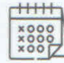
جامعة القصيم
Qassim University
كلية العلوم والآداب بعنيزة
College of Science and Arts in Unaizah

كرسي الشيخ ابن عثيمين
للدراسات الشرعية

السجل العلمي

لمؤتمر الشيخ العلامة
عبدالرحمن بن ناصر السعدي
آثاره العلمية والدعوية

الجزء الثالث


الأربعاء والخميس
٢٣-٢٤ ربيع الأول ١٤٤١

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الباحثون في مؤتمر الشيخ عبدالرحمن السعدي
السجل العلمي لمؤتمر الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، آثاره العلمية والدعوية. / الباحثون في مؤتمر الشيخ عبدالرحمن السعدي.- بريدة، ١٤٤١هـ
٤ مجلدات
ردمك: ٨ - ٨١ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٥ - ٨٢ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (ج١)
١- السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، ت ١٣٧٦هـ ٢- الدعوة الإسلامية - السعودية أ. العنوان
ديوي ٩٢٢،١١٧ ١٤٤١/٢٦٢٠

رقم الإيداع: ١٤٤١/٢٦٢٠
ردمك: ٨- ٨١- ٨١٧٦- ٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٥ - ٨٢ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

منهج الشيخ السعدي

في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة

د. سعاد محمد عبد الجواد بلتاجي

أستاذ الفقه المقارن المشارك بجامعتي الأزهر والطائف

المقدمة

الحمد لله على ما أنعم وألهم، وعلم من العلم مالم نعلم، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد النبي الأكرم، المبعوث إلى سائر الأمم بالشرع الأقوم والمنهج الأحكم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد، فمع تطور الأحداث تطورت الحياة وتجددت الوسائل المسايرة لهذا التطور، ومن ثم استجدت وقائع وقضايا معاصرة ونوازل تميزت بالتعقيد والتشابك، وأصبحت حاجة الناس مُلِحَّة لمعرفة أحكام هذه القضايا والوقائع، فاستفتوا فيها العلماء، فخرجت الفتاوى من بين منضبطة بالضوابط الواجب مراعاتها في ذلك، ومنحرفة عن الطريق القويم.

ومن العلماء الذين تحققت فيهم شروط الاجتهاد والتزموا بالضوابط الواجب مراعاتها في البحث والفتوى: الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "ومن تصفح فتاوى الشيخ وكتاباته وإجاباته على الأسئلة لمس مكانة الشيخ العلمية، وعبقريته الفذة، وقدرته على تطبيق النصوص على النوازل، وذلك يتضح جليا في فتاواه في بعض المستجدات والحوادث".(١)

ومن هنا تأتي أهمية إبراز منهج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة؛ ليكون هذا المنهج نبراسا لمن يتصدون للفتوى في مثل هذه القضايا والمستجدات.

أسباب اختيار الموضوع:

١- الحاجة الماسة لإبراز مناهج العلماء في التعامل مع النوازل والقضايا الفقهية

(١) صفحات من حياة علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، د. عبد الله الطيار (ص: ٤٨)

المعاصرة.

٢- محاولة التأصيل للمنهج الصحيح في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة، من خلال بيان منهج الشيخ السعدي في ذلك.

٣- التأكيد على أهمية عرض القضايا الفقهية المعاصرة على النصوص والأدلة الشرعية وكليات الشريعة وقواعدها وأقوال أئمة المذاهب المعتبرة.

٤- إبراز الشيخ السعدي كنموذج متميز في التعامل مع القضايا الفقهية المعاصرة، من خلال الجمع بين الأصالة والمعاصرة، وفهم النص والواقع، ومراعاة الظروف والأحوال المحيطة بالواقعة.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أسباب اختيار الموضوع وأهميته، وخطة البحث ومنهجه.

التمهيد: ويشتمل على بيان المراد بالقضايا الفقهية المعاصرة، وبيان جهود الشيخ السعدي في علم الفقه إجمالا.

المبحث الأول: مراعاة الشيخ السعدي للضوابط التي يحتاجها الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة قبل الحكم عليها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التجاء الشيخ السعدي إلى الله تعالى، وسؤاله الإعانة والتوفيق.

المطلب الثاني: فهم الشيخ السعدي للقضية الفقهية فهما دقيقا، وبذله الوسع في تصورها.

المطلب الثالث: تثبت الشيخ السعدي وتحريه واستشارته أهل الخبرة

والاختصاص.

المبحث الثاني: مراعاة الشيخ السعدي للضوابط التي يحتاجها الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة أثناء الحكم عليها.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اجتهاد الشيخ السعدي في البحث عن الحكم الشرعي للقضية الفقهية.

المطلب الثاني: مراعاة الشيخ السعدي لمقاصد الشريعة.

المطلب الثالث: مراعاة الشيخ السعدي للعوائد والأعراف وفقه الواقع المحيط بالقضية الفقهية.

المطلب الرابع: الوضوح والبيان في فتاوى الشيخ السعدي.

المبحث الثالث: مراعاة الشيخ السعدي لطرق التعرف على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى الأدلة الشرعية.

المطلب الثاني: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى القواعد والأصول العامة في الشريعة.

المطلب الثالث: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى مقاصد الشريعة.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، ثم الفهارس.

وقد سلكت في هذا البحث **المنهج الاستقرائي الوصفي**؛ بهدف استقراء القضايا الفقهية المعاصرة التي أفتى فيها الشيخ السعدي، وتتبعها؛ وصولا إلى وصف منهج الشيخ في معالجة هذه القضايا الفقهية، واستخراج الضوابط الواجب مراعاتها عند الاجتهاد في القضايا الفقهية المعاصرة.

وقد التزمت فيه بالقواعد العلمية المتعارف عليها في التعامل مع الأقوال العلمية والآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

وبعد، فهذه وقفات بين يدي منهج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة، فإن وُفِّقْت في عرضها فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي، والله وحده المستعان وعليه التكلان.

﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [هود: ٨٨]

تمهيد

في بيان المراد بالقضايا الفقهية المعاصرة، وبيان جهود الشيخ السعدي في علم الفقه إجمالاً.

أولاً: تعريف القضايا الفقهية المعاصرة.

مصطلح (القضايا الفقهية المعاصرة) مصطلح حديث، ولمعرفة معناه لابد من تحليله، ومعرفة المصطلحات ذات العلاقة به، فهذا المصطلح يشتمل على: (القضايا، الفقهية، المعاصرة).

١ - **تعريف "القضايا"**: القضايا: جمع قضية: وهي مأخوذة من قضى: وهي الأمر المتنازع عليه.[١] والْقَضِيَّة: الحكم، وَمَسْأَلَة يتنازع فِيهَا، وَتعرض على القَاضِي أَو الْقُضَاة للبحث والفصل.[٢]

٢ - **تعريف "الفقهية"**: من الفقه، وهو لغة: العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم[٣]، **واصطلاحًا**: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية.[٤]

٣ - **تعريف "المعاصرة"**: المعاصرة مأخوذة من العصر، وهو الزمن المنسوب لشخص أو دولة أو نحو ذلك، ومنه: عصر الرسول ﷺ.[٥] والمقصود به:

---

(١) معجم لغة الفقهاء (ص: ٣٦٥)

(٢) المعجم الوسيط (٢/ ٧٤٣)، مادة: "قضى".

(٣) لسان العرب (١٣/ ٥٢٢)، مادة: فقه.

(٤) المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول (ص: ٦)، الأشباه والنظائر لابن الملقن (١/ ٢٤)

(٥) معجم لغة الفقهاء (ص: ٣١٤)

العصر الحالي أو الوقت الحاضر الذي ظهرت فيه كثير من القضايا والمسائل المستجدة التي تحتاج إلى حكم شرعي واجتهاد العلماء المتخصصين فيها.[1]

ومن خلال ما سبق نستطيع تعريف مصطلح (القضايا الفقهية المعاصرة) بأنها: "القضايا التي استحدثها الناس في العصر الحديث، أو القضايا التي تغير موجب الحكم عليها نتيجة التطور وتغير الظروف، أو القضايا التي تحمل اسما جديدا، أو القضايا التي تتكون من عدة صور قديمة".[2]

ومن الألفاظ ذات الصلة بالقضايا الفقهية المعاصرة: الفتاوى المعاصرة، والقضايا المستجدة، والواقعات، والمستجدات، والحوادث، وفقه النوازل. ويطلق كثير من العلماء فقه النوازل على القضايا الفقهية المعاصرة؛ وذلك لأن النازلة هي الأمر الشديد الذي يقع بالناس[3]، وبيان حكمها الشرعي يعني فقه النوازل، فأطلق عليه هذا المصطلح، واشتهر استعماله عند فقهاء المغرب خاصة.[4]

ثانيا: بيان جهود الشيخ السعدي في علم الفقه إجمالا.

للشيخ السعدي - رحمه الله - جهود فقهية برزت من خلال مؤلفاته الفقهية العديدة، وعنايته بالترجيح المبني على الدليل، وتأكيده المتكرر على اهتمامه بالفقه.

وفي هذا يقول الدكتور عبد الله الطيار: «كان ابن سعدي - رحمه الله - مدرسة في الفقه؛ فقد كان ذا معرفة تامَّة فيه أصوله وفروعه، وقد مَّر بأطوار في حياته، حيث كان أول أمره متقيداً بالمذهب الحنبلي تبعاً لمشايخه، وقد حفظ بعض المتون في

---

(١) قضايا فقهية معاصرة، د. عبد الحق حميش (ص: ١٠)

(٢) المعاملات المالية المعاصرة، د. محمد عثمان شبير (ص: ١٥)

(٣) لسان العرب (١١/ ٦٥٩) مادة "نزل".

(٤) يراجع في تعريف هذه المصطلحات: قضايا فقهية معاصرة، د. عبد الحق حميش (ص: ١١ - ١٢)

ذلك، وصنف في الفقه نظماً على بحر الرجز، وشرحه شرحاً مختصراً، وقد تقيد فيه بالمذهب. وبعد أن تقدَّمت به السن، وارتقى في طلب العلم؛ اعتنى بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وحصل له بذلك خير كثير وانتفاع عظيم، وأصبح يبحث عن الدليل، ويرجح ما يراه راجحاً؛ ... ولذا خلف ثروة عظيمة من كتب الفقه التي تجمع بين التقيُّد بالمذهب وما رجحه الدليل، وهذا ما ينبغي للعالم سلوكه، ... وبهذا تعلم إثراء ابن سعدي للفقه الحنبلي، بل وللفقه المبني على الدليل والمؤيَّد بالتعليل. ومن أبرز كتب الشيخ ابن سعدي التي كان لها كبير الأثر على الفقه في الوقت الحاضر:

١- (المختارات الجلية من المسائل الفقهية).

٢- (المناظرات الفقهية).

٣- (إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب بطريق مرتب على السؤال والجواب).

٤- (الفتاوى السعدية).

٥- (منظومة في أحكام الفقه).

٦- (الجهاد في سبيل الله):

٧- (وجوب التعاون بين المسلمين وموضوع الجهاد الديني وبيان كليات من براهين الدين).

٨- (منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين).

٩- (حاشية على الفقه).

١٠- (الجمع بين الإنصاف ونظم ابن عبد القوي).

١١- (حكم شرب الدخان).

وبهذه المؤلفات الزاخرة يظهر أثر الشيخ الواضح على الفقه، وعنايته التامة

فيـه، بالإضافة إلى عشـرات التلاميذ الذين انتشـروا في مختلـف المناطق والمدن؛ يعلمون الناس، ويرشدونهم، ويتولون أقضيتهم وشؤونهم الدينية.

وقد أكد الشيخ - رحمه الله - على عنايته واهتمامه بالفقه في كثير من مقدمات كتبه الفقهية». [1]

---

(١) صفحات من حياة علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، د. عبد الله الطيار (ص: ١٩ - ٢٢) باختصار.

المبحث الأول: مراعاة الشيخ السعدي للضوابط التي يحتاجها الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة قبل الحكم عليها.

المطلب الأول

التجاء الشيخ السعدي إلى الله تعالى، وسؤاله الإعانة والتوفيق.

على الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة أن يلجأ إلى الله تعالى ويسأله الإعانة والتوفيق إلى الحق والصواب، كما صرَّح بذلك الإمام ابن القيم تحت عنوان: (فصل : من أدب المفتي أن يتوجه لله لِيُلْهَمَ الصواب) حيث قال: «ينبغي للمفتي الموفَّق إذا نزلت به المسألة أن ينبعث من قلبه الافتقارُ الحقيقيُّ الحالي، لا العلمي المجرد إلى مُلْهم الصَّواب، ومعلم الخير وهادي القلوب، أنْ يلهمه الصواب، ويفتح له طريق السداد، ويدلّه على حُكمه الذي شرعه لعباده في هذه المسألة فمتى قرع هذا الباب، فقد قرع باب التوفيق، وما أجدر من أمَّل فَضْلَ ربه تعالى أن لا يحرمه إياه، فإذا وجد من قلبه هذه الهمة فهي طلائع بشرى التوفيق...».[1]

فما أحوج الفقيه المفتي في عصرنا الحاضر إلى تقوية الصلة بالله والافتقار إليه حتى يكون في حمى الإيمان بالله مستعليا، وعن الخلق مستغنيا، وبالحق والصواب موفقا بإذن الله.[2]

وهذا ما قرره الشيخ السعدي بقوله: «ولإصابة الصواب أسباب منها: الاستعانة بالله في الوصول إلى الصواب».[3]

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/ ٦٧)

(٢) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص:٣٢٢، ٣٢٣)

(٣) مقدمة المناظرات الفقهية، للسعدي (ص: ٨)

وقد اعتاد الشيخ السعدي على الالتزام بهذا الأصل في تعامله مع القضايا الفقهية المعاصرة وغيرها، وسجله في كثير منها، ومن الأمثلة الدالة على ذلك: أنه حينما سئل عن حكم نقل الأعضاء بدأ الجواب بقوله: «ونسأل الله الإعانة والتوفيق لإصابة الصواب».(١)

وحينما سئل عن حكم ضمان ما تتلفه السيارات ختم جوابه بقوله: «نسأل الله أن يفتح علينا وعليكم كما فتح على أوليائه».(٢)

وحينما سئل عن حكم الاعتماد على أصوات المدافع ونحوها في ثبوت الأوقات وما يتعلق بذلك أجاب بقوله: «الجواب، وبالله التوفيق... ».(٣)

ومن ذلك أيضا: ما ذهب إليه من الفتوى بحرمة شرب الدخان لمضاره الدينية والبدنية والمالية، ؛ حيث بدأ جوابه بقوله: «الجواب: وبالله التوفيق، نسأله الهداية لنا ولإخواننا المسلمين....».(٤)

المطلب الثاني: فهم الشيخ السعدي للقضية الفقهية فهما دقيقا، وبذله الوسع في تصورها.

لابد للفقيه من فهم القضية الفقهية المعاصرة فهما دقيقا وتصورها تصورا صحيحا قبل البدء في بحث حكمها؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وكم أُتِي الباحث أو العالم من جهة جهله بحقيقة الأمر الذي يتحدث فيه. لأنه بمعزل

---

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٩٥)

(٢) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٤٥٥)

(٣) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٢٠٦) باختصار.

(٤) حكم شرب الدخان، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٥١١).

عن الواقع الذي يعيشه الناس.

ومن ثم فلابد من أن تفهم المسألة من جميع جوانبها، والتعرف على جميع أبعادها وظروفها وأصولها وفروعها ومصطلحاتها، وغير ذلك مما له تأثير في الحكم فيها.[1]

ومن أسباب الخطأ في الفتوى: عدم فهم الواقع الذي يسأل عنه السائل فهما صحيحا، ويترتب على ذلك الخطأ في التكييف، أي في تطبيق النص الشرعي على الواقعة العملية.[2]

وفي هذا يقول الإمام ابن القيم: «**ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم:**

أحدهما: فهم الواقع والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات، حتى يحيط به علمًا.

والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حُكْم الله الذي حَكَم به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر؛ فمن بَذَلَ جَهْده واستفرغ وُسْعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرًا؛ فالعالم مَنْ يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله، كما توصل شاهد يوسف بشق القميص من دُبُرٍ إلى معرفة براءته وصدقه، .... ومن تأمَّل الشريعة وقضايا الصحابة وجدها طافحة بهذا، ومَنْ سلك غير هذا أضاع على الناس حقوقهم، ونسبه إلى الشريعة التي بعث الله بها رسوله».[3]

---

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣١٥) بتصرف يسير.

(٢) الفتوى بين الانضباط والتسيب، د. القرضاوي (ص: ٧٢) بتصرف يسير.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٢/ ١٦٥، ١٦٦) باختصار.

وعلـى الفقيه والمفتى أن يتفطن في هذا السـياق إلى مقصود السـائل، وإذا لم تكن المسـألة واضحة فعليه أن يسـتفصل ويستوضح من السائل؛ كي لا يقع في خطأ في فتواه.

وفي هذا يقول الإمام ابن القيم: «ليس للمفتي أن يُطلق الجواب في مسـألة فيها تفصيل إلا إذا علم أن السـائل إنما سأل عن أحد تلك الأنواع، بل إذا كانت المسألة تحتـاج إلـى التفصيـل اسـتفصله.... والمقصود التنبيـه على وجـوب التفصيل إذا كان يجد السـؤال محتملاً، وبالله التوفيق، فكثيرًا ما يقع غلط المفتي في هذا القسـم فالمفتي ترد عليه المسائل في قوالب متنوعة جدًا، فإنْ لم يتفطَّنْ لحقيقة السؤال وإلا هلك وأَهْلَكَ».[1]

وقـد قرر الشـيخ السـعدي هـذا الأمر حيث قـال: «والعلـم الذي يحتـاج إليه نوعـان: مجمع عليه بين العلماء، وهو أغلب مسـائل الديـن والأحكام، فهذا يكفي فيـه التصور التام لمسـائله مع أدنى التفات إلى أدلتـه أو بعضها؛ لأنه بذلك يحصل لـه العلم الاسـتدلالي. والنـوع الثاني: المسـائل المختلف فيها، فهـذه إذا تصورها ذلك التصور التام وعرف أدلتها من الجانبين، وأجوبة كل من المتنازعين، فإذا كان يحسـن الاسـتدلال بأن كان له نوع ملكة في معرفة أصول الفقه، وكيفية الاسـتدلال بالأدلة ومراتبها، تمكن بذلك من معرفة الراجح من المرجوح بحسـب ما عنده من الفطنة والفهم، فبذلك يصلح للفتيا والقضاء».[2]

ومـن ثم كان هذا معلمـا واضحا في معالجة الشـيخ السـعدي للقضايا الفقهية المعاصرة، فحينما سـئل: هل يجوز أخذ جزء من جسـد الإنسـان وتركيبه في إنسان آخـر مضطـر إليه برضا مـن أخذ منه؟ أجاب بقولـه: «جميع المسـائل التي تحدث

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/ ٩١ - ٩٦) باختصار.

(٢) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٨/ ١٨٨، ١٨٩)

في كل وقت، سواء حدثت أجناسها أو أفرادها، يجب أن تتصور قبل كل شيء، فإذا عرفت حقيقتها، وشخصت صفاتها، وتصورها الإنسان تصورا تاما بذاتها ومقدماتها ونتائجها، طبقت على نصوص الشرع وأصوله الكلية... ويشترط أن ينظر فيه البصير من جميع نواحيه وجوانبه الواقعية والشرعية».[(١)]

وكان لهذا التصور الفقهي أثره في التقسيم والتفريق، وجمع المتشابه والنظير في الحكم، ففي مسائل الاعتماد على وسائل الأخبار المستجدة في زمنه في الصيام والفطر نظر فقهي، وتجلٍّ لملكته الفقهية، ففرَّق - رحمه الله - بين خبر الراديو وخبر البرقية في الحكم - على سبيل المثال - تحقيقا للمناط الشرعي، وفقا لواقع زمانهم وحقيقة حال الراديو والبرقية في عصره، وقد كان في زمن الشيخ الأمر مختلفا بين البرقية والمدفع عنها في المذياع، فلم يكن المذياع يمثل حالة جزم حقيقية؛ لكون المخبر في ذلك الزمان مجهول الحال، إلا إذا كانت محطة الإذاعة مقرونة بمراقبة شديدة، فعلى هذا يكون القبول بخبر المذياع كحال البرقية والمدفع.[(٢)]

فحينما سئل عن الصيام والفطر بسماع المدفع، أجاب بأن البلد الذي فيه حاكم شرعي لا يصوم الناس ولا يفطرون إلا عن أمره، وكانوا قد اعتادوا على تنبيه البعيدين عن محل الحكم بالمدفع ونحوه، وهي عادة مطردة لا يمكن أن تشتبه بغيرها، فهي بمنزلة الخبر، بل هي الخبر بعينه؛ ... بل ربما كان رمي المدفع حيث يعتادونه أبلغ من الخبر الذي يتناقله الناس، وحينما سئل: هل يجوز الفطر بخبر الراديو ؟ قال: أما خبر الراديو في الفطر فكثيرا ما يأتيني سؤال عنه، وعندي

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٥)، مجموع الفوائد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٩٥)

(٢) اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة جمعا ودراسة (ص: ٣٩، ٤٠) بتصرف واختصار.

فيه استشكال. وحينما سئل: هل يعتمد في الأخبار الدينية كثبوت صوم وفطر على الإذاعة السعودية ؟ وهل حكمه كالبرقية في الاعتماد عليه؟ أجاب بقوله: المسألة عندي فيها إشكال؛ لأني إذا نظرت إلى مجرد خبر المذيع، وأنه يخبر عن ثبوت ذلك الخبر الديني، فالمذيع في الغالب مجهولة حالته من عدالة وغيرها وتثبت أو تسرع، وهذا مما يوقف عن الجزم في الاعتماد عليه، وإن نظرت إلى أن المذيع عليه مراقبة شديدة، ولا يجسر على مثل هذا الخبر إلا بعد ثبوته رسميا قربت خبره من خبر البرقية.... وحينما سئل - رحمه الله - هل يعمل بالبرقية وأصوات المدافع والبواريد في ثبوت الصوم والفطر ؟ قال: "لا ريب أن كل أمر مهم عمومي يراد إعلانه وإشاعته والإخبار به على وجه السرعة والتعميم، يسلك فيه كل طريق يحصل به المقصود، فتارة ينادى فيه على وجه التصريح أو الإجمال القولي، وتارة يعبر عنه بأصوات عالية لها كالرمي ونحوه مما له نفوذ وسريان إلى المحال البعيدة، وتارة بالبرقيات المتنوعة، ولم يزل الناس على هذا يعبرون ويخبرون عن مثل هذه الأمور بأسرع وسيلة يتعمم ويشيع فيه الخبر، على هذا المعنى مجتمعون، وبالعمل به في الأمور الدينية والدنيوية متفقون، وكلما تجدد لهم وسيلة أسرع وأنجح مما قبلها أسرعوا إليها، وقد أقرهم الشارع على هذا الجنس والنوع، ووردت أدلة وأصول في الشريعة تدل عليه، فكل ما دل على الحق والصدق والخبر الصحيح مما فيه نفع للناس في أمور دينهم ودنياهم، فإن الشارع يقره ويقبله ويأمر به أحيانا ويجيزه أحيانا...."[1]

ففي مثل هذه الأمثلة دلالة على فهم الشيخ السعدي للقضايا الفقهية فهما دقيقا،

---

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٦٩ - ١٧١) بتصرف واختصار، الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٩١ - ١٩٦) باختصار.

وحسن تصوره لها، وأن فتواه فيها مبنية على ذلك الفهم والتصور.

ولدقة التصور الفقهي للقضية الفقهية المعاصرة عند الشيخ أثر في تطبيقه للقواعد الفقهية تطبيقا ملائما للفرع الفقهي، كما ظهر ذلك في كثير من المسائل، كما في إجابته على حكم ضمان ما تتلفه السيارات أو يتلف من جرائها من نفس أو مال؛ حيث قال: «ينبغي في مثل هذه المسائل وشبهها أن تبنى على الأصول الفقهية ليكون أخذها منها متيسرا، فنقول: لا يخلو الإتلاف المذكور إما أن يكون عمدا مثله يقتل غالبا، أو خطأ، ولا يخلو الخطأ إما أن يحصل بتفريط من السائق والمدبر أو تعدٍّ، أو لا يخلو إما أن يكون إتلاف من السيارة وصاحبها، أو يكون تلفا بغير إتلاف.....إلى أن قال: فهذه المسائل وما أشبهها ينبغي لأهل العلم أن يطبقوها على الكلام الكلي للأصحاب، وينظروا ما يطابقه وينطبق عليه ليتم لهم معرفة مآخذ الصور، ويسهل عليهم تطبيق الحوادث الجزئيات على النصوص الكليات... فإن أهل العلم - رحمهم الله وجزاهم عن المسلمين خير الجزاء - قصدوا في كلماتهم المحكمة الكلية أن تحيط بجميع ما يحدث من الجزئيات، ولهذا لا يكاد البصير أن يجد مسألة خارجة عن دخولها في عباراتهم».[(١)]

فعلى الرغم من قلة حوادث السيارات في زمن الشيخ السعدي إلا أنه قسَّم وفرق، وبنى الأحكام على الأصول الشرعية الفقهية، وما كان ذلك إلا لحسن التصور لحقيقة القضية الفقهية المعاصرة.[(٢)]

---

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٤٥٤، ٤٥٥) باختصار.

(٢) اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة جمعا ودراسة (ص: ٣٩) بتصرف.

المطلب الثالث: تثبت الشيخ السعدي وتحريه واستشارته أهل الخبرة والاختصاص.

مما ينبغي أن يراعيه الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة: التثبت والتحري وعدم العجلة في الحكم على هذه القضية، فقد يطرأ ما يغير واقع المسألة، أو يصل إليه علم ينافي حقيقتها وما يلزم منها، فإذا أفتى من خلال نظر قاصر أو قلة تثبت فقد يخطئ الصواب ويقع في المحذور.

ومما ينبغي أن يراعيه أيضا: استشارة أهل الاختصاص، وخصوصا في القضايا الفقهية المتعلقة بأبواب الطب والاقتصاد والفلك وغير ذلك، والرجوع إلى علمهم في مثل تلك التخصصات، وسؤالهم والاستيضاح منهم.(١)

وفي هذا يقول الخطيب البغدادي: «ثم يذكر المسألة لمن بحضرته ممن يصلح لذلك من أهل العلم ويشاورهم في الجواب ويسأل كل واحد منهم عما عنده فإن في ذلك بركة واقتداء بالسلف الصالح وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[آل عمران: ١٥٩] وشاور النبي ﷺ في مواضع وأشياء، وأمر بالمشاورة وكانت الصحابة تشاور في الفتاوى والأحكام».(٢)

وهذا ما أقره الشيخ السعدي حيث قال: «واعلم أن المشاورة تختلف باختلاف مواضيعها، فأمور السياسة يشاور فيها أهل الحل والعقد..، وأمور العلم والدين يشاور فيها أهل العلم والدين..، والأمور الدنيوية يشاور فيها أهل الخبرة فيها

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص:٣١٧ - ٣٢٠) بتصرف واختصار.

(٢) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٣٩٠)

والرأي، بحسب أحوالها...».[1]

ومـن الأمثلة الدالة علـى التزامه بهـذا المنهج: أنه حينما سـئل عن حكم نقل الأعضـاء أجـاب بالجواز، وكان مما ذكره من أدلة الجـواز قوله: « وأيضا فإن مهرة الأطباء المعتبرين متى قرروا تقريراً متفقاً عليه أنه لا ضرر على المأخوذ من جسده ذلـك الجـزء، وعرفنا ما يحصل من ذلك من مصلحـة الغير، كانت مصلحة محضة خالية من المفسدة...

ومـن المعلـوم أن ترقي الطب الحديث لـه أثره الأكبر في هـذه الأمور كما هو معلوم مشـاهد.. ونحن إنما أجزنا ذلـك إذا كان المتولي طبيباً ماهراً، وقد وجدت تجارب عديدة للنفع وعدم الضرر، فبهذا يزول المحذور».[2]

ومن الأمثلة أيضا: ما ذكره في حكم شرب الدخان حيث أفتى بحرمته لأضراره العديـدة، ثم عدد أضـراره البدنية، وكان مما قال: «وقد قرر غيـر واحد من الأطباء المعتبرين أن لشرب الدخان الأثر الأكبر في الأمراض الصدرية، وهي السل وتوابعه، وله أثر محسـوس في مرض السـرطان، وهذه من أخطر الأمراض وأصعبها... ومن العجب أن كثيرا من الناس يتقيدون بإرشادات الأطباء في الأمور التي هي دون ذلك بكثير، فكيف يتهاونون بهذا الأمر الخطير؟!».[3]

---

(١) الريـاض الناضـرة والحدائـق النيـرة الزاهـرة، ضمـن مجمـوع مؤلفات الشـيخ العلامة السـعدي (٢٢/ ١١٨) باختصار.

(٢) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٧، ١٤٨) باختصار.

(٣) حكم شرب الدخان، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٧، ١٤٨) باختصار.

المبحث الثاني: مراعاة الشيخ السعدي للضوابط التي يحتاجها الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة أثناء الحكم عليها.

المطلب الأول: اجتهاد الشيخ السعدي في البحث عن الحكم الشرعي للقضية الفقهية.

والمقصود بذلك أن يبذل المجتهد وسعه في البحث عن الحكم الشرعي للقضية الفقهية المعاصرة بتتبع طرق الاستنباط المعروفة، والجري في ذلك على سنن النظر المعهودة، فقد يجد الحكم منصوصا عليه أو قريبا منه، وقد يلجأ إلى القياس على الأدلة، مع مراعاة عدم مصادمة حكمه للنصوص أو الإجماع أو مخالفتها لصحيح العقول أو الفِطَر السليمة.(1)

ومن الآداب التي ينبغي مراعاتها من خلال هذا الضابط:

١- الرجوع إلى مذاهب الفقهاء وعرض أقوالهم في القضية الفقهية:

كما في إجابته على مسألة حكم ضمان ما تتلفه السيارات أو يتلف من جرائها من نفس أو مال؛ حيث قال: «ينبغي في مثل هذه المسائل وشبهها أن تبنى على الأصول الفقهية ليكون أخذها منها متيسرا، .... إلى أن قال: فهذه المسائل وما أشبهها ينبغي لأهل العلم أن يطبقوها على الكلام الكلي للأصحاب، وينظروا ما يطابقه وينطبق عليه ليتم لهم معرفة مآخذ الصور، ويسهل عليهم تطبيق الحوادث الجزئيات على النصوص الكليات ولا يأخذ المسائل مجردة عن الأصل الذي أخذت عنه، فإن هذا قصور، لا تكاد الكليات في هذه الحالة تثبت في الذهن، ولا

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص:٣٢٤) باختصار وتصرف يسير.

يزال الإشكال عند طالب العلم قائما، فإن أهل العلم - رحمهم الله وجزاهم عن المسلمين خير الجزاء - قصدوا في كلماتهم المحكمة الكلية أن تحيط بجميع ما يحدث من الجزئيات؛ ولهذا لا يكاد البصير أن يجد مسألة خارجة عن دخولها في عبارتهم».[1]

ومن أمثلة مراعاة الشيخ السعدي لهذا الأمر أنه سئل - رحمه الله - عن حكم أخذ الأموال على الوظائف الشرعية من بيت المال مع ما يدخله من أموال محرمة، فأجاب بقوله: «يجوز ذلك، ولا حرج على متناوله من بيت المال، ووجه ذلك: أن لهذه المسألة عدة مآخذ وأصول تبنى عليها، منها: أن الأصل في جميع الأشياء الحل... ومنها: أنه إذا كان الفقهاء - رحمهم الله - ذكروا أن الأموال التي بيد قطاع الطريق، والأمانات التي جهل أربابها من رهون وودائع وغيرها، إذا تعذر ردها على أصحابها لعدم القدرة عليهم وللجهل بهم، أنه يتعين الصدقة بها أو جعلها في بيت المال، وهي لمن تُصدق عليه بها أو من بذلت له - لفعله مصلحة من مصالح المسلمين - حلال، وهي معلوم أنها ملك الغير، لكن تعذر ردها على أهلها، فكيف بالأموال التي يجهل متناولها حالها ولا يجزم على عينها؟ فإنها من باب أولى وأحرى أنها حلال لآخذها بحق...».[2]

٢- عرض أقوال العلماء المعاصرين وأدلتهم ومناقشتها:

وهذا معلم بارز في منهج الشيخ السعدي في التعامل مع القضايا الفقهية المعاصرة، وهذا ما قرره بقوله: «ولإصابة الصواب أسباب منها: المقابلة بين

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٤٥٤، ٤٥٥) باختصار.

(٢) الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٣٨٧) باختصار. ويراجع: أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي للمسائل النازلة في عصره، مشعل المطيري (ص: ٢٧١)

الأقوال المتعارضة، واستيعاب ما أمكن من أدلة كل قول، ومأخذه، ووزن الأدلة، والمآخذ بالموازين العادلة وأصول الفقه المتفق عليها». [1]

ومن الأمثلة الدالة على التزام الشيخ السعدي بهذا المنهج: أنه حينما سئل عن حكم نقل الأعضاء قال: «فهذه المسألة قبل كل شيء نحن واقفون على الحياد؛ حتى يتضح لنا اتضاحا تاما الجزم بأحد القولين»... ثم عرض أقوال العلماء المعاصرين الواردة في هذه المسألة والأدلة وناقشها. [2]

ومما يدل على مراعاة الشيخ السعدي لهذا الأمر: ما ذكره تحت حكم الورق النقدي حيث قال: «صار هالأيام[3] بحث من جهة النوط[4]، وبسبب أن العلماء السابقين لا يوجد لهم فيه كلام؛ لحدوثه أحببنا أن ننتهي في البحث فيه إلى أقصى ما نقدر عليه، فسوينا مناظرة بين من يراه عرضا، له حكم العروض في كل أحواله، ومن يراه نقدا في جميع أحواله، ومن يراه بيعا لما في الذمة، بمنزلة الصكوك، وأوردنا لكل قول حجته التي يمكن أن تقرر به. فكان منتهى ما وصل إليه علمنا فيه التفصيل في حكمه، وأنه يجوز بيعه يدا بيد مطلقا، سواء كان نوط فضة أو ذهب، متماثلا أو متفاضلا بالجنس أو غيره، وأنه لا يجوز بيع بعضها ببعض إلى أجل، سواء اتفق

(١) مقدمة المناظرات الفقهية، للسعدي (ص: ٨)

(٢) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٩٥)

(٣) أي صار في هذه الأيام.

(٤) النوط: القرطاس والأوراق النقدية، وتسمى الأوراق النقدية بالأنواط، وهي قطع من ورق خاص، تزين بنقوش خاصة، وتحمل أعدادا صحيحة، يقابلها في العادة رصيد معدني بنسبة خاصة يحددها القانون، وتصدر إما من الحكومة، أو من هيئة تبيح لها الحكومة إصدارها ليتناولها الناس عملة. (زكاة الأسهم والسندات والورق النقدي، د. صالح السدلان (ص: ٢٨)، أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي، مشعل المطيري (ص: ٢٨٤)

الجنس أو اختلف... ويجوز حاضرا إذا لم يكن فيه مدة، وعرضنا هذه المناظرة على الإخوان فقرَّ نظر الجميع على التفصيل».[1]

٣- أن يذكر الحكم بدليله:

وفي هذا يقول الإمام ابن القيم: «ينبغي للمفتي أن يذكر دليل الحكم، ومأخذه ما أمكنه من ذلك، ولا يلقيه إلى المستفتي ساذجًا مجردًا عن دليله ومأخذه، فهذا لضيق عَطَنِهِ[2]، وقلة بضاعته من العلم، ومن تأمل فتاوى النبي ﷺ الذي قوله حجة بنفسه، رآها مشتملة على التنبيه على حكمة الحكم ونظيره، ووجه مشروعيته.... والمقصود أن الشارع مع كون قوله حجة بنفسه يرشد الأمة إلى علل الأحكام ومداركها وحكمها فورثته من بعده كذلك.... وهذا كثير جدًا في السنة، فينبغي للمفتي أن ينبِّه السائل على علة الحكم، ومأخذه إن عرف ذلك، وإلا حرم عليه أن يفتي بلا علم، وكذلك أحكام القرآن يرشد سبحانه فيها إلى مداركها وعللها كقوله تعالى ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ﴾[البقرة: ٢٢٢]، فأمر سبحانه نبيه أن يذكر لهم علة الحكم قبل الحكم».[3]

وتحت عنوان (ذكر الفتوى مع دليلها أولى) قال ابن القيم: «عاب بعض الناس ذكر الاستدلال في الفتوى، وهذا العيب أولى بالمعيب، بل جمال الفتوى وروحها هو الدليل، فكيف يكون ذكر كلام الله ورسوله ﷺ وإجماع المسلمين وأقوال

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، للشيخ السعدي (ص: ٤٧) باختصار. ويراجع: أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي، مشعل المطيري (ص: ٢٧٢)

(٢) قولهم: (فلانٌ ضَيِّقُ العَطَنِ) معناه: قليل العطاء، ضيق النفس. وضيق العطن: مرادف قليل الاحتمال، ضجر، ضيق الصدر، قليل الصبر، غير محتمل. (الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/ ٣٩٣)، تكملة المعاجم العربية (٧/ ٢٣٦)

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/ ٤٩ - ٥٢) باختصار.

الصحابة - رضوان الله عليهم - والقياس الصحيح عيبًا؟ وهل ذكر قول الله ورسوله إلا طراز الفتاوى؟ وقول المفتي ليس بموجب للأخذ به، فإذا ذكر الدليل فقد حرم على المستفتي أن يخالفه وبرئ هو من عهدة الفتوى بلا علم».[١]

ولعل الأقرب إلى الصواب في هذه المسألة أن ذكر الدليل في الفتوى يرجع إلى حال السائل وطبيعة الفتوى، فيذكر المفتي الدليل إذا كان للسائل علم بالشرع، أو طلب معرفة الدليل، ولا يذكر الدليل إذا كان السائل لا يفقه معنى الدليل.[٢]

وعلى هذا درج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة وغيرها، ومن أمثلة ذلك ما ذكره في مسألة خلع تركيبة الأسنان عند الطهارة، حيث قال: "أما الوضوء فالذي أرى أنه لا يجب نزعها مطلقا؛ لأن الفقهاء - رحمهم الله - ذكروا أن الواجب في المضمضة أدنى إدارة للماء، وذلك يستلزم أنه لا يجب استيعاب جميع داخل الفم، وعلى كل حال فإن معظم الفم يأتي عليه الماء.

وأما الغسل فكذلك لا يجب نزعها وإنما يسن تحريكها كما يسن تحريك الخاتم... ".[٣]

وحينما سئل عن جريان الربا في الأنواط (أوراق النقد) أجاب بأن يحكم عليها أحكام الفلوس المعدنية، يمنع فيها أن يباع حاضر منها بمؤجل، وما سوى ذلك فإنه جائز، فيجوز مثلا بيع أنواط الفضة بأنواط من فضة، أو بفضة متماثلا أو متفاضلا، بأن يبيع ألف درهم من الأوراق بألف وعشرة نقدا وبالعكس، وبأقل، ويجوز

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/ ٢٠٠، ٢٠١)

(٢) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٢٥) بتصرف.

(٣) الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٤١١، ٤١٢) باختصار.

التحويل فيها من بلد إلى بلد آخر، سواء حولت الأوراق على أوراق أو على نقد، كل ذلك جائز، وهذا القول هو الذي تكثر عليه الدلائل. ثم ذكر ستة أدلة على ذلك.(١)

المطلب الثاني: مراعاة الشيخ السعدي لمقاصد الشريعة.

عرَّف ابن عاشور المقاصد بأنها: «المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أصول التشريع أو معظمها، بحيث لا تختصُّ ملاحظتها بالكون في نوع خاصٍّ من أحكام الشريعة، وتدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتُها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، كما تدخل في هذا أيضاً معان من الحِكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها».(٢)

فالمقاصد الشرعية هي: "جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية، كمصلحة الصوم والتي هي بلوغ التقوى، ومصلحة الجهاد التي هي رد العدوان والذب عن الأمة، ومصلحة الزواج والتي هي غض البصر وتحصين الفرج وإنجاب الذرية وإعمار الكون. وهذه المصالح كثيرة ومتنوعة، وهي تجمع في مصلحة كبرى وغاية كلية: هي تحقيق عبادة الله، وإصلاح المخلوقين وإسعادهم في الدارين".(٣)

ولذلك فإن الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة في أمس الحاجة إلى مراعاتها عند فهم النصوص لتطبيقها على الوقائع، وإلحاق حكمها بالنوازل والمستجدات، وكذلك إذا أراد التوفيق بين الأدلة المتعارضة فلابد من الاستعانة بالمقاصد الشرعية،

---

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٢٤٨ - ٢٥٠) باختصار.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور (٢/ ١٢١)

(٣) علم المقاصد الشرعية للخادمي (ص: ١٧)

وإن دعته الحاجة إلى بيان الحكم الشرعي عن طريق القياس أو الاستصلاح أو الاستحسان أو العرف المعتبر فلابد من تحري أهداف الشريعة ومقاصدها. فينبغي على الناظر في القضايا الفقهية أن يراعي تحقيق المصالح في حكمه وفتواه حتى لا يخرج عن كليات الشريعة ومقاصدها العليا.[١]

وهذا ما قرره الشيخ السعدي بقوله: «من أعظم الطرق التي يعرف بها كمال الشريعة وأنها مشتملة على مصالح العباد في دينهم ودنياهم ومعاشهم ومعادهم معرفة مقاصد الشريعة والصفات التي رتِّب عليها الأحكام الكلية والجزئية، ومعرفة الحِكَم والأسرار في العبادات والمعاملات والحقوق وتوابع ذلك، فكلما كان العبد بذلك أعرف، عرف بذلك من جلالة الشريعة الإسلامية وهيمنتها وشمولها للخيرات والبركات والعدل والإحسان، ونهيها عن كل ما ينافي ذلك ويضاده».[٢]

وقد راعى الشيخ السعدي مقاصد الشريعة في معالجته للقضايا الفقهية المعاصرة، ومن ذلك ما ذهب إليه من الفتوى بحرمة شرب الدخان لمضاره الدينية والبدنية والمالية، لأن القول بجوازه يتعارض مع المحافظة على الدين والنفس والمال، وذلك حينما سئل - رحمه الله - عن حكم شرب الدخان فأجاب بقوله: «أما الدخان شربه والاتجار به والإعانة على ذلك، فهو حرام لا يحل لمسلم تعاطيه شربا واستعمالا واتجارا، ... وذلك أنه داخل في عموم النصوص الدالة على التحريم، داخل في لفظها العام وفي معناها؛ وذلك لمضاره الدينية والبدنية والمالية، التي يكفي بعضها في الحكم بتحريمه، فكيف إذا اجتمعت».[٣]

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٢٨، ٣٢٩) بتصرف واختصار.

(٢) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٢٢٧)

(٣) حكم شرب الدخان، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٥١١).

ومن ذلك أيضا ما ذهب إليه من الفتوى بحرمة الصلاة خلف المذياع؛ لأن مقصد الشرع المحافظة على صلاة الجمعة والجماعة؛ حيث اعترض على المجيزين لذلك بقوله: «وقد علمتم سقوط هذا القول ومخالفته للنصوص الصحيحة الصريحة في وجوب الجماعة عينا، والجمعة أعظم وآكد. فإذا ثبت بطلان هذا القول تبين بطلان ما بني عليه، مع ما في إجازتها في المذياع من أقطار بعيدة من المفاسد العظيمة والتوصل إلى ترك الجمعة والجماعة، بل ربما ترك الصلاة تسترا بهذا القول».[1]

ومن أمثلة ذلك أيضا: أنه حينما سئل عن شق بطن الحامل الميت لإخراج الولد أجاب بالجواز، وكان مما استدل به قوله: «ومما يدل على جواز شق البطن وإخراج الجنين الحي أنه إذا تعارضت المصالح والمفاسد، قدم أعلى المصلحتين، وارتكب أهون المفسدتين؛ وذلك أن سلامة البطن من الشق مصلحة، وسلامة الولد ووجوده حيا مصلحة أكبر، وأيضا فشق البطن مفسدة، وترك المولود الحي يختنق في بطنها حتى يموت مفسدة أكبر، فصار الشق أهون المفسدتين».[2]

وقد طال النظر المصلحي عند الشيخ أبواب السياسة الشرعية، كما في مسألة تعلم أحوال الأمم الأجنبية؛ حيث قال: «قد علم من قواعد الدين أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وأن الوسائل لها أحكام المقاصد. ولا يخفى أنه لا يتم التحرز من أضرار الأمم الأجنبية والتوقي لشرورها إلا بالوقوف على مقاصدهم، ودراسة أحوالهم وسياساتهم... فجهل المسلمين بها نقص كبير وضرر خطير،

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٨٨) باختصار.

(٢) يراجع: الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٨ - ١٥٠)، مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ١٤٥)

ومعرفتها والوقوف على مقاصدها وغاياتها التي ترمي إليها نفعه عظيم، وفيه دفع للشر أو تخفيفه، وبه يعرف المسلمون كيف يقابلون كل خطر».[1]

وما ذاك إلا نظر في قواعد المصالح والمفاسد والموازنة بينهما.[2]

ويتضح من هذا ما كان للشيخ من نظره الأصولي في معالجة القضايا الفقهية من خلال موازنته بين المصالح والمفاسد.

المطلب الثالث: مراعاة الشيخ السعدي للعوائد والأعراف وفقه الواقع المحيط بالقضية الفقهية.

والعرف: ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول، وتلقته الطبائع بالقبول، **والعادة**: ما استمر الناس عليه على حكم العقول، وعادوا إليه مرة بعد أخرى.[3]

«وقد جرى الفقهاء على اعتبار العادة والعرف والرجوع إليها في تطبيق الأحكام الشرعية في مسائل كثيرة، منها: سن الحيض، والبلوغ، والنجاسات المعفو عنها، وفي أحكام كثيرة جدا من مسائل البيوع والأوقاف والأيمان والإقرارات والوصايا وغيرها...

فإذا كانت العادة والعرف لهما اعتبار في الشرع، مع كثرة ما يطرأ عليهما من تغير وتبديل بحسب الأزمنة والأمكنة وتطور أحوال الناس، فإن على العلماء مراعاة ذلك التغير بقدر الإمكان، وخصوصا ما كان من قبيل الفتيا في الأمور الواقعة

---

(١) وجوب التعاون بين المسلمين، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٦/ ١٢٦) باختصار.

(٢) يراجع: اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة (ص: ٤٣، ٤٤) بتصرف واختصار.

(٣) التعريفات للجرجاني (ص: ١٤٩)

أو المستجدة؛ لعظم شأنها وسعة انتشارها».[١]

وقد عقد ابن القيم فصلا في تغير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد، ثم قال: «هذا فصل عظيم النفع جدًا، وقع بسبب الجهلِ به غَلَطٌ عظيم على الشريعة أوْجَبَ من الحرج والمشقة وتكليفِ ما لا سبيل إليه ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي هي في أعلى رُتَب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مَبْنَاها وأساسَهَا على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عَدْلٌ كلُّها، ورحمةٌ كلها، ومصالحُ كلها، وحكمةٌ كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجَوْر، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أُدخلت فيها بالتأويل».[٢]

ومن ثم فإنه ينبغي على الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة أن يراعي فقه الواقع المحيط بالقضية الفقهية، سواء كان تغيرا زمانيا أو مكانيا، أو تغيرا في الأحوال والظروف، وعليه مراعاة هذا التغير في حكمه وفتواه. وذلك أن كثيرا من الأحكام الشرعية تتأثر بتغير الأوضاع والأحوال؛ فالأحكام تهدف إلى إقامة العدل وجلب المصالح ودرء المفاسد، ومن ثم فهي وثيقة الصلة بالأوضاع والوسائل الزمنية وبالأخلاق العامة، فكم من حكم كان تدبيرا أو علاجا ناجحا لبيئة في زمن معين، فأصبح غير مناسب بعد فترة من الزمن؛ بتغير الأوضاع والوسائل. ومن أجل هذا أفتى الفقهاء المتأخرون من شتى المذاهب الفقهية في كثير من المسائل، بخلاف ما أفتى به أئمة مذاهبهم الأولون، وسبب ذلك هو اختلاف الزمان والأحوال.[٣]

---

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٣٨، ٣٣٩) باختصار.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٤/ ٣٣٧)

(٣) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٣٤، ٣٣٥)

وهذا ما قرره الشيخ السعدي بقوله: «ويحتاج المفتي - والقاضي أحوج منه - إلى معرفة أحوال الناس ومقاصدهم بألفاظهم واصطلاحاتهم وعرفهم، وتمييز صادقهم من كاذبهم، فإنه أعظم عون على النهوض بوظيفته».(١)

وقد راعى الشيخ السعدي فقه الواقع في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة، فعلى سبيل المثال عند حديثه عن قضية نقل الأعضاء مال إلى جواز نقل الأعضاء ، واستدل على ذلك بقوله: «ويؤيد هذا أن كثيرا من الفتاوى تتغير بتغير الأزمان والأحوال والتطورات، وخصوصا الأمور التي ترجع إلى المنافع والمضار....» إلى أن قال: «ونهاية الأمر أن هذا الضرر غير موجود في هذا الزمن، فحيث انتقلت الحال إلى ضدها، وزال الضرر والخطر فلم لا يجوز؟! ويختلف الحكم فيه لاختلاف العلة، ويلاحظ أيضا في هذه الأوقات التسهيل ومجاراة الأحوال، إذا لم تخالف نصا شرعيا.... كما يلاحظ أيضا أن العرف عند الناس أن الدين الإسلامي لا يقف حاجزا دون المصالح الخالصة أو الراجحة، بل يجاري الأحوال والأزمان، ويتبع المنافع والمصالح الكلية والجزئية، فإن الملحدين يُمَوِّهُون على الجهال أن الدين الإسلامي لا يصلح لمجاراة الأحوال والتطورات الحديثة، وهم في ذلك مفترون، فإن الدين الإسلامي به الصلاح المطلق من كل وجه، وهو حلاّل لكل مشكلة خاصة أو عامة وغير قاصر من جميع الوجوه».(٢)

ومن أمثلة مراعاة الشيخ السعدي لهذا الأمر أنه سئل - رحمه الله - عن حكم أخذ الأموال على الوظائف الشرعية من بيت المال مع ما يدخله من أموال محرمة، فأجاب بقوله: «يجوز ذلك، ولا حرج على متناوله من بيت المال، ووجه ذلك: أن لهذه المسألة عدة مآخذ وأصول تبنى عليها...» إلى أن قال: «ثم اعلم يا أخي أن هذا

(١) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٨/ ١٨٩)

(٢) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٨ - ١٥٠) باختصار.

الوقت وأهله غير ذلك الوقت وأهله، فإن الوقت السابق: النشاط على الخير كثير، والمساعدون عليه متوفرون، أما هذه الأوقات فقد انعكست الحال، فعلى العبد أن يتقي الله ما استطاع، ويجاري الوقت وأهله فيما لا يثلم[1] عليه دينا، وعليه أن يراعي المصالح فيرجح أعلاها، ويراعي المفاسد إذا تزاحمت وابتلي بها واضطر إليها فيؤثر أخفها وأهونها شرا...».[2]

وحينما سئل: إذا جرت عادة البدو بتحمل بعضهم ما يصدر من بعض من قتل أو جراح أو إتلافات، فهل يلزمون بها ؟ أجاب بقوله: «أما الالتزامات والعوائد بينهم في ذلك، فإنها عوائد طيبة حسنة، ولا تنافي الشرع، بل توافقه؛ لأنها تعاون على القيام بالمصائب التي تنتابهم. وأما إلزام الممتنع منهم فلا يلزم قهرا، وإنما يشار عليه، ويشجع على المجابرة المذكورة من غير تحتيم، وهكذا كل ما كان في معنى ذلك من العوائد التي فيها نفع بلا محذور شرعي، فإنها تجري هذا المجرى، والله أعلم».[3]

وعند الحديث عن حكم الاعتماد على أصوات المدافع ونحوها في ثبوت الأوقات وما يتعلق بذلك من الصيام والفطر قال: «فمتى عرفت الواقع في ذلك لم يبق عندك ريب في إفادة هذا الخبر المترجم عنه والمعبر عنه بالرمي لليقين، وأنه استفاض استفاضة أيدته القرائن الكثيرة».[4]

---

(١) أي لا يفسد عليه دينه، والثُلْمَةُ: الخلل في الحائط وغيره. (الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ١٨٨١) مادة: (ثلم).

(٢) الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٣٨٦ - ٣٨٨) باختصار.

(٣) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٤٥٧).

(٤) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٩٣)

المطلب الرابع: الوضوح والبيان في فتاوى الشيخ السعدي.

لا يكفي الإخبار بحكم القضية الفقهية، بل لابد أن يكون ذلك الإخبار واضحا لا غموض فيه ولا إبهام، لئلا يفضي إلى الاضطراب والاختلاف في معرفة المقصود بالفتوى.

ويدخل في هذا مخاطبة الناس بلغة عصرهم، متجنبا وعورة المصطلحات وخشونة الألفاظ، متوخيا السهولة والدقة.[(١)]

وفي هذا يقول ابن القيم: «لا يجوز للمفتي الترويج وتخيير السائل، وإلقاؤه في الإشكال والحيرة، بل عليه أن يبيّن بيانًا مزيلاً للإشكال متضمنًا لفصل الخطاب كافيًا في حصول المقصود لا يحتاج معه إلى غيره ، ولا يكون كالمفتي الذي سئل عن مسألة في المواريث فقال: يقسم بين الورثة على فرائض الله عز وجل... وسئل آخر عن مسألة فقال: فيها قولان، ولم يزد.»[(٢)]

وقال الخطيب البغدادي: «وليتجنب مخاطبة العوام وفتواهم بالتشقيق والتقعير أوالغريب من الكلام أفإنه يقتطع عن الغرض المطلوب أوربما وقع لهم به غير المقصود».[(٣)]

وقد راعى الشيخ السعدي هذا الأمر في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة، وهذا هو منهجه العام في جميع الفتاوى والمسائل التي تناولها بالدراسة.

ومن الأمثلة على ذلك قوله: «وبهذا أجبنا عن سؤال ورد علينا: أنه يوجد

---

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٤١) باختصار.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٦/ ٧٥)

(٣) الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٣٨٦ - ٣٨٨) باختصار.

مسلمون في بعض البلاد التي يكون في بعض الأوقات ليلها نحو أربع ساعات أو تنقص، فيوافق ذلك رمضان، فهل لهم رخصة في الإطعام إذا كانوا يعجزون عن تتميمها؟ فأجبنا: إن العاجز منهم في هذا الوقت يؤخره إلى وقت آخر، يقصر فيه النهار، ويتمكن فيه من الصيام كما أمر الله بذلك المريض، بل هذا أولى، وأن الذي يقدر على الصيام في هذه الأيام الطوال يلزمه ولا يحل له تأخيره إذا كان صحيحا مقيما».[1]

ومن أمثلة وضوح فتواه: أنه سئل - رحمه الله - عن حكم شرب الدخان أجاب بقوله: «أما الدخان شربه والاتجار به والإعانة على ذلك، فهو حرام لا يحل لمسلم تعاطيه شربا واستعمالا واتجارا، وعلى من كان يتعاطاه أن يتوب إلى الله توبة نصوحا، كما يجب عليه أن يتوب من جميع الذنوب، وذلك أنه داخل في عموم النصوص الدالة على التحريم، داخل في لفظها العام وفي معناها؛ وذلك لمضاره الدينية والبدنية والمالية، التي يكفي بعضها في الحكم بتحريمه، فكيف إذا اجتمعت».[2]

وهذه المسألة لا تحتاج إلى كثير من الأمثلة؛ لأن هذا هو المنهج العام للشيخ في جميع الفتاوى والمسائل التي تناولها بالدراسة.

*****

---

(١) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٣/ ٩٦، ٩٧).

(٢) حكم شرب الدخان، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٥١١).

المبحث الثالث: مراعاة الشيخ السعدي لطرق التعرف على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة.

المطلب الأول: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى الأدلة الشرعية.

عرض القضايا الفقهية على النصوص الشرعية من أهم ما يتميز به الفقيه والمفتي، فأول ما ينبغي أن يبدأ به الناظر في القضايا الفقهية المعاصرة هو عرض هذه القضايا على نصوص الكتاب والسنة، ثم الإجماع، ثم القياس، ثم يتدرج في بقية الأدلة التي يمكن أن يستدل بها على ما يذهب إليه.

وهذا الترتيب في طريقة الاستنباط للأحكام هو منهج السلف الصالح - رضي الله عنهم- ذلك أن الأدلة الشرعية متفاوتة القوة والحجة، فيحتاج المجتهد لمراعاة هذا الترتيب.(١)

وأقتصر هنا على الأدلة الشرعية المتفق عليها، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

وأول هذه الأدلة وأهمها هو القرآن الكريم، ويليه في المنزلة السنة النبوية، لقول الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]

قال الإمام القرطبي: «فأمر تعالى برد المتنازع فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة، ويدل هذا على صحة كون

(١) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٣٧٩، ٣٨٠) بتصرف واختصار.

سؤال العلماء واجبا، وامتثال فتواهم لازما».[١]

وقد قرر الشيخ السعدي هذا الأمر بقوله: «ولإصابة الصواب أسباب، منها: حسن الفهم عن الله وعن رسوله ﷺ».[٢] وقال أيضا: «جميع المسائل التي تحدث في كل وقت، سواء حدثت أجناسها أو أفرادها، يجب أن تتصور قبل كل شيء، فإذا عرفت حقيقتها، وشخصت صفاتها، وتصورها الإنسان تصورا تاما بذاتها ومقدماتها ونتائجها، طبقت على نصوص الشرع وأصوله الكلية».[٣] وقال أيضا: «واعلم أن من أجل العلوم وأفرضها وأعظمها نفعا: علم الفقه، الذي هو معرفة الأحكام الشرعية بأدلتها التفصيلية؛ لأنه مأخوذ عن كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ»[٤]

وأشار الدكتور عبد الله الطيار إلى اعتناء الشيخ السعدي بهذا الأمر فقال عنه: «سجل في تفسيره ما ظهر له من ترجيحات في تطبيق بعض النصوص القرآنية على النوازل، وهذا الأمر يحتاج إلى عالم فَذٍّ يدرك أبعاد النصوص ومراميها، ويربط بعضها ببعض، ثم يحكمها في النازلة، عكس الذين يلوون عنق النصوص لتساير رغبات وأهواء الآخرين».[٥]

ومن ثم فإن من منهج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/ ٢٦٠)

(٢) مقدمة المناظرات الفقهية، للسعدي (ص: ٨)

(٣) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٥)، مجموع الفوائد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٩٥)

(٤) مقدمة المناظرات الفقهية، للسعدي (ص: ٧)

(٥) صفحات من حياة علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، د. عبد الله الطيار (ص: ٦٦)

عرضها على نصوص الكتاب والسنة، وجعلهما الأصل الذي يأوي إليه، ويستند في بحثه واجتهاده عليه.

وقد راعى الشيخ السعدي عدة ضوابط عند عرض القضايا الفقهية على النصوص الشرعية، منها ما يلي:

١- اعتبار دلالات الألفاظ في فهم النصوص؛ إيمانا منه بأن المجتهد لا يستطيع أن يستنبط الحكم من النص أو دلالته إلا إذا عرف المعنى، وأدرك مرمى اللفظ، ووقف على حقيقة دلالته ودرجتها.

٢- عدم إخراج النصوص عن ظواهرها لأغراض فاسدة وتأويلات بعيدة لا تحتملها اللغة؛ إذ ليس لكل أحد أن يؤول النصوص ويفسرها بطريقته العقلية دون نظر من الشارع أو سند من القواعد.

٣- اعتبار العوارض المؤثرة في الحكم؛ لأنه لا يجوز المبادرة إلى الحكم المستنبط من الأدلة قبل البحث عن كل ما يمكن أن يعارضه كالنسخ والتخصيص والتقييد وغيرها.

٤- معرفة واستعمال طرق الجمع والترجيح عند تعارض النصوص والدلالات.

٥- الاعتناء بمكانة العقل في فهم النصوص.(١)

ومن أمثلة تعرف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية بالرد إلى أدلة الكتاب والسنة: أنه حينما تحدث عن حكم تعلم العلوم العصرية ذكر شمول العلم لعلوم الشرع وعلوم الكون، وبين أن هذا ما دل عليه الكتاب والسنة، فقال: "أما مدلول العلم النافع ومسماه الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة فهو كل علم أوصل إلى المطالب العالية، وأثمر الأمور النافعة، لا فرق بين ما تعلق بالدنيا أو بالآخرة، فكل

(١) يراجع تفصيل هذه الضوابط بصورة عامة في: منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني (ص: ٤٢٠ - ٤٣٥)

ما هدى إلى السبيل ورقي العقائد والأخلاق والأعمال فهو من العلم.... فإنه تعالى أخبر أنه سخر لنا هذا الكون، وأمرنا أن نتفكر فيه، ونستخرج منافعه الدينية والدنيوية، والأمر بالشيء أمر به وأمر بما لا يتم إلا به، وذلك حث على معرفة علوم الكون التي يستخرج بها ما سخره الله لنا؛ لأن منافعها لا تحصل لنا عفوا من دون طلب وفكر وتجارب. قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]، فهذه المنافع لا تحصل إلا بالمعرفة بفنون الصنائع حتى يتم إنتاجها.

وقد تكاثرت نصوص الكتاب والسنة على الثناء على العلم وأهله وتفضيلهم على غيرهم.....

إلى أن قال: ومن ذلك أنه أمر بالجهاد في عدة آيات، وبإعداد المستطاع من القوة للأعداء، وأخذ الحذر منهم، ولا يتم ذلك إلا بتعلم فنون الحرب والصنائع التي تتوقف القوة والحذر منهم عليها.

وأمر بتعلم أمور التجارة والأصول الاقتصادية، حتى إنه أمر أن يبتلى الأولاد الصغار اليتامى ويعلموا التجارة وطلب المكاسب، قال تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾[النساء: ٦] فلم يأمر بدفع أموالهم إليهم حتى يعلم رشدهم ومعرفتهم لأمور المكاسب والتجارة.

فهذه الشريعة الكاملة أمرت بتعلم جميع العلوم النافعة، من العلم بالتوحيد، وأصول الدين، ومن علوم الفقه والأحكام، ومن علوم العربية، ومن العلوم الاقتصادية والسياسية، ومن العلوم التي تصلح بها الجماعات والأفراد. فما من علم نافع في الدين والدنيا إلا أمرت به هذه الشريعة وحثت عليه ورغبت فيه، فاجتمع فيه العلوم الدينية، والعلوم الكونية، وعلوم الدين، وعلوم الدنيا، بل إنها جعلت العلوم

الدنيوية التي تنفع من علوم الدين.[1]

ومن الأمثلة أيضا: أنه حينما سئل عن حكم نقل الأعضاء أجاب بالجواز، وكان مما ذكره من أدلة الجواز قوله: «وأيضا فإن كثيرا من الأمور المسؤول عنها يترتب عليها المصالح من دون ضرر يحدث، فما كان كذلك فإن الشارع لا يحرمه، وقد نبه الله تعالى على هذا الأصل في عدة مواضع من كتابه، ومنه قوله عن الخمر والميسر: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[البقرة: ٢١٩]، فمفهوم الآية: أن ما كانت منافعه ومصالحه أكثر من مفاسده وإثمه فإن الله لا يحرمه ولا يمنعه... إلى أن قال: فقد ذكرنا لكم عن أصول الشريعة ومصالحها ما يدل على إباحة أخذ جزء من أجزاء الإنسان لإصلاح غيره إذا لم يكن فيه ضرر، وقد قال النبي ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»[2]، و «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ ...**»[3]، فعموم هذا يدل على هذه المسألة، وأن ذلك جائز".[4]

---

(١) الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٣/ ٤٢٤ - ٤٢٦) باختصار.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٠٣) حديث: (٤٨١)، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، (٣/ ١٢٩) حديث: (٢٤٤٦)، كتاب المظالم، باب نصر المظلوم، (٨/ ١٢) حديث: (٦٠٢٦)، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٩) حديث: (٢٥٨٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، وأخرجه غيرهما.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٩٩٩) حديث: (٢٥٨٦) كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، وأخرجه غيره.

(٤) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٧ - ١٤٩) باختصار.

ويلي الكتاب والسنة: الإجماع، ومن الأمثلة على تعرف الشيخ السعدي على حكم القضية الفقهية بالرد إلى أدلة الكتاب والسنة والإجماع: قوله في حكم إلزام الأغنياء بمواساة الفقراء بأموالهم: «وأما ما يهذي به كثير من الناس عندما انتشرت الشيوعية وشاعت دعاياتها .. من أنه يسوغ لأولياء الأمور أن يلزموا أهل الغنى والثروة أن يواسوا بذلك أهل الحاجة والفقراء، وأن يفتتوا ثروتهم على أهل الحاجات، وأن يسددوا بزائد ثروتهم جميع المصالح المحتاج إليها بغير رضاهم، بل بالقهر والقسر، فهذا معلوم فساده بالضرورة من دين الإسلام، وأن الإسلام برئ من هذه الحالة الشيوعية... **ونصوص الكتاب والسنة على إبطال هذا القول** صريحة جدا وكثيرة، **وإجماع الأمة يبطل** هذا القول المنافي لنصوص الكتاب والسنة، والمنافي للفطرة التي فطر الله عليها العباد، والفاتح للظلمة أبواب الظلم والشر والفساد».[1]

ومن أمثلة الإجماع أيضاً: أنه حينما سئل عن الصيام والفطر بسماع المدفع والبرقية كان مما ورد في جوابه: " ولم يزل هذا دأب الناس قديما وحديثا على هذا مجتمعون، وبالعمل به في الأمور الدينية والدنيوية متفقون، وقد أقرهم الشارع عليه... **فعلم بهذا أنه من الأمور المجمع عليها المتفق على العمل بها**".[2]

ويلي الكتاب والسنة والإجماع: القياس؛ حيث اهتم الشيخ السعدي بالتعرف على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بطريق القياس في مسائل كثيرة جدا، منها:

---

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٧٨) باختصار.

(٢) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٦٩ - ١٧١) بتصرف واختصار. الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٩١ - ١٩٦) باختصار.

ما ذكره في مسألة خلع تركيبة الأسنان عند الطهارة، حيث قال: «... وأما الغسل فكذلك لا يجب نزعها، وإنما يسن تحريكها كما يسن تحريك الخاتم... ».[1] فهو هنا يستدل «بالقياس على عدم وجوب تحريك الخاتم، وإنما حكمه سنة، بجامع أنهما يغطيان مكانا يجب غسله، ويمكننا إزالته».[2]

ومن أمثلة القياس أيضا: أنه حينما سئل عن حكم اللعب بأم الخطوط[3] أجاب بقوله: «وأما لعب أم خطوط فهي ما تحل ولا تجوز، سواء كانت بعوض أو بغير عوض؛ فهي من جنس الشطرنج[4] والنرد[5] الذي صحَّ الحديث عن النبي ﷺ في

(١) الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٤١٢)

(٢) اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة (ص: ٥٤)

(٣) لعبة أم الخطوط، وتسمى (الصبة)، وهي على أشكال، منها الشكل المتداول الذي يشتمل على ثلاث مربعات متداخلة، ولها خطوط متقاطعة في وسطها، وأحيانا في زواياها، وكلما تداخلت الخطوط وكثرت الزوايا تعقدت اللعبة وصارت أشبه بلعبة الشطرنج، وتحتاج إلى تركيز ذهني. (المهرجان الوطني للتراث والثقافة «وثائق صحفية» مقال للأستاذ محمد سليم (ص: ٢٢٠، ٢٢١)، نقلا عن: اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة (ص: ١٤٣)

(٤) الشطرنج: لعبة تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعًا، في صورة دولتين متحاربتين باثنتين وثلاثين قطعة تمثّل الملكين والوزيرين والخيّالة والقلاع والفيلة والجنود، وتكون بين طرفين، ولها قواعدُ يجب اتّباعُها للفوز، وهدف اللُّعبة الأساسيّ هو قتل الملك. (تكملة المعاجم العربية (٦/ ٣١١)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٢٠٠)

(٥) (النَّرْد) لعبة ذَات صندوق وحجارة وفصين تعتمد على الْحَظ وتنقل فِيهَا الْحِجَارَة على حسب مَا يَأْتِي بِهِ الفص (الزهر) وتعرف عِنْد الْعَامَّة ب (الطاولة) يُقَال لعب بالنرد (المعجم الوسيط (٢/ ٩١٢)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٠٠٣)

الزجر عنه[1]». [2]

فهو هنا يستدل على عدم جواز اللعب بأم الخطوط بالقياس على اللعب بالشطرنج والنَّرْد الذي صحَّ الحديث عن النبي ﷺ في الزجر عنه.

ومن الأمثلة أيضا: أنه قاس الاعتماد على أصوات المدافع ونحوها في ثبوت الصوم والفطر على الأذان وتكبير المؤذنين؛ حيث قال: «وكذلك الأذان الذي اختاره الله لهم، هو من هذا السبيل، فإن المؤذنين يكبرون ويثنون على الله، ويدعون إلى الفلاح والصلاة على العموم، وهذا بمنزلة قولهم للناس: (اعلموا أن الوقت الفلاني قد دخل، والوقت الفلاني قد دخل)... ومسألة ضرب المدافع ونحوها في الخبر عن ثبوت الشهر في دخوله وخروجه أولى من ذلك وأبعد من الخطأ إلى الصواب؛ لأن المؤذن ربما اغتر فأخطأ الوقت، وضرب المدافع والبواريد ونحوها لا يكون إلا بعد الثبوت الذي لا تردد فيه... ومن المعلوم أن ضرب المدافع ونحوها أبلغ من مجرد نداء المصوتين بثبوت الشهر». [3]

ومن الأمثلة على ذلك أيضا: قوله: «وبهذا أجبنا عن سؤال ورد علينا: أنه يوجد مسلمون في بعض البلاد التي يكون في بعض الأوقات ليلها نحو أربع ساعات أو تنقص، فيوافق ذلك رمضان، فهل لهم رخصة في الإطعام إذا كانوا يعجزون عن

(١) الشطرنج لم يصح فيه حديث، وأما النَّرْد فقد صَحَّ فيه حديث: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ». (أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ١٧٧٠) حديث (٢٢٦٠) كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالنردشير، وأخرجه غيره).

(٢) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ٣٣٥)، الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ٢٩٠)

(٣) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٩٣، ١٩٤) باختصار.

تتميمها؟ فأجبنا: إن العاجز منهم في هذا الوقت يؤخره إلى وقت آخر، يقصر فيه النهار، ويتمكن فيه من الصيام، كما أمر الله بذلك المريض، بل هذا أولى، وأن الذي يقدر على الصيام في هذه الأيام الطوال يلزمه، ولا يحل له تأخيره إذا كان صحيحا مقيما». [1]

فاستدل على ما ذهب إليه بالقياس؛ «حيث جعل العاجز منهم كالمريض، إذا أفطر يؤخر القضاء إلى وقت آخر يقصر فيه النهار ويتمكن من الصيام كما أمر الله المريض». [2]

إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة الدالة على تعرف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بطريق القياس. وعرض القضايا الفقهية على النصوص الشرعية معلم شديد الوضوح في أغلب المسائل التي تناولها الشيخ السعدي، ولذا أكثرت فيه من الأمثلة.

المطلب الثاني: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى القواعد والأصول العامة في الشريعة.

يعد علم القواعد من أعظم العلوم الشرعية وأهمها للفقيه والمفتي والقاضي والحاكم؛ إذ به تتدرب النفوس في مآخذ الظنون ومدارك الأحكام، ومن استوعب القواعد وأحاط بها فقد استوعب الفقه كله وانفتح له باب للتعرف على أحكام

---

(١) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٣/ ٩٦، ٩٧).

(٢) أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي للمسائل النازلة في عصره (ص: ٢٩٧)

القضايا الفقهية المعاصرة من خلال معرفة نظائر الفروع وأشباهها، وضم المفردات إلى أخواتها وأشكالها، وقد عد الإمام السيوطي هذا العلم من أجل أنواع الفقه.[١]

ولهذا اعتنى العلماء بعلم القواعد، ووضعوا القواعد الكلية والأصول العامة التي تجمع الفروع والمسائل المتفرقة؛ حتى لا يشتت طالب الحكم بين أشتات الجزئيات والمسائل.

وتعد القواعد الوعاء الواسع الذي يهرع إليه الفقيه والمجتهد؛ وذلك لما تحويه القاعدة من الفروع والأسرار التشريعية ومآخذ الأحكام؛ ولأن ضبط القواعد يغني عن حفظ الكثير من الفروع والجزئيات؛ وذلك لاندراجها تحت تلك القواعد. ويستطيع المجتهد من خلالها ربط الأشباه والنظائر من المسائل القديمة والحادثة بعضها ببعض بإدراجها ضمن قاعدتها الكلية.[٢]

وهذا ما قرره الشيخ السعدي تحت عنوان: (التحقق من دخول الأحكام الجزئية في الأحكام الكلية)؛ حيث قال: «من أراد الحكم على شيء من الجزئيات فعليه أن يبين دخولها في الأحكام الكلية، وهذا أصل كبير نافع، من أحكمه علما وعملا نجح، ومن لم يحكمه غلط غلطا كبيرا أو صغيرا بحسب ما حكم به من الجزئيات، وجميع الحوادث وجميع أفعال المكلفين داخلة تحت هذا الأصل.... فعلى من أراد أن يحكم في معاملة جزئية أن يحقق فيها هذا الوصف، فإن تحقق دخول الجزئي في الأصل الكلي فليحكم فيه، وإلا فليتوقف عن النهي عنه إلا بدليل، وكذلك أمور كثيرة جدا علق الشارع عليها أحكاما، فيشتبه الأمر في جزئياتها وأفرادها: هل فيها ذلك الوصف؟ فالطريق إلى الحكم: العلم التام بالواقع ليتمكن من الحكم عليه،

---

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٤)

(٢) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة (ص: ٤٣٦ - ٤٥٧) بتصرف واختصار.

وعن الاشتباه في الجزئيات يرجع فيه إلى أهل الخبرة فيه».[1]

وقال في موضع آخر: «من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها أن أحكامها الأصولية والفروعية، والعبادات والمعاملات، وأمورها كلها لها أصول وقواعد تضبط أحكامها وتجمع متفرقاتها وتنشر فروعها، وتردها إلى أصولها».[2]

ومن الأمثلة التطبيقية الدالة على تعرُّف الشيخ السعدي على حكم القضية الفقهية المعاصرة بالرد إلى القواعد والأصول العامة في الشريعة: أنه حينما سئل: هل يجوز أخذ جزء من جسد الإنسان وتركيبه في إنسان آخر مضطر إليه برضا من أخذ منه؟ أجاب بقوله: «جميع المسائل التي تحدث في كل وقت، سواء حدثت أجناسها أو أفرادها، يجب أن تتصور قبل كل شيء، فإذا عرفت حقيقتها ، وشخصت صفاتها ، وتصورها الإنسان تصورا تاما بذاتها ومقدماتها ونتائجها، **طبقت على نصوص الشرع وأصوله الكلية**، فإن الشرع يحل جميع المشكلات.. ويحل المسائل الكلية والجزئية، يحلها حلاً مرضيا للعقول الصحيحة والفطر المستقيمة، ويشترط أن ينظر فيه البصير من جميع نواحيه وجوانبه الواقعية والشرعية».[3]

ومن أمثلة ذلك أيضا: أنه حينما سئل عن الصيام والفطر بسماع المدفع والبرقية كان مما ورد في جوابه: « ولم يزل هذا دأب الناس قديما وحديثا على هذا مجتمعون، وبالعمل به في الأمور الدينية والدنيوية متفقون، وقد أقرهم الشارع عليه، **بل وردت أصول من شرعه تدل عليه**، فكل ما دل على الحق والصواب والخبر الصحيح مما

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ١١٤، ١١٥) باختصار.

(٢) الرياض الناضرة ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٢/ ٢٤٧)

(٣) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٤٥) باختصار، مجموع الفوائد، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٩٥) باختصار.

فيه صلاح دين العباد فإن الشارع يقبله ويأمر به ويحث عليه... فاستمسك بهذا الأصل الكبير فإنه نافع في مسائل كثيرة، ويمكن أن تطبق عليه الجزئيات والأنواع والأفراد الواقعة والتي ستقع، ولا يقصر فهمك عنه فيفوتك خير كثير».(١)

المطلب الثالث: تعرُّف الشيخ السعدي على أحكام القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى مقاصد الشريعة.

المقاصد الشرعية التي يعتد بها في عملية الاجتهاد حجة شرعية يقينية؛ لأن الشريعة الإسلامية إنما جاءت لتصلح أحوال البشر، وتحقق مصالحهم في الدنيا والآخرة، وتحفظ لهم دينهم ونفوسهم وعقولهم وأموالهم وأعراضهم.

ولذلك فمن الأمور التي ينبغي أن يراعيها الناظر في القضايا الفقهية استحضار تلك المقاصد وتذكر مناطها وعللها وحِكمها؛ حتى يتم النظر على أحسن صورة، وحتى تفهم الأحكام وتستنبط وفقا لما ارتبطت به من العلل والأسرار والأغراض والمشروعية.(٢)

وهذا ما قرره الشيخ السعدي بقوله: «من أعظم الطرق التي يعرف بها كمال الشريعة وأنها مشتملة على مصالح العباد في دينهم ودنياهم ومعاشهم ومعادهم معرفة مقاصد الشريعة والصفات التي رتِّب عليها الأحكام الكلية والجزئية، ومعرفة الحِكم والأسرار في العبادات والمعاملات والحقوق وتوابع ذلك، فكلما كان العبد بذلك أعرف، عرف بذلك من جلالة الشريعة الإسلامية وهيمنتها وشمولها

---

(١) الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٤/ ١٦٩) باختصار. الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢٥/ ١٩١) باختصار.

(٢) منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة (ص: ٥٥١) بتصرف واختصار.

للخيرات والبركات والعدل والإحسان، ونهيها عن كل ما ينافي ذلك ويضاده».[1]

وقد سبق معنا مراعاة الشيخ السعدي لمقاصد الشريعة في معالجته للقضايا الفقهية المعاصرة في المطلب الثاني من المبحث الثاني، بعنوان: (مراعاة الشيخ السعدي لمقاصد الشريعة).

وفيه من الأمثلة الدالة على تعرُّف الشيخ السعدي على حكم القضايا الفقهية المعاصرة بالرد إلى مقاصد الشريعة، ما يغني عن التكرار أو ضرب مزيدٍ من الأمثلة.

*****

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي (٢١/ ٢٢٧)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من بعثه ربه بالهدى والرحمات، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأطهار وسلم تسليما كثيرا.

وبعد، فقد كشفت هذه الدراسة عن عدد من النتائج والتوصيات، نجملها فيما يلي:

أولا: النتائج:

١- اتسم منهج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة بمراعاة الضوابط التي يحتاجها الناظر في هذه القضايا قبل وأثناء الحكم عليها، كما التزم بطرق التعرف على أحكامها.

٢- اعتاد الشيخ السعدي عند معالجته للقضايا الفقهية المعاصرة على اللجوء إلى الله تعالى وسؤاله الإعانة والتوفيق.

٣- اهتم الشيخ السعدي بفهم القضية الفقهية المعاصرة فهما دقيقا، وتصورها تصورا صحيحا قبل البدء في بحث حكمها؛ إيمانا منه بأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

٤- تميز الشيخ السعدي عند معالجته للقضايا الفقهية المعاصرة بالتثبت والتحري وعدم التعجل في الحكم عليها.

٥- حرص الشيخ السعدي على بذل وسعه في البحث عن الحكم الشرعي للقضايا الفقهية المعاصرة، بتتبع طرق الاستنباط المعروفة، والرجوع إلى مذاهب الفقهاء، وعرض أقوالهم في القضية الفقهية، وعرض أقوال العلماء المعاصرين وأدلتهم ومناقشتها، وذكر الحكم بدليله.

٦- راعى الشيخ السعدي مقاصد الشريعة عند فهم النصوص؛ لتطبيقها على

الوقائع، وإلحاق حكمها بالنوازل والمستجدات.

٧- اهتم الشيخ السعدي بمراعاة العوائد والأعراف وفقه الواقع المحيط بالقضية الفقهية.

٨- اتسمت فتاوى الشيخ السعدي في القضايا الفقهية المعاصرة بالوضوح والبيان.

٩- التزم الشيخ السعدي بعرض القضايا الفقهية المعاصرة على النصوص والأدلة الشرعية، من الكتاب والسنة، والإجماع، والقياس، وغيرها.

١٠- كما التزم برد القضايا الفقهية المعاصرة إلى القواعد والأصول العامة،تخر ومراعاة مقاصد الشريعة.

ثانيا: التوصيات:

١- أوصي بضرورة الاهتمام بتراث الشيخ السعدي، وتحقيقه، وتدارسه.

٢- أوصي بتدريس منهج الشيخ السعدي وغيره من العلماء الراسخين لطلبة الدراسات العليا.

٣- اقترح فتح مشروع بحثي بعنوان: (اختيارات الشيخ السعدي الفقهية)، مرتبا على الأبواب الفقهية.

والحمد لله الذي له الحمد في الأولى والآخرة، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

*****

فهرس المصادر والمراجع

١. أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي للمسائل النازلة في عصره، مشعل المطيري، رسالة ماجستير بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ.
٢. الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
٣. الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
٤. اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة جمعا ودراسة، عبد الرحمن بن خالد السعدي، دار الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.
٥. الإرشاد إلى معرفة الأحكام، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
٦. الأشباه والنظائر لابن الملقن، تحقيق: مصطفى محمود الأزهري، (دار ابن القيم ، الرياض)، (دار ابن عفان ، القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ.
٧. الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٨. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ .
٩. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م

١٠. تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزِي، ترجمة: محمَّد النعَيمي، جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م.
١١. تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
١٢. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.
١٣. حكم شرب الدخان، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
١٤. الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
١٥. الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
١٦. الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ
١٧. زكاة الأسهم والسندات والورق النقدي، أ. د صالح السدلان، الناشر: دار بلنسية للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ.
١٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
١٩. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٠. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٢١. صفحات من حياة علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن السعدي، د. عبد الله الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ
٢٢. علم المقاصد الشرعية، نور الدين الخادمي، مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
٢٣. الفتاوى السعدية، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
٢٤. الفتوى بين الانضباط والتسيب، د. القرضاوي، دار الصحوة للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢٥. الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، دار ابن الجوزي – السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.
٢٦. قضايا فقهية معاصرة، د. عبد الحق حميش، بدون بيانات.
٢٧. لسان العرب لابن منظور الإفريقى، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ه.
٢٨. مجموع الفوائد واقتناص الأوابد ، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.
٢٩. المعاملات المالية المعاصرة، د. محمد عثمان شبير، دار النفائس، الأردن، الطبعة السادسة ١٤٢٧هـ.
٣٠. المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، محمود بن محمد المنياوي، المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ.
٣١. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عمر، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٣٢. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (أحمد الزيات وآخرون) الناشر:

دار الدعوة.

٣٣. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (أحمد الزيا، وآخرون)، دار الدعوة.

٣٤. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، دار النفائس، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.

٣٥. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥هـ.

٣٦. مقدمة المناظرات الفقهية، عبد الرحمن السعدي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٣٧. منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة، د. مسفر القحطاني، دار الأندلس الخضراء، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٣٨. وجوب التعاون بين المسلمين، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، الميمان للنشر والتوزيع، طبع على نفقة وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ.

*****

التوظيف الدّلالي عند الشيخ السعدي

«دراسة أصولية»

د. محمد بن إبراهيم التركي

الأستاذ المساعد في قسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات

الإسلامية - جامعة القصيم

مقدمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وبعـد:

فإنّ أهمّ ما يشتغل فيه أصول الفقه هو البحث عن مراد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأكثر وسائل ذلك الاشتغال هو الاستعانة بالدلالات اللغوية والأساليب البيانية، مما انطوى عليه لسان العرب ومعهود خطابها، مع العناية بالألفاظ الشرعية التي اختصّ بها الشارع الحكيم، وذلك هو قطب الدرس الأصولي، كما يقول إمام الحرمين: اعلم أنّ معظم الكلام في الأصول يتعلّق بالألفاظ والمعاني[1]، لذلك صار معظم نظر الأصولي في دلالات الصيغ[2]، الدالّة على المراد والمعنى المقصود من الكلام، كالنّظر في دلالة صيغة الطلب والظاهر والمؤوّل، والعموم الخصوص، والمنطوق والمفهوم ودلالة السياق، ونحو ذلك، فالنّظر في ذلك كلّه نظر في مقتضى الصّيغ اللغوية[3]، ويحتاج المشتغل في تفسير القرآن الكريم إلى تلك الأدوات الدلالية المرسومة في أصول الفقه؛ كي يستبين بها مراد الله من خطابه، لذلك فإنّ أهل التفسير هم أكثر العلماء توظيفا لتلك الأدوات الدلاليّة في تفاسيرهم، ولقد تميّز الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ) في توظيف الأدوات الدلالية في مجال استخراج المعنى واستثماره من المبنى على أحسن صورة، وذلك في تفسيره خصوصا، وفي بقية مؤلفاته عموما، فاخترت أن يكون بحث هذه المادة بعنوان: (**التوظيف الدلالي عند الشيخ السعدي-دراسة أصولية-**)، وجعلته في تمهيد وخمسة مباحث:

---

(١) البرهان، ١/ ١٣٠.

(٢) الزركشي، البحر المحيط، ١/ ٣٩١.

(٣) الغزالي، المستصفى، ١/ ٢٤.

التمهيد: في معنى الدلالة وأقسامها.

المبحث الأول: توظيف الحقائق الدلالية عند السعدي.

المبحث الثاني: توظيف المفاهيم الدلالية عند السعدي.

المبحث الثالث: توظيف الدلالة السياقية عند السعدي.

المبحث الرابع: توظيف الدلالة المقاصدية عند السعدي.

المبحث الخامس: توظيف الدلالة البلاغية عند السعدي.

أمّا منهج البحث: فقد نهجت فيه أولا: منهج الاستقراء والتّتبع في مؤلفات الشيخ السعدي، من أجل جمع المواضع المتعلقة بتوظيف الدلالات، ثم بعد الاستقراء والجمع نهجت فيه ثانيا/ منهج التحليل من أجل استبانة نوع الدلالة ونوع توظيفها عند الشيخ السعدي ووضعها في موضعها المناسب من مباحث البحث.

وأما حدود البحث: فقد شملت جلّ كتب الشيخ المطبوعة.

وأمّا الدراسات السابقة: فلم أطلع -بعد البحث- على دراسة اختصّت في بحث الدلالات الأصولية عند الشيخ السعدي، وثمّة دراسة في تخصص القرآن وعلومه للدكتور: سيف الحارثي الموسومة بـ: (استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم)، وهي رسالة دكتوراه في تخصص القرآن وعلومه من جامعة الإمام، وهي معنيّة بجمع المعاني والأحكام التي استنبطها الشيخ من القرآن مرتّبة على ترتيب المصحف، من غير بنائها على وظائف الدلالات الأصولية، لذلك فإنّ وجهة دراستي تلك: (التوظيف الدلالي عند الشيخ السعدي) غير وجهة دراسة: (استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم).

أسأل الله أن يتقبّل مني صوابه، ويكتب لي ثوابه، وأن يغفر لي خطأه وزلاته.

التمهيد

معنى الدلالة وأقسامها

الدّلالة في اللغة: مصدر للفاعل (دالّ)، وجمعها (دلائل ودلالات)، ومادة (الدّلالة)، وتعني الإبانة، والكشف، والإرشاد، والظهور، والتوضيح، كدللت فلانا على الطريق، أي: أبنته له، وكلّ ما به التوضيح والتعريف والإرشاد يُسمّى: دلالة، ودليل، وحجة، وبرهان، بالأمارة وشبهها[1].

والدلالة في الاصطلاح: (كون الشيء يلزم من فهمه فهم شيء آخر)[2]، بمعنى أنّ الدّلالة كامنة في الدليل بالقوّة واللزوم وليس بالفعل عند حصولها في ذهن المستدل، ففهم المستدل أثرُ الدّلالة عند تأمّل الدليل وفهمه، ومثاله: دلالة سلامة قميص يوسف عليه السلام على براءة الذئب من دمه، وذلك أن إخوته جعلوا عليه دم السخلة قرينةً على صدق دعواهم حين قالوا: أكله الذئب ، فنظر أبوهم يعقوب عليه السلام إلى القميص فإذا هو ملطّخ بالدّم ولا شقّ فيه، فاستدل به على كذبهم وإن لم يفهموا ذلك الأمر الدالَّ عليه[3].

وقيل: إن الدلالة هو نفس الفهم بالفعل[4]، وعرّفوها بأنها (فهم أمرٍ من

---

(١) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ٢/ ٢٥٩ وابن منظور، لسان العرب، ١١/ ٢٤٧، مادة (دل)، والأزهري، تهذيب اللغة، ١٤/ ٤٨.

(٢) انظر: السبكي، الإبهاج ١/ ٢٠٤، والمرداوي، التحبير، ١/ ٣١٧، و بادشاه، تيسير التحرير، ١/ ٧٩.

(٣) انظر: الشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، (ص١٧).

(٤) انظر: الزركشي، البحر المحيط ١/ ٤١٦.

أمـرٍ)[1]، فالأمـر الأول مدلول، والثـاني دالّ، فمتى حصل الفهـم حصلت الدّلالة، فالاعتبـار حصـول الدلالة بالفعل لا بالقوّة فقط. ومثاله: فَهم المسـمّيات من فهم المراد بأسمائها.

وتنقسـم الدلالة بالاسـتقراء التام إلى ستة أقسـام: وذلك أنّ الدّال إمّا لفظي أو غير لفظي، وكلٌّ منهما: إمّا وضعي أو عقلي أو طبيعي، والأقسام الستة هي:

١- الدلالـة اللفظية الوضعيـة: وتعني دلالة الألفاظ الموضوعـة بإزاء معانيها على مسـمّياتها، وسمّيت وضعية لأنّ الوضع هو الواسطة في جعل اللفظ بإزاء معناه، مثل: دلالة الأسـد على الحيوان المفترس، فالدال هو لفظ (الأسد) والمدلول معناه.

٢- الدلالة اللفظية العقلية: وتعني دلالة اللفظ عقلا على معنى معيّن، فالعلاقة بين الدال والمدلول علاقة عقلية، مثل: دلالة الثرثرة على الطيش والابتذال.

٣- الدلالـة اللفظيـة الطبيعيـة: وتعني دلالة اللفظ علـى معنى مُعيّـن بطريق العادة والطّبـع، فالعلاقة بين الدالّ والمدلـول طبيعية فطريّة، مثل: دلالة الصراخ على مصيبة نزلت بالصارخ.

٤- الدلالـة غير اللفظية الوضعية: والدّال فيها متواضع عليه بين الناس بدلائل غير لفظية، مثل: الإشـارة: الدالّة على المعنى المُشـار إليـه وضعا، وكدلالة نصب الحدود لبيان الأملاك.

٥- الدلالـة غير اللفظية العقليـة: والدالّ فيها دالٌّ بالعقل بدلائـل غير لفظية، مثل: دلالـة المصنوعـات علـى صانعهـا، ودلالة مئذنة مسـجد في قريـة على وجود مسلمين بها.

٦- الدلالـة غيـر اللفظيـة الطبيعيـة: والدال فيهـا دالّ بالعـادة والطّبـع بدلائل غير

(١) انظر: الجندي، شرح السلم، (ص ٨)، والشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، (ص١٧).

لفظيـة، مثل: دلالة حُمرة الوجـه على خَجَل صاحبه، وصفرة الوجه على وَجَل صاحبه[1].

والدلالة محلّ الدراسـة من هذه الأقسـام السـتة عنـد المناطقـة والأصوليين واللغويين هي (**الدلالة اللفظية**)، وقد حظيت باهتمام وافٍ في الدراسـة والتقاسيم، ومن ذلك تقسـيمها إلى ثلاثة أقسـام، ووجه التقسـيم: أن اللفظ إما أن تعتبر دلالته علـى تمام مُسـمّاه، أو على جزئـه، أو على ما يكـون خارجا عنه، فـالأوّل مطابقة، والثاني تضمّن، والثالث التزام، وبيانها في الآتي:

١- دلالـة المطابقـة: وهي: (دلالـة اللفظ على تمـام معناه)، فتفيد تطابقـا تامّا بين اللفـظ ومعنـاه، مثـل: دلالة (الرجـل) على الإنسـان الذكـر، و(المـرأة) على الإنسـان الأنثـى، فهذه الدلالة تطابقيّـة من حيث إن عدد أفراد الرجل يسـاوي أفراد الإنسان الذكر، وعدد أفراد المرأة يساوي أفراد الإنسانة الأنثى، وسمّيت مطابقة لتطابق الوضع والفهم.

٢- دلالـة التضمّن: وهي: (دلالة اللفظ على جزء مُسـمّاه)، فتفيـد جزءا من معنى الكلّ، مثـل: دلالة الأربعة على الواحد رُبعِها، وعلـى الاثنين نِصفِها، وكدلالة الحيـوان على الإنسـان وحدَه، وسـميّت تضمّنا لأنّها داخلـة في ضمن الدلالة التطابقيّة، فالتضمّن فهم الجزء في ضمن الكل.

٣- دلالـة الالتزام: وهـي: (دلالة اللفظ على خارجِ مسـمّاه، لازمٍ له لزوما ذهنيّا)، فهـي معنى لازم للفظ ومسـتتبع له بالضرورة، مثل: دلالـة لفظ (الأربعة) على الزوجية، أي الانقسام إلى متساويين، وسمّيت التزاما لأنها تقتضي وجود تلازم

(١) انظـر هـذا التقسـيم: الإسـنوي، نهاية السـول، ١/ ١٩٣-١٩٤، والمـرداوي، التحبيـر، ١/ ٣١٧، والشـنقيطي، آداب البحـث والمناظـرة، (ص١٧-١٩)، ود/ هـادي فضـل الله، مقدمـات في علـم المنطق (ص٤٤-٤٦).

ذهني بين الدّلالة واللفظ الموضوع لمعناه[1].

والمراد بالتوظيف الدّلالي: هو توظيف قواعد الدلالات الأصوليّة الفقهيّة ومسائلها في استخراج المعاني واستثمار الأحكام من النصوص.

(١) انظر هذا التقسيم: الباجوري، حاشيته على السلم، (ص٣١)، وابن سينا، منطق المشرقيين (ص١٤ - ١٥)، والشنقيطي، آداب البحث والمناظرة، (ص١٧-١٩)، ود/ هادي فضل الله، مقدمات في علم المنطق (ص٤٤-٤٦)،والرازي، المحصول، ١/ ٢١٩، والإسنوي، نهاية السول، ١/ ١٩٣-١٩٤، والزركشي، البحر المحيط، ١/ ٤١٧، والمرداوي، التحبير ١/ ٣١٨.

المبحث الأول: توظيف الحقائق الدلاليَة عند ابن سعدي

أحد المهام الدلالية في علم أصول الفقه هو فهم الكتاب والسنة بحسب الحقيقة المستعملة فيهما، وإذا قسّم أهل اللغة استعمال الكلام إلى حقيقة ومجاز، فإنّ الحقيقة في استعمال الكتاب والسنة تنقسم في الجملة إلى الحقائق الثلاث: (اللغوية، والعرفية، والشرعية)، وكما يسمّيها الأصوليون حقائق فإنّهم يسمونها أوضاعا، كقولهم: (الوضع اللغوي)، وتوصف الأوضاع الثلاثة: (اللغوية والعرفية والشرعيّة) بـ(الحقيقة)، على صيغة فعيلة، إما بمعنى فاعلة فيكون معناها الثابتة، أو مفعولة بمعنى الُمثبَتة، والحقيقة المثبتة مرادفة لمعنى الموجود؛ لأنه يقابل بها الباطل المعدوم[1]، والحقيقة متعدّدة عند الأصوليين، وقالوا: الحقيقة متعدّدة بلا خلاف، وإلى ما تتعدد فيه اختلاف، فقال قائلون إلى ثلاثة: اللغوية والعرفية بنوعيها، والشرعية، وقال آخرون: الأوليين فقط[2]، والإشارة إلى خلافهم في الحقيقة الشرعية هو تنبيه إلى إنكار بعض المتكلمين الأشاعرة للوضع الشرعي[3].

والمراد بالحقيقة اللغوية: اللفظ المستعمل في موضوعه الأصلي، بمعنى استعمال اللفظ على أصل وضعه اللغوي الأول من غير تصرف في معناه، كاستعمال لفظ (الأسد) بمعناه الأصلي: (الحيوان المفترس)[4]، **والمراد بالحقيقة العرفية:**

(١) انظر: الطوفي، شرح المختصر، ١/ ٤٨٥، وحاشية العطار، ١/ ٣٩٣.

(٢) السبكي، الإبهاج، ١/ ٢٧٤.

(٣) انظر: الآمدي، الإحكام، ١/ ٣٥، ومجموع الفتاوى، ٧/ ٢٩٨، والزركشي، البحر المحيط، ١/ ٥٢٤، والطوفي، شرح المختصر، ١/ ٤٩٠، واللكنوي، فواتح الرحموت، ١/ ١٩٣.

(٤) انظر: البصري، المعتمد، ٢/ ٤٥٠، والقرافي، شرح تنقيح الفصول، (ص٤٢)، وابن قدامة، روضة الناظر، ١/ ٤٩٢.

اللفظ المشتهر في معنى آخر بوضع العرف، وذلك عندما يتصرّف الممارسون للغة في استعمال أحد مفرداتها على غير وضعه الأصلي، إما بتخصيص اللفظ ببعض مسمّياته، أو شيوعه في غير ما وُضِع له، ثم يشتهر ذلك الاستعمال بلا قرينة[1]، كتخصيص أهل العرف لفظ (الدّابة) -الموضوع لكلّ ما يدبّ على الأرض- بذوات الأربع، وكشيوع لفظ (الغائط) في الخارج المستقذر من الإنسان، وكان موضوعا للمُطمئنّ النازل من الأرض؛ لمناسبة المحلّ أو المجاورة[2]، ومثله لفظ (الظعينة) الموضوع للدّابة، ثمّ اشتهر في المرأة التي تركبها؛ لمناسبة المحلّ[3]، **والمراد بالحقيقة الشرعية هي: (ما استفيد معناه من الشرع، ولفظه من اللغة)**[4]، بمعنى أنه اصطلاح على مسمّى شرعي، وقد تمّ نقل لفظ المصطلح من اللغة إلى الشرع، فهو حقيقة في معناه الشرعي ومجاز في نقله اللغوي، لأنّ المعنى اللغوي أسبق في الوجود، والشرعي أسبق في التبادر إلى الذهن، والتبادر من خواصّ الحقيقة، وذلك كإطلاق الشارع لفظ (الوضوء) على المسمّى الشرعي المختص بالغسل والمسح في أعضاء مخصوصة، وهو موضوع في اللغة لمطلق الوضاءة والنظافة، وكإطلاق لفظ: (الصلاة) عل المسمى الشرعي المختص بالأفعال والأقوال المخصوصة، وهو في اللغة بمعنى الدعاء، وكإطلاق لفظ (الزكاة) على مسمّاه الشرعي في إخراج مال مخصوص لمستحق مخصوص، ومعناه في اللغة الزيادة والنّماء[5].

(١) انظر المرجعين السابقين، والطوفي، شرح المختصر، ١/ ٤٨٦، والمرداوي، التحبير، ١/ ٣٨٩.

(٢) انظر: الطوفي، شرح المختصر، ١/ ٤٨٦، والمرداوي، التحبير، ١/ ٣٨٩، وحاشية البناني على شرح المحلّي، ١/ ٤٧٦.

(٣) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ٧/ ٩٦، و ١٤/ ٤٣٠.

(٤) انظر: البصري، المعتمد، ١/ ١٨، والزركشي، البحر المحيط، ١/ ٥١٧.

(٥) انظر: الشيرازي، شرح اللمع، ١/ ١٨١، وأبو يعلى، العدّة، ١/ ١٨٩، والكلوذاني، التمهيد، ١/ ٩٣ =

والأهـم في تأصيل هذه الحقائق الثلاث هو حسـن توظيفها في دلالة النصوص الشـرعية من حيث الاستدلال والتفسير، وقد كان الشـيخ عبد الرحمن السعدي ذا عنايـة فائقـة في حسـن التوظيف الدلالي لهـذه الحقائق الثلاث، حين يقوم بتفسـير النّص ويستدل به على الأحكام، وبيان ذلك في العناصر التالية.

أوّلا: في مجـال توظيـف الحقيقـة اللغويـة: يؤكّـد الشـيخ السـعدي مـا أكّده الأصوليون وأرباب المعاني والتفسـير من ضرورة تفسـير خطاب الله ورسوله على مقتضى الحقائق اللغوية الثابتة من لسان العرب ومعهوده، بل ويستدل عليها بالقرآن مثـل قوله تعالـى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ﴾[سـورة ابراهيم ٤]، فيُسـتدلّ بهـذه الآية الكريمة على أنّ علوم العربية الموصلـة إلى تبيين كلامه وكلام رسـوله أمـور مطلوبة محبوبة لله؛ لأنه لا يتـم معرفة ما أنزل على رسـوله إلا بها(١)، وأثناء تفسير الشيخ السعدي لدلالات القرآن الكريم ينصب الحقيقة اللغوية معيارا يختـبر بهـا صحة الأقوال التفسـيرية من ضعفها، كما إذا نقل الشـراح والمفسـرون المعـاني المختلفـة في تفسـير لفظـة، وكان من بينها شـروحات إسـرائلية أو تأويلية لا تؤيدهـا اللغـة، فإنّ اللبيب الفطن يعـرف أن هذا القرآن الكريـم، العربي المبين، الـذي خاطـب الله به الخلق كلّهـم، عالمهم وجاهلهم، وأمرهـم بالتفكر في معانيه، وتطبيقها على ألفاظه العربية، المعروفة المعاني التي لا تجهلها العرب العرباء، وإذا وجد أقوالا منقولة عن غير رسـول صلى الله عليه وسـلم ردها إلى هذا الأصل، فإن وافقتـه قبلها لكون اللفظ دالا عليها، وإن خالفته لفظا ومعنى أو لفظا أو معنى ردها وجـزم ببطلانها، لأن عنده أصلا معلوما مناقضا لهـا وهو ما يعرفه من معنى الكلام

= وابن برهان، الوصول إلى الأصول، ١/ ١٠٢، والرازي، المحصول، ١/ ٢٩٨،

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص٤٢١).

ودلالته[1].

ويأتي تنظير الشيخ السعدي ذلك متضامنا ومتسقا مع رؤية علماء الشريعة وأصول الفقه المؤكّدة دائما على أن فهم نصوص الشارع منبثق من فهم اللغة العربية ذاتها؛ لأن خطاب الله جلّ ذكره، وخطاب رسوله صلى الله عليه وسلم ورد بلسان العرب وعلى عادتهم، وأن ألفاظ الشريعة جاءت بحروف اللغة ونظْمها[2]، حيث القرآن نزل ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ [سورة الشعراء ١٩٥]، لذلك فإنّ القصد الدّلالي من كلام الشّارع هو ذات القصد اللغوي عند أهل اللغة إلا ما اختصّ به التشريع[3].

كذلك كان للشيخ السعدي العناية التامة في توظيف الحقيقة اللغوية في دراسة المعنى واستجلاء الدلالات بها، ومن ذلك: بيان حدود عضو اليدين الواجب مسحهما في التيمم بحسب حقيقة اليد اللغوية، وهي من أطراف الأصابع إلى الكوعين، لأن القرآن أطلقهما، وعند الإطلاق لا تكون إلا كذلك في اللغة[4]، ومن ذلك: قصر النبوة على الرجال دون النساء، بدليل الحقيقة اللغوية التي تضع لفظ (الرجل) بإزاء ذكر بني آدم، وقد قال الله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا ﴾ [الأنبياء: ٧]، وفي هذه الآية دليل على أنّ النساء ليس منهن نبية لا مريم ولا غيرها[5].

ثانيا: في مجال توظيف الحقيقة العرفية: فإن الشيخ السعدي يبدو مهتمّا بتوظيفها وتقديم دلالتها حيث يجب تقديمها، وأهمّ مجالات توظيف الدلالة

(١) تفسير السعدي، (ص٦٠٢).

(٢) الشيرازي، شرح اللمع، ١/ ١٧٦.

(٣) انظر: الغزالي، المستصفى، ٣/ ٣٠، والزركشي، البحر المحيط، ١/ ٥١٥.

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٢٢٢).

(٥) انظر: تفسير السعدي، (ص٥١٩).

العرفية هي وظيفة تفسير الألفاظ المطلقة التي ليس لها ضابط أو قانون لا في اللغة ولا الشرع، فإنّ الدّلالة العرفية تقوم بوظيفة ضبط تلك الدّلالات المطلقة، وحيث لاحظ الفقهاء الأصوليون ورود الألفاظ المطلقة في ألفاظ الشريعة وأحكامها، فقد قعّدوا لها قاعدة تفسيرية تقول: **كلُّ ما وردَ به الشرع مطلقًا، ولا ضابط فيه ولا في اللغة، يُرجع فيه إلى العرف**[1]، وقد أولى الشيخ السعدي هذه القاعدة اهتمامه الخاص في قواعده الفقهية، واستثمرها في دلالتها على كثير من الأحكام الفقهية، في مثل قوله: إذا حكم الشارع على الأحكام ولم يحدّها، فإنّه حكم بما يعرفونه ويعتادونه، وقد يصرح لهم بالرجوع إلى ذلك كما في قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[النساء: ١٩]، ...[2]، وقد عدّد الشيخ السعدي الأمثلة الوافرة في مجال توظيف الحقيقة العرفية في دلالتها على ضبط الألفاظ المطلقة، كضبط ألفاظ عقود المعاوضات والتبرعات بما يتعارف عليه الناس، بما يدل على التراضي ويحصل به المقصود، وتحكيم العرف فيما يعدّه الناس قبضا للمبيع، وحرزا للمال، وطريقا لتعريف اللقطة، وما به نفقة الزوجات والأقارب الواجبة، وتحديد العيوب والغبن والتدليس، كلّ ذلك راجع للعرف المتعارف به بين الناس، ويختلف ذلك باختلاف الأحوال والأزمان والأماكن[3]، وفي خصوص هذه القاعدة لا يخفى تأثر الشيخ السعدي باهتمام شيخ الإسلام ابن تيمية فيها[4].

---

(١) الزركشي، المنثور في القواعد ٢/ ١١٨، وانظر: ابن قدامة، المغني، ١٢/ ١٠، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، ١٩/ ٢٣٥، والسبكي، الإبهاج، ١/ ٣٦٥، والسيوطي، الأشباه والنظائر، (ص ١٩٦)، والمرداوي، التحبير، ٨/ ٣٨٥٧.

(٢) السعدي، القواعد والأصول الجامعة، (ص٣٦).

(٣) انظر: السعدي، القواعد والأصول الجامعة، (ص٣٦-٣٨).

(٤) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ١٩/ ٢٣٥، وابن بدران، المدخل، (ص٢٩٨).

وقد أخذت هذه القاعدة الدلالية اهتمام الشيخ في فقهه وتفسيره، **مثل**: عندما أراد بيان ضابط تعليم كلب الصيد في قوله تعالى: ﴿عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾[المائدة: ٤]، أحاله على هذه القاعدة بقوله: إنّ تعليمها بحسب العرف والعادة، لأن الله أطلق التعليم ولم يقيّده إلا بقيدين: ... أن تمسك على صاحبها...، وأن يذكر اسم الله عند إرسالها ...[1]، **كذلك وظّف هذه القاعدة الدلالية**: في بيان دلالة (القوة) من قوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، حيث لم يجعلها محصورة بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم بالرمي[2]، بل وبأنظمة القتال الحديثة المتعارف عليها في هذا الزمن، من أصناف الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي، والسياسة ...[3]، **ومن عناية الشيخ السعدي في توظيف هذه القاعدة الدلاليّة**: التنصيص عليها والاستشهاد لها أثناء توظيفها، كتعليقه على تخصيص تحريم تناول طعام الآخرين بلا إذن بما جرت عليه العادة والعرف في قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ الآية ... [النور: ٦١]، فقال: في هذه الآيات دليل على قاعدة عامة كلية وهي: أن (العرف والعادة مخصص للألفاظ، كتخصيص اللفظ للفظ) فإنّ الأصل، أن الإنسان ممنوع من تناول طعام غيره، مع أنّ الله أباح الأكل من بيوت هؤلاء، للعرف والعادة[4].

ثالثا: في مجال توظيف الحقيقة الشرعية: فإنّ الشيخ السعدي يعمد إلى بيان

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، (ص٨٧)، وانظر: تفسير السعدي، (ص٤٠٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد، باب فضل الرمي والحث عليه، (٨٥٧)، رقم ٤٩٤٦.

(٣) تفسير السعدي، (ص٣٢٤).

(٤) تفسير السعدي (ص٥٧٦).

ضـرورة توظيف الحقيقة الشـرعية فيما اختص به الشـارع في حدّه وتفسـيره وبيان ماهيتـه، من الأحكام الشـرعية التكليفية، فإذا أوجب علينا الشـارع الصلاة والزكاة والصيـام وقـد حدّ تلك الأحـكام بحدود وتفاصيـل، فالواجب حينئـذ علينا التزام مسـمّى الشـارع دون الرجـوع إلى اللغـة أو عرف النـاس، وكذلك إذا حـرّم علينا الشـارع الخمر وقد حدّه بكلّ مسـكر، فإنه يجب علينا التزام حدّ الشـارع وتفسـير الألفاظ الشـرعية بمراد الشـارع المختـص به، وكذلك في كل لفظ شـرعي نلتزم به تفسـير الشـارع ودلالتـه الخاصـة[1]؛ لذلك نجد الشـيخ السـعدي يقـوم بتوظيف الحقيقة الشـرعية في تفسير الألفاظ الشـرعية التي اختص الشارع بمسمّاها، كتفسير لفظ (الإيمان الشـرعي) بإدخال الطاعات في مسـمّى (الإيمـان) مع تصديق القلب وقول اللسان، فيزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، طبقا لتفسير الشارع له في مثل قوله تعلـى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفـال: ٢]، ولا نقتصر فيه على حقيقته اللغوية القاصرة على معنى التصديق[2]. كذلك فسّـر لفظ (الخمر) المحرم شرعا بما فسره الشارع، وهو كل مسكر وكل ما خامر العقل فهو خمر، ومعنى ذلك أنه ليس قاصرا على مسماه اللغوي وهو عصير العنب[3].

---

(١) انظر: القواعد والأصول الجامعة، (ص٣٥-٣٦).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٣١٥).

(٣) انظر تفسير السعدي، (ص٩٨).

المبحث الثاني: توظيف المفاهيم الدلالية عند السعدي

تنقسم دلالة اللفظ بطبيعتها الدلالية إلى قسمين: الأول المنظوم، والثاني غير المنظوم؛ إذ إنّ ما يستفاد من اللفظ نوعان: أحدهما متلقّى من المنطوق به المصرح بذكره، والثاني ما يستفاد من اللفظ وهو مسكوت عنه لا ذكر له على قضية التصريح[1]، وقد يُطلق جمهور الأصوليين من غير الحنفيّة على غير المنظوم مصطلح (المفهوم)[2]، وهو على عكس المنطوق، ويريدون به: **(ما دلّ عليه اللفظ لا في محلّ النّطق)**[3]، كما عرّفه الآمدي في قوله: **(وهو ما دلالته لا بصريح صيغته ووضعه)**[4]، بمعنى أنّ اللفظ دلّ على معنى خارج عن مسمّاه، فدلالته ليست وضعيّة، بل هي بطريق اللزوم في انتقاله من فهم إلى لازمه، كفهم القليل من الكثير بطريق التنبيه بأحدهما إلى الآخر[5]. وقد يسمّي الأصوليون غير المنظوم (المفهوم): بـ(الفحوى)، ففحوى القول هو معناه ولحنه، وقد يُسمّى الفحوى ببعض أنواعه، كما يُسمّى (إيماء وإشارة)، **لأن هذه المعاني كلّها يجمعها إفهام المراد من غير**

(١) الجويني، البرهان، ١/ ١٦٥.

(٢) تنوّعت إطلاقات المفهوم عند الجمهور من غير الحنفيّة على ثلاثة إطلاقات:
- غير المنظوم المقابل للمنظوم (المنطوق)، وهو أعمّها.
- مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة، وهو أوسطها.
- مفهوم المخالفة، وهو أضيقها.

انظر: السبكي، الإبهاج، ١/ ٣٦٦، شرح العضد، (ص٢٥٣)، والزركشي، تشنيف المسامع، ١/ ١٦٥، والبابرتي، الردود والنقود، ٢/ ٣٥٥ والشوكاني، إرشاد الفحول، ٢/ ٣٦.

(٣) انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد، (ص٢٣٥)، والأصفهاني، بيان المختصر، ٢/ ٤٣٠، والإسنوي، نهاية السول، ١/ ٣٥٨، وابن مفلح، أصول الفقه، ٣/ ١٠٥٦.

(٤) الإحكام، ٣/ ٦٤، وانظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة، ٢/ ٧٠٦.

(٥) انظر: الزركشي، تشنيف المسامع، ١/ ١٦٥.

تصريـح[1]. وقد حصر الجمهور من الأصوليين من غير الحنفية دلالة غير المنظوم بأنـواع مخصوصة، وهي: **دلالة الاقتضاء، ودلالة التنبيه والإيماء، ودلالة الإشـارة، ودلالة المفهوم بقسميها الموافقة والمخالفة.**

ووجه حصرها: أنّ مدلول غير المنظوم إمّا أن يكون مقصودا للمتكلّم، أو غير مقصود: فإن كان غير مقصود فهي **دلالة الإشارة**، وإن كان مقصودا: فإمّا أن يتوقّف صـدق الـكلام وصحة كلامه عليـه فهي **دلالة الاقتضـاء**، وإن لم يتوقّـف: فإمّا أن يكـون غير المنظوم مفهوما من تنـاول اللفظ له نطقا فهي **دلالة التنبيه والإيماء**، وإن لم يتناوله اللفظ فهي **دلالة المفهوم (الموافقة والمخالفة)**[2].

وتعتـبر تلك المفاهيم الدلاليـة غايّة في الأهميّة عند قـراءة النص وحمله على مـراده، وكلما كان القـارئ ماهرا في توظيفهـا كلما كان جامعا لمعـاني النص واعيا لدلالاته وإشاراته، مدركا لمقاصده ومراميه، وذلك أن دلالة المفاهيم مستثمرة من إشارة النص وظلال المعنى، فيستحضر القارئ المفهوم مع المنطوق كما يستحضر الإشـارة مع العبارة؛ لذلك فإن حال مسـتحضر المنطوق مع المفهوم والإشارة مع العبارة عند قراءة النص كحال الذي قصد النّظر إلى شـيء يقابله، فشـاهد المقصود بالقصـد وغيـر المقصـود بالتّبع، ممّا وقـع عليه أطـراف بصره يمنةً ويسـرةً بطريق الإشارة تبعا لا قصدا، وكذلك ما دلّ عليه اللفظ قصدا أو بغير قصد[3].

ولـم تغب حاسـة الشيخ السعدي عن هذه الأولويات الدلالية عند قراءة النص وفهمـه، بل جعل توظيف المفاهيـم الدلالية من أولويات حمل النصوص وفهمها، فيجـب على المفسِّـر للقرآن -في نظـر السـعدي-: أن يراعي ما دلّـت عليه ألفاظه

(١) الطوفي، شرح مختصر الروضة، ٢/ ٧٠٧.

(٢) انظر: الآمدي، الإحكام، ٣/ ٦٤.

(٣) انظر: النسفي، كشف الأسرار، ١/ ٣٧٥.

مطابقة، وما دخل في ضمنها، فعليه أن يراعي لوازم تلك المعاني، وما تستدعيه من المعاني التي لم يعرج في اللفظ على ذكرها، وهذه القاعدة: من أجلّ قواعد التفسير وأنفعها، وتستدعي قوة فكر، وحسن تدبر، وصحة قصد، ... بما تضمّنه القرآن من المعاني، وما يتبعها وما يتقدمها، وتتوقف هي عليه[1]، كذلك يؤكّد الشيخ السعدي: أنّ من تدبّر نصوص الشريعة على هذا المنهج من كثرة التفكّر في ألفاظها ومعانيها ولوازمها، وما تتضمّنه، وما تدل عليه منطوقا ومفهوما، وبذل وسعه في ذلك، فالربُّ أكرمُ من عبده، فلا بد أنْ يفتح عليه من علومه أمورا لا تدخل تحت كسبه[2]، وقد جاءت توظيفات الشيخ السعدي لدلالات المفاهيم ذات أولوية في تفسيره وشروحه، استثمر بواسطتها كثيرا من المعاني والأحكام. بل هي الأميز في منهجه الاستنباطي، ونستدلّ على ذلك بالعناصر التالية.

أولا: في مجال توظيف دلالة الاقتضاء: والتي تعني دلالة اللفظ على معنى خارج، يتوقف عليه صدقه أو صحته الشرعية أو العقلية[3]. بمعنى أنّ المقتضى المستفاد من دلالة الاقتضاء أمر زائد على النّص، وأنّ أوّل مهامّه هي **(إعمال الكلام وتصحيحه وصيانته عن اللّغو)**، لأنّ دلالة الاقتضاء تفترض كلاما محذوفا اقتضاه النّص، فيضطرّ المستمع إلى تقديره وتصحيح الكلام به كي ينسجم ظاهره مع معناه[4]، وقد كان الشيخ السعدي واعيا لضرورة تحصيل المعنى من مقتضيات الألفاظ التي تتوقّف عليها، فأوصى في قواعده التفسيرية بتحصيل مقتضيات النص اللازمة له، واعتبار ذلك حقا وصدقا؛ لأن لازم الحقّ حقّ، حين قال: التفكّر في

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن، (ص٣٢).

(٢) تفسير السعدي، (ص٣٠).

(٣) التلويح على التوضيح، ١/ ٢٦٢.

(٤) انظر: الغزالي، المستصفى، ٣/ ٤٠٤، والبخاري، كشف الأسرار، ١/ ٧٦.

الأمور التي تتوقف عليها الألفاظ، ولا تحصل بدونها، وما يشترط لها. وفيما يترتب عليها، وما يتفرع عنها، وينبني عليها، والإكثار من هذا التفكير وداوم عليه، حتى تصير لك ملكة جيدة في الغوص على المعاني الدقيقة. **فإن القرآن حق، ولازم الحق حق، وما يتوقف على الحق حق، وما يتفرع عن الحق حق،** ذلك كله حق ولابد[1].

ومن ممارسة الشيخ السعدي لتوظيف دلالة الاقتضاء: الاستدلال بمقتضى قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، على مشروعية الولاية على اليتيم، لأن من لازم إيتاء اليتيم ماله، ثبوت ولاية المؤتي على ماله[2]، ومنها: الاستدلال بمقتضى قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ [المائدة: ٤]، على جواز اقتناء كلب الصيد،... مع أن اقتناء الكلب محرم، لأن من لازم إباحة صيده وتعليمه جواز اقتنائه[3]، ومنها: الاستدلال بمقتضى قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، على ثبوت الرؤية للرب تعالى، لأنّ نفي الإدراك لا ينفي الرؤية، بل يثبتها بالمفهوم. فإنه إذا نفى الإدراك، الذي هو أخص أوصاف الرؤية، دل على أن الرؤية ثابتة[4]، وهكذا يتبيّن إسهام الشيخ السعدي في توظيف دلالة الاقتضاء عند استثمار الأحكام الفقهية والعقديّة.

ثانيا: في مجال توظيف دلالة التنبيه والإيماء، والتي تعني: (اقتران اللفظ بوصف لو لم يكن علّةً للحكم كان اقترانُه بعيدا)[5]. وذلك التعريف بمثابة الضابط للإيماء،

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن، (ص ٣٢).

(٢) تفسير السعدي، (ص١٦٣).

(٣) تفسير السعدي، (ص٢٢١).

(٤) تفسير السعدي، (ص٢٦٨).

(٥) انظر: الأصفهاني، بيان المختصر، ٣/ ٨٧، التفتازاني، التلويح على التوضيح، ٢/ ١٣٧، والمرداوي، التحبير، ٧/ ٣٣٠.

وحاصل ضابطه: أنّ الوصف المقترن باللفظ أو الحكم يمتنع أن يكون لا لفائدة، لأنّه عبث، فيتعيّن أن يكون لفائدة، وهي إما كونه علة، أو جزءَ علةٍ، أو شرطا، والأظهر: كونه علة، لأنّه الأكثر في تصرّفات الشرع[1]، والإيماء ضرب من الإشارة على الدّلالة، وخصّه الأصوليون في الإشارة به إلى علّة الحكم، فالإيماء قسيم النّص الصريح في دلالته على العلّة، ويدلّ على العلة بطريق الالتزام والاستدلال العقلي، إذ هو ضرب من الإشارة والفحوى[2].

وقد مارس الشيخ السعدي توظيف دلالة الإيماء في استثمار المعاني والأحكام في بعض المواضع، وقد تكون أندر الدلالات توظيفا عند الشيخ، وندرة استعمالها مشتهر عند المفسّرين[3]، لأن أكثر حاجتها تكون لدى الفقيه وهو يستخرج العلل القياسية لاستثمار الأحكام الفرعية منها[4]، ومن ممارسة الشيخ السعدي لهذه الدلالة: استدلاله بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ١٠٣]، على أن ترتيب الذكر بعد أداء الصلاة وقضائها سبب لترقيع خلل العبادة وتتميم نقصها، وعلى هذا المعنى: ينبغي لمن فعل عبادة على وجه فيه قصور، أو أخلّ بما أُمر به على وجه النسيان، أن يتدارك ذلك بذكر الله تعالى ليزول قصوره ويرتفع خلله[5]، ومنها: الاستدلال بصفة التطواف عند الأطفال في قوله تعالى: ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم﴾ النور: ٥٨، على أنّ ريق الصبي طاهر، ولو كان بعد نجاسة، كالقيء، لقوله تعالى: ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم﴾ مع قول النبي صلى الله عليه وسلم حين

(١) الشوكاني، إرشاد الفحول، ٢/ ١٢١

(٢) انظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة، ٣/ ٣٦١.

(٣) بعد استقراء كتب الشيخ في التفسير والفقه والحديث عثرت على هذه الأمثلة فحسب.

(٤) بعد استقراء كتب الشيخ في التفسير والفقه والحديث عثرت على هذه الأمثلة فحسب.

(٥) السعدي، المواهب الربانية من الآيات القرآنية، (ص٢٥).

سئل عن الهرة: (إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم والطوافات)[1].... وعلى جواز استخدام الإنسان من تحت يده من الأطفال على وجه معتاد لا يشق ...[2]. وفي العادة يذكر الفقهاء الأصوليون صفة التطواف في الحديث مثالا على مسلك الإيماء والتنبيه، حيث نبّه بوصف التطواف على علة حكم سؤر الهرة، ووجه الإيماءة أنّ الوصف لو لم يكن علة لم يكن ذكره مفيداً[3]، ومنها: الاستدلال بإيماءة صفة الغضب في قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان)[4]، على أن علة المنع هو تشويش البال وشتات الفكر المانع من معرفة الحق، ويقاس عليه الهم الشديد، والجوع والعطش، وكونه حاقنا أو حاقبا، مما يشغل الفكر كالغضب أو أكثر[5]، وهذا المثال مشهور عند الفقهاء[6]، ومنها: الاستدلال بإيماء لفظ: (الإغناء) من قوله صلى الله عليه وسلم في شأن صدقة الفطر: (اغنوهم في هذا اليوم)[7]، على أنّ علة الصدقة هو حصول إغناء المستحقين في يوم العيد؛ لذلك فكما يحصل الإغناء في الأصناف الواردة في صدقة الفطر، فإنه يحصل بغيرها ممّا تعارف عليه الناس، فلا تنحصر صدقة الفطر في الأصناف المذكورة[8].

(١) أخرجه أبو داود في سننه، (ص١٧)، والترمذي في سننه (ص ٣٣) وقال: حسن صحيح، والنسائي في سننه، (ص٦٨)، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والدار قطني، انظر: الزيلعي، نصب الراية، ١/ ١٨٨.

(٢) تفسير السعدي، (ص٥٧٤)، وانظر: السعدي، بهجة قلوب الأبرار، (ص٧٢).

(٣) ينظر: الغزالي، المستصفى، ٣/ ٦٠٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، (٧١٥٨)، ومسلم في صحيحه، (١٧١٧).

(٥) انظر: السعدي، بهجة قلوب الأبرار، (ص٢٤٧).

(٦) انظر: الغزالي، شفاء الغليل (ص ٦١٣)، والعز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، ٢/ ٢١.

(٧) أخرجه الدارقطني في سننه، (٢/ ١٣٣)، والبيهقي في سننه، (٤/ ٢٨٩).

(٨) انظر: السعدي، بهجة قلوب الأبرار، (ص١٤٦)، الأجوبة السعدية، (ص٧٤).

ثالثا: في مجال توظيف دلالة الإشارة، والتي تعني كما عرّفها الغزالي: ما يتبع اللفظ من غير تجريد قصدٍ إليه[1]، بمعنى: أنّ المتكلّم كما يدلّ بإشارته وحركته الحسّيّة أثناء كلامه ما لا يدلّ عليه لفظه، فكذلك قد يُتبع اللفظ ما لا يَقصده قصدا أصليا، بل تبعا، فيزداد به المعنى ويتنبّه له المستمع، فيكون ذلك إشارة لفظية[2]،وميزة دلالة الإشارة عن غيرها من المفاهيم: انتفاء قصد المتكلم منها كقصد مباشر، بل تتضمّن القصد التبعي، بمعنى أنّها لم تُقصد بالذّات، وإلا فكلّ ما دلّ عليه الكتاب العزيز ممّا وافق الواقع مقصودٌ، كما هو اللائق في حقّه تبارك وتعالى[3]، كذلك تتميّز دلالة الإشارة برحابتها ورخائها المعنوي عند توظيفها، فهي الأداة المعطاءة في توليد المعاني وتكثيرها، وهي أوفر أدوات النّاظر في استثمار النّص واستنطاق معانيه، لأنّها تمنح القارئ حمل النّص على كلّ معانيه القصديّة وغير القصديّة، فإذا كان القياس هو استنباط غير المنصوص من المنصوص، فإنّ دلالة الإشارة هي معرفة جميع المنصوص[4]، ولأجل غناها الدّلالي صارت أحد مسالك كشف إعجاز القرآن وبلاغته، كما قال عنها السرخسي: وبها تتمّ البلاغة، ويظهر الإعجاز[5]، لهذا فإنّ دلالة الإشارة هي أحد محكّات النظر في تفسير النصوص، وهي محل اختبار الجودة في دراسة المعنى وفقه النصوص.

ومن ملامح إشراقات الشيخ السعدي في تفسيره توظيف دلالة الإشارة في الدلالة

(١) الغزالي، المستصفى، ٣/ ٤٠٦.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) حاشية البناني على شرح المحلي، ١/ ٣٨٢، وانظر: الأصفهاني، بيان المختصر، ٢/ ٤٣٤، والزركشي، تشنيف المسامع، ١/ ١٦٥.

(٤) انظر: د/ محمد العريني، دلالة الإشارة، ١/ ١٧٨.

(٥) أصول السرخسي، ١/ ٢٣٦.

على المعاني واستثمار الأحكام، فقد أكثر توظيفها وأبدعها حتى استخرج بها كنوزا من المعاني وجواهر من الدلالات، وأكثر الفوائد التي استثمرها من فحوى الآيات القرآنية وإيحائها جاءت عن طريق توظيف دلالة الإشارة في استثمار المعنى، وربّما صرّح بها بمثل قوله: (وفي قوله تعالى ... إشارة إلى...) (وفي الآية إشارة إلى)، وقد بلغ التصريح بها بضعا وخمسين موضعا في تفسيره، وفي إحدى مواضع توظيفاته لدلالة الإشارة نبّه إلى أهميتها وجامعيتها للمعنى بقوله: فيه تنبيهات وإشارات دقيقة يعسر فهمها على غير المتأمّل، تدل على جميع المذكورات[1].

ويطول حصر الشواهد التي مارس بها الشيخ السعدي توظيف دلالة الإشارة في تفسير القرآن، إنّما نذكر منها ما يثبت اهتمامه الواسع بها، وحسن توظيفها في استخراج المعاني واستثمار الدلالات والأحكام، ومن ذلك: إشارة قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، إلى أنّه ينبغي في كلّ أمر من الأمور أن يأتيه الإنسان من الطريق السهل القريب الموصل إليه عرفا وعقلا، فالمحتسب ينبغي أن يستعمل الرفق والسياسة، التي يحصل بها المقصود أو بعضه، والمتعلم والمعلم ينبغي أن يسلكا أقرب طريق وأسهله، يحصل به مقصوده، وهكذا كلّ مَن حاول أمرا من الأمور وأتاه من أبوابه وثابر عليه، فلا بد أن يحصل له المقصود بعون الله[2]. ومنها: إشارة قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾[البقرة: ١٨٧]، على أنّه يجوز للصائم أن يدركه الفجر وهو جنب من الجماع قبل أن يغتسل، ويصح صيامه، لأن لازم إباحة الجماع إلى طلوع الفجر، أن يدركه الفجر وهو جنب، ولازم الحق حق[3] ومنها: إشارة قوله الله تعالى:

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص١٦٨).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٨٨).

(٣) تفسير السعدي، (ص٨٧).

﴿ ۞ وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِ ﴾[البقرة: ٢٣٣]، مع قوله: ﴿وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًا ﴾[الأحقاف: ١٥]، إلى أنّ أقل مدة الحمل ستة أشهر، وأنه يمكن وجود الولد بها[١]، ومنها: إشارة تسمية الأحكام الفقهية بالآيات في قوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ ﴾[البقرة: ٢٤٢]، إلى لطف الله وعنايته في عباده من خلال أحكامه التكليفية، وإلى ثبات تلك الأحكام الفقهية وصلاحيتها لكلّ زمان ومكان كالآية الثابتة[٢]، ومنها: إشارة لام التمليك في قوله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾[البقرة: ٢٦٧]، إلى الحكم الفقهي الذي حاصله: أنّ الزكاة على مَن له الزرع والثمر لا على صاحب الأرض، لقوله (أخرجنا لكم) فمن أخرجت له وجبت عليه[٣]، ومنها: إشارة إضافة الأموال إلى الأولياء في قوله: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ﴾[النساء: ٥]، إليأنّه يجب عليهم أن يعملوا في أموال السفهاء ما يفعلونه في أموالهم، من الحفظ والتصرف وعدم التعريض للأخطار[٤]، ومنها: إشارة قوله: ﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗا ﴾[النساء: ١١]، إلى حكمة منع القاتل من الميراث، فالقاتل قد سعى لمورّثه بأعظم الضرر، فلا ينتهض ما فيه من موجب الإرث أن يُقاوم ضرر القتل الذي هو ضد النفع الذي رتّب عليه الإرث. فعُلم من ذلك أنّ القتل أكبر مانع يمنع الميراث[٥]، ومنها: إشارة نسبة التعليم إلى الله في قوله: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ﴾

---

(١) تفسير السعدي، (ص١٠٤)، وانظر تنصيص الشنقيطي في الأضواء على أنها من دلالة الإشارة، ٧/ ٣٨٦.

(٢) انظر: السعدي، تيسير اللطيف المنان، (ص١٥٠).

(٣) تفسير السعدي، (ص١١٥).

(٤) تفسير السعدي، (ص١٦٤).

(٥) تفسير السعدي، (ص١٦٨).

[المائدة: ٤]، إلى أنّ كل علم علّمه الله الإنسان من المنافع الدينية أو الدنيوية هو من نعم الله المشروعة، وأن الاشتغال بالعلوم الدنيوية النافعة أمر محبوب لله[١]، ومنها: إشارة حكم جواز الشهادة من غير المسلمين في الوصية حال السفر في قوله: ﴿ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة:١٠٦] بأنّه ربّما استفيد من تلميح الحكم ومعناه، أن شهادة الكفار عند عدم غيرهم، حتى في غير هذه المسألة، مقبولة[٢]، وقد يخطر بالبال أن دلالة الآية على هذا الحكم من باب مفهوم الموافقة، أو القياس المساوي ما بين حال الشهادة على الوصية في حال السفر وغيرها من مواضع الشهادات، لكنّ لفظ (تلميح الحكم) في كلام الشيخ يجعل هذه الدلالة أميل إلى دلالة الإشارة، لأن مفهوم الموافقة أقوى من مجرّد التلميح، والأمران سائغان في باب الدلالات، ومنها: إشارة قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[الأنعام: ٩٠]، إلى أنّ نبيّنا صلى الله عليه وسلم اجتمعت لديه فضائل وخصائص فاق بها جميع العالمين، فكان سيد المرسلين، وإمام المتقين، حيث اقتدى بجميع المرسلين كلهم، وزاد عليهم بما خصّه الله به[٣]، ومنها: إشارة إخفاء أسماء المنافقين وألقابهم في لفظ (ومنهم) في مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ [التوبة: ٦١]، إلى مشروعية الستر على أهل المعاصي والفسوق، وعدم فضحهم أو التجسّس عليهم[٤]، ومنها: إشارة قول لوط عليه السلام في قوله لقومه: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ۝٨٠﴾ [هود: ٨٠]، إلى مشروعية السعي في الأعوان على أمور الخير ودفع الشر، ولو كان المعاون على ذلك من أهل الشرّ، فإنّ الله يؤيد

(١) انظر: السعدي، مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، (ص٨٧).

(٢) تفسير السعدي، (ص٢٤٦).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٢٦٣).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٤٢).

الديـن بالرجـل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم عند الله[1]، وهذه إشـارة لطيفة، تعالج كثيرا من التشـنّج الحاصل بسـبب العلاقات المنافعية ما بين الدول المسـلمة وغير المسلمة، فمشروعية تلك العلاقات تدعمها إشارة هذه الآية اللطيفة، ومنها: إشارة لفـظ (أزكى) في قوله: ﴿فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا﴾، [الكهف: ١٩] إلى جواز أكل أطيب الطيبات، وألذ الملذات ممّا يلائم الإنسـان ويوافـق طبعه، إذا لم تخرج إلى حدّ الإسراف المنهي عنه[2]، ومنها: إشارة لفظ الفتوى في حديث النبي يوسف عليه السـلام بعد تعبير الرؤيا في قوله: ﴿قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾﴾ [يوسـف: ٤١] إلـى أنّ علم التعبير داخلة في الفتـوى، فيأخذ أحكامها وآدابها، وأنه من العلوم الشـرعية التي يُثاب على علمها وتعليمها[3]، ومنها: إشـارة تعليل وجوب اسـتئذان الصبيـان في الأوقـات الثلاثة بقولـه: ﴿ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ﴾ [النور: ٥٨]، إلـى أنّه ينبغي للواعظ والمعلم ونحوهـم، ممّن يتكلم في مسائل العلم الشرعي، أن يقرن بالحكم: بيان مأخـذه ووجهه، ولا يلقيه مجردا عن الدليل والتعليل[4]، ومنها: إشـارة الفعل الـدال على الجـواز في قولـه: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، إلـى أنّ التعليم الفعلـي أبلغ من القولي، خصوصا إذا اقترن بالقول، فإنّ ذلك نور على نور[5].

(١) السعدي، تيسير اللطيف المنان، (ص٢١٧).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٤٧٢)، وتيسير اللطيف المنان، (ص٢٨٨)

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٧٠٤)، وتيسير اللطيف المنان، (ص٢٨٢).

(٤) تفسير السعدي، (ص٦٦٥).

(٥) تفسير السعدي، (ص٦٦٥)، واقتران القول بالفعل في السنة من أبلغ مقامات البيان عند الأصوليين، مع اختلافهم في أيّهما أبلغ في البيان عند انفرادهما؟، انظر: الشاطبي، الموافقات، ٤/ ٧٩، و القرافي، شـرح التنقيـح، (ص٢٨١)، البصري، المعتمد، ١/ ٣١٢وأمير بادشـاه، تيسـير التحرير، ٣/ ١٤٨،

رابعـا: في مجـال توظيف دلالة مفهـوم الموافقة: والتي تعنـي: الدلالة على أن الحكم في المسـكوت عنه موافق للحكم في المنطوق به مـن جهة الأولى[1]، بمعنى أنّ مفهوم الموافقة يدلّ عل مسـاواة حكم المفهوم المسكوت عنه بحكم المنطوق وزيادة، والمختار عند أكثر الأصوليين أنّها تشمل الأولوي والمساوي[2].

وقد كانت عناية الشيخ السعدي بتوظيف دلالة مفهوم الموافقة كبيرة وظاهرة، وكثيـرا ما يصرح عنها بمثل قولـه: (وفي حالة -كذا وكذا- من باب أولى وأحرى)، وقـد بلغ تصريحه عـن مفهوم الموافقة بهذه اللفظ فقط خمسـة وسـتين موضعا في تفسـيره، مـع المختصر (تيسـير اللطيـف)، والقواعد الحسـان، وقد نـصّ على أن الأحكام الشـرعية تؤخذ تارة من المفهوم، وهو مـا دلّ على الحكم بمفهوم موافقة إن كان مساويا للمنطوق أو أولى منه[3].

ومن توظيف الشـيخ السعدي لدلالة الموافقة: الاستدلال بمفهوم قوله:﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقـرة: ٢٣٥]، علـى تحريم العقد علـى المعتدة؛ لأنه إذا حرمـت خطبتها، فمن باب أولى نفـس العقد فهو حرام غير منعقـد[4]، ومنهـا: اسـتدلاله بمفهـوم النهـي في قولـه:﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٢١]، على النّهي عن مخالطة كل مشرك ومبتدع؛ لأنه إذا لم يجز التزوج مـع أن فيـه مصالح كثيـرة، فالخلطة المجـردة من بـاب أولى[5]، ومنها: اسـتدلاله

وحاشية البناني، ١/ ١٠١.

(١) انظر: الجويني، البرهان، ١/ ٢٩٨.

(٢) انظر: السبكي، الإبهاج، ٢/ ٣٦٧.

(٣) رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه (ص٩).

(٤) السعدي، فتح الرحيم، (ص١٥٦).

(٥) السعدي، تفسير السعدي، (ص٩٩).

بالموافقة الأولوية في قوله تعالى ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم﴾ آل عمران: ٧٥]، بطريق التنبيه بالأدنى على الأعلى في لفظ (دينار) فإن عدم أداء ما فوقه من باب أولى[1]، ومنها: الاستدلال بمفهوم الموافقة المساوي بقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، بأنّه يساويه منع الدخول في الصلاة في حال النعاس المفرط، الذي لا يشعر صاحبه بما يقول ويفعل[2]، ومنها: الاستدلال بمفهوم (الاستنكاف) بمعنى (الامتناع لمجرد الرغبة عن المطلوب) في قوله: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾[النساء: ١٧٢]، على أنّ تنزيههم عن الاستكبار من باب أولى، لأن الاستكبار استنكاف وزيادة[3]، ومنها: الاستدلال بسقوط الحدّ بعد التوبة وقبل القدرة عليه في الحرابة كما في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾[المائدة: ٣٤]، على أنّ غيرها من الحدود -إذا تاب من فعلها، قبل القدرة عليه- من باب أولى[4]، ومنها: الاستدلال بتبديل بني إسرائيل لفظ (حطة) في قوله: ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾[الأعراف: ١٦١]، بأنهم إذا بدلوا القول - مع يسره وسهولته - فتبديلهم للفعل من باب أولى، ولهذا دخلوا وهم يزحفون على أستاههم[5]، ومنها: الاستدلال بمفهوم النهي في قوله: ﴿وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ﴾[الجمعة: ٩]، بأن الأمر بترك البيع الذي ترغب فيه النفوس وتحرص عليه يستدعي ترك غيره

---

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص١٢٥).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٨٨).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٢١٦).

(٤) تفسير السعدي، (ص٢٢٩).

(٥) تفسير السعدي، (ص٣٠٦).

من الشواغل من باب أولى، كالصناعات وغيرها[١].

خامسا: وفي مجال توظيف دلالة مفهوم المخالفة(دليل الخطاب)، والتي تعني: (تعليق الحكم بأحد وَصْفَي الشـيء، للدّلالة على نفي الحكم المذكور عمّا خالف ذلـك الوصـف)[٢]، بمعنـى أنّ للمذكور صفتيـن، فيُعلّق الحكم بإحـدى الصفتين ويسـكت عن الأخرى، فيـدلّ التّعليق على نفي الحكم عمّـا خالف تلك الصفة[٣]، لأن الشـيء إذا كان يعتوره وصفان لازمان، فعُلِّق الحكم بأحد وصفيه كان ما عداه بخلافه[٤].

وقـد أكثر الشـيخ السـعدي مـن توظيف دلالـة مفهـوم المخالفة في شـروحه وتفاسـيره على النصوص الشرعية، بل وكانت أحد أبرز أدواته في استنباط الأحكام واستثمار المعاني، ومن أكثرها[٥]، وقد نصّ الشيخ السعدي في أصوله على أن الأحكام الشـرعية تؤخذ تارة من مفهوم المخالفـة، إذا خالف المنطوق في حكمه؛ لكـون المنطوق وُصِف بوصفٍ، أو شُـرط فيه شـرطٌ، إذا تخلّـف ذلك الوصف أو الشـرط تخلّـف الحكـم[٦]، وقد تنـوّع توظيف الاسـتدلال بمفهـوم المخالفة عند

---

(١) انظر: السعدي، تيسير اللطيف، (ص٨٦).

(٢) انظر: الغزالي، المستصفى، ٣/ ٤١٣، والشيرازي، شرح اللمع، ١/ ٤٢٨.

(٣) انظر المرجع السابق، وابن السمعاني، قواطع الأدلة، ١/ ٢٣٧.

(٤) البستي الخطابي، معالم السنن، ٣/ ١٢٨ .

(٥) في نظري: أن دلالة الإشـارة هي الأكثر اسـتعمالا عند الشـيخ السـعدي في توظيف الدلالات، وقد يتلوها دلالة مفهوم المخالفة، وقد اعتبر د. سيف الحارثي في كتابه: (استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم)، (ص٨٢): أن مفهوم المخالفة هي الأكثر استعمالا عند الشيخ السعدي في استنباط الأحكام والمعاني والدلالات.

(٦) رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه (ص٩).

الشيخ السعدي ما بين مفهوم الصفة ومفهوم الشرط ومفهوم العدد، كما سيظهر في شواهده التالية:

فمن توظيفات الشيخ السعدي لدلالة مفهوم المخالفة: الاستدلال بمفهوم الوصف في قوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البقرة: ١٢٤] ، على أنّ مفهوم الآية دلّ أن غير الظالم سينال الإمامة، ولكن مع إتيانه بأسبابها[(١)]، ومنها: الاستدلال بمفهوم الشرط في قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[البقرة: ١٥٨]، على مسألة حصر مشروعية السعي بين الصفا والمروة على الحاج أو المعتمر فقط، فقد دلّ مفهوم مخالفة الشرط في الآية إلى أنه لا يتطوع بالسعي مفردا إلا مع انضمامه لحجّ أو عمرة، بخلاف الطواف بالبيت، فإنّه يُشرع مع العمرة والحج، وهو عبادة مفردة[(٢)]، ومنها: الاستدلال بمفهوم وصف الخيرية في قوله: ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٥٨] ، عليأنّ من تطوّع بالبدع، التي لم يشرعها الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم، أنّه لا يحصل له إلا العناء، وليس بخير له، بل قد يكون شرا له إن كان متعمّدا عالما بعدم مشروعية العمل[(٣)]، ومنها: الاستدلال بمفهوم وصف المتعة في قوله: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾[البقرة: ١٩٦]، على أنّ الحاج المفرد ليس عليه هدي[(٤)]، ومنها: الاستدلال بمفهوم اشتراط إرادة الإصلاح المشروط في قوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾[البقرة: ٢٢٨] ، على أنّهم إن لم يريدوا الإصلاح

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص٧٨)، وفتح الرحيم (ص١٤٥) وقال السعدي في تفسيره(١١٩): (ودلّ هذا على أن الرهن غير المقبوضة لا يحصل منها التوثق،).

(٢) تفسير السعدي، (ص٧٦).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٧٦).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٩٠).

فليسوا بأحق بردهنّ، فلا يحل لهم أن يراجعوهن لقصد المضارة لها، وتطويل العدة عليها، وهل يملك ذلك مع هذا القصد؟ فيه قولان: الجمهور على أنه يملك ذلك، مع التحريم، والصحيح أنه إذا لم يرد الإصلاح لا يملك ذلك[1]، ومنها: الاستدلال بمفهوم صفة الرجولة في قوله: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾[البقرة: ٢٨٢]، على أن شهادة الصبيان غير مقبولة، لمفهوم لفظ (الرجل)[2]، ومنها: الاستدلال بمفهوم صفة (الرضا) في قوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾[البقرة: ٢٨٢]، على عدم قبول شهادة المجهول حتى يُزكّ[3]، **ومن إشراقات توظيف مفهوم المخالفة عند السعدي**: استدلاله بمفهوم وصف الحرب وتقييد العقوبة به في قوله: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾[الأنفال: ٥٧]، على: أن الكافر - ولو كان كثير الخيانة سريع الغدر - أنه إذا أعطي عهدا لا يجوز خيانته وعقوبته أي: لا يجوز عقوبة الكافر المعاهد ولا خيانة عهده في غير حال الحرب[4]، ومنها: الاستدلال بمفهوم العدد في قوله: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾[يوسف: ٤٨]، بأن ما بعد السبع يأتي عام غيث ورخاء، فما بعد السبع ينبغي أن يكون في حال رخاء على خلاف السبع الشداد، وأن قول يوسف عليه السلام: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ﴾[يوسف: ٤٩]، ليس زيادة من يوسف في التعبير بوحي، بل هو جزء من التعبير بدلالة مفهوم العدد[5].

ومن عناية الشيخ السعدي بدليل الخطاب (مفهوم المخالفة): شرح الحالة التي

(١) تفسير السعدي، (ص١٠١).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص١١٨).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص١١٨)، وتيسير اللطيف المنان، (ص١٦٧).

(٤) تفسير السعدي، (ص٣٢٤).

(٥) انظر: تفسير السعدي، (ص٢٧٤)، و السعدي، فوائد مستنبطة من قصة يوسف، (ص١٩).

لا يتم بها إعمال تلك الدلالة وتوظيفها حين يتخلّف شرط إعمال مفهوم المخالفة، وذلك كما ورد في آيات يسيرة تخلف فيها شرط إعمال مفهوم المخالفة، وقال عن تلك الحالة: وهذه قاعدة لطيفة. فإنّ الله متى رتّب في كتابه حكماً على شيء، وقيده بقيد، أو شرط لذلك شرطاً، تعلّق الحكم به على ذلك الوصف...، وهذا في القرآن لا حصر له. وإنّما المقصود ذكر المستثنى من هذا الأصل الذي يقول كثير من المفسرين - إذا تكلموا عليها -: هذا قيد غير مراد[1]، ويؤكّد الشيخ احتفاظ اللفظ بفائدته الدلالية بعد انتفاء مفهوم مخالفته، وأنه ليس حشوا بلا فائدة ومعنى، بل كلّ لفظة في كتاب الله فإنّ الله أرادها لما فيها من فائدة، وقد تظهر للمخاطب وقد تخفى[2]، وأظهر الشيخ فائدة اللفظ بعد تخلّف إعمال مفهوم المخالفة في مواضع عدة من القرآن الكريم، مثل انتفاء قيد صفة (الحجر) في تحريم الربيبة من قوله: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ (النساء: ٢٣]، بأنّه إنّما ذكر الله هذا القيد تشنيعاً لهذه الحالة، وأنّه من القبيح إباحة الربيبة التي هي في حجر الإنسان بمنزلة بنته. فذكر الله المسألة متجليةً بثياب قبحها، لينفر عنها ذوي الألباب، مع أن التحريم لم يُعلّق بمثل هذه الحالة[3]، ومن ذلك: انتفاء مفهوم صفة قبض الرهن في قوله﴿ ۞ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ﴾[البقرة: ٢٨٣]، وإنما ذلك للاحتياط وزيادة الاستيثاق[4].

---

(١) القواعد الحسان، (ص٧٦).

(٢) القواعد الحسان، (ص٧٦).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٧٧).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٧٨).

المبحث الثالث: توظيف الدلالة السياقية عند ابن سعدي

يستعمل كثير من الفقهاء واللغويين كلمة: (النّظم) بمعنى السياق، و(النّظم) يعني في أصل اللغة: جمع اللؤلؤ في السّلك على سبيل منتظم يدلّ بعضه على بعض، و النظم والسياق كذلك في الاصطلاح، إذ يعني: **تأليف الكلمات والجمل مترتّبةَ المعاني متناسبةَ الدّلالات على حسب ما يقتضيه العقل، وقيل: الألفاظ المترتّبة المسوقة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل**[1]، ودلالة السّياق تعني: الإطار العام الذي تنتظم فيه عناصر النّص ووحداته الدّلالية، وتتصل بوساطته الجمل فيما بينها وتترابط، ويفهم به القارئ والمستمع أوسع دلالات النّص وفحواه ومقاصده، وأخصّ خصائص دلالة السياق هي فهم النص كوحدة متكاملة أو حلقات مترابطة، وقراءة النص كالجملة الواحدة، وذلك بملاحظة تساوق الكلام بعضه بعد بعض، وتعلّق الألفاظ بعضها ببعض، وبحسب وصيّة الشاطبي: فإنّ الذي يكون على بالٍ من المستمع والمتفهم هو الالتفات إلى أوّل الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أوّلها دون آخرها ولا في آخرها دون أوّلها،... فإن فرّق النّظر في أجزائه لا يتوصَّل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض[2]، وذلك من أهمّ ما يستعين به المفسّر على استبانة المعنى والإحاطة بالفحوى، فمَن أراد استكثار المعاني الصحيحة من نصوص الشريعة فعليه، بـ النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب، ومدلولاتها، واستعمالها بحسب السّياق[3].

وقد كانت دلالة السياق في وظائف استبانة المعنى عند الشيخ السعدي غاية

---

(١) الجرجاني، التعريفات، (ص ٣١٠).

(٢) الموافقات، ٤/ ٢٦٦، بتصرف بسيط.

(٣) الزركشي، البرهان، ٢/ ١٧٢، وانظر: السيوطي، الإتقان، ٦/ ٢٣٠٥.

في الأهميــة، لا تقل أهمية عن غيرها من أدوات التوظيف الدلالي، وأكّد الشيخ في مقدمة تفسيره على الناظر في النصوص بأنّ الذي ينبغي في ذلك، أن يجعل المعنى هو المقصود، واللفظ وسيلة إليه. **فينظر في سياق الكلام، وما سيق لأجله، ويقابل بينه وبين نظيره في موضع آخر؛ ... فالنظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله، من أعظم ما يعين على معرفته وفهم المراد منه**[1]، وقال في إحدى رسائله المعتادة لبعض تلاميذه وهو يوصيه بالعناية في السياق عند قراءة النص: وينبغي أن تنظروا الكتاب المنقول منه هذا الكلام، فبعض الكلام إذا كان مشكلا، وتتبّع الإنسان كلام صاحب الكتاب **وما سيق لأجله، ربّما يتضح معناه، بخلاف إذا طلب تفسير الكلام مفردا**[2]، وقد نقل الشيخ السعدي أحسن ما قاله العلماء في أهمية السياق ووظائفه، مثل ما نقله ابن القيم[3] عن غيره من العلماء كابن دقيق العيد[4]: بأنّ السياق يُرشد إلى بيان المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمَن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته، فانظر إلى قوله: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ ۝٤٩﴾ [الدخان: ٤٩]، كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير..[5]،

---

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٠).

(٢) رسائل الشيخ الشخصية، المجموعة في كتاب: (لأجوبة النافعة)، (ص١٩٧).

(٣) انظر: بدائع الفوائد، ٤/ ٧٨٩.

(٤) انظر: إحكام الأحكام، ٢/ ٢١.

(٥) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٤) وكان أوّل من أكّد هذه القولة في أهمية السياق العز بن عبد السلام، كما نقلها عنه الزركشي في البحر المحيط، ٤/ ٣٥٧، فقال: (السياق يرشد إلى تبيين المجملات، وترجيح المحتملات، وتقرير الواضحات).

بمعنى أن المدح في صفتي (العزيز الكريم) جاء في سياق ذمّ فاقتضى الذم والتحقير.

ومن توظيف الشيخ السعدي لدلالة السياق: توجيهه لختم الآية في قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٨]، بقوله: ولم يقل: أنت الغفور الرحيم، لأنّ المقام ليس مقام استعطاف واسترحام، إنّما هو مقام غضب وانتقام ممّن اتخذه وأمه إلهين من دون الله، فناسب ذكر العزة والحكمة، وصار أولى من ذكر الرحمة والمغفرة[1]، ومنها: دلالة تخصيص الوعيد بالذين كفروا من عموم الأحزاب في سياق قوله: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِن بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِن مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾﴾ [مريم: ٣٧]، ولم يقل (فويل لهم)، ليعود الضمير إلى الأحزاب، لأنّ من الأحزاب المختلفين، طائفة أصابت الصواب، ووافقت الحق ...[2]، فأثمر توظيف دلالة السياق في الآية أن فئة من الأحزاب المختلفين مصيب للحق مهتدٍ إليه، ومنها: استظهار أن قول يوسف عليه السلام: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ﴾ [يوسف: ٤٩]، تعبير للرؤيا وليس وحيا، بدلالة السياق، لأن السياق سياق تعبير وليس تبليغ وحي[3]، ومنها: إزالة السياق لوهم دلالة قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾[الحج: ٧٨]، على أنّه من التكليف بما لا يطاق، بل الجهاد بحسب الوسع والطاقة، بدليل ما جاء في سياق نفس الآية من قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، فزال الوهم بالسياق[4]، ومنها: الاستدلال بسياق قوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾ [النساء: ١٠٣]، على أن ذكر الله مرقّع للخلل، متمّم لما فيه نقص، بدليل أن الأمر

(١) السعدي، القواعد الحسان، (ص٥٩).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٤٩٣).

(٣) انظر: السعدي، فوائد مستنبطة من قصة يوسف، (ص١٩).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٥٤٦).

بالذكر تلا الصلاة في سياق الآية[1]، ومنها: أن المرض في القرآن نوعان: مرض شبهات، ومرض شهوات، والطريق إلى تمييز هذا من هذا ـ مع كثرة ورودهما في القرآن ـ يُدرك بدلالة السياق، فإن كان السياق في ذم المنافقين والمخالفين في شيء من أمور الدين: كان مرَض الشكوك والشّبهات، كقوله في المنافقين﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾البقرة: ١٠]، أي: مرض الشبهات والشكوك، وإن كان السياق في ذكر المعاصي واقتراف الأعمال المحرمة: كان مرَض الشهوات، كقوله:﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ ﴾[الأحزاب: ٣٢]،أي: مرض الشهوة والفجور[2].

(١) انظر: السعدي، المواهب الربانية، (ص٢٥-٢٦)، وانظر كلاما مشابها في تفسير السعدي، (ص٩٢).

(٢) انظر: السعدي، القواعد الحسان، (ص٩٥).

المبحث الرابع: توظيف الدلالة المقاصدية عند السعدي

يحتاج الفقيه والمفسّر إلى توظيف الدلالة المقاصدية من أجل استيعاب كل دلالات النص التي قد لا تظهر من منطوق النص أو فحواه ومفهومه، بل بالنظر في معقوله ومقاصده الخطابيّة، المستدلّ عليه بالقرائن الحاليّة والمقاليّة، حيث أصبح من المسلّم به أنّ بعض أغراض المتكلّم من كلامه لا تُعْرف من الألفاظ، ولكنْ تكون المعاني الحاصلة من مجموعِ الكلام أدلةً على الأغراض والمقاصد،... كما أنّ القصد من التمثيل بقول: (كثير الرماد): كثرة القِرى، وأنت لا تعرف ذلك من اللفظ الذي تسمعه، ولكنك تستدلّ عليه بمعناه[1]، وهكذا صارت الدلالة المقاصديّة أحد الأدوات التوظيفية في استخراج المعنى؛ لأنّ القصد من الكلام هو التفاهم وإيصال ما في نفس المتكلم إلى مخاطبه ومُكالِمه، فإذا عوّل المستمع على مجرّد اللفظ دون دلائل الأحوال والمقاصد المطويّة في الأقوال فحريّ به أن ينقص فهمُه ويضعف إدراكه[2]، وحيث يرى عامّة الفقهاء أنّ الأصل في الأحكام المعقوليّة لا التعبّد، لأنّه أقرب إلى القبول وأبعد عن الحرج[3]، بمعنى مشروعية تعليل الأحكام الشرعية، فقد صارت تلك المشروعية بابا لتوظيف دلالة مقاصد الشارع في الدّلالة على مراده وأحكامه.

وكان الشيخ السعدي يستعين كثيرا بالدلالة المقاصدية عند التوسّع في معرفة مرادات الشارع ومرامي خطابه، بل وكان توظيفه للدّلالة المقاصدية في النصوص وراء كثير من إشراقاته العلميّة وفتوحاته البحثيّة عند النظر في النوازل المعاصرة

(١) الجرجاني، دلائل الإعجاز، (ص٤٠٨).

(٢) انظر: ابن عقيل، الواضح، ٣/ ٢٦١.

(٣) المقرّي، القواعد، ١/ ٢٦٩، القاعدة ٧٢.

والمعاني المستجدة، وعند استعراض توظيفات الشيخ السعدي للدلالة المقاصدية في خصوص قراءة النص نجدها على نوعين، هما:

الأول: توظيف الدلالة المقاصدية في استخراج المقصد العام من مجموعة نصوص شرعية: فقد كان الشيخ السعدي شديد الملاحظة في دلالة النصوص بعضها مع بعض على مراد شرعي عام، يتألّف من دلالة نصوص متعدّدة تدل في مجموعها على معنى شرعي عام بقصده الشارع وينوط الأحكام به، فيجب - حينئذ- ملاحظته وبناء المعاني والأحكام عليه، كالنصوص القرآنية الوافرة والتي نوّهت العباد إلى أهمية التفكّر والتأمّل في الكون، ومثلها النصوص التي نوّهت الناس إلى تسخير الأرض والسماء لهم، والنصوص الأخرى التي سلّطنا الباري فيها على استخراج جميع مالنا في الكون من منافع وخيرات دينية ودنيويّة، وجعلها الله طوع علومنا وأعمالنا، فدلّت تلك النّصوص بمجموعها في نظر الشيخ السعدي على مقصد عامّ عظيم من مقاصد الشارع، وهو: أنّ العلوم العصرية وأعمالها، وأنواع المخترعات الحديثة النافعة في أمور الدنيا والدين من المطلوبة شرعا، وأنّها ممّا أمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومما يحبّه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وأنها من الجهاد في سبيل الله، ومن علوم القرآن. خاصة وقد ظهر في هذه الأوقات من موادّ الكون وعناصره أمور فيها فوائد عظيمة للخلق؛ ومن أجل ذلك نبّه الله العباد إلى أنه أنزل الحديد وجعل فيه بأسا شديدا ومنافع للناس، وأنه سخّر لهم ما في الأرض. فعليهم أن يسعوا لتحصيل هذه المنافع من أقرب الطرق إلى تحصيلها، وهي معروفة بالتجارب، ويدخل بعضها في الواجبات، وبعضها في المستحبات، وشيء منها في المباحات[1].

---

(١) انظر: السعدي، القواعد الحسان، (٧٠-٧١)، والقواعد والأصول الجامعة، (ص١٢-١٣).

الثاني: توظيف الدلالة المقاصدية في استخراج المعاني والمقاصد الخاصة بمفردات النصوص: وذلك من اهتمامات الشيخ السعدي الظاهرة في تفسيره وباقي مؤلفاته، فيحرص على استخراج مراد النص عن طريق التماس علل النصوص ثم توظيف الدلالة المقاصدية من خلال تلك العلل، ومن تلك الشواهد: الاستدلال بقصد تعيين الجهتين في قوله﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ﴾[البقرة: ١١٥]، على أنّ الله مالك كلّ الجهات، وربّ كلّ الكون، فإنْ كان مالكا لمطلع الأنوار ولمغربها، كان مالكا لكلّ الجهات[١]، وذلك عند الأصوليين داخل في قاعدة: الأعمّ يُفهم من الأخص على سبيل الضمن[٢]، لأنّ المتكلّم قد يقصد ذكر البعض في لفظ العموم، ومرادُه من ذكر البعض: الجميع، كما تقول: فلان يملك المشرق والمغرب، والمقصود جميع الأرض، ومنه قوله تعالى﴿ رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾ ﴾...[٣]، ومنها: استظهار الشيخ السعدي أن قصد الشارع في أمر التعوذ من فتنة المسيح الدجال في كل زمن حتى قبل خروجه، هو التعوذ من كلّ فتنة، ففتنة الدجال اسم جنس لفتنة الدجال ولكلّ فتنة تصدّ عن سبيل الله، والمقصود من مشروعية الاستعاذة من فتنة المسيح الدجال هو الاستعاذة منه ومن كلّ فتنة وشبهة، كفتنة الإلحاد والماديين[٤]، ومنها: الاستدلال بمقصود الآية في قوله: ﴿ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[البقرة: ٢١٩]، بأنّ ما كانت منافعه ومصالحه أكثر من مفاسده وإثمه، فإنّ الله لا يحرمه ولا يمنعه[٥]، ومنها: الاستدلال بمقصود اشتراط التأكّد

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص٦٣).

(٢) االغزالي، أساس القياس، (ص٥٣).

(٣) الشاطبي، الموافقات، ٤/ ١٩-٢٠.

(٤) انظر: السعدي، مجموع الفوائد، (ص٢٣٩).

(٥) الفتاوى السعدية، (ص١٣٩).

من إقامة حدود الله عندما يريد الزوجان الرجعة بعد الطلاق في قوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، على أنه ينبغي للإنسان إذا أراد أن يدخل في أمرٍ من الأمور، خصوصا الولايات، الصغار والكبار، نَظَرَ في نفسه، فإنْ رأى من نفسه قوةً على ذلك، ووثق بها، أقدم، وإلا أحجم[١]، ومنها الاستدلال بإباحة التلميح وتحريم التصريح في قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، على القاعدة المقاصدية: أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإن كانت مقاصدها محرمة فالوسائل محرمة، لأن التعريض بالنكاح يحتمل غيره فأسقط الله فيه الجناح، وأمّا التصريح فلا يحتمل غيره، فلهذا حرمه الله خوفا من استعجاله قبل انقضاء العدة[٢]، ومنها: الاستدلال بمقصود قوله ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤]، على أنّ الأعمال السيئة تبطل الأعمال الحسنة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ﴾، فكما أنّ الحسنات يذهبن السيئات فالسيئات تبطل ما قابلها من الحسنات[٣]، فالدّلالة المقاصديّة في الآية أفادت تعميم إبطال السيئات للحسنات وعدم خصوصه في إبطال سيئة الأذى لحسنة الصدقة، ومنها: الاستدلال بمقصود أمر الله للمنافقين للقتال مع المسلمين في قوله: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ ۚ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟﴾[آل عمران: ١٦٧]، على أن أمرهم ليس فقط الدفاع عن الدين، وإنما الدفاع عن العيال والأوطان ما دام أنهم يحملون تابعية الدولة حقيقةً، وينتسبون للإسلام ظاهرا، لذلك يُشرع دخولهم وأمثالهم في

---

(١) تفسير السعدي، (ص١٠٢).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص١٠٥).

(٣) تفسير السعدي، (ص١١٣).

جيش المسلمين[1]، ومنها: الاستدلال بمقصود قوله: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٦٩﴾ [الأنعام: ٦٩]، على أنه إذا كان التذكير والوعظ مّما يزيد الموعوظ شرا إلى شره، فإنّ تركه هو الواجب؛ لأنه إذا ناقض المقصود، كان تركه مقصودا[2]، ومنها: الاستدلال بمقصود قول قوم شعيب لشعيب عليه السلام: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَٰكَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ۝٩١﴾ [هود: ٩١]، على أمر مقاصدي هام يحتاجه المسلمون في هذا الزمن خاصة، وهو مشروعية احتماء المسلم بغير المسلم عند الحاجة، فقال الشيخ السعدي مستخرجا هذا المقصد من حكمة حماية رهط شعيب الكفار للنبي شعيب: إن الله يدافع عن المؤمنين بأسباب كثيرة...، وربما دفع عنهم بسبب قبيلتهم أو أهل وطنهم الكفار، كما دفع الله عن شعيب رجم قومه بسبب رهطه، وأنّ هذه الروابط التي يحصل بها الدفع عن الإسلام والمسلمين لا بأس بالسعي فيها، بل ربما تعيّن ذلك؛ لأن الإصلاح مطلوب على حسب القدرة والإمكان، فعلى هذا لو ساعد المسلمون الذين تحت ولاية الكفار وعملوا على جعل الولاية جمهورية يتمكّن فيها الأفراد والشعوب من حقوقهم الدينية والدنيوية؛ لكان أولى من استسلامهم لدولة تقضي على حقوقهم الدينية والدنيوية، وتحرص على إبادتها وجعلهم عملة وخدما لهم[3]، ومنها: الاستدلال بمقصود قول يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ۝٥٥﴾ [يوسف: ٥٥] K، على أنّه لا بأس للمصلحة بأن يخبر المسلم أنه أعظم كفاءة من غيره[4]، ومنها: الاستدلال بقصد يوسف عليه

(١) انظر: تفسير السعدي، (ص١٥٦).

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٢٦٠).

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٨٨).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٤٠٧).

السلام من حيلة وضع الصواع في رحل أخيه كي يستبقيَه عنده في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَـٰرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠]، على جواز استعمال الحيل والمكائد التي يُتوصّل بها إلى حقٍّ من الحقوق الواجبة والمستحبّة، أو الجائزة، كما استعمل يوسف ذلك مع أخيه،... ليتوصّل به إلى بقائه عنده من غير شعورٍ منهم، .... فالحيل التي على هذا النّوع لا حَرَج فيها، وإنّما المحرّم الحيل والمكائد التي يتوصّل بها إلى إحلال المحرمات أو إسقاط الواجبات[١]، ومنها: الاستدلال بمقصود قوله صلى الله عليه وسلم في شأن صدقة الفطر: (اغنوهم في هذا اليوم)[٢]، على أنّ الإغناء يحصل بالمذكورات في الأصناف الواردة في صدقة الفطر، وفي غيرها مما يحصل به الإغناء عرفا، فلا تنحصر الأصناف في الأصناف المذكورة[٣].

---

(١) انظر: السعدي، فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام (ص٣٦-٣٧).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، (٢/ ١٣٣)، والبيهقي في سننه، (٤/ ٢٨٩).

(٣) انظر: السعدي، بهجة قلوب الأبرار، (ص١٤٦)، الأجوبة السعدية، (ص٧٤).

المبحث الخامس: توظيف الدلالة البلاغية عند السعدي

المـراد بالدلالة البلاغية: هي المسـائل البيانيّـة والمَنازع البلاغيّـة الدّاخلة في المعـاني العربية؛ ولأن نصوص الشـريعة محمولة على لسـان العرب ومعهودها في الخطـاب، فـإنّ المدلولات البلاغية من معهود اللسـان، يجب اعتبارها في دلالات النص الشـرعي وإيحاءاتـه، فكلّ ما كان من المسـائل البيانيّة والمَنـازع البلاغية لا مَعْـدل عن حمل النصوص الشـرعيّة عليها، مـادام أنها من مقتضى اللسـان العربي ومعهوده[1].

ولم يكن الشـيخ السـعدي تخفى عليـه الدلالة البلاغية وهو المهموم بتفسـير القـرآن وتجليـة معانيـه ببديـع الأدوات الدلالية، لذلـك يقوم بالتنويـه إلى المعاني المكنونة في النص القرآني من خلال توظيف الدلالة البلاغية في غضون تفاسيره.

(١) انظر: الشاطبي، الموافقات، ٤/ ٢١٤.

ومن توظيف الشيخ السعدي للدلالة البلاغية: الاستدلال بالدّلالة البلاغية الكامنة في اختلاف لفظي(كسب/ اكتسب) في قوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾[البقرة: ٢٨٦]، من حيث خفة لفظ (كسب) المناسب لخفة الحسنة وفعل الخير، وثقل لفظ (اكتسب) المناسب لثقل السيئة وفعل الشر، على أنّ في الإتيان بـ (كسب) في الخير، الدالّ على أن عمل الخير يحصل للإنسان بأدنى سعي منه، بل بمجرد نيّة القلب، وأتى بـ (اكتسب) في عمل الشر؛ للدّلالة على أنّ عمل الشر لا يكتب على الإنسان حتى يعمله ويحصل سعيه[1]، وهنا نلحظ أن الشيخ السعدي وظّف هذا الملحظ البلاغي في استثمار حكم شرعي، على حين أن بعض العلماء يذكر ذلك الملحظ البلاغي دون ترتيب الحكم عليه، إنما لمجرّد التنويه إلى خفة الحسنة وثقل السيئة[2]، ومنها: الاستدلال بالدلالة البلاغية في إفراد لفظ (النور) وجمع (الظلمات) في قوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾[الأنعام: ١]، على أنّ الله ذكر الظلمات بالجمع؛ لكثرة موادها وتنوع طرقها. ووحد النور؛ لكون الصراط الموصلة إلى الله واحدة لا تعدد فيها[3]. ومنها: الاستدلال ببلاغة مجيء الأمر بصيغة الخبر في مثل قوله: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾[الأنفال: ٦٦] ، فالآية صورتها الإخبار، ومرادها الأمر، وفي إتيانه بلفظ الخبر، نكتة بديعة، لا توجد فيه إذا كان بلفظ الأمر، وهي تقوية قلوب المؤمنين والبشارة بأنّهم سيغلبون الكافرين[4]، والخبر بمعنى الأمر في منهج الأصوليين أبلغ في الدلالة على الأمر، لأنّ

(١) تفسير السعدي، (ص١٢٠).

(٢) انظر: السيوطي، الإتقان، ٣/ ٣٠٠.

(٣) تفسير السعدي، (ص٢٥٠).

(٤) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٢٥).

النّاطق بالخبر مريد به الأمر: كأنّه نزّل المأمور به منزلة الواقع[1]، ومنها: الاستدلال ببلاغة ردّ السلام في قول إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾[هود: ٦٩]، على أنّ ردّ التحية ينبغي أن تكون أبلغ من ابتدائها؛ لأنّ سلامهم بالجملة الفعلية، الدالة على التجدّد، وردّه بالجملة الاسمية، الدالة على الثبوت والاستمرار[2]، ومنها: الاستدلال ببلاغة حرف (من) الدالة على التبعيض في قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الحج: ٣٥]، على سهولة ما أمر الله به ورغّب فيه من الإنفاق من الأموال، وأنه جزء يسير ممّا رزق الله[3]، ومنها: الاستدلال ببلاغة لفظ (تستأنسوا) في سياق قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾النور: ٢٧، على تعليل وجوب الاستئذان، فلفظ (تستأنسوا) أبلغ من لفظ (تستأذنوا)؛ لأنه تضمّن لفظ (تستأنسوا) الاستئذان وزيادة التعليل؛ وأنّ حكمة مشروعية ذلك الاستئذان هي حصول الاستئناس وزوال الوحشة[4].

---

(١) السبكي، الإبهاج، ٢/ ٢١.

(٢) انظر: تفسير السعدي، (ص٣٨٥)، وانظر: الشاطبي، الموافقات، ٤/ ٢١٦

(٣) انظر: تفسير السعدي، (ص٥٣٨).

(٤) انظر: السعدي، المواهب الربانية، (ص٤٧).

فهرس المصادر

١ - الأجوبة السعدية، عن المسائل القصيمية، مراسلات الشيخ السعدي، دار البشائر، ط الأولى ، ١٤٢٦هـ .
٢ - الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، رسائل الشيخ السعدي إلى تلميذه عبد الله العقيل، دار ابن الجوزي، ط الثانية، ١٤١٩هـ
٣- الإحكام في أصول الأحكام. علي بن محمد الآمدي، تعليق: عبدالرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، ط الثانية ١٤٠٢هـ.
٤ - استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم، د. سيف الحارثي، دار قناديل العلم، ط الأولى ٢٠١٦م.
٥ - أصول السرخسي. أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة في بيروت.
٦ - البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. دار الكتبي، ط الأولى، ١٩٩٤م.
٧- بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق هشام أل برغش، دار الوطن، ط الأولى ٢٠٠٠م.
٨- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه. علي المرداوي الحنبلي، تحقيق: مجموعة من الأساتذة، مكتبة الرشد ، ط الأولى ١٤٢١هـ.
٩ - التعريفات. علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني، دار الكتب العلمية في بيروت، ط الأولى ١٤٠٣هـ.
١٠ - تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ٢٠٠٠ م
١١ - التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه. ابن أمير حاجّ الحلبي، دار الكتب العلمية في بيروت، ط الأولى ١٤٠٣هـ.
١٢ - التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد الكلوذاني. تحقيق د.مفيد أبو عمشة، مؤسسة الريان في بيروت، ط الثانية ١٤٢١هـ.
١٣ - تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشئون

الإسلامية بالسعودية، ط الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٤ - رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه، الشيخ عبد الرحمن السعدي، دار ابن حزم

١٥ - شرح اللّمع. أبو إسحاق إبراهيم الشيرازي، تحقيق: د. عبدالمجيد التركي، دار الغرب الإسلامي في بيروت، ط الأولى ١٤٠٨هـ.

١٦ - شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول. أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: طه سعد، شركة الطباعة الفنية، ط الأولى ١٣٩٣هـ.

١٧ - شرح مختصر الروضة. سليمان بن عبدالقوي الطوطي، تحقيق: د. عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة في بيروت، ط الأولى ١٤٢٠هـ.

١٨ - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٩ - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٠ - العَّدة في أصول الفقه، محمد بن أبي يعلى الفراء. تحقيق: د. أحمد المباركي، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

٢١ - الفتاوى السعدية، عبد الرحمن السعدي، المؤسسة السعدية بالرياض.

٢٢ - فتح الرحيم الملك العلاّم في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن، الشيخ عبد الرحمن السعدي، دار ابن حزم.

٢٣ - فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام، عبد الرحمن السعدي، مكتبة أضواء السلف، ٢٠٠٠م.

٢٤ - القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن السعدي، مكتبة الرشد، الرياض، ط الأولى ١٤٢٠هـ .

٢٥ - القواعد والضوابط الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: د. خالد المشيقح، دار ابن الجوزي، ط الثانية ١٤٢٣هـ.

٢٦ - كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. عبدالعزيز بن أحمد البخاري، دار الكتاب الإسلامي.

٢٧ - مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، عبد الرحمن السعدي، الميمان للنشر، ط الاولى ٢٠١١م.

٢٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم النجدي، وابنه محمد، دار عالم الكتب في الرياض، ط ١٤١٢هـ.
٢٩- المحصول في علم أصول الفقه. محمد بن عمر الرازي، دراسة وتحقيق: د. طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة في بيروت، ط الثالثة ١٤١٨هـ.
٣٠- المستصفى من علم الأصول. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: د.حمزة بن زهير حافظ، وحقوق الطبع محفوظة للمؤلف.
٣١- المعتمد في أصول الفقه. أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري، تقديم خليل الميس، دار الكتب العلمية في بيروت.
٣٢- المغني. عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق د/ عبدالله التركي وعبدالفتاح الحلو، دار عالم الكتب في بيروت، ط الخامسة ١٤٢٦هـ.
٣٣- المنثور في القواعد. محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد بن حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية في بيروت، ط الأولى ١٤٢١هـ.
٣٤- الموافقات. إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفَّان في مصر، ط الأولى ١٤٢١هـ.
٣٥- المواهب الربانية من الآيات القرآنية، عبد الرحمن السعدي، تحقيق د. عمر المقبل، مركز تدبر، ط الأولى، ٢٠١١م.

تحصين مناطات الأحكام

عند الشيخ عبدالرحمن بن سعدي

(ورقة عمل)

د. خالد بن عبدالله المزيني

أستاذ الفقه المشارك بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن

مقدمة

اعتنى الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله بتعليل الأحكام، وتحرير مناطاتها وبيان مآخذها، وهذا ظاهر في منهجه في عامة كتبه، ومن ذلك قوله في مستهل كتابه إرشاد أولي البصائر [1]: «وكثير من هذه الأجوبة يتناول أبوابا من الفقه عديدة، وأصولا تنبني عليها أحكام مفيدة. وتعرف القارئ من أي قاعدة أخذت، وعلى أي أساس أثبتت. وتوضح التعليلات والحكم. ولعل هذه الأمور أكثر فائدة مما في الأجوبة من التفصيلات الفقهية؛ لعموم نفعها وحسن موقعها» اهـ، وقال نحو ذلك في كتابه المختارات الجلية [2].

ويمكن إجمال فقه الشيخ في دأبه على فتل الخيط الناظم لفسيفساء الفروع، بتحرير مناط المسألة، وإدارة ما ثم من تفاريع على تلك المعاني والمناطات اللائقة بها.

وهذه ورقة بحثية تناقش ظاهرة التعليل الفقهي وتحرير مناطات الأحكام في فقه الشيخ رحمه الله، وهي تتعلق بالمحور الثالث من محاور المؤتمر: «جهود الشيخ السعدي في الفقه وأصوله ومنهجه فيهما»، وقد قسمتها إلى خمسة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم المناط عند الفقهاء.

المبحث الثاني: تحرير المناط عند ابن سعدي.

المبحث الثالث: تحصين المناط عند ابن سعدي.

المبحث الرابع: تقرير الجمع والفرق عند ابن سعدي.

المبحث الخامس: التفريع على المناط عند ابن سعدي.

الخاتمة.

---

(١) صفحة (٩).

(٢) صفحة (٧).

المبحث الأول: مفهوم المناط عند الفقهاء

يختلف الفقهاء في استعمال مفردة «المناط»، فمنهم من يضيق معناه؛ فيحصره في العلة بالمعنى الأصولي، أي الوصف الظاهر المنضبط الذي يدور معه الحكم وجوداً وعدماً، ومنهم من يوسع نطاقه، فيدرج تحته العلل والحِكم والمقاصد والشروط والأسباب ونحوها، مما يمكن أن يعلق به الحكم، والذي جرت عليه هذه الورقة: استعمال المناط بمعنى العلة والحكمة والمقصد، دون الشروط والأسباب ونحوها.

ومبحث التعليل من أهم مباحث الفقه، وأدقها وأكثرها نفعاً وأعمقها استغماضاً، وهو مناط انبثاق الفقه ومد بساطه، إذ لا تتخرج مسائل الأبواب إلا على مناطاتها، ولا تحسم الفروق المؤثرة بين مسألتين إلا بعد تقرير اختلاف مناطيهما، فاتحاد المناط ينتج القياس الصحيح، وله بني علم القياس والتخريج، واختلاف المناط ينتج الفروق المؤثرة، وله بني علم الفروق الفقهية، وجمع مناطات المسائل النظيرة مفيد في ضبط الفقه، وله بني علم القواعد الفقهية والأشباه والنظائر، وقد ازدهر علم الفقه، واشتجرت المذاهب، وتفرعت المسائل؛ بفضل الالتفات إلى المناط، قال الشمس بن مفلح: «وما علله بعلة توجد في مسائل فمذهبه فيها كالمعللة، وقيل: لا» [1].

وتعليل الحكم من قبيل «المعقول من المنقول»، فهو يستمد من ألفاظ الشارع ومعانيه، فكما أن الأحكام الشرعية لا تؤخذ إلا من الشارع، فكذلك العلل والمناطات الموجبة لها لا تؤخذ إلا من الشارع، نصاً أو استنباطاً، فإن «حكم الشرع نوعان: أحدهما: نفس الحكم، والثاني: نصب أسباب الحكم، فلله تعالى

---

(١) ابن مفلح؛ الفروع (١/ ٥٠).

في إيجاب الرجم والقطع على الزاني والسارق حكمان، أحدهما: إيجاب الرجم، والآخر: نصب الزنا سبباً لوجوب الرجم، فيقال: وجب الرجم في الزنا لعلة كذا، وتلك العلة موجودة في اللواط، فنجعله سبباً، وإن كان لا يسمى زنا»[1].

المبحث الثاني: تحرير المناط عند ابن سعدي:

يظهر من مجموع كلام الشيخ رحمه الله أنه يرجح توسيع مفهوم المناط، ليشمل العلة بالمعنى الأصولي؛ وهي الوصف الظاهر المنضبط، كما يشمل الحكمة؛ وهي المعنى المعقول من الحكم عن قرب، كما يشمل المقصد الشرعي العام؛ وهو المعنى المعقول عن بعد، وفي ذلك يقول تحت عنوان: «في ذكر ما تجتمع فيه الأحكام من الأصول والقواعد»، ثم قال: « القاعدة الأولى: الشارع لا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة. هذا الأصل شامل لجميع الشريعة، لا يشذ عنه شيء من أحكامها، لا فرق بين ما تعلق بالأصول أو بالفروع، وما تعلق بحقوق الله وحقوق عباده. قال الله تعالى: (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون) [النحل: ٩٠]. فلم يبق عدل، ولا إحسان، ولا صلة إلا أمر به في هذه الآية الكريمة، ولا فحشاء ومنكر متعلق بحقوق الله ولا بغي على الخلق في دمائهم وأموالهم وأعراضهم إلا نهى عنه، ووعظ عباده أن يتذكروا ما في النواهي من الشر والضرر فيجتنبوها» [2]انتهى.

---

(١) الغزالي؛ المستصفى (٣٢٩).

(٢) السعدي؛ القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، ضمن مجموع مؤلفاته (٧/ ٨).

وكثيراً ما يرجح الشيخ بالحكمة، إما استقلالاً أو استئناساً، ومن ذلك أنه لما رجح مشروعية القصر في السفر القصير والطويل بلا فرق، احتج لذلك بأن الحكمة - وهي المشقة - التي علق الشارع عليها التخفيفات؛ موجودة في قصير السفر وطويله [1].

وقد اعتنى الشيخ رحمه الله بإثبات معقولية الشريعة، ومناسبتها للعقول الصحيحة، والفطر السليمة، حتى عرف عنه ذلك بين أهل العلم، إذ خرج عن مألوف بلده، إلى باحة الاجتهاد والتجديد، «فصار يرجح من الأقوال ما رجحه الدليل وصدقه التعليل» [2]، وهذا ظاهر جداً في مجموع ما كتب الشيخ، سواء في الفقه أو التفسير أو العقائد أو الآداب أو المواعظ. ثم إنه لا يقتصر على توفير المعاني ناجزة بين يدي الطالب، بل يرشده إلى مسائل الوصول إلى هذه الموارد الوعرة والمعاني الغامضة، فيقول: « والطريق إلى سلوك هذا الأصل النافع: أن تفهم ما دل عليه اللفظ من المعاني فإذا فهمتها فهماً جيداً، ففكر في الأمور التي تتوقف عليها، ولا تحصل بدونها، وما يشترط لها. وكذلك فكر فيما يترتب عليها، وما يتفرع عنها، وينبني عليها، وأكثر من هذا التفكير وداوم عليه، حتى تصير لك ملكة جيدة في الغوص على المعاني الدقيقة» [3] اهـ.

وهو هنا يشير إلى مأخذ بالغ الأهمية في التفكير الفقهي الذي يعتمد على مناطات الأبواب، وهو الالتفات إلى المفاهيم الكلية المؤسسة للمعاني في الباب، بحيث نراه يقرأ نصوص الباب بمنطق مفاهيمي، يبدأ فيه باستنباط المفاهيم

---

(١) ينظر: المختارات الجلية (٤٤).

(٢) البسام؛ علماء نجد (٢/ ٤٢٤).

(٣) القواعد الحسان (٢٢).

والمعاني الكلية، ثم يبحث عن شروطها وأسبابها وموانعها وما يتعلق بهذا المجرى من معان، ليكون المفهوم الكلي للباب مناطاً لأحكامه، فيلحق به ما يوافق المناط الذي تحرر له، ويخرج من حكمه ما يلاقيه، ولهذا وجدناه يخالف مشهور المذهب في جملة من المسائل، لأنه ينطلق من هذه المعاني المشار إليها آنفاً، لا مما استقر عليه الأصحاب، ثم بعد ذلك يقارن ما تحرر لديه بما استقر عليه المذهب، فإن وافقه قال به، وإلا انفرد وخالف وأبدى حجته.

ولنضرب لذلك أمثلة، فمن ذلك قراءته للنصوص الواردة في أقسام المياه، فقد اختار الشيخ تقسيمه على نوعين: طهور مطهر، ونجس منجس، وأن الحد الفاصل بينهما هو التغير لأحد أوصافه بالنجاسة، سواء كان التغير كثيراً أو قليلاً، في محل التطهير أو في غيره، للون أو للريح أو للطعم، وسواء كان ذلك بممازجة أو بغير ممازجة[1]، ونلحظ هنا أنه عدل عن التقسيم المشهور في المذهب، ومأخذه في ذلك المفهوم الكلي للماء، وهو كونه ماء مطلقاً، ولا يخرج عن هذا الوصف إلا بتغيره بنجاسة، فجعل مناط المسألة مرتبطاً بالمفهوم الكلي لها، وهو الماء المطلق.

ومثل هذا قراءته لنصوص المسح على الخفين ونحوهما، فنجده يعمد إلى المعنى الكلي للخف، وهو مطلق ما يلبس على الرجل، سواء كان مخرقاً أو مفتقاً، وسواء أمكن متابعة المشي فيه أم لا[2]، وهذا يؤكد أنه يحرر المفهوم الكلي الذي ناط به الشارع الحكم، ثم يلحق به كل ما يدخل فيه، ويخرج عنه ما لا يدخل فيه.

ويعتني الشيخ بالمناط والعلة والمأخذ، فيكرر، في غير موضع من كتبه، أن الحكم يدور مع علته، ومن ذلك قوله: «قولهم: (الحكم يدور مع علته ثبوتاً

---

(١) ينظر: المختارات الجلية (٨).

(٢) ينظر: المختارات الجلية (١٥).

وعدماً)، فالعلل التامة التي يعلم أن الشارع رتب عليها الأحكام، متى وجدت وجد الحكم، ومتى فقدت لم يثبت الحكم» [1]اهـ.

ويعبر أحياناً بالمأخذ، فعندما تكلم عن قاعدة: (الأحكام تتبعض بحسب تباين أسبابها، فيعمل كل سبب في مقتضاه، ولو باين الآخر)، قال الشيخ: «هذه قاعدة لطيفة تستدعي معرفة مآخذ المسائل وحكمها، وترتب آثارها» [2] اهـ، وواضح هنا أن الشيخ يستعمل المأخذ بمعناه العام، وهو ما يبنى عليه الحكم، سواء أكان علة أم سبباً.

ويطلق الشيخ اسم العلة على الحكمة أحياناً، فمن ذلك قوله: «والحكمة الشرعية، ويقال لها: العلة؛ هي المعنى المناسب الذي شرع الحكم لأجله، ويعم الحكم بعموم علته، كما أن اللفظ العام يخصص إذا علم خصوص علته» [3] انتهى، لكنه يقرر في مواضع أخرى، نقلاً عن ابن تيمية رحمه الله، أن الحكمة إذا كانت منتشرة أو خفية؛ علق الحكم بمظنتها» [4] اهـ.

وللشيخ عناية خاصة بالحكمة، سواء من حيث كونها مقصداً عاماً للأحكام، أو كونها مناطاً لها، ويسرد الشيخ جملة من المصالح والمنافع الدنيوية للمعتقدات الإسلامية والعبادات الخمس [5]، ومن ذلك أنه استفتح كتابه في القواعد الفقهية

---

(١) مجموع مؤلفات الشيخ (٧/ ١٦٩).

(٢) مجموع مؤلفات الشيخ (٧/ ٤٦).

(٣) مجموع مؤلفات الشيخ (٧/ ٢٧٥).

(٤) فوائد من كتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم؛ ابن سعدي، ضمن مؤلفات الشيخ (٢٢/ ٢٩)، وينظر: إقامة الدليل على إبطال التحليل؛ ابن تيمية (١/ ١١٧).

(٥) ينظر: السعدي؛ الرياض الناضرة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ (٢٢/ ٦٥-٨٦).

الذي وسمه بالقواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، بقاعدة «الشارع لا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة» [1].

وفي مواضع يعلل الشيخ بالحكمة، أو يختار الأقوال المعللة بالحكمة، ويجعل المصلحة المسماة بالحكمة مناطاً للحكم، فمن ذلك أنه احتج للأصحاب في أن العظام طاهرة؛ بأن العلة في تحريم الميتة - الذي هو احتقان الفضولات الخبيثة فيها - غير موجودة في العظام [2]، فهذا تعليل بالمعنى الذي هو وراء العلة، أو مقصود العلة.

ومن ذلك أنه حين قرر جواز إعادة الجماعة إذا دخل المسجد وقت النهي وهم يصلون، سواء أدرك الإقامة أو وجدهم في أثنائها، علل ذلك بأنه «متى لم يعد الجماعة لحقته التهمة في حقه» [3] اهـ، وهكذا علل ابن مفلح في الفروع. ولكن الشيخ يزيد على تعليل ابن مفلح، ولا يقبل أن الإعادة على خلاف القياس، ويحتج بأن «العلة في إدراك الإقامة أو إدراك ما بعدها واحدة، وهي خوف اتهام الإنسان، او لأجل الرغبة في الخير، او لغير ذلك من المناسبات الشرعية» [4]اهـ.

ومن ذلك أيضاً: أنه قرر أنه لا زكاة في الدين إذا كان على معسر أو مماطل، ولو قبضه، حتى يحول عليه الحول بعد قبضه، وعلل ذلك بـ»أن الله بحكمته شرع الزكاة في الأمور النامية المقدور عليها، وهذه الأموال المذكورة لا يقدر عليها أصحابها،

---

(١) السعدي؛ القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، ضمن مجموع مؤلفاته (٧/ ٨).

(٢) السعدي؛ إرشاد أولي البصائر (١٠).

(٣) ابن مفلح؛ الفروع (٢/ ٤١٥).

(٤) السعدي؛ المختارات الجلية (٣٤).

ولا هي معدة للنماء» [1]اهـ.

ومن التعليل بالحكمة أنه قرر جواز بيع المصحف وشرائه، إذا لم يكن في ذلك امتهان وقلة احترام له، خلافا لمشهور المذهب من أنه لا يجوز [2]، وعلل الشيخ اختياره بأن «الحاجة داعية جداً إلى ذلك، وما كان بهذه المثابة لم يحرمه الله ولا رسوله ﷺ» [3].

المبحث الثالث: تحصين المناط عند ابن سعدي:

لم يكتف الشيخ بتقرير مناطات الأحكام، بل كانت له عناية بحماية هذه المناطات التي تتحرر له، وصيانتها وإحرازها من القوادح والإيرادات والاعتراضات، وهي تلك المناطات التي يرى أنه تجتمع فيها قوة الدليل وقوة المعنى، وتتضافر فيها المناسبة الشرعية والملاءمة العقلية، فإذا صح له شيء من ذلك نصره واحتج له وفرع عليه، ثم عمد إلى ما يلوح أنه يخالفه من الفروع والمسائل؛ فأوّله تأويلاً معقولاً، وخرجه على معنى آخر هو أقرب إليه منه، تحصينا للمناطات الصحيحة من القوادح والاعتراضات، وهذا دأب المحققين من الفقهاء، أن ينقحوا العلل، ويهذبوا ألفاظها، لئلا تلتبس بالمعاني المجاورة لها، ليصح لهم إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق، إذا وافقه في المعنى والمناط، ويخرجوا عن حكمه ما لم يوافقه، مما يشتبه به وليس منه، قال إمام الحرمين: «والذي يختاره المعلل أن يقي علته مواقع

---

(١) السعدي؛ المختارات الجلية (٥٠).

(٢) في جواز بيع المصحف ثلاث روايات في المذهب، إحداهما المنع، وهو المذهب، والثانية: الجواز مع الكراهة، والثالثة: الجواز من غير كراهة، ينظر: المرداوي؛ الإنصاف (٤/ ٢٧٨).

(٣) السعدي؛ المختارات الجلية (٦٢).

اللبس، حتى لا يكون متمسكا بما يلتحق بمجملات الألفاظ»(1) اهـ.

ومن عادته في مناقشة مسائل الفقه إيراد ما يمكن أن يعترض به على المناط الذي قرره، ثم يكر عليها بالنقد والتفنيد، ليصح له المناط ويسلم من القوادح، وهو بهذا يختلف عن طريقة ضعفاء الفقهاء، الذين إذا لاح لهم فرع يخالف المعنى الذي قرروه؛ تحيروا في تخريجه وتوجيهه، وخرجوه على قاعدة الاستحسان والاستثناء ومخالفة القياس، أو جعلوه من قبيل التعبدي الذي لا يعقل معناه، كما قال أبو الوليد بن رشد: «وإنما يلجأ الفقيه إلى أن يقول (عبادة) إذا ضاق عليه المسلك مع الخصم، فتأمل ذلك فإنه بيّن من أمرهم في أكثر المواضع»(2)اهـ.

وهذا الذي سلكه الشيخ فن من الفقه عال، لا يحسنه إلا كبار الفقهاء، ممن تروّى من ماء الأدلة ومادة الفروع، واستنطق الألفاظ معانيها، واستنبط من النصوص دلالاتها ومراميها، وقرأ الأثر الصحيح بمنطق العقل الرجيح، وهذا كان أصل منشأ علم أصول الفقه، فإنه تأسس ليظهر مآخذ الفتاوى والأحكام، ومن ذلك أن القاضي أبا يعلى قد عرّف علم أصول الفقه بأنه «عبارة عما تبنى عليه مسائل الفقه، وتعلم أحكامها به، لأن أصل الشيء ما تعلق به، وعرف منه، إما باستخراج أو تنبيه»(3)، هذا هو أصل هذا العلم، أن يعرف ما تبنى عليه الأحكام، من منقول ومعقول، وإن كان المصنفون فيه استطردوا في تحرير مباحث أدلة الأحكام، وألحقوا بها مباحث أخر ليست منها، فكان الفقه بحاجة إلى من يتصدى لبيان مناطات الأحكام على التفصيل. ومن اعتنى بذلك وتصدى لتحصين مدارك الأحكام ومآخذها الإمام

(1) الجويني؛ البرهان (2/ 102).

(2) ابن رشد؛، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (1/ 210)، ت: محمد صبحي حلاق، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط أولى، 1415 هـ.

(3) العدة في أصول الفقه (1/ 70)، ت: د. أحمد بن علي سير المباركي، ط ثالثة، الرياض، 1414هـ.

أبو حامد الغزالي رحمه الله في كتابه: تحصين المآخذ [1]، وإن كان أبو حامد يوسع مفهوم المآخذ لتشمل الأدلة والقواعد والمناطات، وقد ألف قبل كتابه هذا كتاباً سماه «المآخذ» [2]، حرر فيه مدارك الأحكام على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، ثم ألف التحصين لتقوية مدارك الشافعي وحمايتها من قوادح المخالفين لمذهبه، ويقرب من هذه الطريقة ما حرره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه القواعد، المطبوع باسم «القواعد النورانية»، فقد تتبع مدارك الأحكام ومناطاتها عند الإمام أحمد، في أبواب الفقه المختلفة، فحررها وانتصر لها، مقارنة بمدارك أئمة المذاهب الثلاثة الأخرى، وإن كان للشيخ ابن سعدي من تميز عن الإمامين المشار إليهما؛ فهو أنه جعل وكده تحرير المناط بحسب ما يظهر له من الأدلة، وكان في ذلك متجرداً للفقه وأدلته، ولم يكن يتشوف إلى نصرة مذهب إمام معين، كما رأيناه في تحصين المآخذ والقواعد النورانية، مع أنه منتسب إلى مذهب الإمام أحمد رحمه الله، لكن لم يظهر الانحياز المذهبي في كتاباته [3]، كما ظهر في الكتابين المشار إليهما.

فمن ذلك أن الشيخ قرر أن مناط الحكم في الماء هو: التغير [4]، وهي طريقة الشيخ تقي الدين [5]، خلافاً للطريقة المشهورة في مشهور المذهب، وهي تقسيم الماء إلى طهور وطاهر ونجس [6]، إذ يجعلون علة، لكن يضيفون إليها شرط القلة

(١) تحقيق: د. عبدالحميد المجلي، دار أسفار، الكويت، ط أولى، ١٤٣٩ هـ.

(٢) وهو مفقود لم يعثر عليه حتى الآن.

(٣) ينظر: البسام؛ علماء نجد (٢/ ٤٢٤).

(٤) ينظر: المختارات الجلية (٨).

(٥) ينظر: مختصر الفتاوى المصرية (١٣).

(٦) ينظر: المرداوي، الإنصاف (١/ ٢١).

والكثرة، ثم طفق الشيخ يورد المسائل التي لم تتغير بنجاسة، مما أخرجه الأصحاب من حكم الماء الطهور، ويناقشهم فيها، ويفند القول بسلبها الطهورية، كالماء الذي أصابته نجاسة فلم تغير أحد أوصافه، وكالمتغير بطاهر، سواء كان يشق صون الماء عنه أم لا، إلى آخر تلك المسائل، التي لم يتغير فيها الماء بنجس، ولم يثبت انتقالها عن حكم الماء المطلق. ثم شرع الشيخ في تحصين المأخذ الذي قرره، وهو التغير، فأورد استدلالهم بحديث القلتين على تنجيس ما لم يبلغهما بمجرد الملاقاة، ولو لم يتغير، واعترض على هذا الاستدلال بخمسة أوجه، منها أنه مفهوم، والمفهوم لا عموم له، وتلك النصوص ألفاظ عامة، وأنه لا يقاومها في الصحة والصراحة على تقدير الاحتجاج به، إلى آخر ما ذكره هناك [١].

ومن ذلك أيضاً أنه بعد أن قرر الشيخ مناط القصر، وأنه السفر لا غير، أورد فروعاً تتخرج على هذه المسألة، ثم جعل يحصن هذا المأخذ، فصحح أن جميع المسائل التي ذكرها أصحابنا في السفر في وجوب الإتمام، وأنه لا يجوز القصر فيها؛ اختار أن الصحيح هو القول الآخر: أنه يجوز القصر في كل صلاة رباعية وقعت في السفر، سواء ائتم بمقيم أم بمسافر، وسواء نوى القصر أم لم ينو، لأن «الأصل مشروعية القصر في كل صلاة رباعية وقعت سفراً، ولا دليل يدل على وجوب الإتمام، بل ولا على استحبابه» [٢]اهـ.

المبحث الرابع: تقرير الجمع والفرق عند ابن سعدي:

اهتم الشيخ بتنظيم المعرفة الفقهية، ونَسْق فروع الأبواب تحت معان كلية، واعتنى بأصول معاني الأبواب، وجوامع المسائل، كما اعتنى بتمييز الأشباه،

---

(١) ينظر: المختارات الجلية (١٠).

(٢) المختارات الجلية (١٠).

وتحرير الفروق بين المسائل المتقاربة، وكان يبدو غير راض عن تشتيت فروع الباب الواحد على عدة مناطات، فعمد إلى تلك الفروع وهذب مناطاتها، وقلل أوصاف المناطات، وإذا تردد الأمر في المناط بين أن يكون مناطاً بسيطاً أو مركباً فإنه يختار المناط البسيط، ما لم يكن دليل المركب قوياً عنده، ثم إنه يجمع فروع المناط الواحد تحته، ويخرج منه ما ليس منه بسبيل.

فمن ذلك أن الشيخ جعل مناط صحة الاقتداء بالإمام: إمكان الاقتداء بالرؤية أو سماع الصوت، سواء كان في المسجد أو خارج المسجد، وسواء حال بينهما نهر أو طريق أم لا؛ لأنه لا دليل على المنع، ولا على التفريق [1].

ومن ذلك أنه اختار أن إبدال النصاب الزكوي بنصاب آخر زكوي لا يمنع الزكاة ولا يقطعها خلافاً للأصحاب [2]، سواء كان من جنسه أو من جنس آخر، ويرى أن التفريق بين ما كان من الجنس وغيره لا دليل عليه، وأن حقيقة الأمر: لا فرق بين الأمرين [3].

ومن ذلك أنه جعل السفر مناطاً للفطر في رمضان، وعمم هذا في كل الأحوال، حتى اليوم الذي يعلم أنه يقدم فيه قبل وصوله للإقامة، خلافاً للصحيح من المذهب من أنه يلزمه الصوم في هذه الحال [4]، واحتج الشيخ بقوله تعالى: (فمن كان منكم

---

(١) ينظر: المختارات الجلية (٤١-٤٢)، واختيار الشيخ خلافاً للخرقي والموفق في اشتراط اتصال الصفوف، [ابن قدامة؛ المغني (٢/ ١٥٢)]، وخلافاً للمذهب في اشتراط أن يرى المأمومُ إمامه في الصلاة أو من خلفه، [البهوتي؛ كشاف القناع (١/ ٤٩١)].

(٢) ينظر: البهوتي؛ كشاف القناع (٢/ ١٧٨).

(٣) ينظر: المختارات الجلية (٥١).

(٤) ينظر: المرداوي؛ الإنصاف (٣/ ٢٨٢)، البهوتي؛ شرح المنتهى (١/ ٤٧٢).

مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر) [البقرة (١٨٤)]، ويرى أن الآية عامة، لم تستثن حالة من الأحوال، وينظّر الشيخ لهذه المسألة بما لو علم أنه يقدم في الوقت، فإنه ما دام في السفر فيجوز له قصر تلك الصلاة وجمعها إلى ما يجوز له الجمع فيه، قال: «فكذلك الصيام والأحكام المترتبة على السفر، لا تنقطع إلا بانقطاعه» [1]اهـ.

ومن ذلك أنه جعل مناط أخذ الجزية: الكفر لا غير، ولا يشترط أن يكون كتابياً[2]، وهذا اختيار ابن تيمية[3]، خلافاً للأصحاب[4]، فعدل عن المناط المركب وهو الكفر وأن يكون كتابياً، إلى المناط البسيط، وهو الكفر فحسب.

ومن الفروق التي نوه بها الشيخ، واعتنى بها، وتابع فيها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وزاد عليه، الفرق بين ترك المأمور وفعل المحظور، فلا تبرأ الذمة إلا بفعل المأمور، أو الإتيان ببدله إن كان له بدل، ولا يسقط بجهل أو نسيان، بخلاف من فعل محظوراً فإنه يعذر وتصح عبادته، فجعل مناطات الجهل والنسيان مؤثرة في جنس فعل المحظور، وغير مؤثرة في جنس ترك المأمور، وذلك في الصلاة مثلاً، إذا ترك الطهارة أو السترة ناسياً أو جاهلاً فعليه الإعادة، وإن صلى وقد نسي نجاسة على ثوبه أو بدنه فصلاته صحيحة. وينتقد الشيخ الأصحاب في مشهور المذهب، بأنهم «لم يستقر لهم قرار، فتارة يفرقون، وتارة يجمعون، ويوجبون على الجميع القضاء، فجمعوا بين من صلى محدثاً ناسياً أو جاهلاً، ومن صلى وعلى ثوبه أو بدنه نجاسة وقد نسيها أو جهلها، فأوجبوا الإعادة على هذا وهذا، وكما فرقوا

---

(١) المختارات الجلية (٥٦).

(٢) ينظر: المختارات الجلية (٦١).

(٣) ينظر: ابن مفلح؛ الفروع (١٠/ ٣١٩).

(٤) ينظر: البهوتي؛ كشاف القناع (٣/ ١١٧).

وجمعوا بين من نسـي وهو صائم فأكل وشرب، فلا يبطل صيامه، ومن جهل الأمر أو الحكم، والصحيح عند الشيخ: أن الحكم فيهما واحد [1].

المبحث الخامس: التفريع على المناط عند ابن سعدي:

من عادة الشيخ بعد أن يقرر المناط المختار، أن يفرع عليه فروع الباب، ويجعل سـلامة هذا التفريع برهاناً ثانياً على صحـة المناط، بعد أن صح دليله، إذ هو كثيراً مـا يقرر أن من علامة صحة المناط انضباط التفريع عليه، وهذا ما يسـمى في لسـان الأصول: الاطراد، لأنه يفيد السلامة من النقض [2].

ومـن ذلك أنـه قرر أن مناط القصر هو السـفر خاصة، وشـرع يفـرع على هذا الأصل، وأورد مسألة رخص السفر: القصر والجمع والفطر والمسح ثلاثـاً، وجعلها منوطة بوجود حقيقة السـفر الذي يسمى سـفراً [3]، وفرع على هذا المناط فروعـاً، ومنها: أن جميع المسـائل التي ذكرها الأصحاب في السفر في وجوب الإتمام، وأنه لا يجـوز القصـر فيها [4]؛ أن الصحيـح عنده فيها أنه يجوز القصـر فيها، فيقصر كل صلاة رباعية وقعت في السـفر، سـواء ائتم بمقيم أو بمسـافر، أو نـوى القصر أو لم ينو، ويحتج الشيخ لذلك بأن الأصل مشروعية القصر في هذه الأحوال، ويرى أنه لا

---

(١) السعدي؛ القواعد الجامعة، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ (٧/ ٧٠-٧١).

(٢) ينظر: الغزالي؛ المستصفى (٣١٦).

(٣) ينظر: المختارات الجلية (٤٤).

(٤) ينظـر: المحرر (١/ ١٣٠)، الإنصـاف (٢/ ٣٢٢)، وتعليل الأصحاب أنها عبـادة اجتمع لها حكم الحضر والسفر، فغلب حكم الحضر، واحتجوا لإتمام المسافر خلف المقيم بحديث ابن عباس = رضي الله عنه المشـهور، ومن غريب تفريعات المذهب ما ذكره صاحب الفروع (٢/ ٦٣): أنه لو ائتم من يقصر الظهر بمسافر يصلي الصبح أتم، وهذا تفريع ضعيف، والله أعلم.

دليل على وجوب الإتمام، بل ولا على استحبابه [1].

ومن ذلك أن الشيخ حين حرر مناط المنع من الغرر، وهو الغرر الكثير، كقول كثير من الفقهاء، طرد هذا المناط في جملة فروع الباب، وجعل الخلاف في هذا الباب راجعاً إلى تحقيق مناط الغرر الكثير، فما تحقق فيه منع، وما لم يتحقق لم يمنع، وما اشتبه منها فمرجعه إلى أهل الخبرة، وهذا تحقيق دقيق، فإن الفقهاء استطردوا بسرد أمثلة تصوروا فيها تحقق الخطر، قل أو كثر، وألحقوا كثيراً من الصور بالغرر الكثير الممنوع، مع أنهم لو أرجعوه إلى أهل الخبرة لتبين لهم أن ما فيه من الغرر يسير مغتفر، لا يوجب المنع، وأن أقوال الأئمة في الصور التي نصوا عليها بأنها من الغرر الكثير، لا يلزم أن يكون مرجعه المأخذ الشرعي، بل قد يكون نظرهم فيه بحسب مدركات عصرهم أو خبرتهم فيه، ومعلوم أن الفقهاء يتفاوتون في الدراية بتحقيق المناط في الزروع والثمار والسلع التجارية، وقد يفتون في مسألة بناء على ما أدركوه من واقعها، وربما لا يكونون أحاطوا به خبراً من الوجه الذي يتوقف عليه صحة تصور حكمة، وقد قرر الشيخ تقي الدين بن تيمية أن قول المجتهد إذا كان مأخذه شرعياً فهو معتبر، وأما إن كان مأخذاً عادياً أو حسياً ونحو ذلك مما قد يكون أهل الخبرة أعلم به من الفقهاء الذين لم يباشروا ذلك، فهذا في الحقيقة غير ملزم، وإنما هو أمر من أمور الدنيا لم يعلمه العالم، فإن العلماء ورثة الأنبياء، وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: «أنتم أعلم بأمر دنياكم» [2].

ومن ذلك منع بيع النوى في التمر، فقد منعه الأصحاب [3]، لأجل الجهالة والغرر،

---

(١) ينظر: المختارات الجلية (٤٥).

(٢) صحيح مسلم (٢٣٦٤).

(٣) ينظر: أبو يعلى؛ التعليقة الكبيرة (٣/ ٩)، البهوتي؛ كشاف القناع (٣/ ١٦٦).

والذي يظهر أنه لا غرر في هذه الصورة، أو هو من جنس الغرر اليسير المغتفر، فإن أهل الخبرة يميزون النوى إذا نظروا إلى نوع التمر وصفته. هذا وقد فرق القاضي أبو يعلى بين بيع الغرر الممنوع، وبيع الجوز واللوز والباقلاء في قشره، وبيع الصبرة التي لم يشاهد باطنها؛ بأن الجوز ونحوه غير مجهول الصفة؛ لأنه قد شاهد ظاهره، وذلك الظاهر داخل في جملة المبيع [1]. قلت: كون الظاهر داخل في جملة المبيع وصف طردي غير مؤثر، وكذلك تعليل بعضهم بكونه لا يمكن انتزاعه إلا بقطع التمر، ولذلك قال القاضي في موضع آخر: «وأما حصول الضرر بانتزاع النوى من التمر، فلا يوجب فساد البيع؛ لأن النقص الذي يدخل بذلك قد رضي به، فهو كما يبيع أحد مصراعي الباب، وأحد زوجي الخف؛ فإنه يصح، وإن كان يدخل بذلك النقص في ما لا يبيعه» [2]اهـ، ثم إن انتزاعه من التمر لا يكلف كثيراً في العادة، فهو من جنس بيع الثمر على الشجر، وإلحاقه ببيع الطير في الهواء والسمك في الماء بعيد.

وعلل الحنفية منع بيع النوى في تمره بأن النوى في هذه الصورة معدوم عرفاً[3]، وهذا تعليل في غاية البعد، فإن كل واحد من الوجود والعدم يعرف بالحس أو بالعقل أو بالعادة، والعادة تقضي بوجود النوى في التمر، والعلم بوجود النوى في التمر كالعلم بوجود اللوز ونحوه في قشره [4].

وهذا يؤكد ما ذهب إليه الشيخ تقي الدين وتلميذه ابن القيم من أن المرجع في هذه الصور المندرجة تحت بيع المغيبات؛ أهل الخبرة بها، قال الشيخ تقي الدين:

---

(١) ينظر: أبو يعلى؛ التعليقة الكبيرة (٣/ ١٢).

(٢) أبو يعلى؛ التعليقة الكبيرة (٣/ ١٣).

(٣) ينظر: ابن عابدين؛ حاشية ابن عابدين (٤/ ٥٦٠).

(٤) ينظر: ابن أبي العز الحنفي؛ التنبيه على مشكلات الهداية (٤/ ٣٦٨).

«المرجع في كل شيء إلى الصالحين من أهل الخبرة به»[1]، وذلك كاللفت والجزر والفجل والقلقاس والبصل ونحوها، فإنها معلومة بالعادة يعرفها أهل الخبرة بها، وظاهرها عنوان باطنها، فهو كظاهر الصبرة مع باطنها، ولو قدر أن في ذلك غررا، فهو غرر يسير يغتفر في جنب المصلحة العامة التي لا بد للناس منها، فإن ذلك غرر لا يكون موجباً للمنع[2]، وهو ما أشار إليه الشيخ ابن سعدي كما ذكر آنفاً، وخلاصة القول أنه لا يمنع إلا ما تحقق فيه وصف الغرر الكثير بحسب قول أهل الخبرة، والله أعلم.

ومن منهج الشيخ السعدي في التفريع على المناط؛ أنه ينبه إلى توزّع الفروع المختلفة على المناطات المختلفة، كل فرع يلحقه بالمناط الأليق به، كما في مسألة تعليق العقود، جعل الأصل فيها الجواز، وفرع عليها جواز: أبيعك داري بكذا على أن تبيعني عبدك أو نحوه بكذا، قال: «ولا يدخل تحت نهيه عن بيعتين في بيعة، لأن المراد أن يعقد على شيء واحد في وقت واحد عقدين، وذلك كمسائل العينة وما أشبهها، وأما هذه الصورة فإنها بمسائل التعليق أشبه، وليس فيها محذور أصلاً، إلا إذا تضمنت ظلماً في أحد العقدين، فيمنع لأجل ذلك»[3].

---

(١) ابن تيمية؛ الفتاوى الكبرى (٤/ ٢٤).

(٢) ابن القيم؛ زاد المعاد (٥/ ٧٢٧).

(٣) المختارات الجلية (٦٣).

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث أحمد الله تعالى على ما يسر وأعان.

فقد عالج البحث أحد أهم مواطن البحث الفقهي، وهو مبحث التعليل ومناطات الأحكام، وذلك في مدونة الفقه لدى أحد أهم الفقهاء المعاصرين، وهو الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، وقد تحرر لي في هذا البحث ذي الخمسة المباحث النتائج التالية:

- أن هذا المبحث أدق مباحث الفقه وأكثرها نفعاً، وأغمضها على الطالبين، فإنه لا تتخرج مسائله إلا على مناطاتها، ولا تحسم الفروق المؤثرة بين مسألتين إلا بعد تقرير اختلاف مناطيهما، فاتحاد المناط ينتج القياس الصحيح، وله بني علم القياس والتخريج، واختلاف المناط ينتج الفروق المؤثرة، وله بني علم الفروق الفقهية، وجمع مناطات المسائل النظيرة مفيد في ضبط الفقه، وله بني علم القواعد الفقهية والأشباه والنظائر.
- أن للشيخ السعدي عناية خاصة بمناطات الأحكام، وأنه يرجح توسيع مفهوم المناط، ليشمل العلة بالمعنى الأصولي؛ كما يشمل الحكمة؛ وهي المعنى المعقول من الحكم عن قرب، كما يشمل المقصد الشرعي العام؛ وهو المعنى المعقول من الحكم عن بعد.
- أن الشيخ لم يكتف بتقرير مناطات الأحكام، بل كانت له عناية بحماية هذه المناطات التي تتحرر له، وصيانتها وإحرازها من القوادح والإيرادات والاعتراضات، فإذا صح له شيء من ذلك نصره واحتج له وفرع عليه، ثم عمد إلى ما يلوح أنه يخالفه من الفروع والمسائل؛ فأوّله تأويلاً معقولاً، وخرجه على معنى آخر هو أقرب إليه منه، تحصينا للمناطات الصحيحة من القوادح

والاعتراضات.

- اهتم الشيخ بتنظيم المعرفة الفقهية، ونَسْق فروع الأبواب تحت معان كلية، هي مناطاتها عنده، وكان الشيخ يبدو غير راض عن تشتيت فروع الباب الواحد على عدة مناطات، فعمد إلى تلك الفروع وهذب مناطاتها، وقلل أوصاف المناطات، وإذا تردد الأمر في المناط بين أن يكون مناطاً بسيطاً أو مركباً فإنه يختار المناط البسيط، ما لم يكن دليل المركب قوياً عنده، ثم إنه يجمع فروع المناط الواحد تحته، ويخرج منه ما ليس منه بسبيل.
- من عادة الشيخ بعد أن يقرر المناط المختار، أن يفرع عليه فروع الباب، ويجعل سلامة هذا التفريع برهاناً ثانياً على صحة المناط، بعد أن صح دليله، إذ هو كثيراً ما يقرر أن من علامة صحة المناط انضباط التفريع عليه، وهذا ما يسمى في لسان الأصول: الاطراد، لأنه يفيد السلامة من النقض.

والحمد لله رب العالمين.

فهرس المراجع

- السعدي؛ أبو عبدالله، عبدالرحمن بن ناصر، إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقة بأقرب الطرق وأيسر الأسباب، اعتنى به: أشرف بن عبدالمقصود، الرياض، دار أضواء السلف، ط أولى، ١٤٢٠ هـ.
- السعدي؛ أبو عبدالله، عبدالرحمن بن ناصر، المختارات الجلية من المسائل الفقهية، القاهرة، دار المنهاج، ط أولى، ١٤٢٦ هـ.
- ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي، الفروع، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط أولى، ١٤٢٤هـ.
- الغزالي؛ أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، المستصفى، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط أولى، ١٤١٣ هـ.
- السعدي؛ أبو عبدالله، عبدالرحمن بن ناصر، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، إشراف أبناء الشيخ، الرياض، دار الميمان، ط أولى، ١٤٣٢ هـ.
- البسام؛ عبدالله بن عبدالرحمن بن صالح، علماء نجد خلال ثمانية قرون، الرياض، دار العاصمة، ط ثانية، ١٤١٩ هـ.
- السعدي؛ أبو عبدالله، عبدالرحمن بن ناصر، القواعد الحسان لتفسير القرآن، الرياض، مكتبة الرشد، ط أولى، ١٤٢٠ هـ.
- المرداوي؛ علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالحي الحنبلي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، بيروت، دار إحياء التراث، ط ثانية.
- الجويني؛ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، البرهان في أصول الفقه، ت: صلاح بن عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤١٨هـ.
- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ت: محمد صبحي حلاق، القاهرة، مكتبة

ابن تيمية، ط أولى، ١٤١٥هـ.

- أبـو يعلى؛ محمد بن الحسـين بن محمد بن خلف ابن الفـراء، العدة في أصول الفقه، ت: د. أحمد بن علي سير المباركي، الرياض، ط ثالثة، ١٤١٤هـ.
- الغزالي؛ أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، تحصين المآخذ، تحقيق: د. عبدالحميد المجلي، دار أسفار، الكويت، ط أولى، ١٤٣٩هـ.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السـلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، مختصر الفتاوي المصرية، جمعها: محمـد بـن علي بن أحمد بن عمر بن يعلى، أبو عبـد الله، بدر الدين البعلي، ت: عبد المجيد سليم، ومحمد حامد الفقي، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية.
- ابـن قدامة؛ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بـن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، المغني، القاهرة، مكتبة القاهرة.
- البهـوتي؛ منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسـن بن إدريس الحنبلى، كشـاف القناع عن متن الإقناع، بيروت، دار الكتب العلمية.
- البهوتي؛ منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الحنبلى، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، بيروت، عالم الكتب، ط أولى، ١٤١٤ هـ.
- ابـن تيميـة؛ عبد السـلام بن عبـد الله بن الخضـر بن محمـد، ابن تيمية الحـراني، أبو البركات، مجد الدين، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، الرياض، مكتبة المعارف، ط ثانية ١٤٠٤هـ.
- أبو يعلى؛ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف على مذهب أحمد، دار النوادر، ط أولى، ١٤٣١ هـ.
- ابن القيم؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سـعد شـمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط السابعة والعشرون، ١٤١٥ هـ.
- ابـن أبي العز؛ صدر الدين علي بن علي الحنفي، التنبيه على مشـكلات الهداية، ت: عبد الحكيم شاكر، وأنور أبو زيد، الرياض، مكتبة الرشد، ط أولى، ١٤٢٤ هـ.

منهج العلامة السعدي في الفتوى

(ورقة عمل)

أ.د. عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم العويد
أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
بجامعة القصيم

بين يدي الورقة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيد الأنبياء وخيرهم أجمعين محمد ابن عبدالله وعلى آله وصحبه أجمعين .

هذه ورقة علمية مقدمة لمؤتمر الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة «وهي في المحور الثالث من محاور المؤتمر « جهود الشيخ السعدي في الفقه وأصوله ومنهجه فيهما « .

وقد آثرت أن تكون الورقة في منهج العلامة السعدي في الفتوى من جهة تأصيلية بمحاولة جمع أبرز آرائه في الفتوى، ومن جهة تطبيقية بتحليل بعض فتاويه لمعرفة شيء من منهجه .

فكانت الورقة في مبحثين:

المبحث الأول : آراء العلامة السعدي في أحكام الفتوى.

المبحث الثاني : تطبيق الفتوى عند العلامة السعدي .

وقد كانت مصادر المبحث الأول ما أتاحته كتبه من كلام عن الفتوى، فهو جمع لمتناثر في تراثه .

أما المبحث الثاني فكان دراسة تطبيقية تحليلية على كتابه الفتاوى المطبوع بهذا الاسم، وكذا مطبوع باسم « الفتاوى السعدية» .

ولم أشأ أن أقدم بين يديها ترجمة للعلامة السعدي لما أعلمه من أن طبيعة المؤتمر ستوجد فيه الدراسات المترجمة المغنية عن الموجز المختصر هنا .

وإن من المؤكد أن مثل هذه الورقة لا يمكن أن تأتي على المقصود، ولا أن تحيط بالمراد، غير أنها إشارات وإلماحات تضافر فيها ضيق الوقت وضيق المساحة

المتاحـة، ولعلها تكون نواة مباركة لباحثين مبدعين ينطلقون من مثل هذه الورقات إلى بحوث علمية رصينة .

رحم الله العلامة السـعدي وأنزله منازل الأبرار، وشـكر الله للقائمين على هذا المؤتمر، وكتب لعملهم القبول في السماء والأرض، إنه جواد كريم .

والحمد لله رب العالمين

المبحث الأول : آراء العلامة السعدي في أحكام الفتوى.

الفتوى ومنهجها علم تأصيلي عظيم القدر جليل النفع، خصوصاً لمن وفقه الله تعالى ليكون من أهل الفتوى، إذ به يتخذ المفتي منهجاً تطبيقياً لما يصدر عنه من فتاوى، ولذا اهتم علماء الإسلام رحمهم الله تعالى بهذا الجانب في الكتابة والتأليف بما يبثونه في كتب علم أصول الفقه في أحكام الاجتهاد والتقليد للعلاقة بين الاجتهاد والفتوى إذ الاجتهاد مصدر الفتوى، والمفتي مصدره في فتواه اجتهاده، وبما زخرت به المكتبة من مؤلفات خاصة في أحكام الإفتاء والمفتي والمستفتي (١) .

والعلامة السعدي نثر في كتبه بعض أحكام الفتوى والمفتي والمستفتي من خلال مناسبات اقتضاها السياق العلمي والمعرفي لما يتحدث عنه .

ومن هذه الأحكام التي عرض لها :

الأول : عرف العلامة السعدي الاستفتاء بأنه « الاستفتاء: طلب السائل من المسئول بيان الحكم الشرعي في ذلك المسئول عنه « (٢) .

وهذا التعريف لا يخرج عن حقيقة الاستفتاء عند الأصوليين ، ولا المعنى

---

(١) من أبرز الكتب المؤلفة في هذا المضمار

١- كتاب أدب المفتي والمستفتي لأبي عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ) .

٢- وكتاب آداب الفتوى والمفتي والمستفتي لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ).

٣- كتاب صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لأبي عبد الله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحرّاني الحنبلي (ت٦٩٥هـ) .

بالإضافة للكتب والبحوث المعاصرة والتي هي نتاج الرسائل العلمية والبحوث المحكمة .

(٢) تيسير الكريم الرحمن ص٢٠٦ .

اللغوي من جهة طلب الفتيا، غير أن التعريف قيده بالأحكام الشرعية .

الثاني : يوافق العلامة الجمهور في مشروعية التقليد، وأن طريق التقليد هو سؤال أهل العلم، قال في الرسالة اللطيفة « وأما المقلد فوظيفته السؤال لأهل العلم»(١) .

ويستدل له بنفس الرسالة بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾(٢) .

قال في التفسير مستدلاً: « وهذه الآية وإن كان سببها خاصا بالسؤال عن حالة الرسل المتقدمين لأهل الذكر وهم أهل العلم فإنها عامة في كل مسألة من مسائل الدين أصوله وفروعه، إذا لم يكن عند الإنسان علم منها أن يسأل من يعلمها، ففيه الأمر بالتعلم والسؤال لأهل العلم، ولم يؤمر بسؤالهم إلا لأنه يجب عليهم التعليم والإجابة عما علموه»(٣).

و يزيد الاستدلال بعد ذكر الآية بما جاء في الكتاب والسنة من الإقرار على ورود الأسئلة .

قال « وأما سؤال الاسترشاد والتعلم، فهذا محمود قد أمر الله به، كما قال تعالى ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾(٤)، ويقررهم عليه، كما في قوله ﴿يَسْـَٔلُونَكَ

(١) رسالة لطيفة جامعة مع شرحها ص ٢٦٤ .

(٢) من آية ٤٣ من سورة النحل .

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص ٥١٩ .

(٤) من آية ٤٣ من سورة النحل .

عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ (١) ، و ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾(٢) ونحو ذلك» (٣) .

وفي بهجة قلوب الأبرار يزيد في الأدلة الدالة على مشروعية الاستفتاء بالسؤال فيذكر من الأدلة قوله تعالى ﴿ وَسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ (٤٥) ﴾ (٤)، وقوله صلى الله عليه وسلم «مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيرا يفقهه في الدين» (٥).

وجّه الدلالة بقوله « وذلك بسلوك طريق التفقه في الدين دراسة وتعلما وسؤالا»(٦).

وبقوله صلى الله عليه وسلم « ألا سألوا إذلم يعلموا ؟ فإنما شفاء العي السؤال» (٧).

ويؤكد العلامة أن سؤال أهل العلم ليس خاصاً بمسألة دون أخرى « فإن الله

---

(١) من آية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٢) من آية ٢٢٠ من سورة البقرة .

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص ٦٢ .

(٤) آية ٤٥ من سورة الزخرف .

(٥) رواه البخاري - كتاب العل م- باب مَن يُرِد الله به خيراً يُفقهه في الدين ١ / ١٦٤ (ح ٧).
ومسلم - كتاب الإمارة - باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ٣/ ١٥٢٤ (ح ١٠٣٧) .

(٦) بهجة قلوب الأبرار ص ١٦٤ .

(٧) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه
رواه أبو داود - كتاب الطهارة - باب المجدور يتيمم ص٦١ (ح٣٣٦).
قال ابن الملقن في البدر المنير ٢/ ٦١٥ يعني إسناد أبي داود: «وهذا إسناد كل رجاله ثقات».
وصححه الألباني كما في صحيح الجامع الصغير ٢/ ٨٥٠.
والدارمي - كتاب الطهارة - باب المجروح تصيبه الجنابة ١/ ٢١٠ (ح٥٧٢).
والبيهقي في السنن الكبرى - كتاب الطهارة - باب المسح على العصابة والجبائر ١/ ٢٢٨ (ح١٠١٨).

أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث » (١) .

ويبين العلامة عن أثر سؤال المقلد للعالم وأنه بالسؤال تبرأ ذمة العامي بقوله « وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعة » (٢).

الثالث : لا يرى السعدي أن من قدر على الاجتهاد والنظر أن يقلد ويستفتي، بل الاستفتاء والسؤال حق للعامي فقط .

ويستدل لذلك بمفهوم المخالفة في قوله تعالى ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ (٣) حيث دلت على السؤال عند عدم العلم ففهم منها عدم السؤال عند العلم .

قال في الرسالة اللطيفة: « فالقادر على الاستدلال عليه الاجتهاد والاستدلال، والعاجز عن ذلك عليه التقليد والسؤال، كما ذكر الله الأمرين في قوله تعالى﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ (٤)، والله أعلم (٥) .

الرابع : يحذر العلامة العامة من سؤال من ليس أهلاً للفتوى ممن قل علمه أو قل دينه وورعه .

يقول في فوائد قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾ (٦) « ففيها دليل على المنع من استفتاء من لا يصلح للفتوى، إما لقصوره في الأمر المستفتى

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٤١ .

(٢) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٤١ .

(٣) من آية ٤٣ من سورة النحل .

(٤) من آية ٤٣ من سورة النحل .

(٥) رسالة لطيفة جامعة مع شرحها ص ٢٦٤ .

(٦) من آية ٢٢ من سورة الكهف .

فيه، أو لكونه لا يبالي بما تكلم به، وليس عنده ورع يحجزه «(١).

ويستدل بقوله تعالى ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾(٢) على أن في تخصيص السؤال بأهل الذكر والعلم نهي عن سؤال المعروف بالجهل وعدم العلم»(٣).

الخامس: الإفتاء من مهمة العلماء المتأهلين، فوجب عليهم أن يجيبوا العامة عما أشكل عليهم وما سألوهم عنه.

فاستفاد العلامة من النصوص أمرين متعلقين بحكم الإفتاء لمن سئل:

أولهما: أن من كان من أهل العلم فيجب عليه ان يجيب عن أسئلة العامة المقلدين، ومحرم عليهم ترك البيان، ولحوق الوعيد لمن هذا صنعه قال في هدايات قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾(٤) « فإن الله أخذ الميثاق على أهل العلم، بأن يبينوا الناس ما منّ الله به عليهم من علم الكتاب ولا يكتموه، فمن نبذ ذلك وجمع بين المفسدتين، كتم ما أنزل الله، والغش لعباد الله، ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: يبعدهم ويطردهم عن قربه ورحمته " (٥).

وثانيهما: التحذير من القول على الله، والإفتاء في أحكامه لمن لم يكن من أهله.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٧٣.

(٢) من آية ٤٣ من سورة النحل.

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص ٥١٩.

(٤) آية ١٥٩ من سورة البقرة.

(٥) تيسير الكريم الرحمن ص ٧٧.

فكما استدل بقوله تعالى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾(١) على حرمة استفتاء من لا يصلح للفتوى - كما تقدم - فقد استدل بها ومن باب أولى على حرمة الفتوى بغير علم قال « وإذا نهي عن استفتاء هذا الجنس، فنهيه هو عن الفتوى، من باب أولى وأحرى » (٢) .

كما استدل بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ (٣) أن تخصيص السؤال بأهل العلم هو متضمن للنهي عن التصدي للفتوى لمن ليس من أهل العلم (٤).

وعند شرحه لحديث عمرو بن العاص رضي الله عنه الذي يقول فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر » (٥) يبين أن هذه الأجور لا تشمل من تكلم بغير علم بل هو محل الإثم والوزر .

قال « ففي هذا الحديث: أن الجاهل لو حكم وأصاب الحكم، فإنه ظالم آثم، لأنه لا يحل له الإقدام على الحكم، وهو جاهل » (٦) .

---

(١) من آية ٢٢ من سورة الكهف .

(٢) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٧٣ .

(٣) من آية ٤٣ من سورة النحل .

(٤) تيسير الكريم الرحمن ص ٥١٩ .

(٥) رواه البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ٩/ ١٠٨ (ح٧٣٥٢).
ومسلم - كتاب الأقضية - باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ ٣/ ١٣٤٢ (ح ١٧١٦).

(٦) بهجة قلوب الأبرار ص ١٢١ .

السادس: كما قرر العلامة السعدي أن إفتاء العامة واجب على العلماء فهو يقرر أيضاً ان على المفتي أن يترك الفتوى إذا اقتضت المصلحة ذلك، وهو ما يطبقه العلامة كما سيأتي

قال العلامة مؤصلاً هذا المعنى: « فالفتوى يتعين على المفتي أن يراعي فيها جميع النواحي، فكم توقف كثير من أهل العلم عن الإفتاء فيما يعتقدون لأغراض من جنس ما ذكرته » (١) .

وكان قوله هذا تعقباً على فتوى وصفها بأنها « أحدثت ضجة كبيرة لم تسفر إلا عن نوع اعتراضات كثيرة، وأمور تقع في القلوب وخوض العالم وغير العالم ومخالفة الرأي العام في الفتوى، وكون فتواه مع ذلك فيما يظهر لا يكون لها عمل إلا في أفراد من الناس » (٢).

السابع: على القول بتجزؤ الاجتهاد ينتج عنه وينبني جواز الاستفتاء لمن عرف واشتهر بالعناية في بعض مسائل أحكام الشريعة دون غيرها لتخصصه وتضلعه بهاو لا يجوز في غيرها .

يقرر العلامة أن من يستفتيهم الناس يصح تجزؤ الفتيا فيهم بأن يُسأل في فن من فنون الشريعة دون غيره .

يقول في فوائد قوله تعالى ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾﴾ (٣)

« وفي الآية أيضا، دليل على أن الشخص، قد يكون منهيا عن استفتائه في شيء، دون آخر. فيستفتى فيما هو أهل له، بخلاف غيره، لأن الله لم ينه عن استفتائهم

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٣٥.

(٢) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٣٤.

(٣) من آية ٢٢ من سورة الكهف .

مطلقا، إنما نهى عن استفتائهم في قصة أصحاب الكهف، وما أشبهها » (١) .

الثامن : عرض العلامة السعدي لبعض الآداب التي ينبغي أن يتفطن لها المفتي ويستعملها حال الإفتاء منها :

الرفق بالمستفتي والسائل وإجابته وعدم تركه، وعدم التضجر من المستفتين مستدلاً لذلك بعموم قوله تعالى ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝١٠﴾ (٢) ، وبيّن وجه الدلالة من الآية بقوله « فهذا يشمل السائل عن العلوم النافعة والسائل لما يحتاجه من أمور الدنيا، من مال وغيره » (٣) .

ومنها قوله " ينبغي للمسئول أن يدل السائل على أمر ينفعه مما يتعلق بسؤاله، ويرشده إلى الطريق التي ينتفع بها في دينه ودنياه، فإن هذا من كمال نصحه وفطنته، وحسن إرشاده "(٤).

ومنها قوله « إذا سئل المفتي، وكان السائل حاجته في غير سؤاله أشد أنه ينبغي له أن يعلمه ما يحتاج إليه قبل أن يجيب سؤاله، فإن هذا علامة على نصح المعلم وفطنته، وحسن إرشاده وتعليمه » (٥)

ومنها قوله « المسئول ينبغي له أن يستملي سؤال السائل ويعرف المقصود منه قبل الجواب فإن ذلك سبب لإصابة الصواب »(٦) .

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٧٣ .

(٢) آية ١٠ من سورة الضحى .

(٣) بهجة قلوب الأبرار ص ١٦٤ و ١٦٥ .

(٤) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٠٧ .

(٥) تيسير الكريم الرحمن ص ٤٠٧ .

(٦) تيسير الكريم الرحمن ص ٥١٤ .

التاسع : يقرر العلامة السعدي أن الفتيا يجب أن تراعى فيها المصالح والمفاسد وحال الزمان والمكان وأعراف الناس .

قال « الكلام في الفتوى كما تراعى فيه التراجيح، فيراعي فيه أيضاً حالة الوقت وعمل الناس ومراعاة المصالح وسد المفاسد » (١) .

العاشر : عرض العلامة السعدي رحمه الله تعالى أيضاً لبعض آداب المستفتي والسائل، والتي ينبغي له أن يتحلى بها، ومنها :

أن يحسن السؤال، فحسن السؤال في العلم هو من مفاتيحه (٢) ولذا فهو يضع بعض الضوابط والآداب للسؤال العلم الصادر من المفتي .

وكذلك يحذر المستفتي من السؤال الذي لا يقصد به الوصول إلى الحق ليعمل .

فقد استفادة من قوله تعالى :﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾(٣) نهي و ذم لسؤال التعنت والاعتراض (٤) .

كما يحذر استدلالاً بقوله تعالى :﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾(٥) من الأسئلة التي لا تفيد في الشرع، ولا تقدم للعبد خيراً في دينه، كالسؤال عن ما يحزنه جوابه ويسوؤه، والسؤال عن الأمور التي لا تقع، وكالسؤال الذي يترتب عليه تشديدات في الشرع ربما أحرجت الأمة، وكالسؤال عما لا يعني

---

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٣٤.

(٢) تيسير اللطيف المنان ص ٢٤٨ . .

(٣) من آية ١٠٨ من سورة البقرة .

(٤) تيسير الكريم الرحمن ص ٦٢ .

(٥) من آية ١٠١ من سورة المائدة .

(١) .

ومن آداب المستفتي ألا ينشغل بالسؤال عن المسائل غير المهمة وينشغل عن المهمة، بل يدرك فقه المهمات والأولويات .

قال العلامة: « ينهى أيضا عن أن يسأل عن الأمور الطفيفة غير المهمة، ويدع السؤال عن الأمور المهمة « (٢).

ومما ينهى العلامة السعدي عنه المستفتي أن يسأل « الأسئلة عن أشياء من أمور الغيب، أو من الأمور التي عفا الله عنها، فلم يحرمها ولم يوجبها، فيسأل السائل عنها وقت نزول الوحي والتشريع، فربما وجبت بسبب السؤال، وربما حرمت كذلك، فيدخل السائل في قوله صلى الله عليه وسلم: «أعظم المسلمين جرما: من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته .» (٣).

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٢٤٥ .

(٢) بهجة قلوب الأبرار ص ١٦٤ .

(٣) بهجة قلوب الأبرار ص ١٦٤ .

والحديث رواه البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ٩ / ٩٥ (ح٧٢٨٩) .

ومسلم - كتاب الفضائل - باب توقيره صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك ٤ / ١٨٣١ (ح ٢٣٥٨) .

المبحث الثاني تطبيق الفتوى عند العلامة السعدي

العلامة السعدي كثر في تراثه الموروث العلم عبر الأسئلة والإجابة عنها .

ويمكن أن نجمل الكلام حول منهجه في الفتوى من خلال المعالم الآتية :

المعلم الأول : إذا تتبعنا هذا العلم الذي سبيله السؤال والجواب عند العلامة وجدناه على ثلاثة أنواع :

أولها : ما يكتبه هو ابتداءً من أسئلة ثم يجيب عنها هو أيضاً، وذلك بقصد تقريب العلم عبر إثارته من خلال السؤال المعقب بالجواب .

ولا ريب أن هذا الأسلوب هو من وسائل التعليم النافعة التي تقرب العلم وتستثير المسائل لدى الطلاب، وهو من وسائل تسهيل العلم .

ولعل أبرز الأمثلة لصنيع العلامة هو كتابه « إرشاد أولي البصائر لمعرفة الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب مرتبة على طريقة السؤال والجواب » وقد أتى فيه على جميع كتب وأبواب الفقه .

وهذه الطريقة تستخدم في تقرير المسائل الأسلوب التعليمي الذي يفوق في التقرير والبيان الفتوى الصادرة للعامة باعتبار أن المستهدف فيها هم المتفقهة، فهو يذكر فيه كما في مقدمته القولين وأدلتهما والمشهور في الرواية عن أحمد، والقواعد التي تنبني عليها المسألة مع ذكر شيء من الفروق والأشباه والنظائر بما لا توسع فيه ليناسب طلاب العلم (١) .

كما أنه يوجد في الفتاوى السعدية بعضٌ من المسائل التي حررها العلامة السعدي عن طريق السؤال والجواب الصادرين جميعاً منه .

---

(١) مقدمة كتاب إرشاد أولي البصائر ص٩ و١٠ .

ثانيها : ما يكتبه العلامة السعدي رحمه الله من إجابات علمية محررة لأسئلة وردت إليه من بعض أهل العلم وطلابه من سائر الأقطار عموماً، ومنها بل أكثرها مراسلات بينه وبين طلابه الذين تلقوا عنه العلم ثم رحلوا عن عنيزة للتعليم أو القضاء .

وقد جهد بعض طلابه وغيرهم من جمع ما تفرق من هذه الإجابات وطبع منها « الأجوبة السعدية عن المراسلات الكويتية » بدراسة وتحقيق الدكتور وليد بن عبدالله المنيس وراجعه العلامة الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل .

وهي إجابات علمية له محررة لمراسلات من علماء الكويت « الشيخ عبدالمحسن بن محمد الدعيج، والشيخ عبدالرحمن بن محمد الدوسري والشيخ محمد بن سليمان الجراح رحمهم الله أجمعين » .

ومن ذلك ما جمعه العلامة عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل، وهو من طلاب العلامة بل من خواصهم، حيث كان الشيخ عبدالله ممن ترك عنيزة للقضاء وتقلب في البلدان لهذه المهمة فكان متواصلاً علمياً مع الشيخ بالسؤال عما أشكل عليه فيأتيه الجواب محرراً محققاً، وخرج بكتاب الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة .

وكذلك ما جمعة العلامة عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل وأخرجه الدكتور وليد بن عبدالله المنيس والدكتور هيثم بن جواد الحداد من إجابات علمية للعلامة لأسئلة وردت عبر مراسلات من تلاميذه : عبدالرحمن بن محمد المقوشي وناصر بن باتل العبري، وصالح بن عمر بن مرشد وسليمان بن رويشد ومحمد بن سليمان البصيري وسالم العلي المحفوظ وسمياه « الأجوبة السعدية عن المسائل القصيمية ».

ومما يلحظ في هذا النوع أن العلامة السعدي يضفي على الجواب عناية علمية

وتحريراً واستدلالاً وترجيحا ورداً للقول الضعيف ودراسة مقارنة تشفي غليل من رام الجواب من أهل العلم وطلبه .

ثالثها : استفتاءات عامة المسلمين فيما يشكل عليهم، وهذا هو الغالب في كتاب الفتاوى أو الفتاوى السعدية .

وكانت السمة العامة لهذه الفتاوى أن الأسئلة في غالب ما يحتاجه العامة من مسائل عقدية وفقهية في العبادات والمعاملات، وأن الأجوبة كانت واضحة سهلة العبارة ومختصرة .

غير أن كتاب الفتاوى لم يكن قصراً على فتاوى العامة وإن كان هذا غالب ما فيه، فقد اشتمل على كثير من الإجابات مما سأل عنه كبار طلابه، فأسهب في الجواب المحقق المستدل له كما في جوابه لسؤال تلميذه الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمه الله عن حكم الدخان فأسهب العلامة في ذكر الاستدلال والجواب(١) .

وأيضاً فإن صياغات بعض الأسئلة في كتاب الفتاوى تدل دلالة ظاهرة أنها ليست استفتاء عامي ينشد الجواب، بل هي صياغات علمية إما مفترضة من العلامة لينشر العلم فيها عن طريق السؤال والجواب، وإما أنها استفتاءات صادرة للعلامة من علماء وطلاب العلم في أقطار الأرض أو من طلابه .

فبعضها ورد السؤال بمصطلح علمي لا يستعمله العامة، وبعضها ورد السؤال عن مشكل في منصوص المذهب والمراد منه وتوجيهه .

المعلم الثاني : كانت جادَّة فتاوى العلامة السعدي أنه يكتبها بلغة سهلة واضحة بيِّنة، يفهمها العامي ويستوعبها طالب العلم، ولم يكن ميَّالا للإغراق اللفظي ولا لتعمق في استعمال المصطلحات .

---

(١) الفتاوى ص ٥٦٣ - ٥٦٨.

وهـو مع هذا لا يسـتخدم اللهجـة العامية والتـي ربما اسـتعملها بعض فقهاء العصر في الإفتاء والبيان للإحكام .

ولا يوظـف اللهجـة العامية - فيما رأيـت - إلا في حالات نـادرة، كأن يكون الكلام مراسلة مع من يتواصل معه من طلابه، او استخدام العرف الاصطلاحي إذا شـاع عند العامة فإنه يسـتخدمه مع المصطلح الشرعي لغرض البيان، ولئلا تخرج الفتوى عن مراد السائل لتغاير المصطلح والاستعمال اللفظي ، وهذا منه في أحكام البيوع والعقود والهبات والوصايا والعطايا دون العبادات .

المعلم الثالث : العلامة السعدي في فتاويه لا يعدو الدليل الشرعي ولا يتركه، بـل كل فتوى تصدر منه بحكم فهو مسـتدل له عنده، وينصـب الدليل على ما يقول مـن الكتـاب أو السـنة أو الإجمـاع أو القياس الفقهي أو قياسـات الشـريعة العامة وعمومات أدلتها .

وهذا أظهر وأشهر وأكثر من أن يمثل له .

ويعنى السعدي بنقل الإجماع أو الاتفاق فيما سبيله ذلك ليستدل به على حكم المسألة

كمـا في فتـواه عـن حكم من صلـى جنباً ناسـياً، فنقـل الاتفاق علـى وجوب الإعادة(١)

كما لا يغيب في فتاوى العلامة السعدي الاستدلال بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم، كاسـتدلاله على وجوب الكفاره على من وطء الحائض ديناراً أو نصفه بأنه مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما (٢) .

(١) الفتاوى ص ١٢١ .

(٢) الفتاوى ص ١١٣.

المعلم الرابع : ولتعظيم الدليل الشرعي عند العلامة السعدي وما يستظهره من قواعد الشريعة فإنه كثيراً ما يستدل على ما يرجحه من البراءة من عدم الوجوب وعدم الحرمة بعدم الدليل .

ومن ذلك لما سئل عن وطء البهيمة هل يوجب الغسل ويفسد الحج والصوم؟ أجاب بنفي الوجوب ونفي الفساد للحج والصوم، ونفى صح القياس على وطء الآدمي .

وعلل نفي الوجوب للغسل ونفي بطلان الصوم والحج بقوله: « الأصل عدم الإيجاب والإفساد حتى يأتي من الشرع ما يدل على الوجوب والإفساد والله أعلم»(١) .

ومن ذلك أنه لما سئل عن لبس المُمَوَّه بالفضة مثل المشالح المستعملة أجاب « إن شاء الله لا بأس بها، لأن التحريم يحتاج إلى دليل ظاهر بين، والله أعلم « (٢) .

ومنه فتواه في حكم إمامة المفترض بالمتنفل وعكسه، أجاب بصحة إمامة المفترض بالمتنفل وكذا عكسه على الصحيح، واستدل لقوله « لعدم الدليل على

جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «في الرجل يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار»

رواه أحمد ٣/ ٤٧٣ (٢٠٣٢) .

والنسائي - كتاب الطهارة - باب ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضتها بعد علمه بنهي الله عز وجل عن وطئها ١ / ١٥٣ (ح ٢٨٩) وصححه الألباني .

وأبوداود - كتاب الطهارة - باب في إتيان الحائض ١/ ١٨٩ (ح ٢٦٤) .

وقد اختلف في اتصاله ووقفه على ابن عباس رضي الله عنهما .

(١) الفتاوى ص ١٠٨.

(٢) الفتاوى ص ١٢٠ .

المنـع ولقصة معاذ وصلاته بقومه بعدما كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسـلم » (١) .

المعلم الخامس : العلامة السعدي إمام في الأصول وقواعد الشريعة وقدمه في هذا راسخة تشهد له كتبه، ويشهد له جيل من طلابه نهلوا منه هذه العلوم وتأثروا به، وقد كان توظيف هذه القواعد الشـرعية أصولية أو فقهية حاضراً في فتاويه ، يعملها ويطبقها، ويبين عن أثرها في تقرير الفتوى .

ومـن ذلـك أنه لما سـئل عن حجة من منع السـؤال عنـد آية الرحمـة والتعوذ عنـد آية العـذاب في الفريضة، أجاب « ليس لمانع ذلـك في الفرض حجة ، لأنه من القواعـد المقـررة «مـا ثبت في النفل ثبـت في الفرض وبالعكـس » إلا ما دل الدليل علـى الخصوصية، وهذا الحكم لم يـدل دليل على خصوصيته في النفل، فالصواب أن الفرض والنفل سواء « (٢) .

ومن ذلك إفتاؤه أن من شـرع في النافلة وأقيمت الصلاة ولا يمكنه أن يتمها إلا بفـوات الجماعة إما بالسـلام أو بفوات ركعة فهذا يجب عليـه قطعها قولاً واحداً، وعلله « لأنه لا تعارض بين واجب ومستحب « (٣) .

ومـن ذلك لما سـئل عن صـلاة المنفرد خلـف الصف وتفريقه بيـن من وجد

---

(١) الفتاوى ص ١٤٢ .

وقصة معاذ يقصد بها ما جاء في حديث جابر رضي الله عنهما أن معاذ بن جبل رضي الله عنه، كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة ....» الحديث

رواه البخاري - كتاب الأدب - باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا ٨ / ٢٦ (ح٦١٠٦) .

ومسلم - كتاب الصلاة - باب القراءة في العشاء ١/ ٣٣٩ (ح٤٦٥) .

(٢) الفتاوى ص ١٢٦ .

(٣) الفتاوى ص ١٣٩ .

مكانـاً في الصـف فيحرم عليه الصلاة منفرداً ويحمل عليـه الحديث، ومن لم يجد مكانـاً فإنـه يصلي منفرداً خلف الصف، ثم نجد السـعدي يبنـي قوله بالجواز عند عدم وجود المكان على مجموعة من القواعد الشرعية ومنها :

- إجماع العلماء على أن جميع ما يجب في الصلاة يجب مع القدرة عليه، ومن لم يجد مكاناً في الصف يسقط لعدم القدرة .

-أن صـلاة الجماعة فرض عين على الرجـل المكلف فإذا ترك الصلاة معهم ترك الفرض، ومن صلى خلف الصف فعل الفرض وسقطت المصافة للعذر .

أن عـدم القـدرة على المصافة لعدم وجـود المكان عجز يسـقط به الواجب، والواجب يسقط بالعجز عنه، فلا واجب مع العجز ولا محرم مع اضطرار .

ولذلـك قـال في تقرير المسـألة « وهـذا القول هـو الموافق لأصول الشـريعة وقواعدها»([1]).

ولمـا أفتـى بكراهة صـلاة الرجال خلف النسـاء ولا تبطل به الصـلاة، وتزول الكراهة عند الحاجة وعلل ذلك بقوله « فكل مكروه احتيج إليه زالت الكراهة، كما أن كل محرم اضطر إليه زال التحريم » ([2]) .

المعلـم السـادس : من الرسـوخ العلمـي للعلامة السـعدي أن تـرى التعليل بالمقاصد الشرعية ورعايتها حاضراً في فتاويه مما لم ير فيه دليلاً ناصـاً في المسألة، فيعلـل فتاواه بتوجهات الشـريعة وغاياتها ومقاصدها في الأحـكام، وهذا كثير جداً عند العلامة السعدي

فمثلا لما سئل عن إحراق أوراق المصحف المتقطعة أفتى أنه لا بأس به .

---

(١) الفتاوى ص ١٤٣ و ١٤٤ .

(٢) الفتاوى ص ١٤٥ .

وعلل فتاواه « لأن في تحريقها صيانة له، لئلا يمتهن ويلقى في الأرض، والأحسن أن يدفن رماده في محل طاهر زيادة في تعظيم كلام الله » [1] .

ولما استفتي عن حكم شق بطن الميتة لإخراج الحمل أفتى بالجواز .

وعلل بأن فيه مصلحة والمفسدة منتفية ثم قال « ومما يدل على جواز شق البطن وإخراج الجنين الحي أنه إذا تعارضت المصالح والمفاسد قدم أعلى المصلحتين وارتكب أهون المفسدتين، وذلك أن سلامة البطن من الشق مصلحة وسلامة الولد ووجوده حياً مصلحة أكبر، وأيضاً فشق البطن مفسدة وترك المولود الحي يختنق في بطنها حتى يموت مفسدة أكبر فصار الشق أهون المفسدتين »[2] .

ولما استفتي عن العمل بالبرقية والمدافع والبواريد في ثبوت الصوم والفطر أجاب ثم وضع تقعيداً مبنياً على مقاصد الشريعة فقال « فكل ما دل على الحق والصدق والخبر الصحيح مما فيه نفع للناس في أمور دينهم ودنياهم فإن الشارع يقره ويقبله، ويأمر به أحياناً ويجيزه أحياناً بحسب ما يؤدي إليه من المصلحة ..» [3] .

المعلم السابع : لا ريب أن العلامة السعدي رحمه الله حنبلي المذهب في أصله ، وهذا أظهر من أن يقام عليه الدليل، غير أن العلامة السعدي بلغ منزلة الاجتهاد، فلم يعد ينقل المذهب أو يحكيه، بل ينطلق منه ويؤصل عليه، ولكنه يرعى الدليل والقواعد الشرعية باجتهاده، وحينها فاجتهاده في الفروع قد ينتج عنه مخالفة المذهب في كثير من المسائل .

ولهذا ونتيجة طبعية عنه رأيناه في كثير من الفتاوى يذكر المذهب ثم يختار

---

(١) الفتاوى ص ١٥٨ و ١٥٩ .

(٢) الفتاوى ص ١٥٢ .

(٣) الفتاوى ص ١٨٤ و ١٨٥ .

ويرجح قولاً يخالفه، إما لقيام دليل عنده هو أظهر باجتهاده مما في المذهب من دليل فترجح عليه ، أو لما رآه من عدم صحة دليل المذهب وإمكان مناقشة الاستدلال به إن كان نصاً، أو مناقشة التعليل به إن كان من المعاني .

ومن ذلك فتواه أن المصلي في المقبرة جاهلاً ليس عليه الإعادة، وهو خلاف المشهور في المذهب (١).

وفتواه بعدم بطلان صلاة من دعا بشيء من ملاذ الدنيا، وهو خلاف ما يقوله الأصحاب (٢).

ومن ذلك فتواه أن من أدرك الإمام في ركعة زائدة فإنه يعتد بها، وهذه الفتوى خلاف المشهور من المذهب (٣).

ولما سئل : هل تجب الجماعة على العبد ؟ أجاب « المشهور من مذهب أحمد أنه ليس عليه جمعة ولا جماعة، وفيه قول آخر : أن عليه جمعة وجماعة وهو الذي نعتقده » (٤) .

المعلم الثامن : في أجوبة العلامة وفتاويه تظهر أثرة من آثار تأثره بشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وحسن قراءته لعلمه، واستفادته منه وموافقته والأخذ برأيه، والشواهد على هذا في فتاويه كثيرة جداً .

بل إنه في بعض الفتاوى يقصر الجواب على نقل ما قاله ابن تيمية ثم يؤيده .

كما في فتواه لما سئل هل يجيب المؤذن وهو في الصلاة قال « قال الشيخ تقي

(١) الفتاوى ص ١٢٢ .

(٢) الفتاوى ص ١٢٥ .

(٣) الفتاوى ص ١٣٠ .

(٤) الفتاوى ص ١٣٨ .

الدين :يجيب المؤذن وهو في الصلاة، ووجه ذلك أن العمومات تؤيده، وهذا الذي نختاره » (١).

ومثله فتواه في تحمل الإمام القراءة عن المأموم بقوله « يتحمل الإمام عن المأموم القراءة إذا سمعه في الصلاة الجهرية دون غيرها، وهو أعدل الأقوال واختيار شيخ الإسلام » (٢).

المعلم التاسع : عاش العلامة السعدي بين (١٣٠٧ - ١٣٧٦ هـ) وهي فترة زمنية بدأت فيها بذور التواصل الحضاري بين الشعوب عبر ما انتج فيها من قنوات اتصال، وسادت فيها لغة الصناعة والجديد في الطب، خصوصاً آخرها الذي كان العلامة قد حاز مرتبة الاجتهاد والنظر، وكانت هذه المستجدات التواصلية والصناعية والطبية التي سهل ورودها وتداولها محل بحث ونظر من أهل العلم باعتبارها من النوازل، فكان العلامة السعدي حفياً بدراسة هذه النوازل وبيان حكمها وفق تأصيل شرعي رصين .

ومن ذلك لما سئل عن مكبرات الصوت للخطيب، فأفتى بالحل، وأصل هذه الفتوى بأنه من العادات والعادات الأصل فيها الحل والإباحة .

وفي ختم الفتوى قعّد تقعيداً للآلات الحادثة فقال « فهذه الآلات الحادثة من هذا الباب، الأصل فيها الإباحة، والمباحات كلها إن أعانت على خير فهي حسنة، وإن أعانت على شر فهي سيئة،و الله أعلم » (٣) .

ومن ذلك لما سئل عن استعمال الإبر للدواء خصوصاً إذا تولاها كافر، ولم

---

(١) الفتاوى ص ١١٩ .

(٢) الفتاوى ص ١٤٠ .

(٣) الفتاوى ص ١٥٢ .

يعلم المسلم محتواها فأجاب « أما استعمال الإبر فهو كسائر الأدوية لابأس بها ولا حرج، ولولم يعلم الانسان مفرداتها،ولو تولاها كافر، لأنها من الأدوية المعروفة وقد تنجح وقد لا تنجح.»(١) .

ومن ذلك فتواه في حكم أخذ جزء من جسد الإنسان وتركيبه في آخر وهو ما يسمى اليوم بعملية نقل الأعضاء، حيث أفاض في تصوير المسألة وصورها وردَّ كل صورة إلى قواعد الشرع واعتبار المصالح والمفاسد و اعتبار قول أهل الطب فيها، وطال كلامه فيها (٢) ، مما يظهر البراعة الفقهية والاستدلالية والمقاصدية عند العلامة وعنايته بالنوازل .

ومن ذلك فتواه بالصيام والفطر بسماع المدفع وعلل الحكم أنها بمنزلة الخبر بل هي الخبر بعينه (٣) .

المعلم العاشر : العلامة السعدي عالم ومربٍ وداعية ولذا لا تخلو فتاويه من التوجيه والإرشاد،إذا اقتضت طبيعة الفتوى أو حال المستفتي ذلك .

ومثال ذلك لما سئل عن دواء الوسوسة كان من جوابه الوصية للسائل « أن يتلهى عنها ولا يجعلها تشغل فكره، فإنها إذا تمادت فيه الوساوس اشتدت واستحكمت، وإذا حرص على دفعها والتلهي عن الذي يقع في القلب اضمحلت شيئاً فشيئاً والله أعلم « (٤) .

المعلم الحادي عشر : كان العلامة السعدي لايأنف عن التوقف في الفتوى

---

(١) الفتاوى ص ١٥٧ .

(٢) الفتاوى ص ١٥٩- ١٦٤ .

(٣) الفتاوى ص ١٨٤.

(٤) الفتاوى ص ١٠٣ .

حين لا يظهر له قول فيها اتباعا لجادة السلف في هذا المجال .

فقد سئل عن معنى حديث « لا يؤلف تحت الأرض » (١) فأظهر أنه لا يزال مستشكلاً معناه وقال « ولم أر له تفسيراً ولم أعرف معناه » (٢) .

واستفتي عن حكم الفطر بخبر الراديو، فقال « أما خبر الراديو في الفطر فكثير ما يأتيني سؤال عنه، وعندي فيه استشكال » (٣) .

المعلم الثاني عشر : فقه العلامة وضلوعه في أحكام المقاصد و رسوخه في أحكام الخلاف وما يفرق فيه بين موضع الفتيا وموضع القضاء رأينا أثره في الفتوى، حين يعرض عن الفتوى مما هو من عمل القضاة حتى لا يشوش على العامة، وليعظم في نفوسهم منزلة القضاء واعتباره ولئلا تتعارض الفتوى مع القضاء .

فقد استفتي عن من طلق زوجته على عوض ثم أراد أن يراجعها فهل تحل له ؟ فأجاب قائلاً « مسألة الطلاق أنا لا أفتي فيها بالكلية » (٤) .

ولما سأله تلميذه حمد العلي المقبل عن إدخال أولاد البنت في الوقف أجابه بعدم الإفتاء في المسألة مبيّناً السبب ومعتذراً له عن الإجابة بما هو مثال حي

---

(١) قال ابن كثير في التفسير٨/ ٢٤٦ ينفي صحته حديثاً من جهة الإسناد ومخالفته أدلة الشريعة« الحديث الذي يتداوله كثير من الجهلة من أنه عليه السلام، لا يؤلف تحت الأرض، كذب لا أصل له، ولم نره في شيء من الكتب. وقد كان صلى الله عليه وسلم يسأل عن وقت الساعة فلا يجيب عنها » و قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٦٩٣ " حديث: النَّبِيُّ لا يُؤَلَّفُ تَحْتَ الأَرْضِ، لا أصل له وممن صرح ببطلانه العز الديريني في الدرر الملتقطة في المسائل المختلطة ولكنه قال إنه مما نقل عن علماء أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الأحبار انتهى "

(٢) الفتاوى ص ١٥٨ .

(٣) الفتاوى ص ١٨٤ .

(٤) الفتاوى ص ٤٠٦ .

وعجيب .

قال « وحيث المسألة اختلف فيها قضاة نجد منهم من يدخل أولاد البنات، ومنهم من يخص الوقف بأولاد الذكور ولا يدخل أولاد البنات فأنا معتذر لكل من يستفتيني في ذلك، فلا أحب أن أفتي فيها بنفي ولا إثبات، للسبب الذي ذكرت لك، لأن المسائل التي مردها ومرجعها إلى القضاة ولو أن المباشر للاستفتاء ما يحب رفعها للقضاء، فمحبك لا يحب الإفتاء فيها، حبيت أذكر لك السبب لتفهم عذري ..» (١) .

(١) الفتاوى ص ٥٠٩ .

الخاتمة

حاولت أن أقدم تصوراً ولو بسيطاً عن الفتوى عند العلامة السعدي رحمة الله عليه .

١- من الإقرار العلمي القول أن ما دُوِّن هنا لا يكفي ولا يفي، غير أنه إطلالات تثير آفاقاً لبحوث أوسع وأرحب فالمجال رحب.

٢- والعلامة السعدي عالم موسوعي يحتاج دراسة منهجه في الفتوى وغيره إلى مزيد من العناية والشمولية .

٣- لقد سعت الورقة أن تضم بين أسطرها جناحي مواقف العلامة السعدي في الفتوى : التأصيل للفتوى من خلال آرائه في الفتوى، وتأملات تطبيقية من خلال فتاويه رحمه الله .

٤- كشف الجانب التأصيلي للفتوى عند العلامة السعدي عن شخصية علمية متشبعة بالتأصيل الشرعي وأحكام أُصول الفقه بجلاء بيِّن .

٥- كما كشف الجانب التأصيلي عن سعة علم الشيخ وفقهه للشرع والواقع ورعاية المصالح والمفاسد في الفتوى، ورعاية الآداب الشرعية للمفتي والمستفتي.

٦- في الجانب التطبيقي ومن خلال فتاويه فإن العلامة يستمد فتاويه أولا من نصوص الكتاب والسنة مع حسن استدلال وبيان للحجة، كما ينهل من عمومات الشريعة ومقاصدها والفهم الشمولي لأحكامها ومعانيها ما وفق لتوظيفه في دراسة النوازل والمستجدات .

٧- ظهر من خلال فتاويه روحه الاجتهادية وبلوغه هذه المنزلة، وأنه وإن كان حنبلي المذهب في أصوله، غير أنه ناظِرٌ في أدلة المسائل ومعانيها بنفس اجتهادي يوافق المذهب ويخالفه بما يصل إليه اجتهاده، مع وضوح جلي

بالتأثر بشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ليس في قضايا العقيدة حسب، بل تأثره به في أصول وقواعد ومقاصد الشريعة وتحكيمها في النوازل كبير جداً.

٨- كان العلامة السعدي ابن مجتمعه الذي يعيش همومه ومشاكله وقضاياه، فلم يكن عن ذلك بعيداً ولا نائياً، وهذا أثر في اجتهاداته والانشغال بنوازل العصر ودراستها.

٩- وكان للرسوخ الأصولي عند العلامة السعدي أثر عظيم في حسن الاستدلال للمنصوصات، وحسن استنباط في النوازل الاجتهاديات.

والحمد لله رب العالمين

مصادر الورقة (١) .

١- الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، اعتني بها وعلق عليها هيثم بن جواد الحداد، بإشراف ومراجعة من الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل، دار ابن الجوزي، الدمام .

٢- الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية ، دراسة وتحقيق د . وليد بن عبدالله المنيس، راجع الرسالة العلامة عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل، نشر مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت ١٤٢٣ هـ.

٣- الأجوبة السعدية عن المسائل القصيمية، اعتنى بها هيثم بن جواد الحداد و د. وليد ابن عبدالله المنيس ، اهتم بنشرها وراجعها وقدم العلامة عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل، دار البشائر الإسلامية ١٤٢٦ هـ .

٤- إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب، اعتنى به ونسقه وعلق عليه أبومحمد أشرف عبدالمقصود، أضواء السلف، الرياض ١٤٢٠ هـ .

٥- بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، تحقيق عبدالكريم بن رسمي الدريني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ١٤٢٢ هـ .

٦- تفسير القرآن العظيم تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٢٠ هـ .

٧- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٢٠هـ .

٨- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، نشر وزارة الشئون الإسلامية

(١) ما كان من مؤلفات العلامة السعدي لم يذكر فيه اسم المؤلف .

والأوقاف والدعوة والإرشاد المملكة العربية السعودية ١٤٢٢ هـ .

٩- رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه المهمة، مطبوعة مع شرحها للدكتور عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم العويد، طبعة خيرية ١٤٣٨هـ .

١٠- سنن الدارمي. أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. حققه د. مصطفى ديب البغا. دار القلم. دمشق ١٤١٢هـ.

١١- سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث السجستاني، طبع بإشراف معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ. دار السلام. الرياض.

١٢- السنن الكبرى. للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق محمد عبدالقادر عطا. مكتبة الباز. مكة المكرمة ١٤٢٠هـ.

١٣- صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري، مطبوع مع شرحه فتح الباري لابن حجر بترقيم محمد فؤاد عبدالباقي. دار السلام. الرياض ١٤٢١هـ.

١٤- صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ) عني بهذه الطبعة وأشرف عليها د. مصطفى الذهبي. دار الحديث. القاهرة ١٤١٨هـ .

١٥- الفتاوى أو الفتاوى السعدية، نسخة ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق محمد بن عبدالرحمن السعدي وآخرون، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض ١٤٣٢هـ .

١٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١) تحقيق شعيب الارناؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٢١هـ .

١٧- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ) تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥ هـ.

النظر المقاصدي
في مصنفات الشيخ السعدي
«منظومة القواعد الفقهية أنموذجاً»

(ورقة عمل)

أ.د. محمود حامد عثمان

الأستاذ بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ... وبعد:

فإن الناظر في مصنفات الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- يجدها قائمة على خدمة الإسلام، ومعايشتها لقضاياه في أنحاء المعمورة، مشتملة على مقاصد الشريعة ومحاسنها؛ لذا كان لتراثه العلمي الأثر الواسع على الحركة العلمية المعاصرة، وما هذا المؤتمر الذي تنظمه كلية «العلوم والآداب» في «عنيزة» عن آثار الشيخ ومنهجه في التجديد والدعوة - إلا صورة من صور تأثر الحركة العلمية المعاصرة بتراث الشيخ العلمي والدعوي والتربوي.

وهذا بحث متواضع في هذا المؤتمر حول إلقاء الضوء على «النظر المقاصدي في مصنفات الشيخ -رحمه الله-، وهو ضمن المحور الثالث من محاور المؤتمر، وقد أسميته: «**النظر المقاصدي في مصنفات الشيخ السعدي -رحمه الله- منظومة القواعد الفقهية أنموذجًا**».

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

أولاً: مكانة الشيخ السعدي وإمامته وتقدمه في كثير من العلوم الدينية والدنيوية.

ثانيًا: براعة الشيخ في التأليف وتلقي مؤلفاته بالقبول الحسن والإعجاب الكبير.

ثالثًا: عناية الشيخ بالأمور العصرية التي استحدثت في زمانه، وتنزيلها في المكان المناسب في الاستنباطات.

رابعًا: تمكن الشيخ في علمي الفقه وأصوله، وعلو شأنه بين أعلامهما.

خامساً: أهمية علم «مقاصد الشريعة»، فهو يُظهر بهاء الشريعة، وبواسطته يستطيع المجتهدون التوصل لأحكام النوازل والمستجدات.

سادساً: إبداع الشيخ ومُكنته العلمية في «منظومة القواعد الفقهية».

سابعاً: عدم وجود بحث يُظهر النظر المقاصدي عند الشيخ السعدي -رحمه الله-[1].

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: أهمية الموضوع وسبب اختياره، وخطة البحث.

التمهيد: مفهوم النظر المقاصدي، وأنواع المقاصد، وخصائصها، وفيه ثلاثة مطالب.

الأول: مفهوم النظر المقاصدي.

الثاني: أنواع المقاصد.

الثالث: خصائص المقاصد.

المبحث الأول: النظر المقاصدي في عناوين بعض مصنفات الشيخ السعدي، وفيه مطلبان:

الأول: النظر المقاصدي في عناوين بعض المصنفات الشرعية.

الثاني: النظر المقاصدي في عناوين بعض المصنفات الثقافية.

المبحث الثاني: النظر المقاصدي في منظومة القواعد الفقهية، وفيه خمسة

---

(١) وقد وقفت على رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بعنوان: (مقاصد الشريعة عند العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي) للدكتور جميل يوسف زريو، وهي مطبوعة، دار التوحيد للنشر عام ١٤٣٧هـ.

مطالب:

الأول: مقصود الشارع في الأحكام جلب المصالح ودرء المفاسد.

الثاني: الموازنة بين المصالح والمفاسد عند التعارض.

الثالث: التيسير ورفع الحرج من مقاصد الشريعة العامة.

الرابع: للوسائل أحكام المقاصد.

الخامس: تعليل الأحكام الشرعية.

الخاتمة: أهم نتائج البحث وتوصياته.

التمهيد:

مفهوم النظر المقاصدي، وأنواع المقاصد، وخصائصها.

المطلب الأول: مفهوم النظر المقاصدي:

أولاً: مفهوم النظر لغةً واصطلاحاً:

النظر لغة: تدور مادة «نَظَرَ» في اللغة على نظر العين[١].

فهـو أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد، وهو تأمل الشـيء ومعاينته، ثم يستعار ويُتسع فيه[٢].

جاء في لسـان العرب: «نظرت إلى كذا وكذا مـن نظر العين ونظر القلب ... وإذا قلت: نظرت إليه لم يكن إلا بالعين، وإذا قلت: نظرت في الأمر احتمل أن يكون تفكراً فيه وتدبراً بالقلب ...»[٣].

وقد وردت مادة «نظر» في القرآن الكريم لمعان، منها:

١ - نظر الرؤية، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة القيامة،آية ٢٢، ٢٣.].

٢ - نظـر الاعتبـار والتأمـل، كمـا في قولـه تعالـى: ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾﴾ [سـورة آل عمـران، آية ١٣٧.].

---

(١) تهذيب اللغة، للأزهري، مادة "نظر".

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس، مادة "نظر".

(٣) لسان العرب، لابن منظور، مادة "نظر".

والحاصل: أن النظر نظران: نظر العين، ونظر القلب والمعنى المقصود هنا: نظر القلب.

والنظر اصطلاحاً: ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعلام ما ليس بمعلوم[1].

وقيل: هو فكر يؤدي إلى علم أو اعتقاد أو ظن[2].

ثانياً: مفهوم المقاصد لغة واصطلاحاً:

المقاصد لغة: جمع مقصد، والمقصد مصدر ميمي مشتق من الفعل (قَصَدَ)، يقال: قصد يقصد قصداً ومقصداً[3].

والقصد في اللغة يدل على معانٍ عدة، منها:

أ- إتيان الشيء، والطلب، والتوجه، تقول: قصدت الشيء بمعنى: طلبته، وقصدت له أو إليه: توجهت إليه عامداً.

ب- استقامة الطريق، يقال: قصد الطريق، أي: استقام. ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ﴾ [سورة النحل، آية ٩].

قال الطبري -رحمه الله-: «القصد من الطريق: المستقيم الذي لا اعوجاج فيه»[4].

(١) متن السلم في المنطق، بشرح الأخضري، ص٩٤.

(٢) القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، محمود عثمان ص٨١٢.

(٣) مقاييس اللغة، مادة (قصد)، المعجم الوسيط، مادة (قصد).

(٤) جامع البيان، للطبري ٨/ ٣٨.

ومن ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم-: «عليكم هدياً قاصداً»[(١)]، أي: الزموا طريقاً معتدلاً مستقيماً[(٢)].

جـ- الاعتدال والتوسط، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾ [سورة لقمان، آية ١٩]، أي: اعتدل وتواضع في مشيك.

ومن حديث: «القصد القصد تَبْلُغوا»[(٣)]، أي: عليكم بالتوسط والاعتدال في القول والفعل؛ لتبلغوا مرادكم[(٤)].

والمقاصد اصطلاحاً، وإن كانت شائعة بين الفقهاء المتقدمين، إلا أنهم لم يُعرِّفوها تعريفاً محدداً، وإنما اكتفوا بالتنصيص على بعض مقاصد الشريعة، أو التقسيم لأنواعها، ولعل السبب في ذلك أنهم كانوا يعتبرون الأمر واضحاً، أما المتأخرون فقد اعتنوا بتعريف المقاصد، وهذه بعض تعريفاتهم:

١- عرَّفها الطاهر بن عاشور بقوله: «مقاصد التشريع العامة: هي المعاني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة»[(٥)]، وهذا التعريف خاص بالمقاصد العامة كما ذكر، وقد عرّف المقاصد الخاصة بقوله: «هي الكيفيات المقصودة للشارع؛ لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في

(١) رواه أحمد في مسنده برقم (١٥٣٣٢)، والحاكم في مستدركه ١/ ٢١٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير ٤/ ٨٦.

(٣) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل برقم ٣٦٤٦.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٤/ ٧٦.

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور، ص١٥.

تصرفاتهم الخاصة»[1].

٢- وعرّف الفاسي مقاصد الشريعة العامة منها والخاصة بقوله: «المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها»[2].

٣- وبنحو تعريف الفاسي عرفها الريسوني بقوله: «مقاصد الشريعة: هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد»[3].

إلى غير ذلك من التعريفات التي حاصلها: أن المقاصد هي المعاني والحكم التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد.

وفي هذا دليل على ارتباط التشريع الإسلامي بمقاصده، وهذا ما حرص الشيخ السعدي على بيانه في مصنفاته حتى في تسميتها - كما سيأتي - وقد قال عند شرحه لقاعدة: «المصالح والمفاسد»: «هذا الأصل العظيم، والقاعدة العامة يدخل فيها الدين كله، فكله مبني على تحصيل المصالح في الدين والدنيا والآخرة، وعلى دفع المضار في الدين والدنيا والآخرة، فما أمر الله بشيء إلا وفيه من المصالح ما لا يحيط به الوصف، وما نهى عن شيء إلا وفيه من المفاسد ما لا يحيط به الوصف ...»[4].

وحاصل معنى «النظر المقاصدي»: الفكر المؤدي إلى العلم أو الاعتقاد أو الظن بالمعاني والحكم التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق

---

(١) المرجع السابق، ص٦٤١.

(٢) مقاصد الشريعة ومكارمها، لعلال الفاسي، ص٠٣.

(٣) نظرية المقاصد عند الشاطبي، للريسوني ص٩١.

(٤) القواعد الفقهية (المنظومة وشرحها) ص١١٤، طبعة وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت.

مصالح العباد.

المطلب الثاني: أنواع المقاصد

تتنوع المقاصد الشرعية من حيث قوتها ومدى الحاجة إليها إلى ثلاث مراتب، ومن حيث عمومها وشمولها إلى ثلاث مراتب أيضاً، وكلها مراعاة في نظر الشيخ السعدي في تأليفه وتصنيفه.

أولاً: أنواع المقاصد من حيث قوتها:

المقاصد الشرعية من حيث قوتها ومدى الحاجة إليها ثلاث مراتب:

الأولى: المقاصد الضرورية: وهي المصالح التي لابد منها في قيام أمور الدين والدنيا للجماعات والأفراد، بحيث لو فقدت لعمت فيهم الفوضى، وتعرض وجودهم للخطر، وهي لا تخرج عن حفظ الكليات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال.

يقول الغزالي (ت ٥٠٥هـ) رحمه الله: «ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة»[(١)].

وقال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمه الله: «معناها: أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الآخرة فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين»[(٢)].

الثانية: المقاصد الحاجية: وهي المصالح التي يحتاج إليها الناس من حيث

(١) المستصفى، للغزالي ١/ ٧٨٢.

(٢) الموافقات، للشاطبي ٢/ ٨.

التوسعة، وإذا فقدت وقع الناس في الحرج والمشقة، ولكن لا يبلغ ذلك بالفرد مبلغ الهلاك، ولا بالجماعة مبلغ فساد نظامها.

وعبر عنها الشاطبي بقوله: «ما كان مفتقراً إليها من حيث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة»(١).

وقد مثّل الأصوليون لهذا النوع من المقاصد في العبادات بالرخص المخففة بالنسبة إلى لحوق المشقة بالمرض والسفر.

ومثلوا لها في المعاملات بالقراض، والمساقاة، والسلم، وغير ذلك.

ومثلوا في الجنايات بضرب الدية على العاقلة في القتل الخطأ.

وفي العادات مثلوا بإباحة الصيد والتمتع بالطيبات مما هو حلال مأكلاً، ومشرباً، وملبساً، ومسكناً، ومركباً، ونحو ذلك.

الثالثة: المقاصد التحسينية: وهي التي تقتضيها مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات، وإذا فقدت في المجتمع لم يختل نظامه، كما في الضروريات، ولم يقع في حرج كما في الحاجيات، غير أن حياته تكون مستنكرة في تقدير العقول السليمة والفطر المستقيمة.

وقد عبر عنها الشاطبي بأنها: الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات، التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق»(٢).

---

(١) الموافقات ٢/ ١٠.

(٢) المرجع السابق ٢/ ١١.

ثانياً: أنواع المقاصد من حيث العموم والشمول:

المقاصد الشرعية من حيث عمومها وشمولها ثلاث مراتب:

الأولى: مقاصد عامة، وهي المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أبواب التشريع ومجالاته أو في أغلبها[١].

ومن المقاصد العامة المراعاة دائماً وأبداً ما تقدم من المقاصد الضرورية، فهي مراعاة في كل الملل.

الثانية: المقاصد الخاصة، وهي التي تهدف الشريعة إلى تحقيقها في باب معين، وقد تضم عدة أبواب، كمقاصد العبادات جميعاً، والمعاملات جميعاً، والجنايات كذلك، وكالمقاصد المتعلقة بباب الطهارة كله من باب العبادات[٢]، ونحو ذلك.

الثالثة: المقاصد الجزئية، وهي المقاصد المتعلقة بمسألة معينة دون غيرها، أو دليل خاص، فما يُستنتج من الدليل الخاص من حكمة أو علة يعتبر مقصداً جزئياً.

أو هي الأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها[٣].

ويُعبر عنها أيضاً بحكم الحكم، وغايته، ومصالحه، وغرضه، ومراميه، ومحاسن التشريع، ونحو ذلك من الأسماء.

وقد تعرض الفقهاء منهم الشيخ السعدي في كثير من المسائل الجزئية إلى بيان هذا النوع من المقاصد.

يقول الشيخ السعدي مبيناً المقصد الجزئي من الأمر بالصلاة: «... من فوائدها: انشراح الصدر ونوره، وزوال همومه وغمومه، ونشاط البدن وخفته، ونور الوجه،

(١) انظر: مقاصد الشريعة، لابن عاشور، ص١٥.

(٢) المرجع السابق، ص١٤٦.

(٣) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية، لعلال الفاسي، ص٧.

وسعة الرزق، والمحبة في قلوب المؤمنين»[(١)].

وفي مقصد الزكاة يقول: «وفي الزكاة والصدقة ووجوه الإحسان: زكاة النفس، وتطهيرها، وزوال الوسخ والدرن عنها، ودفع حاجة أخيه المسلم، وزيادة بركة ماله ونماؤه، مع ما في هذه الأعمال من عظيم ثواب الله الذي لا يمكن وصفه، ومن حصول رضاه الذي هو أكبر من كل شيء، وزوال سخطه»[(٢)].

وفي مقصد المعاملات يقول: «وأباح سبحانه البيع والعقود المباحة؛ لما فيها من العدل ولحاجة الناس إليها».

إلى أن قال: «ولا يمكن ضبط الحِكم والمصالح في باب واحد من أبواب العلم فضلاً عن جميعه»[(٣)].

وممن عُني ببيان المقاصد الجزئية: القفال الشاشي الكبير في كتابه «محاسن الشريعة»، والعز بن عبدالسلام، وابن تيمية، وابن القيم، والدهلوي، والسعدي رحمهم الله.

المطلب الثالث: خصائص المقاصد الشرعية

تتميز مقاصد الشريعة بخصائص كثيرة، أهمها:

١ - أنها مقاصد ربانية، بمعنى أنها من عند الله العليم الحكيم، وهذا يجعلها في غاية الكمال والإتقان والإحكام.

---

(١) المنظومة وشرحها، ص٤١١.

(٢) المنظومة وشرحها، ص٤١١.

(٣) المنظومة وشرحها، ص٤١١.

٢- مراعاتها لفطرة الإنسان التي فطر الله الناس عليها، ومعلوم أن خالق الفطرة هو منزل هذه الشريعة، فلابد أن يكون هذا الدين موافقاً للفطرة، إذ يستحيل أن يكون في دين الله وشرعه أمر يخالف الفطرة ويعارضها ويصطدم معها، قال تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [سورة الروم، آية ٣٠.]

قال السعدي: «... جميع أحكام الشرع الظاهرة والباطنة قد وضع الله في قلوب الخلق كلهم الميل إليها، فوضع في قلوبهم محبة الحق، وإيثار الحق، وهذا حقيقة الفطرة، ومن خرج عن هذا الأصل، فلعارض عرض لفطرته أفسدها...»[1].

٣- عمومها واطرادها، بمعنى شمولها لجميع أنواع التكليف والمكلفين، فهي صالحة لكل الناس مهما تفاوتت أغراضهم، وتباعدت أوطانهم، واختلفت أزمانهم.

قال الشاطبي: «مقاصد الشارع في بث المصالح في التشريع أن تكون مطلقة عامة، لا تختص بباب دون باب، ولا بمحل دون محل، ولا بمحل وفاق دون محل خلاف، وبالجملة الأمر بالمصالح مطرد مطلق في كليات الشريعة وجزئياتها»[2].

٤- عصمتها من التناقض والاختلاف، بمعنى أن مقاصد الشريعة لا يُلمس فيها تناقض، لأنها من لدن حكيم خبير، كما قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [سورة النساء، آية ٨٢.].

٥- براءتها من التحيز والهوى، وذلك لأن الهوى لا ينضبط معه أمر ولا يستقيم به حال، قال تعالى: ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ﴾ [سورة المؤمنون، آية ٧١.].

(١) تيسير الكريم الرحمن، ٢٥٧.

(٢) الموافقات ٢/ ٤٥.

قال الشاطبي: «المصالح المجتلبة شرعاً والمفاسد المستدفعة إنما تعتبر من حيث تقام الحياة الدنيا للحياة الأخرى، لا من حيث أهواء النفوس في جلب مصالحها العادية أو درء مفاسدها العادية»[1].

٦- انضباطها، بمعنى أن مقاصد الشريعة مضبوطة بضوابط وقيود حتى لا تميل إلى جانب الإفراط أو التفريط، فينتج عن ذلك اتصافها بالتوسط والاعتدال، وهذه الخاصية سمة بارزة في الشريعة في جميع نواحيها، كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[سورة البقرة، آية ١٤٣].

٧- قداستها واحترامها، لأنها تشريع من رب العالمين الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، كما أنها لا تقتصر على الدنيا بل تمتد إلى الآخرة، فهي جديرة بالاحترام، فداعي العقل والفطرة يدعوان إلى التمسك بها واحترامها فضلاً عن داعي الشرع.

---

(١) الموافقات ٢/ ٧٣.

المبحث الأول: النظر المقاصدي في عناوين بعض مصنفات الشيخ السعدي، وفيه مطلبان

الأول: المصنفات الشرعية.

الثاني: المصنفات الثقافية.

إن الناظر في التراث العلمي للشيخ السعدي -رحمه الله- يُدرك بوضوح النظر المقاصدي فيه، وذلك بدءً من تسمية كتبه، ورسائله، ومقالاته، وانتهاءً بتقريراته لمقاصد الشريعة بمراتبها التي سبق الحديث عنها، وهذه أمثلة شاهدة على ذلك في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: المصنفات الشرعية:

١ - «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان».

وهو تفسير عظيم، اشتهر به الشيخ -رحمه الله-، سهل العبارة، جمع فيه بين المعنى المقصود، وحِكم التشريع وأسراره ومقاصده، بعيداً عن تعقيدات الألفاظ والإسهاب في بيان الأحكام، يفهمه كل من يقرؤه مهما كان مستواه العلمي، اهتم فيه بترسيخ عقيدة السلف، والتوجه إلى الله، واستنباط الأحكام الشرعية، والقواعد الأصولية، والفوائد الفقهية، إلى غير ذلك من الفوائد الأخرى التي لا توجد في غير تفسيره[1].

وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- عدداً من ميزات تفسير السعدي،

---

(١) انظر: مقدمة الشيخ عبدالله بن عبد العزيز بن عقيل لطبعة الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، ص٧.

منها: دقة الاستنباط فيما تدل عليه الآيات من القواعد والأحكام والحِكم[1].

أقول: وفي تسمية التفسير (تيسير الكريم الرحمن) مراعاة لمقصد من أهم مقاصد الشريعة، وهو مقصد «التيسير»، حيث اتسمت الشريعة الإسلامية بمجموعة من السمات، كالربانية، والعالمية، والتيسير ورفع الحرج والمشقة.

وقد أوضح الشيخ -رحمه الله- غرضه من تأليفه فقال: «... وقد كثرت تفاسير الأئمة (رحمهم الله) لكتاب الله، فمن مطوّل خارج في أكثر بحوثه عن المقصود، ومن مقصّر يقتصر على حل بعض الألفاظ اللغوية بقطع النظر عن المراد.

وكان الذي ينبغي في ذلك: أن يُجعل المعنى هو المقصود، واللفظ وسيلة إليه. فينظر في سياق الكلام، وما سيق لأجله، ويقابل بينه وبين نظيره في موضع آخر، ويعرف أنه سيق لهداية الخلق كلهم، عالمهم وجاهلهم، حضريهم وبدويهم، فالنظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله من أعظم ما يُعين على معرفته وفهم المراد منه ...»[2].

قلت: في هذا الكلام من الشيخ -رحمه الله- بيان للمقصود الأعظم من تفسير القرآن الكريم، وهو هداية الخلق جميعاً على اختلاف حضارتهم وثقافتهم، بعبارة سهلة واضحة يفهمها الراسخ في العلم ومن دونه.

٢- «تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن»:

وهو خلاصة تفسيره المتقدم «تيسير الكريم الرحمن» اقتصر فيه على بعض الآيات المختارة والمنتقاة من جميع مواضع علوم القرآن ومقاصده؛ ليكون متيسراً على المشتغلين، معيناً للقارئين.

---

(١) انظر: مقدمة الشيخ محمد بن صالح العثيمين للطبعة السابقة ص٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص٩١.

وقد ذكر -رحمه الله- في مقدمته أن من بين أسباب تأليفه:

«أن القرآن العظيم ليس كغيره من الكتب في الترتيب والتبويب ... فتجده في آية واحدة يجمع بين الوسائل والمقاصد، وبين الدليل والمدلول، وبين الترغيب والترهيب، وبين العلوم الأصولية والفروعية، وبين العلوم الدنيوية والأخروية وبين الأغراض المتعددة والمقاصد النافعة، ويعيد المعاني النافعة على العباد؛ ليتم علمهم، وتكمل هدايتهم، ويستقيم سيرهم على الصراط المستقيم علماً وعملاً»(1).

أقول: فانظر إلى المصطلحات المقاصدية التي استخدمها الشيخ -رحمه الله- في مقدمته، والتي تنبه لها طلاب العلم فيما بعد، وأفردوها بالبحث والدراسة، من أمثال: الوسائل، المقاصد، الأغراض، المقاصد النافعة، ... إلخ، مما يؤكد حضور النظر المقاصدي في عقل الشيخ -رحمه الله- عند تصنيفه وتأليفه، بل عند مجرد تسميته لمصنفاته، فرحمه الله رحمة واسعة.

٣- «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي»:

رسالة مختصرة ذكر فيها الشيخ -رحمه الله- طرفاً من محاسن الدين الإسلامي ومزاياه، وقد حوت واحداً وعشرين مثالاً تُنبئ عن أنّ محاسن الدين الإسلامي عامة في جميع مسائله ودلائله، فقد حوى من المحاسن والكمال والصلاح والرحمة والعدل والحكمة ما يشهد لله تعالى بالكمال المطلق، وسعة العلم والحكمة، ويشهد لنبيه -صلى الله عليه وسلم- أنه رسول الله حقاً، وأنه الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [سورة النجم، الآية ٤].

(١) تيسير اللطيف المنان، ص٤، طبعة مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

قال الشيخ -رحمه الله-: «واعلم أن محاسن الدين الإسلامي عامة في جميع مسائله ودلائله، وفي أصوله وفروعه، وفيما دلّ عليه من علوم الشرع والأحكام، وما دل عليه من علوم الكون والاجتماع، وليس القصد هنا استيعاب ذلك وتتبعه، فإنه يستدعي بسطاً كثيراً، وإنما الغرض ذكر أمثلة نافعة يُستدل بها على سواها، وينفتح بها الباب لمن أراد الدخول، وهي أمثلة منتشرة في الأصول والفروع، والعبادات والمعاملات»[١].

وقد عنوّن الشيخ -رحمه الله- لأكثر من مثال بعناوين مقاصديه، منها: المثال الخامس: دين الإسلام هو دين الحِكمة، ودين الفطرة، ودين العقل والصلاح والفلاح[٢].

والمثال السابع عشر: هذه الشريعة جاءت بإصلاح الدين، وإصلاح الدنيا، والجمع بين مصلحة الروح والجسد[٣].

والمثال الحادي والعشرون وقد عنوّن له بما يجمع الأمثلة الحادية والعشرين المضمنة في الرسالة[٤].

أقول: وتسمية الرسالة بـ: «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي».

تسمية مقاصدية، وله في ذلك سلف، وهو الإمام أبو بكر الشاشي المعروف (بالقفال الكبير) المتوفى سنة ٣٦٥هـ، حيث سمى كتابه «محاسن الشريعة»، وهو

(١) الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي، ص٩، طبعة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الخامسة ١٤٣٢هـ.

(٢) المرجع السابق، ص١٩.

(٣) المرجع السابق، ص٣٦.

(٤) الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي، ص٤٤.

من أعظم ما صنف في بيان أسرار الدين الإسلامي، وحِكم التكليف، ويُعد القفال الشاشي من أوائل الذين كتبوا في علل وحِكم الشريعة على وجه مستقل.

والمؤلفات التي تحمل عناوين مقاصدية كثيرة، منها:

قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبدالسلام (ت ٦٦٠هـ).

وله أيضاً الفوائد في اختصار المقاصد، المسمى بـ «القواعد الصغرى»، وهو في مصالح الناس من الطاعات، والمعاملات، ووسائل التصرفات.

وله أيضاً: مقاصد الصلاة، رسالة صغيرة في بيان أسرار الصلاة ومقاصدها، وملاحظة المعاني الواردة فيها.

وله أيضاً: مقاصد الصوم، وعلى هذه الطريقة في التسمية سار شيخنا السعدي -رحمه الله-، وله كتاب: «القول السديد في مقاصد التوحيد»[١].

٤- نبذة مختصرة إجمالية عن الإسلام والإشارة إلى مهمات محاسنه»:

وهي رسالة صغيرة الحجم كثيرة النفع، ذكر فيها حقيقة الإسلام ومجمله، وأنه يأمر بكل خير وصلاح وإصلاح، وهدى ورشاد، وإحسان وخلق جميل، وينهى عما يضاد ذلك، وأن جميع محاسن ما عليه الأمم قديماً وحديثاً قد دعا إليها، وأرشد لها، وبينها بأحسن عبارة، وأوضحها وقرّب طريقها، وأن كل قبيح وشر قديماً وحديثاً قد نهى عنه وحذر، وأرشد إلى الطرق المبعدة عنه.

ثم ذكر -رحمه الله- جملة من محاسن الإسلامي، كالتوحيد الخالص، والأوامر الكفيلة لصلاح الدين والدنيا، وأداء الحقوق للأهل والأولاد، وحقوق الراعي والرعية بعضهم لبعض، فكلها مطابقة للعدل والصلاح والإصلاح، وكذلك المواريث وتفاصيلها، والمعاملات الواسعة بين الناس كلها مبنية على

(١) طبع في مصر عام ١٣٦٧هـ.

العدل والمصلحة، وتمام الانتظام المشتمل على مصالح المعاش والمعاد ... إلى أن قال: «فهذا برهان على أن الصلاح يدور مع دين الإسلام وجوداً وعدماً ...»[١].

المطلب الثاني: المصنفات الثقافية

صنّف الشيخ السعدي -رحمه الله- في فنون شتى، فألّف في التفسير وعلوم القرآن، والحديث الشريف وعلومه، والفقه وأصوله وقواعده، والعقيدة والأخلاق، واللغة والآداب، والوعظ والثقافة وفي تسمية بعض مؤلفاته في الآداب والوعظ والثقافة نلحظ النظر المقاصدي عنده، فضلاً عن مضمون هذه المؤلفات، وهذه بعض النماذج الدالة على ذلك:

١- «الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخلة في الدين الإسلامي»:

وهي رسالة لطيفة تتضمن البراهين القاطعة الدالة على أن الدين الإسلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خير ورحمة وهداية وصلاح وإصلاح مطلق لجميع الأحوال، وأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين، وقد دلت عليه شريعة الإسلام، لأنها شريعة أحكم الحاكمين عالم الغيب والشهادة الذي يعلم من مصالح عباده ما لا يعلمون، وشرع لهم ما يصلحهم في كل زمان ومكان في دينهم ودنياهم، وهو الحكيم العليم الرحيم[٢].

أقوال: والرسالة في عنوانها ومضمونها تدل على نظر مقاصدي اتفقت عليه الشرائع من لدن آدم عليه السلام إلى نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- وهو

(١) نبذة مختصرة إجمالية عن الإسلام ...، ص٥٤، اعتنى بها محمد بن سليمان العبدالعزيز آل بسام.

(٢) انظر: رسالة الدلائل القرآنية، ص٢٣.

إباحة المنافع، وقد نبّه الشافعية إلى هذا الأصل، وجعلوه من الأدلة المختلف فيها المقبولة، وعبروا عنه بقولهم: «الأصل في المنافع الإباحة وفي المضار التحريم»(١) مستدلين بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [سورة البقرة، الآية ٢٩ .].

قال السعدي -رحمه الله-: «أي: خلق لكم براً بكم ورحمة؛ جميع ما على الأرض؛ للانتفاع، والاستمتاع، والاعتبار.

وفي هذه الآية العظيمة دليل على أن الأصل في الأشياء الإباحة والطهارة؛ لأنها سيقت في معرض الامتنان»(٢).

وقال عند تفسير آية: ﴿وَأَعِدُّوا۟ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ الآية: «... فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع، والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع، والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي والسياسة التي بها يتقدم المسلمون، ويندفع عنهم به شر أعدائهم ...»(٣).

والشيخ بذلك يُقرر أن العلوم العصرية النافعة داخلة في الدين الإسلامي، ومأمور بها، فما أبعد نظره وأسد عقله -رحمه الله- ونفع بعلومه الإسلام والمسلمين.

٢- «الوسائل المفيدة للحياة السعيدة»:

رسالة صغيرة ألّفها الشيخ -رحمه الله- على طريقة كتاب: «دع القلق وابدأ

(١) معراج الوصول في شرح منهاج الوصول للبيضاوي، للإيكي، ص٨٢٧.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص٨٣.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، ص٩٦٣ عن تفسير الآية ٠٦ من سورة الأنفال.

الحياة» للمؤلف الأمريكي «دايل كارنيجي»، كما أفاد «محمد» ابن الشيخ، وهي وإن كانت صغيرة الحجم إلا أنها كبيرة المعنى عظيمة النفع، تهدف إلى تحقيق السعادة للإنسان بالطرق الشرعية، وعلاج الاكتئاب والأمراض النفسية المختلفة، وقد اشتملت على ست عشرة وسيلة نافعة، رصد فيها الشيخ الأسباب والوسائل الدينية والطبيعية والعملية التي تحقق للإنسان السعادة.

وقد نفع الله بها، ووزع منها أعداد كثيرة عن طريق الجمعيات السعودية التي تُعنى بالطب النفسي، وقد ترجمت الرسالة إلى عدة لغات(١).

إلى غير ذلك من الرسائل التي راعى الشيخ في عناوينها الجانب المقاصدي.

(١) انظر: الاختيارات الفقهية للشيخ السعدي، رسالة ماجستير من جامعة أم القرى، للباحث عيد الروقي ١/ ٥٨١.

المبحث الثاني: النظر المقاصدي في «منظومة القواعد الفقهية»

المطلب الأول: مقصود الشارع في الأحكام جلب المصالح ودرء المفاسد

تمهيد: النظم أحد أساليب تقريب العلوم للمبتدئين، وترغيبه للناشئين، فهو أقرب إلى نفوسهم من الكلام المنثور، وقد راعى الشيخ السعدي رحمه الله هذه المعاني عند تأليفه لمنظومته، وهذا مقصد مهم في باب التعليم وقد شرحها الشيخ شرحاً وجيزاً في رسالة لطيفة طبعت مع النظم، ثم توالت شروح المعاصرين لها؛ نظراً لإقبال طلبة العلم على حفظها، وهي وإن كانت قليلة الألفاظ إلا أنها كثيرة المعاني، فقد اشتملت على أمهات قواعد الدين، وعلى جملة من قواعد الأصول والفقه وضوابطه، بالإضافة إلى المعاني التربوية العالية، والتوجيهات الأخلاقية القيمة التي تبقى حاضرة في ذهن الطالب بحفظه لها.

والمطالع للمنظومة يدرك بوضوح النظر المقاصدي عند الشيخ رحمه الله ويتضح له ذلك أكثر في شرحه المختصر عليها؛ حيث أورد عدداً من القواعد المقاصدية شملت: بيان علل الأحكام، وغايات الإسلام، ومقاصد الشريعة، وترتيب الأولويات الشرعية، والموازنة بين المصالح، وبين المفاسد، إلى آخر ما ذكره الشيخ في منظومته بأسلوب سهل، فلله دره.

إذا تقرر ذلك، فقد قرر الشيخ أن مقصود الشارع في الأحكام هو جلب المصالح ودرء المفاسد، فقال:

الدينُ مبنيٌ على المصالح   في جَلْبها والدرء للقبائح[1]

وهو في هذا يشير إلى ما أكده المحققون من العلماء من أن الشريعة الإسلامية

(١) منظومة القواعد الفقهية مع شرحها.

إنما وضعت لإقامة مصالح العباد في الدنيا والآخرة.

قال الآمدي (ت ٦٣١هـ) رحمه الله: «المقصود من شرع الحكم: إما جلب مصلحة أو دفعة مضرة، أو مجموع الأمرين بالنسبة للعبد؛ لتعالي الرب تعالى عن الضرر والانتفاع»[١].

وقال العز بن عبدالسلام (ت ٦٦٠هـ) رحمه الله: «إن الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ لإقامة مصالح الدنيا والآخرة، ودفع مفاسدهما»[٢].

وقال ابن القيم (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: «الشريعة مبناها وأساسها على الحِكَم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدلٌ كلها، ومصالح كلها، وحِكمة كلها»[٣].

ورعاية مصالح الناس، ودرء المفاسد عنهم، وتحقيق أقصى الخير لهم في الدنيا والآخرة لا يُنازع فيها أحد ممن ينتمي لهذه الشريعة المباركة، وقد جعل الله تعالى رسالة النبي -صلى الله عليه وسلم- رحمة للناس كافة، فقال سبحانه﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾[سورة الأنبياء، الآية ٧] ومقتضى الآية أن تكون أحكام الله مبنية على المصلحة قائمة على رعايتها، وإلا كانت نقمة[٤].

وهذا ما أكده الشيخ السعدي رحمه الله، وقد سبق[٥] كلامه في ذلك.

وقد ذكر عند شرحه للبيت السابق مصالح التوحيد المشتملة على صلاح

(١) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ٣/ ٩٨٣.

(٢) القواعد الصغرى، للعز بن عبدالسلام، ٥٣.

(٣) إعلام الموقعين، لابن القيم ٣/ ١١.

(٤) التعليل بالمصلحة عند الأصوليين، د. رمضان عبدالودود عبدالتواب، ص٢٣.

(٥) انظر: ص٥ من البحث.

القلوب، كما ذكر مفاسد الشرك المشتملة على فساد ومضرة القلوب والأبدان، وقرر أن كل خير في الدنيا والآخرة فهو من ثمرات التوحيد، وكل شر في الدنيا والآخرة فهو من ثمرات الشرك، ثم ذكر رحمه الله المقاصد الكلية والجزئية للعبادات، والمعاملات، والعادات بأسلوب مقاصدي فريد قلَّ أن يوجد عند غيره، فلله دره.

ثم قال: «وبالجملة فأوامر الرب قوت القلوب وغذاؤها، ونواهيه داء القلوب وسمومها ...»[1] ثم نقل كلام ابن القيم رحمه الله في حكمة الله الباهرة في هذا الدين القويم والملة الحنفية والشريعة المحمدية التي لا تنال العبارة كمالها، ولا يُدرك الوصف حسنها.

المطلب الثاني: الموازنة بين المصالح والمفاسد عند التعارض

قال الشيخ -رحمه الله-:

فإنْ تزاحمَ عددُ المصالحِ — يُقدم الأعلى من المصالحِ
وضدّهُ تزاحُمُ المفاسدِ — يُرتكبُ الأدنى من المفاسِدِ

أشار الشيخ رحمه الله في هذين البيتين إلى قاعدة الترجيح بين المصالح المتعارضة التي لا يمكن فيها فعل أكبر المصلحتين إلا بترك الصغرى، وإلى قاعدة الترجيح بين المفاسد المتعارضة التي لا يمكن فيها درء أعظم المفسدتين إلا بفعل الأخرى، وهو ما عُرف في زماننا بفقه الموازنات.

وذلك لأن المصالح والمفاسد ليست ذاتية، بمعنى: أنها ليست مصالح محضة، ولا مفاسد محضة، فما من مصلحة إلا ويشوبها شيء من الضرر أو المفسدة،

---

(١) المنظومة وشرحها، ص٦١١.

والعكس كذلك؛ ولهذا قرر العلماء أن المصالح والمفاسد إضافية تتغير في حال دون حال، وبالنسبة لشخص دون شخص، أو وقت دون وقت[1]، لذلك انقسمت الطاعات إلى الفاضل والأفضل؛ لانقسامها إلى الكمال والأكمل، وانقسمت المعاصي إلى الكبير والأكبر، لانقسام المفاسد إلى الرذيل والأرذل[2].

هذا، والمصالح - كما سبق - ليست في رتبة واحدة، بل هي متفاوتة، والمفاسد كذلك ليست في رتبة واحدة بل متفاوتة كما تفاوتت المصالح.

فعند الموازنة بين المصالح المتعارضة تقدم الضرورية على الحاجية، والحاجية على التحسينية، وتقدم مصلحة الدين على مصلحة النفس، ومصلحة النفس على مصلحة العقل، وهكذا.

كما تقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، والمصلحة الكبيرة على المصلحة الصغيرة، وهكذا.

وعند الموازنة بين المفاسد ترتكب المفسدة الصغرى لدفع المفسدة الكبرى، وكذلك تدرأ أعلى المفسدتين رتبة ونوعاً، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، وهكذا.

وقد أشار الشيخ السعدي رحمه الله لكل ذلك في البيتين السابقين، ثم قال شارحاً لهما: «إذا دار الأمر بين فعل إحدى المصلحتين وتفويت الأخرى بحيث لا يمكن الجمع بينهما روعي أكبر المصلحتين وأعلاهما ففعلت، فإن كانت إحدى المصلحتين واجبة، والأخرى سنة قدم الواجب على السنة ... وإن كانت المصلحتان مسنونتين قدم أفضلهما ... ,المفاسد: إما محرمات، أو مكروهات،

---

(١) انظر: الموافقات، للشاطبي ٢/ ٣٠.

(٢) انظر: قواعد الأحكام، للعز بن عبدالسلام ص٢٠.

كما أن المصالح: إما واجبات أو مستحبات، فإذا تزاحمت المفاسد بأن اضطر الإنسان إلى فعل إحداهما، فالواجب أن لا يرتكب المفسدة الكبرى، بل يفعل الصغرى، ارتكاباً لأهون الشرين لدفع أعلاهما.

فإن كانت إحدى المفسدتين حراماً، والأخرى مكروهة، قدم المكروه على الحرام ... وإن كانت المفسدتان حرامين قدم أخفهما تحريماً، وكذا إذا كانتا مكروهتين قدم أهونهما.

ومراتب المحرمات والمكروهات في الصغر والكبر تستدعي بسطاً كثيراً[(١)]».

وقد ضرب رحمه الله لكل هذه الصور أمثلة متنوعة من العبادات، والمعاملات، والعادات، ثم نبه على أمر مهم يدل على سعة علمه، ونظره المقاصدي الدقيق، فقال: «... ولكن ها هنا أمر ينبغي التفطن له، وهو أنه قد يعرض للعمل المفضول من العوارض ما يكون به أفضل من الفاضل بسبب اقترانه بما يوجب التفضيل ...»[(٢)].

ثم ذكر من الأسباب الموجبة لتفضيل المفضول، ما يأتي:

أولاً: أن يكون العمل المفضول مأموراً به بخصوص هذا الموطن، كالأذكار في الصلاة أفضل من قراءة القرآن فيها، مع أن القراءة أفضل من الذكر.

ثانياً: أن يكون العمل المفضول مشتملاً على مصلحة لا تكون في الفاضل، أو يكون نفعه متعدّ، أو يكون فيه دفع مفسدة يُظن حصولها في الفاضل.

ثالثاً: أن يكون العمل المفضول أزيد مصلحة للقلب من الفاضل.

---

(١) المنظومة وشرحها، ص١١٨ - ١٢١.

(٢) المنظومة وشرحها، ص١١٩، ١٢٠.

المطلب الثالث: التيسير ورفع الحرج من مقاصد الشريعة العامة

قال الشيخ رحمه الله:

ومِنْ قواعِدِ الشريعةِ التيسير ... في كل أمرٍ نابه تعسير

أشار الشيخ في هذا البيت إلى قاعدة من أهم قواعد الشريعة، وهي:

«**رفع الحرج والمشقة في الشريعة الإسلامية**».

وقد أكد هذا المعنى في عدة مواضع من تفسيره "تيسير الكريم الرحمن" فقال عند تفسير قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [سورة البقرة، الآية ١٨٥.].

«أي يريد الله تعالى أن ييسر عليكم الطرق الموصلة إلى رضوانه أعظم تيسير، ويسهلها أشد تسهيل، ولهذا كان جميع ما أمر الله به عباده في غاية السهولة في أصله. وإذا حصلت بعض العوارض الموجبة لثقله سهلة تسهيلاً آخر، إما بإسقاطه، أو تخفيفه بأنواع التخفيفات. وهذه جملة لا يمكن تفصيلها؛ لأن تفاصيلها جميع الشرعيات، ويدخل فيها جميع الرخص والتخفيفات»[(١)].

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾[سورة الحج، الآية ٧٨.]. قال: «... ويؤخذ من هذه الآية قاعدة شرعية، وهي أن «المشقة تجلب التيسير» و»الضرورات تبيح المحظورات» فيدخل في ذلك من الأحكام الفرعية شيء كثير معروف في كتب الأحكام»[(٢)].

وقد نبه رحمه الله بنظره المقاصدي على الحكمة من التكاليف ببعض الأمور

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص٤٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن ٩٣٦.

الشاقة في الظاهر، فقال: «... فأصل الأوامر والنواهي ليست من الأمور التي تشق على النفوس، بل هي غذاء للأرواح، ودواء للأبدان، فالله تعالى أمر العباد بما أمرهم به رحمةً وإحساناً، ومع هذا إذا حصل بعض الأعذار التي هي مظنة المشقة حصل التخفيف والتسهيل، إما بإسقاطه عن المكلف، أو إسقاط بعضه، كما في التخفيف عن المريض والمسافر وغيرهم»[1].

وفي شرحه للبيت السابق قال: «الشرع مبناه على الرأفة والرحمة والتسهيل، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[سورة الحج، الآية ٧٨.]، وذلك أن الأمور نوعان: نوع لا يطيقه العباد، فهذا لا يكلفهم الله به.

والثاني: يُطيقونه، واقتضت حكمته أمرهم به، فأمرهم به، ومع هذا إذا حصل لهم بفعله مشقة وعسر، فلابد أن يقع التخفيف فيه والتيسير، إما بإسقاطه كله، أو تخفيفه وتسهيله»[2].

وقد نبّه كعادته رحمه الله على التخفيفات المطلقة في فروض الكفايات وسننها، والعمل بالمظنون؛ لمشقة الاطلاع على اليقين، وهو نظر مقاصدي دقيق[3].

أقول: ومظاهر التيسير في العبادات، والمعاملات، كثيرة ومبسوطة في كتب الفقه وأصوله وقواعده.

المطلب الرابع: للوسائل أحكام المقاصد

قال الشيخ رحمه الله:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص٤٢١.

(٢) المنظومة وشرحها، ص٢٢١.

(٣) السابق، ص٣٢١.

وسائلُ الأمورِ كالمقاصدِ واحكمْ بهذا الحكمِ للزوائدِ

أشار الشيخ في هذا البيت إلى قاعدتين مهمتين:

الأولى: «للوسائل أحكام المقاصد».

الثانية: للمتممات أحكام المقاصد».

وذلك لأن الأشياء ثلاثة: مقاصد كالصلاة مثلاً، ووسائل إليها كالوضوء والمشي إلى الجماعة، ومتممات كرجوع المصلي إلى محله الذي خرج منه، فكما أن الوسائل تُعطى أحكام المقاصد، فكذلك المتممات للأعمال تُعطى أحكامها، كرجوع المصلي من صلاته، فإنه في صلاة من حين خروجه إلى حين رجوعه[1].

والقاعدة الأولى هي الأشهر عند العلماء، وقد عبروا عنها بتعبيرات متقاربة. فعبر عنها العز بن عبدالسلام بقوله: «فضل الوسائل مرتب على فضل المقاصد»[2]. وعبّر عنها القرافي (ت ٦٨٤هـ) بقوله: «وجوب الوسائل تبع لوجوب المقاصد»[3].

وعبر عنها السعدي بقوله: «الوسائل تُعطى أحكام المقاصد»[4].

وقال: «وهذه القاعدة من أنفع القواعد، وأعظمها، وأكثرها فوائد، ولعلها يدخل فيها ربع الدين»[5].

أقول: وقد أصّل الشيخ للقاعدة في مواضع من تفسيره، ثم فرّع عليها فقال عند

---

(١) المنظومة وشرحها، ص٣٣١.

(٢) الفوائد في اختصار المقاصد، للعز بن عبدالسلام، ص٤١٠.

(٣) الفروق، للقرافي، ١/ ٤٠٣.

(٤) المنظومة وشرحها، ص٢٣١.

(٥) المرجع السابق، ص٣٣١.

تفسير قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾[سورة البقرة، الآية ١٨٧]: «فلا تقربوها» أبلغ من قوله: «فلا تفعلوها»؛ لأن القربان يشمل النهي عن فعل المحرم بنفسه، والنهي عن وسائله الموصلة إليه. والعبد مأمور بترك المحرمات، والبعد منها غاية ما يمكنه، وترك كل سبب يدعو إليها»(١).

وقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[سورة الأنعام، الآية ١٠٨]: «... في هذه الآية الكريمة دليل للقاعدة الشرعية، وهي أن الوسائل تعتبر بالأمور التي توصل إليها، وأن وسائل المحرم ولو كانت جائزة تكون محرمة إذا كانت تُفضي إلى الشر»(٢).

وقال عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾[سورة النور، الآية ٣١]: الآية: «ويؤخذ من هذا ونحوه قاعدة «سد الوسائل»، وأن الأمر إذا كان مباحاً، ولكنه يُفضي إلى المحرم، أو يخاف من وقوعه فإنه يمنع، فالضرب بالرجل في الأرض الأصل أنه مباح، ولكن لما كان وسيلة لعلم الزينة منع منه»(٣).

وقال في شرحه مقرراً القاعدة: «الوسائل تُعطى أحكام المقاصد، فإن كان مأموراً بشيء كان مأموراً بما لا يتم إلا به، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتم المسنون إلا به فهو مسنون، وإذا كان منهياً عن شيء كان منهياً عن جميع طرقه ووسائله الموصلة إليه»(٤).

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص٥٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص٣٠٠.

(٣) تيسير الكريم الرحمن، ص٣٦٦.

(٤) المنظومة وشرحها، ص٢٣١.

ثم أورد عدداً من الفروع في أبواب شتى تدل على سعة علمه ونظره المقاصدي الدقيق.

المطلب الخامس: تعليل الأحكام الشرعية

قال الشيخ رحمه الله:

وكـــلُ حـكـمٍ دائـــرٌ مـع علّـتـه   وهـي التي قد أوجبت لِشِرْعَتِهِ

أشار الشيخ في هذا البيت إلى قاعدة: «دوران الحكم مع علته وجوداً وعدما»، وهذا يتطلب القول بتعليل الأحكام، الذي من أهم فوائده: معرفة مقاصد الشريعة، وبيان محاسنها، ولهذا اشترط الأصوليون في العلة أن تكون وصفاً مناسباً للحكم(١)، بمعنى: أن يترتب على شرعية الحكم عند الوصف مصلحة للعبد أو دفع مفسدة عنه، كتعليل إيجاب القصاص بالقتل العمد العدوان، فإنه وصف مناسب؛ لأن ربط القصاص بالقتل العمد يترتب عليه مصلحة للعباد، وهي حفظ حياتهم، كما قال تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [سورة البقرة، الآية ١٧٩ .].

قال الشيخ السعدي: «... ثم بيّن الله تعالى حكمته العظيمة في مشروعية القصاص، فقال: «ولكم في القصاص حياة» أي: تنحقن بذلك الدماء، وتنقمع به الأشقياء؛ لأن مَنْ عرف أنه مقتول إذا قتل لا يكاد يصدر منه القتل، وإذا رُئي القاتل مقتولاً انزعر بذلك غيره وانزجر، فلو كانت عقوبة القاتل غير القتل لم يحصل انكفاف الشر الذي يحصل بالقتل، وهكذا سائر الحدود الشرعية فيها من النكاية والانزجار ما يدل على حكمة الحكيم الغفار»(٢).

---

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي ٣/ ٦٤٣.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص٢٨.

أقـول: في كلام الشـيخ تصريح بالمقصد والحكمة من تشـريع القصاص بأبلغ عبارة وأوضحها وأسهلها، فلله دره.

هـذا، ويُعد تعليل الأحكام هو الشـريان الذي يُسـهّل علـى المجتهدين معرفة أحـكام مـا يسـتجد في الحيـاة، ويثبـت مرونـة الفقـه وتطـوره، وقدرتـه على حل المشكلات مهما تجددت الحوادث، ولهذا أفرده العلماء قديمـاً وحديثـاً بالبحث، ونصوص العلماء في ذلك كثيرة، منها:

١- قـول ابن جني (٣٩٣هـ) رحمه الله: «... قد صح ووضح أن الشـريعة إنما جـاءت مـن عند الله تعالى، ومعلوم أنه سـبحانه لا يفعل شـيئـاً إلا ووجه المصلحة والحكمة قائم فيه، وإن خفيت عنا أغراضه ومعانيه»(١).

٢- وقـال القاضي عضد الملة والدين (ت ٧٥٦هــ) رحمه الله: «لابد للحكم مـن علة لوجهيـن: أحدهما: إجماع الفقهـاء على ذلك، إما وجوبـاً كالمعتزلة، أو تفضلاً كغيرهـم. ثانيهما: قوله تعالى: «﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧ ﴾ [سـورة الأنبياء، الآية ١٠٧]. وظاهر الآية التعميم، أي: يفهم منه مراعاة مصالحهم فيما شرع لهم من الأحكام كلها، إذ لو أرسل بحكم لا مصلحة لهم فيه لكان إرسالاً لغير رحمة، لأنه تكليف بلا فائدة فخالف ظاهر العموم»(٢).

وقد سلك القرآن الكريم مسالك شتى لبيان التعليل، منها:

أ- التعليل بأحد حروفه، كقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ [سورة الذاريات، الآية ٥٦.].

قال السعدي: «هذه الغاية التي خلق الله الجن والإنس لها، وبعث جميع الرسل

---

(١) الخصائص، لابن جني ١/ ٢٥.

(٢) شرح العضد على مختصر المنهى ٢/ ٨٣٢.

يدعون إليها، وهي عبادته المتضمنة لمعرفته، ومحبته، والإنابة إليه، والإقبال عليه، والإعراض عمن سواه ...»[١].

ب- التصريح بلفظ «الحكمة» كقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [سورة النساء، الآية ١١٣.].

قال السعدي: «... والحكمة: إما السنة التي قد قال فيها بعض السلف: إن السنة تنزل عليه كما ينزل القرآن. وإما معرفة أسرار الشريعة الزائدة على معرفة أحكامها، وتنزيل الأشياء منازلها، وترتيب كل شيء بحسبه»[٢].

جـ- الأمر بالشيء مع بيان مصالحه، والنهي عن الشيء مع بيان مفاسده. فمثال الأمر بالشيء: قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [سورة الأنفال، الآية ٦٠]، وقد سبق تفسير الشيخ المقاصدي لهذه الآية.

ومثال النهي عن الشيء: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[سورة الأنعام، الآية ١٠٨.]، وتقدم كلام الشيخ في تفسيرها.

والحاصل: أن الله تعالى شرع الأحكام لحكمة وقصد، وهو جلب المصالح للناس، ودفع المفاسد عنهم، وهذا ما قرره الشيخ السعدي موافقاً في ذلك مذهب أهل السنة.

وهذا يدلنا على حضور النظر المقاصدي عند الشيخ في مصنفاته على اختلاف موضوعاتها، فرحمه الله رحمة واسعة جزاء ما قدم لدينه، وأمته، وللناس أجمعين.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص٨٥٩.

(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص٩١٢.

وإلى هنا انتهى ما وفق الله إلى جمعه وترتيبه في موضوع النظر المقاصدي عند الشيخ السعدي، فإن يكن صواباً فمن الله وحده، وإن يكن خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله أن يعصمنا من الزلل، وأن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخاتمة: أهم نتائج البحث وتوصياته

بعد بحث موضوع «النظر المقاصدي في مصنفات الشيخ السعدي رحمه الله ...» نستطيع أن نخلص بأهم النتائج التالية:

أولاً: عناية الشيخ السعدي بالتقعيد والتأصيل لعلم مقاصد الشريعة في تفسيره «تيسير الكريم الرحمن».

ثانياً: اهتمام الشيخ بإبراز محاسن الشريعة الإسلامية، ونشرها في جميع مصنفاته.

ثالثاً: قدرة الشيخ على المواءمة بين الشريعة ومستجدات الحياة العصرية عن طريق تفعيل المقاصد الشرعية.

رابعاً: عناية الشيخ بالمقاصد الجزئية، والتمثيل لها من الفقه التراثي والنوازل المستجدة.

خامساً: قدرة الشيخ على استنباط القواعد الفقهية، والأصولية، والمقاصدية من آيات الأخلاق والقصص القرآني.

سادساً: يعتبر كتاب «تيسير الكريم الرحمن» مجالاً خصباً لاستخراج مقاصد الشريعة.

سابعاً: وجود علاقة قوية بين تفسير الشيخ للقرآن وباقي مصنفاته.

ثامناً: سلامة فقه الشيخ ونظره المقاصدي من المخالفات العقدية.

تاسعاً: تميزت مصنفات الشيخ بسهولة عبارتها، وتنوعها حيث لم تكن في فن واحد.

عاشراً: علو شأن الشيخ في الفقه الحنبلي، مما يجعلنا نقول ببلوغه رتبة المجتهد في المذهب.

حادي عشر: لا يزال موضوع النظر المقاصدي عند الشيخ السعدي بحاجة إلى

مزيد بحث ودراسة.

ثاني عشر: ضرورة إبراز الجوانب الأخلاقية والتربوية عند الشيخ السعدي رحمه الله.

أهم مراجع البحث

١- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، طبعة دار الحديث.
٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، طبعة دار الجيل.
٣- تهذيب اللغة، للأزهري.
٤- تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، طبعة الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي.
٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، طبعة ١٩٦٨م.
٦- الخصاص، لابن جني، طبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة - مصر.
٧- شرع العضد على مختصر ابن الحاجب، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية.
٨- صحيح البخاري.
٩- الفروق، للقرافي، طبعة عالم الكتب.
١٠- القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، محمود عثمان، طبعة دار الحديث.
١١- قواعد الأحكام، للعز بن عبدالسلام.
١٢- لسان العرب، لابن منظور، طبعة دار المعارف.
١٣- متن السلم بشرح الأخضري.
١٤- المستدرك، للحاكم النيسابوري، طبعة دار المعرفة.
١٥- المستصفى، للغزالي، طبعة دار الكتب العلمية.
١٦- المسند، للإمام أحمد.
١٧- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بمصر.
١٨- مقاصد الشريعة، للطاهر بن عاشور، طبعة ١٩٨٤م.
١٩- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، طبعة ١٩٩١م.
٢٠- مقاييس اللغة، لابن فارس.
٢١- الموافقات، للشاطبي، طبعة دار الفكر.

٢٢- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، للريسوني، طبعة ١٩٩٥م.
٢٣- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، طبعة دار الفكر.

منهج العلامة عبدالرحمن بن سعدي
في علم الجدل والمناظرة وجهوده فيه تأصيلاً وتطبيقًا

د. مازن بن عبدالله بن علي العقل

الأستاذ المساعد في قسم الشريعة بكلية الشريعة والدراسات

الإسلامية بجامعة أم القرى

المقدمة

الحمد لله الذي جعل من عباده صفوة يؤتم بهديهم، وأمة يحفظ الدين بهم، والصلاة والسلام على أفضل الخلق كلهم، الذي بين للناس الخير في معاشهم ومعادهم، وعلى آله وأصحابه ومن تبع أثرهم وسار على سَنَنِهم.

وبعد، فإن العلماء حفظة الدين، وحماة الشرع، بهم بلغت الأحكام ما بلغ الليل والنهار، اجتهدوا وجاهدوا، وصبروا وصابروا، وكان خليقًا بهم أن يرثوا مشكاة النبوة، ويحملوا راية الرسالة.

وإن من أفذاذ العلماء المجددين، وسادات النظار المجتهدين، العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، الذي ملأ الدنيا علمًا وتعليما، وشغل من ميدان الفقه في الدين حيزًا عظيمًا، وتخرج به العلماء العظام، وانتفع به الخواص والعوام.

وكان من أميز ما عني به هذا الشيخ الجليل من العلوم، علم الجدل والمناظرة، حيث حاز هذا العلم -تأصيلا وتطبيقا- على جزء مهم في بحر علوم الشيخ، بل يندر أن يخلو عمل علمي من آثاره من مبحث أو تنبيه أو فائدة ترجع إلى هذا العلم.

ولما بلغ هذا العالم الكبير من المقام الرفيع ما بلغ، ولما كان لعلم الجدل والمناظرة -هذا العلم النافع- من أثر في إنتاجه العلمي، اخترت أن أكتب بحثًا أستعرض فيه جهود الشيخ -رحمه الله- في خدمة علم الجدل والمناظرة، وأستخلص فيه من نفيس ما بثه في آثاره العلمية المباركة مبادئَ هذا العلم وقواعدَه وآدابَه وما يعرض لمن يستعمله من أحوال...، وجعلت عنوانه:

«منهج العلامة عبدالرحمن بن سعدي -رحمه الله- في علم الجدل والمناظرة، وجهوده فيه تأصيلاً وتطبيقًا».

وذلك وفق خطة البحث التالية:

- **المقدمة**
- **المبحث الأول:** دراسة جهود ابن سعدي في بحث علم الجدل والمناظرة،

وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول**: في مجال التدريس.
- **المطلب الثاني**: في مجال التأليف.

- **المبحث الثاني**: منهجه في بيان مبادئ علم الجدل والمناظرة.
- **المبحث الثالث**: منهجه في بحث قواعد الجدل والمناظرة.
- **المبحث الرابع**: منهجه في تطبيق الأسئلة والاعتراضات.
- **المبحث الخامس**: منهجه في بحث أحوال المتناظرين.
- **المبحث السادس**: منهجه في بيان آفات الجدل والمناظرة.
- **المبحث السابع**: منهجه في بيان آداب الجدل والمناظرة.
- **الخاتمة**.
- **المصادر والمراجع**:

منهجي العام في البحث:

سلكت في كتابة هذا البحث المنهج العلمي في بناء خطته، وتوثيق النقول الواردة فيه، وتحليل النصوص المنقولة، وترتيب الإحالات، متوخيًا في ذلك الاقتصار على المقصود، وعدم إثقال صلب البحث أو حاشيته بما هو خارج عن أصل الموضوع.

منهجي في جمع مادة البحث العلمية وتدوينها:

لا أخرج في بحث المادة العلمية عن كلام الشيخ -رحمه الله-، من مؤلفاته ورسائله وفتاواه...، سوى ما أحتاج إلى تقدمة من تعريف أو إحالة تتمم الفائدة العظمى من كلامه بأخصر طريق.

هذا وإني لم أترجم للشيخ -رحمه الله- ترجمة كاملة، لما له من شهرة يشترك في إدراكها الخواص والعوام، ولكني اقتصرت على جانب من سيرته يتعلق بموضوع البحث، وهو: جهوده بالتدريس والتأليف كما سترى قريبًا -بإذن الله-[1].

كما أني لم أترجم لطلابه المعاصرين الواردة أسماؤهم في صلب البحث، فمعاصرتهم كافية لمعرفتهم، نفع الله بعلومهم ومتع بهم، وغفر لمن توفي منهم وجزاهم عن العلم وأهله خيرًا.

وإني أسأل الله تعالى أن يغفر للشيخ ابن سعدي، وأن يجزيه بما قدم للإسلام والمسلمين خير ما جزى عالمـًا عن نفع أمته، ومعلمًا عن تعليم طلابه.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) وللشيخ ابن سعدي- رحمه الله- ترجمة حافلة في: مشاهير علماء نجد (ص٢٩٢)، والأعلام للزركلي (٣/ ٣٤٠)، ومعجم المؤلفين (٢/ ١٢١)، وعلماء نجد خلال ثمانية قرون (٣/ ٢١٨)، وروضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين (١/ ٢١٩)، والمبتدأ والخبر لعلماء القرن الرابع عشر (٢/ ٣٠٦)، وأعلام أصول الفقه ومصنفاتهم (٢/ ١٩٢)، ومعجم أسر عنيزة (٧/ ١١٣)... ذلك غير الكتب التي أفردت في ترجمته -رحمه الله رحمة واسعة-.

المبحث الأول: دراسة جهود ابن سعدي في بحث علم الجدل والمناظرة

المطلب الأول: في مجال التدريس

اتفق أغلب من ترجم للشيخ -رحمه الله- على أن له طريقة فريدة غير مألوفة في التدريس، لا تشبه ما اعتاد عليه أساتيذ زمانه، وهي طريقة تبعث همم الطلاب، وتنمي فيهم ملكة الاستنباط والنقد والمقابلة بين الأقوال وأدلتها في آن واحد.

وقد كان من أميز وسائل تلك الطريقة الفريدة، استعمال علم الجدل والمناظرة بين طلابه، حيث كان الشيخ -رحمه الله- (...يعقد المناظرات بينهم، لكي يدفعهم للمناقشة والمثابرة في التحصيل)[1].

وكان -رحمه الله- (عند ذكر المسائل الخلافية، يصورها للطلاب بين اثنين منهم، ثم يستدل لكل فريق ويناقش، ثم بعد عرضها -بكل أمانة ونزاهة- يتوسط حكمًا بينهما، ويرجح ما يعضده الدليل)[2].

قال تلميذه الشيخُ عبدالله العقيل: (ومن أحسن ما انتهجه الشيخ مع تلاميذه: أنه كان يعودهم على البحث في مسائل الخلاف، ومعرفة الصواب وأوجه تصويبه، وبيان المرجحات على ذلك دليلا وتعليلا، فيحصلون بذلك على جودة التعبير، واستخراج الأدلة من النصوص الشرعية، وكان يعلمهم أسلوب النقاش...)[3].

وقال تلميذه الشيخ محمد العثمان القاضي مبينا طريقة تدريس شيخه السعدي: إنه كان (... في كل فن يخوض فيه يورد الأدلة والجمع بينها، وأدلة المعارضين لها، ثم

---

(١) صفحات من حياة علامة القصيم (ص١٠).

(٢) المرجع السابق (ص١١).

(٣) ابن سعدي كما عرفته (ص٣٣).

يعمل نفسه كحكم بينهما...)[1].

وقال أيضا مبينا طريقة الشيخ مع تلاميذه: (إنه... متى اختلفوا كان الحكم بينهم، ويعمل المناظرات لتشحيذ أذهانهم...)[2].

وقال الشيخ محمد حامد الفقي: «كان يعقد المناظرات بين طلابه المحصلين لشحذ أفكارهم، وصقل أذهانهم، وتدريب ألسنتهم، وتعويدهم إقامة الحجة والبرهان...»[3].

وقال الشيخ إبراهيم السيف: «وله شغف بعقد المناظرات بين طلابه...»[4].

المطلب الثاني: في مجال التأليف:

لم يكتف الشيخ -رحمه الله- بتدريب طلابه وتعليمهم قواعد علم الجدل والمناظرة في مجالس الدرس وحِلقه فحسب، بل تعدت عنايته بهذا العلم إلى تضمينه في خضم إنتاجه العلمي المكتوب من مؤلفات ورسائل وفتاوى...، إذ أصَّل فيها تلك القواعد، وطبقها واقعًا أو افتراضًا، إمعانًا منه -رحمه الله- في بيان أهمية هذا العلم، وحاجة حملة الشرع إلى تعلمه وتعليمه وتطبيقه.

وأُجمِلُ في هذا المطلب أهم مؤلفات الشيخ -رحمه الله- التي أفردها في هذا العلم، أو ضمنها فصولاً نفيسة من قواعده وتطبيقاته وآدابه، وذلك فيما يلي:

---

(١) روضة الناظرين (١/ ٢٢٣).

(٢) المرجع السابق (١/ ٢٢٤).

(٣) سيرة العلامة السعدي (ص١٢)، بواسطة د. عبدالعزيز الرشودي في أطروحته: الفكر التربوي عند الشيخ السعدي (ص٤٧٤).

(٤) المبتدأ والخبر لعلماء القرن الرابع عشر (٢/ ٣١٢).

المناظرات الفقهية[1]:

جمع الشيخ - رحمه الله- في هذه الرسالة جملة من المسائل الفقهية الخلافية الشهيرة، بلغ عددها عشرين مسألة من كتب وأبواب فقهية مختلفة، من العبادات والمعاملات، وعرض الخلاف في هذه المسائل بطريقة الجدل والمناظرة، بين متناظرَين مفترَضَين هما: المستعين بالله والمتوكل على الله، تناوبا على صورتَي السائل والمجيب، حيث يعرض كل واحد منهما مذهبه في المسألة المبحوثة ويستدل لرأيه فيها، ثم يعرض الآخر مذهبه ودليله فيها، ويورد الأسئلة على أدلة صاحبه، ويختم الشيخ -رحمه الله- كل مسألة من مسائل الرسالة بترجيح أحد القولين على هيئة رجوع أحد المتناظرين عن قوله إلى قول مناظرِه.

ولم تقف فائدة هذه الرسالة القيمة عند أمثلة المناظرات الفقهية فحسب، بل تخللتها طائفة نفيسة من التنبيهات والإشارات إلى بعض مبادئ علم الجدل والمناظرة وقواعده وآدابه، مما سيظهر لك في المباحث المقبلة من هذا البحث- إن شاء الله تعالى-.

الفتاوى السعدية:

احتوت الفتاوى السعدية -وهي فتاوى جمعت بعد وفاته رحمه الله- عنايةً منه بالبحث في علم الجدل والمناظرة، فزيادة على تنبيهه المبثوث في تضاعيف هذه الفتاوى للمعلم على ضرورة الحرص على هذا العلم واستعماله والدُّربة فيه[2]، ذكر الشيخ -رحمه الله- ضمن هذه الفتاوى مناظرتين علميتين:

---

(١) راجع هذه الرسالة ضمن مجموع المؤلفات (٨/ ٣٦١-٤٠٨).

(٢) انظر: الفتاوى السعدية، من مجموع المؤلفات (٢٤/ ٧٠).

- المناظـرة الأولى: في حكم الأنواط[1] بين ثلاثـة متناظرين، أحدهم ذهب إلى أنها مـن العروض، والثاني ذهـب إلى أن لها حكم النقدَيـن، والثالث ذهب إلى أن حكمها حكم بيع الصكوك والديون في الذمم، وذكر كل واحد من الثلاثة دليله واعترض على أدلة صاحبيه.

- أمـا المناظرة الثانية: فمناظرة في حكم تكفير الشـخص المعين بصدور ما يوجب الكفـر عنه[2]، بيـن متناظرَين: أحدهما يرى أن من صدر عنـه ما يوجب الكفر فهو كافر مطلقًـا، لا فرق في ذلك بين المعاند والمتأول والجاهل...، أما الثاني فيرى في هذه القضيةِ التفريقَ في الحكم بين العالم المعاند وبين غيره، وسـلك -رحمـه الله- في عرض هذه المسـألة سَـننَ المناظرة، بالاسـتدلال والسـؤال والجواب.

---

(١) انظر: المصدر السابق (٢٤/ ٢٥١). والأنواط: هي الأوراق النقدية.

(٢) انظر: المصدر السابق (٢٤/ ٤٧٠).

مجموع الفوائد واقتناص الأوابد:

جمع الشيخ رحمه الله في هذا الكتاب فوائد متنوعة من أصول وفروع وأخلاق وأعمال، بلغت أربعًا وخمسين ومائة فائدة.

وقد كانت ضمن هذا المجموع أربع فوائد متعلقة بالجدل والمناظرة، منها ثلاث مناظرات، وفائدة مستنبطة من قول الله تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل/ ١٢٥] [(١)].

أما المناظرات الثلاث:

- فالأولى بين الشيخ رحمه الله وبين بعض أهل الكلام، في قضيتين: تقديم العقل على النص عند التعارض، وتأويل نصوص الصفات [(٢)]؛
- وأما المناظرتان الثانية والثالثة، فبين مؤمنَين وملحدَين ماديين، في قضية التمسك بالدين القويم، ونبذ الركون إلى الحضارة المادية، والافتتان بها، والمروق من الدين إلى المذهب المادي الإلحادي [(٣)].

١ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان:

هذا التفسير النفيس هو درة تاج آثار الشيخ -رحمه الله- العلمية، وهو تفسير حافل بما فتح الله تعالى عليه من علوم ومعارف وأسرار وفوائد وتنبيهات ومسائل، دلت آيات الذكر الحكيم عليها مطابقةً أو تضمنًا أو التزامًا.

ولا غرو أن كان لعلم الجدل والمناظرة وقواعده وآدابه نصيبٌ وافر من هذا الكنز العلمي الثمين، يشهد على ذلك نفيسُ تعليقاتِ الشيخ -رحمه الله- واستنباطاتِه

---

(١) انظر: مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ٢٥٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢١/ ١٢١).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢١/ ١٥٨، ٢٣٤).

مـن المناظرات الواردة في القرآن الكريم، والآيـات الدالة على الحث على المجادلة والمناظرة، مما سيظهر لك قريبا في هذا البحث -إن شاء الله-... [(١)].

٢- القواعد الحسان لتفسير القرآن

ألف الشيخ -رحمه الله- هذا الكتاب المختصر في جمع قواعد تعين على تفسير القرآن الكريم، وجمع فيه من نفائس القواعد إحدى وسبعين قاعدة قرآنية.

وكان ضمن تلك القواعد: قاعدتان تتعلقان بالجدل والمناظرة في القرآن الكريم، وهما:

- القاعدة الثالثة عشرة، وهي: طريقة القرآن في الحجاج والمجادلة مع أهل الأديان الباطلة [(٢)]؛
- والقاعـدة الثانيـة والخمسـون، وهي: إذا وضـح الحق وبان، لم يبـق للمعارضة العلمية، ولا العملية محل [(٣)].

وقد ساق الشـيخ - رحمه الله - الشـواهد العديدة الدالة على هاتين القاعدتين من أوامر القرآن الكريم ونواهيه، ومن المناظرات الواردة فيه.

رسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين وذم التفرق والاختلاف

قسـم الشيخ هذه الرسالة القيمة إلى فصول في الحث على الاتفاق، والتنبيه على مفاسـد الاختلاف والنزاع، ثم ذكر بعض الوسـائل التي يجب على أهل العلم خاصة توخيها لجمع كلمة المسـلمين، وأشـار إلى أهمية علم الجدل والمناظرة في مثل هذا

---

(١) انظر أمثلةَ ذلك في: تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات: (٢/ ٨٤)، (٢/ ٣٤)، (٢/ ٣٨١)، (٣/ ٤٣٦)، (٢/ ٥٩٨)...

(٢) انظر: القواعد الحسان لتفسير القرآن، من مجموع المؤلفات (٣/ ٣٦١).

(٣) المصدر السابق (٣/ ٤٣٦).

المقـام، حيث ذكـر فائدة مهمة ضمـن مقدمات وسـائل الاتفاق ونبـذ الفرقة: وهي حـثُّ المعلمين على فتح باب البحث والمراجعة والمناقشـة وموازنـة الأقوال ونقد الاستدلالات وإيراد الأجوبة...، وعطف على ذلك بالتنبيه على مفاسد سد هذا الباب وأثره في تفريق أبناء الأمة[(١)].

آداب المعلمين والمتعلمين:

في هذه الرسـالة المختصرة ذكر الشـيخ -رحمه الله- دُررًا من آداب المعلمين والمتعلمين اشتملت على الحث على الإخلاص والجد في الطلب، وترتيب المهمات في هـذا البـاب، ومراعاة أحـوال المعلمين ومنازلهـم، وأحوال المتعلميـن ومراتب أفهامهم، والتحذير من بعض الآفات التي تعرض لطلبة العلم.

ثـم ذكر -رحمه الله- أن من الوسـائل المعينة علـى هذه المقاصد العظمى: أن يفتح المعلم للمتعلمين باب علم الجدل والمناظرة، وأن يبين لهم آدابه[(٢)].

---

(١) انظر: رسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٧٩).

(٢) انظر: آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٢١).

المبحث الثاني: منهجه في بيان مبادئ علم الجدل والمناظرة

إن معرفة مبادئ العلم المقصود بالدراسة أمر يفتقر إليه كل طالب لذلك العلم أراد الوقوف على حدوده, واستيعاب مادته؛

ثم إن الكثير ممن عني بالتأليف في علم الجدل والمناظرة لم يبحث مبادئ هذا العلم سوى إشارات وتنبيهات يسيرة إلى ذلك.

وبعد استقراء كتب الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- وجدتُ له إفادات بديعة في شأن مبادئ علم الجدل والمناظرة، يمكن تلخيصها في الآتي:

أولاً/ اسمه:

لم يقتصر الشيخ -رحمه الله- على اصطلاح معين لهذا العلم، بل أطلق عدة أسماء للدلالة عليه؛

فمن الأسماء التي سمى بها هذا العلم: المناظرة[(١)]، والمحاورة[(٢)]، والمحاجة[(٣)]، والحجاج[(٤)]، والمجادلة[(٥)]، والجدال[(٦)] ...

ثانيًا/ تعريفه:

عرف الأصوليون والجدليون علم الجدل والمناظرة بتعريفات كثيرة اختلفت

(١) انظر: آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٢١).

(٢) انظر: مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ٢٣٤).

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٤).

(٤) انظر: القواعد الحسان لتفسير القرآن، من مجموع المؤلفات (٣/ ٣٦١).

(٥) انظر: تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٣٤).

(٦) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٨١).

باختلاف اعتباراتهم التي راعوها في حد هذا العلم[1].

لكن بعض أولئك الأصوليين والجدليين فرقوا في الاصطلاح بين الجدل والمناظرة باعتبارهما علمين مختلفين، وبعضهم جعلوهما شيئا واحدًا، وهو الراجح -والله أعلم-[2].

وإن تتبعتَ آثار الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- عن هذه القضية وجدتَه لا يفرق بين الجدل والمناظرة والمحاجة والجدال... كما سبق بيانه قريبًا.

فقد ذكر الشيخ -رحمه الله- تعريفًا للمناظرة -وسماها المحاجة- بقوله: (المحاجة هي: المجادلة بين اثنين فأكثر، تتعلق بالمسائل الخلافية، حتى يكون كل من الخصمين يريد نصرة قوله، وإبطال قول خصمه، فكل واحد منهما يجتهد في إقامة الحجة على ذلك)[3].

ولو قال -رحمه الله-: (معرفة كيفية المجادلة...)، لكان ذلك تعريفا لعلم المناظرة، لا المناظرة نفسها.

فتجد أن الشيخ -رحمه الله- جعل في تعريف المناظرة، القيود التالية:

١ - أن المناظرة تكون بين اثنين فأكثر، ويخرج بهذا القيد النظرُ المستقل من الناظرِ

---

(١) انظر مثلاً هذه التعريفات المختلفة للجدل والمناظرة في: الكافية في الجدل (ص١٩)، والمنتخل في الجدل (ص٣٠٤)، والجدل لابن عقيل (ص٢٤٣)، وعلم الجذل في علم الجدل (ص٣)، والرسالة الولدية في آداب البحث والمناظرة (ص٢٩)، وآداب البحث والمناظرة للكلنبوي (ص٥٤)، وآداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص١٣٩).

(٢) قال إمام الحرمين -رحمه الله-: (ولا فرق بين المناظرة والجدال والمجادلة والجدل في عرف الأصوليين والفقهاء، وإن فرق بين الجدل والمناظرة على طريق اللغة). الكافية في الجدل (ص١٩). وانظر: الكاشف عن أصول الدلائل (ص٢٨-٢٩).

(٣) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٤).

المفرد.

وقوله: (...فأكثر) يشير إلى أنه لا يلزم اقتصار المناظرة على اثنين فحسب، كما اقتضته عبارة كثير من علماء الأصول والجدل[1].

٢- أنها متعلقة بالمسائل الخلافية، ويخرج بهذا القيد: المسائل التي حصل الاتفاق عليها بين جميع النظار، أو بين المتناظرين وقت المناظرة.

٣- أن كلاً من المتناظرين يريد إثبات قوله وإبطال قول خصمه بالحجة، أي أن المناظرة تتطلب من كل مناظر استدلالاً واعتراضًا، ويخرج بهذا القيد الجدل المذموم الذي يكون القصد منه إبطال قول الغير فحسب، ولا يُطلب به إحقاق ما يراه المناظر حقًا.

ثالثًا / موضوعه:

يرى الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- أن موضوع علم الجدل والمناظرة هو القضايا التي من شأنها التردد بين القبول والرد، أما ما كان قطعيًا بيّنًا لا تردد فيه فلا مناظرة فيه، وقد أكد هذا المعنى في غير موضع من كتبه[2].

يقول -رحمه الله- : (...ومن الكليات؛ أنه إذا وضح الحق وظهر ظهورًا جليًا، لم يبق للمجادلات العلمية والمعارضات العملية محل، بل تبطل المعارضات،

---

(١) راجع الحاشية (٧) في الصفحة السابقة من هذا البحث. وما اختاره الشيخُ ابن سعدي -رحمه الله- بهذا القيد هو اختيار الإمام أبي حامد الغزالي -رحمه الله- عند تعريفه لعلم الجدل في كتابه: المنتخل في الجدل (ص٣٠٤).

(٢) انظر الإشارةَ إلى موضوع علم الجدل والمناظرة عند أهل هذا الفن في: الجدل لابن عقيل (ص٢٤١)، وآداب البحث والمناظرة للكلنبوي (ص٥٧)، وآداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص١٤١).

وتضمحل المجادلات)[1].

وقال كذلك: (... الجدال محله وفائدته عند اشتباه الحق والتباس الأمر، فأما إذا وضح وبان، فليس إلا الانقياد والإذعان)[2].

بـل قرر -رحمه الله- أن ذلك من مقتضيـات الفطرة، حيث قال: (... هذه قاعدة شـرعية عقلية فطرية، قد وردت في القرآن وأرشـد إليها في مواضـع كثيرة؛ وذلك: أنه من المعلوم أن محل المعارضات وموضع الاستشكالات، وموضع التوقفات ووقت المشـاورات، إذا كان الشـيء فيه اشـتباه أو احتمالات، فترد عليه هـذه الأمور؛ لأنها الطريق إلى البيان والتوضيح...)[3].

رابعًا / استمداده

بعـد تتبع آثار الشـيخ -رحمه الله- يظهـر لي أنه يرى أن علـم الجدل والمناظرة يستمد من: القرآن الكريم، وعلم أصول الفقه، ويتبين ذلك مما يلي:

١ - القرآن الكريم:

أشار الشيخ -رحمه الله- إلى استمداد علم الجدل والمناظرة من القرآن الكريم، من حيـث إنه بيَّن طرق المناظرة وكيفيتها وأقسـامها وآدابها...، فقـال: (وفي الجملة، لا تجد طريقًا نافعًا فيه إحقاق الحق، وإبطال الباطل، إلا وقد رسمه القرآن على أكمل الوجوه)[4]

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٣٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣٨١).

(٣) تيسير اللطيف المنان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٤٣٦).

(٤) القواعد الحسـان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٣٦٣)، وقد أشـار العلاّمة أبو الوليد الباجي المالكي -رحمـه الله- إلى ذلـك حيث قال في كتابه المنهـاج في ترتيب الحجاج (ص٩): (ولـو تأملتَ ما في كتابنا هذا من هذه الطريقة، لوجدتَه كله مأخوذًا من الكتاب والسنة ومناظرة الصحابة، وإنما للمتأخر في ذلك تحرير الكلام وتقريبه للأفهام).

كما أشار الشيخ -رحمه الله- إلى هذا المعنى، بما ذكره من فوائد قصة إبراهيم -عليه السلام-، إذ قال: (... ومنها: ما في قصصه من آداب المناظرة: طرقها ومسالكها النافعة، وكيفية إلزام الخصم بالطرق الواضحة التي يعترف بها أهل العقول، وإلجاؤه الخصم الألد إلى الاعتراف ببطلان مذهبه، وإقامة الحجة على المعاندين، وإرشاد المسترشدين)[1].

٢- علم أصول الفقه:

يرى الشيخ -رحمه الله- أن علم الجدل والمناظرة يستمد من علم أصول الفقه، وأنه ميزان لضبط المناظرة، بقوله: (ولإصابة الصواب أسباب منها:... المقابلة بين الأقوال المتعارضة، واستيعاب ما أمكن من أدلة كل قول ومأخذه، ووزن الأدلة والمآخذ بالموازين العادلة، وأصول الفقه المتفق عليه)[2].

وقال أيضًا: (فاحرص يا أخي على معرفة المسائل بأدلتها ومآخذها، والمقابلة بين الأقوال الخلافية، واستوعب كل دليل قيل فيها، فبذلك ترتقي إلى درج معارف وعلوم لا يوصل إليها إلا بهذا الطريق، فلتكن القواعد الشرعية والأصول الكبار نصب عينيك في جميع الصور والمسائل، فقل مسألة إلا وتبنى على قواعد كلية، وخذ نصيبا من أصول الفقه تحتاج إليه، بل تضطر إليه في هذا الطريق)[3].

(١) تيسير اللطيف المنان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٢٠٤).

(٢) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٦٤)، وقد قرر العلاَّمة الطوفي -رحمه الله- نفس هذا المعنى، حيث قال في كتابه: علَم الجذل في علم الجدل (ص٤): (واعلم أن مادةَ الجدل أصولُ الفقه من حيث هي، إذ نسبته إليها نسبةَ معرفة نظم الشعر إلى معرفة أصل اللغة، فالجدل إذًا أصول فقه خاص).

(٣) المصدر السابق (٨/ ٣٨٨).

خامسًا / فائدته

صرح الشيخ -رحمه الله- في أكثر من موضع من كتبه، بأن لعلم الجدل والمناظرة فوائد كثيرة، لا يستغني عنها العالم والمتعلم[1]، ومنها:

١ - بيان الحق واتباعه، وتميزه من الباطل، ليهتدي المصيب، ولتقوم الحجة على المخطئ.

٢ - تيسير مأخذ القولين ووجودهما في محل واحد، وذلك من مقربات العلم.

٣ - التمرن على الاستدلال، والرجوع إلى أصول المسائل، ليصير لطالب العلم ملكة تامة يحسن معها الاستدلال والمناظرة والنظر.

٤ - التعود على سرعة قبول الحق إذا اتضح له صوابه، وبان له رجحانه.

٥ - إعذار أهل العلم الذين وقع بينهم الخلاف في مسائل الفقه، وأن هذا الخلاف لا يوجب القدح والعيب والذم.

٦ - التحرز في الكلام والتنبه لكل ما يخطر ببال طالب العلم أنه سيتكلم به.

٧ - حصول ملكة التحمل لكل ما يرد عليه من الاعتراضات.

٨ - التعرف على مراتب أهل العلم عند استدلالاتهم واعتراضاتهم أثناء المناظرات.

بل أكد -رحمه الله- أن بالجدل والمناظرة يظهر الباطل بظهور الحق عليه، فإن (...الله تبارك وتعالى - من رحمته - بالعباد قد يسر لهم أسباب الهداية غاية التيسير، ونبههم على سلوك طرقها، وبينها لهم أتم تبيين، حتى إن من جملة ذلك أنه يقيض

---

(١) انظر مثلًا من مجموع المؤلفات: تيسير الكريم الرحمن (٢/ ٩٠)، و(٢/ ٥٩٨)، و(٢/ ٩٥٢)، والمناظرات الفقهية (٨/ ٣٦٤)، والفتاوى السعدية (٢٤/ ٧٠)، وآداب المعلمين والمتعلمين (٢٦/ ٢١)، ورسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين (٢٦/ ٧٩)... وانظر كلام بعض الجدليين في بيان فائدة هذا العلم في: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص٨)، والمنتخل في الجدل (ص٣١٠)، وآداب البحث والمناظرة للكلنبوي (ص٦٠).

للحق المعاندين له فيجادلون فيه، فيتضح بذلك الحق، وتظهر آياته وأعلامه، ويتضح بطلان الباطل، وأنه لا حقيقة له، ولولا قيامه في مقابلة الحق، لربما لم يتبين حاله لأكثر الخلق، وبضدها تتبين الأشياء، فلولا الليل ما عرف فضل النهار، ولولا القبيح ما عرف فضل الحسن، ولولا الظلمة ما عرف منفعة النور، ولولا الباطل ما اتضح الحق اتضاحا ظاهرا، فلله الحمد على ذلك) [(١)].

وذكر -رحمه الله- أن تقييض الله تعالى المبطلين، المجادلين الحقَّ بالباطل (...من أعظم الأسباب إلى وضوح الحق، وتبيُّن شواهده وأدلته، وتبيُّن الباطل وفساده...) [(٢)].

كما ذكر -رحمه الله- أيضًا أن هذا العلم مفيد للعالم، لأن (... في الانتقادات والاستشكالات والمعارضات تمرين النفس على البحوث النافعة، وتمرينها أيضًا مع ذلك على سرعة قبول الحق والانقياد له...) [(٣)].

كما بين -رحمه الله- أن لهذا العلم فائدة عظيمة للطلاب، إذ يقول: (ومما يعين على هذا المطلوب أن يفتح المعلم للمتعلمين باب المناظرة في المسائل والاحتجاج عليها، وأن يكون القصد واحدًا وهو اتباع ما رجحته الحجة والأدلة، فإنه إذا جعل هذا الأمر نصب عينيه وأعينهم، تنورت الأفكار، وعرفت المآخذ والبراهين، واتبعت الحقائق، وكان القصد الأصلي وتوابعه معرفة الحق واتباعه) [(٤)].

سادسًا / فضله

وبعد أن اتضحت فوائد علم الجدل والمناظرة عند الشيخ ابن سعدي -رحمه

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٩٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٩٨).

(٣) الأجوبة السعدية عن المسائل القصيمية، من مجموع المؤلفات (٢٥/ ٣١٥).

(٤) آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٢١).

الله-، ناسب الآن بيان رأيه في فضل هذا العلم النافع، حيث إنه لم يغفِل -وهو المعتني بهذا العلم تدريسًا وتصنيفا-، أن يذكّر بفضله ومكانته كوسيلة للدفاع عن الدين الحنيف، وحفظ علومه وإدراكها؛

وكفى فضلاً لهذا العلم أن يحث الشرع الحنيف عليه، حيث قال -رحمه الله: (...وفي ذم الخوض بالباطل، حث على البحث، والنظر، والمناظرة بالحق)[(1)].

كما ذكر الشيخ -رحمه الله- أن علم الجدل والمناظرة من جملة علوم القرآن الكريم التي امتاز بها العلماء المخلَصون، فقال: (ومن علوم القرآن: مجادلة المبطلين، ودفع شبه الظالمين، وإقامة البراهين العقلية الموافقة للأدلة النقلية؛ وهذا الفن من علوم القرآن من خواص العلماء الربانيين، والجهابذة الراسخين، والعقلاء المستبصرين، وقد اشتمل القرآن من الأدلة العقلية، والقواطع البرهانية، ما لو جمع ما عند جميع المتكلمين من حق، لكان بالنسبة إليه كنقرة عصفور بالنسبة لماء البحر؛ ذلك بأن القرآن هو الحق، وقد اشتمل على الحق والصدق والعدل والميزان العادل والقسط والصلاح والفلاح...)[(2)].

بل قرر-رحمه الله- أن الجدل والمناظرة من وسائل الدعوة إلى الله، إذ قال: (...لا أحد أحسن قولا. أي: كلامًا وطريقة وحالة ممن دعا إلى الله بتعليم الجاهلين، ووعظ الغافلين والمعرضين، ومجادلة المبطلين، بالأمر بعبادة الله، بجميع أنواعها، والحث عليها، وتحسينها مهما أمكن، والزجر عما نهى الله عنه، وتقبيحه بكل طريق يوجب تركه، خصوصًا من هذه الدعوة إلى أصل دين الإسلام وتحسينه، ومجادلة

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٣١٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٣١).

أعدائه بالتي هي أحسن...)[1].

كما أشار الشيخ -رحمه الله- إلى أن من علامات فضل علم الجدل والمناظرة كونه من وسائل إدراك علم الشريعة، وبفضل الغاية تفضل الوسيلة الموصلة إليها، إذ نص -رحمه الله- على أن العلم إنما يدرك بوسائل، منها: (...معرفة أدلته ومآخذه، وأصوله التي يرجع إليها، وبالمقابلة بين الأقوال المتباينة، والمسائل المتعارضة، فإن الحق عليه أدلة وبراهين، وشواهد يتميز بها عن ضده)[2]؛

وقال أيضًا: إن علم الجدل والمناظرة (... من أكبر الوسائل لإدراك العلم وثبوته وتنوعه)[3].

سابعًا / حكمه

قرر علماء الأصول والجدل المتقدمون التفصيلَ في حكم الجدل والمناظرة، وراعوا في ذلك اعتباراتٍ لا بد أن تحتف بهذا العلم حتى يمكن تصور الحكم عليه[4].

ومن تتبع تنبيهات الشيخ -رحمه الله- حول علم الجدل والمناظرة، وجد أنه يختار التفصيل في حكم هذا العلم، وأن حكمه يكون بمعرفة الغرض منه، أو بمعرفة مآله، فمن الجدل والمناظرة ما هو واجب، ومنه ما هو مكروه، ومنه ما هو حرام، ونجده أشار إلى هذا التفصيل، بقوله إن القدر المطلوب من المناظرة (...أن تكون بالتي هي أحسن، بأقرب طريق يرد الضال إلى الحق، ويقيم الحجة على المعاند،

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٩٤٣).

(٢) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٦٤).

(٣) المصدر السابق (٨/ ٣٦٤).

(٤) انظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص٨)، والكافية في الجدل (ص٢٢)، وعلَم الجذل في علم الجدل (ص٧)، وآداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص١٤٠).

ويوضح الحق، ويبين الباطل، فإن خرجت عن هذه الأمور، كانت مماراة، ومخاصمة لا خير فيها، وأحدثت من الشر ما أحدثت)[1].

وقد فصل -رحمه الله- القول في حكم الجدل والمناظرة باعتبار محلها وما يترتب عليها، وذلك وفق ما يلي:

١- **الوجوب:**

قرر الشيخ رحمه الله أن المناظرة ترتقي إلى درجة الوجوب، إذا كانت إظهارًا للدين وإحقاقًا للحق؛ فقال -رحمه الله-: (...إن الواجب، أن يرد ما مع الخصم من الباطل، ويقبل ما معه من الحق)[2].

بل ذكر -رحمه الله- ما يقتضي أن المناظرة قد تكون من جنس الجهاد باللسان، فقال: (أليس تعليم الجاهلين، وتنبيه الغافلين، وإيقاظ المعرضين، وموعظة المعارضين ومجادلتهم من الجهاد؟)[3].

٢- **الكراهة**

أشار رحمه الله إلى كراهة المناظرات التي لا فائدة منها، بل هي مجرد مراء، بأن (... تكون المسألة لا أهمية فيها، ولا تحصل فائدة دينية بمعرفتها، كعدد أصحاب الكهف ونحو ذلك، فإن في كثرة المناقشات فيها، والبحوث المتسلسلة، تضييعا للزمان، وتأثيرا في مودة القلوب بغير فائدة)[4].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٧٩٥).

(٣) الرياض الناضرة، من مجموع المؤلفات (٢٢/ ٢٢١).

(٤) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٥٨٩).

٣- التحريم

ذكر الشيخ -رحمه الله- أنه يحرم استعمال الجدل والمناظرة إذا كان بالباطل، أوكان لدفع الحق مع قيام الحجة، لأن ذلك من عمل الظالمين؛ قال -رحمه الله- في تفسير قول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ [الفرقان/]٧٢: (...فيجتنبون جميع المجالس المشتملة على الأقوال المحرمة أو الأفعال المحرمة، كالخوض في آيات الله والجدال الباطل)[١].

وقال -رحمه الله-: (...فقامت بذلك حجة الله على العباد، ومع ذلك يأبى الظالمون الكافرون إلا المجادلة بالباطل ليدحضوا به الحق، فسعوا في نصر الباطل مهما أمكنهم، وفي دحض الحق وإبطاله...)[٢].

(١) المصدر السابق (٢/ ٧٣٦).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٩٨).

المبحث الثالث: منهجه في بحث قواعد الجدل المناظرة

احتوت آثار الشيخ -رحمه الله- على قواعد نفيسة في علم الجدل والمناظرة، تضبط عمل المتناظرين وتعصمهم من الزلل، ومن تلك القواعد ما يلي:

١- يجب أن يكون المناظر أهلًا للمناظرة

وقد نهى الله تعالى عن تصدر غير الأهل للمناظرة، يقول الشيخ -رحمه الله-: (ينهى تعالى عن مجادلة أهل الكتاب، إذا كانت من غير بصيرة من المجادل، أو بغير قاعدة مرضية)[١].

٢- ينبغي أن يكون للمناظر مذهب

اختلف الأصوليون والجدليون في حكم أن ينتمي المناظر إلى مذهب في محل النزاع، فمنهم من قال بعدم وجوب ذلك، ومنهم من قال بوجوبه، ومنهم من فصل في ذلك بحسب محل النزاع: فإن كان في الأصول لم يجب انتماء المناظر لمذهب، وإن كان في الفروع لزمه ذلك[٢].

وقد أشار الشيخ -رحمه الله- إلى وجوب أن يكون للمناظر مذهب في محل النزاع، وذلك في مناظرة بين مؤمن وملحد، إذ قال الشيخ -على لسان المؤمن- للملحد في بداية المناظرة: (... يجب علينا أن نتفاهم، ويخبر كل واحد منا عن عقيدته

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٧٩٥)، ويقول العلاَّمة نجم الدين الطوفي -رحمه الله- في مثل هذا السياق في كتابه علم الجذل في علم الجدل (ص١٤): (ولا يناظر أحدهما الآخر في علم لا يفهمه، أو هو فيه ضعيف، إذ المعترض لذلك مهين لنفسه، والداعي إليه مع علمه بقصور خصمه جائر عليه...).

(٢)()انظر: المنتخل في الجدل (ص٣٦٠)،والإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص١٣٧)، وعلم الجذل في علم الجدل (ص٣٥).

وغايتها، والسبب الذي أداه إليها، والأدلة التي تؤيدها، والإشكالات التي ترد عليها؛ فقال الآخر: لا بأس، هذا هو اللازم على من يريد الوقوف على الحقائق واتباعها، ويريد الإنصاف، وهذه الطريقة العلمية التي اتفق عليها جميع العقلاء...)[١].

وقال -رحمه الله- في مناظرة بينه وبين أحد المتكلمين: (الموجه إليه الخطاب في هذا المقام أحد رجلين: إما رجل لا يعترف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، ... والرجل الثاني: من يعلم إن محمدًا لرسول الله حقًا...)[٢].

٣- تحرير محل النزاع في المناظرات واجب:

يُقصد بمحل النزاع: الحكم المفتَى به في المسألة المختلف فيها[٣].

وقد نص -رحمه الله- على أنه يلزم المتناظرين الوقوف على المتفق عليه عندهما حتى يتحدد محل النزاع بينهما، إذ يقول:(... ينبغي لمن ناظر غيره أن يؤسس الأسس التي يتفق عليها المتناظران، ثم إذا حصل الاتفاق وتم الالتئام انتقل منه إلى المواضع المختلف فيها بلطف ولين وهدوء)[٤].

٤- الإلزام الصحيح من أقوى طرق الإثبات في المناظرة:

الإلزام عند الأصوليين والجدليين: هو المطالبة للخصم بما لا يقول به على مذهب يقول به[٥].

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ٢٣٤).

(٢) المصدر السابق (٢١/ ١٢١).

(٣) انظر: الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص١٠٧).

(٤) المصدر السابق (٢١/ ٢٥٢).

(٥) انظر: الإحكام لابن حزم (١/ ٥٠)، الواضح لابن عقيل (١/ ١٩٧)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٣٥٦).

وهـذه قاعدة حظيت بعناية الشـيخ -رحمه الله-، وأشـار إليها كثيـرًا؛ حيث قال -رحمه الله- في شأن الإلزام وأثره في المناظرة: إن (...من أبلغ الحجج أن يحتج على الإنسان بأمر يقوله ويعترف به، ولا ينكره...)[1].

وقـال -رحمه الله-: (...فإن كان المدعو يـرى أن ما هو عليه حق، أو كان داعية إلى الباطل، فيجادَل بالتي هي أحسن، وهي الطريق التي تكون أدعى لاستجابته عقلا ونقـلا، ومـن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقدهـا، فإنه أقرب إلى حصول المقصود)[2].

وقال أيضًا: (المناظرة تخالف غيرها في أمور كثيرة، منها: أن المناظر يقول الشيء الذي لا يعتقده ليبني عليه حجته، وليقيم الحجة على خصمه)[3].

بـل ذكر -رحمـه الله- أن الإلـزام من أسـاليب مناظرات القـرآن الكريم، حيث إنه (...كثيراً ما يحتج على المشـركين في شـركهم وعبادتهم لآلهتهـم من دون ربهم، بإلزامهم باعترافهم بربوبيته، وأنه الخالق لكل شـيء، والرازق لكل شـيء، فيتعين أن يكون هو المعبود وحده)[4].

٥- مراعاة السياق في المناظرة واجبة:

وقد قرر الشيخ -رحمه الله- هذه القاعدة نقلاً عن بدائع الفوائد لابن القيم -رحمه الله-، حيث قال: (السـياق يرشـد إلى بيان المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ١٦٣).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٦٢).

(٣) تيسير اللطيف المنان، من مجموع المؤلفات (٣/ ١٩٣).

(٤) القواعد الحسان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٣٦٢).

القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته...)[1].

٦- يجب على السائل المعترض تمييزُ الحق من الباطل:

ذكر الشيخ -رحمه الله- أنه يلزم المناظر ألا يورد الاعتراض إلا على ما يراه باطلًا، أما ما هو حق فلا يجوز له الاعتراض عليه ولا القدح فيه، وأن ذلك ظلم وجهل، فقال -رحمه الله-: (ولا تكن مناظرتكم إياهم على وجه يحصل به القدح في شيء من الكتب الإلهية، أو بأحد من الرسل، كما يفعله الجاهل عند مناظرة الخصوم، يقدح بجميع ما معهم، من حق وباطل، فهذا ظلم، وخروج عن الواجب وآداب النظر، فإن الواجب، أن يرد ما مع الخصم من الباطل، ويقبل ما معه من الحق، ولا يرد الحق لأجل قوله، ولو كان كافرا)[2].

٧- الجواب الجدلي من سبل الإفحام في المناظرة:

يقصد الجدليون بالجواب الجدلي: ما يذكره المجيب وهو يعتقد بطلانه. أي على سبيل التنزل[3].

وقد أشار الشيخ -رحمه الله- إلى أن للمناظر أن يلجأ إلى التنزل والجواب الجدلي لغرض إفحام مناظره، حيث قال عند تفسير قول الله تعالى ﴿ قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِى ﴾ [سبأ/ ٥٠]: (ولما تبين الحق بما دعا إليه الرسول، وكان المكذبون له، يرمونه بالضلال، أخبرهم بالحق، ووضحه لهم، وبين لهم عجزهم عن مقاومته، وأخبرهم أن رميهم له بالضلال، ليس بضائر الحق شيئا، ولا دافع ما جاء به، وأنه إن ضل - وحاشاه من ذلك، لكن على سبيل التنزل في المجادلة- فإنما يضل على نفسه،

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٢٧)، وانظر: بدائع الفوائد (ص١٣١٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٧٩٥).

(٣) انظر: الإبهاج في شرح المنهاج (٢/ ٢٤٥)، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص٢٧٣).

أي: ضلاله قاصر على نفسه، غير متعد إلى غيره)[1].

٨- لا يتوجه القدح في الحجة إلا إذا تبينت للسائل:

وهي قاعدة مهمة تنتظم معها المناظرة على أصل صحيح، فقال -رحمه الله- تنبيها إلى أهميتها: (...من المعلوم أن قدح الجاهل بلا علم لا عبرة به، فإن القدح في الشيء فرع عن العلم به، وما يشتمل عليه مما يوجب المدح أو القدح)[2].

٩- استدلال المناظر بمذهب نفسه مصادرةٌ على المطلوب

المصادرة على المطلوب في اصطلاح الأصوليين والجدليين: الاستدلال بعين الدعوى؛ أو هي: جعل نتيجة الدليل مقدمةً من مقدماته[3].

وقد افترض الشيخ -رحمه الله- بناءً على هذه القاعدة الجدلية اعتراضًا على لسان الملحدين، حيث يقول: (فإن قيل: فكيف تجعلون هذا البرهان الذي هو الخبر عن الله وعن كماله ونعوت جلاله، من براهين رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وأدلة التوحيد، وأنتم في مقام التكلم مع الموافق والمخالف، والمعترف برسالة محمد صلى الله عليه وسلم والمنكر لها...؟). وتلحظ أثناءَ جواب الشيخ -رحمه الله- أن من تمام إنصافه عدم إنكار أصل هذا الإيراد عليهم، بل أجابهم بجواب قاطع بأنه لا

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٥٧).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٥٥٧)، وإلى مثل هذا المعنى أشار إمام الحرمين -رحمه الله- إذ يقول في كتابه الكافية في الجدل (ص٥٣٥): (وعليك بمراعاة كلام الخصم، وتفهُّم معانيه على غاية الحد والاستقصاء، فإن فيه أمانًا من اضطراب ترتيب فصول الكلام عليك، فيسهل عليك عند ذلك وضع كل شيء موضعه).

(٣) انظر: الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٢٠١)، مثارات الغلط في الأدلة (ص٧٨٤)، آداب البحث والمناظرة (ص٢٧٢).

محل له في هذا المقام، وكان جوابه البديع من خمسة أمور ذكرها مفصلة في محلها[1].

١٠- يجب على المناظر أن يبين حُجج مناظره التي لا يعلمها

يرى الشيخ -رحمه الله- باستنباط بديع منه وجوبَ أن يبين المناظر لمناظره أدلتَه التي قد لا يعلمها، كما يحرص ذلك المناظر على بيان أدلةِ نفسِه، وذلك حين قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١﴾ [المطففين/ ١]: (دلت الآية الكريمة، على أن الإنسان كما يأخذ من الناس الذي له، يجب عليه أن يعطيهم كل ما لهم من الأموال والمعاملات، بل يدخل في عموم هذا الحُجج والمقالات، فإنه كما أن المتناظرين قد جرت العادة أن كل واحد منهما يحرص على ماله من الحجج، فيجب عليه أيضًا أن يبين ما لخصمه من الحجج التي لا يعلمها، وأن ينظر في أدلة خصمه كما ينظر في أدلته هو، وفي هذا الموضع يعرف إنصاف الإنسان من تعصبه واعتسافه، وتواضعه من كبره، وعقله من سفهه)[2].

١١- العبرة في المناظرات بالقول لا بقائله

وقد صرح الشيخ -رحمه الله- بأن القائل مهما بلغت مكانته لا عبرة باسمه في سياق المناظرات، وأن على من أراد المناظرة والوقوف على: (...الأقوال التي يراد المقابلة بينها، ومعرفة راجحها من مرجوحها، أن يقطع الناظرُ والمناظرُ النظرَ عن القائلين، فإنه ربما كان ذكر القائل مغترا عن مخالفته، وتوجب له الهيبة أن يكف عن قولٍ ينافي ما قاله)[3].

بل إنه -رحمه الله- يرى أن التعلق بالقائل بقطع النظر عن حجته (...من أعظم

(١) فتح الرحيم الملك العلام، من مجموع المؤلفات (٣/ ٧٣٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ١١٤٢).

(٣) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٤١١).

الموانع والحجاب للعلم، وإنما البصيرة وانطلاق الفكر وارتقاء النظر، إنما هو بالتفكر والتأمل بمآخذ الأقوال وبراهينها، ومقابلة بعضها ببعض، والتصميم التام على الانقياد لما ترجح عندك)(١).

وقال -رحمه الله- : (الكلام في المناظرات والمذاكرة والتعلم والتعليم له حال، وهو: النظر إلى الأدلة والتراجيح، بقطع النظر عن الأمور الأُخر)(٢).

ثـم إن إلغاء التعلق بالقائل لا يعني الحط من قدره، بل إن مقامه محفوظ، وقدره معلـوم، وهذا ما نص عليه -رحمـه الله-، إذ قال: (... إن أهل العلم لهم من الفضائل والمحاسـن والمزايا ما لا يعرفها حق المعرفة إلا من شاركهم في طريقهم وأعمالهم، وحاصل هذا أن نصرنا لقول على آخر، لا يدل على انتقاصنا من كان يرى خلاف رأينا لاجتهاده)(٣).

١٢- يلزم في المناظرة الجمع بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين

قال الشـيخ -رحمه الله- في تفسـير قول الله تعالـى: ﴿ قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِي ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ﴾ [البقـرة/ ١٣٩]: (...كان أهل الكتـاب، يزعمون أنهم أولى بالله من المسلمين، وهذا مجرد دعوى، تفتقر إلى برهان ودليل؛ فإذا كان رب الجميع واحدا، ليـس ربا لكم دوننا، وكل منا ومنكم له عمله، فاسـتوينا نحـن وإياكم بذلك. فهذا لا يوجب أن يكون أحد الفريقين أولى بالله من غيره؛ لأن التفريق مع الاشتراك في الشيء، مـن غير فرق مؤثر، دعوى باطلة، وتفريـق بين متماثلين، ومكابرة ظاهرة... ففي هذه الآية، إرشـاد لطيف لطريق المحاجة، وأن الأمـور مبنية على الجمع بين المتماثلين،

---

(١) المصدر السابق (٨/ ٣٧٤).

(٢) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، من مجموع المؤلفات (٢٥/ ٢٠٠).

(٣) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٨٣).

والفرق بين المختلفين)[1].

١٣- متى صح أحد النقيضين يبطُل الآخر

وقد نص الشيخ -رحمه الله- على هذه القاعدة، حيث قال: إن إبطال قول الخصم (...قد يكون بإثبات نقيض ما قاله الخصم قولاً ودليلاً، لأن النقيضين متى صح أحدهما بطل الآخر)[2].

١٤- الموهوم لا يدفع المعلوم:

قرر الشيخ -رحمه الله- هذه القاعدة نصًا فقال: (الموهوم لا يدفع المعلوم، والمجهول لا يعارض المحقق، وما بعد الحق إلا الضلال)[3].

وقال -رحمه الله- أيضًا تقريراً لهذه القاعدة: (الأمور اليقينية، والحقائق الصادقة، يستحيل أن تقدح فيها الشبهات والتشكيكات...)[4].

١٥- إذا اتضح الحق فلا يلزم بعد ذلك الاعتراض أو الجواب

وهي قاعدة قررها الشيخ -رحمه الله-، لأن ظهور الحق يدحض كل ما احتاج إلى اعتراض أو جواب، وأن الاعتراض أو الجواب بعد ذلك من باب التبرع، فقال: (إذا تبين الحق بأدلته اليقينية، لم يلزم الإتيان بأجوبة الشبه الواردة عليه، لأنها لا حد لها، ولأنه يعلم بطلانها، للعلم بأن كل ما نافى الحق الواضح، فهو باطل، فيكون حل

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٤).

(٢) المواهب الربانية، من مجموع المؤلفات (٣/ ٥٤٤).

(٣) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٣٤).

(٤) الأدلة القواطع والبراهين في إبطال أصول الملحدين، من مجموع المؤلفات (٦/ ١٥).

الشبه من باب التبرع)[1].

وقال -رحمه الله- أيضًا: إنه متى اتضح الحق واتصف بالقطعية فإنه (...كفى ذلك برد كل ما يخالفه ويناقضه، فإن المعلوم المقطوع به يُعلم أن كل ما خالفه فهو باطل، لأن ما ناقض الحق فهو باطل، وهذا طريق لرد جميع الشبه على وجه الإجمال، وإن لم يهتد الإنسان إلى تفصيلها)[2].

١٦- لا يُقدَح في المخالف بمجرد مخالفته في مسائل الخلاف وإن أخطأ:

وهذه قاعدة قررها -رحمه الله- مرارا، فقال: (الخلاف في مثل هذه المسائل لا يوجب القدح والعيب والذم... بخلاف الجاهل ضيق العطن، الذي يرى أن من خالفه، أو خالف من يعظمه قد فعل إثمًا عظيمًا...)[3].

وقال أيضًا: (الواجب على أهل العلم أن يبذلوا جهدهم بتحري الحق والصواب، وألا يضللوا المخالف لهم مثلهم أخطأ أو أصاب، وهذا في جميع المسائل التي تعارضت فيها أقوال سلف الأمة، بحسب ما أداهم إليه اجتهادهم)[4].

وقال أيضًا: (وأمثال هذه المسائل التي لم يزل الخلاف فيها بين السلف وإلى الآن، فلا يحل لمن يرى أحد القولين فيها أن ينكر على غيره على وجه القدح به، فإن هذا ظلم لا يجوز)[5].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٨).

(٢) رسالة الدعوة إلى الدين الإسلامي، من مجموع المؤلفات (٢٣/ ٤٤٢).

(٣) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٦٤).

(٤) رسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٧٤).

(٥) المصدر السابق (٢٦/ ٧٧).

المبحث الرابع: منهجه في تطبيق الأسئلة والاعتراضات

أولًا / طرق الإبطال عند الشيخ -رحمه الله-:

نص الشيخ -رحمه الله- على أن لإبطال قول الخصم حالات في الجدل والمناظرة، فقال:

(إبطال قول الخصم قد يكون:

بإبطال الدليل الذي استدل به؛ أو بإبطال دلالته على مطلوبه؛

وقد يكون بإبطال نفس المقالة التي ينصرها وإفسادها؛ وقد يكون بإثبات نقيض ما قاله الخصم قولاً ودليلاً، لأن النقيضين متى صح أحدهما بطل الآخر)[(١)].

ثانيًا / منهجه في إيراد الأسئلة والاعتراضات:

١ - الجمع بينها في الإيراد على دليل واحد:

وقد اختلف علماء الأصول والجدل في حكم أن يجمع السائلُ المعترضُ بين الأسئلة والاعتراضات إذا اختلف جنسها على دليل واحد قبل دفع المجيب لها، هل يجوز ذلك أو لا؟، فيقول مثلاً: هذا الدليل ممنوع، وإن سلمته لك فإني أورد عليه نقضًا...[(٢)]؛

والشيخ -رحمه الله- يشير إلى جواز ذلك، فإنه -مثلاً- أثناء المناظرة التي افترضها في مسألة: المسبوق إذا تابع الإمام في الزيادة نسيانًا هل يُعتد بها أو لا؟ ذكر الشيخ على لسان المعترض اعتراضين، هما: الفرق، وفساد الاعتبار[(٣)]، حيث أوردهما

(١) المواهب الربانية، من مجموع المؤلفات (٣/ ٥٤٤).

(٢) انظر: المنتخل في الجدل (ص٥١٠).

(٣) الاعتراض بالفرق: هو الفصل بين المجتمِعَين في موجَب الحكم بما يخالف بين حكميهما، انظر:

هذا المعترض على القياس الذي استدل به المستدل، وهو: قياس صلاة المأموم على صلاة الإمام[1] قبل جوابه.

٢-ترتيب المعترض لإيرادها:

اختلف الأصوليون والجدليون في ترتيب إيراد الأسئلة والاعتراضات، هل هو لازم على المعترض أو غير لازم؟[2].

والذي يشير إليه الشيخ -رحمه الله- في هذه المسألة أنه يختار عدم لزوم ترتيب الأسئلة والاعتراضات، ويدل على ذلك مثلاً صنيعه في رسالته: المناظرات الفقهية[3]، حيث لم يلتزم ترتيبًا في إيراد الاعتراضات في أكثر المناظرات التي افترضها في هذه الرسالة.

ثالثًا / أمثلة من تطبيقه على الأسئلة والاعتراضات:

سبق بيان أن الشيخ -رحمه الله- عني بعلم الجدل والمناظرة تأصيلاً وتطبيقًا، وهذا المبحث يبين لك أمثلة على تطبيق الشيخ لأسلوب هذا العلم، وكيفية إيراد المناظِر للأسئلة والاعتراضات على أدلة مناظِره.

وتحاشيًا لإثقال البحث بالأمثلة، واقتصارا على المقصود من هذا المبحث، فقد انتخبتُ خمسةً من الأسئلة والاعتراضات، أكثرَ الشيخُ إيرادَها في المناظرات التي

المنهاج في ترتيب الحجاج (ص٢٠٩)، والكافية في الجدل (ص٢٩٨)؛ والاعتراض بفساد الاعتبار: هو بيان أن القياس مخالف لنص أو إجماع، انظر: علم الجذل في علم الجدل (ص٥٦)، والجدل للمقدسي (ص٨٦).

(١) انظر تفصيل ذلك في: المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٨١).

(٢) انظر: الكاشف عن أصول الدلائل (ص١٣٢)، شرح مختصر الروضة (٣/ ٥٦٩).

(٣) انظر: المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٦٩، ٣٨٢، ٣٧١...).

ضمَّن بها آثاره العلمية، وهذه الأسئلة هي:

١ - القول بالموجب:

الاعتراض بالقول بالموجب في اصطلاح علماء الجدل: هو التسليم بمقتضى الدليل مع استبقاء النزاع[(١)].

وقد ذكر الشيخ مناظرة في تكفير الشخص المعين بصدور ما يوجب الكفر منه، بين متناظرين، أحدهما -وهو المعترض- يقول بوجوب تكفيره مطلقًا، دون تفريق بين المتعمد والمخطئ.

والآخر - وهو المستدل- يقول: لا يكفر المؤمن الذي وقع منه خطأ في الاعتقاد وإن كان كفرًا؛

واستدل الثاني على مذهبه بقول الله تعالى ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة/ ٢٨٦]، ووجهُ الاستدلال: عموم الآية في كل خطأ؛ فقال الأول معترضًا على الاستدلال بالآية: إن رفع المؤاخذة بالخطأ، (...إنما ذلك في الخطأ في المسائل الفرعية والاجتهادية، أما أصول الدين، بل أصول الدين على الإطلاق الذي هو التوحيد، فالخطأ فيه والعمد: الكل على حد سواء...)[(٢)].

ويلاحظ هنا: أن الأول اعترض على الثاني بالاعتراض بالقول بموجب الآية، من جهة حمل عموم الخطأ الوارد في الآية السابقة على بعض أفراده، وهو الخطأ في فروع الدين لا في أصوله؛ وهذا أحد أوجه القول بموجب الدليل النقلي؛فقال الثاني -وهو المستدل بالآية-: (إن القول بأن الخطأ المذكور في الآية وغيرها من نصوص الشرع إنما هو الخطأ في الفروع لا في الأصول، قول بلا برهان، فلم يفرق الله ورسوله

---

(١) انظر: المحصول للرازي (٥/ ٢٦٩)، بديع النظام (٢/ ٦٤٢).

(٢) الفتاوى السعدية، من مجموع المؤلفات (٢٤/ ٤٧٠)

بين مسائل الأصول والفروع في العفو عن هذه الأمة...)[1].

* **ويلاحظ هنا:** أن المستدل أجاب بجوابين: أحدهما: المطالبة بمستند القول بالموجب، وهو أحد قولي علماء الأصول والجدل في هذه المسألة، وهي: حكم إبداء المعترض بالقول بالموجب لمستند اعتراضه[2]؛ ويظهر خلال هذا المثال المذكور أن الشيخ يقول بوجوب أن يبدي المعترض بهذا الاعتراض مستندَه. والجواب الثاني: إثبات أن عموم الخطأ الوارد في الآية باق على أصله في العموم.

المنع:

الاعتراض بالمنع عند الجدليين: هو تكذيبُ دعوى المستدل، ويكون ذلك: بالممانعة في حكم الأصل، أو في وجود الوصف في الأصل، أو في وجود الوصف في الفرع، أو في وجوده فيهما جميعًا[3].

وقد ذكر الشيخ مناظرة في حكم من صلى وقد نسي نجاسة على بدنه أو ثوبه، بين المتوكل على الله والمستعين بالله، فاستدل المتوكل على الله على أن على المصلي الإعادة، بالقياس، حيث قاس نسيان إزالة النجاسة على نسيان الطهارة، بجامع أن كلاً منهما شرط من شروط الصلاة،

فاعترض المستعين بالله على هذا القياس بقوله: (وأما قياسكم نسيان النجاسة على نسيان الطهارة فغير صحيح، لأن شرط القياس اجتماع الأصل والفرع في علة واحدة، والأمر هنا منتف، فإن نسيان الطهارة من باب فعل المأمور الذي لا تبرأ الذمة إلا بالإتيان به، وأما نسيان النجاسة فمن باب ترك المحظور، وهذا النوع قد عفا الشارع

(١) المصدر السابق (٢٤/ ٤٧٤).

(٢) ()انظر: شرح مختصر الروضة (٣/ ٥٦٢)، كشف الأسرار للبخاري (٤/ ١٥٥).

(٣) انظر: الكافية في الجدل (ص١٣١)، شرح التلويح على التوضيح (٢/ ٨٩).

فيه عن النسيان ونحوه...)[1].

* **ويلاحظ هنا**: أن المعترض أورد على قياس المستدِل أحدَ وجوه سؤال المنع، وهو: منع وجود الوصف في الفرع، فوجود الوصف -وهو شرطية الطهارة- في الأصل مسلَّم، لكن وجود هذا الوصف في الفرع ممنوع غير مسلم.

النقض:

الاعتراض بالنقض اصطلاحًا: هو وجود العلة مع عدم الحكم[2].

وقد ذكر الشيخ -رحمه الله- مناظرة في تطهير الأبدان والثياب وغيرها من النجاسات، بين المتوكل على الله والمستعين بالله، فذكر المستدل وهو المتوكل على الله أن النجاسات التي هذه حالها لا تزول إلا بغسلها بالماء سبعًا، قياسًا على نجاسة الكلب؛ فاعترض المستعين بالله على هذا القياس بقوله: (قياسكم هذا غير مطرد، والقياس المنتقض لا يصلح الاحتجاج به، فإنكم لا تقولون باشتراط التراب في غير نجاسة الكلب والخنزير، فلو كان الإلحاق صحيحًا، لوجب الإلحاق في العدد والتراب)[3].

* **ويلاحظ هنا**: أن المعترض أورد على المستدل اعتراضًا بالنقض، بأحد أوجه النقض، وهو هنا: النقض على أصل المستدل خاصةً، فإن الأصل عند المستدل عدم اشتراط استعمال التراب في إزالة النجاسات سوى نجاستي الكلب والخنزير، ومع هذا قاس سائر النجاسات على نجاسة الكلب، وهنا وجه النقض.

---

(١) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٨٠).

(٢) انظر: العدة لأبي يعلى (١/ ١٧٧)، الحدود في الأصول للباجي (ص١٢٤).

(٣) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٧١).

المطالبة:

الاعتراض بالمطالبة في اصطلاح الجدليين: هو مؤاخذة الخصم بأن يبين حجته[1].

وقد ذكر الشيخ مناظرة في حكم إمامة العاجز، بين المتوكل على الله والمستعين بالله، فذكر المستدل وهو المتوكل على الله، أن إمامة العاجز عن شرط أو ركن إلا بمثله، لا تصح.

فاعترض المستعين بالله على هذا بقوله: (هذا القول الذي قلته لا دليل عليه من كتاب ولا من سنة ولا قياس...)[2].

* **ويلاحظ هنا:** أن المعترض أورد على المستدل سؤال المطالبة، وهو طلب ذكر الدليل الذي استدل به المستدل على قوله.

الاستفسار:

الاعتراض بالاستفسار في اصطلاح الجدليين: هو طلب شرح مدلول اللفظ، لإجماله أو غرابته[3].

وقد ذكر الشيخ مناظرة في حكم الاختلاف عند من حدث العيب؟، بين المتوكل على الله والمستعين بالله، فذكر المستدل وهو المتوكل على الله أن القول قول المشتري في هذه الحال، واستدل على مذهبه هنا: بأن الأصل عدم القبض في الجزء الفائت.

فأورد المستعين بالله على هذا الاستدلال اعتراضًا بقوله: (وقولكم: الأصل عدم

---

(١) انظر: التقريب والإرشاد (١/ ٢٠٨)، والكافية في الجدل (٦٨).

(٢) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٨٦)

(٣) انظر: روضة الناظر (٣/ ٣٩٠)، نهاية الوصول للصفي الهندي (٨/ ٣٥٧٢).

القبض في الجزء الفائت، كلام غير معقول، فما هو الجزء الفائت؟...)[1].

* **ويلاحظ هنا:** أن المعترض أورد على استدلال المستدل اعتراضًا بالاستفسار، يطلب به شرح مدلول اللفظ.

(١) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٩٧).

المبحث الخامس: منهجه في بحث أحوال المتناظرين:

تكلم الشيخ -رحمه الله- عن بعض الأحوال التي تعرض للمناظرين أثناء المناظرة، إما في استدلالاتهم أو أسئلتهم أو أجوبتهم، ومنها:

١- المغالطة:

المغالطة في اصطلاح الجدليين: استدلالٌ مركب من مقدمات فاسدة أو شبيهة بالحق وليست منه[(١)].

وقد ذكر الشيخ -رحمه الله- أن المناظر إذا احتج بشيء لا يصح كونه حجة فإنه مغالط، ومن أمثلة ذلك ما حصل لنمرود أثناء مناظرة إبراهيم -عليه السلام- له، إذ قال -رحمه الله-: (...فلما رآه إبراهيم يغالط في مجادلته، ويتكلم بشيء لا يصلح أن يكون شبهة فضلا عن كونه حجة، اطرد معه في الدليل...)[(٢)].

٢- التناقض:

التناقض عند الجدليين: هو اختلاف الجملتين بالنفي والإثبات، اختلافا يلزم منه لذاته كون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة[(٣)].

والشيخ -رحمه الله- يرى أن وقوع المناظر في هيئة التناقض يضعف مذهبه، لأن (...من خواص الأقوال الضعيفة وجود التناقض فيها، وعدم انبنائها على أصل متفق عليه، وصعوبة فهمها، وصعوبة العمل بها، أو تعذرها)[(٤)].

---

(١) انظر: التعريفات للجرجاني (٢٢٢)، والكليات للكفوي (٨٤٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ١٣٦).

(٣) انظر: التعريفات للجرجاني (ص٦٨)، والكليات للكفوي (ص٣٠٥).

(٤) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٧٧).

٣- الشَّغَب:

الشغب عند الجدليين: هو ما أوهم الكلام على حجة أو شبهة، ولم يكن في نفسه حجة ولا شبهة[(١)].

وقد بين الشيخ -رحمه الله- حال المناظر إذا قصد الشغب، بأنه إذا كان أثناء المناظرة قد (...ظهر من قصده وحاله، أنه لا إرادة له في الحق، وإنما يجادل على وجه المشاغبة والمغالبة، فهذا لا فائدة في جداله، لأن المقصود منه ضائع)[(٢)].

ويقرر الشيخ -رحمه الله- أن الشغب حالة يصل إليها المناظر إذا بان أنه مخالف للحق، و(...قامت الأدلة والبراهين على ذلك؛ فقول الجاهل الأحمق: لو كان كذا وكذا، جهلٌ منه وكبر ومشاغبة محضة...)[(٣)].

٤- الحيدة:

ذكر الشيخ -رحمه الله- أن تحول المناظر من التسليم أو الاعتراض أو الجواب، إلى الكلام في قضيةٍ أخرى حيدةٌ تدل على عجزه عن نصرة مذهبه، أو قبوله الحقَّ، ومن صور ذلك: ما حصل لفرعون أثناء مناظرة موسى -عليه السلام- له، فإنه (...لما لم يمكن فرعون أن يعاند هذا الدليل القاطع، عدل إلى المشاغبة، وحاد عن المقصود، فقال لموسى: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ٥١﴾ [طه/ ٥١]، أي: ما شأنهم، وما خبرهم؟، وكيف وصلت بهم الحال، وقد سبقونا إلى الإنكار والكفر والظلم والعناد، ولنا فيهم أسوة...)[(٤)].

---

(١) انظر: الواضح في أصول الفقه (١/ ٣٣٩)، التحبير شرح التحرير (٧/ ٣٧٢٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٧٩٥).

(٣) تيسير اللطيف المنان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٢٧٦).

(٤) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٦٣١).

٥- الانتقال:

الانتقال في اصطلاح الأصوليين والجدليين: هو الخروج عما يوجِبه أولُ السؤال أو الجواب من ملازمة السَّنَنِ فيه[(١)].

والشيخ -رحمه الله- يرى أن انتقال المناظر من دليل إلى دليل آخر بغرض دحض دعوى مناظِره، بعد استقرار الدليل الأول وعجز مناظره عن الاعتراض عليه، أنه انتقال مقبول، وليس من الانتقال الذي يدل على انقطاع المناظر، موافقًا بذلك جمهورَ الجدليين، ومخالفًا مذهبَ من يقول إنه من جملة الانتقال المطلق من دليل إلى دليل[(٢)].

ومن شواهد ذلك عنده قولُ إبراهيم -عليه السلام- لنمرود أثناء مناظرته له ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ﴾ [البقرة/ ٢٥٨]، حيث قال -رحمه الله-: (...وليس هذا من الخليل انتقالا من دليل إلى آخر، وإنما هو إلزام لنمرود، بطرد دليله إن كان صادقا، وأتى بهذا الذي لا يقبل الترويج والتزوير والتمويه)[(٣)].

٦- الانقطاع

الانقطاع في اصطلاح الأصوليين والجدليين: هو عجز المُناظِر عن بلوغ ما هَمَّ في أول ما شرع فيه من تصحيح مذهبه[(٤)].

وقد اختلف الجدليون في السكوت المحض، هل هو من جملة الانقطاع في

---

(١) انظر: الواضح لابن عقيل (١/ ٣١٦)، شرح التلويح على التوضيح (٢/ ٢٠٠).

(٢) انظر: الكافية في الجدل (ص٥٥١)، المنتخل في الجدل (ص٥١٤).

(٣) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ١٣٦).

(٤) انظر: العدة لأبي يعلى (٥/ ١٥٣٥)، كشف الأسرار للبخاري (٤/ ١٣٣)، تيسير التحرير (٤/ ١٢٢).

المناظرة أو لا؟، فمنهم من ذهب إلى انقطاع المناظر بمجرد سكوته، ومنهم من ذهب إلى عدم انقطاعه، ومنهم فصّل باعتبار تقدير مدة السكوت بالعرف[1].

أما الشيخ -رحمه الله- فيشير إلى أن الانقطاع يحصل بسكوت المناظر بدون تفصيل، كما أنه يحصل بعجز السائل عن الاعتراض، أو عجز المسؤول عن الجواب؛فإنه في ختام مناظرته مع بعض المتكلمين، قال -رحمه الله-: (...فسكت هذا المتأول، وسكوته يدل على أحد أمرين: إما رجوع إلى الصواب، وإما عجز عن نصر باطله، ولكنه تعصب ورضي بالبقاء عليه، وهو الظاهر، إذ لو رجع لصرح بذلك)[2].

ومن مناظرة مؤمن مع ملحد، قال -رحمه الله-: (... فلم يتمكن الملحد من جواب هذا السؤال، وبقي إما أن يبقى على إلحاده بعدما تبين له الحق، ويصير مكابرًا ينكر ما لا ينكَر، أو ينقاد للحق، ويتبع طريق الإنصاف الذي تبين، ووضح كل الوضوح)[3].

وعند تفسيره لقول الله تعالى على لسان فرعون: ﴿فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف/ ١٣٢]، قال -رحمه الله-: (...فإنها تدل على عجز موردها، عن الإتيان بما يرد القول الذي جاء به خصمه، لأنه لو كان له حجة لأوردها، ولم يلجأ إلى قوله: قصدك كذا، أو مرادك كذا، سواء كان صادقًا في قوله وإخباره عن قصد خصمه، أم كاذبًا)[4].

٧- المكابرة:

المكابرة في اصطلاح الجدليين: هي المنازعة لا لإظهار الحق، بل لإظهار

(١) انظر: المنتخل في الجدل (ص٥٠٨-٥٠٩)، شرح مختصر الروضة (٣/ ٨٦).

(٢) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ١٢٢).

(٣) المصدر السابق (٢١/ ٢٣٨).

(٤) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٤٥٣).

الغلبة[1].

وقد شنَّع الشيخ -رحمه الله- على من وقع في مثل هذه الحالة بقوله: (المكابرة في الحقيقة جنون في العقل، وكبر في النفس، وعجب وغرور أو اغترار...)[2].

ويرى الشيخ -رحمه الله- أن مجادلة المكابر لا فائدة منها، من جهة أنه قد تبين له الحق، ومع ذلك أصر على رأيه رغبة في الغلبة، حيث قال: (فأما إذا كان الشيء لا يحتمل إلا معنى واحداً واضحاً، وقد تعينت المصلحة، فالمجادلة والمعارضة من باب العبث، والمعارضُ هنا لا يُلتفت إلى اعتراضاته، لأنه يشبه المكابر المنكر للمحسوسات)[3].

كما ذكر -رحمه الله- أن من اتضح له الحق، وبقي على ما هو عليه من خطأ، فلا ينبغي أن يستمر مناظرُه في مجادلته معه، قال -رحمه الله-: (والمكذب المتعنت الذي ليس له قصد في اتباع الحق، لا سبيل إلى هدايته ولا حيلة في مجادلته...)[4].

---

(١) انظر: التعريفات للجرجاني (ص٢٢٧)، الواضح لابن عقيل (١/ ٤٩٣)، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص٢٣٢).

(٢) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ١٢٣).

(٣) القواعد الحسان، من مجموع المؤلفات (٣/ ٤٣٦).

(٤) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٧٢٥).

المبحث السادس: منهجه في بيان آفات الجدل والمناظرة.

أتى الشيخ -رحمه الله- في كتبه على ذكر عدد من الآفات التي يقع فيها المتناظرون قبل المناظرة، أو أثناءها، أو بعد اتضاح الحق لأحد المتناظرين، ومن أمثلة هذه الآفات:

١- الجدال بلا علم:

قال الشيخ -رحمه الله-: (لا يحل للإنسان أن يقول أو يجادل فيما لا علم له به)[١].

كما ذكر -رحمه الله- عن الذين يجادلون بالباطل (...أنهم في غاية الجهل، ما عندهم من العلم شيء، وغاية ما عندهم، تقليد أئمة الضلال...)، إلى أن قال -رحمه الله-: (...فهذا الذي يجادل في الله، قد جمع بين ضلاله بنفسه، وتصديه إلى إضلال الناس، وهو متبع ومقلد لكل شيطان مريد، ظلمات بعضها فوق بعض، ويدخل في هذا جمهور أهل الكفر والبدع، فإن أكثرهم مقلدة، يجادلون بغير علم)[٢].

٢- الجدال بلا دليل:

ذكر الشيخ -رحمه الله-: أن من صفة بعض المناظرين الذي يصرون على الجدل بعد استقرار الحجة عليه، أنهم (...يجادلون فيها على وضوحها، ليدفعوها ويبطلوها، ﴿بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ﴾ [غافر/ ٥٦]، أي: بغير حجة وبرهان، وهذا وصف لازم لكل من جادل في آيات الله، فإنه من المحال أن يجادل بسلطان، لأن الحق لا يعارضه معارض، فلا يمكن أن يعارض بدليل شرعي أو عقلي أصلا)[٣].

وقال أيضًا عن المشركين: إنهم كانوا يجادلون النبي صلى الله عليه وسلم

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ١٥٩).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٦٦٧).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٩٢٨).

وأصحابه (... مجادلةً بغير حجة ولا برهان: أتأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون ما قتل الله؟ يعنون بذلك: الميتة؛ وهذا رأي فاسد، لا يستند على حجة ولا دليل، بل يستند إلى آرائهم الفاسدة التي لو كان الحق تبعا لها لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن، فتبا لمن قدم هذه العقول على شرع الله وأحكامه، الموافقة للمصالح العامة والمنافع الخاصة...)[1].

٣- التعصب:

يرى الشيخ -رحمه الله- أن تعصب المناظر لرأيه، أو رأي من يقلده، من جملة آفات المناظرة، حيث قال: (والحذر الحذر من التعصب للأقوال والقائلين، وهو أن يجعل القصد من المناظرة نصر القول الذي قاله، أو قاله من يعظِّمه، فإن التعصب مُذْهِبٌ للإخلاص، مزيل لبهجة العلم، مُعْمٍ للحقائِق، فاتح لأبواب الخصام والحقد، كما أن الإنصاف هو زينة العلم، وعنوان الإخلاص والنصح والفلاح)[2].

وقال كذلك: (وإنما الخشية على من أصر على التعصب على قول اتضح له ضعفه، ولكن لغرض من الأغراض أصر عليه)[3].

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٢٤).

(٢) آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٢٠).

(٣) المناظرات الفقهية، من مجموع المؤلفات (٨/ ٣٧٢).

المبحث السابع: منهجه في بيان آداب الجدل والمناظرة:

١- الإخلاص:

قال -رحمه الله- في شأن الإخلاص من أهل العلم في المناظرة وغيرها: (يتعين على أهل العلم من المعلمين والمتعلمين أن يجعلوا أساس أمرهم، الذي يبنون عليه حركاتهم وسكناتهم الإخلاص الكامل، والتقرب إلى الله بهذه العبادة، التي هي أجل العبادات وأكملها وأنفعها وأعمها، ويتفقدوا هذا الأصل الجليل في كل دقيق من أمرهم وجليل؛ فإن درسوا أو دارسوا، أو بحثوا أو ناظروا، أو أسمعوا أو استمعوا، أو كتبوا أو حفظوا، أو كرروا دروسهم الخاصة، أو راجعوا عليها أو على غيرها الكتب الأخرى، أو جلسوا مجلس علم، أو نقلوا أقدامهم لمجالس العلم، أو اشتروا كتبًا، أو ما يعين على العلم، كان الإخلاص لله واحتساب أجره وثوابه ملازمًا لهم)[(١)].

وقال أيضًا: (اعلم أنه يتعين على طالب العلم أن يسعى جهده لتحصيل ما يحتاجه من الفهم، وتشتد إليه ضرورته، مبتدئًا بالأهم فالأهم، قاصداً بذلك وجه الله، يعتقد أن درسه ومدارسته، وبحثه ومباحثته، ونظره ومناظرته، وتعلمه وتعليمه، طريق يوصله إلى ربه ويحتسب به ثوابه...)[(٢)].

٢- دعاء الله -عز وجل-:

يقول الشيخ -رحمه الله- في بيان فضل الدعاء في الجدل والمناظرة: (الناظر في العلم عند الحاجة إلى التكلم فيه، إذا لم يترجح عنده أحد القولين، فإنه يستهدي ربه، ويسأله أن يهديه الصواب من القولين، بعد أن يقصد بقلبه الحق ويبحث عنه، فإن الله

---

(١) آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ١٧).

(٢) المختارات الجلية، من مجموع المؤلفات (٨/ ١٩٩).

لا يخيب مَنْ هذه حاله)[1].

٣- الرجوع إلى الحق:

ذكر الشيخ -رحمه الله- أن من أدب المناظرة الرجوع إلى الحق، فقال: (ومما يعين على هذا المطلوب أن يفتح المعلم للمتعلمين باب المناظرة في المسائل والاحتجاج عليها، وأن يكون القصد واحدًا، وهو اتباع ما رجحته الحجة والأدلة، فإنه إذا جعل هذا الأمر نصب عينيه وأعينهم، تنورت الأفكار، وعرفت المآخذ والبراهين، واتبعت الحقائق، وكان القصد الأصلي وتوابعه معرفة الحق واتباعه)[2].

٤- التأدب مع المناظر:

وقد طبق الشيخ -رحمه الله- هذه الصفة عمليًا أثناء مناظرته لبعض المتكلمين، إذ يقول: (وقعت مناظرة بيني وبين رجل من الفضلاء، ولكنه يميل إلى مذهب المتكلمين المنحرفين...)، وفي سياق هذه المناظرة يقول: (ثم اعلم يا أخي ...)[3].

٥- الملاطفة في العبارة:

قال -رحمه الله- تنبيها إلى هذا الأدب من آداب المناظرة: (...فلتكن المجادلة بالتي هي أحسن: يُدعى المجادل إلى الحق، ويبين محاسن الحق ومضار ضده، ويجاب عن ما يعترض به الخصم من الشبهات، كل ذلك بكلام لطيف، وأدب حسن، لا بعنف وغلظة، أو مشاحنة أو مشاتمة، فإن ضرر ذلك عظيم...)[4].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٧٧٧).

(٢) آداب المعلمين والمتعلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٢٠).

(٣) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، من مجموع المؤلفات (٢١/ ١٢٢).

(٤) الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، من مجموع المؤلفات (٢٣/ ٤٣٥).

٦- القول اللين:

ذكر الشيخ -رحمه الله- أن المناظر إذا تكلم بعبارة لينة، كان ذلك أدعى لقوة حجته وإضعاف حجة مناظره؛

فقال: (... الخاضع، هو الذي يُطمَع فيه، بخلاف من تكلم كلامًا لينًا، ليس فيه خضوع، بل ربما صار فيه ترفع وقهر للخصم، فإن هذا لا يطمع فيه خصمه)[١].

٧- الفصاحة والبيان:

يقول الشيخ -رحمه الله- في شأن المناظِر، إن: (...الفصاحة والبلاغة لصاحب هذا المقام من ألزم ما يكون، لكثرة المراجعات والمراوضات، ولحاجته لتحسين الحق وتزيينه بما يقدر عليه ليحببه إلى النفوس، وإلى تقبيح الباطل وتهجينه لينفر عنه...)[٢].

٨- إيجاز المناظر في عبارته

ذكر -رحمه الله- طريقة القرآن الكريم في الجدل والمناظرة، وأنك إن رأيت القرآن يشرع في محاجة المبطلين، وتزييف شبه المشبهين، وبطلان مذاهب الضالين، (...رأيتَه يسوق البراهين العقلية، بأوضح عبارة وأوجزها، وأسلمها من الاعتراض والنقض والخفاء، فيجمع بين الدليل لعقلي النقلي في كلمة واحدة، إيجازا غير مخل بالمطلوب، وتارة يفصل ذلك، ويسرد من البراهين ما يكفي بعضه بالبيان. فلله الحمد والشكر)[٣].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، من مجموع المؤلفات (٢/ ٨٣٣).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٦٢٩).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣١). وقد بين إمام الحرمين -رحمه الله- فائدة إيجاز المناظر واقتصاره على المطلوب، إذ قال في كتابه الكافية في الجدل (ص٥٣٦): (وإنما قيل ذلك، لأنه ربما تُورد ههنا كلامًا

٩- حفظ منزلة المناظر:

قال -رحمه الله-: إن على من أراد الجدل والمناظرة أن يراعي مقام مناظره، وينزله منزلته، لأنه: (...يدعو إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن؛ يعاملُ الناسَ كلا بحسب حاله...)[١].

١٠- مراعاة حال المناظر:

ذكر الشيخ -رحمه الله- أن من تمام أدب المناظر إذا اتضح أن الحق معه، أن يراعي حال مناظره، وأنه إن وجد فيه عدم تحمل لأسلوب المعارضة كان: (... من أدب المعارض لمن هذه حاله، إذا استبان أن الصواب معه، ألا يكون ذلك بصورة المعارضة، بل بصورة السؤال والاسترشاد، والتنبيه على الصواب بألطف الطرق التي توجب القبول)[٢].

لا تحتاج إليه، فيفسده الخصم عليك في غير موضعه).

(١) المصدر السابق (٢/ ٦٢٩).

(٢) رسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين، من مجموع المؤلفات (٢٦/ ٨٠).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد.

فإني أذكر في خاتمة هذا البحث أهم النتائج، والتوصيات، وألخصها فيما يلي:

النتائج:

أولا/ أهمية علم الجدل والمناظرة وشرفه وعظيم فائدته، وأنه اعتنى به خواص العلماء.

ثانيًا/ عناية الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي -رحمه الله- بتدريس هذا العلم لطلابه، والتأليف فيه.

ثالثًا/ ظهور منهج الشيخ في بيان مبادئ هذا العلم بيانًا شافيًا: لاسمه، وتعريفه، وموضوعه، واستمداده، وفائدته، وفضله، وحكمه.

رابعًا/ استخراج قواعد الجدل والمناظرة عند الشيخ -رحمه الله-، التي يجب على المناظر الالتزام بها، والتي استنبطها -رحمه الله- وأصّلها، وبلغ عددها في هذا البحث: ست عشرة قاعدة.

خامسًا/ بروز آراءٍ واختياراتٍ للشيخ -رحمه الله- في مسائل مهمة من علم الجدل والمناظرة، وهي:

١- القول بالتفصيل في حكم الجدل والمناظرة.

٢- عدم التفريق بين مصطلحي الجدل والمناظرة.

٣- صحة أن تكون المناظرة بين أكثر من اثنين.

٤- وجوب أن ينتسب المناظر إلى مذهبٍ في محل النزاع.

٥- وجوب أن يبين المناظرُ لمناظره أدلته التي لا يعلمها.

٦- عدم لزوم ترتيب الأسئلة والاعتراضات.

٧- جواز الجمع بين الأسئلة والاعتراضات.

٨- اشتراط أن يبين السائل بسؤال القول بالموجب مستندَه في هذا السؤال.

٩- حصول الانقطاع بسكوت المناظر.

١٠- أن الانتقال من دليل عَجِزَ المناظِرُ عن الجواب عنه إلى دليل أقوى منه ليس من الانتقال الذي يحصل به الانقطاع.

سادسًا/ ظهور تطبيق الشيخ -رحمه الله- لعلم الجدل والمناظرة، وذلك بذكره للمناظرات في كتبه، والتي بلغت خمسا وعشرين مناظرة، وجرى عرضه لها على أصول هذا العلم.

سابعًا/ أن الشيخ -رحمه الله- اعتنى بتطبيق الاعتراضات والأسئلة والأجوبة خاصةً.

ثامنًا/ ظهور منهجه -رحمه الله- في بحث أحوال المتناظرين، وآفات علم الجدل والمناظرة، وآدابه.

التوصيات:

- العناية بالآثار العلمية للشيخ -رحمه الله-، واستخراج النفائس منها.
- العناية بعلم الجدل والمناظرة، بحثًا فيه وتطبيقًا له.
- دراسة ردود الشيخ -رحمه الله- وتعقباته ومناقشاته.
- دراسة منهج الشيخ في علم الخلاف، وأصوله فيه، عرضًا واستدلالًا واعتراضًا وجوابًا وترجيحًا.

المصادر والمراجع

- ابن سعدي كما عرفته، تأليف: عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل، ط:مدار الوطن للنشر، الأولى، ١٤٢٧هـ.
- الإبهاج في شرح المنهاج، تأليف: علي بن عبدالكافي السبكي، وولده عبدالوهاب، تحقيق: د. أحمد زمزمي ود.نور الدين صغيري، ط: دار البحوث للدراسات الإسلامية، الأولى، ١٤٢٤هـ.
- الأجوبة السعدية عن المسائل القصيمية، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.
- الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط: دار الآفاق، الطبعة بدون رقم ولا تاريخ.
- الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن محمد الآمدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط: دار الهدي النبوي، الأولى، ١٤٣٧هـ.
- آداب البحث والمناظرة، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ط: دار عالم الفوائد، الأولى، ١٤٢٦هـ.
- آداب البحث والمناظرة، تأليف: إسماعيل الكلنبوي، بعناية: خالد بن خليل الزاهدي، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٣٤هـ.
- آداب المعلمين والمتعلمين، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.
- الأدلة القواطع والبراهين في إبطال أصول الملحدين، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر

السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.

- أعلام أصول الفقه ومصنفاتهم، تأليف: د. محمد مظهر بقا، ط: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الأعلام، تأليف: خير الدين الزركلي، ط: دار العلم للملايين، الخامسة عشرة، ٢٠٠٢م.
- الإيضاح لقوانين الاصطلاح، تأليف: يوسف بن عبدالرحمن ابن الجوزي، تحقيق: محمود الدغيم، ط: مكتبة مدبولي، الأولى، ١٤١٥ه.
- بدائع الفوائد، تأليف: الإمام محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، توزيع: مكتبة النهضة العلمية السعودية، بدون رقم ولا تاريخ.
- بديع النظام = نهاية الوصول إلى علم الأصول، تأليف: أحمد بن علي بن تغلب الساعاتي، تحقيق: د. سعد بن غرير السلمي، ط: معهد البحوث وإحياء التراث الإسلامي، بدون رقم طبعة، ١٤١٨هـ.
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، تأليف: علاء الدين علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط: مكتبة الرشد، الأولى، ١٤٢١هـ
- التعريفات، تأليف: علي بن محمد الجرجاني، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٠٣ه.
- التقريب والإرشاد، تأليف: أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: د. عبدالحميد أبو زنيد، ط: مؤسسة الرسالة، الثانية، ١٤١٨هـ.
- تيسير التحرير شرح التحرير، تأليف: محمد أمين المعروف بأمير بادشاه، ط: مصطفى البابي الحلبي، بدون رقم، ١٣٥٠هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.

- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- الجدل، تأليف: علي بن عقيل البغدادي، تحقيق: د. علي العميريني، ط: مكتبة التوبة، الأولى، ١٤١٨ه.
- الحدود في الأصول، تأليف: أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تحقيق: د. نزيه حماد، ط: مؤسسة الزغبي، الأولى، ١٣٩٢هـ.
- الفكر التربوي عند الشيخ عبدالرحمن السعدي، تأليف: د. عبدالعزيز الرشودي، ط: دار ابن الجوزي، بدون رقم، ١٤٢٠ه.
- الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، تأليف: أكمل الدين محمد بن محمود البابرتي، تحقيق: د. ضيف الله العمري، ود. ترحيب الدوسري، ط: مكتبة الرشد، الأولى، ١٤٢٦هـ.
- الرسالة الولدية في آداب البحث والمناظرة، تأليف: محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بساجقلي زاده، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤٣٩ه.
- رسالة في الحث على اجتماع كلمة المسلمين، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- روضة الناظر وجنة المناظر، تأليف: الإمام أبي محمد عبدالله بن أحمد ابن قدامة، تحقيق: د. عبدالكريم النملة، ط: دار العاصمة، السادسة، ١٤١٩هـ.
- روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، تأليف: محمد بن عثمان القاضي، ط: مطبعة الحلبي، الأولى، ١٤٠٠ه.
- الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي،

ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.

- سيرة العلامة السعدي، تأليف: محمد حامد الفقي، ط: مطبعة السنة المحمدية، بدون رقم ولا تاريخ.
- التلويح على التوضيح لمتن التنقيح، تأليف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، ط: مكتبة صبيح، بدون رقم طبعة، ١٣٧٧هـ.
- شرح الكوكب المنير في أصول الفقه، تأليف: محمد بن أحمد الفتوحي، تحقق: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الثانية، ١٤١٨ هـ.
- شرح مختصر الروضة، تأليف: نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٠٧هـ.
- صفحات من حياة علامة القصيم، تأليف:عبدالله بن محمد الطيار، ط: دار ابن الجوزي، الأولى، ١٤١٣هـ.
- العدة في أصول الفقه، تأليف: أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي، تحقيق: د. أحمد بن علي المباركي، ط: بدون ناشر، الثانية، ١٤١٠هـ.
- علم الجذل في علم الجدل، تأليف: نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي، تحقيق: فولفهارت، ط: مؤسسة الأبحاث العلمية الألمانية، بدون رقم طبعة، ١٤٠٨هـ.
- علماء نجد خلال ثمانية قرون، تأليف: عبدالله بن عبدالرحمن البسام، ط: دار العاصمة، الثانية، ١٤١٩هـ.
- الفتاوى السعدية، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.
- فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢هـ.
- القواعد الحسان لتفسير القرآن، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن

مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.

- الكافية في الجدل، تأليف: أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني، تحقيق: د.فوقية محمود، ط: عيسى البابي الحلبي، بدون رقم طبعة، ١٣٩٩هـ.
- الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العلل، تأليف: محمد بن عمر الرازي، تحقيق: أحمد السقا، ط: دار الجيل، الأولى، ١٤١٣ه.
- كتاب الجدل، تأليف:محمد بن إبراهيم المقدسي، تحقيق: مصطفى بن محمد القباني، ط: دار الصميعي، الأولى، ١٤٣٦ه.
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، تأليف: علاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري، ط: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة بدون رقم ولا تاريخ.
- الكليات، تأليف: أيوب بن موسى الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط: مؤسسة الرسالة، بدون رقم ولا تاريخ.
- المبتدأ والخبر لعلماء القرن الرابع عشر، تأليف: إبراهيم بن محمد السيف، ط: دار العاصمة، الأولى، ١٤٢٦ه.
- مثارات الغلط في الأدلة، تأليف: أبي عبدالله الشريف التلمساني، تحقيق: محمد علي فركوس، ط: المكتبة المكية، الثانية، ١٤٢٤ه.
- مجموع الفوائد واقتناص الأوابد، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- المحصول، تأليف: محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق د. طه العلواني، ط: مؤسسة الرسالة، الثانية، ١٤١٢هـ.
- المختارات الجلية من المسائل الفقهية، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- مشاهير علماء نجد وغيرهم، تأليف:عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ، ط: دار اليمامة، الثانية، ١٣٩٤ه.

- معجم أسـر عنيزة، تأليف: محمد بن ناصر العبودي، توزيع: دار الثلوثية، بدون رقم ولا تاريخ.
- معجم المؤلفين، تأليف: عمر بن رضا كحالة، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤١٤هـ.
- المنتخل في الجدل، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: د. علي العميريني، ط: دار الوراق، الأولى، ١٤٢٤هـ.
- المنهـاج في ترتيب الحجاج، تأليف: أبي الوليد سـليمان بن خلف الباجي، تحقيق: عبدالمجيد تركي، ط: دار الغرب الإسلامي، الثانية، ١٩٨٧م.
- المواهب الربانية من الآيات القرآنية، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضمن مجموع مؤلفاته، بإشراف مجموعة من المعتنين، ط: دار الميمان، الأولى، ١٤٣٢ه.
- نهايـة الوصـول في دراية الأصول، تأليف: محمد بن عبـد الرحيم الأرموي، تحقيق: د.صالح اليوسف وسعد السويح، مكتبة نزار الباز، الثانية، ١٤١٩هـ.
- الواضح في أصول الفقه، تأليف: أبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٠هـ.

التَّقْسِيمُ الرِّيَاضِيُّ فِي فِقْهِ السَّعْدِيِّ
البُيُوعُ أُنْمُوذَجاً

(ورقة عمل)

أ.د. عبدالعزيز بن أحمد البجادي

أستاذ اللغة العربية بجامعة القصيم

مقدمة

كان السعدي -رحمه الله- يرى أن البيوع والمعاملات يمكن أن تقسم تقسيما منطقيا أو رياضيا، بحيث تطرد أفراد المسائل وفق ميزان يدركه المتأمل، ولهذا يمكن أن تبنى مسائل هذا الباب على ثلاثة أصول:

الأَصْلُ الأَوَّلُ:

أَنَّ الدَّلِيلَ الشَّرْعِيَّ فِي البَابِ -أَمْرًا كَانَ أَوْ نَهْيًا- قَائِمٌ عَلَى تَحْصِيلِ النَّفْعِ ودَفْعِ الضُّرِّ:

وبيانه: أن الشارع لا يأمر إلا بخير وصلاح ونفع للناس في دينهم ودنياهم، ولا ينهاهم إلا عن شر لهم في دينهم ودنياهم، ولما كان الناس يحبون أن ينوعوا أصناف التجارات، وكان أكثر التجارات نافعا لهم، وأقلها ضارا لهم؛ وَضَعَ الشارع لهم الأصلين الآخرين:

الأَصْلُ الثَّانِي: أَنَّ الأَصْلَ فِي المُعَامَلَاتِ والبُيُوعِ كُلِّهَا الحِلُّ:

فلا يُحرم منها إلا ما ورد الشرع بتحريمه، قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾، وفي هذا توسعة على الناس حتى يمتدوا في تجاراتهم[1]، فشمل هذا الحل جميع معاملاتهم إلا ما يستثنى بعد، فشمل:

أ-تجارة الإدارة، وهي: التي يُعطِي أحدُ المتعاوضين فيها العِوضَ ويقبض المعوَّض في مجلسه.

ب-وتجارة التربُّص، وهي التي يشتري الإنسان فيها السلع وينتظر بها مواسمها

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٦، منهج السالكين/ ٣٩.

وأوقات غلائها وفرصها.

ج-وتجارة الديون الشاملة للمبيع المؤجل مُثْمَنُه والمعجل ثَمَنُهُ المعبر عنه بالسَّلَم، وللمؤجل ثمنُه المُعَجَّل مُثْمَنُه.

د-وتجارة الإجارات التي يتخذ فيها الإنسان أعيان الأشياء من عقارات وحيوانات وأثاث وغيرها، فيؤجرها ويتجر بمنافعها.

فهذه الأنواع كلها داخلة في هذا الأصل العظيم المقرر في الآيتين إذا انضاف إليه الرضا المعتبر والصدق والعدل(١).

شروط البيع:

لتحقيق الرضا والصدق والعدل استنبط العلماء من الأدلة سبعة شروط يتحقق بها البيع المباح، وهي: ١-الرضا بين المتعاقدين(٢)، المدلول عليه إما بألفاظ وإما بأفعال يراد بها تحقيق العقد(٣)، ٢-٣-وأن يكون العوضان معلومين، دفعا للظلم(٤)،

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٦-١٦٧.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٧، المختارات الجلية/ ١٤٢، قال في الشرح الكبير ٤/ ٥: «(ولا يصح البيع إلا بشروط سبعة، أحدها: التراضي به وهو أن يأتيا به اختياراً لقول الله تعالى (إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم)».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٧، المختارات الجلية/ ١٤٢، قال في الإقناع ٢/ ٥٦-٥٧: «وله صورتان ينعقد بهما، إحداهما: الصيغة القولية، وهي غير منحصرة في لفظ بعينه، بل كل ما أدى معنى .. والثانية: الدلالة الحالية - وهي المعاطاة - تصح في القليل والكثير».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٧، قال في الروض المربع/ ٣٠٩: «(و) الشرط السادس: أن يكون (المبيع معلوما) عند المتعاقدين».

٤-وأن يكون العوضان مالين مباحين حتى لا يقع العقد بمحرم[1]، ٥-وأن يكونا مقدورًا على تسليمهما حتى لا يُظْلَم أحد المتعاقدين، فبطلت أوجه القمار[2]، ٦-وأن يكون العاقدان مالكين[3]، ٧-جائزي التصرف[4].

فدخل في المباح من البيوع:

أ-كل ما بيع بهذه الشروط من عقار، وحيوان -من آدميٍّ أو بهيمة- وأمتعة، وأطعمة، وأشربة، وغيرها.

ب-وكل إجارة قائمة على الرضا والعلم بالأُجرة والعين المؤجَّرة، مشتملة على النفع المباح المقصود منها.

ج-واشتراط أحد المتعاقدين في البيع والإجارة شرطًا مقصودًا معلومًا.

د-والتوثق للحقوق بالرهون والضمانات وغيرها.

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٧، منهج السالكين/ ٤٠، قال في المحرر ١/ ٢٨٤-٢٨٥: «كل ما أبيح نفعه واقتناؤه مطلقا؛ فبيعه جائز، كالعقارات، والمتاع، والبغل، والحمار، ونحوها، فأما الحشرات وآلات اللهو والكلب والسرجين النجس؛ فلايجوز بيعها».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٧، قال في الشرح الكبير ٤/ ٢٤: «(الخامس: أن يكون مقدورًا على تسليمه، فلا يجوز بيع الآبق، ولا الشارد، ولا الطير في الهواء، ولا السمك في الماء، ولا المغصوب، إلا من غاصبه، أو ممن يقدر على أخذه منه) .. وإن اختل شرط مما ذكرنا لم يجز بيعه لفوات الشرط».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٨، قال في الإنصاف ٤/ ٢٨٣: «قوله (فإن باع ملك غيره بغير إذنه، أو اشترى بعين ماله شيئا بغير إذنه؛ لم يصحّ) وهو المذهب، وعليه أكثر الأصحاب».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦، قال أبو الخطاب في الهداية/ ٢٣٤: «والثّاني: أن يكون المالك جائز التّصرّف، فإن كان صبيّا أو مجنونا أو محجورا عليه لسفه أو فلس؛ لم يصحّ بيعه». وقال في المبدع ٤/ ٨: «فلا يصحّ بيع طفل ولا مجنون ولا سكران ولا نائم ولا مبرسم، ولا شراؤه؛ لعدم المقتضي لذلك، سواء أذن له وليّه أم لا».

٥-وأنواع المشاركات المبنية على الصدق والعدل[١].

فبالسبر يمكن إجمال المباح في خمس معاملات، وهي: بيع، وإجارة، واشتراط، وتوثقة، ومشاركة.

الأَصْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ المُحَرَّمَ مِنَ المُعَامَلَاتِ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ، ويُمْكِنُ حَصْرُهُ بِقَوَاعِدِ ضَابِطَةٍ لَهُ.

لما كان الأصل في البيوع الإباحة حسب مقتضى الأصل الثاني، ثم جاء النص على أفرادٍ من المسائل حرمها الشارع لمضرة فيها وفق الأصل الأول؛ جاء هذا الأصل الثالث ليبين تلك المسائل المنصوص على تحريمها، ولكن إدراكها أو إدراك حكمة تحريمها أو مناط تحريمها ربما تقصر عنه بعض الهمم؛ لتداخل بعضها ببعض، واشتباه جزء منها بالمباح؛ فرأى الشيخ السعدي أن يضع مقاييس أو قواعد تجمع كل المسائل المحرمة، فوضع سبع قواعد رد إليها كل ذلك، ثم قال: «فإذا تحرَّرت هذه القواعد -مع ما تبعها من الضوابط- واستثنيتها من ذلك الأصل العظيم؛ حصل لك في هذه المواضع المهمَّة من العلم ما تهتدي به إلى هذه المسائل والصور المذكورة وما كان في معناها مما تدعو إليه الضرورة والحاجة»[٢].

ثم يعلل لهذا بقولك: «لأنه إذا ذكرت أصول المسائل ومآخذها، ومقاصد الشرع، وبيان حكمها وأسرارها؛ تقررت في الأذهان، وصار هذا العلم على هذا الوجه أكمل بكثير من تعلم مجرد صور المسائل وأفرادها دون حِكَمِها ومآخذها، فإن هذا النوع قليل الثبوت في الذهن لا يكسب صاحبه تمرنًا على المباحث العلمية والتفريعات النافعة، ولا يهتدي إلى الفرق بين المسائل المتفرقة أحكامها، ولا إلى

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٨.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٣.

الجمع بين المسائل المجتمعة أحكامها في أصل وعلةٍ»[1].

وإليك القواعدَ السبع التي وضعها الشيخ:

القاعدة الأولى: قاعد الربا:

أن تحريم الربا هو مقتضى العدل والقياس الصحيح[2]؛ لأن فيه دفع الظلم عن كلا المتعاقدين، كما قال الله تعالى: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾[3]،والربا نوعان، وعند التفصيل يكون ثلاثة أنواع، وذلك أن بيع المال الربوي[4] بربوي من جنسه يشترط فيه التقابض والتساوي، وأن بيعه بربوي من غير جنسه يشترط فيه التقابض فقط، فمن أخل بالتساوي وقع في ربا الفضل[5]، ومن أخل بالتقابض وقع في ربا النسيئة[6]، فهذان نوعان من الربا، وأما الثالث؛ فليس بيعا، بل هو قرض بفائدة، فاستحق أن يكون نوعا برأسه[7]، وهذا التفصيل قياس منضبط، بمثابة المعادلة الرياضية، تترجح به مسائل الخلاف في الباب، فلا ربا في بيع ربوي بغير ربوي ولو عدم التقابض

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٣.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧١.

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩، منهج السالكين/ ٤٠، الربوي في المذهب: ما كان مكيلا أو موزونا، قال في الإقناع ٢/ ١١٤: «فأما ربا الفضل؛ فيحرم في كل مكيل وموزون .. بيع بجنسه .. مطعوما كان أو غير مطعوم»، قال ٢/ ١٢٠: «وما كان مما ليس بمكيل ولا موزون -كثياب وحيوان وغيرهما- يجوز النساء فيه متساويا أو متفاضلا»، وقال في كشاف القناع ٣/ ٢٥١: «والأشهر عن إمامنا ومختار عامّة الأصحاب: أنّ علّة الرّبا في النّقدين، كونهما موزوني جنس، وفي الأعيان الباقية: كونها مكيلات جنس».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩، منهج السالكين/ ٤٠.

(٦) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩-١٧٠، منهج السالكين/ ٤٠.

(٧) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٠.

والتساوي، ولا في بيع ربوي بربوي من غير جنسه ولو تفاضلا إن تم التقابض، ولا في بيع ربوي بربوي من جنسه تم فيه التقابض والتساوي[1]، يظهر هذا في التفريع التالي.

التفريع على القاعدة:

كان ذلك التفصيل في الربا بمثابة القانون، تُعْرَض عليه المسائل لمعرفة صحتها، فما دخل فيه فهو ربا، وما لم يدخل فيجب الحكم بحله وإن اختلف فيه الفقهاء، ولهذا قرر الشيخ:

أ-أن كل ما لا يتحقق معه معرفة التساوي فهو ملحق بالربا؛ لأن فيه شبه الفضل؛ فإن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل[2]،فلو جهل قدرهما أو قدر أحدهما؛ لم يصح، فلذلك منعت المُزَابَنَة: وهو بيع الثمر على الشجر بثمرٍ من جنسه، إلا عند الحاجة في مسألة العَرَايا -إذا لم يكن عنده إلا تمر وهو محتاج للرطب[3]، وكان أقل من خمسة أوسق، وتقابضا قبل التفرق- فالخَرْص فيها ينوب مناب الكيل لأجل الحاجة والسعة[4].

(١) قال في المقنع/ ١٦٩: «وأما ربا النسيئة؛ فكل شيئين ليس أحدهما ثمنًا -عِلَّةُ رِبا الفضل فيهما واحدةٌ، كالمكيل بالمكيل والموزون بالموزون- لا يجوز النسأ فيهما، وإن تفرقا قبل التقابض؛ بطل العقد، وإن باع مكيلًا بموزون؛ جاز التفرق قبل القبض .. وما لا يدخله ربا الفضل كالثياب والحيوان: يجوز النسأ فيهما».

(٢) منهج السالكين/ ٤٠، قال في المغني ٤/ ٢١: «والجهل بالتّماثل كالعلم بالتّفاضل».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩، منهج السالكين/ ٤٠.

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٦٩، قال في شرح المنتهى ٢/ ٦٨: «(ولا) بيع (المزابنة) لحديث ابن عمر: «نهى عن المزابنة»، متّفق عليه (وهي بيع الرّطب على النّخل بالتّمر) لما تقدّم (إلّا في العرايا) جمع عريّة (وهي بيعه) أي: الرّطب على النّخل (خرصا بمثل ما يؤول إليه) الرّطب (إذا جفّ) وصار تمرا (كيلا)؛ لأنّ الأصل اعتبار الكيل من الجانبين، فسقط في أحدهما وأقيم الخرص مكانه للحاجة، فيبقى الآخر على مقتضى الأصل (فيما دون خمسة أوسق) لحديث أبي هريرة مرفوعا: «رخّص في العرايا بأن تباع بخرصها فيما دون خمسة أوسق»، متّفق عليه».

ب-وأن كل ما حل في الذمة فبيعه لمن هو له إلى أجل ربا[1]، ويسمى ربا الجاهلية، فقد كانوا عند حلول الأجل يقول الدائن للمدين: تقضيني أو تربي فأزيد لك في الأجل؟ وهو أشد ربا النسيئة، وأعظمه؛ لأن بيعه إلى أجل يقتضي زيادةً (فَضْلاً) على الدَّيْن الأصلي، فتتضاعف الفائدة على المدين، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾[2].

ج-وأن كل قرض جر نفعا؛ فهو ربا؛ لأن المقصود بالقرض الإحسان والإرفاق[3]، وهذا معاوضة ظاهرة، فهو في الحقيقة بيع دراهم بدراهم إلى أجل مع ربح (=فَضْلٍ)، وربحها ذلك النفع المشروط أو المتواطأ عليه[4].

د-وأن مسائل العِينَة تدخل في الربا -بأن يبيع شيئًا مؤجلاً بمائة وعشرين ثم يشتريه من مشتريه حالاً بمائة، أو يبيعه بمائة حالّة ثم يشتريه من مشتريه بمائة وعشرين مؤجلة[5]- لأنه في الحقيقة إنما باع مائة بمائة وعشرين مؤجلاً، (أي: أنه

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٠، قال في المبدع ٤/ ١٤٧: «(ولا يجوز بيع الكالئ بالكالئ) بالهمز .. (وهو بيع الدّين بالدّين) وحكاه ابن المنذر إجماعا؛ لقوله: نهى النّبيّ ﷺ «عن بيع الكالئ بالكالئ»، رواه أبو عبيد في الغريب، وهو بيع ما في الذّمّة بثمن مؤجّل لمن هو عليه».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٠.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٠، قال في الكافي ٢/ ٧٢: «ولا يجوز أن يشترط في القرض شرطًا يجر به نفعًا .. لأن النبي ﷺ «نهى عن بيع وسلف» .. ولأنه عقد إرفاق، وشرط ذلك يخرجه عن موضوعه».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٠.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٢، منهج السالكين/ ٤٠، المختارات الجلية/ ١٤٥.

بقي في ذمة المشتري مائة وعشرون وقد قبض مائة)، وهذا عين الربا[١]، كما قال ابن عباس: دراهم بدراهم دخلت بينهما حريرة[٢].

هـ-وأنـه يدخل في الربا كل حيلة عليه، كأن يُظهر العاقدان عقدًا صورته صورة المبـاح، ومعنـاه المقصود بـه الربا المحـرم، كالحيل المسـتعملة في قلـب الدَّيْن، وهـي كثيرة جـدًّا، معروفة عند الناس، فهي خداع واسـتهزاء بآيـات الله، وهي الربا الصريح[٣].

و-وأنه لا يدخل في الربا مسـألة التَّوَرُّق (وإن حرمها فقهاء)، وهي أن يشـتري

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٢، قال في المغني ٤/ ١٣٢: «وجملة ذلك: أنّ من باع سلعة بثمن مؤجّل، ثـمّ اشـتراها بأقـلّ منه نقدا؛ لـم يجز في قول أكثـر أهل العلـم، روي ذلك عن ابن عبّاس، وعائشـة، والحسـن، وابن سـيرين، والشّـعبيّ، والنّخعيّ وبه قال أبو الزّناد، وربيعة وعبد العزيز بن أبي سلمة، والثّـوريّ والأوزاعيّ ومالك وإسـحاق وأصحاب الرّأي، وأجازه الشّـافعيّ لأنّه ثمن يجوز بيعها به من غير بائعها فجاز من بائعها، كما لو باعها بمثل ثمنها».

(٢) إرشـاد أولـي البصائر/ ١٧٢، أخرجه ابن أبي شـيبة (٢٠١٥٧)، قال: حدّثنا معـاذ بن معاذ، عن ابن عـون، قال: ذكروا عند محمّد العينـة، فقال: نبّئت أنّ ابن عبّاس كان يقول: «دراهم بدراهم، وبينهما حريرة»، وهو منقطع.

(٣) إرشـاد أولـي البصائر/ ١٧٣، قال في الإقنـاع ٢/ ١٢٤: «والحيل التي تحرم حـلالا أو تحلل حراما كلها محرمة، لا تجوز في شـيء من الدين، وهي أن يظهر عقدا يريد به محرما مخادعة، وتوصلا إلى فعل ما حرم الله، أو إسقاط واجب، أو دفع حق، فمنها: لو أقرضه شيئا وباعه سلعة بأكثر من قيمتها، أو اشـترى منه سـلعة بأقل من قيمتها؛ توسلا إلى أخذ العوض عن القرض، ومنها: أن يستأجر أرض البسـتان بأمثال أجرتها، ثم يسـاقيه على ثمر شجر بجزء من ألف للمالك، والباقي للعامل، ولا يأخذ المالك منه شـيئا، ولا يريـدان ذلك، وإنما قصدهما بيع الثمرة قبل وجودها بما سـمياه، والعامل لا يقصد سوى ذلك، وربما لا ينتفع بالأرض التي سمى الأجرة في مقابلتها».

ما يساوي مائةَ درهم بمائةٍ وعشرين مؤجلة، يبيعها ويتوسع بثمنها[(١)]؛ لأنه لم يبعها على البائع عليه، وعموم النصوص تدل على جوازها، وكذلك المعنى؛ لأنه لا فرق بين أن يشتريها ليستعملها في أكل وشرب أو استعمال، أو يشتريها لينتفع بثمنها، وليس فيها تَحَيُّلٌ على الربا[(٢)].

ز-وأنه لا يدخل في الربا -كذلك- الإقالة بشرط زيادة دراهم، كأن يقول: أقلني وأعطيك مائة درهم؛ لأن محذور الربا فيها بعيد كما قاله ابن رجب وغيره[(٣)]، مع أن المشهور عن المتأخرين من الأصحاب في هذه المسألة المنع[(٤)]، ولكن الجواز

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣، قال في الفروع ٦/ ٣١٦: «ولو احتاج إلى نقد فاشترى ما يساوي مائة بمائتين؛ فلا بأس. نصّ عليه. وهي التّورّق. وعنه: يكره. وحرّمه شيخنا»، وشيخه هو ابن تيمية، وقال في الإنصاف ٤/ ٣٣٧: «لو احتاج إلى نقد، فاشترى ما يساوي مائة بمائة وخمسين، فلا بأس، نصّ عليه، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، وهي مسألة التّورّق، وعنه: يكره، وعنه: يحرم، اختاره الشّيخ تقيّ الدّين».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٢-١٧٣.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣، قال ابن رجب في القواعد ٣٧٩-٣٨٠: «إذا تقايلا بزيادة على الثّمن .. فإن قلنا: هي فسخ؛ لم يصحّ ; لأنّ الفسخ رفع للعقد .. وإن قلنا: هي بيع؛ فوجهان ..أحدهما: يصحّ .. كسائر البيوع، والثّاني: لا يصحّ، وهو المذهب عند القاضي في خلافه .. لأنّ مقتضى الإقالة ردّ الأمر إلى ما كان عليه،.. وإن كانت بيعا؛ فبيع التّولية، وهذا ظاهر ما نقله ابن منصور عن أحمد .. ولكنّ محذور الرّبا هنا بعيد جدّا لأنّه لا يقصد أحدا أن يدفع عشرة ثمّ يأخذ نقدا خمسة مثلا لا سيّما والدّافع هنا هو الطّالب لذلك، الرّاغب».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣، قال أبو الخطاب في الهداية/ ٢٥٢: «والإقالة: فسخ في إحدى الرّوايتين، ولا يجوز إلاّ بمثل الثّمن»، وقال في المغني ٤/ ٩٣: «ولا يجوز إلّا بمثل الثّمن، سواء قلنا: هي فسخ أو بيع؛ لأنّها خصّت بمثل الثّمن، كالتّولية. وفيه وجه آخر، أنّها تجوز بأكثر من الثّمن الأوّل. وأقلّ منه إذا قلنا: إنّها بيع كسائر البياعات».

أقوى للعمومات وعدم المحذور[1].

ح-وأنه لا يدخل في الربا -على الصحيح- وفاء دين الطعام الربوي بطعام ربوي إذا لم يكن ذلك مقصودا، وإنما وقع لأنه المتيسر حال الوفاء، وفاقا للموفق ابن قدامة[2]، وخلافا للمشهور[3]، ويعبرون عن ذلك بأنه لا يُعَوَّضُ الطعامُ الذي في الذمة بطعام لا يباع بالطعام الأول نسيئة؛ وإنما لم يكن ربا لأن محذور التوسل بعيد بل معدوم في هذه الحال غالبًا[4].

ط-وأنه ليس من الربا-أيضا- إيفاء أحد النقدين عن الآخر، كمن له على واحد دينار، فأعطاه عنه دراهم، أو كان بالعكس، لكن بشرط ألاّ يتفارقا قبل القبض[5].

ي-وأنه ليس منه -كذلك- مصارفة ما في الذمة بما في الذمة، كما إذا كان لزيدٍ على عمرٍو دينار، ولعمرو على زيدٍ عشرة دراهم، فاتفقا على أن هذا الدينار

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣-١٧٤، قال في المغني ٤/ ١٣٤: «ومن باع طعاما إلى أجل، فلمّا حلّ الأجل؛ أخذ منه بالثّمن الّذي في ذمّته طعاما قبل قبضه، لم يجز .. والّذي يقوى عندي جواز ذلك إذا لم يفعله حيلة ولا قصد ذلك في ابتداء العقد».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣-١٧٤، قال في المحرر ١/ ٣٢١: «ومن باع ربويا نسيئة، ثم اعتاض عن ثمنه بما لا يباع به نسيئة؛ لم يجز».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٣-١٧٤.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٤، قال في الشرح الكبير ٤/ ٣٤٢: «(ويجوز بيع الدين المستقر لمن هو في ذمته بشرط أن يقبض عوضه في المجلس، ولايجوز لغيره) لحديث ابن عمر: كنا نبيع الأبعرة بالبقيع بالدنانير ونأخذ عوضها الدراهم وبالدراهم ونأخذ عوضها الدنانير فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: «لا باس إذا تفرقتما وليس بينكما شيء»..».

يسقط عن الدراهم، ولا يشترط حضور أحدهما؛ خلافا للأصحاب[1]؛ لأن بيع الدين بالدين إنما حرم منه ما تضمن الربا أو تحيل فهي عليه، وأما هذه المسألة فلا تتضمن شيئًا من ذلك[2].

القاعدة الثانية: تحريم ما فيه غرر وخطر:

ويندرج تحتها نوعان:

النوع الأول: الميسر، ويدخل فيه كل المغالبات والرهانات:

فهذا محرم بإجماع المسلمين، ولم يبح منه إلا ما كان معينا على طاعة الله، كأخذ العوض في مسابقة الخيل والركاب والسهام[3].

والنوع الثاني: الجهالة بأحد العوضين في المعاملات-من بيوع وإجارات- وهذا شامل للبيع بأنواعه والإجارات، والجهالة إما بالشك في حصول شيء، وإما بالجهل بحاله وصفاته المقصودة؛ لأن النبي ﷺ نهى عن بيع الغَرَر، وقد يسمى هذا ميسرا لأن أحد المتعاقدين إما أن يغنم أو يغرم، فهو مُخَاطِر كالرهان، ولأجل هذه القاعدة اشترط الفقهاء في البيع أن يكون الثمن معلومًا والمُثْمَنُ معلومًا[4].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٤، قال في مطالب أولي النهى ٣/ ١٧٢: «(ولا) يصحّ (تصارف المدينين بجنسين في ذمّتها من نقد) بأن كان لزيد على عمرو ذهب، ولعمرو على زيد فضّة، وتصارفاهما، ولم يحضر أحدهما أو هما، فلا يجوز، سواء كانا حالّين أو مؤجّلين».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٤.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٥، قال في المغني ٩/ ٤٦٦: «وأمّا المسابقة بعوض، فلا تجوز إلاّ بين الخيل، والإبل، والرّمي».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٥.

أنواع الجهالة:

١ -ما جهالته ظاهرة لا يختلف أهل العلم في منعه وتحريمه:

-كبيع الحمل في بطن البهيمة[١]، وحَبَل الحَبَلَة -وهو بيع ولد الجنين[٢]- وبيع الملامسة، والمُنّابَذة، والحَصَاة -كأن يقول: أيُّ ثوب لمستَه أو نبذته أو وقعت عليه

---

(١) قال البهوتي في شرح منتهى الإرادات ٢/ ١٣: «(ولا يصحّ بيع حمل ببطن) إجماعا، ذكره ابن المنذر للجهالة به؛ إذ لا تعلم صفاته ولا حياته، ولأنّه غير مقدور على تسليمه»، وذلك أنه لا يُعلم هل يخرج ذكرًا أو أنثى؟، وهل يخرج حيًا أو ميتًا؟ وهذا معنى كون الجهالة فيه ظاهرة، وقد أخرج مَالِكٌ في الموطأ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّهُ قَالَ لَا رِبَا فِي الْحَيَوَانِ وَإِنَّمَا نُهِيَ مِنْ الْحَيَوَانِ عَنْ الْمَضَامِينِ وَالْمَلَاقِيحِ وَحَبَلِ الْحَبَلَةِ، لكنه مرسل، وأخرج نحوَه عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وإسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في الكبير عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مرفوعا، وفيه ضعف؛ فإن ما يرويه داود بن الحصين عن عكرمة مناكير، قال علي ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر، وقال أبو داود: وأحاديثه عن عكرمة مناكير، قال المحاملي في اللباب في الفقه الشافعي/ ٢٢٣: «قال الشافعي -رضي الله عنه- المضامين: ما في أصلاب الفحول، والملاقيح: ما في بطون الإناث، وقال غيره: المضامين: ما في بطون الإناث، والملاقيح: ما في أصلاب الفحول»، وقال البيهقي في كتاب السنن الصغير ٢/ ٢٧١: «قَالَ مَالِكٌ: وَالْمَضَامِينُ: مَا فِي بُطُونِ إِنَاثِ الْإِبِلِ وَالْمَلَاقِيحُ مَا فِي ظُهُورِ الْجِمَالِ. وَفَسَّرَهُمَا الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ الْمُزَنِيِّ بِالْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، وَفَسَّرَهُمَا أَبُو عُبَيْدٍ كَمَا فَسَّرَهُمَا الشَّافِعِيِّ»، ونقل عن الشافعي في معرفة السنن ٨/ ١٩٤ كقول مالك.

(٢) نَقَلَ الاتفاق على تحريمه ابن رشد في بداية المجتهد ٣/ ١٦٧-١٦٨؛ لحديث ابن عمر في الصحيحين: أَنَّ النَّبِيَّ نَهى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ، وَحَبَلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِي نُتِجَتْ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.

الحصاة؛ فهو عليك بكذا[1]-ونحوها[2].

٢-وما جهالته يسيرة مختلف في إدخالها في الغَرَر:

-كالبيع بما باع به زيد، أو بما باع به الناس، أو بما ينقطع به السعر، وبيع المقَاثِي في الأرض التي المقصود منها مستتر، ونحوها مما تختلف فيه أنظار العلماء مع اتفاقهم على أصل القاعدة[3]، والأظهر أن هذا راجع إلى عرف الناس[4]، وإلى تقدير الغرر؛ فإن كان غرره ظاهراً؛ فالصواب منعه، وإلا فهو جائز[5].

التفريع على القاعدة:

لأجل هذه القاعدة:

---

(١) نَقَلَ الاتفاق على تحريمه ابن رشد في بداية المجتهد ٣/ ١٦٧-١٦٨؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُلاَمَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، وحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٥.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٥-١٧٦، قال ابن قدامة في الكافي ٢/ ١١: «وإن باعه سلعة برقمها، أو بما باع به فلان -وهما لا يعلمان ذلك، أو أحدهما- أو بما ينقطع به السعر؛ لم يصح؛ لأنه مجهول»، وفي الإنصاف ٤/ ٣١٠: «قوله (أو بما ينقطع به السّعر) أي: لا يصحّ، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، وعنه: يصحّ، واختاره الشّيخ تقيّ الدّين -رحمه اللّه-. قوله: (أو بما باع به فلان) لم يصحّ، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، وعنه: يصحّ، واختاره الشّيخ تقيّ الدّين»، وقال ٥/ ٦٨: «قال في القاعدة الثّمانين: ورجّح صاحب التّلخيص: أنّ المقاثي ونحوها لا يجوز بيعها إلّا بشرط .. قال الشّيخ تقيّ الدّين -رحمه اللّه تعالى-: .. يجوز بيع المقاثي دون أصولها، وقال: قاله كثير من الأصحاب لقصد الظّاهر غالبا».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٥-١٧٦، المختارات الجلية/ ١٤٣.

(٥) المختارات الجلية/ ١٤٣.

أ-اشترطوا في البيع القدرة على تسليمه، فمنعوا بيع الآبق، والشارد، ونحوهما مما يُشك في حصوله[1].

ب-واشترطوا في الإجارة العلم بالعين المؤجرة والقدرة على تسليمها، والعلم بالأجرة؛ لأنه إذا لم يحصل العلم بذلك؛ دخل في الغرر[2].

ج-وأدخلوا في الغرر استثناء المجهول من المعلوم؛ لأنه يصيره مجهولاً، والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثُّنْيَا إلا أن تعلم[3]، فدخل فيه استثناء جزء من المبيع غير مشَاع ولا مُعَين[4].

د- وأدخلوا في الغرر -أيضا- اشتراط حلول الثمن أو المثمن بمدة غير معلومة لهما، كما وَرَدَ في الحديث الصحيح[5]: «**مَنْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ، فَلْيُسْلِمْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ،**

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٦، منهج السالكين/ ٣٩، قال ابن قدامة في الكافي ٢/ ٨: «ولا يجوز بيع ما لا يُقدر على تسليمه، كالطير في الهواء، والسمك في الماء، والعبد الآبق، والجمل الشارد، والفرس العائر، والمغصوب في يد الغاصب».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٦، قال ابن قدامة في المقنع/ ٢٠٣-٢٠٥: «باب الإجارة .. ولا تصح إلا بشروط ثلاثة، أحدها معرفة المنفعة .. والثاني: معرفة الأجرة .. الثالث: أن تكون المنفعة مباحة مقصودة»، قال/ ٢٠٥-٢٠٦: «والإجارة على ضربين، أحدهما: إجارة عينٌ .. ولا يصح إلا بشروط خمسة، أحدها: أن يعقد على نفع العين دون أجزائها .. الثاني: معرفة العين .. الثالث: القدرة على التسليم .. الرابع: اشتمال العين على المنفعة .. الخامس: كون المنفعة مملوكة للمؤجر أو مأذونًا له فيها».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٦، قال في المبدع ٤/ ٢٩: «(ولا هؤلاء العبيد إلاّ واحدا غير معيّن، ولا هذا القطيع إلّا شاة) نصّ عليه، وهو قول أكثر العلماء؛ لأنّ ذلك غرر، ويفضي إلى التّنازع».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٦.

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٤٠)، ومسلم (١٦٠٤) من حديث ابن عباس مرفوعا.

وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»[1].

ه-وأدخلوا فيه -أيضا- بيع الشيء واستثناء بعض منافعه إن لم تكن معلومة إلى مدة معلومة، ومثالُ المنفعة المعلومة: أن يبيع البعير ويستثني ظهره، أو الدارَ ويستثني سكناها، أو الآنيةَ ويستثني الانتفاع بها، أو العبدَ ويستثني خدمته[2].

والفقهاء جوزوا استثناء بعض المنافع المجهولة في باب الهبة والوصية والوقف[3]؛ لأن باب التبرعات أوسع من باب المعاوضات؛ لكونه حصل للمنتقل إليه بلا عوض، فلا ضير عليه ولا ضرر في ذلك، بخلاف المعاوضة، فإنه أَخَذَهُ ودَفَعَ عوضَه، فلا بد من العلم[4].

و-ومن الغرر -في باب المشاركات والمُسَاقاة والمزارعة ونحوها-: أن يَشْتَرِط أحد الشريكين ربح إحدى السلعتين أو السَّفْرَتَين، أو دراهمَ معينةً من الربح، أو زَرْعَ ناحيةٍ مُعَيَّنَة، أو شجرًا معينًا، ويقتسما الباقي على شرطهما، فإن فيه من الغَرَر المنافي لمقصود المشاركة ما هو ظاهر؛ فإن مبنى هذه المشاركات على

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٦، قال الحجاوي في الإقناع ٢/ ١٤٠: «الرابع: أن يَشْتَرِطَ أجلا معلوما لهوقع في الثمن عادة كالشهر .. ولا بد أن يكون الأجل مقدارا من معلوم، فإن أسلم أو باع أو شرط الخيار مطلقا أو إلى الحصاد أو جذاذ ونحوهما؛ لم يصح الشرط».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧، قال مصطفى السيوطي في مطالب أولي النهى ٤/ ٣٨٦: «(و) كـ(استثناء) واهبٍ (نَفْعَ) موهوبٍ مدّةً معلومة، صرّح بصحّته الموفّق .. (كمبيع) جزم به الحارثيّ، واقتصر عليه في «الإنصاف» وتقدّم تفصيله(ويصحّ استثناء حمل أمة وهبت فيه) كالعتق (وكذا) يصحّ استثناء (نحو لبن) كشعر (وصوف) من شاة وهبت، وكذلك يصحّ استثناء نفع دار أو عبد وهبا مدّة معلومة كالبيع والعتق».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧.

استواء المتشاركين فيما يحصل لهما من غُنْم وما عليهما من غُرْم[1].

ز-ومن الغَرَر والمخاطرة: بيع الثمر قبل بُدُوِّ صلاحه، وبيع الزرع قبل اشتداد حبِّه؛ فقد نهى عنه الشارع لكثرة الآفات، لكن متى عُدِمت هذه العِلَّة، وشُرِطَ قطعُه في الحال، وكان مما يُنتفع به؛ جاز[2]، وإذا كان تابعًا للأرض والشجر جاز؛ لدخوله بالتبعية[3]، وقد يثبت تبعًا ما لا يثبت استقلالاً[4].

ح-ومن الغرر أن يكون له في ذمته أَصْوَاع مقدرة، أو أوزان مقدرة؛ فيعطيه عن ذلك جزافًا؛ لأنه قد يكون قَدْرَ حقِّه، وقد يكون أكثر أو أقل، ففيه خطر، ولا بأس أن يعطيه عن جميع حقِّه شيئاً مجهولاً يَعْلَمُ يَقِينًا أنه أقل من حقه إذا رضي الآخر؛ لأنه سمح عن حقه، وزال احتمال أن يكون أكثر من حقه[5].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٨، قال ابن قدامة في المغني ٥/ ٢٨: «وإن دفع إليه ألفين مضاربة، على أنّ لكلّ واحد منهما ربح ألف، أو على أنّ لأحدهما ربح أحد الثّوبين، أو ربح إحدى السّفرتين، أو ربح تجارته في شهر أو عام بعينه، ونحو ذلك، فسد الشّرط والمضاربة؛ لأنّه قد يربح في ذلك المعيّن دون غيره، وقد يربح في غيره دونه، فيختصّ أحدهما بالرّبح، وذلك يخالف موضوع الشّركة ولا نعلم في هذا خلافا»، وقال في المقنع/ ١٩٥: «فإن لم يذكرا الربح، أو شرطا لأحدهما جزءًا مجهولًا، أو دراهم معلومة، أو ربح أحد الثوبين؛ لم يصح، وكذلك الحكم في المساقاة والمزارعة».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، المختارات الجلية/ ١٤٨.

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، قال المجد في المحرر ١/ ٣١٦: «ولا يجوز بيع الرطب ولا الزرع قبل اشتداده، ولا الثمر قبل بدو صلاحه؛ إلا بشرط القطع في الحال؛ إلا أن يبيعه بأصله».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٨، قال ابن قدامة في المغني ٤/ ٢٣٢: «ولا يقبض المكيل إلاّ بالكيل، ولا الموزون إلّا بالوزن، ولا يقبضه جزافا، ولا بغير ما يقدّر به؛ لأنّ الكيل والوزن يختلفان، فإن قبضه بذلك، فهو كقبضه جزافا، فيقدّره بما أسلم فيه، ويأخذ قدر حقّه، ويردّ الباقي، ويطالب بالعوض، وهل له أن يتصرّف في قدر حقّه منه قبل أن يعتبره؟ على وجهين».

ط-ويدخل في الغرر -على الصحيح-بيع مالك الزرع لمالك الأرض، وبيع مالك الثمر لمالك الشجر[1]، خلافا للأصحاب في تجويزه[2]، والقولان روايتان عن أحمد[3]؛ وإنما صار غررا لأنه داخل في عموم النهي عن بيع الزرع قبل اشتداده وعن بيع الثمر قبل بدو صلاحه[4] دخولا لفظيا ومعنويا، فلا معنى لتخصيصه[5].

(فكل هذه المسائل المتقدمة يجب القطع بتحريمها؛ لوجود الغرر فيها، ولا عبرة بخلاف من خالف فيها؛ لأن العبرة بوجود العلة).

ي-وليس من الغرر -على الصحيح-استثناء معلوم غير مشاع من مبيع مجهول القدر، كاستثناء صاع، أو عدة أوزان من هذه الشجرة، أو قَفِيز من هذه الصُّبْرَة، خلافا للأصحاب المتأخرين في منعهم له[6]؛ لأنه لا جهالة فيه، فليس أعظمَ جهالة

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، المختارات الجلية/ ١٤٨.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، قال البعلي في كشف المخدرات ١/ ٤٠٥: «فَإِن بَاعَ الثَّمر قبل بَدو صَلَاحه لمَالِك الأَصْل، أَو الزَّرْع قبل اشتداد حبه لمَالِك الأَرْض؛ صَحَّ البيع؛ لحُصُول التَّسْلِيم للْمُشْتَرِي على الْكَمَال؛ لملكه الأَصْل والقرار، فصح كبيعهما مَعَهُمَا».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، المعروف أنهما وجهان، لا روايتان، ففي الشرح الكبير ٤/ ٢٢١: «وإن باعه لمالك الأرض منفردًا ففيه وجهان»، وقال المرداوي في تصحيح الفروع ٦/ ٢٠٢: «بيع الزّرع ونحوه قبل اشتداد حبّه لمالك الأرض من غير اشتراط القطع هل يصحّ أم لا؟ أطلق فيه الخلاف, وأطلقه في المغني، والمحرّر، والشّرح، والفائق، والزّركشيّ، أحدهما: يصحّ, وهو الصّحيح, اختاره أبو الخطّاب، وصاحب الحاوي الكبير، وابن عبدوس في تذكرته, وصحّحه في الرّعاية الصّغرى، والحاوي الصّغير، والوجه الثّاني: لا يصحّ, قدّمه في الرّعاية الكبرى, وهو ظاهر كلامه في المقنع وغيره».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠، المختارات الجلية/ ١٤٨.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠.

(٦) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧، قال في الفروع ٦/ ١٥٤: «إن استثنى حملا من حيوان, أو أمة, أو رطلا من اللّحم, أو الشّحم, أو قفيزا من صبرة, أو صاعا من ثمرة بستان, وقيل: أو شجرة؛ لم يصحّ, في ظاهر المذهب».

من استثناء المشاع المعلوم[١].

ك-ولا يلزم -في باب السَّلَم- التشديد باشتراط صفات المُسْلَم فيه، خلافا للأصحاب[٢]؛ فإن هذا التشديد خلاف ما نصَّ عليه الإمام أحمد[٣]، وخلاف ما عليه عمل الناس، والميزان في هذا كلام النبي ﷺ، حيث قال: «**مَنْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ، فَلْيُسْلِمْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، ووَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ**»[٤]، فحيث كان المُسْلَمُ فيه معلومًا عند الناس لا يَعُدُّونه مخاطرة؛ فهو جائز[٥]، والتفاوت اليسير في السلم معفو عنه، كما قال الإمام أحمد: كل سلم يتفاوت، وإنما يذكر من صفات السلم ما يتفاوت فيه الثمن تفاوتا ظاهرا بينا[٦].

القاعدة الثالثة: بيع التغرير والخداع:

الخداع مُحرَّم بالكتاب والسُّنة والإجماع، فقول النبي ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ**

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧، قال في دليل الطالب/ ١٣٦: «باب السلم: ينعقد بكل ما يدل عليه، وبلفظ البيع، وشروطه سبعة، أحدها: انضباط صفات المسلم فيه: كالمكيل والموزون والمذروع والمعدود من الحيوان ولو آدميا، فلا يصح في المعدود من الفواكه، ولا فيما لا ينضبط، كالبقول والجلود والرؤوس والأكارع والبيض والأواني المختلفة رؤوسا وأوساطا كالقماقم ونحوها».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٧٧، أي: في الرواية الأخرى عنه، قال أبو الخطاب في الهداية/ ٢٥٤: «فأمّا المعدود والمختلف كالبيض والجوز والرّمّان والسّفرجل والبطّيخ والقثّاء والباذنجان وما أشبهه؛ ففيه روايتان».

(٤) متفق عليه، وقد مر تخريجه.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٠.

(٦) المختارات الجلية/ ١٤٨.

مِنَّا»[1]عام في الغش في المعاملات كلها -من تجارة وإجارة ومشاركة وغير ذلك- فيجب في المعاملات الصدق والبيان ويحرم فيها الغش والتدليس والكتمان[2].

أنواع الغش والخداع:

١-التدليس بما يزيد به الثمن: وهو إظهار المبيع على صفة حسنة وهو خال منها[3]:

-كتصرية اللبن في الضَّرْع، وتسويد شعر العجوز، وجمع ماء الرَّحى وإرسالها وقت عرضها للبيع[4]، وتزيين وجه الصُّبْرَة وتنقيتها[5]، والبيع بأنموذج أحسن من حال المبيع[6].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٢.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٢.

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، قال المجد في المحرر ١/ ٣٢٨: «ويثبت الخيار بكل تدليس مرغب، نحو: أن يحمر وجه الجارية، أو يسود شعرها، أو يجعده، أو يحبس ماء الرحى، ويرسله عند عرضها»، وقال في الفروع ٦/ ٢٢٧: «باب خيار التّدليس والغبن: يثبت بكلّ تدليس يزيد به الثّمن. كتسويد الشّعر وتجعيده, وتحمير الوجه وجمع ماء الرّحى, واللّبن في ضرع بهيمة الأنعام».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، قال في الإنصاف ٤/ ٣٩٩: «قال في الرّعاية: كذا تحسين وجه الصّبرة ونحوها».

(٦) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، الشيخ قيده هنا بكون الأنموذج أحسن حالا من المبيع، والمشهور في المذهب أنه لا يصح بيع الأنموذج مطلقا، وفيه قول: أن الأنموذج يشبه الضبط بالصفة، قال في المبدع ٤/ ٢٥: «لا يصحّ بيع الأنموذج بأن يريه صاعا، ويبيعه الصّبرة على أنّها من جنسه، وقيل: ضبط الأنموذج كذكر الصّفات».

٢-كتم العيب وعدم تبيينه[١].

٣-الغبن بنَجْش أو إخبارٍ أنه أُعْطِيَ في السلعة كذا وهو كاذب[٢].

٤-تلقّي الركُّبان ليشتري منهم أو يبيعهم[٣].

٥-خداع من لا يحسن المُماكَسة[٤].

فهذه المسائل تجتمع في كون أحد البائعين مخادعا؛ فكانت محرمة.

لوازم الغش:

١-الغارُّ في هذه الأشياء: آثم، وللآخر المخدوع الخيار[٥]؛ إن شاء أمسك وله أرش

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، وفي المذهب وجهان، المشهور: القطع بتحريمه، والمنصوص عن أحمد أنه يكره، واستظهر في الإنصاف ٤/ ٤٠٤ أن مراد أحمد كراهة التحريم، قال: «قوله (ولا يحلّ للبائع تدليس سلعته، ولا كتمان عيبها) أمّا التّدليس: فحرام بلا نزاع، وأمّا كتمان العيب: فالصّحيح من المذهب أنّه حرام، وعليه أكثر الأصحاب، وهو الصّواب، وذكره التّرمذيّ عن العلماء، وذكر أبو الخطّاب أنّه يكره، قال في التّبصرة: الكراهة نصّ عليها أحمد .. قلت: الّذي يظهر أنّ مراد الإمام أحمد -رحمه الله- بالكراهة: التّحريم».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، قال الفتوحي في منتهى الإرادات ٢/ ٣٠٥-٣٠٦: «الثّالث: خيار غبن يخرج عن عادة، ويثبت .. في نجش -بأن يزايده من لا يريد شراء ولو بلا مواطأة- ومنه أعطيت كذا، وهو كاذب».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، قال في المحرر ١/ ٣٢٩: «ويثبت الخيار للركبان إذا تُلُقُّوا واشْتُرِيَ منهم».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، قال في المحرر ١/ ٣٢٩: «ويثبت الخيار .. للمسترسل، وهو الجاهل بقيمة المبيع»، وقال الفتوحي في منتهى الإرادات ٢/ ٣٠٦: «ويثبت .. لِمُسْتَرْسِلٍ غُبِنَ، وهو من جهل القيمة ولا يحسن يماكس من بائع ومشترٍ».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣.

النقص إلا في الغبن والتدليس فليس فيه أرش[١]، وإن شاء ردّ وأخذ ما دفع[٢]، فإن تعذر الرد؛ فله الأرش[٣]، ولا يُلْزَمُ الخادعُ بالأرش إن اختار الخادع الرد، خلافا للمشهور في المذهب؛ لأنه لا يَلْزَمُ الإنسانَ شَيْءٌ لم يلتزمه ولا تسبب في تغريمه[٤].

٢-التغرير بالإخبار بأنه عبدُ زيدٍ -وهو كاذب- أو أن المال ماله، أو نحو ذلك؛ فاغترَّ واشتراه: يُسَوِّغُ للمغرور الرجوعَ على مَن غرَّه - كما في «الفروع»- وهو الموافق للقاعدة الشرعية، خلافا للمتأخرين من الأصحاب في منعهم رجوعه عليه[٥].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣ . في الشرح الكبير ٤/ ٨١: «فإن أراد إمساك المدلس مع الأرش؛ لم يكن له ذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل له في المصراة أرشًا، بل خيره بين الإمساك والرد مع صاع من تمر، ولأن المدلَّس ليس بمَعِيبٍ؛ فلم يستحق له أرشًا».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، في الشرح الكبير ٤/ ٨١: «كل تدليس يختلف الثمن لأجله مثل أن يسود شعر الجارية، أو يجعده، أو يحمر وجهها، أو يضمر الماء على الرحى ويرسله عند عرضها على المشتري؛ يُثْبِتُ الخيارَ أيضًا؛ لأنه تدليس يختلف الثمن باختلافه، فأثبت الخيار كالتصرية، وبهذا قال الشافعي، ووافق أبو حنيفة في تسويد الشعر».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣، في الشرح الكبير ٤/ ٨١: «فإن تعذر عليه الرد بتلف؛ فعليه الثمن؛ لأنه تعذر عليه الرد، ولا أرش له أشبه غير المدلس».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٣-١٨٤، قال في كشاف القناع ٣/ ٢١٨: «وهل يأخذ الأرش من عيب الثّمن، أو حيث شاء البائع؟ فيه احتمالان، وصحّح ابن نصر اللّه الثّاني في باب الإجارة، قال في تصحيح الفروع: وهو ظاهر كلام كثير من الأصحاب، قال في الاختيارات: ويجبر المشتري على الرّدّ، أو أخذ الأرش، لتضرّر البائع بالتّأخير».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٤، في مسائل أحمد وإسحاق للكوسج -فيمن اشترى جارية مسروقة فوقع عليها فحبلت- ٤/ ١٧٩١ أن أحمد قال: «على الواطئ العقر (=المهر) .. ويرجع على من غره».

٣-التغرير بزوجة معيبة أو مجنونة: يُسَوِّغُ للزوج المغرورِ الرجوعَ على من غرَّه[١].

٤-من غره غاصب فباعه عينا مغصوبة، وهو لا يعلم الحال، ثم تلفت العين في يد المغرور: لا يملك المالك أن يطالب المغرورَ بأرش التلف، خلافا للمشهور في المذهب[٢]، ووفاقا لابن تيمية؛ لأن دليله أصح؛ فإن المغرور معذور[٣].

٥-الكفيل إذا لم يفِ بما عليه: يضمن[٤].

فهذه المسائل يجب النظر فيها على أن تبعة الخداع راجعة إلى الخادع، لا إلى المخدوع.

القاعدة الرابعة: صدور المعاملة عن رضًا شرعي من المتعاملين:

وهذا الأصل ثابت بالكتاب والسُّنة والإجماع، وهو مقتضى العدل والإنصاف، يدخل فيه عقود البيع بأنواعه وعقود الإجارات والمشاركات والتوثقات والتبرعات،

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٤، قال في كشاف القناع ٥/ ١١٤: «(ومثلها) أي مثل هذه المسألة وهي ما إذا غرّ الزّوج في تزويجه معيبة (في الرّجوع على الغارّ لو زوّج امرأة فأدخلوا عليه غيرها) أي غير زوجته فوطئها فعليه مهر مثلها للشّبهة، ويرجع به على من غرّه بإدخالها عليه».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٤-١٨٥، قال في الإنصاف ٦/ ١٧٣: «إذا تلفت عند المشتري؛ فعليه قيمتها للمغصوب منه، ولا يرجع على الغاصب بالقيمة، على الصّحيح من المذهب، وعليه جماهير الأصحاب».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٤-١٨٥، قال في مجموع الفتاوى ٢٩/ ٣٨٩: «إذا كان المشتري عالما بالغصب؛ فهو ظالم ضامن للمنفعة، سواء انتفع بها أو لم ينتفع، وإن لم يعلم؛ فقرار الضّمان على البائع الظّالم».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٥، قال في الكافي ٢/ ١٣٣: «وإذا صحت الكفالة، فتعذر إحضار المكفول به، لزمه ما عليه؛ لقول النبي ﷺ: «الزعيم غارم»، ولأنها أحد نوعي الكفالة، فوجب الغرم بها كالضمان».

والفسوخ، وغير ذلك[1].

دليل الرضا:

١-القول الصريح، ولا يصح عقد النكاح إلا به؛ فلا بد فيه من النطق بالإيجاب والقبول؛ لخطره، واشتراط الشهادة عليه[2].

٢-أو ما يدل عليه من الأفعال الجارية مجرى الأقوال[3]، كما يقول ابن تيمية[4].

٣-أو بالكناية مع قرينة دالة عليه[5].

فالشارع وكل علامة الرضا إلى المتعاملين، إلا في النكاح؛ لعظم أمره.

شرط الرضا:

يشترط أن يكون شرعيا:

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦، قال في الكافي ٣/ ٢٠: «الشرط الخامس من شروط النكاح: الإيجاب والقبول، ولا يصح الإيجاب إلا بلفظ النكاح، أو التزويج، فيقول: زوجتك ابنتي، أو أنكحتكها؛ لأن ما سواهما لا يأتي على معنى النكاح، فلا ينعقد به».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦.

(٤) المختارات الجلية/ ١٤٢، قال ابن تيمية -كما في مجموع الفتاوى ٤/ ٦-: «القول الثّالث: أنّها تنعقد بكلّ ما دلّ على مقصودها من قول أو فعل، فكلّ ما عدّه النّاس بيعا وإجارة فهو بيع وإجارة»، قال٤/ ١٠: «فهذه الأمور الّتي اعتبرها الشّارع في الكتاب والآثار حكمها بيّنه، فأمّا التزام لفظ خاصّ فليس فيه أثر ولا تعلّق، وهذه القاعدة الجامعة الّتي ذكرناها من أنّ العقود تصحّ بكلّ ما دلّ على مقصودها من قول أو فعل، هي الّتي تدلّ عليها أصول الشّريعة، وهي الّتي تعرفها القلوب».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦، قال في الروض المربع/ ٤٥٣: «(فتشترط النية مع الكناية، أو اقتران) الكناية بـ(أحد الألفاظ الخمسة) الباقية من الصريح والكناية، كتصدقت بكذا صدقة موقوفة، أو محبسة، أو مسبلة، أو محرمة، أو مؤبدة؛ لأن اللفظ يترجح بذلك لإرادة الوقف».

١-بأن يكون الشارع أباحه، ومتى لم يجزه الشارع؛ فلا عبرة برضا الطرفين[١].

٢-وألا يصدر من صغير أو سفيه أو غير عاقل،وربما عبروا عن ذلك:بأن يقع من جائز التصرف[٢].

٣-أو يصدر من ولي الصغير والسفيه وغير العاقل[٣].

٤-وألا يعتبر في حق جائز التصرف-البالغ الرشيد-إلا رضا نفسه،ويستثني الأصحاب في المشهور من المذهب مسألة واحدة،وهي ما إذا كانت الأنثى بكرًا بالغة رشيدة؛ فإن أباها أو وصيها يجبرانها على النكاح وإن كرهت،والرواية الأخرى عن أحمد[٤]

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٨، قال في كشاف القناع ٣/ ١٨٤: «(وكذا بيع حاضر لباد) بأن يكون سمسارا له ولو رضي النّاس، فيحرم، ولا يصحّ (لبقاء النّهي عنه) لقول أنس «نهينا أن يبيع حاضر لباد، وإن كان أخاه لأبيه وأمّه» متّفق عليه».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦، وقد مر.

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦، قال ابن المنجّى في الممتع في شرح المقنع ٢/ ٦٦١: «أما كون حكم تصرف ولي السفيه حكم تصرف ولي الصبي والمجنون؛ فلأن ولايته على السفيه لِحَظِّه، أشبه ولي الصبي والمجنون، وأما مراد المصنف -رحمه الله- بذلك فهو أن ولي السفيه لا يتصرف في ماله إلا على وجهِ الحظ له، وأنه إن تبرع أو حابا أو زاد على النفقة عليه أو على من تلزمه نفقته بالمعروف ضمن، وأنه لا يشتري من ماله شيئًا لنفسه ولا يبيعه من ماله شيئًا، وأن له مكاتبة رقيقه، وعتقه على مال، وتزويج إمائه، والسفر بماله، والمضاربة به، ودفعه مضاربة بجزء من الربح، وبيعه نسأ، وقرضه برهن، وشراء العقار وبناءه بما جرت العادة به، وأنه لا يبيع عقاره إلا لضرورة أو غبطة، وأنه إذا وصى له بمن يعتق عليه من لا تلزمه نفقته لزمه قبولها، وإن كان ممن تلزمه لم يجز له القبول».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٦-١٨٧، في الكافي ٣/ ١٩: «وفي البكر البالغة روايتان، إحداهما: له إجبارها، لما روى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها» وإثباته الحق للأيم على الخصوص يدل على نفيه عن البكر، والثانية: لا يجوز تزويجها إلا بإذنها، لقول رسول الله ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تأذن، قالوا: يا رسول الله فكيف إذنها؟ قال: أن تسكت» متفق عليه».

-واختارها ابن تيمية[1]- أنها لا تستثنى، وقد دل عليها الحديث الصحيح في تخيير النبي صلى الله عليه وسلم بِكرًا زَوَّجَها أبوها[2].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧، جاء في مجموع الفتاوى ٣٢/ ٢٢: «وأمّا إجبار الأب لابنته البكر البالغة على النّكاح؛ ففيه قولان مشهوران، هما روايتان عن أحمد، أحدهما: أنّه يجبر البكر البالغ كما هو مذهب مالك والشّافعيّ، وهو اختيار الخرقي والقاضي وأصحابه، والثّاني: لا يجبرها كمذهب أبي حنيفة وغيره، وهو اختيار أبي بكر عبد العزيز بن جعفر، وهذا القول هو الصّواب».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧. أخرجه أبو داود، وابن ماجه، وأحمد، من طريق جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنّ جارية بكرا أتت النّبيّ ﷺ فذكرت أنّ أباها زوّجها وهي كارهة، فخيّرها النّبيّ ﷺ، واعترض: بأن الصحيح منه مرسل، فقد أخرجه أبو داود من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة عن النبي ﷺ، ورجح إرساله أبو داود، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، ومن انتصر لتصحيحه ذكر أن جريرا متابع على وصله، تابعه سفيان الثوري وزيد بن حبان، عن أيوب السختياني، به، وأن جريرا لو لم يتابع؛ لكان حديثه حجة؛ لأنه ثقة جليل، فتقبل زيادته، وفيه نظر؛ لأن حديث الثوري أخرجه الدارقطني، من طريق أيّوب بن سويد عنه. وأيوب قد ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وإنما الصحيح عن الثوري الإرسال، فقد أخرجه الطحاوي عن أحمد بن داود، عن عبد الرّحمن بن عبد الوهّاب، عن وكيع، عن سفيان، عن أيّوب السّختيانيّ، عن عكرمة، مرسلا، وأحمد بن داود وعبد الرحمن بن عبد الوهاب ثقتان، ولو صح حديث الثوري؛ فإنه ليس في شيء من الروايتين عنه ذكر للبكر، بل لفظ ابن سويد: أنّ رجلا زوّج ابنته وهي كارهة ، ففرّق بينهما النّبيّ ﷺ، ولفظ وكيع فيه التصريح بأنها كانت ثيّبا، وأما حديث زيد بن حبان؛ فأخرجه ابن ماجه عن محمد بن الصباح، والنسائي في الكبرى عن أيوب بن محمد الرقي، كلاهما، عن معمر بن سليمان، عن زيد بن حبان، ولكن ابن ماجه لم يسق لفظه، وإنما أحال على حديث جرير، وأما النسائي؛ فأحال على حديث أبي سلمة الآتي بلفظ: «أنكح رجل من بني المنذر ابنته، وهي كارهة فأتى النّبيّ ﷺ، فردّ نكاحها»، واختلف فيه على معمر، فأخرجه النسائي في الكبرى عن أيوب بن محمد، عن معمر بن سليمان، عن زيد بن حبان، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، من قوله، وزيد بن حبان: تركه أحمد، وضعفه ابن معين، والدارقطني، ونقل أحمد عن معمر بن سليمان قوله: سمعت منه قبل أن يفسد، يريد قبل أن يشرب الخمر.

فالبائع إما عاقل رشيد، وإما غير ذلك، فالعبرة في الأول رضاه فقط، والعبرة في الثاني رضا وليه.

لازم القاعدة:

١-أن المكره على عقد من العقود أو فسخ من الفسوخ بلا حق: يكون عقده أو فسخه لاغيا، فوجوده كعدمه[١].

٢-أن الممتنع من عقد واجبٍ عليه عَقْدُه أو عن فسخٍ واجبٍ عليه فسخُه: يكون إكراهه إكراها بحق، فيصح عقده وفسخه مع الإكراه؛ لأنه في هذه الحال غير مظلوم؛ بل هو الظالم بامتناعه عما وجب[٢].

أمثلة الإكراه بحق:

١-من كان عليه دين، ولا وفاء له إلا ببيع ماله؛ فامتنع، ثم أكره على بيعه، فباعه مكرها؛ فالبيع صحيح، فإن أبى؛ باعه الحاكم[٣].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧، قال في دليل الطالب/ ١٢٥: «أحدها: الرضا، فلا يصح بيع المكره بغير حق»، وقال في منار السبيل ١/ ٣١٦: «ويثبت للمتعاقدين من حين العقد إلى أن يتفرقا من غير إكراه؛ لأن فعل المكره كعدمه».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧، قال في المغني ٧/ ٣٨٣: «وإن كان الإكراه بحقّ، نحو إكراه الحاكم المولي على الطّلاق بعد التّربّص إذا لم يفيء، وإكراهه الرّجلين اللّذين زوجهما وليّان، ولا يعلم السّابق منهما على الطّلاق، وقع الطّلاق؛ لأنّه قول حمل عليه بحقّ»، وقال في الشرح الكبير ٤/ ٥: «فإن كان أحدهما مكرهًا؛ لم يصح؛ لعدم الشرط، إلا أن يكره بحق، كالذي يكرهه الحاكم على بيع ماله لوفاء دينه، فيصح؛ لأنه قول حمل عليه لحق، فصح كإسلام المرتد)».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧، قال أبو الخطاب في الهداية/ ٢٧٣: «ومن له مال يفي بما عليه؛ فلا يجوز للحاكم الحجر عليه، بل يأمره بالقضاء إن كانت ديونه حالّة، فإن أبى؛ حبسه، فإن لم يقض وامتنع من بيع ماله؛ باع الحاكم ماله، وقضى دينه».

٢-الشريك إذا امتنع من تعمير ما يحتاج إلى تعمير من الأملاك: يجبر بالحق[1].

٣-الشريك إذا امتنع من بيع ما يقع الضرر بقسمته: يجبر بالحق؛ لأن بذلك إزالة الضرر؛ إذ لا طريق إلا البيع[2].

٤-للوصي بيع بعض العقار لقضاء الدين، أو لحاجة الصغار؛ ولو أبى الكبار؛ لأنه الطريق لأداء هذا الواجب بلا ضرر[3].

فالإكراه يمنع صحة العقد إلا في الانتصاف من المكره.

القاعدة الخامسة: صدور المعاملة من مالك للعين أو المنفعة، أو من يقوم مقامه:

وهذه القاعدة ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع والميزان الذي هو العدل، وهي شاملة للعقود والفُسوخ والإسقاطات[4].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٧-١٨٨، قال في مطالب أولي النهى ٣/ ٣٦٤: «(وكذا إن احتاج لعمارة نهر أو بئر أو دولاب أو ناعورة أو قناة مشتركة) بين اثنين فأكثر؛ فيجبر الشّريك على العمارة إن امتنع».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٨، قال كشاف القناع ٦/ ٣٧٢: «(أو) دعا شريكه (في شركة عبد أو بهيمة أو سيف ونحوه) ككتاب (إلى البيع أجبر) إن امتنع عن البيع ليتخلّص الطّالب من ضرر الشّركة (فإن أبى) الممتنع البيع (بيع) أي باعه الحاكم (عليهما) لأنّه حقّ عليه».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٨، قال في المحرر ١/ ٣٩٣: «وإذا احتيج إلى بيع شيء من العقار لقضاء دين أو نفقة للصغار -وفي بيع بعضه ضرر- فللوصي بيع الكل على الصغار والكبار إذا امتنعوا أو غابوا».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٨-١٨٩.

أ-إن أوقع العقد غيرُ المالك وغيرُ القائم مقامه؛ لم يصح[1].

فغيرهما لا يَبيع، ولا يُؤجّر، ولا يرهن، ولا يُشارِك، ولا يتبرع، ولا يُوصي، ولا يوقف، ولا يُنْكِح، ولا يعتق، ولا يفسخ شيئًا من ذلك.

ب-ومن يقوم مقام المالك ستة:

١-وكيل الحي الرشيد[2].

٢-وولي الصغير وغير العاقل[3].

٣-ووصي الميت[4].

٤-وناظر الوقف[5].

٥-والحاكم؛ فإنه وليُّ الغائبين والممتنعين مما وجب عليهم[6].

٦-والفضولـي إذا تصرَّف، فأجازه المالك؛ فإنـه يصح كما في إحدى الروايتين عن

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩، قال في الروض المربع/ ٣٠٧: «(و) الشرط الرابع: (أن يكون) العقد من مالك) للمعقود عليه أو من يقوم مقامه) كالوكيل والوالي .. (فإن باع ملك غيره) بغير إذنه لم يصح».

(٢) إرشـاد أولي البصائر/ ١٨٩، قال في المبدع ٤/ ٣٢٥: «الوكالة .. اسـتنابة الجائز التّصرّف مثله فيما تدخله النّيابة، وهي جائزة بالإجماع».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩.

(٤) إرشـاد أولي البصائـر/ ١٨٩، قال في المبـدع ٥/ ٢٥١: «(تصحّ الوصيّة لكلّ مـن يصحّ تمليكه من مسلم وذمّيّ) بغير خلاف نعلمه».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩، قال في شرح منتهى الإرادات ٢/ ٤١٣: «(فصل وشرط في ناظر) مطلقا (إسلام) إن كان الوقف على مسلم أو جهة من جهات الإسلام كالمساجد والمدارس والرّبط ونحوها».

(٦) إرشـاد أولـي البصائر/ ١٨٩، قال الزركشـي في شـرح مختصـر الخرقـي ٤/ ٣٠٥-٣٠٦: «يقبض للطفـل أبـوه .. أو وصيه بعـده .. أو الحاكم إذامات الأب من غير وصي، أو لم يكن أهلا كالفاسـق ونحوه، إذ الحاكم ولي من لا ولي له».

أحمد[1] من غير حاجة إلى تجديد، خلافا لرواية المذهب[2]؛ لأن العبادات هي التـي تحتاج إلى نيّة صاحبها، وأما المعامـلات؛ فالمقصود فيها رِضا المالك، وقد حصل[3]، ولأنه لا دليل على منع تعليق العقود[4].

ج-التَّصَرُّفُ على قدر المُلْكِ:

فما تُمْلَك منافعه ولا تُمْلَك رقبته: يصح التصرف في منفعته فقط[5].

١-فَأمُّ الولد تُملك منافعها، فيوقع عليها عقد الإجارة والإعارة دون رقبتها[6].

٢-والوقف يُتصرف في ريعه ومغله المملوك للموقف عليه دون رقبته، إلا في الحال التي يجوز فيها بيعه[7].

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩، المختارات الجلية/ ١٤٢.

(٢) إرشـاد أولي البصائر/ ١٨٩، قال في المحرر ١/ ٣١٠: «ولا يصـح تصرف الفضولي لغيره ببيع ولا شـراء ولا نكاح، إلا شـراؤه له في الذمة إذا لم يسـمه في العقد؛ فإنه يصح، ثم إن أجازه المشـتري له ملكه، وإلا لزم الفضولي، وعنه يصح تصرفه بكل حال ويقف على الإجازة».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩.

(٤) المختارات الجلية/ ١٤٢.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٨٩.

(٦) إرشـاد أولـي البصائر/ ١٨٩، قال في كشـاف القناع ٤/ ٥٦٩: «(و) إلاّ (فيما ينقـل الملك في رقبتها كبيع وهبة ووقف أو إيراد له كرهن) لحديث ابن عمر مرفوعا «أنّه نهى عن بيع أمّهات الأولاد»، قال ٣/ ٥٦١: «(و) إلّا (أمّ الولد) فتصحّ إجارتها؛ لأنّ منافعها مملوكة لسيّدها فجاز له إجارتها كإعارتها».

(٧) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، قال في الكافي ٢/ ٢٥٣: «ولا يجوز التصرف في الوقف بما ينقل الملك في الرقبـة؛ لقـول النبي ﷺ في حديث عمر: «لا يباع أصلها، ولا يوهـب، ولا يورث»، ولأن مقتضى الوقـف التأبيـد، وتحبيس الأصل، بدليل أن ذلك من بعض ألفاظـه، والتصرف في رقبته ينافي ذلك»، قال ٢/ ٢٥٤: «ويملك الموقوف عليه غلته وثمرته، وصوفه ولبنه؛ لأنه من غلته، فهو كالثمرة».

٣-والمستأجِر للعين مالك لمنافعها مدة الإجارة، فيتصرف في منفعتها المستأجرة دون رقبتها، ودون المنافع التي لم تدخل في استئجاره(١).

٤-والمستعير لا يملك العين ولا النفع، وإنما أُبيح له الانتفاع بنفسه فلا يؤجِّر ولا يُعير إلا بإذن المالك(٢).

٥-والأرض الخَرَاجِية-وهي مافتح عنوة ولم تقسم بين المسلمين أرض الشام والعراق ومصر(٣)- يجوز بيع منفعتها-كما في إحدى الروايتين عن أحمد(٤)-وهو مذهب جمهور العلماء(٥)، وعليه عمل المسلمين قديما وحديثا(٦)،ويكون المشتري في أداء خراجها قائمًا مقام البائع(٧)، خلافا لرواية المذهب في منع بيع منفعتها(٨).

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، قال في المغني ٥/ ٣٢٢: «(وإذا وقعت الإجارة على مدّة معلومة، بأجرة معلومة، فقد ملك المستأجر المنافع ..) هذه المسألة تدلّ على .. أنّ المعقود عليه المنافع».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، قال في منار السبيل ١/ ٤٣١: «(والمستعير في استيفاء النفع كالمستأجر) له أن ينتفع بنفسه، وبمن يقوم مقامه لملكه التصرف فيها بإذن مالكها».

(٣) المختارات الجلية/ ١٤٢.

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، المختارات الجلية/ ١٤٢، قال في الإنصاف ٤/ ٢٨٦: «(ولا يصحّ بيع ما فتح عنوة ولم يقسم) هذا المذهب بلا ريب، وعليه جماهير الأصحاب، وقطع به كثير منهم، وعنه يصحّ، ذكرها الحلوانيّ، واختارها الشّيخ تقيّ الدّين -رحمه اللّه تعالى- وذكره قولا عندنا، قلت: والعمل عليه في زماننا».

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠.

(٦) المختارات الجلية/ ١٤٢.

(٧) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، المختارات الجلية/ ١٤٣.

(٨) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، قال في المحرر ٢/ ١٨٠: «ولا يجوز بيع أرض الشام ومصر والعراق ونحوها -مما فتح عنوة ولم يقسم- على الأصح»، وقال في الإقناع ٢/ ٦٢: «ولا يصح بيع ما فتح عنوة ولم يقسم، وتصح إجازته، كأرض الشام والعراق ومصر ونحوها».

د-من فروع القاعدة:

١-ليس للمشتري التصرف بعد العقد حتى يتم ملكه بقبض الموصوف، وتوفية المكيل والموزون والمعدود والمذروع؛ لأن تلفها قبل ذلك من ضمان البائع[(١)].

٢-إذا تعلَّق بالشيء حق الغير؛ فليس لمالكه التصرف إلا بإذن من له حقٌّ فيها، كالعين المرهونة[(٢)]، ومال المحجور[(٣)]، وميراث المدين بيد الورثة، ومال الشركة بيد أحد الشركاء[(٤)].

فوصف الملك للعين لا يجوِّز للمالك التصرف إلا إذا خلا من حق غيره.

القاعدتان السادسة والسابعة: إذا تضمَّن العقد ترك واجب، أو انتهاك محرم، فإنه حرام غير صحيح:

وقد دل عليهما النصوص الشرعية كقول الله تعالى: ﴿لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٠، قال في الكافي ٢/ ١٧: «ومن اشترى مكيلا أو موزونا لم يجز له بيعه حتى يقبضه في ظاهر كلام أحمد -رضي الله عنه- والخرقي، وما عداهما يجوز بيعه قبل القبض، لقول النبي ﷺ: «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه».

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٩١، قال في المغني ٤/ ٢٧٢: «وإن تصرّف الرّاهن -بغير العتق- كالبيع، والإجارة، والهبة، والوقف، والرّهن، وغيره، فتصرّفه باطل؛ لأنّه تصرّف يبطل حقّ المرتهن من الوثيقة».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٩١، قال في المبدع -في المحجور عليه لإفلاسه- ٤/ ٢٨٦: «(ولا يصحّ تصرّفه فيه)، لأنّه محجور عليه بحكم الحاكم، أشبه السّفيه».

(٤) إرشاد أولي البصائر/ ١٩١، قال في الإقناع ٢/ ٢٥٩: «فإن كان على الميت دين تعلق بتركته؛ فليس للوارث إمضاء الشركة حتى يقضي دينه، فإن قضاه من غير مال الشركة؛ فله الإتمام، وإن قضاه منه؛ بطلت الشركة في قدر ما قضى».

أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾[1].

ومن مسائلهما:

١-البيع والشراء بعد نداء الجمعة[2].

٢-البيع والشراء إذا ضاق وقت المكتوبة، أو خاف فَوْت الجماعة[3].

٣-أن يعلم البائع أن المشتري يفعل بالسلعة معصية[4]، كبيع البيض والجوز لأهل القمار[5]، أو السلاح على قطاع الطريق[6]،أوفي الفتنة، وبيع العنب والعصير لمن يتخذه خمرًا، أو وبيع الرقيق المسلم للكافر إذا لم يعتق عليه[7].

٤-العقد على عقد المسلم -من بيع وشراء وإجارة ومُسَاقَاة ومزارعة ومشاركة،

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢، قال في الكافي ٢/ ٢٤: «لا يحل البيع بعد النداء للجمعة قبل الصلاة لمن تجب عليه الجمعة».

(٣) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢، قال في مطالب أولي النهى ٣/ ٥١: «(وكذا) يحرم البيع والشّراء على من تجب عليه الخمس المكتوبات، (لو تضايق وقت مكتوبة) غير الجمعة قبل فعل المكتوبة، لتعيّن ذلك الوقت لها».

(٤) منهج السالكين/ ٤٠.

(٥) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢، قال في دليل الطالب ١٢٦-١٢٧: «ولا بيع البيض والجوز ونحوهما للقمار ولا بيع السلاح في الفتنة أو لأهل الحرب أو قطاع الطريق».

(٦) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢، منهج السالكين/ ٤٠، قال في الهداية/ ٢٣٣: «ولا بَيْعُ السِّلَاحِ في الفِتْنَةِ أو لأَهْلِ الحَرْبِ».

(٧) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢، قال في المحرر ١/ ٣١١: «ولا يصح بيع العصير ممن يتخذه خمرا ولا بيع السلاح في فتنة أو لحربي .. ولا يصح أن يشتري الكافر رقيقا مسلما إلا من يعتق عليه بالملك فإنه على روايتين»، وقال في دليل الطالب ١٢٦-١٢٧: «ولا بيع العنب أو العصير لمتخذه خمرا .. ولا بيع قن مسلم لكافر لا يعتق عليه».

وخطبة نكاح، وخطبة الوظائف والولايات[1]- لما في ذلك من إدخال الضرر على أخيه، وحصول العداوة والبغضاء[2].

فالبيع المباح يحرم إذا لزم منه فعل محرم أو ترك واجب.

---

(١) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢-١٩٣.

(٢) إرشاد أولي البصائر/ ١٩٢-١٩٣، قال في الهداية/ ٢٣٤: «ولا يجوز بيع الرّجل على بيع أخيه، وهو أن يقول لمن اشترى سلعة بعشرة: أنا أبيعك مثلها بتسعة، فيفسخ المشتري البيع ويعقد على سلعته، وكذلك شراؤه على شرى أخيه».

المصادر والمراجع

- إرشاد أولي الأبصار الألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب، عبد الرحمن السعدي، تنسيق أشرف عبد المقصود، الناشر: مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفيد، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ.
- دليل الطالب لنيل المطالب، المؤلف: مرعي بن يوسف الكرمى المقدسي الحنبلي، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، منصور بن يونس البهوتى، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.
- السنن الصغير للبيهقي، المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي، الناشر: دار العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
- الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا.

- شـرح منتهى الإرادات (=دقائق أولي النهى لشـرح المنتهى المعروف)، منصور بن يونس البهوتي، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- صحيح البخاري (=الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسـلم (=المسـند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسـول الله صلى الله عليه وسـلم)، المحقـق: محمد فؤاد عبد الباقين الناشـر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الفـروع، المؤلـف: محمد بن مفلح المقدسـي، ومعـه تصحيح الفـروع للمرداوي، المحقق: عبد الله بن عبد المحسـن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.
- القواعد، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، الناشر: دار الكتب العلمية.
- الكافي في فقه الإمام أحمد
- الكتـاب المصنـف في الأحاديث والآثـار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شـيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، الناشر: دار الكتب العلمية.
- كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات، عبد الرحمن بن عبـد الله بن أحمـد البعلي، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشـر: دار البشـائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى،١٤٢٣هـ.
- اللباب في الفقه الشـافعي، أحمد بن محمد المحاملي، تحقيق عبد الكريم بن صنيتان العمري، الناشر: دار البخاري بالمدينة المنورة،الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.
- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد، برهان الدين بن مفلح، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، عام النشر: ١٤١٦هـ.
- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد، المؤلف: عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين، الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
- المختارات الجلية من المسائل الفقهية، عبد الرحمن السعدي، الناشر: مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة، الطبعة الثانية ١٤١٢ه.
- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، المؤلف: إسحاق بن منصور المروزي، المعروف بالكوسج، الناشر: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحيباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.
- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- المغني في شرح مختصر الخرقي، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ.
- المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: موفق الدين بن قدامة المقدسي، قدم له وترجم لمؤلفه: عبد القادر الأرناؤوط، حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط، ياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- الممتع في شرح المقنع، تصنيف: زين الدين المُنَجَّى بن عثمان التنوخي، دراسة

وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ.

- منار السبيل في شرح الدليل، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، المحقق: زهير الشاويش
- منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين، عبد الرحمن السعدي، الناشر: مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة، الطبعة الثانية ١٤١٢ه.
- المؤلف: موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: السابعة ١٤٠٩هـ.
- الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- الهداية على مذهب الإمام أحمد، تأليف محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوذاني، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.

المنهج الدعوي عند العلامة السعدي
من خلال خطبه

د. يونس بن عمر بن عبدالله ضيف
أستاذ السنة المشارك بقسم الدراسات الإسلامية
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،

فإن الاهتمام بالعلماء، والنظر في آثارهم وعلومهم، والتمسك بغرزهم مطلب شرعي، وطريقة قويمة، كما نصت على ذلك نصوص الوحي.

وإن من أسباب تنزُّل الرَّحمات من ربِّ البريَّات ذكرُ الصالحين، كما قال الإمام سفيان بنُ عيينة -رحمه الله-: «عند ذكر الصالحين تتنزَّلُ الرَّحمات»[(١)].

ومن هذا المنطلق جاءت فكرة انعقاد مؤتمر: **«الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي: آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة»** الذي تحتضنه جامعة القصيم مُمَثَّلةً بكلية العلوم والآداب في عنيزة.

ونظرا لما خلَّفه الشيخ السعدي -رحمه الله- من آثار علمية، ارتأيتُ أن أخصِّص ورقة مشاركتي في تناول خُطب الشيخ المنبرية لِما لها من أهمية بارزة في مجال الدعوة إلى الله، ولما تميز به الشيخ -رحمه الله- في هذه الخطب من نَفَسٍ علمي وحسٍّ مجتمعي ينمُّ على اهتمام الشيخ بالناس وبأحوال الأمة الإسلامية والنظر في واقعه ومجتمعه.

فعنَّ لي أن يكون عنوان مداخلتي: **«المنهج الدعوي عند العلامة السعدي من خلال خُطبه»**.

وقد قدَّمتُ ورقتي هذه بتوطئة أُبرِز فيها أهمية الخُطبة وأثرها في الدعوة

---

(١) «معجم ابن المقرئ» (ص ٢٧)، «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» لأبي نعيم (٧/ ٢٨٥).

الإسلامية، ومن بعدها أُلقي الضوءَ على أهم معالم الدعوة عند العلامة السعدي -رحمه الله- من خلال خُطبه، باستنطاق مضامينها، والنظر في مُؤَدَّاها.

فأقول وبالله التوفيق:

لقد نشأت الخطبة قديما بِقِدَم الإنسان، وكانت وسيلة من وسائل التواصل بين الأفراد والجماعات، وأسلوبا من أساليب الخطاب والإقناع.

فما من أمة من الأمم إلا واعتنت بهذا الجانب، وتميزت فيه، وكان العرب من الأمم التي أَوْلَت الخطابة أهمية بالغة، لِما أُوتُوا من قوة الكلمة، وبلاغة الوصف، وفصاحة اللسان، مما جعل للخطباء شَأْواً ومنزلةً لدى أقوامهم، تبوّؤوا من خلالها مكانة رفيعة في مجتمعاتهم، وقد عُرف منهم أناسٌ بذلك أمثال قسُّ بن ساعدة الإيادي، وخارجة بن سنان، وخويلد بن عمرو الغطفاني، وأَكْثم بن صَيْفي وغيرهم كثير.

ولما بُعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، خيرُ مَن نطق بالضاد وأوتي جوامع الكلم، أفحم الخطباء وأعجز الشعراء، فكان -صلى الله عليه وسلم- مُؤَيَّداً بالوحي محفوفاً بالعصمة، ولا يقول إلا حقا، فكانت خُطبُه -صلى الله عليه وسلم- كلُّها صادقة، وفي حدود الله واقفة، يدعو فيها الناس إلى عبادة الله تعالى، وحده لا شريك له، ومعرفته، ويأمرهم بأمر الله، وينهاهم عما حرَّم الله، ويحثُّهم على فضائل الأعمال، ويمنعهم عن مَساوِئها.

وكان -صلى الله عليه وسلم- إذا خطب، احْمَرَّت عيناه، وعَلا صوته كأنه منذر جيش يقول: صبَّحكم ومسَّاكم، ثم يأتي بموضوع الخطبة بكلماتٍ مختصراتٍ جامعاتٍ مانعات، فقد أُثِر عنه أنه قال: **«إن طول صلاة الرجل، وقِصر خطبته، مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة، واقصُروا الخطبة، وإن من البيان سحرا»**[1].

---

(١) رواه مسلم: (كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة) (٢/ ٢٩٤) برقم (٨٦٩).

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «**بُعثتُ بجوامع الكلم**»[1].

«ومن تأمَّل خُطبَ النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- وخُطبَ أصحابه، وجدها كفيلةً ببيان الهدى والتوحيد، وذكر صفات الربِّ جلَّ جلاله، وأصول الإيمان الكلية، والدعوة إلى الله، وذكر آلائه تعالى التي تُحبِّبُه إلى خلقه، وأيامه التي تُخوِّفُهم من بأسه، والأمر بذكره وشكره الذي يُحبِّبُهم إليه، فيذكرون من عظمة الله وصفاته وأسمائه ما يُحبِّبه إلى خلقه، ويأمرون من طاعته وشكره، وذكره ما يُحبِّبهم إليه، فينصرف السامعون وقد أَحَبُّوه وأَحَبَّهم...»[2].

ومن هذا المنطلق تُعدُّ الخطبة لصيقة بالدعوة إلى الله، امتثالا لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت: ٣٣]، فالخطبة سلاح الداعي إلى الله، وبها يُوصِل كلامه إلى الناس، ومن خلالها يدخل إلى قلوبهم.

ولما كان العلماء ورثة الأنبياء، فقد كان لعلمائنا رحمهم الله الاهتمام البالغ بالخطب المنبرية، يقتفون فيها المنهج النبوي في الدعوة إلى الله، وتعليم الناس دينَهم، وإرشادهم إلى كل خير في معاشهم ومعادهم.

ومن بين علمائنا الأجلاء الذين كان لهم حظٌّ وافرٌ في الإبلاغ والدعوة والإرشاد، والتعليم والتوجيه، الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، الذي كانت خطبه المنبرية على وِفْقِ ما رَسَمه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبَيَّنه.

---

(١) رواه البخاري (كتاب الجهاد والسير - باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «نصرت بالرعب مسيرة شهر» (٢٩٧٧).

(٢) «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٣٢٤).

«وإذا كان الدُّعاة سواء كانوا أفرادا أو جماعات يختلفون فيما يؤكدون عليه من موضوع دعوتهم -الإسلام- فمنهم من يؤكد على جانب العقيدة وضرورة تَنْقيتها من الشوائب والبدع، ومنهم من يؤكد على وجوب اتباع السنة الصحيحة حسب ما يفهمه من الاتباع الصحيح للسنة، ومنهم من يؤكد على تزكية النفس، ومنهم من يؤكد على الجانب السياسي وبيان حُكم الإسلام في علاقة الحاكم بالمحكوم والراعي بالرعية، ومنهم من يؤكد على الجهاد وبيان معناه»[1]، فإن العلاّمةَ السَّعديَّ -رحمه الله- قد ضَمَّ في خُطبه كلَّ هذه الجوانب وغيرها من الجوانب الأخرى المتعلقة بالدين والدنيا.

فالناظرُ في خُطب الشيخ -رحمه الله- يَلحظُ جَليّا مدى معرفته بأحوال الناس ومجتمعه بالإضافة إلى عُمقه المعرفي للشريعة الإسلامية، فالداعي إلى الله يتوجَّب عليه مخالطة الناس، والنظر في أحوالهم وسماع مشاكلهم وشكاويهم، وإجابة مُستفتيهم، وإرشاد حائرهم، والفَصْل بين الخصوم منهم..

المبنى العام لخطب الشيخ السعدي -رحمه الله-

جُمعت خُطبُ الشيخ السعدي -رحمه الله- ضمن مجموع مؤلفاته التي اعتنى بها وَرَثتُه، وأُفرِد الجزءُ الثالثُ والعشرون لها، وهي خُطبٌ ناهزت في عددها السبعينَ ومائة (١٧٠).

بعضها جَمَعَها مُصَنِّفُها -رحمه الله- ضمن كتاب سماه «**مجموع الخطب في المواضيع النافعة**»، وبعضها الآخر ضمن كتاب موسوم بـ«**الفواكه الشهية للخطب المنبرية**»، وأخرى في كتاب بعنوان: «**الخطب المنبرية على المناسبات**»، ثم أُلْحِقَ بهذه الكتب الثلاثة مجموعٌ رابع عُنوِن بـ«**خطب منوعة للشيخ**».

---

(١) «أصول الدعوة» (ص٤٧٣) لعبد الكريم زيدان.

وأبرز الشيخ -رحمه الله- في مقدمة كتابه الأول المنهجَ النبويَّ في الخطب المنبرية وبَيَّن أنواع خُطبه -صلى الله عليه وسلم- واصفـًا إياها بالاختصار والاقتصار على ما يحصل به المقصود، ومبرزا أنه -صلى الله عليه وسلم- كان لا يتكلف السّجع ولا التعمُّق، بلْ جُلُّ قصده -صلى الله عليه وسلم- إبلاغ المعاني النافعة بأوضح العبارات وأقْصَرِها..

ثم عقَّب -رحمه الله- بعد ذلك بالقول موضحا سلوكه المنهجَ النَّبويَّ في الخُطب: «ولَمَّا كُنتُ في الخطابة كُنتُ أُنْشِئُ جهد طاقتي خطبا على هذه الطريقة، مُراعيـًا لأحوال الناس والوقت،...»[١].

ومن خلال هذه العبارة الأخيرة من الشيخ -رحمه الله- يستنبط أن من أهم **معالم الدعوة إلى الله مراعاة أحوال الناس، وأزمنتهم، والنظر في مشاكلهم، ومعرفة عاداتهم وتقاليدهم، وغيرها من الأمور المتصلة بمجتمعاتهم.**

ثم خَتَم الشيخ -رحمه الله- كتابه هذا بخاتمة مختصرة جَلاّ فيها مقصودَه من هذا الجَمْع، وبَيَّن فيها موضوعاتِ خُطبه، فقال -رحمه الله-: **«تَمَّ ما قصدنا جمعه من الخُطب النافعة المُحتوية على أهم المواضيع، الجامعة للعقائد والأخلاق والآداب الدينية والدنيوية بأوضح أسلوب وأبْيَن العبارات المناسبة للوقت...»اهـ**[٢].

ولنا في هذا الكلام وقْفةَ تأمُّلٍ لبيان منهج العلامة السعدي -رحمه الله- في خُطبه، وإبراز منهجه الدعوي في ذلك.

فقوله -رحمه الله-: «**الخطب النافعة المحتوية على أهم المواضيع...**» فيه بيان أن الداعي إلى الله عليه أن يُركّز جُهده على ما ينفعُ الناس في أمور دينهم ودنياهم،

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٨).

(٢) نفس المصدر (٢٣/ ١٣٨).

ويحرص على إيراد أهم المواضيع التي تجمع شَمْلَ الأمة وليس على التَّفاهات أو الأخبار الزائفة التي يكون لها أثرٌ وخيمٌ على المجتمع أفرادا وجماعات.

وقوله -رحمه الله-: «**الجامعة للعقائد والأخلاق والآداب الدينية والدنيوية**»، فكما هو معلوم أن الشريعة الإسلامية تحوي العقائد والأحكام الأخلاق، ومن خصائصها جلبُ المصالح للعباد سواء الدينية أو الدنيوية، ودفع المفاسد والمضار عنهم.

والداعي أو الخطيب لِزاماً عليه أن يرقُب هذه الخصائصَ النَّبيلةَ للشريعة الإسلامية، ويلتزم المنهج النبوي في دعوته أو في خُطبه، ويُعظِّم أمر الشريعة في نفوس الناس، ويُرسِّخ العقيدة الصحيحة في قلوبهم، ويُعلِّمهم أمورَ دينهم، ويَسلُكَ بهم طريق الفضائل والمحاسن والأخلاق النبوية.

وهذا ما نلحظه في خُطب العلامة السعدي -رحمه الله- كما سيأتي بيانه بحول الله.

فالخطيب هو داع إلى الله بنور من الله على وفق مراد الله، وما جاء به رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، يحتاج إلى زاد علمي ومعرفي يؤهله إلى توجيه الناس وإرشادهم إلى ما يُقَوِّم دينهم ويُصَحِّح عقائدهم.

ثم خَتَم العلامة السعدي عباراته المنقولة آنفا بقوله: «**بأوضح أسلوب وأبين العبارات المناسبة للوقت...**».

وهذه الجملة الفريدة في معانيها من أهم المميزات التي يجب تَوَافُرُها في الخطيب والداعي، ويَرْعاها حَقَّ الرِّعاية، وهي توضيحُ أسلوبِ الخطاب، وانتقاءُ العبارات الواضحة التي يَفْهَمُها الناس في هذه الأزمنة المتأخرة، فلِكُلِّ زمانٍ مُستواهُ اللُّغوي كما له مُستواه المعرفي، وهذا هو المقصود بعبارة الشيخ -رحمه الله-:

«**الوقت**»؛ أي: إدراك واقع الناس ومداركهم.

فلا يأتي بالغريب الوَحْشِيّ، ولا يتكلف في الألفاظ والعبارات ويتَقَعَّر في الكلام، ولا أحد يفهمه، بل ترى الحاضرين لا يفهمون عنه شيئا، ولا يستفيدون من خطبته، ويغلب عليهم المَلَلُ والضَّجَر.

أما عن المبنى العام لخطب الشيخ السعدي -رحمه الله- فهي خُطبٌ موجزةٌ ومختصرة، تؤدي غَرضَها في مضامينها، يَسْتَهِلُّها الشيخ -رحمه الله- بالحمد والثناء على الله بالصلاة والسلام على رسول الله، ويبدأُها دائما بالحثّ على تقوى الله بقوله: «**أما بعد، أيها الناس اتقوا الله تعالى**»، ثم يورد الآيات والأحاديث التي تناسب المقام وموضوعَ الخطبة، ثم يختم خطبته بالدعاء أو بآية قرآنية.

وهذا المنحى المذكور هو الرائج في كل خطب الشيخ -رحمه الله-، لا يخرج عنه قيد أنملة، وذلك بتَتَبُّعي لكل خطبه المطبوعة ضمن مجموع مؤلفاته.**معالم الدعوة في خطب العلامة السعدي -رحمه الله-**

أما عن معالم الدعوة في خطب الشيخ -رحمه الله-، ومنهجه في ذلك، فيتجلى في اقتدائه برسول الله -صلى الله عليه وسلم-، واضعا نصب عينيه قوله تعالى ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ هذه الآية الكريمة التي عَدَّها ابنُ كثير -رحمه الله- أصلا كبيرا في التأسي برسول الله -صلى الله عليه وسلم- في أقواله وأفعاله وأحواله[1].

ومن ثَمَّ نجدُ العلاّمةَ السعديَّ -رحمه الله- قد سَطَّر هذا المنهج النبوي في خطبه مُبرزاً فيها مكانته -رحمه الله- في الدعوة إلى الله تعالى.

فقد أحَاطَتْ خُطب الشيخ -رحمه الله- بكل جوانب الشريعة الإسلامية عقيدة

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٦/ ٣٩١)

وأحكاما وسلوكا، مع الإلْمامِ بواقع الناس وأحوالهم ونوازلهم؛ خصوصا في منطقته بعنيزة، مراعيا في ذلك الحكمة والرحمة التي يتسم بها الداعي إلى الله في خطبه، والتي تجلت كذلك في اهتمام الشيخ بأحوال الأمة الإسلامية خارج وطنه المملكة العربية السعودية، وعَقْدِه خُطبا في شتى مجالات الحياة من تعليم وتربية وتوعية صحية مما قد يعُده أغمارُ اليوم والجهلة من الناس أمراً غيرَ مشروع وخارجًا عن مواضيع الخُطب المنبرية ومضامينها.

ففي جانب العقيدة ومسائلها، فقد كان لها النصيبُ الأوْفرُ ضِمْنَ خُطب العلامة السعدي -رحمه الله-، إذ أن العقيدة هي أُولى الأبواب التي يجب أن يدخلها الداعي إلى الله إذا أراد نجاح دعوته، فبدون العقيدة لا تصح أمور الدين، وهكذا نجد سَيِّدَ الدُّعاة محمدًا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد أوْلى مسائل العقيدة في دعوته اهتماما بالغا: «وكذلك كانت خطبته -صلى الله عليه وسلم-، إنما هي تقرير لأصول الإيمان، من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه، وذكر الجنة والنار، وما أعدَّ اللهُ لأوليائه وأهل طاعته، وما أعَدَّ لأعدائه وأهل معصيته، فيملأ القلوبَ من خطبته إيمانا وتوحيدا، ومعرفة بالله وأيامه»[1].

وكذلك كانت خطب الشيخ السعدي -رحمه الله-، مَنْ تأمَّلَها استشعر هذا المسلك، وأيقن مدى حكمة الشيخ وعلمه في دعوته، وتقديمه الأَوْلى فالأَوْلى، وحرصه على تصحيح عقائد الناس بأبْيَن العبارات وأخْصرها.

وهذه بعض عناوين خطبه -رحمه الله- تؤكد ما أشرنا إليه آنفًا:

- خطبة تحتوي على شرح بعض الأسماء الحسنى على وجه الاختصار والتَّنْبيه.
- خطبة في الإشارة إلى التوحيد ووجوب الشكر.

---

(١) «زاد المعاد» (١/ ٣٢٤).

- خطبة في أن الجنة حُفَّت بالمكاره والنار بالشهوات.
- خطبة في تقوى الله وبيان علاماتها.
- خطبة في بيان لطفه بالعباد عند المكاره.
- خطبة في التوكل.
- خطبة في الحث على الدعاء.
- خطبة في التوسل إلى الله بالوسائل النافعة.
- خطبة في ذكر صفة الجنة وأهلها.
- خطبة في أصول الدين.
- خطبة في معرفة الله.

وغيرها من العناوين التي تؤكد حرص العلامة السعدي -رحمه الله- على ربط الناس بخالقهم سبحانه، والإشارة إلى حقوقه جَلَّ وعلا على عباده.

وأسْرُدُ في هذا السياق نموذجاً لخُطب الشيخ العقديةِ يبرز فيها أهمية التوحيد، متضمنا إياها عدة أسئلة تقريرية لا تحتاج إلى أجوبة، وقد عنون هذه الخطبة بقوله -رحمه الله-: «**خطبة في التوحيد**»، يقول فيها بعد الحمد والثناء على الله، والصلاة والسلام على رسوله: «أما بعد، أيها الناس ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١] من الذي أوْجَدكم من العَدم، وغَمَركم بسَوابغ النِّعَم؟ مَن الذي صرف عنكم المكاره والمضارَّ والنِّقَم؟ من الذي أعطاكم العقول والأسماع والأبصار؟ من الذي سخر لكم الليل والنهار؟ من الذي فلق الحب عن الزروع وعن الأشجار النوى؟ من الذي أحيا الأرض بعد موتها بما أنزل عليها من غيث السماء؟ من الذي يصوركم في الأرحام كما يشاء؟ من الذي أمسك السماوات والأرض عن الزوال؟ من الذي أحكم خلقها وأحسن نظامها فلا يُرى فيها خلل ولا إخلال؟ من الذي فجر الأرض بالأنهار والعيون؟ وأخرج الثمار

اللذيذة والفواكه الشهية من يابس الغصون؟

أمّا ذلك إيداع من يقول للشيء: كن فيكون؟ من الذي خلق المخلوقات فعدّلها وأحسنها وسوى؟ وقدر أقدارا وإليها وجه أهلها وهدى؟ من الذي خلق السماء وبناها؟ ورفع سمكها فسواها؟ وأغطش ليلها وأخرج ضحاها؟ والأرض بعد ذلك دحاها؟ أخرج منها ماءها ومرعاها؟ والجبال أرساها متاعا لكم ولأنعامكم؟»[1].

كل هذه الأسئلة التي ضمَّنَها الشيخُ -رحمه الله- في هذه الخطبة لا ينتظر أجوبتها من الحاضرين في المسجد، بل كل واحد منهم إلا ويقر بجواب واحد، أنه الله، وهو مسلك بديع من العلامة السعدي في خطبته وهو إلقاء أسئلةٍ الهدفُ منه تقريع الأسماع، وتنبيه الغافل، وإيقاظ الوسنان وفتح القلوب.

مسلكٌ استقاه الشيخ -رحمه الله- من أساليب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في التربية والتعليم، أن يطرح السؤال على الحاضرين كي ينتبهوا لما يقال لهم.

ثم بعد هذه الأسئلة يورد العلامة السعدي -رحمه الله- بقيةَ الخطبة تأكيدا لما ورد في تلكم الأسئلة، ليخلص بعدها بنتيجة أن المستحق للعبادة هو الحقُّ وحده لا شريك له، ثم جعل يحث المسلمين للقيام بهذا الأمر العظيم.

فيقول -رحمه الله-: «فجَلَّ ملكاً عظيما، ورَبّاً وإلها، إلهٌ قامت البراهين القاطعة على وحدانيته، وشهدت الموجودات ببديع حكمته وسعة علمه ورحمته! وخلق المكلفين لعبادته ومعرفته، فقوموا-رحمكم الله- بما خُلقتم له فإنكم عن ذلك مسئولون، واستعدوا للقاء ربكم فإنكم إليه راجعون، وخذوا ما استطعتم من الباقيات الصالحات، وتوبوا إلى الله توبة نصوحا عسى ربكم أن يكفر عنكم

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٢٦٨).

السيئات، ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار فيها المساكن الطيبات، أما ترون الله يتابع عليكم نعمه لتشكروه؟ ويذكركم بآلائه لتعرفوه وتذكروه؟ ألا بذكر الله تطمئن القلوب، وبذكره تغفر الخطايا ويحصل كل مطلوب»[1].

وأما الجانب الثاني من جوانب الشريعة الإسلامية التي أولاها العلامة السعدي -رحمه الله- اهتمامه فهو جانب الأحكام الفقهية وما يتعلق به مِن فروع، فالخطيب كما الداعي يتأكد عليهما أن يُعلِّمان الناس ما تستقيم به عباداتهم وفق ما جاء به الشرع الحكيم، وما بينه الرسول الكريم عليه أفضل صلاة وأزكى تسليم، الذي بُعث معلما للخير، وأفضل الخير بعد توحيد الله، تعليم الناس الأحكام، ولهذا وردت خطبٌ كثيرة للشيخ في مجال التعليم والحث عليه لأنه وظيفة الداعي والخطيب والمعلم والمربي، متمثلا في ذلك الأحاديث النبوية الدالة على وجوب التعلم وفضله، وفضل نشره.

فمن الخطب التي خصَّها الشيخ السعدي للعلم وفضل التعلم:

- خطبة في الحث على العلم.
- خطبة في العلم أيضا.
- خطبة في الفرق بين العلم النافع والعلم الضار.

أما خطب الشيخ -رحمه الله- المتعلقة بالأحكام الشرعية والمسائل الفقهية فكثيرة وفيرة. أذكر بعض

عناوينها ثم أُتبعها بنموذج يُجسِّد الأمر واقعا، ويبرز اهتمام الشيخ -رحمه الله- بتعليم الناس أمور دينهم مما قد يراه البعض من القشور أو من المسائل الصغيرة البَدَهِيّة المعروفة عند الصغار قبل الكبار، وَايْمُ الله إن مسلك الشيخ -رحمه الله- في

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٢٦٩).

التعليم هو مسلكُ الرَّبَّانِيِّين، ومسلك الدُّعاة الصادقين.

وهذه بعض عناوين الخطب التي ألمعتُ إليها قبل قليل:

- خطبة في الحث على تكميل الصلاة.
- خطبة في الحث على الجمعة والجماعة.
- خطبة في استقبال رمضان بما يناسبه.
- خطبة في فضل العشر الأخير من رمضان.
- خطبة في الحث على صدفة الفطر.
- خطبة في الحج.
- خطبة في الحض على الزكاة.
- خطبة في الزجر عن البَخْس والمعاملات المحرمة.
- خطبة في الزجر عن إضاعة الصلاة.
- خطبة في الوتر وغيره.

أما الخطبة التي سأُمَثِّل بها في باب الأحكام الشرعية، خطبة وسَمَها الشيخ السعدي بقوله: «**خطبة في أحكام فقهية**»، أشبه ما تكون بدرسٍ فقهيٍّ، يوضح من خلالها الشيخ -رحمه الله- أمورَ الطهارة ومسائل الصلاة بأوجز عبارة، وفي هذا دليل على الحِسِّ الدعوي للعلامة السعدي -رحمه الله-، ومدى خبرته بأحوال الناس وما يحتاجونها لإصلاح دينهم ودنياهم من باب التذكير والتنبيه.

يقول -رحمه الله-: «أيها الناس اتقوا الله وانتبهوا ونبهوا إخوانكم على ما يحتاجونه من مسائل الأحكام، فمَنْ ذَكَّر أخاه مسألةً واحدةً كُتب له الأجر عند الملك العلام.

واعلموا أن الأصل طهارة الأشياء كلها، فمن أصابه ماء من ميزابٍ أو رطوبة،

أو وَطِئَ رَوْثاً أو أرضاً لا يدري عنها؛ فجميع ذلك محكوم له بالطهارة.

ومن صلى وهو محدث ناسيا حدثه أعاد الصلاة، ومن صلى وعلى ثوبه أو بدنه نجاسة جهلها أو نسيها ولم يدر عنها حتى فرغ، فلا إعادة عليه، ومن عدم الماء أو تضرر باستعماله تيمم بالتراب.

وعليه أن يستوعب بالمسح جميع وجهه وكفيه وينوي بتيممه جميع حدث عليه، ومَن كان مريضا وقد تلوث بدنه وثيابه بالنجاسة؛ فإن كان يقدر على خلعها وجب عليه ألا يصلي إلا على طهارة، ومن كان لا يقدر على ذلك فليصل على حسب حاله وصلاته تامة لا إعادة عليه، ومن أدرك من صلاة الجمعة ركعة أتمها جمعة، وإن أدرك أقل من ركعة نواها وصلاها ظهرا، ومن كانت عليه فوائت يقضيها فليُبادر إلى قضائها مرتبا.

وقد نهى -صلى الله عليه وسلم- عن النفل في ثلاثة أوقات: من الفجر حتى ترتفع الشمس قيد رمح، ومن صلاة العصر إلى غروب الشمس وعند زوال الشمس حتى تزول إلا ما استثناه الشارع، ومن جاء منكم والإمام راكع فعليه أن يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم قبل أن يهوي إلى الركوع، فإن كبر وهو يهوي ففريضته غير صحيحة، ومن فاته شيء من الصلاة فلا يحل له أن يقوم لقضاء ما فاته حتى يفرغ الإمام من التسليم، فإن قام قبل أن يسلم التسليمة الثانية ولم يعد انقلبت صلاته نفلا، ومن جاء منكم والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وكذلك في غير الخطبة.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٠].بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم»[(١)].

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٢٤٠-٢٤١).

وأما الجانب الثالث ضِمْنَ جوانب الشريعة الإسلامية فهو جانب الأخلاق والأدب، وهو جانب مهم في تدين الإنسان، فقد ورد عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[1]، فالأخلاق قسمان: أخلاق حسنة صالحة، وأخلاق سيئة ظالمة، ونبينا -صلى الله عليه وسلم- صاحب الخلق العظيم، بُعث ليصحح للناس أخلاقهم من باب التَّخلية والتَّحلية، فكانت كلماته -صلى الله عليه وسلم- وتوجيهاته في كثير من الأحيان متضمنة لهذا المقصد الحسن. وفي نفس السياق يقول ابن القيم -رحمه الله-: «الدِّين كله خُلُق، فمن زاد عليك في الخُلُق زاد عليك في الدين»[2].

ولهذا اعتنى العلامة السعدي -رحمه الله- بهذا الجانب في كثير من خطبه المنبرية، لأنه يعلم يقينا حاجة الناس إلى قيم الأخلاق وأهميتها في صلاح المجتمعات وبناء الأمم. ومن خلال عناوين خطب الشيخ -رحمه الله- نلحظ هذا الأمر في تنوع مواضيعها المدرجة في باب الأخلاق والآداب.

فمن هذه العناوين:

- خطبة في العفو والإعراض عن الجاهلين.
- خطبة في بر الوالدين وصلة الأرحام.
- خطبة في أمراض القلوب وأدويتها.
- خطبة في الحث على الصبر.
- خطبة في البَداءة باليمين.
- خطبة فيها آداب الشرع في السلام والتحية وغيرها.

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبير» (١٠ / ١٩١) (كتاب الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق ومعاليها)، برقم: (٢٠٨٣٩)، والبزار في «مسنده» برقم: (٨٩٤٩).

(٢)()«مدارج السالكين» (٢/ ٢٩٤).

- خطبة في النصيحة.
- خطبة في الصدق.
- خطبة في حسن الخلق.

وأنا ذاكرٌ هنا خطبة العنوان الأخير، شاهدا على هذا الباب، باب الأخلاق.

يقول فيها العلامة السعدي -رحمه الله-: «أيها الناس اتقوا الله تعالى بالقيام بحقوقه وحقوق العباد، وبكمال المتابعة للرسول وقوة الإخلاص للرب الجواد، قال -صلى الله عليه وسلم-: «**أكْمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا**»[(1)]، فعاشروا -رحمكم الله - الخَلْق بالخُلُق الجميل، وبالتواضع لهم في كل كثير وقليل، واعقدوا قلوبكم عقدا جازما على محبة جميع المسلمين، والتقرب بذلك إلى رب العالمين، واجتهدوا في تحقيقها ودفع ما ينافيها، واعملوا على كل ما يحققها ويكملها وينميها، واتخذوا المؤمنين إخوانا، وعلى الخير مساعدين وأعوانا.

ومتى رأيتم قلوبكم منطوية على خلاف ذلك فبادروا إلى زواله، وسلوا ربكم ألا يجعل فيها غِلاً للذين آمنوا تحظوا بنواله، وميزوا في هذه المحبة من لهم في الإسلام مقام جليل؛ كعلمائهم وولاتهم العادلين وعبادهم، فتمام محبة الله محبة أوليائه بحسب مقاماتهم وعملهم واجتهادهم، ووَطِّنوا نفوسكم على ما ينالكم من الناس من الأذى وقابلوه بالإحسان، وتقرَّبوا بذلك إلى الله راجين فضل الكريم المنَّان، فمِن كمال حسن الخلق أن تعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك، وتحسن

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١ / ٢٩٣) برقم: (٩١) (كتاب العلم، ذكر البيان بأن من خيار الناس من حسن خلقه في فقهه)، وأبو داود في «سننه» (٤ / ٣٥٤) برقم: (٤٦٨٢) (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) والترمذي في «سننه» (٢ / ٤٥٤) برقم: (١١٦٢) (أبواب الرضاع عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها).

الخلـق لمن أبغضك وهجرك، فإن الجزاء من جنـس العمل، فمن عفا عن عباد الله عفا الله عنه، ومن سـامحهم سـامحه الله، ومن أغضى معايبهم ومسـاوئهم سـتر الله عليه، فاجعل كبير المسـلمين بمنزلة أبيـك، وصغيرهم بمنزلة ابنك ونظيرهم محل أخيك، وتكلم مع كل احد منهم بما يناسـب الحال، فمع العلماء بالتعلم والتعليم، وهكـذا مع الجهـال، ومع الصغار باللطـف، ومع الفقراء بالرحمـة والعطف، ومع النظراء بالأدب والظرف.

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم»[(١)].

فهذه إذن، أهم الملامح والإشـارات المتعلقة بالشـريعة الإسـلامية بأقسامها الثلاث في خطب العلامة السعدي -رحمه الله-.

ثم بعد أن سَـلَّطتُ الضـوء على نماذج من خطب الشـيخ -رحمه الله-، أنتقل إلى إبراز أهم ما اتصف به السعدي -رحمه الله- من أخلاق الداعية، والتي لامَسْتُها من خلال تتبُّعي لخُطَبِه المنبرية.

الحِكمة:

فأول ميزة يتحلى بها الداعي في دعوته الحكمة، ويُعرفها الشيخ السعدي بقوله: "هـي وَضع الأشـياء مواضعها، وتنزيل الأمور منازلها، والإقـدام في مَحَل الإقدام، والإحجـام في موضـع الإحجام"[(٢)]. وهـي من الأصول المهمة في بـاب الدعوة. فلا بـد أن يكون الداعي إلى الله حكيماً في دعوتـه يعرف كيف يتصرف، وكيف يتكلم،

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٢٢٧-٢٢٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص١٤٠).

ومتى، فيضع الشيء في محله وفق منظور شرعي سديد، وهذا ما يعرفه القاصي والداني من كتابات العلامة السعدي -رحمه الله-، أو ما يحكيه عنه تلامذته ومُحِبُّوه.

ومثالا للحكمة في خطب الشيخ -رحمه الله-، أنه كان أول من استعمل مُكبِّر الصوت في المسجد بنَجْد، فرأى استنكار بعض الناس لذلك وهو الشيخ العالم المتدين، فما كان منه إلا أن أعدَّ خطبة في هذا الموضوع عَنْوَنها -رحمه الله- بقوله: «**خطبة حين وضع مكبر الصوت في المسجد واستنكره بعض الناس**»، فبعد أن استهلَّ خطبته هذه ببيان عناية الإسلام باستعمال المخترعات الحديثة من أسلحة ومَرْكَبات وغيرها من الأمور التي تساعد في تسهيل معاش الناس، قال -رحمه الله-: «فكذلك إيصال الأصوات والمقالات النافعة إلى الأمكنة البعيدة، من برقيات، وتليفونات وغيرها، داخل في أمر الله ورسوله بتبليغ الحق إلى الخلق، فإن إيصال الحق والكلام النافع بالوسائل المتنوعة من نعم الله، وترقية الصنائع والمخترعات لتحصيل المصالح الدينية والدنيوية من الجهاد في سبيل الله.

وقد أخبر -صلى الله عليه وسلم- أنه لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان[1]، ومن ضرورة تقارب الزمان تقارب المكان، وذلك بالوسائل التي قربت المواصلات بين البلدان والسكان، قال تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْآفَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ [فصلت:٥٣]...»[2].

فدلت هذه الحادثة وهذه الخطبة على تَعَقُّلٍ من الشيخ تجاه المستنكرين من

---

(١) (إشارة إلى الحديث الذي أخرجه الإمام في مسنده رقم:(١٠٥٦٠) بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:» لا تقوم الساعة حتى يتقاربَ الزمان، فتكونَ السنة كالشهر، ويكون الشهر كالجمعة، وتكون الجمعةُ كاليوم، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كاحتراق السَّعَفَة».

(٢) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي». (٢٣/ ٣٥١-٣٥٢).

الناس، وذلك بحكمته في دعوته، فاستغل الحدث لتعليم الناس شيئا يجهلونه، وإرشادهم لما هو الحق والصواب، ثم ربطهم بالشرع والدليل.

وشبيه بهذه القصة حين حلَّ الجراد على الناس واجتاح كثيرا من ثمارهم، فكتب الشيخ في ذلك خطبة، واستغل الحدث لِوَعْظ الناس وتذكيرهم بأيام الله، والإقلاع عن الذنوب وعقد التوبة.

فمِمَّا قاله -رحمه الله- في هذه الخطبة: «انظروا إلى هذا الجند الضعيف كيف يَسْتَبِدُّ بأرزاق الآدميِّين والبهائم، ليعرف العباد فقرهم إلى ربهم وضعفهم عن هذا الجند الغاشم، فليس له سوى لطف الكريم دافعٌ ومقاوم، ومع ذلك على كثرته لو سلط لَضَرَّهم ضررا كبيرا، ولكن الله لطف وخفف، فكان الضرر يسيرا، فلئن أتلف كثيرا من الخضر والثمار، فلقد بقي للعباد خير كثير ونِعَمٌ غِزار، ومع ذلك فليُبْشر الصابرون المحتسبون بالثواب الآجل والخلف العاجل، وبالبر والإحسان والخير المتواصل، ولْيَضْرعوا إلى ربهم في دفع المكاره والنوازل، وليتوبوا إليه من جميع الذنوب، ويلجئوا في أمورهم كلها إلى علام الغيوب...»[1].

الرَّحمة:

الرحمة «هي رِقَّة القلب وصَفْوه ورحمته للخلق، وزوال قسوته وغِلْظته»[2].

وتعتبر الرحمة من الدعائم التي تقوم عليها الدعوة الصحيحة، فعلى الداعي إلى الله أن يكون رحيما بالخلق، تأسيا برسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

«فرَأْفتُه -صلى الله عليه وسلم- ورحمته لا يُقاربه فيها أحدٌ، وهذه الرَّأْفة

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٣٢٥-٣٢٦).

(٢) «فتح الرحيم الملك العلام» (٣/ ٧٥٩) ضمن «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي».

والرحمة ظهرت آثارها في معاملته للخلق».[1]

فهذه السِّمة نجدها بقوة، ونلمسُها في خطب الشيخ السعدي -رحمه الله-، ورحمتُه -رحمه الله- تتجلى في إرادته الخير للناس، وذلك بحَثِّهم على استعمال الأدوية الناجعة لكشف الهموم والأحزان، كخطبته حول التوكل[2]، وخطبته في الحث على الدعاء[3]، وخطبته في انتظار الفرج وقت الشدة[4]...

ومن هذا الباب ومما له به علاقة وطيدة، مسألة **التكافل الاجتماعي**، إذ هي داخلة في باب الرحمة. فقد أعطى الشيخ السعدي -رحمه الله- حَيِّزا مُهِمّا لهذه المسألة، فكتب على سبيل المثال خطبة في حث الأغنياء على الإحسان[5]، وخطبة في الحث على الإحسان حين كان الجَدْب في البوادي وتَلَفَتْ به أموال الناس، وخطبة أخرى في الحث على مؤونة الأقارب وغيرهم[6]...

فقه الواقع:

تُعدُّ معرفة الواقع من الأمور التي يُوليها الداعي إلى الله اهتمامه، فلا يمكنه أن يكون بمَعْزِلٍ عما يدور في مجتمعه، بل لا بد عليه أن يكون عارفا بواقعه المعاش، وعارفا بأحوال الناس، فيُعلِّمهم ما يجهلون، ويُصحِّح لهم ما فيه يُخطئون، ويَعِظُهم حين يغفلون.

---

(١) «فتح الرحيم الملك العلام» (٣/ ٧٥٩) ضمن «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي».

(٢) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ١٥٥).

(٣) نفس المصدر (٢٣/ ١٦٣).

(٤) نفس المصدر (٢٣/ ١٦٩).

(٥) نفس المصدر (٢٣/ ٢٤).

(٦) نفس المصدر (٢٣/ ٢٣٢).

وهكـذا تكون وظيفة الخطيب، ينظر في واقعه ويتَفَهَّمُه، ويُنشِـئ خطبه في إطار حدثٍ بارز يهُمُّ المجتمع، ويشـغَلُ بال الناس. كما أنه من وظيفته في إعداد الخُطبة أن يتجنَّـب مواضيـع لم يعُد لها ذِكرٌ في الواقع، أو أنهـا وقعت في مكان ما من العالـم ومُرتبطةٌ بذاك المكان، ولا يجب إنزالها في مكان آخر.

وهذا ما كان يسـعى إليه العلامة السعدي -رحمه الله- في خطبه، يُنَوِّر العقول، ويُصحِّح المفاهيم، ويرشد الناس لما فيه خيرُ دنياهم وأُخْراهم.

فمِن ضِمْن هذه الخُطب التي شغلت هذا الحيز من مجال الدعوة:

- خطبة في تيسير الجمع بين أمور الدين والدنيا[1].
- خطبة في نعمة الله برفع الجراد[2].
- خطبة في أيام جذاذ الثمار[3].
- خطبة في وجوب دفع الأذية عن الناس[4].
- خطبة حين حلَّ الجراد على الناس واجتاح كثيرا من أثمارهم[5].
- خطبة في الاعتدال باستعمال العلاجات[6].
- خطبة حين زادت الأمطار وخيف الضرر ثم أقلعت واستبشر الناس[7].

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ١١٠).

(٢) نفس المصدر (٢٣/ ١١٢).

(٣) نفس المصدر (٢٣/ ١٢٠).

(٤) نفس المصدر (٢٣/ ٢٥٠).

(٥) نفس المصدر (٢٣/ ٣٢٥).

(٦) نفس المصدر (٢٣/ ٣٣٤).

(٧) نفس المصدر (٢٣/ ٣٤٩).

- خطبة في نفع العلاجات للأمراض خصوصا الجدري[١].
- خطبة في شكر الوزير ابن سليمان على تعميم مياه الشرب على البلد[٢].

الاهتمام بأحوال الأمة الإسلامية:

لا يقتصر اهتمام الداعي على مجتمعه ووطنه فحسب، بل يتعدى ذلك إلى اهتمامه بأحوال الأمة الإسلامية جمعاء، وقضاياها العامة، باعتبار أن المسلمين أمة واحدة، وجسد واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى عليه بالسهر والحمى.

فمن الخطب المحفوظة لدينا للشيخ السعدي -رحمه الله- مما لها صلة بهذا الموضوع ما سطره الشيخ حول حدث دخول اليهود إلى الأراضي المصرية، واحتلال فرنسا للجزائر، ومن هذه الخطب ما هو مؤرخ بتاريخ (٤/ ٣/ ١٣٧٩هـ) وهذه عناوين هذه الخطب:

- خطبة في حث المسلمين على مساعدة المجاهدين بالدعاء وغيره[٣].
- خطبة تتعلق بالموقف الحاضر[٤].
- خطبة عن انسحاب الأعداء من الأراضي المصرية[٥].

الإصلاح:

مدار الدعوة وهدفها الأسمى هو الإصلاح، إصلاح عقائد الناس، وعباداتهم، وأخلاقهم، وغيرها من الجوانب التي ذَكَرْنا سَلَفاً في هذا البحث.

(١) نفس المصدر (٢٣/ ٣٧٩).

(٢) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٣٨٥).

(٣) نفس المصدر (٢٣/ ٣٦٣).

(٤) نفس المصدر (٢٣/ ٣٦٦).

(٥) نفس المصدر (٢٣/ ٣٧٥).

والشيخ السعدي -رحمه الله- كان مُلِمّاً بهذا المعنى في جميع خطبه، وأهم ما اهتم به الشيخُ الإصلاحَ التعليميَّ، وذلك لِيَقينِ الشيخ أن صمَّام الأمان لبناء مجتمع إسلامي رشيد هو التعليم الذي يجمع بين العلوم الدينية والعلوم الدنيوية.

وفي هذا الصدد عقد خطبة بعنوان: "خطبة في إصلاح التعليم"، أكَّد فيها على توجيه المُتعلِّمين إلى علوم الدين، وغرس **«هذا الغراس الجميل الباقي في أذهان الناشئين، فبذلك تصلح الأحوال وتزكو الأعمال، وبذلك يتمُّ النُّجْح في الحال والمآل، وبذلك تصلح العقائد والأخلاق، وبه يسير التعليم إلى كل خير ويَنْساق، ولا يتم ذلك إلا بتَخَيُّرِ الأساتذة الفضلاء الناصحين ومُلاحظتهم التامة لأخلاق المتعلمين، وأن يعلق النجاح والشهادات الراقية لمن جمع بين العلم والدين»**[(١)].

وفي خطبة أخرى عنونها الشيخ -رحمه الله- بـ**«خطبة في التحذير من المدارس الأجنبية المنحرفة»**، أبرز من خلالها استهداف أعداء الدين للنَّشْء من خلال بناء مدارسهم التي تفسد العقائد والأخلاق، وتُخرج جيلا من الشباب لا صلة له بالدين **«مُتهَكِّمين ومستهزئين بأسلافهم وآبائهم وإخوانهم، مستبدلين من الأخلاق الجميلة كل خلق رذيل، منحرفين من الصراط السوي إلى منجرف السبيل»**[(٢)].

ثم حَذَّر الحاضرين من خطر هذه المدارس، فقال -رحمه الله-: **«كيف يرضى مسلم أن يختارها لأولاده وهم عنده ودائع وأمانات؟ وكيف يضعهم في شبكة الهلاك؟ فهذا أكبر الخيانات، وكيف يرضى أن يخسر ولده بسعيه واختياره، ويذهب عملُه سدى، بل ضررا إذا باءَ بِغَبْنه وخَساره؟ ألم يكن عندكم وفي بلادكم من مدارس الحكومة ما يحصل به المقصود، وفيها الأساتذة المعروفون بالعلم**

---

(١) «مجموع مؤلفات الشيخ العلامة السعدي» (٢٣/ ٢٧٥).

(٢) نفس المصدر (٢٣/ ٣٠٣).

والدِّين وبذل المجهود؟ ألم تبذُل الحكومة لراحة الجميع خيرَ مجهود؟ ألم تروا من آثار أعمالهم ومنفعة المتعلمين ما هو محسوس ومشهود؟ فَفِيمَ الرغبة بعد هذا في مدارس الأجانب التي نفعها الدنيوي طفيفٌ بالنسبة إلى ما فيها من الأضرار، وعاقبة المتخرجين منها في الغالب الهلاك والبوار؟»[1].

وما ذكره الشيخ السعدي -رحمه الله- في آخر هذه الخطبة يُوضِّح بجلاء ما تقوم به المملكة العربية السعودية في عهد الملك عبد العزيز -رحمه الله- وفي ظل الحكومة الرشيدة من اهتمام بارز بميدان العلم والمعرفة، وتحصين النشء من كل ما يُفسد دينهم ودنياهم، وهذا يعرفه القاصي والداني ولله الحمد.

(١) نفس المصدر (٢٣/ ٣٠٣).

الخاتمة

فهـذه إذن أهم معالم الدعوة المسـتنبطة من خُطب العلامة السـعدي -رحمه الله- أبان فيها عن حِسِّه الدعوي، وعن اهتمامه بإرشاد الخلق، وتعليمهم وتثقيفهم.

-رحمه الله- تعالى، ورفع درجاته في الآخرين وأسكنه جناته في عليين.

ولقد خلُص البحث في هذا الموضوع إلى:

- أهمية دراسة شخصية العلامة السعدي من كل جوانبها العلمية.
- يعتبر مجال الدعوة من أهم ركائز علم الشيخ السعدي، وأولى اهتمامه.
- اهتمام الشيخ السعدي بتنويع أساليب الدعوة، وذلك واضح في آثاره العلمية.
- تعتـبر الخطـب المنبريـة من أهـم المجـالات الدعوية التي اشـتهر بها الشـيخ السعدي.
- استيعاب خطب الشيخ السعدي لكل جوانب الشريعة الإسلامية.
- بيان مكانة الشيخ العلمية من خلال مواضيع الخطب ومادتها المتنوعة.
- اهتمام الشيخ السعدي بأحوال الناس وبقضايا الأمة الإسلامية.
- إبداع الشيخ السعدي في خُطبه، وذلك بتأثيره في الناس والحاضرين.
- اعتماد الشيخ السعدي في خطبه على المنهج النبوي.

وغيرهـا كثير مما يمكن أن يلاحظ ويستشـف من خلال هـذا البحث المتعلق بمعالم الدعوة عند العلامة السعدي -رحمه الله- من خلال خطبه المنبرية.

وأمـا عن التوصيـات التي يمكن تناولها والاهتمام بها سـواء مـن قِبَل الراعين لهذا المؤتمر وفقهم الله أو لغيرهم فهي كما يلي:

١. انعقـاد مثـل هذا المؤتمر الذي يُسـهِم في التعريف بعلماء الإسـلام رحمهم الله والإشادة بهم، وربط الأجيال القادمة بعلمهم وتراثهم.

٢. اقتراح كتب العلامة السعدي ضمن المناهج التعليمية في مختلف المستويات والمراحل، كتفسيره المشهور، وبعض منظوماته التعليمية، والمتون الفقهية والحديثية.

٣. إصدار منحة سنوية تُعنى بالدراسات والبحوث المتعلقة بالعلامة السعدي -رحمه الله-.

هذا وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين.

لائحة المصادر والمراجع

١. أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان. مؤسسة الرسالة- بيروت. ط١/ ١٤٣٢-٢٠١١.

٢. الإنسان الصالح وتربيته من منظور إسلامي لعلي خميس الغامدي. دار طيبة الخضراء- مكة المكرمة. ط١/ ١٤٢٤-٢٠٠٣.

٣. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة- الرياض. ط٢/ ١٤٣٢-٢٠١١.

٤. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن بن ناصر السعدي. (ضمن مجموعة مؤلفاته).

٥. الجامع الصحيح لأبي عبد الله البخاري. دار الفكر ـ بيروت. ١٤١٩ ـ ١٩٩٨.

٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني. مصورة دار السعادة بمصر. مكتبة الخانجي ودار الفكر. ١٤١٦ ـ ١٩٩٦.

٧. الخطابة وإعداد الخطيب لتوفيق الواعي. دار اليقين-مصر. ط٣/ ١٤٢٠-١٩٩٩.

٨. الدعوة والأمن: العلاقة والآثار لعلي بن عبد الله البدر. دار التدمرية- الرياض. ط١/ ١٤٣٣-٢٠١٢.

٩. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية. تحقيق عرفان عبد القادر حسونة. دار الفكر- بيروت. ط١/ ١٤١٨-١٩٩٧.

١٠. السنن لأبي داود السجستاني. اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان. مكتبة المعارف ـ الرياض. الطبعة الأولى.

١١. السنن لأبي عيسى الترمذي. اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان. مكتبة المعارف ـ الرياض. الطبعة الأولى.

١٢. السنن الكبرى. لأحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية ـ بيروت. ط٣/ ١٤٢٤ ـ ٢٠٠٣.

١٣ . صحيح ابن حبان. تحقيق محمد علي سونمر وخالص آي دمير. دار ابن حزم - بيروت. ط١/ ١٤٣٣ - ٢٠١٢.

١٤ . فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي. (ضمن مجموعة مؤلفاته).

١٥ . مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي. إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ. الدار العربية. دار الميمان- الرياض. ط١/ ١٤٣٢-٢٠١١.

١٦ . مدارج السالكين بين منازل "إياك نعبد وإياك نستعين" لابن قيم الجوزية. تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي. دار الكتاب العربي - بيروت. ط٧/ ١٤٢٣ - ٢٠٠٣.

١٧ . مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل. تحقيق جماعة بإشراف شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١٨ . المسند الصحيح لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار الحديث - القاهرة. ط١/ ١٤١٨ - ١٩٩٧.

جهود الشيخ السعدي في التربية

(ورقة عمل)

د. عبد الهادي بن صالح بن أحمد الغامدي

كلية التربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد، فقد جاءت هذه الورقة لتسليط الضوء على الجهود التربوية والتعليمية للشيخ العلامة أبي عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي التميمي، المعروف بابن سعدي، المولود في بلدة عنيزة في القصيم في الثاني عشر من شهر محرم عام (١٣٠٧هـ)، والمتوفى في مسقط رأسه ليلة الخميس الثالثة والعشرين من شهر جمادى الآخرة عام (١٣٧٦هـ) -يرحمه الله-.

منهج البحث:

استخدم الباحث في هذا البحث المنهج الوصفي الاستنباطي، لمناسبته لمعالجة موضوعها، من خلال البحث في مؤلفات الشيخ السعدي- يرحمه الله تعالى- وما أفرزته الأدبيات النظرية من حياته وجهوده من نتائج وتوصيات ورؤى في هذا المجال، لاستنباط الأفكار حول جهود الشيخ في مجال التربية، ومنطلقاته الفكرية، وطرق التعليم والتربية عنده، وأنواع المعارف والعلوم التربوية في جهوده.

أهداف البحث:

يسعى البحث الحالي إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١- الوقوف على المنطلقات الفكرية لجهود الشيخ السعدي.

٢- بيان طرق التربية والتعليم في جهود الشيخ السعدي.

٣- الإشارة إلى أنواع العلوم والمعارف التربوية في جهود الشيخ السعدي.

٤- توضيح الجهود العلمية للتربية والتعليم عند الشيخ السعدي.

المطلب الأول: المنطلقات الفكرية لجهود الشيخ السعدي.

ما من شريعة من الشرائع السماوية جاءت بمبادئ وقيم وأحكام شاملة تصلح لحياة البشر كما جاءت به الشّريعة الإسلاميّة، فقد شاءت حكمة الله تعالى وتقديره أن يختمَ الرّسالاتِ السّماويّةَ بشريعةٍ لم تغفل جانباً من جوانبِ الحياة إلاّ ووضعت له المنهجَ والطّريق، ولا مشكلةً إلاّ ووضعت لها الحلّ، ولا سؤالاً وقعَ في العقول إلاّ أجابت عنه، فكانت بحقّ الرّسالة العالميّة الخالدة التي لا يصحّ الإيمانُ بغيرها. ولقد جاء التصور الإسلامي للتربية الإسلامية مُوافقاً للفطرة البشرية الطبيعية، مراعياً حاجاتِ الروحِ ومَطالبَ الجسد، وموازناً بين العمل للدنيا والعمل للآخرة، ومهذباً لغرائز الإنسان ونوازعه.

ومن هنا فقد اهتم علماء المسلمين على مرّ العصور بهذا التصور الإسلامي للتربية، سواء من حيث التصور الإسلامي للحياة، أو من حيث التصور الإسلامي للمعرفة ووسائل اكتسابها، وأنواعها، وخصائصها، مثلما اهتموا بالتطبيقات التربوية للتصور الإسلامي للتربية؛ أهدافاً، وتعليماً، ومنهجاً، وطرق تعليم، وغيرها من الجوانب. وقد كان للشيخ السعدي أثر واضح في استجلاء هذا التصور، من خلال مؤلفاته، وخطبه، وهو ما يحاول هذا المطلب الإشارة إلى بعضه.

أولاً: التصور الإسلامي عن الحياة في فكر الشيخ السعدي:

يؤكد التصور الإسلامي على أن هذه الحياة بدأت بإرادة الله تعالى، ونشأت بقدرته سبحانه، مصداقاً لقوله تعالى ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ {يس:٨٢}، ولقد اتسعت الحياة لتشمل عوالم مختلفة من الأحياء والموجودات التي خلقها الله تعالى[1]، قال تعالى ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ

(١) دراسات في الثقافة الإسلامية، لأوصاف محمد عبده، الدمام، مكتبة المتنبي، ١٤٢٨هـ، ص٥٧.

وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾{الأنعام:٣٨}.

ويشير الشيخ السعدي- يرحمه الله تعالى- بقوله: «فإنه تعالى هو الخلاق، الذي جميع المخلوقات، متقدمها ومتأخرها، صغيرها وكبيره، كلها أثر من آثار خلقه وقدرته، وأنه لا يستعصي عليه مخلوق أراد خلقه، وهو المالك لكل شيء، الذي جميع ما سكن في العالم العلوي والسفلي ملك له، وعبيد مسخرون مدبرون، يتصرف فيهم بأقداره الحكيمة، وأحكامه الشرعية، وأحكامه الجزائية[1].

ويقوم التصور الإسلامي عن الحياة على مجموعة من المبادئ المقررة، ومنها:

١/ أن علاقة الإنسان بالحياة حسب التصور الإسلامي تقوم على الابتلاء، والحياة هي الزمن المقرر لهذا الاختبار، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡغَفُورُ ﴿٢﴾ ﴾{الملك:٢}، وتتعدد مظاهر هذا الابتلاء؛ فهناك الابتلاء بالخير، والابتلاء بالشر، وكلها من مظاهر التدين التي يجب أن تتضمنها التربية الإسلامية[2].

فالله سبحانه وتعالى قدر لعباده أن يحييهم ثم يميتهم، لاختبار أصوبهم وأخلصهم عملاً، ذلك أن الله خلق عباده، وأخرجهم لهذه الدار، وأخبرهم أنهم سينقلون منها، وأمرهم ونهاهم، وابتلاهم بالشهوات المعارضة لأمره، فمن انقاد لأمر الله أحسن الله له الجزاء في الدارين، ومن مال مع شهوات النفس ونبذ أمر الله

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧ه، الجزء ٦، ص٣٦٤.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية: دراسة مقارنة بين فلسفة التربية الإسلامية والفلسفات التربوية المعاصرة، لماجد عرسان الكيلاني، مكة المكرمة- جدة، مكتبة المنارة- دار المنارة، ١٩٨٧م، ص١٥٠.

فله شر الجزاء[1]. كما أن الله تعالى أوجد عباده في الدنيا، وابتلاهم بالخير والشر، والغنى والفقر، والعز والذل، والحياة والموت، فتنة منه تعالى، ليبلوهم أيهم يفتتن عند مواقع الفتن ومن ينجو، فيجازيهم بأعمالهم، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر[2].

وللتربية دور مهم في مواجهة ما يبتلي به الإنسان في حياته، والابتلاء هو تربية بالخبرة، هدفها فهم الخير وتذوق جماله، وفهم الشر والنفور من قبحه، ومن خلال هذا الفهم وهذا التذوق يتحقق إدراك عظمة النعم الإلهية على الإنسان، ثم يكون من ثمرات هذا الابتلاء الترقي العقلي والنفسي والاجتماعي، فالإنسان حين يبتلى بموقف معين ثم يتبع الأساليب الصحيحة لمعالجته تتكون لديه خبرة صحيحة بطبيعة المواقف الزمنية والأشياء الكونية، ويعرف الأساليب الصحيحة لمعالجتها وثمرة كل أسلوب صحيح[3].

٢/ أكدت العقيدة الإسلامية بنظرتها إلى الحياة على أنها معبر للآخرة، يجب أن يحياها الإنسان كما أراد الله له، تحقيقاً للغاية التي خلقه وجعله في الأرض بسببها، وهي العبادة[4]، تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ ﴾ {الذاريات:٥٦}.

يقول السعدي في تفسير هذه الآية: هذه الغاية التي خلق الله الجن والإنس لها، وبعث جميع الرسل يدعون إليها، وهي عبادته، المتضمنة لمعرفته ومحبته، والإنابة

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٧، ص٤٢٩.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٢٢٨.

(٣) أصول التربية الإسلامية والقضايا المعاصرة، لصفاء محمد مجاهد، الرياض، دار النشر الدولي، ١٤٣١م، ص١٠٧.

(٤) المنهج المدرسي المعاصر، لجودة أحمد سعادة، وعبد الله محمد إبراهيم، عمان، دار الفكر ناشرون، ٢٠١٤م، ص٨٦.

إليـه، والإقبال عليه، والإعراض عما سـواه، وذلك متوقف علـى معرفة الله تعالى، فـإن تمام العبادة متوقف علـى المعرفة بالله، بل كلما ازداد العبـد معرفة بربه كانت عبادته أكمل، فهذا الذي خلق الله المكلفين لأجله، فما خلقهم لحاجة منه إليهم[1].

وتعتني التربية الإسـلامية بإعداد الإنسـان ليقـوم بوظيفته كخليفـة؛ فهو كائن مسـتخلف مـن الله لأداء رسـالة معينة علـى الأرض، ومعنى هذا أنه قـوة ديناميكية وسـط معطيات البيئة أو الطبيعة والزمن، وسـلوكه سـلوك هادف، يسـعى لتحقيق أغراضـه وأهدافـه التـي حددها الإسـلام؛ إذ إن الخلافـة تقوم علـى جانبين، وتتم بحركتيـن الأولى: هي حركة الذات الإنسـانية في مجال تحقيـق العبودية، والثانية: هي حركة الإنسان في مجال السيادة، وكلا الحركتين سلوك هادف[2].

٣/ أكدت العقيدة الإسـلامية على أن الحياة ليسـت لعبًا ولهوًا وزينة وتفاخرًا وتكاثـرًا في الأموال والأولاد فقط، وليسـت عملاً وكدًّا وكدحًا أو نشـاطـًا وإنتاجًا واسـتثماراً أو تسـابقـًا وتمايزاً فقط، أو تناحرًا وتناطحًا وقتلاً وتدميرًا، ولكن الحياة عمل واسـتثمار طاقات الإنسـان ومـوارد الطبيعة كإحدى مفـردات الكون، تعاون وتنافس وتكامل، اسـتهلاك وإنتاج بنظام يتفق مع قوانين الكون وحقائقه والمعايير والحكـم الإلهية. كل ذلك من أجل تربية الإنسـان لعمـارة الأرض في الحياة الدنيا ومن ثـم إعداده للحيـاة الآخرة دار القرار. والإنسـان بطبيعته مجبـول على الحياة في مجتمـع، هذا المجتمع تجمع بين أفراده علاقـات وصلات اجتماعية، ويحكمه نظـام عام يوجه ويضبط سـلوكه، ويحدد هدفه، وله رؤية توجـه فكره وتبرر غايته، هذا النظام يفرض أحكامًا وقوانين وتشـريعات تختلـف باختلاف الزمان والمكان

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٧، ص١٨١.

(٢) أصول التربية الإسلامية والقضايا المعاصرة، مرجع سابق، ص١٠١.

ومرحلة التطور الاجتماعي والثقافي(١).

يقول السعدي في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ﴾ {الحديد: ٢٠}: يخبر الله تعالى عن حقيقة الدنيا، وما هي عليه، ويبين غاياتها، وغاية أهلها، بأنها لعب ولهو، تلعب بها الأبدان، وتلهو بها القلوب، وهذا مصداقه ما هو موجود وواقع من أبناء الدنيا، فإنك تجدهم قد قطعوا أوقات عمرهم بلهو قلوبهم، وغفلتهم عن ذكر الله، وعما أمامهم من الوعد والوعيد، تراهم قد اتخذوا دينهم لعباً ولهواً، بخلاف أهل اليقظة، وعمّال الآخرة، فإن قلوبهم معمورة بذكر الله، ومعرفته ومحبته، وقد شغلوا أوقاتهم بالأعمال التي تقربهم إلى الله، من النفع القاصر والمتعدي(٢).

ثانياً: التصور الإسلامي عن الإنسان في فكر الشيخ السعدي:

من المبادئ التي يقوم عليها التصور الإسلامي عن الإنسان ما يأتي:

١/ الإيمان بأن الإنسان هو أفضل ما في الكون من عناصر وموجودات ومخلوقات، ميزه الله تعالى عن غيره من المخلوقات بكثير من الخصائص والمميزات، فاستحق بذلك تكريمه وتفضيله على سائر المخلوقات، كما استحق بذلك أن يكون المحور الأساسي الذي ترتكز عليه الحياة بكل ما فيها من حركة ونشاط، وأن يكون موضع الرسالات السماوية ودعوات الإصلاح على مر العصور(٣).

---

(١) المناهج الدراسية: التحديات المعاصرة وفرص النجاح، لرفعت بهجات محمد، القاهرة، عالم الكتب للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م، ص١١٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٧، ص٢٩٦.

(٣) فلسفة التربية الإسلامية، لعمر التومي الشيباني، طرابلس، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٨م، ص٧٢.

يقول السعدي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾ {الإسراء: ٧٠}: وهذا من كرمه عليهم وإحسانه الذي لا يقادر قدره، حيث كرم بني آدم بجميع وجوه الإكرام، فكرمهم بالعقل، وإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وجعل منهم الأولياء والأصفياء، وأنعم عليهم بالنعم الظاهرة والباطنة، وحملهم على الركاب من الإبل والبغال والحمير والمراكب البرية، وحملهم في السفن والمراكب، ورزقهم من المآكل والمشارب، والملابس والمناكح، فما من طيب تتعلق به حوائجهم إلا وقد أكرمهم الله به، ويسره لهم غاية التيسير، وفضلهم بما خصهم به من المناقب، وفضلهم به من الفضائل، التي ليست لغيرهم من أنواع المخلوقات، أفلا يقومون بشكر من أولى النعم، ودفع النقم، ولا تحجبهم النعم عن المنعم[1].

٢/ الإيمان بأن تكريم الإنسان وأفضليته على غيره من المخلوقات واستخلافه في الأرض لتعميرها وتحميله أمانة التكاليف وحرية ومسؤولية الاختيار والمحافظة على القيم لا ترجع إلى جنسه أو لونه أو جماله أو شكله أو ماله أو درجته، أو نوع عمله أو طبقته الاجتماعية، وإنما يرجع إلى إيمانه وتقواه، وخلقه، وعقله وعمله، واستعداده لكسب المعارف المختلفة، وقدرته على ضبط غرائزه ودوافعه وكبح جماحه[2].

وزود الله سبحانه وتعالى الإنسان بما يعينه على تحقيق الاستخلاف في الأرض، والإنسان مزود بخصائص الخلافة، وأولى هذه الخصائص الاستعداد للمعرفة النامية الممتدة، وهو مجهز لاستقبال المؤثرات الكونية والانفعال بها والاستجابة لها، ومن مجموع انفعالاته واستجاباته يتألف نشاطه الحركي للتعمير

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٤، ص٣٠١.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٧٦.

والتغيير والتعديل والتحليل والتركيب والتطوير في مادة هذا الكون وطاقاته(١).

٣/ الإيمان بأن طبيعة الإنسان ذات أبعاد ثلاثة: الجسم والعقل والروح، بينها توافق وانسجام، ويتكون منها شخصية الإنسان، وبها يكون تقدمه وسعادته(٢).

تدعو التربية الإسلامية إلى العناية بالتربية الجسمية، فقد أدرك العلماء والمسلمون أن الجسم المريض لا يساعد العقل على الفهم، وأوصى بعضهم بالترويح والراحة في طلب العلم محذراً الطالب من مواصلة الدرس والجهد دون أن يتخلل ذلك راحة ورياضة، فهذا الجهد المتواصل ستكون نتيجته الفشل، كما أن على الطالب أن يواصل الدرس ما نشط عقله، فإذا أحس في عقله فتورًا فليتوقف، وليلجأ إلى الترويح(٣).

وقد اهتم الإسلام بجسد الإنسان-وهو الذي يعبر عن الجانب الحيوي المادي في الإنسان، بل هو الأداة التي عن طريقها تترجم الذات الإنسانية الأعمال- وحافظ عليها من إصابته بالأمراض، وأمر المسلم بالاعتناء به ورعايته لسببين أساسيين: الأول: أن الجسد ليس مقصوداً به الجانب المحسوس، بل يشمل أيضاً الطاقة الحيوية الناتجة عنه. والثاني: أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الجسد والنفس والعقل والروح؛ فهناك علاقة متبادلة في التأثير بينها، ولا انفصال بينها(٤).

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بالروح محاولة السمو بالنفس الإنسانية وبالبدن

(١) الفكر التربوي عند ابن تيمية، لماجد عرسان الكيلاني، المدينة المنورة، دار التراث للنشر، ١٤٠٧هـ، ص٨٩.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٩٢.

(٣) التربية الإسلامية، لمحمد أحمد جاد صبح، بيروت، دار الجيل للنشر، ١٤١٣هـ، ص٤٠٥.

(٤) أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، لعبد الرحمن النحلاوي، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٩هـ، ص٢٩٧.

والعبادة والرفقة الصالحة[1] وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ {الكهف:٢٨}.

فقد أمر الله تعالى نبيه محمداً- صلى الله عليه وسلم- وغيره أسوته في الأوامر والنواهي أن يصبر نفسه مع المؤمنين العباد المنيبين، الذين يدعون ربهم أول النهار وآخره، ويريدون بذلك وجه الله، فوصفهم بالعبادة والإخلاص فيها، وفي هذه الآية الأمر بصحبة الأخيار، ومجاهدة النفس على صحبتهم، ومخالطتهم، وإن كانوا فقراء، فإن في صحبتهم من الفوائد ما لا يحصى، كما أمر بعدم مجاوزتهم بغية الحياة الدنيا، فإن ذلك يوجب تعلق القلب بالدنيا، فتصير الأفكار والهواجس فيها، وتزول من القلب الرغبة في الآخرة، فإن زينة الدنيا تروق للناظر، وتسحر القلب[2].

ويمكن تنمية العقل عن طريق تنمية القدرة على التخيل وتدريب الذاكرة؛ لأن الإنسان يرتبط بالماضي، والتدريب على الملاحظة الموضوعية والتحليل والفهم، واستخراج الحقائق، وتجميعها وتبويبها، والوصول إلى نتائج سليمة، أي تسعى التربية إلى تدريب الإنسان على تعقل كل شيء قابل لإعمال العقل؛ وذلك حتى يصل في كل أحواله إلى معرفة الله وقدرته وأحكامه، وعدم الوقوف عند حدود التقليد الذي يقف بالعقل جامدًا لا يستطيع أن يتكيف مع الحاضر[3].

---

(١) اتجاهات الفكر التربوي الإسلامي، لمحمد إسماعيل علي، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩١م، ص١٩٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٢٩.

(٣) مدخل إلى تاريخ التربية الإسلامية، لمصطفى محمد متولي، الرياض: مكتبة الخريجي، ٢٠٠٤م، ص٢٨٥.

ثالثاً: التصور الإسلامي عن الكون في فكر الشيخ السعدي:

من المبادئ التي يقوم عليها التصور الإسلامي عن الكون ما يأتي:

١/ يؤمن المربي المسلم بأن التربية- كعملية نمو واكتساب للخبرة وتغير مرغوب فيه في سلوك الفرد والجماعة- تتحقق عن طريق تفاعل الفرد مع الكائنات والأشياء المحيطة به والتي تمثل جانباً من جوانب الكون، فتتأثر تربية البشر بالكون وما فيه كما تتأثر بعوامل البيئة الاجتماعية، ودليل ذلك اختلاف طبائع الناس وأخلاقهم وعاداتهم بحسب البيئة التي ينتمون لها، فسكان المناطق الساحلية لهم طبائعهم وأخلاقهم، وكذلك أبناء المناطق الصحراوية، وكذلك اختلاف طبائع المجتمعات الصناعية عن المجتمعات الزراعية[١].

٢/ أن المراد بالكون أو العالم أو الطبيعة هو كل ما عدا الله تعالى، ويشمل الكون الأفلاك والسماوات والأراضي، والكواكب وغيرها. ولكن بعض الفلاسفة المسلمين يحصرونها في أربعة أصول عامة، هي: الروح، والمادة، والزمان، والمكان. والروح أقواها؛ لأنها أصل لجميع الكائنات الحية، والمادة أضعفها وهي أصل لكل الكائنات المادية. والإنسان أو النوع البشري هو أحد عناصر الكون، لأن تكوينه مركب من جميع عناصر الكون، وهو بذلك عالم في ذاته. ولهذا منحه الله تعالى مكانة خاصة (خليفة). والكون يشمل كذلك جميع النظم والقوانين التي تسير عليها الطبيعة ككل، والتي يسير عليها كل عنصر من عناصرها أو كل جزء من أجزائها[٢].

٣/ الماديون يرون أن المادة أصل كل شيء، ويحاولون تفسير الحياة والعقل والشعور والخير والشر وبقية مظاهر الوجود في ضوء المادة التي آمنوا بها،

(١) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٣٩.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٣٩.

حتى الإنسان حاولوا إخضاع سلوكه لقوانينهم المادية. والروحيون يقولون إن الوجود روحي في طبيعته، وليس فيه غير الروح والعقل، ويرون أن المادة بكل صورها ليست إلا مظهراً من مظاهر الروح. وبالمقابل فإن التربية الإسلامية المبنية على العقيدة تؤمن بالمادة والروح، وبالتالي فالعالم نوعان: مادي محسوس يمكن إخضاعه للملاحظة والتجربة الحسية، وروح يتمثل في الخير والشر والجمال والمثل العليا، والإسلام يطلب من الإنسان إلى الاهتمام بالنوعين، لأن الحياة الكاملة لا تتحقق إلا بالمادة والروح. فالنظرة الإسلامية نظرة معتدلة[١].

٦/ هناك علاقة ثابتة بين الأسباب ومسبباتها، يمكن للإنسان ملاحظتها في كثير من أحداث الكون، كالعلاقة بين الأكل والشبع، والعلاقة بين وجود الولد ووجود والديه، فكل هذا يخضع بإرادة الله تعالى لهذه العلاقة، والمسلم المعتدل في اعتقاده يؤمن بمبدأ أو قانون السببية بما يتوافق مع العقيدة الإسلامية (إرادة الله تعالى)[٢].

وقد أكد الشيخ السعدي- يرحمه الله تعالى- هذا المبدأ؛ فهو يرى أن الانخداع بالوقوف مع المخلوقات دون خالقها، وبالآثار عن مؤثرها، وبالأسباب عن سببها، وبالوسائل عن مقاصدها من أعظم آفات العلم، وأن العجز عن إدراك هذه العلاقة السببية بين الأمور الكونية ومسبباتها سبب كبير للانحراف الذي وقع فيه الملاحدة ومن تبعهم[٣].

(١) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٤١.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٥١.

(٣) الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخل في الدين الإسلامي، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ، الجزء ١٣، ص٣٠١.

٧/ أن الطبيعة ليست عدواً للإنسان، وليست عقبة في سبيل تقدمه، وهذا بعكس ما يظن بعض العلماء والفلاسفة من الأرض منفى للبشر، بل العكس، فيأمر الإسلام بالنظر للطبيعة على أنها خير صديق للإنسان، وأداة لتقدمه، وخدمته[١]، قال تعالى ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾﴾ {النحل:١٢}.

٨/ أن العالم كله محدث غير قديم، أصوله وفروعه وعناصره وأجسامه وأفلاكه وسماواته وأرضه وحيوانه ونباته وإنسانه وجماد، كله مخلوق مستحدث[٢].

٩/ أن التسليم بحدوث هذا العالم يقتضي التسليم بوجود محدث له يرعاه ويحفظه، ويحركه ويصرف أمره ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾{البقرة:٢٥٥}، ولا شك أن هذا المحدث أو الموجد للكون هو غير الكون، ومتميز في وجوده على وجود أي شيء محدث أو مخلوق أو موجود (فالله هو الأول والآخر والظاهر والباطن، ليس قبله شيء، وليس بعده شيء)[٣].

١٠/ أن الله تعالى يرجع إليه وحده خلق هذا الكون، ويتفرد بالألوهية، وبكل خصائص الألوهية، المتصف بصفات الكمال والمنزه عن النقص، ومن صفات الكمال: الوجود، والقِدم، والبقاء، والوحدانية، والقدرة، والعلم، والحياة[٤].

(١) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٥٣.

(٢) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٥٤.

(٣) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٥٨.

(٤) فلسفة التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٦٠.

المطلب الثاني: طرق التربية والتعليم في جهود الشيخ السعدي.

اهتمت التربية الإسلامية بطرق التربية والتعليم، فقد حفلت الشواهد القرآنية والنبوية بما يشير إلى هذا الاهتمام، من خلال سيرته- صلى الله عليه وسلم- وسير الخلفاء الراشدين من بعده، والمربين المسلمين كذلك، من أجل تعليم الناس وإعدادهم لخدمة أنفسهم ومجتمعهم ووطنهم وأمتهم والمجتمع الإنساني عموماً.

وقد اهتم الشيخ السعدي- يرحمه الله تعالى- بطرق التدريس، فهو يرى أن للتعليم طرقاً كثيرة منها ما يكون في المدارس على اختلاف أنواعها، ومنها ما يكون للتعلم في أوقات مرتبة، وعلى طرائق مختلفة، كما يرى أن المتعلمين يتفاوتون في العلم بحسب ما يسر الله لهم من طرق التعليم النافعة، بحسب قرائحهم وأذهانهم، أملاً في أن يكونوا معلمين بعدما كانوا متعلمين[1].

كما كان الشيخ- يرحمه الله- يحب التنويع في أساليب التعليم وشحذ أذهان طلابه للوصول إلى أحكام المسائل العلمية، فكان -رحمه الله- لا يتقيد بأسلوب أو طريقة واحدة، بل كان يعدد الأساليب على غير عادة أهل نجد ذلك الوقت[2].

ومن هذه الأساليب والطرق ما يأتي:

١/ طريقة الحفظ والاستظهار: فقد كانت منتشرة في المنهج الإسلامي، حيث كان تدريس القرآن الكريم والحديث الشريف يتم بطريقة التلقين، وعلى الرغم من

(١) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧ه، الجزء ١٣، ص٤٣٨.

(٢) مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، لمساعد عبد الله السعدي، ط٢، الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٢٨ه، ص٧٢.

اهتمام علماء المسلمين بالحفظ إلا أنهم لم يهملوا العناية بالتفكير بما حفظوه، والعمل على فهمه وتطبيقه وتحليله والحكم عليه[١].

٢/ طريقة المناقشة: فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يستخدمها مع أصحابه وعامة المسلمين، عندما كان يعلمهم أمور دينهم، أو يرد على استفساراتهم، أو حتى عندما يناقشون أمورهم الحياتية، وقد استخدمها المربون المسلمون فيما بعد[٢].

وقد أكد الشيخ السعدي -يرحمه الله- هذه الطريقة من خلال إلقاء العلوم النافعة في النوادي الكبار والصغار، وفي المجامع التي يجتمع فيها أهل العلم بالعوام، وهو يرى أن تكون هذه الطريقة بطرح أمور تخف على الناس ولا يستثقلونها، وبشرط أن تكون قلوبهم مصغية وأذهانهم صافية، فالعالم البصير لا بد له من أن يجد موضعاً ومحلاً لمناقشة بعض المسائل، فبيان القليل خير من الترك بالكلية، والعالم الحاذق يتمكن من أن يجري مع العوام في أحاديثهم العادية، ويلقي ما يشاء الله من المسائل التي تنفعهم في أثناء تلك الأحاديث، والناصح لنفسه ولغيره يحصل في هذا خيراً كثيراً[٣].

٣/ شاع تطبيق طريقة الحوار عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فقد كان يعتمد على طرح الأسئلة للبحث عن فكرة جديدة أو يعالج قضية معينة، بعيداً عن التسلط الفكري، فكثيراً ما كان - صلى الله عليه وسلم - يسأل: «أتدرون؟»، و»هل أدلّكم على؟»[٤].

---

(١) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٢.

(٢) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٢.

(٣) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٩.

(٤) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٣.

ويشـير السـعدي- يرحمه الله تعالى- إلى هذه الطريقة التعليمية في قصة سيدنا موسـى مع الرجل الصالح، وذكر أن لها آدابـاً، ومنهـا التأدب مع المعلم، وخطاب المتعلـم إياه بلطف، فإن موسـى أخـرج الكلام بصورة الملاطفة والمشـاورة (هل أتّبعـك)؟ وأنك هل تأذن لي في ذلـك أم لا؟ وإقراره بأنه يتعلم منه، بخلاف ما عليه أهـل الجفـاء أو الكبر، الذيـن لا يظهرون للمعلـم افتقارهم إلى علمـه، بل يدعون أنهـم يتعاونـون هم وإيـاه، بل ربما ظن أحدهـم أنه يعلم معلمه، وهـو جاهل جداً؛ فالـذل للمعلـم وإظهار الحاجة إلى تعليمه من أنفع شـيء للمتعلـم، ومنها تواضع الفاضل للمتعلم، ممن دونه؛ فإن موسـى بلا شـك أفضل مـن الخضر، ومنها تعلم العالـم الفاضـل للعلـم الذي لم يتمهر فيه، ممـن مهر فيه، وإن كانـوا دونه في العلم بدرجات كثيرة؛ فإن موسـى عليه السـلام من أولي العزم من الرسل، الذين منحهم الله وأعطاهـم مـن العلم ما لم يعط سـواهم، ولكن في هذا العلـم الخاص كان عند الخضر ما ليس عند موسى، فلهذا حرص على التعلم منه[1].

٤/ شـاع تطبيق القادة والعلماء المسـلمون منذ النبي- صلى الله عليه وسلم- لأسـلوب المحاضـرة أو الخطابـة، وبخاصة قبل المعـارك أو المواقـف التعليمية السياسية[2].

وقد أكد الشـيخ السـعدي -يرحمه الله- هذ الطريقة، باعتبارها وسيلة لإيصال العلـم النافع، من خلال إلقاء العلوم في المسـاجد، مع تأكيده على أمور جوهرية في هذه الطريقة، ومنها:

أ/ أن يلقى للمتعلمين ما يكون أقرب في الفهم لأذهان المتعلمين.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٧.

(٢) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٢.

ب/ أن يلقى للمتعلمين أهم الأشياء وأنفعها.

ج/ أن تكون بعبارات مناسبة لأذهان المتعلمين والسامعين[١].

٥/ أشارت نصوص العقيدة الإسلامية إلى طريقة القصة باعتبارها طريقة من طرق التدريس، والقرآن الكريم يحفل بالقصص، وربما القصة الواحدة بأساليب مختلفة، كقصة سيدنا موسى عليه السلام, وغيرها[٢]. وحياة الشيخ -يرحمه الله- حافلة بالقصص التي تؤكد هذه الطريقة.

٦/ كما استخدم النبي- صلى الله عليه وسلم- والمربون المسلمون من بعده ما يعرف هذه الأيام بطريقة التعلم الذاتي والتعاوني، فقد كان يتلو ما أنزل إلهي من ربه على أصحابه، ثم يطلب من كُتّاب الوحي تلاوتها، ويأمر بتكرار التلاوة، فيعلّم بعضهم بعضاً[٣].

وكان الشيخ- يرحمه الله- يتبع طريقة التعليم التعاوني، من خلال تقسيم الطلاب إلى فرق ومجموعات عمل، كل فرقة تبحث في مسألة علمية واحدة، وكان لكل مجموعة رئيس تُسمى به، وكان رحمه الله يجمع إجاباتهم في بحث واحد، وقد اطلعت على نموذج من هذه البحوث العملية بعنوان «تذكرة أولي الألباب في ذكر السؤال والجواب مرتب في الفقه على الأبواب من أجوبة أصحابنا الأنجاب» فهو يحتوي على إجابات الطلاب واستقصائهم لبعض المسائل الفقهية وأدلتها على ترتيب قراءتهم في مختصر المقنع. ويكون للشيخ دور في إكمال البحث، فينتصر

---

(١) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٨.

(٢) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٣.

(٣) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٤.

لرأي الفريق الأكثر صوابا لكي يكون هذا تذكرة لهم ولغيرهم[1].

٧/ أكدت العقيدة الإسلامية من خلال نصوصها على طريقة الممارسة أو التعلم بالعمل، فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعلّم المسلمين أمور دينهم بطريقة عملية، كالصلاة والحج وغيرها من العبادات[2].

وقد كان الشيخ رحمه الله يطبق هذه الطريقة؛ فقد كان يساعد الطلاب على تطبيق ما تعلموه، وإعطائهم فرصة ممارسة دور المعلم والداعية، فكان يرسل بعض طلابه النجباء ليؤموا الناس في مساجدهم خاصة في صلاة التراويح والتهجد، وكانوا يقرؤون على المصلين ما يحفظونه من دروس شيخهم ابن سعدي. وقد تطلب جماعة المسجد تلميذًا بعينه لما يتميز به من جمال الصوت وملكة الحفظ كما ذكر ذلك الشيخ عبد الله البسام رحمه الله في تاريخ علماء نجد. ومن طرق تربيته لطلابه أنه كان يُكَلِّف مَن يرى فيه القدرة العلمية والمهارة المتميزة في تدريس وتعليم صغار الطلبة[3].

٨/ ومن طرائق التدريس التي جاءت بها العقيدة وأكدت عليها ما يسمى بطريقة استخدام الحوادث الجارية والمواقف في مجال التعليم، فقد نزلت سور من القرآن الكريم توضح مواقف أو حوادث وقعت أيام الدعوة الإسلامية، كغزوة حُنَيْن، والخندق (الأحزاب)، وفتح مكة، وبني النضير وقريضة، وغيرها[4].

وقد أكد الشيخ السعدي -يرحمه الله- هذ الطريقة، باعتبارها وسيلة لإيصال

(١) مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص٧٢.

(٢) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٤.

(٣) مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص٧٤.

(٤) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٥.

العلم النافع، مؤكداً على أن يلقى للمتعلمين في كل موسم ومناسبة ما يليق ويتعلق به، والسبب في ذلك كما يرى أن فهم الأشياء الحاضرة أقرب وأشوق للأذهان من أن تكون بغير وقتها[1].

٩/ طريقة القدوة أو الاقتداء بالصالحين من طرائق التعليم التي استخدمت لتحقيق أهداف العقيدة الإسلامية، فكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «خذوا عني مناسككم»، و«صلوا كما رأيتموني أصلي». وقد نهت الآيات القرآنية عن القول الذي يخالف العمل، وأن الله تعالى يبغضه[2].

وقد كان الشيخ السعدي - يرحمه الله - قدوة في ذلك قولاً وعملاً، فهو يؤكد على أن المعلم قدوة لغيره من طلبة العلم وغيرهم من عامة الناس، مؤكداً على أن يتحلى العالم بالأخلاق؛ لأن العالم مكلف بالتزام الخلق الحسن أكثر من غيره، وعليه الالتزام أضعاف ما على غيره، وقد صنف العلماء في ذلك إلى ثلاثة مراتب: مرتبة الكمال، ومرتبة الإنصاف، ومرتبة الظلم، وهذه المراتب تميز أحوال أهل العلم ومقاديرهم، ودرجاتهم[3].

وقد ركزت التربية الإسلامية على أهمية طرق التعليم، والشواهد من مصادر التشريع الإسلامي كثيرة؛ فقد بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود لولاية أحد الأمصار، وأمره بأن يعاملهم بالحجة والإقناع، لما في ذلك من أثر في إثارة مستمعيه لجذب انتباههم، وكان عبد الله بن مسعود يجتمع بهم مرة في الأسبوع لمناقشة أمور دينهم، ولما طلبوا منه زيادة عدد الدروس قال: حتى

---

(١) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٨.

(٢) المنهج المدرسي المعاصر، مرجع سابق، ص٩٥.

(٣) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٧.

لا تملوا. ويتمثل تأثير العقيدة الإسلامية في طرق التدريس في ضرورة أن تتناسب طريقة التدريس مع المستوى العقلي للمتعلم، وقدراته الذهنية، وأن تعمل على إشباع حاجاته ورغباته، وجذب انتباهه(١).

وقد أكد الشيخ السعدي- يرحمه الله- هذا المبدأ بقوله: «ومن ذلك النصائح الخاصة بالأشخاص باختلاف رتبهم، من رآه مقصراً في واجب من واجبات الله وحقوق الخلق نصحه سراً، وعلّمه الواجب وكيفية سلوكه، والفوائد والثمرات المترتبة على فعله، ومن رآه متجرئاً على محرم متعمداً أو جاهلاً نصحه ووعظه، وبيّن له الوجهة التي يجب عليه سلوكها في ترك المحرم، وما لتاركه من الخير والثواب، وما على فاعله من الوزر والعقاب، ولا يحقر صغيراً ولا كبيراً، ولا شريفاً ولا وضيعاً، فكم حصل بهذه الطريقة من تعليم للجاهلين، وإرشاد للغافلين(٢).

كما إن هناك مجموعة من المبادئ في طرائق التعليم المقررة في التصور الإسلامي للتربية وطرق التعليم، ومن هذه المبادئ: التدرج من السهل إلى الصعب. والاعتماد على الأمثلة الحسية في البداية، ثم الانتقال من المحسوس أو المعلوم إلى المجرد. والبدء بالجزئيات ثم الكليات حسب الطريقة الاستقرائية. وعدم الخلط على المتعلم علمين معاً قبل التمكّن من واحد، وأن لا يطيل على المتعلم في العلم الواحد(٣).

وقد أكد الشيخ السعدي -يرحمه الله- هذا المبدأ، باعتباره وسيلة لإيصال العلم النافع، فيرى أنه ينبغي أن يُفهّم المتعلمون تدخيل الصور والتفاصيل

(١) المناهج الدراسية: التحديات المعاصرة وفرص النجاح، مرجع سابق، ص٥٣.

(٢) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٩.

(٣) الفلسفة وتطبيقاتها التربوية، لنعيم حبيب جعنيني، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤م، ص٣١٣.

الموجودة التي يعرفونها ويعرفون وقوعها، فتبين لهم موضعها ومحلها من العلم، وهل هي محبوبة للشارع أو مكروهة؟ وما الطريق إلى تحصيل المحبوب وإلى دفع المكروه أو تخفيفه. كما ينبغي أن تطبق الأمور الواقعية على القواعد الشرعية حتى يتم فهمها؛ فإن أكثر السامعين إذا ألقيت عليهم المسائل الشرعية مجردة عن بيان الأمور الواقعة لا يدرون عن دخولها أو خروجها[١].

وقد ذكر- يرحمه الله تعالى- في قصة سيدنا موسى مع الرجل الصالح من الفوائد التي تؤكد المبدأ السابق في تحصيل العلم، فذكر أن فيها من الفوائد والقواعد شيء كثير، فمنها: فضيلة العلم والرحلة في طلبه، وأنه من أهم الأمور، فإن موسى -عليه السلام- رحل مسافة طويلة، ولقي النصب في طلبه، وترك القعود عند بني إسرائيل، لتعليمهم وإرشادهم، واختار السفر لزيادة العلم على ذلك، ومنها البداءة بالأهم فالأهم، فإن زيادة العلم وعلم الإنسان أهم من ترك ذلك، والاشتغال بالتعليم من دون تزود من العلم، والجمع بين الأمرين أكمل[٢].

المطلب الثالث: أنواع العلوم والمعارف التربوية في جهود الشيخ السعدي.

صنف علماء التربية أنواع العلوم والمعارف التي تشملها التربية والتعليم إلى خمسة أنواع هي: العلوم اللدنية، والعلوم الوثقى، والعلوم المنقولة أو المكتسبة، والمعرفة العقلية، والمعرفة الحسية.

١/ العلوم اللدنية: ويكشفها الله تعالى لأنبيائه ومن يصطفيهم من خلقه[٣]، قال

(١) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٨.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٠.

(٣) الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، لمصطفى زيادة، ومحمد العجمي، وبدر العتيبي، وحنان الجهني، الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ١٤٣٤ه، ص١٣٤.

تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ۝٦٥﴾ {الكهف: ٦٥}.

يقول الشيخ السعدي في تفسير هذه الآية: أعطاه الله رحمة خاصة، بها زاد علمه، وحسن عمله، وعلمه من عنده تعالى علماً، وكان قد أعطي من العلم ما لم يعط موسى، وإن كان موسى عليه السلام أعلم منه بأكثر الأشياء، وخصوصاً في العلوم الإيمانية والأصولية، لأنه من أولي العزم من الرسل، الذين فضلهم الله على سائر الخلق بالعلم والعمل وغير ذلك(١).

ويشير السعدي- يرحمه الله تعالى- إلى هذا النوع من العلوم بأنه علم لدني، يهبه الله لمن يمنّ عليه من عباده(٢). ومثاله أن موسى -عليه السلام- من أولي العزم من الرسل، الذين منحهم الله وأعطاهم من العلم ما لم يعط سواهم، ولكن في هذا العلم الخاص كان عند الخضر ما ليس عند موسى، فلهذا حرص على التعلم منه(٣).

٢/ العلوم الوثقى: وتصدر عن كبار العلماء والمختصين، ومن بينها: العلوم الموجودة في دوائر المعارف، وأمهات الكتب، والرسائل العلمية، والمطبوعات المتخصصة، فهذه جميعاً مصادر موثوق بها، ويعتمد عليها في كثير من العلوم والمعارف(٤).

ويشير السعدي- يرحمه الله تعالى- إلى هذا النوع من العلوم بأنه من العلوم المكتسبة، فأشار إلى أن العلم الذي يعلمه الله لعباده نوعان: ومنهما العلم المكتسب

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٥٧.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٧.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٧.

(٤) الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، ص١٣٤.

الذي يدركه العبد بجده واجتهاده[1].

٣/ العلوم المنقولة عن السلف: وهي تمثل خلاصة تجارب السلف الصالح وخبرتهم، لذا ينبغي على المسلمين معرفة ما قالة السلف والنسج على منوالهم، ومواصلة حياتنا من حيث ما انتهوا إليه مع التثبت في ذلك[2].

وقد تلقى الشيخ العلم والمعرفة على عدد غير قليل من العلماء الأفذاذ الذين أخذوا العلم من مصادر ومشارب مختلفة ومتعددة ومن أقطار وبلدان واسعة، في العلوم المختلفة[3].

٤/ المعرفة العقلية: وهي المكتسبة عن طريق العقل والتأمل الفكري وما يرتبط به من تحليل وتركيب وقياس وربط واستنتاج، والمعرفة العقلية معرفة مجردة تتناول عالم العلاقات والمعاني، وهي معرفة لها حدودها، ولقد حض الإسلام على استخدام العقل وإعماله في الأمور الحياتية[4].

٥/ المعرفة الحسية: ومصدرها الحواس، وهي تساعد الفرد على إدراك ما يحيط به من ظواهر طبيعية[5].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٦.

(٢) الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، ص١٣٤.

(٣) مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص٧١.

(٤) الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، ص١٣٥.

(٥) الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، ص١٣٥.

المطلب الرابع: الجهود العلمية للتربية والتعليم عند الشيخ السعدي.

اهتم الشيخ السعدي بالتربية والتعليم في الجانبين النظري والتطبيقي، ومن هذه الجهود ما يأتي:

أولاً: بيان فضل العلم وأهله:

يشير السعدي- يرحمه الله تعالى- في تفسيره إلى فضل العلم وأهله، وأن للعلم فضيلة من وجوه؛ منها: أن الله تعرف لملائكته بعلمه وحكمته، ومنها: أن الله عرفهم فضل آدم بالعلم، وأنه أفضل صفة تكون في العبد، ومنها: أن الله أمرهم بالسجود لآدم إكراماً له؛ لما بان فضل علمه، ومنها: أن الامتحان للغير إذا عجزوا عما امتحنوا به، ثم عرفه صاحب الفضيلة فهو أكمل مما عرفه ابتداء[1].

ثانياً: التأكيد على واجبات أهل العلم وحقوقهم:

فقد وضع واجبات لأهل العلم فيما بينهم، وعقد لذلك فصلاً في كتابه «الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، وهو الفصل الثامن عشر، أسماه «في واجبات أهل العلم فيما بينهم وفيما يتعلق بالناس»، فمن واجبات أهل العلم من العلماء الكبار ومن دونهم، والطلبة فيما بينهم: أن يحب كل منهم للآخر ما يحبه لنفسه، ويرى -يرحمه الله- أن هذا الواجب في حق أهل العلم أعظم، لما تميزوا به وخصهم الله به من العلم. وأن يدين كل منهم لله تعالى ويتقرب إليه بمحبته جميع أهل العلم والدين، فهو من أكبر الطاعات، وهو اقتداء بالنبي- صلى الله عليه وسلم. وتعليم العلم للناس؛ لأن ذلك مدعاة لحب طلبة العلم والناس للعالم[2].

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ١، ص٧٤.

(٢) الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة، ص٤٣٥.

كما حذر- يرحمه الله تعالى- من إشاعة عثرات العلماء، وعدّه من أشنع المفاسد، كما إن إهدار محاسنهم أشنع وأقبح، داعياً إلى التماس الأعذار لهم، وافتراض وجود تأويل لها، واعتبارها من الاجتهاد، وهذا الخصيصة هي ما تميز أهل العلم عن أهل الحقد والحسد، فإن أهل العلم الناصحين يقصدون التعاون على البر والتقوى، وإعانة بعضهم بعضاً، وستر عورات المسلمين، والذب عن أعراضهم، وهذا من أفضل القربات، مؤكداً في الوقت نفسه على النظر إلى المحاسن وعدم إهدارها في حال لم يوجد عذر لعثرات العلماء، إنصافاً لهم. كما يرى- يرحمه الله- أن في إشاعة عثرات أهل العلم إشاعة للفرقة والاختلاف، ودعوة للبغي والتباغض، وتمزيق الأمة شيعاً وأحزاباً[1].

وأما أخلاق العالم فهي أوجب كما يرى، وهي من أعظم المهمات، ابتداء من القيام بالحقوق، وتبيين العلم وعدم كتمانه، ونصح الجاهل، والموعظة الحسنة، وإظهار دين الله تعالى، امتثالاً لأمر الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ {آل عمران:١٨٧}. وأمر بالتبليغ والتذكير، وذم من يكتمون العلم[2].

ويفسر الشيخ السعدي الآية السابقة بقوله: والميثاق هو العهد الثقيل المؤكد، وهذا الميثاق أخذه الله تعالى على كل من أعطاه الله الكتب، وعلمه العلم، أن يبين للناس ما يحتاجون إليه مما علمه الله، ولا يكتمهم ذلك، ويبخل عليهم به، خصوصاً إذا سألوه، أو وقع ما يوجب ذلك، فإن كان من عنده علم يجب عليه في تلك الحال أن يبينه، ويوضح الحق من الباطل، فأما الموفقون فقاموا بذلك أتم القيام، وعلموا الناس مما علمهم الله، ابتغاء مرضاة ربهم، وشفقة على الخلق،

(١) الرياض الناضرة، للشيخ السعدي، ص٤٣٧.

(٢) الرياض الناضرة، للشيخ السعدي، ص٤٣٨.

وخوفاً من إثم الكتمان[1].

ثالثاً: بيان آفات العلم:

أكد الشيخ السعدي- يرحمه الله تعالى- على أن للعلم آفاتٍ وقواطع، ومنها:

١/ الانخداع بالوقوف مع المخلوقات دون خالقها، وبالآثار عن مؤثرها، وبالأسباب عن سببها، وبالوسائل عن مقاصدها، فإن كثيراً من الملحدين والمغترين بهم يمهرون في العلوم الطبيعية، ولكنهم يقفون معها، ويعمون عن ارتباطها بخالقها، فيرون أنفسهم قد عرفوا من عجائب علوم الطبيعة ما لم يعرفه غيرهم، ومن الأسرار التي أودعها الله في الطبائع ما زادوا به على غيرهم، فيأخذهم الزهو والغرور، ويرونها هي الحاصل والمقصود، وهي الغاية، فيحصل الانحراف والنقص في العلم والعقل.

٢/ العُجب والكِبر من أعظم آفات العلم، ذلك أن العلم الصحيح هو العلم المؤيد بالعقل والنقل والفطرة، وهو العلم النافع الذي يعرفه العبد من جميع نواحيه، وهو العلم الذي يربط الفروع بأصولها، ويرد الأسباب وآثارها ونتائجها إلى مسببها، وهذا العلم هو الذي نحصل به الطمأنينة، وتتم به السعادة والفلاح، ويثمر الأخلاق الجميلة، والأعمال الصالحة المصلحة للدين والدنيا[2].

ويشير السعدي- يرحمه الله تعالى- إلى هذه الآفة في قصة سيدنا موسى مع الرجل الصالح، فأكد على أهمية التأدب مع المعلم، وخطاب المتعلم إياه بلطف، وإقراره بأنه يتعلم منه، بخلاف ما عليه أهل الجفاء أو الكبر، الذين لا يظهرون

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ١، ص٤٧٠.

(٢) الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخل في الدين الإسلامي، الثقافة الإسلامية، المجلد الأول، ص٣٠١.

للمعلم افتقارهم إلى علمه، بل يدعون أنهم يتعاونون هم وإياه، بل ربما ظن أحدهم أنه يعلم معلمه، وهو جاهل جداً؛ فالذل للمعلم وإظهار الحاجة إلى تعليمه من أنفع شيء للمتعلم، ومنها تواضع الفاضل للمتعلم، ممن دونه؛ فإن موسى بلا شك أفضل من الخضر(١).

٣/ كتمان العلم، فالذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى ومن شابههم نبذوا عهد الله وميثاقه وراء ظهورهم، فلم يعبؤوا بها، فكتموا الحق، وأظهروا الباطل، تجرؤاً على محارم الله، وتهاونوا بحقوقه تعالى، وحقوق الخلق، واشتروا بذلك ثمناً قليلاً، وهو ما يحصل لهم- إن حصل- من بعض الرياسات والأموال الحقيرة، من سفلتهم المتبعين أهواءهم، المقدمين شهواتهم على الحق، فخسروا ما فيه السعادة الأبدية والمصالح الدينية والدنيوية، برغبتهم عن أعظم المطالب وأجلّها(٢).

رابعاً: بيان العلم واجب التحصيل:

أشار الشيخ السعدي إلى مشكلة العلم، وغلط الناس في مسمى العلم الصحيح الذي ينبغي ويتعين طلبه، وأنهم انقسموا إلى قسمين:

القسم الأول: قول قصر العلم على بعض مسمى العلم الشرعي، المتعلق بإصلاح العقائد والأخلاق والعبادات، دون ما دل عليه الكتاب والسنة، من أن العلم يشمل علوم الشرع ووسائلها، وعلوم الكون، وأكد أن هذا قول طائفة ممن لم تتبصر بالشريعة تبصراً صحيحاً، ولكنهم الآن بدؤوا يتحللون من هذا الإطلاق، لما رأوا من المصالح العظيمة في علوم الكون، وحين تنبه كثير منهم لدلالات

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ٥، ص٦٧.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الجزء ١، ص٤٧٠.

نصوص الدين عليه.

والقسم الثاني: من قصروا العلم على العلوم العصرية، التي هي بعض علوم الكون، وأكد أن هذا القول إنما نشأ من انحرافهم عن الدين وعلومه وأخلاقه، وهذا غلط عظيم؛ حيث جعلوا الوسائل هي المقاصد، وحيث نفوا من العلوم الصحيحة والحقائق النافعة ما لا تنسب إليه العلوم العصرية بوجه من الوجوه، غرهم في ذلك ما ترتب عليها من الصناعات والمخترعات، وهؤلاء هم المراؤون بقوله تعالى: (فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا به يستهزؤون) (فصلت: ٨٣). فهم فرحوا بعلومهم واستكبروا بها، واحتقروا علوم الرسل، حتى نزل بهم ما كانوا به يستهزئون من الحق، ونزل بهم العذاب(١).

كما بين- يرحمه الله تعالى- مدلول العلم النافع ومسماه، وأنه ما دل عليه الكتاب والسنة، فهو كل علم أوصل إلى المطالب العالية، وأثمر الأمور النافعة، لا فرق بين ما تعلق بالدنيا أو بالآخرة، فكل ما هدى إلى السبيل ورقّى العقائد والأخلاق والأعمال فهو من العلم. كما قسم العلوم إلى قسمين: علوم مقاصد وعلوم وسائل توصل إليها وتعين عليها، فالمقاصد هي العلوم المصلحة للأديان، والوسائل ما أعان عليها من علوم العربية بأنواعها، ومن علوم الكون التي ثمرتها معرفة الله ومعرفة وحدانيته، وكماله، ومعرفة صدق رسله، وثمرتها: الاستعانة بها على عبادة الله وشكره، وعلى قيام الدين؛ فإنه تعالى أخبر أنه سخر لنا هذا الكون، وأمرنا أن نتفكر فيه، ونستخرج منافعه الدينية والدنيوية، والأمر بالشيء أمر به وأمر بما لا يتم إلا به، وذلك حث على معرفة علوم الكون التي يستخرج بها ما سخره الله

(١) الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ، الثقافة الإسلامية، المجلد الأول، ص٣٤١.

لنا؛ لأن منافعها لا تحصل لنا عفواً من دون طلب وفكر وتجارب[1].

خامساً: تصدره للتدريس:

لما بلغ الشيخ من العمر ثلاثة وعشرين سنة جلس للتدريس، وفي عام ألف وثلاثمائة وخمسين من الهجرة انتهت إليه المعرفة التامة ورئاسة العلم في القصيم. وكان رحمه الله كأنه قد أوقف نفسه على العلم والعلماء فله محاضرات ودروس يلقيها بالمدارس الحكومية مرة أو مرتين بالأسبوع، فيذهب الضحى ليلقي المحاضرات أو الدروس على التلاميذ، وكان لا يتقاضى راتبا مقابل هذه الدروس[2].

(١) الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي،، ص٣٤٢.

(٢) مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص١١.

الخاتمة:

الحمد لله رب العاملين، والصلاة على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد.

فقد جاءت هذه الورقة العلمية لتسليط الضوء على جهود الشيخ عبد الرحمن السعدي التربوية والتعليمية، وتضمنت أربعة مطالب، جاء المطلب الأول في المنطلقات الفكرية لجهود الشيخ السعدي، واشتمل على التصور الإسلامي عن الحياة في فكر الشيخ، والتصور الإسلامي عن الإنسان، والتصور الإسلامي عن الكون، كما جاء المطلب الثاني في طرق وأساليب التعليم في فكر الشيخ السعدي، وأهم الطرق التي استخدمها في تدريسه ومحاضراته وتعليمه، وجاء المطلب الثالث في مجالات التربية والتعليم لجهود الشيخ السعدي التربوية، وجاء المطلب الرابع في الجهود العلمية للتربية والتعليم عند الشيخ السعدي.

نتائج الورقة العلمية:

توصلت الورقة العلمية لمجموعة من النتائج منها:

١/ جاء التصور الإسلامي عن الحياة في فكر الشيخ السعدي مقرراً ومؤكداً المبادئ التي نادى بها علماء التربية. ومنها: أن علاقة الإنسان بالحياة تقوم على الابتلاء، واختبار أصوب الخلق وأخلصهم أعمالاً، ومنها أن الحياة ليست إلا معبراً للآخرة، فالواجب على من يعرف الله تعالى أن يدرك الغاية من خلقه، وأنها للعبادة وخلافة الله في أرضه.

٢/ جاء التصور الإسلامي عن الإنسان في فكر الشيخ السعدي مقرراً للمبادئ التي نادى بها علماء التربية، ومنها: أن الإنسان أفضل المخلوقات، وقد ميزه الله بالعقل، فاستحق تكريمه وتفضيله على سائر المخلوقات.

٣/ جاء التصور الإسلامي عن الكون في فكر الشيخ السعدي مقرراً للمبادئ التي نادى بها علماء التربية، ومنها: أن هناك علاقة ثابتة بين الأسباب ومسبباتها، يمكن للإنسان ملاحظتها في كثير من أحداث الكون.

٤/ من الطرق التربوية والأساليب التعليمية التي استخدمها الشيخ السعدي في تعليمه ودروسه ومواعظه وخطبه: طريقة المناقشة، والحوار، والمحاضرة والخطابة، وما يعرف هذه الأيام بالتعلم التعاوني، وغيرها.

٥/ أكد الشيخ السعدي على أن أنواع العلوم والمعارف التي تشملها التربية والتعليم إلى خمسة أنواع هي: العلوم اللدنية، والعلوم الوثقى، والعلوم المنقولة أو المكتسبة، والمعرفة العقلية، والمعرفة الحسية.

٦/ تمثلت جهود الشيخ السعدي العلمية في التربية والتعليم في مجموعة من الجوانب، ومنها: بيان فضل العلم وأهله، والتأكيد على واجبات أهل العلم وحقوقهم، وبيان آفات العلم، وبيان العلم واجب التحصيل، وتصدره للتدريس.

توصيات الورقة العلمية:

١/ الدراسة المعمقة لآراء الشيخ السعدي التربوية، وتأثره بالآراء التربوية السابقة، وتأثيرها في من تبعه من العلماء، ومظاهر هذا التأثر والتأثير.

٢/ الدراسة المعمقة للتطبيقات التربوية للفكر التربوي عند الشيخ السعدي، من حيث الأهداف التربوية لفكره، وتطبيقات المنهج، وطرق التدريس، وآداب العالم والمتعلم.

قائمة المراجع:

- اتجاهات الفكر التربوي الإسلامي، لمحمد إسماعيل علي، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩١م.
- أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، لعبد الرحمن النحلاوي، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٩هـ.
- أصول التربية الإسلامية والقضايا المعاصرة، لصفاء محمد مجاهد، الرياض، دار النشر الدولي، ١٤٣١م.
- التربية الإسلامية، لمحمد أحمد جاد صبح، بيروت، دار الجيل للنشر، ١٤١٣هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ.
- دراسات في الثقافة الإسلامية، لأوصاف محمد عبده، الدمام، مكتبة المتنبي، ١٤٢٨هـ.
- الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخل في الدين الإسلامي، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ.
- الدين الصحيح يحل جميع المشاكل، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ، الثقافة الإسلامية، المجلد الأول.
- الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفاته، عنيزة، مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤٠٧هـ.
- الفكر التربوي عند ابن تيمية، لماجد عرسان الكيلاني، المدينة المنورة، دار التراث للنشر، ١٤٠٧هـ.

- الفكر التربوي: مدارسه واتجاهات تطوره، لمصطفى زيادة، ومحمد العجمي، وبدر العتيبي، وحنان الجهني، الرياض: مكتبة الرشد ناشرون، ١٤٣٤هـ.
- فلسفة التربية الإسلامية، لعمر التومي الشيباني، طرابلس، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٨م.
- فلسفة التربية الإسلامية: دراسة مقارنة بين فلسفة التربية الإسلامية والفلسفات التربوية المعاصرة، لماجد عرسان الكيلاني، مكة المكرمة- جدة، مكتبة المنارة- دار المنارة، ١٩٨٧م.
- الفلسفة وتطبيقاتها التربوية، لنعيم حبيب جعنيني، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤م.
- مدخل إلى تاريخ التربية الإسلامية، لمصطفى محمد متولي، الرياض: مكتبة الخريجي، ٢٠٠٤م.
- المناهج الدراسية: التحديات المعاصرة وفرص النجاح، لرفعت بهجات محمد، القاهرة، عالم الكتب للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م.
- مواقف من حياة الشيخ الوالد عبد الرحمن بن ناصر السعدي، لمساعد عبد الله السعدي، ط٢، الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ.
- المنهج المدرسي المعاصر، لجودة أحمد سعادة، وعبد الله محمد إبراهيم، عمان، دار الفكر ناشرون، ٢٠١٤م.

قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي دراسة تحليلية

أ.د. مندور عبد السلام فتح الله

أستاذ بكلية العلوم والآداب بعنيزة، جامعة القصيم

المقدمة:

يعـد الأمـن الفكري مطلبًا شـرعيًا لكل الأفـراد والمجتمعـات؛ لتوفير حماية المجتمـع عامة والشـباب خاصة في البلاد المسـلمة مـن الأفكار الدخيلـة الهدامة واجبـا شـرعيًا، وفرضية دينيـة؛ فقد جـاءت حقيقة الأمـن الفكـري في العديد من الآيات الكريمة حيث يقول الحق سـبحانه وتعالـى ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (الأعراف،٩٦)، واي بركة أعظم من تحقيق الأمـن ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ (إبراهيـم،٣٥)، وهذا ما من الله عـز وجل به علي قريش: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ۝١ إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ۝٤﴾ (٤) سـورة قريش، ومـن الله علي قريش في موضع آخر بقولـه ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (القصص،٥٧).

ويؤكـد قسـم التربيـة والمهـارات بالمملكـة المتحـدة Department of Education &Skill (٢٠١١) أن مؤشـرات الأمـن الفكـري تتضمن: التواصل وتبـادل الأفـكار والمعلومـات بدرجـة مـن المصداقيـة، وأخلاقيـات التعامل مع المعلومات والبيانات، والمعرفة المرتبطة بجوانب المخاطرة في المناشـط اليومية، وحماية أفكار الأشـخاص واتجاهاتهم من وسائل الأعلام وما تقدمة من تصورات خاطئة وما تبثه من تصورات ذهنية مشوشـه حول الأفـراد والأجناس والمعتقدات والمجتمعات

وتقـع مسـئولية الأمـن الفكـري على عاتـق جميـع المؤسسـات المجتمعية المختلفـة، في توعيـة الأفـراد بمخاطر الانحـراف الفكري وتوضيـح مفهوم الأمن الفكـري. (Schrader,٢٠٠٤)، ولقـد زادت مسـئولية المؤسسـات الدينية نحو

الأمن الفكري مع التقدم التقني في مجالات الاتصالات والمعلومات التي بدورها أثرت على جميع جنبات الحياة، خصوصاً مع انتشار الأيدولوجيات المختلفة التي قد يتعارض مع مكتسبات المجتمع وأسسه الراسخة؛ لذلك يأتي أهمية دور الدعاة والخطباء والعلماء في تنمية قيم الأمن الفكري بالمساجد.

وحيث يمثل الأمن الفكري تحصيناً للفرد لما يمكن أن يهدد شخصيته وتكاملها في محيطه البيئي والاجتماعي الذي يعيش فيه، حيث يشير التركي (٢٠١١) إلي الأمن الفكري في أن يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين مطمئنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية، ويضيف عبد النور (٢٠١١) في أن الأمن الفكري يقوم علي سلامة الفكر من الانحراف والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهم الأمور الدينية والسياسية والاجتماعية، مما يؤدي إلى حفظ النظام العام وتحقيق الاستقرار.

وقد أدت الخطابة دوراً مهماً علي مر العصور واتخذت أداة لتوجيه الجماعات وإصلاح المجتمعات فهي أثر من آثار الرقي الإنساني ومظهر من مظاهر التقدم الاجتماعي، وتعد الخطب المنبرية من أبرز الوسائل التربوية القديمة والحديثة؛ فان السابقين استخدموا الخطابة لنقل الأفكار والمعلومات والمقاصد، والإقناع بها والاستمالة الهيا، كسبيل مباشر لتحسين وتغيير صورة الواقع في مختلف الميادين، الدينية، الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، الفكرية، والحربية (القادري وأبو شريخ،٢٠٠٥).و كانت ومازالت الخطب المنبرية وسيلة لأدراك كل غاية شريعة من إثارة الحماس في النفوس الفاترة، وتهذيب المشاعر الثائرة، وإقامة العدل، وفض النزاع واستخدامها الأنبياء في إبلاغ قومهم رسالة ربهم (الحوفي،٢٠٠٥).

ولما كان المحتوي المكتوب للخطب المنبرية له دور مهم في تربية وتهذيب سلوك المصلين، من خلال المعني المحرك والقيمة المؤثرة والتحليل الذكي

والثقافة الواعية والفكر السليم الذي يحمل في طياته قيماً للتحصين الفكري يريد الخطيب تشريبها للمصلين وتكون تصرفاتهم في المواقف الحياتية المختلفة وفق هذه القيم-فالقيم موجهات للسلوك البشري-وبالتالي -فهي موجهات للمجتمع-؛ فالغفلة عن الاعتناء بدور القيم في الحياة البشرية، يؤدي إلي إحساس الإنسان بالاغتراب والوحدة.

وانطلاقا من دور الخطب المنبرية وما يحمله المحتوى المكتوب لتلك لخطب من قيم تربوية إسلامية بصفة عامة وقيم لأمن الفكري بصفة خاصة انطلقت هذه الدراسة؛ لتتعرف على مدي توافر قيم الأمن الفكري في محتوي المكتوب للخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي --رحمه الله--.

مشكلة الدراسة: لقد كرم الله أمة محمد ﷺ بيوم الجمعة حيث جعل هذا اليوم هو أفضل أيام الأسبوع، فعن أب هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ انه قال: (خير يوم طلعت عليه الشمس هو يوم الجمعة، فيه خلق آدم وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة) رواه مسلم، ومن أولويات هذا التخصيص هو استثماره فيما يفيد المجتمع ويقوي الدين، فكانت خطبة الجمعة أهم وسيلة لإيصال المادة الدينية والاجتماعية للفرد والمجتمع.

وقد وضع الإسلام خطبة جمعة تتكرر أسبوعيا ويصل عددها في السنة الواحدة إلي أكثر من (٥٠) خمسين خطبة أي ما يعادل (٥٠) خمسين حصة دراسية ثم أنها تعقد في بيوت الله مما يضفي عليها القدسية والهيبة، وهي مفروضة بأمر الله من فوق سبع سماوات في وقت صلاة وقبل صلاتها يتناول فيها الخطيب قضايا الأمة والدين وسبل علاجها، حيث يعتمد المجتمع المسلم بصورة دائمة على خطب الجمعة وذلك من أجل غرس القيم الأخلاقية والعقدية والأمن الفكرية لدي المصلين، ونظرا للدور المهم لمحتوى خطب الجمعة فان كثيرا من الباحثين في العلوم

التربوية والشرعية و القانونية (الجريبة،٢٠١٨؛ أنصاري،٢٠١٧؛ الجهني،٢٠١٤؛ إبراهيم،٢٠١٢؛عوسات،٢٠١٠؛ العاني وحسين،٢٠١٠) قد اكدوا علي أهمية إخضاع محتوى الخطب المنبرية لعملية تحليل المحتوى والتقويم المستمرين من اجل التعرف علي مدي تضمنهـا للقيم الأخلاقية والعقدية، والأمن الفكري بهدف التعرف علي مدي نجاحها في تكوين الاتجاهات الإيجابية وغرس القيم التي تسهم في بناء شخصية المسلمين وتميزهم.

وتتلخص مشكلة الدراسة الحالية في تحليل المحتوى المكتوب للخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، من أجل التعرف على مدي تضمينها لقيم الأمن الفكري اللازم توافرها للشخص المسلم في المجتمع الإسلامي، وتحاول الدراسة الحالية الإجابة على السؤال الرئيس التالي: ما قيم الأمن الفكري المتضمنة في الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدى؟ ويتفرع منه الأسئلة الآتية:

١. ما قيم الأمن الفكري الواجب توافرها في الخطب المنبرية لتوعية المجتمع المسلم؟
٢. ما مدي توافر قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- بقائمة قيم الأمن الفكري المحددة بالأبعاد الخمسة الآتية: (حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم -الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم - الانتماء للوطن وتحمل والمسئولية - المشاركة الإيجابية في المحافظة على الموارد العامة والخاصة-الانتماء الثقافي والحضاري).
٣. هل تختلف نسب أبعاد قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- باختلاف مسمياتها الخطب

المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية- المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات كل نوع من أنواع الخطب؟

٤. هل تختلف نسب أبعاد قيم الأمن الفكري في المحتوى المكتوب للخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- بمسمياتها الثلاث (المناسبات- الفواكه الشهية- المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات الخطب المنبرية؟

٥. ما ترتيب قيم الأمن الفكري التي تضمنه المحتوي المكتوب للخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- جميعا في الترتيب التنازلي؟

أهداف الدراسة: ترمي هذه الدراسة إلي تحقيق الأهداف الآتية:

- أعداد قائمة بقيم الأمن الفكري المتطلبات لأفراد المجتمع الإسلامي في ضوء الأدبيات والبحوث والدراسات التربوية المرتبطة.
- تحليل الخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- لتعرف على مدي توافر قيم الأمن الفكري فيها.
- بيان ترتيب أبعاد قيم الأمن الفكري الخمس مجال الدراسة الحالية في أقسام الخطب المنبرية الثلاث كلا على حدا وفي الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن ين ناصر السعدي -رحمه الله- ككل.
- بيان الترتيب التنازلي لقيم الأمن الفكري في الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن ين ناصر السعدي -رحمه الله-.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في النقاط الآتية:

- الوقوف على مدي تضمين محتوي الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- لقيم الأمن الفكري اللازمة لأفراد المجتمع الإسلامي التي تتضمنها.

- الوقوف على مستوى تركيز محتوى الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، على قيم الأمن الفكري بأبعاده الأربعة واللازمة للمجتمع الإسلامي.
- تفيد الدراسة الحالية الخطباء والدعاة بما توجهه لهم من بعض قيم الأمن الفكري التي ينبغي التطرق الهيا في الخطب لترسيخ أبعاد الأمن الفكري في المجتمع الإسلامي؛ لتحصين إفراد المجتمع المسلم ضد الانحراف الفكري، ومنع الاضطراب الفكر والخلل في العمل.
- الحاجة إلي الاهتمام بمستوي الخطب والارتقاء بمحتوياتها لتكون مؤهله لتقديم ما يحتاجه إفراد المجتمع الإسلامي من معرفة بقيم الأمن الفكري بأبعادها الخمسة.

حدود الدراسة: تقتصر الدراسة الحالية على أبرز قيم الأمن الفكري بالخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- وفق الحدود التالية:

- تقتصر هذه الدراسة على محتوى المكتوب للخطب المنبرية (للمناسبات-الفواكه الشهية للخطب المنبرية-خطب المواضيع النافعة) للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، ويرجع سبب اختيار خطب الشيخ لما تحمله من مضمون ديني صحيح ومكونات ثقافية واجتماعية معاصرة، وقوة الأسلوب وبلاغة الخطاب ومتانة اللغة، مما يجعل محتوى الخطب مجالا خصبا للدراسة.
- تتحدد نتائج الدراسة في ضوء قائمة القيم الأمن الفكري التي طرحتها الدراسة الحالية، ولا يمكن تعميم نتائج هذه الدراسة على كامل مؤلفات المجموعة الكاملة للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-، فقط كتاب الخطب.
- تقتصر هذه الدراسة على المحتوي المكتوب للخطب المنبرية في الكتاب

السادس من المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، والتي يصل عددها (١٦٠) خطبة، بالطبعة الثانية وعدد صفحاتها (٣٠٠) صفحة من القطع المتوسط. والمنشورة بمركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة في العام ١٤١٢ه/ ١٩٩٢م.

مصطلحات الدراسة: فيما يلي التعريف الإجرائي لهذه المصطلحات:

- تحليل محتوى الخطب: الأسلوب المستخدم للوصف الكمي المنظم والموضوعي لمحتوى الخطب المنبرية المتضمنة في كتاب الخطب من المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله- وذلك للوقوف على مدي تضمينها لقيم الأمن الفكري اللازمة لأفراد المجتمع المسلم.
- القيم: هي مجموعة من المبادئ والمعايير التي يعتقد الأفراد أنها تحقق لهم مكاسب مادية أو معنوية يؤمن بها المجتمع ويكتسبها الفرد؛ لتحديد تصوراته وسلوكياته في الحياة. (Call,٢٠٠٥)
- قيم الأمن الفكري: يعرفها الباحث إجرائيا بانها: مجموعة المعتقدات التي تساعد على تأمين وسلامة الفكر، ووقاية المبادئ والمعتقدات والثوابت الإسلامية لدي الشخص والمجتمع المسلم للمحافظة عليهم من كافة المؤثرات السلبية والأفكار المنحرفة، أو الداخلية، أو الوافدة أو المستوردة والتي لا تتفق مع أصالته وثقافته المنبثقة من الكتاب والسنة.
- محتوى الخطب المنبرية: يشير بادحدح (٢٠٠٨) إلي الخطب المنبرية على أنها (الكلام المؤلف المُتضمِّن وعظًا وإبلاغًا، كما تعرف الخطبة على أنها لقاء أسبوعي يتم فيه توصيل رسالة من الخطيب إلي جمع من المصلين وتكتسب أهميتها في الإسلام ليس من حيث هي عبادة مفروضة فحسب،

ولكن أيضا من حيث هي قناة أساسية لتلقي جموع المصلين المفاهيم الدينية والتصورات العقدية، والأحكام الشرعية كما أن لها أدوارا تعليمية). ويعرفها (شومان،٢٠١٢) الخطبة المنبرية على أنها: (ما يلقيه الخطيب من فوق المنابر أيام الجمع، بهدف حمل الناس علي الخير وترغيبهم فيه، وصرفهم عن الشر ودواعيه وتبصرهم بأحوالهم وواقع أمرهم حسب ما يقتضيه امر التشريع الإسلامي). وفي ضوء ما سبق يمكن تعريف المحتوى المكتوب للخطب المنبرية إجرائيا على انه: نسق من الجمل المترابطة بقصد التأثير في المصلين لإقناعهم واستمالتهم والتأثير فيهم وتبصرهم بأحوالهم وواقع أمرهم حسب ما يقتضيه امر التشريع الإسلامي.

الإطار النظري للدراسة: يتضمن الإطار النظري ثلاثة محاور رئيسة هي (مفهوم قيم الأمن الفكري وأهميته -أبعاد قيم الأمن الفكري- دور الخطب المنبرية في غرس قيم الأمن الفكري)، وفيما بلي التعريف بكل مجور من المحاور الثلاثة:

أ. مفهوم قيم الأمن الفكري وأهميته:

يعد الأمن نعمة من نعم الله التي امتن بها على عباده، فقال تعالي عن البلد الأمين: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾. (القصص،٥٧) وهو مطلب من المطالب التي تسعي جميع المجتمعات لتحقيقها، وهو من أعظم الضرورات في حياة البشر، وللأمن مفهوم واسع ومعني شامل ينتظم عددا من الجوانب، ولا يختص بالجانب الذي قصره كثير من الناس عليه بل يتجاوزه ليشمل الأمن العقدي، والأمن النفسي، والأمن الفكري، والأمن الاجتماعي ونحوها مما يعتبر الأمن مطلبا ضروريا فيه.

ومن خلال استقراء العديد من الأدبيات والدراسات السابقة حول الأمن الفكري اتضح أن مجال الأمن الفكري جزء من منظومة كبيرة يطلق عليها في

الكتابات الحديثة منظومة التربية الأمنية، وفي بعض الكتابات يطلق عليها النوعية الأمنية، وبعض الكتابات الأخرى تتعامل معها من منظور الثقافة الأمنية المجتمعية. واتضح خلال استقراء دليل التربية الأمنية في بريطانيا (Safety Education Guidance,٢٠٠٨)أنها أحد المفاهيم الرئيسة التي نادي بها العديد من رجال التربية في ظل الأدوات المتنوعة للثورة التكنولوجية والتي تحمل بين طياتها العديد من المتناقضات التي قد تؤثر سلباً أو إيجابيا.

والمتتبع لما كتب عن مفهوم الأمن الفكري يجد أن معظم تعريفاته تدور حول حماية العقل وتحصينه من الخروج عن منهج الوسطية إفراطا أو تفريطاً وهذه خمسة منها:

- تعريف المالكي (٢٠١٠) الأمن الفكري على انه: الاطمئنان إلي سلامة الفكر من الانحراف الذي يشكل تهديداً للأمن الوطني، أو أحد مقوماته الفكرية، والعقدية، والثقافية، والأخلاقية، والأمنية).
- يعرفهاه الوداعي (٢٠٠٨) للأمن الفكري بانه: سلامة فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف والخروج عن الوسطية والاعتدال، في فهمه للأمور الدينية والسياسية، وتصوره للكون بما يؤول به إلي الغلو والتنطع أو إلي الإلحاد والعلمنة).
- ويعرفه السديس (٢٠٠٦) بانه: معيشة الناس في بلادهم آمنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية المنبثقة من الكتاب والسنة).
- ويعرفه نصير (٢٠٠٤) بانه: النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة والمجتمع لتجنب الأفراد والجماعات شوائب عقدية أو فكرية أو نفسية تكون سببا في انحراف السلوك والأفكار والأخلاق عن جادة الصواب أو سببا للإيقاع في المهالك.

- ويعرفه المجدوب. (١٩٩٥). بانه: إحساس المجتمع أن منظومته الفكرية ونظامه الأخلاقي الذي يرتب العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع، ليس في موضع تهديد من فكر وافد، أو الاطمئنان إلى سلامة الفكر من الانحراف الذي يشكل تهديدًا للأمن الوطني أو أحد مقوماته الفكرية والثقافية والأمنية.

المتأمل في التعريفات السابقة يلاحظ أنها غير جامعة؛ لأنها لم تشمل المضمون الحقيقي للأمن الفكري والمعالم الأساسية التي تبرز ماهيته، فتعريف الوادي قصر الأمن الفكري علي امن فكر الأفراد، دون المجتمع، وفي التعريفات الأخرى نجد أنها ركزت على المجتمع دون الأفراد وذلك لا يستقيم، إذا لا يمكن للأمن أن يكون واقعا بمنأى عن الأفراد الذين بمجموعهم يتكون ويشكل المجتمع. لكن المستبصر في مبادئ الشريعة يستنبط أنها متوازنة شاملة لمصالح الفرد والمجتمع، فلم تراعي تحقيق مصالح شخصية لدي الأفراد دون المجتمع، كما وان قيم الأمن الفكري تمثل حالة نفيسيه يعيشها الفرد والمجتمع ولا يمثل إحساسا أو شعوراً، بل أن الإحساس والشعور هو انعكاسٌ لتلك الحالة النفسية.

ويعرفها الباحث إجرائيا بانها: مجموعة المعتقدات التي تساعد على تأمين وسلامة الفكر، ووقاية المبادئ والمعتقدات والثوابت الإسلامية لدي الشخص والمجتمع المسلم للمحافظة عليهم من كافة المؤثرات السلبية والأفكار المنحرفة، أو الداخلية، أو الوافدة أو المستوردة والتي لا تتفق مع أصالته وثقافته المنبثقة من الكتاب والسنة. فاذا دققنا في هذا التعريف نلاحظ أن الأمن الفكري يتسم بعدة صفاته أهمها انه:

- حالة شعورية نفسية تقوم على الحرص على السلامة.
- يؤكد على وحدة السلوك العام القائمة على الكتاب والسنة والالتزام بصيانتها.
- يقوم على رفض لكل ما يمس القيم والمصالح العامة للأفراد والمجتمع

- التصدي الفردي والجماعي لأي محاولة تمس القيم والمصالح العامة للأفراد والمجتمع

ولا ريب من أن تحقق الأمن الفكري لدي الفرد يؤمن تحقق للأمن في الجوانب الأخـرى كافة تلقائيا؛ ذلـك لان العقل هو مناط القيادة العليـا الواعية المميزة لدي الإنسان وهو الجهة القيادية الموكلة بكل أصناف الأمن الأخرى، فاذا صلحت هذه القيادة صلح كل إفراد عائلة الأمن، واذا فسـدت فسـد كل إفراد عائلة الأمن، ويتفق ما سبق مع ما أشار اليه مكتب التربية العربي لدول الخليج (٢٠١٨) في تعريفة لأمن الفكري علي انه تحصين الفرد فكريـاً مما يهدد شـخصيته الإسـلامية وتكاملها مع محيطه البيئي والاجتماعي الذي يعايشـه، ومن ثم فهو يعمل علي درء الأخطاء عن ذاته وعمن حوله، بل يعمل الأمن الفكري علي تحصين النفس بالمبادئ الأخلاقية والسـلوكية التـي تعمل علـي حفظ الشـخصية وحريتها، ويتفق ما سـبق عرضه مع ما أشـار اليـه جونسـون (Johnson,٢٠١١) في أن الأمن الفكـري هو لب الأمن وركيزتـه، لان الأمم والأمجـاد والحضارات إنما تقاس بعقـول أبنائها وأفكارهم، لا بأجسادهم وقوالبهم.

مما سـبق يتضح مدي الحاجة إلي توفير الأمن الفكري بين إفراد المجتمع لما لـه من دور في تحصين إفراد المجتمع بقيم وسـطية تسـاعدهم علـي مواجهة دعاة الغلـو والتطرف والعنف خصوصًا إذا أدركنا أن نسـبة غيـر قليلة من إفراد المجتمع خصوصا من الشـباب يعاني فراغًا فكريًا وثقافيًا ملحوظًا، ويشير القحطاني(٢٠١١) إلي أن بعض الشـباب تلقوا العلم من مصادر مشـبوهة، وبعضهم تم اسـتغلاله من قبل عناصر استطاعت الوصول إليهم، فوجدتهم بمثابة أرض خصبة لغرس الأفكار المتطرفـة لعدم وجود الحصانة الفكرية اللازمـة لديهم، فعملت على تلقينهم كثيرًا من المبـادئ والمعتقدات الخاطئة، حتى أصبحـوا أداة للقتل والتدمير وتهديد أمن

المجتمع وترويع أفراده.

وتعد قيم الأمن الفكري من أهم مكونات ثقافة المجتمع، بل هي من أهم المقومات الأساسية التي يعتمد عليها المجتمع كما أنها تعد من أهم محددات السلوك الإنساني، ومن أبرز العوامل التي تسهل التعامل، والتفاعل بين الأفراد والجماعات؛ لأنها تسهل عملية التفاعل بين الفرد ومجتمعه، فضلا عن كونها خاصية مهمة يتميز بها الإنسان عن غيره من الكائنات الأخرى.

من هنا يتضح لنا أهمية الأمن الفكري ودوره في حياة الأمم وتشييد الحضارات، وإذا كان الأمن على تعدد أنواعه مطلباً رئيساً لكل أمة؛ فان الأمن الفكري يعد أهم تلك الأنواع وأخطرها لأنه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بصور الأمن الأخرى، وتحققه يؤمن تحققاً تلقائياً لأنواع الأمن الأخرى، فالإنسان أسير فكره ومعتقده، وما عمل الإنسان وسلوكه وتصرفاته في واقع الحياة إلا صدي لفكره وعقله، بالتأمل في مصطلح الأمن الفكري يلاحظ أنه يسعى إلى تحقيق الحماية التامة لفكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال وأنه يعنى بحماية المنظومة العقدية والثقافية والأخلاقية والأمنية في مواجهة كل فكر أو معتقد منحرف أو متطرف وما يتبعه من سلوك، ويمكن القول إن الأمن الفكري هو ألية عمل يحمل على عاتقه حماية المجتمع من الآفات، ويضمن الطمأنينة والوقاية من الانحرافات الفكرية والسلوكيات غير المألوفة، وحفظ الاستقرار، وما يهدد الأوضاع الداخلية من اضطرابات وتيارات فكرية تثير الفوضى وتفسد الحياة في المجتمع.

ب. أبعادا الأمن الفكري: تتخذ قيم الأمن الفكري أبعادا أكدت على أهمية القيم في الحفاظ على بنية المجتمع وفي وحدة المبادئ التي تركز عليها قيم الأمن الفكري ومن هذه الأبعاد:

١. **حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم:** أرست الآية الكريمة في قول الله سبحانه وتعالي مخاطبا سيدنا ادم عليه السلام ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾ (البقرة،٣٥)، حقوق الإنسان متمثلة في حق المسكن، والمأكل، كما قررت في المقابل واجباً علي أبي البشر أدم وزوجته حواء، وهو إلا يقربا الشجرة المحرمة، ثم كانت بعثه الرسول محمد صلي الله عليه وسلم والتي جاءت لتكمل الرسالات السماوية، وليتم بها نعمه الله علي عباده، ويؤكد الرسول محمد صلّى الله عليه وسلّم في خطبة حجة الوادع أربعة مبادئ إسلامية لحقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم يمكن استخلاصها مما رواه ابن حبان، في صحيح ابن حبان، عن معاذ بن جبل (تأكيد مبدأ الوحدة والمساواة بين المسلمين في قوله: يا أيُّها النَّاسُ ألا إنَّ ربَّكم واحدٌ وإنَّ أباكم واحدٌ ألا لا فضلَ لِعَربيٍّ على أعجميٍّ ولا لعَجميٍّ على عربيٍّ ولا لأحمرَ على أسودَ ولا لأسودَ على أحمرَ إلاَّ بالتَّقوى - وترسيخ العدل بين المسلمين في قوله: إنَّ دماءَكم وأموالَكم حرامٌ عليكم، كحرمةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذا - والتمسّك بدستور الأمة في قوله: وقد تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتُم به، كتابَ اللهِ - والتحذير من الربا في قوله: وربا الجاهليةِ موضوعٌ، وأولُ رباً أضعُ رِبانا، ربا عباسِ بنِ عبدِ المطلبِ).

٢. **الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم:** الأخلاقُ جَمع خُلُق، وهو الطبع والسَّجية والدِّين، وتعني الأخلاق أيضاً حالٌ للنَّفْس رَاسِخَةٌ تَصدُرُ عنها أفْعالُ الخَير أو الشرِّ مِن غير حاجةٍ إلى تُفكّر أو تمهّل، بل تصدر بناءً على ما يتلازم مع الطبع والعادة، وهي مجموعةُ من الصِّفاتِ البشريَّةِ والسُّلوكياتِ التي يمكن وصفها بالحُسنِ أو القُبْح، ويمثل الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم بعدا رئيسا لتحقيق الأمن الفكري داخل المجتمع، (حلمي،٢٠٠٤) وهناك مجموعة من الأخلاق

الحميـدة التـي حـثّ عليها الإسـلام ودعـا لهـا في العديد مـن النصـوص القرآنيّة والأحاديـث النبويّـة، وقد كانت بعض تلك الأخلاق موجـودةً في المُجتمعات قبل مجيء الإسلام، وقبل ذكر تلك الأخلاق من الوحي المُتمثّل بالقرآن أو السُنّة، ومِن أبرز تلك الأخلاق(الأمانة، والحلم، والعفة، الحياء، الصدق...الخ)

٣. **الانتماء للوطن وتحمل المسـئولية:** يُعد الانتماء وتحمل المسئولية تجاه الوطن حاجة ضرورية وهامة تشـعر الفرد بالروابط المشـتركة بينه وأفراد مجتمعه، وتقوية شـعوره بالانتمـاء للوطن وتوجيهه توجيهـاً يجعله يفتخـر بالانتماء ويتفانى في حـب وطنه ويضحي مـن أجله، كما أن هناك مؤشـرات كثيرة تعـبر عن الانتماء وتحمل المسـئولية منها مشاركة الإنسان في بناء وطنه تشعره بجمال الوطن وبقيمة الفـرد في مجتمعـه وينمي لدى الفـرد مفهوم الحقـوق والواجبـات، ومن مضامين الانتمـاء والولاء قيمة الاعتزاز والفخر بالانتسـاب لهذا الوطن ولجميع مؤسسـاته المدنيـة والأمنية، والعمل الجاد لتحقيق المصلحة العامـة لأبناء هذا الوطن. وتعد طاعة ولي الأمر والتفاعل معه والالتفاف حوله جزءاً مهمـاً لتحقيق الانتماء الوطني لتماسـك المجتمـع ونجاحه في بلوغ أمنه ونجـاح خطط التنميـة وتحقيق رفاهيته، خاصة أنه يعمل على خدمة الوطن والمواطن على حدٍ سواء، ويحرص على راحته ويعمـل على تطويـر مجتمعه مع المحافظة علـى قيمه وعاداته وتقاليـده التي تربى عليها. (العبد القادر،٢٠١٨).

٤. **المشـاركة الإيجابيـة والمحافظة على الوارد العامـة والخاصة:** حثنا الدين الإسلامي الحنيف على الاهتمام بالممتلكات العامّة، والخاصة والمحافظة عليهما من التلف والخراب والدمار، ليسـتفيد جميع الناس، وخصوصـاً الأشخاص الذين لا يسـتطيعون دفع مبالغ مالية كبيرة للدخول إلى المرافق الخاصة والمرافق العامة كالحدائق والمتنزّهات، فهذه الممتلكات العامّة ملك للجميع المحافظة على نظافة

المرافق العامّة كالحدائق والمتنزهات، وذلك بعدم رمي الأوساخ والقاذورات على الأرض، وكذلك يجب التأكّد من نظافة دورة المياه بعد الانتهاء من استعمالها، بحيث يستطيع باقي الأشخاص استخدامها، وتجنب رمي مخلفات الرحلة على الأرض، بل يجب جمعها في كيسٍ واحد، ثم إلقاؤها في المكان المخصّص لذلك. ويعتبر المشاركة الإيجابية من الأفراد في المحافظة على تلك الممتلكات العامة وكذلك الممتلكات الخاصة بعدا رئيسا من أبعاد الأمن الفكري والذي يتمثل في أن يعيشَ الناس في أوطانهم ومجتمعاتهم آمنين على مكوّنات أصالتهم ومنظومتهم الفكريّة وثقافتهم النوعيّة.

٥. **الانتماء الثقافي والحضاري**: يمثل الانتماء الثقافي والحضاري تكوين علاقةٍ إيجابية مع مجموعة من القيم والمثل والمبادئ الصحيحة فاذا تحقق له ذلك فقد تحقق لهم الأمن في اسمي صورة وأجلي معاينه، وإذا تلوثت أفكارهم بمبادئ وافدة وأفكار دخيلة وثقافات مستوردة فقد جاس الخوف خلال ديارهم، ذلك الخوف المعنوي الذي يهدد كيانهم الحضاري ويقضي على مقومات بقائهم؛ لذلك لا تعني المحافظةُ على الأمن الفكري أن تغلقَ الأمة النوافذ تجاه الشعوب الأخرى، وإنما استقبال حضارتها وغربلتها بغربال الشريعة من أجل أخذْ ما يناسبُ الدين ويتوافق معه، والتخلص ممّا ينافي الدينَ ويعارضُه، وهذا يتطلّبُ من علماءِ الأمة مراقبة ما يصل إلى جيل الشباب من معلوماتٍ لحمايتهم من الاستغلال والضياع والانحراف.

ج. دور الخطب المنبرية في غرس قيم الأمن الفكري: لقد اهتم الإسلام منذ فجر تاريخه بالكلمة كوسيلة لهداية الناس وتربية الأمة وتوعية المجتمع وصياغة الإنسان الصالح، ومن هذا المنطلق فكانت خطبة الجمعة التي تلقي كل أسبوع شعيرة ثابتة وعبادة يثاب عليها الإنسان. (إبراهيم،٢٠١٢)

استمرت الخطبة عبر القرون منارة خالدة ومعلماً بارزاً من معالم الهداية فمن خلال منبرها طرحت مفاهيم العقيدة، وتعاليم الشريعة وسير الأنبياء والصالحين، ومن خلالها كذلك عولجت المشاكل التي كانت تستجد في كل عصر، ومن على هذا المنبر استيقظت كوامن الخير في كثير من الناس فرجعوا إلي الله تعالي تائبين مستغفرين، ولقد ظل هذا المنبر صامداً يصدع بالحق عبر قرون مضت ولايزال له أثره الفاعل في التغيير من حلال ما يطرح فيه من أفكار وتعاليم وقيم.

ويعتبر محتوى الخطب المنبرية هو الرافد الذي يغذي عقول الأجيال العلمية الراشدة، والفكر السليم، بما يتضمنه من تعاليم ووعظ يجمع بين الإجابة عن أسئلة الحاضر والواقع وما يطرح على الساحة الإسلامية والعلمية وتلبية الواجبات الشرعية في ترسيخ العقيدة وأساسيات الفقه الإسلامي والفهم الواعي السلفي لنهج الكتاب والسنة والتحذير من الانحرافات العقدية والسلوكية. ويري السعدي (١٩٩٢) أن محتوى الخطب ينبغي أن يجمع بين الوعظ والتعليم والتوجيهات للمنافع ودفع المضار الدينية والدنيوية بأساليب متنوعة والتفصيلات المضطر الهيا، ويتفق أبو زهرة (٢٠٠٥) في ضرورة تضمين محتوى الخطب المنبرية علي أدب النصيحة بأن يكون الهدف منه التقويم لا التأتيم وتشهير العيوب أمام الملاء لأي شخص بل ينبغي أن توسع الفرصة لكل عاص بان يعود إلي الله تعالي بأسلوب سلس وجذاب، ومما سبق يمكن القول أن محتوى الخطب المنبرية يمكن للدعاة والعلماء والخطباء الفرص لغرس قيم الأمن الفكري؛ حيث يعد ذلك واجبًا دينيًا وأخلاقيًا ووطنيًا، كما أنه مسئولية تضامنية بين الدولة والمجتمع بجميع شرائحه ومؤسساته؛ لتشعب مجالاته، فتحقيقه والمحافظة عليه يحتاج إلى برامج طموحة وأهداف بعيدة المدى، ويمكن لمحتوى الخطب المنبرية الوفاء بذلك لأنه مازال دوحة تفيء اليه الجماهير المسلمة من غيط الفساد والضياع والانحراف.

وحيث أن محتوي الخطب المنبرية يناقش الموضوعات والقضايا التي تهم أصحاب كل مدينة أو قرية أو تجمع سكني، ويطرح عليهم ما يهم المجموعة، ويشغل بالها، ويستحوذ على اهتمامه، ويحرك فيهم دوافع التعاون والإيثار والرحمة، ويقوم الشح والبخل والأنانية والأثرة في مقابل ذلك، انه يثير فيهم الغيرة والحمية للدين، ويدفعهم إلي نصرته والتزام أحكامه، تارة أخري، ويشرح موقف الإسلام من عادة مستحمة بين الناس، ويدعو إلي نبذ عقيدة فاسدة، ويطالب بضرورة الحرص على تربية الناشئة إلي غير ذلك مما يعيشه الناس في واقعهم، يحسون به في مجتمعهم، ونظرا لان محتوى الخطب لا يحلق في الفضاء، ولا يعيش في برج عاجي بعيدا عن واقع الناس وحياتهم، حتى موضوعات السيرة وأحداث الغزوات وسير الصحابة والتابعيين، يجب أن ترتبط بما يعانيه الناس في حياتهم المعاصرة، وان تشكل في النهاية نموذجا نسعى لبلوغه، وهدفا نبتغي الوصول اليه، ولا يجوز الوقوف عند حدود التغني بالأمجاد والحنين إلي الماضي البعيد؛ فان للمحتوي الخطب المنبرية دور واضح وظاهر في غرس وتنمية قيم الأمن الفكري في نفوس وعقول المصلين مما يجعل لدي الأفراد إحساس بان منظومة مجتمعهم الفكرية والأخلاقية والتي ترتب العلاقات بينهم داخل المجتمع في أمان وانه لا يوجد أي تهديد من أي فكر متطرف وافد، إضافة إلي تكوين شخصية الإنسان المسلم المستنير للعيش الحياة المعاصرة بسلام وامن.

الدراسات السابقة: التي تناولت تحليل محتوي الخطب المنبرية في ضوء القيم منها:

- دراسة الزهراني (٢٠١٧) استهدفت الدراسة التعرف على مدي استخدام الأساليب المعالجة الدعوية للفكر التكفيري من خلال خطب الجمعة بالحرمين الشرفين في العام ١٤٣٥-١٤٣٦، وجاءت نتائج الدراسة تؤكد إجمالي نسبة

المعالجة بأسلوب الوعيد في الحرم الكي كان ٠,٣٥٪ بينما جاءت نسبة المعالجة بأسلوب الوعيد في الحرم المدني ٩ ,٤٥٪، جاءت نسبة المعالجة لدعوة للفكر التكفيري بالأسلوب العاطفي في خطب الحرم المكي بنسبة ٣,٢٩٪، وفي الخطب بالحرم المدني بنسبة ١,١٣٪ من إجمالي الأساليب.

- دراسة حنفي (٢٠١٧) استهدفت الدراسة التعرف على القيم المعرفية والسياسية في خطب الجمعة في دولة لبنان من خلال تحليل محتوي (٩١) خطبة من الخطب السنية، (١١١) خطبة من الخطب الشيعية، تم جمعها في الفترة بين (٢٠١٣-٢٠١٦) وجاءت نتائج الدراسة تؤكد إشارة الخطب السنية إلي القضايا السياسية بنسبة ٥٣,٧٪ بينما جاءت القضايا السياسية في الخطب الشيعة بنسبة ٦٠,٣٪، بينما جاءت الإشارة إلي القضايا الاجتماعية في الخطب السنية بنسبة ٣٥,١٪ في حين جاءت القضايا الاجتماعية في الخطب الشيعة بنسبة ٣٢,٧٪ وجاءت الإشارة إلي القضايا المعرفية العامة في الخطب السنية بنسبة ١٥٪، بينما جاءت نفس القضايا المعرفية العامة في الخطب الشيعة بنسبة ٨٪.
- دراسة الجهني (٢٠١٤) استهدفت التعرف على التوجيهات التربوية بجوانبها (العقدية-العبدية-الأخلاقية-الاجتماعية) المستنبطة من خطب الجمعة بالمسجد النبوي الشريف، خطب الشيخ عبد المحسن القاسم انموذجاً في العام ١٤٣٣ه وجاءت نتائج التخليل تؤكد تركيز الخطب المنبرية موضوع الدراسة على الجانبين (العقدي - التعبدي) بدرجة كبيرة يليهما في درجة التناول الجانبين (الأخلاقي - الاجتماعي) على الترتيب.
- دراسة شومان (٢٠١١) استهدفت تحديد القيم التربوية المستنبطة من الخطب المنبرية في الحرم المكي وتوصلت الدراسة إلي النتائج الآتية: غلبة القيم الإيجابية على القيم السلبية، وتباين الوزن النسبي للقيم المستنبطة في

فئاتها المختلفة حيث جاءت القيم العقدية في المرتبة الأولى، بينما جاءت القيم التعليمية في المرتبة الثامنة والأخيرة، وتناغم القيم التربوية المستنبطة وتكاملها وتناسقها.

- دراسة الإكلبي (٢٠١١) استهدفت الدراسة التعرف مدي توافر قيم الأمن الفكري وقيم أخلاقيات التعامل في مناهج العلوم الشرعية بالمرحلة الثانوية بالسعودية، وجاءت النتائج تؤكد توافر قيم الأمن الفكري في مناهج التفسير بنسبة ٣٢,٩١٪، ومناهج الفقه بنسبة ٣٧,٨٪، وفي مناهج التوحيد بنسبة ٢٩,٩٢٪، كما جاءت مناهج الحديث والثقافة الإسلامية بنسبة ٢٨,٧٪
- دراسة الحموري (٢٠١١) استهدفت الدراسة التعرف على درجة التزام خطباء المساجد في الأردن بالمعايير التربوية المتضمنة في خطب النبي ﷺ في صلاة الجمعة، وجاءت النتائج تؤكد أن درجة الالتزام للخطباء بمعايير التربوية جاءت متوسطة لجميع المجالات.
- دراسة العياصرة (٢٠٠٥) استهدفت الدراسة التعرف على مدي توافق المفاهيم بين محتوي كتب التربية الإسلامية للمرحلة وكتب خطبة الجمعة في سلطنة عمان حيث استخدم الباحث أسلوب تحليل المحتوي (٢٠٣) درسا من كتب التربية الإسلامية، (٢٠٤) خطبة من خطب الجمعة وذلك في ضوء (٢٠٣) مفهوم في المجالات الست الآتية (السيرة -القرآن الكريم - الفقه- الحديث الشريف-النظم-العقيدة) وجاءت نتائج الدراسة تؤكد وجود توافق مفاهيمي بين كتب التربية الإسلامية وكتب الخطب بنسبة ٤١٪.
- دراسة القاضي (٢٠٠٤) استهدفت الوقوف على المضامين التربوية المستنبطة من خطب الجمعة بالمسجد النبوي في الجوانب (العقدية - التعبدية- الأخلاقية- الاجتماعية) لائمة المسجد النبوي في العام ١٤٢٢،

اتبع الباحث المنهج الوصفي وجاءت نتائج الدراسة تؤكد تضمين الخطب للقيم بنسب متفاوتة حيث جاءت القيم الآتية (مضمون التوحيد -إفراد الله بالعبادة -التمسك بالكتاب والسنة- مجاهدة النفس والهوي- الصبر علي أقدار الله -تذكر الموت) وذلك في الجانب العقدي للقيم، بينما جاءت القيم الآتية (الصوم -الحج - قراءة القرآن - الدعاء) وذلك علي الجانب التعبدي، بينما جاءت القيم الآتية(حسن الخلق - الصدق - الرحمة- العفة -ادأب الزيارة - الرجولة) وذلك علي الجانب الأخلاقي، بينما جاءت القيم الآتية (رسالة الأسرة المسلمة - أوقات الفراغ- قضاء الحوائج -نعمة الأمن - حفظ اللسان- طلب العلم) في الجانب الاجتماعي.

- دراسة السيابي (٢٠٠٠) استهدفت الوقوف على المرويات عن النبي ﷺ في خطب الجمعة والعيدين والمناسبات الإسلامية، وجاءت نتائج الدراسة تؤكد عدم العثور على خطب للنبي ﷺ رويت كاملة، وانا تروي أجزاء منها فقط ويكتفي الرواة بذلك، كذلك خطب كثيرة يتناقلها العامة وينسبونها للنبي -وهي لا تصح عنه فبعضها مكذوب وآخر ضعيف.

اتفقت الدراسة الحالية مع معظم الدراسات السابقة مثل دراسة: (الزهراني،٢٠١٧؛ الاكلبي،٢٠١١) في تسليط الضوء علي موضوع الأمن الفكري لخطورته علي المجتمعات، كما اتفقت مع معظم الدراسات السابقة مثل دراسة: (حنفي،٢٠١٧؛ الجهني، ٢٠١٤الحموري،٢٠١١ ؛ شومان؛ ؛ العياصرة،٢٠٠٥؛ القاضي،٢٠٠٤؛السيابي،٢٠٠٠) في تحليل خطب الجمع كما اتفقت في تطبيق أداة تحليل المحتوى، كما استفادت هذه الدراسة من الدراسات السابقة ذات الصلة بالتعرف علي جوانب الاطار النظري والنتائج التي توصلت الهيا كما استخدمت منهج الدراسة الوصفي التحليلي، وتختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

بما يأتي(محتوى الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي- قائم قيم الأمن الفكري)وما تميزت به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة أنها تبحث في المحتوى المكتوب للخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي --رحمه الله--. وكذلك تحليلها في ضوء قيم الأمن الفكري.

منهجية وإجراءات الدراسة:

أ. **منهج البحث المستخدم في الدراسة:** تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي باعتبارها دراسة وصفية تحليلية، بحيث يقوم المنهج الوصفي بوصف ما هو كائن وتفسيره، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي في دراسة مجتمع الدراسة لوصفه وصفاً كمياً وكيفياً، حيث تم الوصف والتعبير عن قيم الأمن الفكري ومن ثم رصد الدلالات الكمية لقيم الأمن الفكري وتفسيرها كيفيا، كما استخدم الباحث المنهج الاستنباطي لمناسبة الدراسة، حيث انه من المناهج الأصلية المستخدمة في مجال الخطب المنبرية، ويأتي دوره لتحليل خطب الجمع المنبرية- محل الدراسة - واستنباط ما فيها من قيم الأمن الفكري ظاهرة وباطنه، والمنهج الاستنباطي يعد طريقة من طرق البحث لاستنتاج أفكار ومعاني من النصوص وغيرها وفق ضوابط وقواعد متعارف عليها وهو الطريقة التي يقوم بها الباحث يبذل اقصي جهد عقلي عند دراسة الآيات القرآنية والاحاديث الشريفة والنصوص بهدف استخراج قيم الأمن الفكري ومؤشراتها بالأدلة الواضحة وقد استخدم الباحث المنهج الاستنباطي لاستنتاج أفكار ومعاني في خطب الجمع المنبرية- محل الدراسة .

ب. **مجتمع الدراسة:** يعرف مجتمع الدراسة على انه المجموعة التي يرغب الباحث في دراستها والتي يريد أن يعمم عليها النتائج التي يصل الهيا من العينة، ويتكون مجتمع الدراسة من مجتمع أصلي وهو المجتمع الذي يود الباحث بالفعل أن يعمم نتائجه عليه، وهذا المجتمع نادراً ما يكون متاح للباحث، أما المجتمع الذي يكون الباحث قادراً على تعميم نتائجه عليه بالفعل فيسمي المجتمع المتاح ويمثل الأول الاختيار النموذجي للباحث والثاني اختياره الواقعي المتاح (مراد، هادي،٢٠١٢) وفي الدراسة الحالية يتكون مجتمع الدراسة من المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي --رحمه الله-- والتي يصل

عددهـا إلي (٢٠) عشـرين مجلد بداية تيسـر القران الكريم بمجلداتـه (٨) الثمانية ومرور بالعقيدة، والفقه، الخطب، والفتاوي السـعدية ....الخ، ومن أهم خصائص هذه المجموعة الكاملة أنها:

- بإمـكان جميع الباحثيـن الرجوع الهيا فهي محققه ومنشـورة في أكثر من طبعة منها (منشورات مركز صالح بن صالح بالجمعية الصالحية بعنيزة، دار الميمان للنشر والتوزيع).
- سـهولة الحصـول علـى المحتـوي المكتـوب سـواء كان (مطبـوع ورقيـاً أو إلكترونيـا)، حيث وفرت الجمعية الصالحية ومركز صالح بن صالح بالتعاون مع شـركة حرف لتقنية المعلومات أسطوانة مدمجة CD-ROM بالمؤلفات الكاملة للشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-.
- جميـع مؤلفات الشـيخ في المجموعة الكاملـة محققه وتـم مراجعتها من قبل لجنة متخصصة من العلماء في مجال العلوم الشريعة.

ج. **عينة الدراسـة:** نظرا لصعوبة إخضاع المجموعة الكاملة لمؤلفات الشـيخ عبـد الرحمـن بن ناصر السـعدي للدراسـة التحليليـة؛ لعده اعتبـارات منها كثرت العمل - عدد صفحات المجموعة الكاملة لمؤلفات الشـيخ عبد الرحمن بن ناصر السـعدي -رحمه الله- يصل عشـرة الألف صفحة تقريبا وتنوعه كما وان الدراسـة تـم تحديدها في مجال واحد من مجالات إنتاج الشـيخ، وهـو المحتوى المكتوب الخطب المنبرية، كما وان خطب الشـيخ ليسـت بعدد قليـل فهي متنوعة وقيلت في مناسبات مختلفة.

ولحصـر خطـب الشـيخ عبـد الرحمن بـن ناصر السـعدي -رحمـه الله- قام الباحـث بالبحث في موقع إسـلام هـوس https: //islamhouse.com فوجد نسـخ إلكترونية بعنوان الفواكه الشـهية في الخطب المنبرية والخطب المنبرية على

المناسـبات تأليف علامة القصيم المحقق الشـيخ عبد الرحمن بن ناصر السـعدي وكان عدد الخطب فيها (١٠١) خطبة في (٢٢٩) صفحة، وفي موقع آخر https:// www.kutub-pdf.net وجد كتاب بعنوان الفواكه الشـهية في الخطب المنبرية ويليها الخطب المنبرية في المناسـبات تأليف علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السـعدي أعتني به وخرج أحاديثه المحقق إبراهيم بن عبد الله الحازمي،وهو منشـور بصـورة ورقية بدار الشـريف بالريـاض في العـام ١٩٨٤ في (٣٢٣) صفحة ويتضمـن عدد (١٠١) خطبة وفي نسـخة أخـري للخطب المنبرية للشـيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي جمع وحقق صلاح السعيد (١٣٠) خطبة نشرها في كتاب الخطب المنبرية بالقاهرة أصدرته دار الغد الجديدة للنشـر والتوزيع في العام (٢٠١٦) في (٣٠٢) صفحـة، بينمـا تضمنـت المجموعة الكاملة لمؤلفات الشـيخ عبد الرحمن بن ناصر السـعدي الكتاب رقم (٦) سـته بعنوان الخطب وهو يشتمل علي ثلاثة مجموعات من الخطب منها (الخطب المنبرية علي المناسبات، الفواكه الشـهية في الخطب المنبرية، مجموع خطب الشـيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في المواضيع النافعة) وعددها (١٦٠) خطبة نشـرها مركـز صالح بن صالح الثقافي في الطبعـة الثانية في العـام ١٩٩٢ ويوضح الجـدول (١) توصيف محتوى الخطب المنبرية بأقسامها المتعددة.(السعدي،١٩٩٢)

جدول (١) توصيف محتوى الخطب المنبرية بأقسامها المتعددة

م	أقسام محتوى الخطب المنبرية	عدد الخطب	عدد الصفحات	عدد الفقرات	عدد الآيات القرآنية	نسبة الآيات في الخطب	عدد الاحاديث النبوية	نسبة الاحاديث في الخطب
١	الخطب المنبرية على المناسبات	٣٠	(٥٣)	٧٨٠	١١٤	٪١٤،٦	٥٧	٪٧،٣
٢	الفواكه الشهية في الخطب المنبرية	٧١	(١١٢)	٢٩٨٢	٢٠٣	٪٦.٨	٥٧	٪١.٩

٣	الخطب المنبرية في المواضيع النافعة	٥٩	(١٠٤)	٢٥٩٦	١٢٣	٤.٧٪	٢٨	١.٠٧٪
المجموع		١٦٠	٢٦٩	٦٣٥٨	٤٤٠	٦.٩٪	١٤٢	٢.٢٣٪

ونظراً لان الخطب التي نشرت في الكتاب السادس من المؤلفات الكاملة للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي --رحمه الله-- والتي نشرها مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة، تم تحقيقها من قبل لجنه متخصصة؛ فقد اقتصرت الدراسة الحالية على المحتوي المكتوب للخطب لسلامتها ودقتها ومراجعتها.

د. **تحديد وحدة التحليل**: اعتمد الباحث الفقرة Paragraph وحدة للتحليل، اذا بحساب عدد الفقرات التي تضمنها المحتوى كله، ثم حساب عدد الفقرات التي تناولت قيم الأمن الفكري من بينها، يمكن حساب النسبة المئوية للتضمين، وقد تم اختيار الفقرة كوحدة للتحليل؛ لان كثيرا من الباحثين يتفقون علي أنها اسهل وانسب المقاييس التي يمكن اتخاذها كأساس للتحليل في بحوث تحليل المحتوي، فهي ليست صغيرة الحجم جدا كالكلمة، أو الفكرة، ولا كبيرة الحجم كالمقال، كما اعتمد التكرار وحدة للعد في التحليل، ولحساب تكرارات القيم الواردة في محتوى الفقرات، وتم حساب عدد الفقرات ككل، فقد بلغ مجموع فقرات الخطب (٦٣٥٨) فقرة.

كما وان الفقرة وحدة التحليل؛ لان الفقرة هي التي تعطي المعني الظاهر لما هو مكتوب وأكثرها شمولاً للمعني، إذ تعد الفقرة وحدة معنوية مستقلة، فقد تكون وحدة التحليل فقرة بسيطة واضحة المعني أي أن الدلالة القيمية واضحة ظاهرياً. مثال ذلك: قوله تعالي: ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ فهذه الفقرة بسيطة وتدل على الدلالة القيمية بسهولة لأنها تتضمن (الأمر بالمعروف) وقيمة (النهي عن المنكر) وكلاهما ينتمي إلي بعد المشاركة الإيجابية والمحافظة على

الموارد العامة والخاصة، ومثال آخر: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ (أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ) فهي فقرة بسيطة تتضمن قيمة (إفشاء السلام) وتنتمي هذه القيمية إلي بعد المعاملات وفق الأخلاق الإسلامية.

وقد نحتاج أحيانا إلي قراءة عدة فقرات حتى تتضح لنا الدلالة القيمية، أي أننا نقرأ هذه الفقرات مجتمعة لتتضح لنا الدلالة القيمية، وفي مثل هذه الحالة تعد فقرة واحده مثل لقد أولى الإسلام الوالدين اهتماماً بالغاً، حيث جعل طاعتهما وبرّهما من أفضل القربات إلى الله تعالى، ونهى كذلك عن عقوقهما، وشدّد على هذا الأمر كثيراً، كما ورد في القرآن الكرين قوله سبحانه وتعالى:﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ (الإسراء-٢٣) فمدلول هذه الفقرة يعبر عن قيمة بر الوالدين والتي تنتمي إلي بعد حقوق وواجبات الفرد تجاه المجتمع.

٥. **أداة الدراسة**: استخدمت أداة تحليل المحتوى المضمون في هذه الدراسة، حيث تستخدم في مجالات بحثية متنوعة، وعلى الأخص في علم الأعلام والخطابة، لوصف المحتوي الظاهر والمضمون الصريح للمادة الإعلامية المراد تحليلها من حيث الشكل والمضمون (عبيدات، واخرون،٢٠٠٥). وتحليل المضمون هو أسلوب كمي، وهذا يعني أن التحليل يجب أن يتم وفق وحدات وفئات محددة متفق عليها، لذا قام الباحث بتصميم بطاقة تحليل مضمون تتناسب مع أغراض الدراسة وأهدافها.

* تحديد فئات التحليل: تعتبر قيم الأمن الفكري التي يجب أن يعرفها الأفراد في المجتمع الإسلامي هي فئات التحليل في الدراسة الحالية، ولما كانت مصادر

قيم الأمن الفكري في المجتمع المسلم تشتق من مصادره الأساسية وهي القرآن الكريم والأحاديث النبوية والإجماع والقياس فكان علي الباحث لتحديد فئات التحليل واشتقاق قائمة قيم الأمن الفكري في صورتها الأولية الرجوع إلي المصادر الآتية: -

- الكتابات المتخصصة في مجال القيم بصفة عامة، ومجال قيم الأمن الفكري بصفة خاصة مثل دراسة (مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة،٢٠١٦؛ الزهراني،٢٠١١؛ بلعيف، وسليم،٢٠١١؛ التركي،٢٠٠٣) والتي تناولت بالتعريف مفهوم الأمن الفكري ومجالاته، منظومة الأمن الفكري
- الدراسات التي أجريت في مجال قيم الأمن الفكري مثل دراسة (العريشي والدوسري،٢٠١٥؛ اليوسف،٢٠١٥؛ التركي،٢٠١١) حيث توضح مفاهيم قيم الأمن الفكري والمفاهيم المرتبطة مثل الهوية والانتماء، والحوار وقبول الآخر، والوعي، وتنمية المواطنة من خلال وسائل الأعلام والتربية.
- وما أوصت به الندوات والمؤتمرات مثل (المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري المفاهيم والتحديات الذي نظمه كرسي الأمير نايف بن عبد العزيز -رحمه الله- لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود (٢٠٠٩)؛ مؤتمر ظاهرة التكفير -الأسباب-والآثار-العلاج بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (٢٠١١) ومؤتمر دور الجامعات العربية في تعزيز مبدأ الوسطية بين الشباب العربي بجامعة طيبة (٢٠١١)، والمؤتمر القومي السنوي التاسع عشر التعليم الجامعي العربي وأزمة القيم في عالم بلا حدود. بجامعة عين شمس وجامعة الدول العربية (٢٠١٥)، المؤتمر العلمي دور الشريعة والقانون والأعلام في مكافحة الإرهاب جامعة الزرقاء (٢٠١٦)، مؤتمر الوحدة

الوطنية ودورها في ترسيخ الأمن جامعة الجوف (٢٠١٦)، المؤتمر الدولي القرآني الأول: توظيف الدراسات القرآنية في علاج المشكلات المعاصرة جامعة الملك خالد (٢٠١٦)، المؤتمر الإعلامي الدولي الأعلام بين خطاب الكراهية والأمن الفكري بجامعة الزرقاء (٢٠١٧)، التي اتخذت قيم الأمن الفكري والمواطنة مجالا لها.

وقد تضمنت القائمة في صورتها الأولية خمسة وخمسون مؤشراً سلوكيا لقيم الأمن الفكري تندرج تحت ستة أبعاد رئيسة.

وضع القائمة في استبانة تشتمل على المؤشرات وأمام ل مؤشر ثلاثة بدائل (مهم جدا - مهم - غير مهم).

تم عرض القائمة - في صورتها الأولية - على مجموعة من المتخصصين في مجال مناهج وطرق التدريس وأصول التربية والشريعة وذلك بهدف ضبط القائمة من حيث ارتباط مكونات قيم الأمن الفكري بالأبعاد التي تنتمي الهيا وشمولها وأهميتها للفرد المسلم.

وفي ضوء آراء السادة المحكمين، تم حذف بعض مؤشرات قيم الأمن الفكري وذلك لتكرارها بالإضافة إلي دمج بعضها، كما تم حذف بعد (المشاركة السياسية في الحياة العامة)، وذلك لتضمينه في الأبعاد الأخرى، وبذلك أصبحت القائمة في صورتها النهائية (ملحق ١) تتضمن (خمسة وأربعون) مؤشراً سلوكياً لقيم الأمن الفكري تندرج تحت خمس أبعاد رئيسة والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول (٢) بيان بعدد المؤشرات السلوكية لقيم الأمن الفكري وأبعاده

م	أبعاد قيم الأمن الفكري	عدد المؤشرات
١	حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم	١١
٢	الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم	١١

٣	الانتماء للوطن وتحمل المسئولية	٨
٤	المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة	٧
٥	الانتماء الثقافي والحضاري	٨
الإجمالي		٤٥

- صدق أداة الدراسة: يقصد باختبار صدق أداة جمع البيانات والمعلومات: مدي قدرتها على أن تقيس ما تسعي الدراسة إلي قياسه فعلا، بحيث تتطابق المعلومات التي يتم جمعها بواسطتها مع الحقائق الموضوعية، بحيث تعكس المعني الحقيقي، والفعلي للقيم الواردة بالدراسة بدرجة كافية (فتح الله،٢٠١٣) وللتأكد من الصدق الظاهري، بعد تصميم بطاقة تحليل المضمون، قام الباحث بعرضها علي عدد من المحكمين المتخصصين في مناهج وطرق تدريس اللغة العربية للتأكد من أنها فعلا تقيس مع وضعت لقياسه، وقد تم اخذ ملاحظات وآراء المحكمين بعين الاعتبار ومن ثم وضع بطاقة التحليل بصورتها النهائية.
- ثبات أداة التحليل: يشير مصطلح الثبات في البحوث إلي اتساق الدرجات أو الإجابات التي تم الحصول عليها جراء تطبيق الأدوات البحثية أي مدي اتساق درجات المقياس إذا ما أعيد تطبيقه على نفس الأفراد (مراد وهادي،٢٠١٢) وفي هذه الدراسة تم اعتماد النسبة المئوية كمقياس لتكرارات فئات الموضوع التي ظهرت في الخطب المنبرية.

جدول (٣) معامل الفا كرو نباخ لقياس ثبات بطاقة تحليل المحتوي

المحاور	عدد فئات التحليل	معامل الفا كرونباخ
٥	٤٥	٠،٨٥٢

ومن الجدول (٣) يتضح أن قيمة معامل الفا كرونباخ مرتفعة حيث بلغ لجميع

فقـرات بطاقـة التحليل المضمـون ٠,٨٥٢ مما يعني أن أداة التحليل تتسـم بدرجة مقبولـة من الثبات وفي ضـوء ذلك أصبحت أداة التحليل في صورتها النهائية (ملحق ٢) صالحة لتحليل الخطب المنبرية موضوع الدراسة.

ه. إجراءات التحليل: تم التحليل وفق الخطوات الآتية:

- قراءة الخطب المنبرية بأقسـامها الثلاث (الخطب المنبرية على المناسـبات- الفواكه الشـهية في الخطـب المنبرية -الخطب المنبريـة في المواضيع النافعة) قراءة فاحصة متأنية لتحديد قيم الأمن الفكري الموجودة فيها.
- تـم تحليل كل فقرة مـن فقرات الخطب على حدهـا ومراجعة جميع الفقرات الـواردة في كل خطبـة فقـرة تلو أخـري حتى يتأكـد الباحث مـا إذا كانت تتفق وتمثـل أحد القيم الموجودة بالقائمة، فاذا ما كانت إحدى الفقرات تمثل قيمة في قائمـة القيـم، وضعت علامـة (/) أمام القيمـة، وإذا ما تكـرر ذلك في فقرة أخري للقيمة نفسها وضعت علامة ثانية، وهكذا بالنسبة لكل الفقرات الواردة في كل الخطب ولجميع ما بالقائمة.
- في نهايـة عمليـة التحليل جمعـت تكـرارات كل قيمة من قائمـة التحليل، وتم حساب النسبة المئوية لما تمثله كل قيمة بالقياس إلي مجموع الفقرات الواردة في الخطب موضوع التحليل.

• صدق التحليل: للتحقق من صدق التحليل أخذ الباحث عينة طبقية منتظمة مـن الخطـب بواقع (١٥٪) من إجمالـي الخطب المنبرية بمعـدل (٢٤) خطبة من العدد الكلي (١٦٠) خطبة مع مراعاة شـمولها للأقسـام الثـلاث للخطب وتحليل هـذه الخطب وفق الضوابط (فئات ووحدات التحليل) التي تم أعدادها وقد ضمن التحليـل بتعليمات واضحـة لعملية الترميز وإجراءات التحليـل ثم عرض التحليل والتصنيـف علـى ثلاثـة من المحكميـن في تخصص مناهـج وطرق تدريـس اللغة

العربيــة وطلب منهم إبداء الراي في التحليــل والتصنيف والدقة العلمية واللغوية في ضوء الإجابة علي الأسئلة الآتية: (فتح الله،٢٠١٣)

- هل التصنيف المستخدم في التحليل مناسب للمحتوى الذي تم تحليله؟
- هــل معاييــر التصنيــف الموضوعــة التــي اتبعها الباحــث في تحليلــه لمحتوى الخطب المنبرية معرفة إجرائيا والتعريفات المستخدمة صحيحة؟
- هــل اتبع الباحــث التصنيف المســتخدم والمعايير المســتخدمة عنــد تحليله للمحتوى؟
- هــل وحدة التحليــل محددة بوضــوح؟ وهل أخذهــا الباحث في اعتبــاره عند تحليله للمحتوى؟

وقــد راجع المحكمون التحليــل بعناية وجاءت إجاباتهم تؤكد دقــة عملية التحليل ومــن ثــم تحقق صــدق التحليــل ويطلق علــى هذا النــوع من الصــدق صدق الاتساق.

- حســاب ثبــات التحليل: للتأكــد من ثبــات التحليل قــام الباحــث بتحليل محتوى الخطب المنبرية، ثم إعادة تحليل المحتوى مرة ثانية بعد ثلاثة أســابيع، ثم تم حساب معامل الثبات على النحو التالي:

قيمة الثبات = ٢R١٠٠ /R+١

حيــث أن:(R) تمثل معامل الارتبــاط بين نتائج تحليل المــرة الأولى والثانية لمحتوى الخطب المنبرية.

جدول (٤) حساب ثبات التحليل

م	محتوى الخطب المنبرية علي:	معامل الارتباطR	قيمة الثبات = ٢R١٠٠/R+١
١	الخطب المنبرية على المناسبات	٠,٨٦٧	٠,٩٢٨
٢	الفواكه الشهية في الخطب المنبرية	٠,٨٥٣	٠,٩٢

٣	الخطب المنبرية في المواضيع النافعة	٠.٨٧٧	٠,٩٣٥
٤	المتوسط	٠,٨٦٥	٠,٩٢٧٦

يتضح من الجدول (٤) أن معامل الثبات في تحليل محتوى الخطب المنبرية، وهو (٠,٩٢٧٦) وهو معامل ثبات مرتفع.

- رصد تكرارات القيم في بطاقة التحليل وحساب الوزن النسبي لكل قيمة على حدة في كل قسم من أقسام الخطب الثلاث من خلال قسمة عدد تكرارات القيمة على مجموع فقرات القسم الواحد مضروبة في (١٠٠) وكذلك تم حساب الوزن النسبي للقيمة الواحدة في جمع الأقسام الثلاث للخطب المنبرية من خلال جمع تكرارات هذه القيمة في كل الصفوف وقسمتها على إجمالي مجموع الفقرات الأقسام الثلاث مضرب في (١٠٠) - تم اعتبار القيم التي حصلت على نسبة أعلي من (٢,٢٢) قوية التوافر، وتم تحديد هذه النسبة بقسمة (١٠٠٪) على عدد القيم وهي (٤٥) قيمة وكل قيمة لم تحصل على هذه النسبة اعتبرت قيمة ضعيفة التوافر.
- التعليق على نتائج التحليل ومناقشتها.

نتائج الدراسة:

نتائج السؤال الأول: نص السؤال الأول للدراسة علي: ما قيم الأمن الفكري الواجب توافرها في الخطب المنبرية لتوعية المجتمع المسلم؟ وللإجابة على هذا السؤال، قام الباحث بمراجعة الأدب التربوي والبحوث والدراسات السابقة، والأخذ برأي الخبراء والمختصين في هذا المجال، وتوصل إلي قائمة تضم عينة من أهم قيم الأمن الفكري الواجب توافرها في محتوى الخطب المنبرية، واحتوت في صيغتها النهائية على (٤٥) خمسه وأربعون قيمة للأمن الفكري وجاءت قيم الأمن الفكري تحت خمسة أبعاد وهي: (حقوق وواجبات الفرد في المجتمع

المسلم وتضمن (١١) قيمة - الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم، وتضمن (١١) قيمة - الانتماء للوطن وتحمل والمسئولية وتضمن (٨) قيم - المشاركة الإيجابية في المحافظة على الموارد العامة والخاصة ويتضمن (٧) قيم- الانتماء الثقافي والحضاري ويتضمن (٨) قيم).

نتائج السؤال الثاني: ينص السؤال الثاني للدراسة علي: ما مدي توافر قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- بقائمة قيم الأمن الفكري المحددة بالأبعاد الخمسة الآتية: (حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم -الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم -الانتماء للوطن وتحمل والمسئولية - المشاركة الإيجابية في المحافظة على الموارد العامة والخاصة-الانتماء الثقافي والحضاري)؟ وللإجابة على هذا السؤال، قام الباحث بتحليل محتوى الخطب المنبرية بمسمياتها الثلاث (للمناسبات والفواكه الشهية والمواضيع النافعة) للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-، ومن ثم استخراج التكرارات، والنسب المئوية لكل بعد من أبعاد قيم الأمن الفكري، ويبين الجدول (٥) نتائج تحليل المحتوى المكتوب للخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- في ضوء قائمة القيم الأمن الفكري.

جدول (٥) التكرارات والنسب المئوية والرتبة لقائمة قيم الأمن الفكري المتضمنة بالمحتوى المكتوب للخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-.

م	أبعاد قيم الأمن الفكري	قيم الأمن الفكري	المحتوى المكتوب للخطب المنبرية في:			مجموع التكرارات	النسبة المئوية للتكرارات	الرتبة في كل الأبعاد
			المناسبات	الفواكه الشهية	المواضيع النافعة			
			التكرار	التكرار	التكرار			

١	حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم	الالتزام بالدين فكراً وسلوكاً	١١٤	١٤٧	١٠٢	٣٦٣	١٢،٢٥	١
٢		نبذ الظلم ومختلف أشكال العنف	٤٤	١٦٦	١٤١	٣٥١	١١،٨٩	٤
٣		تحري الصدق وتجنب الحديث فيما لا يعرف	٤٦	١٦٤	١٥٥	٣٥٦	١٢،٠٥	٢
٤		مجاهدة النفس عن المعاصي والذنوب	٧٢	١٣٧	١٠٩	٣١٨	١٠.٧٧	٥
٥		احترام حقوق الآخرين والالتزام بالواجبات	٤٢	١٦٦	١٤٤	٣٥٢	١١.٩٢	٣
٦		رفض التفرقة والتمييز والتعصب	٣١	٨٧	٥٤	١٧٢	٥.٨٢	١٠
٧		احترام حرية وخصوصية الآخرين	٢٩	٨٤	٦٨	١٨١	٦،١٣	٩
٨		المعاملة الحسنة القائمة علي العدل	٦٣	١٢٣	٧٤	٢٦٠	٨.٨٠	٧
٩		النهي عن الابتداع في الدين	٢٩	١١٢	٥٨	١٩٩	٦.٧٤	٨
١٠		إدراك معني المسئولية الاجتماعية السليمة	١٩	٦٦	٧	٩٢	٣،١١	١١
١١		الوسطية والاعتدال في الدين	٦٤	١٣٣	١٠٢	٢٩٩	١٠،١٢	٦
المجموع			٥٥٣	١٣٨٥	١٠١٤	٢٩٥٢	٪٢٦,٢٢	الثاني

١٢	الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم	الصبر والرضا بقضاء الله	٥٩	١٢٦	١٠٤	٢٨٩	٩.٢٠	٥
١٣		حسن الظن بالله وعدم الإسراف أو التقتير	٢٥	٧٧	٤٨	١٥٠	٤،٧٨	١١
١٤		الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه	٣٩	٢٤٤	١٤٣	٤٢٦	١٣.٥٧	١
١٥		قول الحق وتجنب شهادة الزور	٣٣	٩١	١١٨	٢٤٢	٧.٧١	٨
١٦		احترام الكبير والعطف علي الصغير	٢٦	١١١	٩٩	٢٣٦	٧.٥٢	١٠
١٧		السعي لكسب الرزق بالطرق المشروعة	١٨	٢٦٦	٨١	٣٦٥	١١،٦٣	٢
١٨		الحرص على العبادات كالصلاة والصيام والزكاة والحج	٤٢	١١٠	١٧٦	٣٢٨	١٠،٤٥	٣
١٩		إفشاء السلام وبث الروح الإيجابية	٣٧	١٩٥	٥٤	٢٨٦	٩،١١	٦
٢٠		شكر الله والاعتراف بنعمه	٤٣	١٣٦	١٠١	٢٨٠	٨،٩٢	٧
٢١		تجنب الشبهات وفساد المقصد	٤٧	١١١	٨١	٢٣٩	٧،٦١	٩
٢٢		بر الوالدين وحسن معاملتهم	٥٤	١٤٧	٩٦	٢٩٧	٩،٤٦	٤
المجموع			٤٢٣	١٦١٤	١١٠١	٣١٣٨	٪٢٧،٨٨	الأول

٢٣	الانتماء للوطن وتحمل المسئولية	التسامح واحترام كرامة الآخر وانسانيته	٢١	٥١	٢٩	١٠١	٨.٢٢	٦
٢٤		احترام القوانين والأنظمة والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع	١٩	٤٣	٣٦	٩٨	٧.٩٨	٨
٢٥		الاعتزاز بالانتماء للوطن والمحافظة على مكتسباته ومنجزاته	١٦	٩٦	٤٤	١٥٦	١٢.٧٠	٣
٢٦		الولاء للوطن والحرص على أمنه	٢١	٨٤	٢٣	١٢٨	١٠.٤٢	٤
٢٧		صلة الرحم والأقارب والتحلي بمكارم الأخلاق	٢٥	١٠٩	٨٨	٢٢٢	١٨،٠٧	٢
٢٨		احترام الملكية العامة والخاصة والحفاظ عليها	١٢	٥٢	٣٩	١٠٣	٨.٣٨	٥
٢٩		التحلي بروح المسئولية والانضباط تجاه نفسه وأسرته والآخرين	٤٣	١٩٦	٨٢	٣٢١	٢٦.١٤	١
٣٠		تقدير جهود أجهزة حكومة المملكة في خدمة المجتمع	١١	٦٣	٢٥	٩٩	٨.٠٦	٧
المجموع			١٦٨	٦٩٤	٣٦٦	١٢٢٨	٪١٠،٩١	الخامس

٣١	المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة	ترشيد الاستهلاك والمحافظة على المال العام	١٩	١٥٤	٤٦	٢١٩	١١.٥٨	٥
٣٢		رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني	٦٢	٢٥٦	٢٤٥	٥٦٣	٢٩.٧٧	١
٣٣		المشاركة في العمل التطوعي	٢٩	٩٦	٦٢	١٨٧	٩.٨٨	٦
٣٤		الأمانة والوفاء بالعهود والمواثيق	٣٠	٩٨	٩٥	٢٢٣	١١.٧٩	٤
٣٥		الاعتدال في عدم الإسراف والتبذير	٢٣	١٢٦	٧٥	٢٢٤	١١.٨٤	٣
٣٦		اعتماد الحوار والمنصحة والنهي عن المنكر	٣٦	١٤٢	١٣١	٣٠٩	١٦.٣٤	٢
٣٧		المحافظة على الممتلكات العامة	٣٤	٧٧	٥٥	١٦٦	٨.٧٧	٧
المجموع			٢٣٣	٩٤٩	٧٠٩	١٨٩١	٪١٦.٨٠	الرابع
٣٨	الانتماء الثقافي والحضاري	تقدير قيمة العلم والعلماء	٢٩	١٣٢	١٢٢	٢٨٣	١٣.٨٩	٢
٣٩		المحافظة على ثقافة وتراث المجتمع	٣٣	١٣٤	٣٣	٢٠٠	٩.٨٢	٧
٤٠		الالتزام بالآداب السليمة في التعامل مع الآخرين	٣٤	٧١	٣٢	١٣٧	٦.٧٢	٨
٤١		التعامل الوعي مع الثقافات الأخرى	٢١	١٨٩	٣٦	٢٤٦	١٢.٠٨	٤
٤٢		نبذ العقائد والمذاهب المنكرة للإسلام	٣٢	١٤٣	٥٥	٢٣٠	١١.٢٩	٥
٤٣		تقدير قيمة الاختراع للآلات الحديثة	٣٦	١٠٨	٦٦	٢١٠	١٠.٣١	٦
٤٤		تقبل نقد الآخرين والتروي وعدم التسرع في إصدار الأحكام	٢٤	١٣٦	١٠٥	٢٦٥	١٣.٠١	٣
٤٥		السعي في طلب العلم	٣٦	١٤٩	١٤٤	٣٢٩	١٦.١٥	١

المجموع	٢٤٥	١١٩٤	٥٩٧	٢٠٣٦	١٨،٠٨٪	الثالث
المجموع الكلي	١٦٢٢	٥٨٣٦	٣٧٨٧	١١٢٥٥	١٠٠٪	
النسب	١٤،٤١٪	٥١،٨٥٪	٣٣،٦٤٪	١٠٠٪		
الشواهد بالآيات القرآنية	١١٤	٢٠٣	١٢٣	٤٤٠		
النسبة المئوية	١٤،٦٪	٦،٨٪	٤،٧٪	٦،٩٪		
الشواهد بالأحاديث النبوية	٥٧	٥٧	٢٨	١٤٢		
النسبة المئوية	٧،٣٪	١،٩٪	١،٠٪	٢،٢٪		
عدد الفقرات محتوى كل نوع من أنواع الخطب المنبرية	٧٨٠	٢٩٨٢	٢٥٩٦	٦٣٥٨		

نلاحظ من الجدول (٥) أن هناك:

١. تشبع الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- محل الدراسة بالكثير من قيم الأمن الفكري حيث بلغ تكرار هذه قيم (١١٢٥٥) تكراراً، موزعة على الخطب المنبرية بأقسامها الثلاث (المناسبات - الفواكه الشهية - المواضيع النافعة).

٢. تباين إجمالي تكرارات قيم الأمن الفكري فيما بين الخطب بأقسامها الثلاث حيث جاءت اعلي تكرارات تلك قيم في الخطب (الفواكه الشهية) وعددها (٥٨٣٦) تكراراً وبنسبة ٥١,٨٥٪ من إجمالي التكرارات، في حين بلغت (٣٧٨٧) تكراراً في الخطب المنبرية (للمواضيع النافعة) بنسبة ٣٣,٦٤٪ من أجمالي التكرارات، وكانت في أدني مستوي لها في الخطب (المناسبات) حيث بلغت (١٦٢٢) تكراراً وبنسبة ١٤,٤١٪ من إجمالي التكرارات.

٣. تفاوت النسب بين قيم الأمن الفكري التي تمت تناولها في محتوي الخطب المنبرية محل الدراسة حيث يوجد تباين بين نسب أبعاد القيم في الخطب المنبرية بأقسامها الثلاث مجتمعة، حيث جاءت قيم الأمن الفكري في بعد: الالتزام

بأخلاقيات المجتمع المسلم في المرتبة الأولى حيث بلغت (٣١٣٨) تكراراً، وبنسبة ٢٧,٨٨٪من إجمالي التكرارات، ويليها في المرتبة قيم الأمن الفكري في بعد: حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم في المرتبة الثانية بمجموع تكرارات بلغ (٢٩٥٥) تكراراً وبنسبة ٢٦,٢٢٪من إجمالي التكرارات، ويليها في المرتبة قيم الأمن الفكري في بعد : الانتماء الثقافي والحضاري في المرتبة الثالثة بمجموع تكرارات بلغ (٢٠٣٦) تكراراً وبنسبة ١٨,٠٨٪من إجمالي التكرارات في حين جاءت قيم الأمن الفكري في بعد: المشاركة الإيجابية والمحافظة علي الموارد العامة والخاصة في المرتبة الرابعة بمجموع تكرارات بلغ (١٨٩١) تكراراً وبنسبة ١٦,٨٠٪ من إجمالي التكرارات بينما جاءت قيم الأمن الفكري في بعد: الانتماء للوطن وتحمل المسئولية في المرتبة الخامسة والأخيرة بمجموع تكرارات بلغ (١٢٢٨) تكراراً وبنسبة ١٠,٩١٪ من إجمالي التكرارات

٤. التباين بين تكرارات قيم الأمن الفكري الأكثر تكراراً في مجمل فقرات الخطب المنبرية بأقسامها الثلاث معا موضوع الدراسة الحالية حيث جاءت قيمة: رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني في المرتبة الأولى بمجموع تكرارات بلغ (٥٦٣) تكراراً بنسبة ٥٪من إجمالي التكرارات، ويليها في الترتيب قيمة: الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه في المرتبة الثانية للقيم الأكثر تكراراً حيث بلغت تكراراتها (٤٢٦) تكراراً وبنسبة ٣,٧٪من إجمالي التكرارات، ويليها في الترتيب قيمة: الالتزام بالدين فكراً وسلوكاً في المرتبة الثالثة للقيم الأكثر تكراراً حيث بلغت تكراراتها (٣٦٣) تكراراً بنسبة ٣,٢٪من إجمالي التكرارات، ويليها في الترتيب قيمة: السعي في طلب العلم في المرتبة الرابعة للقيم الأكثر تكراراً حيث بلغت تكراراتها (٣٢٩) تكراراً بنسبة ٢,٩٪من إجمالي التكرارات، ويليها في الترتيب الخامسة والأخيرة قيمة: التحلي بروح المسئولية والانضباط تجاه نفسه

وأسـرته والآخرين حيث بلغت تكراراتها (٣٢١) تكراراً بنسبة ٢,٨٥٪من إجمالي التكرارات

٥. التبايـن بين تكـرارات قيم الأمن الفكـري الأقل تكـراراً في مجمل فقرات الخطب المنبرية بأقسـامها الثلاث معا موضوع الدراسة الحالية حيث جاءت قيمة: إدراك معني المسئولية الاجتماعية السـليمة في المرتبة الأولـى للقيم الأقل تكراراً بمجموع تكرارات (٩٢) تكراراً وبنسبة ٠,٨١٪من إجمالي التكرارات، يليها قيمة: احترام القوانين والأنظمة والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع في المرتبة الثانية للقيـم الأقل تكـراراً بمجموع تكـرارات (٩٨) تكراراً وبنسـبة ٠,٨٧٪من إجمالي التكرارات، يليها قيمة: الالتزام بالآداب السـليمة في التعامل مع الآخرين في المرتبة الثالثـة للقيم الأقل تكـراراً بمجموع تكـرارات (١٣٧) تكراراً وبنسـبة ١,٢١٪من إجمالي التكرارات، يليها قيمة: حسن الظن بالله وعدم الإسراف والتقيير في المرتبة الرابعـة للقيم الأقل تكراراً بمجمـوع تكرارات (١٥٠) تكراراً وبنسـبة ١,٣٣٪من إجمالـي التكـرارات، يليهـا قيمـة المحافظة علـى الممتلـكات العامـة في المرتبة الخامسـة للقيم الأقل تكراراً بمجموع تكرارات (١٦٦) تكراراً وبنسبة ١,٤٧٪من إجمالي التكرارات.

٦. تفاوتت النسـب بيـن قيم الأمن الفكـري التي تناولتهـا محتويات الخطب المنبرية محل الدراسـة على مسـتوي كل قسـم من أقسـام الخطب المنبرية الثلاث (خطب المناسبات - خطب الفواكه الشهية-خطب المواضيع النافعة) حيث كانت النتائج على النحو الاتي:

أ. محتوي خطب المناسبات:

- كانـت أكثر القيـم تكراراً قيمـة: الالتزام بالديـن فكراً وسـلوكـًا، حيث بلغ

مجموع تكراراتها (١١٤) تكراراً، وبنسبة ٧٪من مجموع تكرارات القيم بالخطب المنبرية للمناسبات البالغ (١٦٢٢) تكراراً وجاءت قيمة: مجاهدة النفس عن المعاصي والذنوب في المرتبة الثانية بتكرارات بلغت (٧٢) تكراراً ونسبة ٤,٤٪ثم قيمة الوسطية والاعتدال في الدين في المرتبة الثالثة بتكرارات بلغت (٦٤) تكراراً ونسبة ٣,٩٤٪ثم قيمة: المعاملة الحسنة القائمة علي العدل في المرتبة الرابعة بتكرارات بلغت (٦٣) تكراراً ونسبة ٣,٨٨٪، ثم قيمة رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني في المرتبة الخامسة بتكرارات بلغت (٦٢) تكراراً ونسبة ٣,٨٢٪

- أما أقل القيم تكراراً فكانت قيمة تقدير جهود أجهزة حكومة المملكة في خدمة المجتمع حيث بلغ مجموع تكراراتها (١١) تكرارا وبنسبة ٠,٦٧٪من إجمالي التكرارات
- جاءت قيم الأمن الفكري في الخطب المنبرية (للمناسبات) بنسب متفاوتة ولم تغيب أي قيمة من قيم الأمن الفكري المحددة في قائمة موضوع الدراسة الحالية وعددها (٤٥) قيمة.

ب. في الخطب المنبرية (الفواكه الشهية):

- كانت أكثر القيم تكراراً قيمة: تحريم الاستغلال والاحتكار، جاءت في المرتبة الأولى حيث بلغ مجموع تكراراتها (٢٦٦) تكراراً وبنسبة ٤,٥٪من مجموع تكرارات القيم في الخطب المنبرية (الفواكه الشهية) البالغ (٥٨٣٦) تكراراً وجاءت قيمة: رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني في المرتبة الثانية بتكرارات بلغت (٢٥٦) تكراراً وبنسبة ٤,٣٪من مجموع تكرارات القيم بالخطب المنبرية (الفواكه الشهية)، ثم قيمة: الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه في المرتبة الثالثة بتكرارات بلغت (٢٤٤) تكراراً وبنسبة ٤,١٪ وفي المرتبة الرابعة جاءت

قيمة : التحلي بروح المسئولية والانضباط تجاه نفسه وأسرته والآخرين بتكرارات بلغت (١٩٦) تكراراً وبنسبة ٣,٣٥٪، وفي المرتبة الخامسة جاءت قيمة: أفشاء السلام وبث روح الإيجابية بتكرارات بلغت (١٩٥) تكراراً وبنسبة ٣,٣٤٪ من أجمالي التكرارات.

- أما اقل القيم تكراراً فكانت قيمة التسامح واحترام كرامة الآخر وإنسانيته، حيث بلغت تكراراتها (٥١) تكراراً من مجموع التكرارات بالخطب المنبرية (الفواكه الشهية) بنسبة ٠,٨٧٪من أجمالي التكرارات.

- جاءت قيم الأمن الفكري في الخطب المنبرية (الفواكه الشهية) بنسب متفاوتة ولم تغيب أي قيمة من قيم الأمن الفكري المحددة في قائمة موضوع الدراسة الحالية وعددها (٤٥) قيمة.

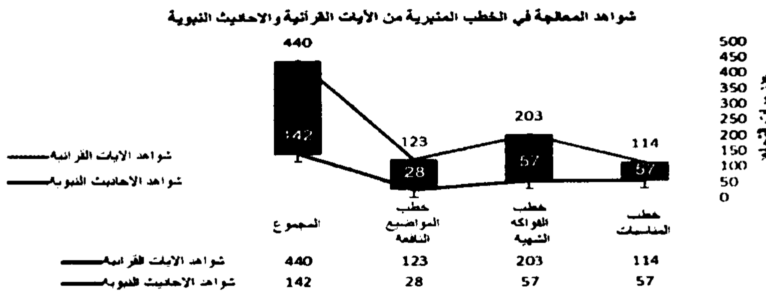
ج. في الخطب المنبرية (المواضيع النافعة):

- كانت أكثر القيم تكراراً قيمة: رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني، حيث جاءت في المرتبة الأولى بتكرارات بلغ مجموع تكراراتها (٢٤٥) تكراراً، وبنسبة ٦,٤٪من مجموع تكرارات القيم بالخطب المنبرية (المواضيع النافة) البالغ (٣٧٨٧) تكراراً، وجاءت قيمة: الحرص على العبادات كالصلاة والصيام والزكاة والحج في المرتبة الثانية بتكرارات بلغت (١٧٦) تكراراً، ونسبة٤,٦٪، ثم قيمة: إدراك معني المسئولية الاجتماعية السليمة في المرتبة الثالثة بتكرارات بلغت (١٥٥) تكراراً ونسبة ٤,٠٩٪ ثم جاءت قيمة: احترام حقوق الآخرين والالتزام بالواجبات وقيمة السعي وطلب العلم في المرتبة الرابعة بنفس التكرارات وهي (١٤٤) تكراراً وبنسبة ٣,٨٪، ثم جاءت قيمة: الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه في المرتبة الخامسة بتكرارات (١٤٣) تكراراً، وبنسبة٣,٧٪من

إجمالي التكرارات.

- أمـا أقل القيم تكراراً، فكانت قيمة إدراك معني المسئولية الاجتماعية السـليمة، حيث بلغ مجموع تكراراتها (٧) تكراراً وبنسبة ١٨,٠٪.
- جاءت قيم الأمن الفكري في الخطب المنبرية (المواضيع النافعة) بنسب متفاوتة ولم تغيب أي قيمة من القيم الواردة في قائمة الدراسة الحالية وعددها (٤٥) قيمة.

يبيـن الجدول (٥) تكرارات الشـواهد الـواردة الخطب المنبرية بمسـمياتها الثـلاث (المناسـبات - الفواكـه الشـهية - المواضيـع النافعـة) من آيـات قرآنية، وأحاديث نبوية، حيث:



شـكل (١) عدد الشـواهد مـن الآيات القرآنيـة والأحاديث النبويـة في فقرات المحتـوي المكتـوب الخطب بمسـمياتها الثلاث (المناسـبات-الفواكه الشـهية-المواضيع النافعة) للشيخ عبد الرحمن السعدي --رحمه الله--

- اعتمـدت الخطب المنبرية محل الدراسـة الحالية بشـكل رئيـس على الآيات القرآنيـة، والأحاديـث النبوية كشـواهد أساسـية لتأكيد ما جاء بهـا وقد بلغت تكرارات الآيات القرآنية في مجمل الخطب بمسـمياتها الثلاث (٤٤٠) تكراراً من مجموع التكرارات لفقرات التحليل البالغ (٦٣٥٨) فقرة بنسـبة ٦,٩٪ من المحتوي الكلي للتحليل.

- بلغت تكرارات الأحاديث النبوية في مجمل الخطب بمسمياتها الثلاث (١٤٣) تكـراراً من مجمـوع التكرارات لفقـرات التحليل البالغ (٦٣٥٨) فقرة بنسـبة ٢,٢٪ من المحتوي الكلي للتحليل.

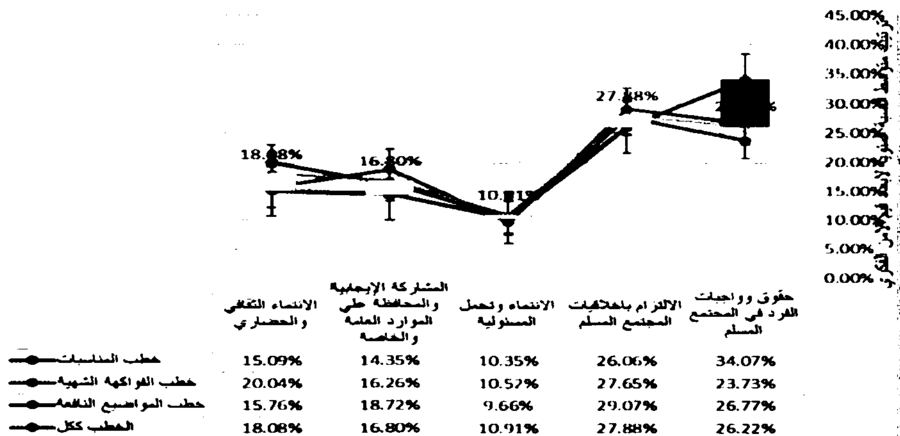
٨. وأخيرا أظهرت النتائج وجود تفاوت في توزيع قيم الأمن الفكري بالخطب المنبريـة بمسـمياتها الثلاث(للمناسـبات – الفواكه الشـهية – المواضيـع النافعة)، ويرجـع ذلـك إلي طبيعـة الموضوعات التي تناولتهـا الخطب المنبريـة، كما يعزو الباحـث هذا التفـاوت طبيعة الفترة التي قدمت فيها تلـك الخطب من حيث طبيعة التغيـرات المحيطـة بالمجتمع فكانـت التغيرات بطيئة إلي حد كبيـر مقارنه بالفترة الحاليـة ومـع صاحبها من ظهور وسـائل التواصل المتعـددة والإنترنت وغيره من الوسائل التكنولوجية التي غيرت من أنماط الحياة في داخل المجتمعات بما أفرزت الحيـاة من مصطلحـات ومفاهيم جديـدة كمفهـوم العولمة، ومفاهيـم الحريات، المواطنة، الغزو الفكري...الخ.

نتائج السـؤال الثالث: ينص السـؤال الثالث للدراسـة علي: هل تختلف نسب قيـم الأمـن الفكـري في محتـوى الخطـب المنبرية للشـيخ عبد الرحمن السـعدي -رحمه الله- باختلاف مسـمياتها (الخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية- المواضيع النافعة)؟ للإجابة على هذا السـؤال تم حساب النسب المنوية لأبعاد قيم الأمن الفكري بخطب الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- بمسمياتها الثلاث الخطب المنبرية (للمناسبات – الفواكه الشهية – المواضيع النافعة).

جـدول (٦) النسـبة المئويـة لأبعاد قيم الأمـن الفكري بالمحتـوى المكتوب للخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية – المواضيع النافعة).

م	أبعاد قيم الأمن الفكري	الخطب المنبرية علي			
		المناسبات	الفواكه الشهية	المواضيع النافعة	ككل
١	حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم	٣٤،٠٧٪	٢٣،٧٣٪	٢٦،٧٧٪	٢٦،٢٢٪
٢	الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم	٢٦،٠٦٪	٢٧،٦٥٪	٢٩،٠٧٪	٢٧،٨٨٪
٣	الانتماء للوطن وتحمل المسئولية	١٠،٣٥٪	١٠،٥٢٪	٩،٦٦٪	١٠،٩١٪
٤	المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة	١٤،٣٥٪	١٦،٢٦٪	١٨،٧٢٪	١٦،٨٠٪
٥	الانتماء الثقافي والحضاري	١٥،٠٩٪	٢٠،٠٤٪	١٥،٧٦٪	١٨،٠٨٪
	النسبة المئوية للأبعاد ككل	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪	١٠٠٪

يلاحظ من الجدول (٦) والشكل (٢) تفاوت متوسط النسبة المئوية لإبعاد قيم الأمن الفكري بالمحتوى المكتوب للخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية – المواضيع النافعة).



شكل (٢) النسب المئوية لتكرار فقرات المحتوي المكتوب الخطب

بمسمياتها الثلاث (المناسبات-الفواكه الشهية- المواضيع النافعة) للشيخ عبد الرحمن السعدي --رحمه الله-- ذات الصلة بإبعاد قيم الأمن الفكري كلا على حد والمجموع الكلي للفقرات

حيث جاءت:

- حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم في خطب المناسبات بنسبة (٣٤,٠٧٪) وقد حققت أعلي نسبة، كما حققت الخطب المنبرية للمواضيع النافعة نسبة (٢٦,٧٧٪)، أما قيم الأمن الفكري تحت نفس بعد في الخطب الفواكه الشهية جاءت (٢٣,٧٣٪).
- ترتيب متوسط النسبة المئوية لإبعاد قيم الأمن الفكري على بعد الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم، حققت خطب المواضيع النافعة (٢٩,٠٧٪) وهي أعلي نسبة، (٢٧,٦٥٪) في خطب الفواكه الشهية، بينما جاءت خطب المناسبات بأقل نسبة (٢٦,٠٦٪)في هذا بعد. وفي بعد الانتماء وتحمل المسئولية خطب الفواكه الشهية حققت اعلي نسبة حيث بلغت (١٠,٥٢٪)، بينما حققت خطب المناسبات (١٠,٣٥٪)، وجاءت خطب المواضيع النافعة اقل نسبة في هذا بعد حيث حققت (٩,٦٦٪).
- بينما كانت النسب في بعد: المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة حققت خطب المواضيع النافعة اعلي نسبة (١٦,٢٦٪) وبعدها في الترتيب خطب الفواكه الشهية بنسبة (١٦,٢٦٪)، وبأقل نسبة حضور جاءت خطب المناسبات بنسبة (١٤,٣٥٪).
- وفي بعد الانتماء الثقافي والحضاري، حققت خطب الفواكه الشهية اعلي نسبه وهي (٢٠,٠٢٪) وجاء بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة (١٥,٧٦٪) وفي المرتبة الأخيرة جاءت خطب المناسبات بنسبة (١٥,٠٩٪).

مما سبق يتضح اختلاف نسب قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- باختلاف مسمياتها (الخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية- المواضيع النافعة)، ويمكن تفسير اختلاف هذه النسب بسبب خبرة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي في كتابته للخطب، ومراعاة التسلسل في تضمين أبعاد قيم الأمن الفكري وفق ما يتطلب موقف الخطبة، وعدم مراعاة تتابع أو تكامل معين عند كتابة وتأليف هذه الخطب.

نتائج السؤال الرابع: ينص السؤال الرابع للدراسة علي: هل تختلف نسب أبعاد قيم الأمن الفكري في المحتوى المكتوب للخطب المنبرية بمسمياتها الثلاث (المناسبات- الفواكه الشهية- المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات؟

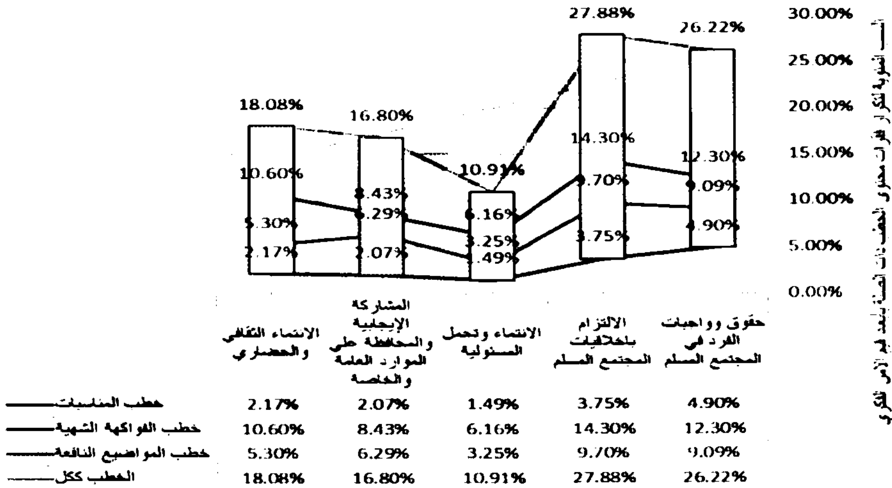
للإجابة على هذا السؤال تم حساب التكرارات والنسب المنوية لأبعاد قيم الأمن الفكري بخطب الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- بمسمياتها الثلاث الخطب المنبرية (للمناسبات - الفواكه الشهية - المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات.

جدول (٧) النسبة المئوية لأبعاد قيم الأمن الفكري بالمحتوى المكتوب للخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية - المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات.

م	أبعاد قيم الأمن الفكري	الخطب المنبرية علي				الترتيب
		المناسبات	الفواكه الشهية	المواضيع النافعة	ككل	
١	حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم	٤،٩٠٪	١٢،٣٠٪	٩،٠٩٪	٢٦،٢٢٪	الثاني
٢	الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم	٣،٧٥٪	١٤،٣٠٪	٩،٧٠٪	٢٧،٨٨٪	الأول

٣	الانتماء للوطن وتحمل المسئولية	٪١.٤٩	٪٦.١٦	٪٣.٢٥	٪١٠.٩١	الخامس
٤	المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة	٪٢.٠٧	٪٨.٤٣	٪٦.٢٩	٪١٦.٨٠	الرابع
٥	الانتماء الثقافي والحضاري	٪٢.١٧	٪١٠.٦٠	٪٥.٣٠	٪١٨.٠٨	الثالث
	النسبة المئوية للأبعاد ككل	٪١٤.٣٨	٪٥١.٧٩	٪٣٣.٦٣	٪١٠٠	

يلاحظ من الجدول (٧) والشكل (٣) تفاوت متوسط النسبة المئوية لإبعاد قيم الأمن الفكري بالمحتوى المكتوب للخطب المنبرية (للمناسبات- الفواكه الشهية - المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات.



شكل (٣) النسب المئوية لتكرار إبعاد قيم الأمن الفكري، بفقرات محتوي الخطب بمسمياتها الثلاث (المناسبات-الفواكه الشهية- المواضيع النافعة) في ضوء المجموع الكلي للتكرارات

حيث:

- تفاوت النسب بين قيم الأمن الفكري التي تمت تناولها في محتوي الخطب

المنبرية محل الدراسة حيث يوجد تباين بين نسب أبعاد القيم في الخطب المنبرية بمسمياتها الثلاث مجتمعة، حيث جاءت قيم الأمن الفكري في بعد الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم في المرتبة الأولى حيث بلغت النسبة (٢٧,٨٨٪) من إجمالي التكرارات، وفي هذا بعد كانت نسب قيم في الخطب بمسمياتها الثلاث بالترتيب كالتالي (خطب الفواكه الشهية بنسبة (١٤,٣٠٪)، ثم بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة (٩,٠٩٪)، وفي الأخير خطب المناسبات بنسبة(٤,٩٠٪).

- ويليها في الترتيب أبعاد قيم الأمن الفكري، بعد حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم في المرتبة الثانية بنسبة (٢٦,٢٢٪) من إجمالي التكرارات، وفي هذا بعد كانت نسب قيم في الخطب بمسمياتها الثلاث بالترتيب التالي (خطب الفواكه الشهية بنسبة (١٢,٣٠٪)، ثم بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة (٩,٧٠٪)، وفي الأخير خطب المناسبات بنسبة (٣,٧٥٪).
- ويليها في الترتيب أبعاد قيم الأمن الفكري بعد الانتماء الثقافي والحضاري في المرتبة الثالثة بنسبة (١٨,٠٨٪) من إجمالي التكرارات، وفي هذا بعد كانت نسب قيم في الخطب بمسمياتها الثلاث بالترتيب كالتالي (خطب الفواكه الشهية بنسبة (١٤,٣٠٪)، ثم بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة (٩,٠٩٪)، وفي الأخير خطب المناسبات بنسبة (٤,٩٠٪)
- في حين جاءت قيم الأمن الفكري في بعد المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة في المرتبة الرابعة بنسبة (١٦,٨٠٪) من إجمالي التكرارات وفي هذا بعد كانت نسب قيم في الخطب بمسمياتها الثلاث بالترتيب كالتالي (خطب الفواكه الشهية بنسبة (٨,٤٣٪)، ثم بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة(٦,٢٩٪)، وفي الأخير خطب المناسبات بنسبة(٢,٠٧٪)

- بينما جاءت قيم الأمن الفكري في بعد الانتماء وتحمل المسئولية في المرتبة الخامسة والأخيرة بنسبة (١٠,٩١٪) من إجمالي التكرارات وفي هذا بعد كانت نسب قيم في الخطب بمسمياتها الثلاث بالترتيب كالتالي (خطب الفواكه الشهية بنسبة (٦,١٦٪)، ثم بعدها في الترتيب خطب المواضيع النافعة بنسبة (٣,٢٥٪)، وفي الأخير خطب المناسبات بنسبة (١,٤٩٪)

وأظهرت النتائج كذلك أن لقيم الأمن الفكري دوراً مهماً، وذلك لأنها تجعل الفرد يحس بأنه يحمل تعاليم ومبادئ

يحتكم الهيا ويحكم من خلالها على سلوكه وأعماله التي يمارسها مع نفسه ومع غيره، كما أن هذه القيم تسهم في جعل الفرد قادرا علي تحمل المسؤولية، تجاه قضايا خاصة وقضايا امته عامة وهذا يؤهله لان يكون قادراً على مواجهة المشكلات التي تواجهه، وإيجاد الحلول المناسبة لها. كما تعطيه الفرصة والحرية في التعبير عن أفكاره، لأنه يستند إلي قاعدة قيمية، ارتضاها الشرع، والعرف السائد بين الناس، وإذا ما أخذت هذه القاعدة القيمية، حيزا واسعا، ومكانه مرموقة في نفوس إفراد المجتمع عامة كخطب الجمع؛ فإننا نري بذلك مجتمعاً يرقي بمبادئه وقيمه العليا المستقرة، وبذلك يكون مجتمعاً متماسكاً ومتوحداً أمام جميع الأفكار والثقافات الدخيلة، مما يزيد في رفعته وشأنه بين الشعوب، ونزع جميع أشكال الأنانية والشهوات التي تؤدي إلي تفكك المجتمع وانهياره.

نتائج السؤال الخامس: ينص السؤال الخامس للدراسة علي: ما ترتيب قيم الأمن الفكري التي تضمنته المحتوي المكتوب للخطب المنبرية للشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- جميعا في الترتيب التنازلي؟ للإجابة على هذا السؤال تم ترتيب جميع قيم الأمن الفكري التي تم استخراج تكراراتها من الخطب المنبرية بمسمياتها الثلاث (الخطب المنبرية للمناسبات والفواكه الشهية وخطب

المواضيع النافعة)، ثم بيان بعد الذي تنتمي اليه كل قيمة ومجموع تكراراتها في جميع الخطب ثم نسبتها المئوية، ثم بعد ذلك ترتيبها علي حسب مجموع تلك التكرارات مقارنة بتكرارات القيم الأخرى.

جدول (٨) ترتيب قيم الأمن الفكري التي تضمنتها في الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي ترتيباً تنازلياً

م	القيمة	بعد	التكرار	النسبة المئوية	الرتبة
١	رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني	المشاركة الإيجابية	٥٦٣	٪٥،٠٠	١
٢	الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٤٢٦	٪٣،٧٨	٢
٣	السعي لكسب الرزق بالطرق المشروعة	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٣٦٥	٪٣،٢٤	٣
٤	الالتزام بالدين فكراً وسلوكاً	حقوق وواجبات الفرد	٣٦٣	٪٣،٢٢	٤
٥	تحري الصدق وتجنب الحديث فيما لا يعرف	حقوق وواجبات الفرد	٣٥٦	٪٣،١٦	٥
٦	احترام حقوق الآخرين والالتزام بالواجبات	حقوق وواجبات الفرد	٣٥٢	٪٣،١٢	٦
٧	نبذ الظلم ومختلف أشكال العنف	حقوق وواجبات الفرد	٣٥١	٪٣،١١	٧
٨	السعي في طلب العلم	الانتماء الثقافي والحضاري	٣٢٩	٪٢،٩٢	٨
٩	الحرص علي العبادات كالصلاة والصيام والزكاة والحج	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٣٢٨	٪٢،٩١	٩
١٠	التحلي بروح المسئولية والانضباط تجاه نفسه وأسرته والآخرين	الانتماء وتحمل المسئولية	٣٢١	٪٢،٨٥	١٠

١١	مجاهدة النفس عن المعاصي والذنوب	حقوق وواجبات الفرد	٣١٨	٢.٨٢٪	١١
١٢	اعتماد الحوار والمنصحة والنهي عن المنكر	المشاركة الإيجابية	٣٠٩	٢.٧٤٪	١٢
١٣	الوسطية والاعتدال في الدين	حقوق وواجبات الفرد	٢٩٩	٢.٦٥٪	١٣
١٤	بر الوالدين وحسن معاملتهم	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٩٧	٢.٦٣٪	١٤
١٥	الصبر والرضا بقضاء الله	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٨٩	٢.٥٦٪	١٥
١٦	أفشاء السلام وبث روح الإيجابية	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٨٦	٢.٥٤٪	١٦
١٧	تقدير قيمة العلم والعلماء	الانتماء الثقافي والحضاري	٢٨٣	٢.٥١٪	١٧
١٨	شكر الله والاعتراف بنعمه	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٨٠	٢.٤٨٪	١٨
١٩	تقبل نقد الأخرين والتروي وعدم التسرع في إصدار الأحكام	الانتماء الثقافي والحضاري	٢٦٥	٢.٣٥٪	١٩
٢٠	المعاملة الحسنة القائمة علي العدل	حقوق وواجبات الفرد	٢٦٠	٢.٣١٪	٢٠
٢١	التعامل الوعي مع الثقافات الأخرى	الانتماء الثقافي والحضاري	٢٤٦	٢.١٨٪	٢١
٢٢	قول الحق وتجنب شهادة الزور	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٤٢	٢.١٥٪	٢٢
٢٣	تجنب الشبهات وفساد المقصد	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٣٩	٢.١٢٪	٢٣
٢٤	احترام الكبير والعطف علي الصغير	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	٢٣٦	٢.٠٩٪	٢٤
٢٥	نبذ العقائد والمذاهب المنكرة للاسلام	الانتماء الثقافي والحضاري	٢٣٠	٢.٠٤٪	٢٥

٢٦	الاعتدال في عدم الإسراف والتبزير	المشاركة الإيجابية	٢٢٤	١.٩٩٪	٢٦
٢٧	الأمانة والوفاء بالعهود والمواثيق	المشاركة الإيجابية	٢٢٣	١.٩٨٪	٢٧
٢٨	صلة الرحم والأقارب والتحلي بمكارم الأخلاق	الانتماء وتحمل المسئولية	٢٢٢	١.٩٧٪	٢٨
٢٩	ترشيد الاستهلاك والمحافظة علي المال العام	المشاركة الإيجابية	٢١٩	١.٩٤٪	٢٩
٣٠	تقدير قيمة الاختراع للآلات الحديثة	الانتماء الثقافي والحضاري	٢١٠	١.٨٦٪	٣٠
٣١	المحافظة علي ثقافة وتراث المجتمع	الانتماء الثقافي والحضاري	٢٠٠	١.٧٧٪	٣١
٣٢	النهي علي الابتداع في الدين	حقوق وواجبات الفرد	١٩٩	١.٧٦٪	٣٢
٣٣	المشاركة في العمل التطوعي	المشاركة الإيجابية	١٨٧	١.٦٦٪	٣٣
٣٤	احترام حرية وخصوصية الأخرين	حقوق وواجبات الفرد	١٨١	١.٦٠٪	٣٤
٣٥	رفض التفرقة والتمييز والتعصب	حقوق وواجبات الفرد	١٧٢	١.٥٢٪	٣٥
٣٦	المحافظة علي الممتلكات العامة	المشاركة الإيجابية	١٦٦	١.٤٧٪	٣٦
٣٧	الاعتزاز بالانتماء للوطن والمحافظة علي مكتسباته ومنجزاته	الانتماء وتحمل المسئولية	١٥٦	١.٣٨٪	٣٧
٣٨	حسن الظن بالله وعدم الإسراف أو التقتير	الالتزام بأخلاقيات المجتمع	١٥٠	١.٣٣٪	٣٨
٣٩	الالتزام بالأداب السليمة في التعامل مع الأخرين	الانتماء الثقافي والحضاري	١٣٧	١.٢١٪	٣٩
٤٠	الولاء للوطن والحرص علي امنه	الانتماء وتحمل المسئولية	١٢٨	١.١٣٪	٤٠
٤١	احترام الملكية العامة والخاصة والحفاظ عليها	الانتماء وتحمل المسئولية	١٠٣	٠.٩١٪	٤١

٤٢	التسامح واحترام كرامة الآخر وإنسانيته	الانتماء وتحمل المسئولية	١٠١	٪٠.٨٩	٤٢
٤٣	تقدير جهود أجهزة حكومة المملكة في خدمة المجتمع	الانتماء وتحمل المسئولية	٩٩	٪٠.٨٧٢	٤٣
٤٤	احترام القوانين والأنظمة والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع	الانتماء وتحمل المسئولية	٩٨	٪٠.٨٧٠	٤٤
٤٥	إدراك معني المسئولية الاجتماعية السليمة	حقوق وواجبات الفرد	٩٢	٪٠.٨١٧	٤٥
المجموع الكلي			١١٢٥٥	٪١٠٠	

جاءت النتائج من خلال الجدول (٨) تؤكد حصول قيمة رعاية وإعانة المحتاج والمشاركة في الشأن المحلي والوطني، والتي تنتمي إلي بعد المشاركة الإيجابية والمحافظة على الموارد العامة والخاصة، في بداية الترتيب التنازلي لقيم الأمن الفكري جميعها في الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- حيث بلغ عدد تكراراتها في جميع الخطب (٥٦٣) مرة، وبنسبه مقدارها (٥,٠٠٪) يليها قيمة الإخلاص في العمل وضرورة إتقانه والتي تنتمي إلي بعد الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم، بالمرتبة الثانية من هذا الترتيب بتكرار بلغ (٤٢٦) مرة، وشكلت نسبة مقدارها (٣,٧٨٪)، ثم قيمة السعي لكسب الرزق بالطرق المشروعة والتي تنتمي كذلك إلي بعد الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم بتكرار بلغ (٣٦٥) مرة وبنسبة مقدارها (٣,٢٤٪) أما القيم الثلاث الأخيرة في هذا الترتيب فكانت قيمة تقدير جهود أجهزة حكومة المملكة في خدمة المجتمع، والتي تنتمي إلي بعد الانتماء وتحمل المسئولية بتكرار بلغ (٩٩) مرة، وبنسبة مقدارها (٠,٨٧٢٪)، ويليها قيمة احترام القوانين والأنظمة والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع والتي تنتمي إلي بعد الانتماء وتحمل المسئولية بتكرار بلغ (٩٨) مرة،

وشكلت ما نسبته (٠,٨٧٠٪) وأخيرا جاءت قيمة إدراك معني المسئولية الاجتماعية السليمة والتي تنتمي إلي بعد حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم بالمرتبة الأخيرة بتكرار بلغ (٩٢) مرة، وشكلت ما نسبته(٠,٨١٧٪).

ولما كانت القيم التي حصلت على نسبة أعلي من (٢,٢٢) قيم قوية التوافر؛ فان القيم التي احتلت المراتب (١-٢٠) في الترتيب التنازلي بالجدول (٨) أي نسبة ٤٤,٤٤٪ من قيم بطاقة التحليل جاءت قيم قوية التوافر في الخطب المنبرية بأقسامها الثلاث، بينما القيم التي جاءت بنسب اقل من (٢,٢٢) والموضحة في الجدول (٨) وهي في الترتيب التنازلي من (٢١-٤٥) أي نسبة ٥٥,٥٥٪ من قيم بطاقة التحليل جاءت قيم ضعيفة التوافر في الخطب المنبرية بأقسامها الثلاث.

مناقشة النتائج:

كشفت نتائج الدراسة عن حصول بعد: الالتزام بأخلاقيات المجتمع المسلم علي أكبر نسبة تكرارات حيث بلغت ٢٧,٢٢٪ من إجمالي تكرارات قيم الأمن الفكري، ويليه في الترتيب بعد: حقوق وواجبات الفرد في المجتمع المسلم بنسبة ٢٦,٢٢٪، وهذا جاء نظرا لاعتماد محتوى خطب الشيخ عبد الرحمن السعدي منهج دعوة إلي الله، والي صراطه المستقيم، وتوضيحاً للأصول النافعة والأعمال الصالحة، وترغيباً في أصناف الخيرات والإحسان إلي المخلوقات، وترهيباً من الأعمال الضارة والأخلاق السيئة، وهذا متفق مع نتائج تحليل (شومان،٢٠١١) لمحتوى خطب الحرم المكي التي اكد محتواه علي القيم الإيجابية في سلوب الشخص المسلم والالتزام الخلقي، والذي يمثل عماد المواطنة والأمن الفكري للفرد والمجتمع.

كشفت نتائج تحليل المحتوى في الدراسة الحالية عن تنوع قيم الأمن الفكري على الأبعاد الخمسة وتتفق نتائج الدراسة الحالية مع نتائج دراسة الزهراني

(٢٠١٧) ودراسة الاكلبي (٢٠١١) في الإشارة إلي تنوع المحتوى القيمي في الخطب ويرجع ذلك إلي تنوع مواضيع الخطب فهي وسيلة ممتازة لتذكر الناس بأمور دينهم وعقدتيهم وتوعيتهم بالمرحلة التي يعيشونها والأخطار التي تحيط بهم وتوظيفها لصالح الدعوة لتشكيل الراي العام تجاه الأحداث والقضايا ووضعها في الإطار الإسلامي الصحيح.

كشفت نتائج التحليل عن تميز محتوى الخطب بين الترهيب والترغيب، مؤكدة علي القيم الصحيحة لأمن الأفراد والمجتمع من خلال الأسلوب الغالب علي الخطب وهو الاختصار والاقتصار على ما يحصل به المقصود حيث يقول السعدي (١٩٩٢) أن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه؛ فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة، كما تضمنت شواهد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ويمكن تفسير انخفاض مستوى تكرارات بعض أبعاد قيم الأمن الفكري مثل الانتماء للوطن وتحمل المسئولية (١٠,٩١٪) والمشاركة الإيجابية والمحافظة علي الموارد العامة والخاصة (١٦,٨٠٪) إلي طبيعة الفترة الزمنية التي تم تقديم الخطب فيها حيث كانت تتسم بالهدوء الفكري البعيد عن غزو وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت والسماوات المفتوحة.

كشفت نتائج الدراسة الحالية عن تنوع محتوي الخطب فكانت موزعة من حيث الأقسام إلي ثلاثة أقسام وهي (خطب المناسبات -خطب الفواكه الشهية - خطب المواضيع النافعة) أما من حيث الأهداف فجاءت لتحقق هدفين رئيسن وهما: (الوعظ وإيقاظ الهمة نحو الأعمال الخيرية والتشويق الهيا والي ما اعد الله للطائعين من كرامة، وتحذير العصيان وما اعد الله للعاصين من الإهانة) والهدف الثاني كان تبين وتعليم وتفصيل ما يحتاج الناس إلي تفصيله وتوضيحه.

التوصيات والمقترحات: في ضوء نتائج الدراسة نوصي بأجراء الدراسات الآتية:

تضميـن خطب الشـيخ العلامـة عبد الرحمن السـعدي --رحمـه الله-- في برامج أعـداد الدعة والخطباء لما تتضمنه من نمـاذج إيجابية للمحتوي اللازم لتنمية قيم الأمن الفكري.

مراجعـة وتحليل محتوى الخطب المنبرية للدعـاة والخطباء وتدعيمها بالقيم التي تعـزز الأمـن الفكـري والتعامل الإيجابـي في ضـوء قائمة القيـم المقترحة في الدراسة الحالية.

إجراء دراسة تجريبية لمحتوى يتضمن خطب الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي علي طـلاب المراحل التعليميـة لمعرفة أثر المحتوى المكتـوب في تنمية قيم الأمن الفكري المحددة في قائمة الدراسة الحالية.

المراجع

١. إبراهيم، أحمد الخضر. (٢٠١٢). خطبة الجمعة خصائصها العينة وأثرها في صياغة المفاهيم. **مجلة كلية الشريعة والقانون**، العدد (٤) ٢٣٧-٢٥٨.

٢. أنصاري، أسعد. (٢٠١٧). خطبة الجمعة والحاجة إلي تفعيل دورها في إصلاح الأمة. **مجلة صوت الأمة**، ٤٩(٩)٣-٧.

٣. العاني، خليل، وحسين، صفاء. (٢٠١٠). خطبة الجمعة وخطيبها دراسة تقويمية. **مجلة جامعة الأنبار الإسلامية**.٢(٧) ١٢٩-١٨٥.

٤. الألفي، أسامة. (٢٠١١). **حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام**. القاهرة: دار الغد للنشر والتوزيع.

٥. عوسات، عبد الغني. (٢٠١٠). تأملات في الخطب النبوية، مجلة الإصلاح،٣(١٣)،٥١-٥٥.

٦. عبيدات، ذوقان وآخرون (٢٠٠٥) **البحث العلمي مفهومه وأساليبه وأدواته**، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر

٧. أبو زهرة، محمد. (٢٠٠٥). **الخطابة- أصولها تاريخيها في أزهر عصورها عن العرب**. القاهرة: دار الفكر العربي.

٨. الجربية، ليلي. (٢٠١٨). دراسة حجاجيه لخطب الشيخ سعود الشريم: خطبة مفهوم الحرية نموذجا. **مجلة العلوم الشرعية واللغة العربية**.٣(١) ٤٨٧-٥٧٨.

٩. حلمي، مصطفي. (٢٠٠٤). **الأخلاق بين الفلاسفة وعلماء الإسلام**. بيروت: دار الكتب العلمية.

١٠. الزهراني، إبراهيم عبد الله. (٢٠١١). الأمن الفكري: مفهومة وأهميته ومجالاته. **مجلة البحوث الأمنية** ٥٠(٢٠)١٦٠-٢١٦

١١. القحطاني، ناصر هادي (٢٠١١). دور معلم التربية الوطنية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الثانوي بمنطقة نجران من وجهة نظر المشرفين المعلمين،

رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا جامعة نايف للعلوم الأمنية.

١٢. السيابي، عبد الملك. (٢٠٠٠). المرويات عن النبي صلي الله عليه وسلم في خطب الجمعة والعيدين والمناسبات الإسلامية دراسة استقرائية موضوعية. رسالة ماجستير غير منشورة كلية الدراسات الجامعة الأردنية.

١٣. المجدوب، علي. (١٩٩٥). الأمن الفكري والعقائدي، مفاهيمه وخصائصه، وكيفية تحقيقه، **الندوة العلمية، نحو استراتيجية عربية للتدريب في الميادين الأمنية**، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

١٤. العبد القادر، بدر. (٢٠١٨). الانتماء إلي الوطن وأثره في حماية الشباب من الانحراف. المؤتمر العلمي واجب الجامعات السعودية وأثرها في حماية الشباب من الجماعات والأحزاب والانحراف. جامعة الإمام محمد بن سعود ٢٨-٢٩ يناير٢٠١٨، ١٥٥٥-١٥٩٥.

١٥. منصور، محمود عمر. (٢٠١٢). المضامين التربوية في خطب ووصايا الرسول محمد صلي الله عليه وسلم، وتطبيقاتها التربوية دراسة تحليلية. رسالة دكتوراه غير منشورة كلية التربية جامعة الأزهر.

١٦. الوادعي، سعيد. (٢٠٠٨). الأمن الفكري الإسلامي. **مجلة الأمن والحياة**، العدد (١٨٧) ٣٣-٦٨

١٧. القادري، أحمد رشيد، ابو شريخ، شاهر. (٢٠٠٥). **الفكر التربوي الإسلامي**. عمان: دار جرير.

١٨. المالكي، عبد الحفيظ (٢٠١٠). الأمن الفكري مفهومه ومتطلبات تحقيقه، **المؤتمر الوطني الأول «المفاهيم والتحديات**, ٢٢-٢٥ جمادى الأول، جامعة الملك سعود.

١٩. الحوفي، احمد محمد. (٢٠٠٥). **فن الخطابة**. القاهرة: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٠. بلعيفه، أمين وسليم، قبرع. (٢٠١١) منظومة القيم في المناهج التربوية ودورها

في تعزيز الأمن الفكري. **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية** العدد (٩) ١٠٥-١٢٨

٢١. العريشي، جبريل حسن والدوسري، سلمي. (٢٠١٥). أثر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي على القيم وقيم الأمن الفكري لديهم دراسة ميدانية مطبقة على طلاب وطالبات الجامعات السعودية. **مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية**،٣٨(١٧)، ٣٢٧٣-٣٣٤٦.

٢٢. الجهني، خالد. (٢٠١٤). التوجيهات التربوية المستنبطة من خطب الجمعة بالمسجد النبوي الشريف خطب الشيخ عبد المحسن القاسم نموذجا. رسالة ماجستير **غير منشورة** كلية الدعوة وأصول الدين الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٢٣. الزهراني، محمد. (٢٠١٧). المعالجة الدعوية للفكر التكفيري من خلال خطبه الجمعة دراسة تحليلية على خطب الحرمين الشرفين في عامي ١٤٣٥-١٤٣٦. **مجلة البحوث الإسلامية** العدد (١٦) ١١٢ ٧٧.

٢٤. حنفي، ساري. (٢٠١٧). نحن ننطق بالحق المعرفة والسياسية في خطب الجمعة في لبنان. **مجلة عمران للعلوم الاجتماعية**،٦(٢٢)٧-٣٤.

٢٥. حسين، سمير. (٢٠٠٦). **دراسات في مناهج البحث العلمي بحوث الأعلام**. القاهرة: عالم الكتب.

٢٦. شومان، طه مصطفي. (٢٠١٢). القيم التربوية في خطب الجمع المنبرية. دراسة تحليلية. **مجلة كلية التربية بورسعيد**، العدد (١١) ٦٥-١٩٩

٢٧. بادحدح، علي عمر. (٢٠٠٨). **زاد الخطباء من رسالة المسجد ومنهج الخطباء**. جدة: دار الأندلس الخضراء.

٢٨. التركي، عبد الله عبد المحسن. (٢٠٠٣). **الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به**. مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي.

٢٩. الاكلبي، مفلح. (٢٠١١). دور مناهج العلوم التشريعية في غرس قيم الأمن الفكري والتقني لدي طلاب المرحلة الثانوية. **مجلة تكنولوجيا التربية دراسات**

وبحوث، ٢٢٩-٢٧١.

٣٠. عبد النور، عبد الجبار. (٢٠١١). تداعيات العولمة الثقافية وضرورة التصدي لاختراق الأمن الفكري، **مجلة الحقوق الإنسانية**، جامعة زيان عاشور، بالجلفة، الجزائر، العدد التاسع.

٣١. السعدي، عبد الرحمن ناصر. (١٩٩٢). **الخطب. الكتاب السادس بالمجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي** -رحمه الله-. عنيزة: مركز صالح بن صالح.

٣٢. السعدي، عبد الرحمن ناصر. (١٩٨٤). الخطب المنبرية، تحقيق إبراهيم الحازمي. الرياض: دار الشريف وابن حزم للنشر والتوزيع.

٣٣. القاضي، عبد العزيز. (٢٠٠٤). المضامين التربوية المستنبطة من خطب الجمعة بالمسجد النبوي لعام ١٤٢٢ رسالة ماجستير غير منشورة كلية التربية جامعة أم القري.

٣٤. الحموري، احمد عبد الله. (٢٠١١). درجة التزام خطباء المساجد في الأردن بالمعايير التربوية المتضمنة في خطب النبي -صلي الله عليه وسلم- في صلاة الجمعة دراسة تحليلية مقارنة. رسالة دكتوراه غير منشورة كلية التربية جامعة اليرموك.

٣٥. العمرو، محمد عبد الله والشيخ، محمود يوسف. (٢٠٠٥). **أصول التربية الإسلامية**. الرياض: مطابع الحميضي.

٣٦. العياصرة، محمد عبد الكريم. (٢٠٠٥). توافق المفاهيم بين محتوى كتب التربية الإسلامية للمرحلة الثانوية وكتب خطبة الجمعة في سلطنة عمان وتقديرات المعلمين والطلاب للاستفادة منها دراسة تحليلية. المجلة التربوية ١٩(٧٦)١٥١-٢٠٣

٣٧. مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة. (٢٠١٦). **تحقيق الأمن الفكري**. الرياض: جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن.

٣٨. مكتب التربية العربي لـدول الخليج. (٢٠١٨). مهارات التحصين الفكري حقيبة تدريبية. الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج.

٣٩. نصير، محمد. (٢٠٠٤). **الأمن والتنمية**. الرياض: العبيكان.

٤٠. مـراد، صـلاح وهـادي، فوزيـة. (٢٠١٢). **طرائق البحـث العلمـي- تصميماتها وإجراءاته**. دبي: دار الكتاب الجامعي.

٤١. فتـح الله، منـدور عبد السـلام. (٢٠١٣). **تحليل محتوي كتب العلـوم (المفاهيم والتطبيقات)**. الرياض: دار النشر الدولي.

٤٢. اليوسـف، يحـي عبد الخالـق. (٢٠١٥). تصـور مقترح لتضمين الأمـن الفكري بمقررات التربية الإسلامية وبيان أثره على تنمية قيم المواطنة لدي طلاب المرحلة الثانوية. **المجلة التربوية**، ١١٥(٢٩) ٣١٣-٣٥٨

43. Call, C. M. (2005); Intellectual Safety: and Epistemological Position in the college classroom. PH.D. dissertation, United States, New York, Comell university

44. Department for Education and Skills, UK (2011). Safety Education: Guidance for Schools. The Council

45. Johnson, L. (2011). Gifted and Talented Pupils in Citizenship Education. The Journal of the National Association for Gifted Children, 7 (1), 23- 47

46. Schrader, D.E. (2004) Intellectual Safety and Epistemological Position in the College Classroom, PhD, Diss. Abst. Inter, Carnell University, New York.

47. Safety Education Guidance (2008). Non-statutory guidance on safety education developed to support teachers in all phases of compulsory education. http: / /www.teachernet.gov.uk /docbank / index.cfm?

جهودُ الشَّيخِ العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السّعدي في اللغةِ والنحو

الدكتور علي بن سليمان الحامد

الأستاذ المساعد بكلية اللغة العربية، جامعة القصيم

المقدمة

الحمدُ لله ربِّ العَالمين، والصلاةِ والسَّـلام على سـيّد المرسـلين، نبيّنا مُحمَّدٍ وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومَن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أمَّا بعد:

فـإنَّ مِـن نِعَم الله علـى العبْد أنْ يتدارسَ آثـار العلماء، وأنْ يبحـث في عِلْمهم، وخزائن تراثهم وما خلفوه من علم غزير، وأدبٍ جَمّ، وحظٍّ وافر.

وقـد منّ الله تعالـى على جامعةِ القصيـم مُمثلةً بكليةِ العلـومِ والآدابِ بعنيزة، بإقامـة مؤتمـرٍ يُحيي تراثَ علامةِ عنيـزة وإمامها المجدد فضيلة الشـيخ الإمام عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله بعنوان: «الشيخُ العلاَّمة عبد الرحمن بن ناصر السعدي آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة».

وقد شـرفني القائمـون على هذا المؤتمر بأنْ أكونَ مشـاركًا فيـه ببحثٍ مُوجزٍ لإبـراز جهود الشـيخ اللغوية والنحوية التي أثَّـرت في مُصنافاته، وقد جعلت عنوان هذا البحث: جهودُ الشَّيخِ العلاَّمة عبد الرحمن بن ناصر السعدي في اللغةِ والنحو.

وجعلته في مَبْحثين:

المبحثُ الأوَّلُ: جهوده فِي اللغةِ.

المبحثُ الثَّاني: جهوده في النَّحوِ.

وتحـت كل مَبحثٍ ثلاثةُ مطالب، مقدما قبل المبحثين بمدخل مهمٍ عنْ أهميةِ اللغة العربية للمجتهدين، وبيان مكانة الشيخ الاجتهادية.

وحاولت أنْ يكون هذا البحث مرآةً لجهود الشيخ اللغوية والنحوية وبيان علمه فيهمـا، وإنْ لم يكُ مسـتوعبًا لذلك كله، لأنَّ الهدفَ مِن هـذا البحث التعريفُ بهذه الجهود والإشـارة إليها، ولعله يكون نواة لبحث مستفيض حول آراء الشيخ اللغوية

والنحوية، وطريقة استنباط الشيخ للأحكام من خلالها، فكتب الشيخ ورسائله فيها كنوز مِن هذا الباب تستحق البعثَ والبحثَ.

وقد حرصت قدر الإمكان على نقلِ عبارة الشيخ وعدم التصرف فيها؛ لأنَّ النقل عن العالمِ يَستلزم الأمانة فيه، ولا يُحاكَم المرءُ إلا بقوله، وليس بما فَهم عنه النَّاسُ.

وقد التزمت المنهج العِلمِي فِي البحثِ كتوثيقِ شَواهد القرآنِ والحديثِ والشعر، وتوثيق الأقوال والنُّقول والآراء بشكل موجز ما أمكنني ذلك.

سائلاً الله العلي القدير أنْ يَنْفَعَ بهذا البحث، وأنْ يبارك فيه لكاتبه وقارئه، ومِن الله نستمد العون، وعليه توكلنا، وإليه أنبنا، وإليه المصير.

مَدخَل:

قَرَّرَ علماء أصول الفقه أنَّ من أهمِّ شروط المجتهدِ والمفتي أنْ يكون عالما باللسانِ العَربي تحدثًا وفهمًا وإدراكًا[1]؛ لأنَّ «الشريعةَ عربيّةٌ، وإذا كانت عربيةً فلا يفهمُها حقَّ الفهمِ إلاَّ مَن فهِمَ اللغةَ العربيةَ حقَّ الفَهمِ؛ لأنهما سِيّانِ في النمط.. فإذا انتهى إلى درجةِ الغَاية في العربية كان كذلك في الشريعة فكان فهمُه فيها حُجّة»[2].

وقد بيّن بعضُ علماء العصر أنَّ الشيخ عبدالرحمن بن سِعدي -يرحمه الله- بلغَ مرتبة الاجتهاد في علوم الشريعة، والقدرة الفذّة على استنباط الأحكام مِن نصوص الوحيين، والتصدي للفُتيا بما آتاه الله تعالى من علمٍ واسعٍ، واطلاع في

(١) انظر: البرهان في أصول الفقه للجويني: ٢/ ٨٦٩، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٤/ ١٧٠، الموافقات في أصول الأحكام للشاطبي: ٤/ ٥٩-٦٠، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول للشوكاني: ٤٢١.

(٢) الموافقات: ٤/ ٦٠.

شتَّى العلوم[1]، وقد قال عنه تلميذه الشيخ عبدالله بن عقيل: «لقد آتاه الله سبحانه وتعالى مَلَكةً عظيمةً لاستحضار الآيات والأحاديث لتعزيز الدليل واستنباط الأحكام والفوائد، فهو في هذا المجال عالِمٌ لا يُشقُّ له غبار في غزارة علمه ودقة استنباطه... ومعرفته بأسرار اللغة العربية وبلاغتها»[2].

وهذه القدرة على الاستنباط لا تأتي إلا بقدرة لغوية، وملَكةٍ لسانية تمكِّنه من فَهم أساليبِ الخطاب، وتصاريف الكلام، قال الشوكاني: «وإنَّما يتمكّنُ من معرفة معانيها، وخواصِّ تراكيبها، وما اشتملَتْ عليه من المزايا مَنْ كان عالمًا بعلم النحو والصرف والمعاني.. والتوسع في الاطلاعِ على مطولاتها، مَا يزيدُ المجتهدَ قوةً في البحثِ وبصَرًا في الاستخراج..»[3].

(١) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون للشيخ عبدالله البسام: ٣/ ٢٢٠، مجموع مؤلفات العلامة عبدالرحمن السعدي: المجلد الأول (المقدمة) ص: ٢١، ١٢٧.

(٢) مجموع المؤلفات (المقدمة): ١٢٨.

(٣) إرشاد الفحول: ٤٢١.

المبحثُ الأوَّلُ: جهودُ الشَّيخِ في اللُّغةِ:

وفي هذا المبحث ثلاثةُ مطالبِ:

المطلبُ الأول: التدريس والإقراء:

ذكر تلميذه الشيخ عبدالله البسام -يرحمه الله- (١٤٢٣هـ) أنَّه قرأ على الشيخ السعدي المعلّقات السبع[1]، والمعلقات من أهم عيون الشعر العربي، وأبرز المصادر اللغوية والأدبية في التراث العربي.

ولا يتصدّر لإقراء المعلقات إلاَّ من كان مستوعبًا لمعانيها، مدركًا لأسرارها، عالما بما تضمَّنَته من غريبِ اللُّغةِ، ولعل الشيخ السعدي - رحمه الله - كان كذلك، وإقراؤه للمعلقات سواء أكان بشرح أم بغير شرح يدل على اهتمامه - رحمه الله - بتقويم لسانه ولسان تلاميذه وتقوية ملكَتهم اللغوية والاستنباطية من خلال فَهم النصوص العالية من الشعر العربي وغيره، إذ قد تواتر عن علماء الإسلام أنَّ معرفة شعر العرب من أقوى الوسائل لفهم القرآن الكريم[2]، كما قال ابن عباس -رضي الله عنه-: «الشعرُ ديوانُ العرب، فإذا خَفِيَ علينا الحرفُ من القرآن.. رجعنا إلى ديوانها فالتَمَسْنا معرفة ذلك مِنه»[3]، وقد بيّنَ الإمام اللغوي البلاغي عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) أنَّه مِن المحال أن تُعرَف جهة الفصاحة والبلاغة في القرآن إلا بمعرفة الشعر العربي «الَّذي هو ديوان العرب، وعُنوانُ الأدب، الَّذي لا يُشَكُّ أنه

(١) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون: ٣/ ٢٤٤.

(٢) انظر: تفسير الطبري (جامع البيان) ١/ ٨٨ [بتحقيق التركي]، التفسير البسيط للواحدي: ١/ ٣٩٥-٤١٦.

(٣) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ١/ ٢٩٤، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: ٢/ ٥٥، وانظر: التفسير البسيط: ١/ ٤٠٤.

كانَ ميدانَ القوم إذا تجارَوا في الفصاحةِ والبيان»[1].

ثم إنَّ الشيخ -رحمه الله - كان يدرك من الشعر طرائقه وأوزانه، ما يدل على اطلاعه الواسع على ديوان العرب، فقد ذكر أن نونية ابن القيم - رحمه الله - (٧٥١هـ)[2] من البحر الكامل، وأنَّ وزنها: متفاعِلٌ متفاعلٌ متفاعِلٌ.. متفاعل متفاعِلٌ متفاعلٌ، وأن الشعراء كانوا يضعون بين يدي قصائدهم تشبيًا بالمحبوبة، وذكر محاسنها وأوصافها[3]، وكأنه ألَمّ بقول المتنبي (٣٥٤هـ):

إذا كانَ مَدْحٌ فالنسيبُ المقَدَّمُ[4]

بل إنَّه - رحمه الله - طبّق ذلك فِعليا في أبياتٍ له بنظم معنى حديث النبي ﷺ: "إنَّ مَثَل مَا بعَثني الله بِهِ منَ الْهُدَى والْعلْمِ كَمَثَلَ غَيْثٍ أَصَاب أَرْضًا فكَانَتْ طَائِفَةٌ طَيبَةٌ... الحديث»[5]، فقد نظمه الشيخ السعدي بأبيات جعل مقدمتها من النسيب فقال[6]:

قد طال شوقي إلى الأحبابِ والفكرِ   وقد عراني لذاك الهمُّ والسهرُ

---

(١) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني: ٨-٩.

(٢) هي قصيدة طويلة لابن القيم رحمه الله في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة والرد على المبتدعة، وسماها: الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، وهي مطبوعة متداولة.

(٣) انظر: التعليقات السعدية على نونية ابن القيم: ٥٣.

(٤) من الطويل، ولم أقف له على قائل، والبيت في: التصريح بشرح التوضيح: ٢/ ١٦٢، شرح الأشموني: ٣/ ١٣٢..

(٥) الحديث متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، رواه البخاري في كتاب العلم، باب فضل من علِم وعلّم برقم: ٧٩، ومسلم في كتاب الفضائل، باب بيان ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم برقم: ٢٢٨٢.

(٦) انظر: مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، المجلد السادس والعشرين ص: ١٨٧.

وكم يجيشُ الهوى قلبي فيتركني ... لا أستفيقُ لما آتي وما أذَرُ
وكم نصيحٍ أتى يوما ليعذِلَني ... فصار يعذُرني فيهم ويعتذِرُ
دعْ عنكَ ذكرَ الهوى والمولَعينَ به ... وانهَضْ إلى منزلٍ عالٍ به الدُّررُ

فنلحظ في هذه الأبيات جودة السبك، وقوة اللغة، وجمال اللفظ، وأنَّ قائلها متقن للعربية، متفَنِّنٌ في كلامها، مُدرِكٌ لسُنن العرب في أشعارها، ولذلك نجده يتخلّص من النسيب على طريقة المتقدمين، فيقول: دع عنك ذكر الهوى، وهذه طريقة الأوائل في التحول من الغزل إلى غرض الشاعر(١) كما قال امرؤ القيس:

فَدَعْ ذا وسلِّ الهَمَّ عنك بجَسَرةٍ ... ذَمُولٍ إذا صامَ النهارُ وهجَّرا(٢)

وهذا كله يدل دلالةً واضحة على تمكُّن الشيخ السعدي من آلة اللغة، واطلاعه على طرائق العرب في كلامها وشعرها، وعُلِمَ من ذلك أيضا أن عناية الشيخ – رحمه الله – بالشعر واجتهاده لتدريسه وإقرائه إنما كانت عنايةَ العالم المدرك لقيمة الشعر العربي في بيان أحكام الشريعة، وإظهار معاني كتابِ الله العزيز، وأنَّ تفسيره ناطقٌ بعمق فهم الشيخ – رحمه الله – لتصاريف اللسان العربي، ودلالات تراكيبه.

المطلبُ الثاني: تفسير القرآن الكريم وأصوله:

إنَّ تفسير القرآن عامّةً لا يصحُّ إلا من عالمٍ باللسان العربي، مُدركا لمعانيه وتراكيبه، لأنَّ هذا القرآن العظيم نزَل بلسانٍ عربي كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢﴾ [سورة يوسف: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ

(١) انظر: الصناعتين لأبي هلال العسكري ص: ٤٥٢.

(٢) من الطويل، وهو من قصيدة لامرئ القيس يتحدث فيها عن رحلته لقيصر الروم، انظر: ديوانه ص: ٦٣..

ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴾ (1) [الشعراء:١٩٢-١٩٥]، وإنَّ اللسان العربي لا يتأتى إلا لمن سَبَرَ كلام العرب، وعرفَ طرائقهم، ولغاتِهم، ولا يصحُّ من المفسر إلاَّ أن يكون كذلك، وقد قال مجاهدٌ - رحمه الله - (١٠٤هـ): «لا يحلُّ لأحَدٍ يُؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ أنْ يتكلَّمَ في كتابِ الله إذا لم يكُنْ عالمًا بلغاتِ العرب»(2)، وروي عن الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ) قوله: «لا أُوتِيَ برجلٍ يُفَسِّرُ كتابَ الله غيرَ عالمٍ بلغةِ العربِ إلا جعلتُه نكالاً»(3).

وقد أشارَ الشيخُ فِي مقدمةِ تفسيره إلى أنَّ بعض التفاسيرِ اقتصرَت على الجانبِ اللغوي(4)، وهذه دلالة على اطِّلاعه - رحمه الله - على أنواع التفاسير ومدارسها المختلفة، وإضافة إلى تفسيره النفيس فإنَّ للشيخ أيضا رسالةً نافعةً في أصول التفسير سماهَا: القواعدُ الحسان لتفسير القرآن ضمَّنَها عددًا من القواعد المستخرجة من القواعد اللغوية(5).

وسأورد بعض النَّماذج التي استخرجتها مِن تفسير الشيخ وقواعده لبيان معرفة الشيخ باللغة، وإدراكه لأهميتها في فَهم الكتاب العزيز، وجهوده في صياغتها بأوجز عبارة، من ذلك :

١. قوله في البسملة: «أي أبتدِئُ بكل اسمٍ لله تعالى؛ لأنَّ لفظ اسم مفردٌ مضاف،

---

(١) الشعراء:١٩٢-١٩٥

(٢) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ١/ ٢٩٢.

(٣) التفسير البسيط للواحدي: ١٤١١، البرهان في علوم القرآن: ١/ ٢٩٢.

(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: ٢٣.

(٥) طبعت الرسالة في المجلد الثالث من مجموع مؤلفات الشيخ السعدي.

فيعمُّ جميعَ الأسماء الحسنى»[1]، وقَد نصَّ اللغويون على أن اسم الجنس إذا أضيف فإنه يعُمّ[2].

٢. تقديم المعمول يفيد الحصر، وذلك عند قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]، قال السعدي: «أي نخصُّك وحدكَ بالعبادة والاستعانة؛ لأن تقديم المعمولِ يفيدُ الحصر، وهو إثبات الحكم للمذكور ونفيه عمّا عداه»[3]، وهذا هو تفسير شيخ المفسرين ابن جرير الطبري[4]، وقول الزمخشري[5]، ورُوي عن ابن عباس -رضي الله عنه-[6] ويرى أبو حيان أنَّ التقديم لا يَعني الحصر، وإنَّما يعني الاهتمام والعناية بالمقدَّم[7]، وعزاه لسيبويه، وقول الطبري أجود، وهو ظاهر مقتضى الكلام، فإنَّ العناية والاهتمام لا تقتضي الحصر , والحصر أبلغ في الكلام هنا, وأليق بتقرير التوحيد بفاتحة الكتاب.

٣. قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ [البقرة:٢٢] وفي معنى (السماء) هنا قال السعدي: «والسَّماءُ هو كلُّ ما علا فوقَك فهو سماء، ولهذا قال المفسرون:

---

(١) تيسر الكريم الرحمن: ٢٧.

(٢) انظر: التصريح بشرح التوضيح لخالد الأزهري: ١/ ٧، الإتقان في علوم القرآن: ٣/ ٤٣، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية للكفوي: ٦٠١.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٢٨.

(٤) انظر: جامع البيان: ١/ ١٥٩-١٦٠.

(٥) انظر: الكشاف: ١/ ١٣.

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١/ ٤٧.

(٧) البحر المحيط: ١/ ٤٢، وانظر: معاني القرآن لأبي جعفر النحاس بتحقيق الصابوني: ١/ ٦٤.

المراد بالسماء هنا السحاب»[1]، وهذه فائدة لغوية أخذها الشيخ من كتب اللغة كقول الثعالبي (٤٣٠هـ): «كلُّ ما عَلاكَ فأظَلّك فهو سَماء»[2].

٤. معنى الاستواء في القرآن: قال الشيخ السعدي: "استوى: تردُ في القرآن على ثلاثة معانٍ، فتارةً تُعَدَّى بالحرف فيكون معناها الكمال والتمام.. وتارة تكون بمعنى علا وارتفع، وذلك إذا عُدِّيَتْ بـ(على).. وتارة تكون بمعنى قصد كما إذا عُدّيَت بـ(إلى)"[3]، وهذا التقسيم أفاده الشيخ من عدد من المصادر اللغوية، كقول الجوهري (٣٩٣هـ): «واستوى على ظهرِ دابته أي علا واستقر، واستوى إلى الشيء أي قصَدَ، واستوى الرجلُ إذا انتهى شبابُه»[4].

٥. قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة:١١٤] قال ابنُ سعدي في تفسيرها : «أي لا أحدَ أظْلَم»[5]، وهذا معنى لغوي، وهو مجيء الاستفهام بمعنى النفي، «لما بين الاستفهام والنفي من المضارَعة بإخراجهما الكلام إلى غير إيجاب»[6]، ورأيُ الشيخ السعدي في مجيء الاستفهام بمعنى النفي هو رأيُ بعض النحويين في إعرابهم لهذه الآية[7]، ولم

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص: ٣٤.

(٢) فقه اللغة وسر العربية للثعالبي: ٢١.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٣٩.

(٤) الصحاح للجوهري: ٦/ ٢٣٨٥ (سوا)، وانظر: معاني القرآن للفراء: ١/ ٢٥، مجالس ثعلب: ١/ ١٧٤، ٢٦٩، لسان العرب لابن منظور: ١٤/ ٤١٤ (سوا).

(٥) تيسير الكريم الرحمن: ٥٧.

(٦) أمالي ابن الشجري: ٣/ ٦٣.

(٧) انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري: ١/ ١٠٧، البحر المحيط: ١/ ٥٧١.

يصـرِّح بعض العلماء بالنفي، بل رأوا أنَّه باقٍ على استفهامه بمعنى: وأيُّ أحدٍ أظلـم[١]، ورأيهم هذا ليـس بعيدا عن القـول بالنفي؛ لأنَّ الاستفهام هنا معناه الإنكار، وهو نوع من أنواع النفي[٢].

٦. قوله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾[البقرة:٢٣٣]، قال ابن سعدي في تفسيرها: «هذا خبرٌ بمعنى الأمر تنزيلاً له منزلةَ المتقرِّر الَّذي لا يحتاج إلى أمر»[٣]، وهذا النص من الشيخ يتضمن أمرين:

الأمرُ الأول: مجيء الخبر بمعنى الأمر، وهي مسألة نص عليها العلماء قديمًا، وذكرها اللغويون والأصوليون، قال ابن جني (٣٩١هـ): «وقد جاءت ألفاظ الأمر ويراد بها الخبر، كما جاءت ألفاظُ الخبرِ ويرادُ بها الأمر»[٤].

الأمر الآخر: أنَّ الخبر في هذه الآية معناه الأمر، وهذا رأي الزجاج[٥]، والواحدي[٦]، والزمخشري[٧]، والزركشي، وأضاف: «وهو أمرٌ استحباب لا أمر إيجاب»[٨].

(١) انظر: تفسير الطبري: ٢/ ٤٤١، معاني القرآن للزجاج: ١/ ١٩٥، إعراب القرآن للنحاس: ١/ ٢٥٧، التفسير البسيط للواحدي: ٣/ ٢٥٠.

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن: ٢/ ٣٢٨.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ١٠٥.

(٤) المنصف بشرح التصريف لابن جني: ١/ ٣١٧، وانظر: الصاحبي لابن فارس: ٢٨٩-٢٩٠، البرهان في علوم القرآن: ٢/ ٣٢٠، الكليات للكفوي: ٤١٨.

(٥) انظر: معاني القرآن للزجاج: ١/ ٣١٢.

(٦) انظر: التفسير البسيط: ٤/ ٢٤٤.

(٧) انظر: الكشاف: ١/ ٢٧٨.

(٨)()البرهان: ٢/ ٣٢٠.

وقد ذكر العكبري (٦١٦هـ) قولا آخر في المسألة، وهو أنَّ الخبر على بابه ومعناه: وحُكمُ الوالدات أن يرضعن[١]، وتفصيل هذه المسألة في كتب التفسير وأحكام القرآن، ولكني أرجح ما قاله الطبري عند هذه الآية بأنَّ معناها: «أنّهنّ أحقُّ برضاعِهمْ من غيرِهم، وليس ذلك بإيجابٍ من الله تعالى ذِكره عليهنّ رَضاعَهم»[٢]، لأنَّ القولين يؤولان إلى قول واحد في الحقيقة، فالقائلون بأنّه خبرٌ يراد به الأمر لا يرون أنَّه واجب، بل هو على الاستحباب، والقائلون بأنَّه خبرٌ على بابه يرون فيه الحثَّ على ذلك، والله تعالى أعلم.

٧. من صيغ العموم والاستغراق (أل) الجنسية, قال السعدي في هذه الصيغة: «القاعدة الثالثة: الألف واللام الداخلة على الأوصاف، وأسماء الأجناس تفيد الاستغراق بحسب ما دخلت عليه، وقد نصَّ على ذلك أهل الأصول وأهل العربية»[٣]، ثم مثل لذلك عددا من الآيات كقوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾[٤] [العصر:٣]، وهذه قاعدة ذكرها الأصوليون وأهل اللغة باستفاضة وتوضيح[٥].

وقد ذكر الشيخ بعد ذلك عددًا من القواعد لصيغ العموم، كالنكرة في سياق

(١) انظر: التبيان في إعراب القرآن: ١/ ١٨٠، ١٨٤.

(٢) جامع البيان: ٤/ ١٩٩.

(٣) مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المجلد الثالث ص: ٣٣٩.

(٤) انظر: القواعد الحسان في مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المجلد الثالث ص: ٣٤٠.

(٥) انظر: الصاحبي لابن فارس: ١٨٨، سرّ صناعة الإعراب لابن جني ١/ ٣٥٠، البحر المحيط: ١٠/ ٢٧٥، ٥٣٩، الإتقان في علوم القرآن: ٣/ ٤٤، الكليات للكفوي: ٦٠١.

النفي تفيـد العموم[1]، والمفرد المضاف يفيد العمـوم[2]، ونحو ذلك، وهي قواعد مأخوذة من اللغة وقواعدها وأصولها.

ولعل فيما ذكرتُ من نماذجَ كفايةً لبيانِ تمكُّنِ الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- مِن آلة اللغة في خدمة التفسير، واستنباط المعاني, ولو استقصينا مثل هذه المسائل في التفسير لطال بنا المقام، ولكن حسبنا مثلُ هذه النماذج لعلها تكون إشاراتٍ لبحث مستقل يتتبع هذه المواضع في تفسير الشيخ، ليدرك مدى إفادة الشيخ من علوم اللغة والنحو, وتوظيفه لها في التفسير .

المطلبُ الثالث: ضبط المصطلح وتفسير الغريب:

عُنِي الشـيخ -رحمه الله تعالى- بالتعريفات وضبط الحدود، فقد كان يحرص علـى تعريف الحـدود التي تمـر به في المعـاني الشـرعية أو المصطلحـات الفقهية والأصوليـة، وكذلـك كان لـه جهـود في تفسـير ما يمر بـه من غريـب في النصوص الشـرعية، وقد بيّن العلة في ذلك بقوله: «حُدودُ الأشـياء وتفسـيرها الَّذي يوضِّحُها تتقدَّمُ أحكامَها؛ فإن الحكمَ على الأشياء فرعٌ عن تصوُّرِها، فمن حَكَمَ على أمرٍ من الأمور قبل أن يُحيطَ علمُه بتفسـيره.. أخطأ خطأ فاحشًـا»[3] , وقد كان الشيخ ينقل من كتب الأصول واللغة ما يُقدِّمُه بين يد موضوعه الذي يريد بيانه .

---

(١) انظر: القاعدة الرابعة من القواعد الحسـان: مجموع مؤلفات الشـيخ السعدي، المجلد الثالث ص: ٣٤٢.

(٢) انظر: القاعدة الخامسة من القواعد الحسان: مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، المجلد الثالث ص: ٣٤٣.

(٣) التوضيح والبيان لشجرة الإيمان للسعدي ص: ١٥.

ومن الأمثلة على عنايته بتفسير الكلمات وتبيينِ المصطلحات ما يلي:

أولاً: تحديد المصطلحات الشرعية، وخاصة في الأصول، كقوله: «الأداء: ما فُعِل أولا في وقته المقدَّرِ له شرعا، والقضاء: ما فُعِل بعد وقت الأداء استدراكًا لما سبق له وجوبٌ مطلقًا»[1]، وقوله: «الخبر هو الكلامُ الَّذي لنسبتِه خارجٌ، فإن تطابق فصِدقٌ وإلا فكَذِبٌ»[2]، وقوله: «النسخ: هو رفع الحكمِ الشرعيّ بدليل شرعي متأخرٍ عنه»[3]، ومثل هذه المصطلحات والحدود كثيرة في مصنفات الشيخ، ومبثوثة في رسائله، وهي تدل دلالة قاطعة على اطلاع الشيخ - رحمه الله - على كتب الأصول على اختلاف أنواعها ومستوياتها، وكتب التعريفات التي تُعنى بالمصطلح وضبط الحدود كالتعريفات للجرجاني والكليات للكفوي، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي، وغيرها.

وقد بيّن الشيخ السعدي - رحمه الله - قاعدة مهمة فِي مَعرفةِ الألفاظِ والمصطلحات الواردةِ فِي الكتابِ والسَّنةِ ثلاثة أنواع[4]:

١. نوعٌ يُعرَف حدُّه بالشرع كالصلاة والزكاة.
٢. ونوع يُعرَف حدُّه باللغة كالشمسِ والقمر.
٣. ونوعٌ يُعرَف حدُّه بالعُرْف كالقَبْض.

وبيّنَ أنَّ النوع الأول لا يُحتاجُ فيه إلى أقوال أهل اللغة ولا غيرهم[5]، قلتُ

(١) مختصر أصول الفقه للسعدي: ١١.

(٢) المصدر نفسه: ١٨.

(٣) مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المجلد السابع ص: ٢٧٩.

(٤) انظر: مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المجلد الحادي والعشرون ص: ٢٨١-٢٨٢.

(٥) المصدر نفسه.

: وهـذا قـول صحيـحٌ إلا أنَّه قد يُحتـاج إلى أهل اللغـة للربط بيـن المعنى اللغوي والمعنى الشـرعي، ليكون المعنى أرسـخ في القلوب والعقول، فـإذا كانت الصَّلاةُ في اللغـةِ تَعني الدعاءَ[1]، عُلِمَ أن مِن مُرادِ الشَّـرْعِ في الصـلاة أن تكون محلاً للدعاء ومناجـاة الرب، ويصدِّق هذا قوله ﷺ: «أقربُ مَا يَكونُ العبْدُ مِن ربِّهِ وَهَو سـاجدٌ، فَأَكثِـرُوا الدُّعـاءَ»[2]، فالصلاة مظنّةُ الإجابة فكانت موضعـا للدعاء، فالتقى المعنى اللغوي بالشرعي، فصار الربط بينهما نافعا.

ثانيًا: تفسير الغريب، وبيان المعاني:

حيثُ يحرص الشـيخ رحمه الله على تفسـير الألفاظ التي تمر به سـواءً أكانت من الغريب أم مِن المعاني الشرعية الواردة في النصوص، كتعريف: الحَمْد، الصمَد، العظيم..

أ – فمن الغريب أو تفسـير الكلمـات لغويا قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة:٢٨]: قال السعدي: «أي فقرًا وحاجة»[3]، وقال تعالى﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾ [الرعد:٨] قال السعدي: «أي تنقُصُ مما فيها، إمَّا أن يهلِكَ الحملُ أو يتضاءلُ أو يضمحِلّ»[4]، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [المؤمنون:٦٤] قال السعدي: «يجأرون: يصرخُون ويتوجّعون»[5]، وقوله تعالى: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾ [ص:٤٤] قال: «أي حزمة شماريخ»[6]، وقوله تعالى:

---

(١) انظر: الصحاح للجوهري: ٢٤٠٢ (صلا)، لسان العرب: ١٤/ ٤٦٤ (صلا).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود: ١/ ٣٥٠.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٣٧٠.

(٤) تيسير الكريم الرحمن: ٤٦٩.

(٥) المصدر نفسه: ٦٤٦.

(٦) المصدر نفسه: ٨٤٣.

﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزُّخرُف:٥٧] قال السّعدي: «يصِدُّون: أي يسْتَلِجُّون في خصومتهم لك ويصيحون»[١]، وقوله تعالى: ﴿وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ﴿١٣﴾﴾ [القمر:١٣] قال السعدي: «والدُّسُر: أي المساميرُ التي قدْ سُمِرَت بها ألواحُها»[٢].

وقد يشير الشيخ إلى خلافٍ في تفسير لفظٍ لغوي، من غير أنْ يطيل في الخلافِ، بل يختار الراجح ويستمر في تفسيره وأسلوبه، كتفسير القروء في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة:٢٢٨] قال السعدي: «أي حِيَض أو أطهار على اختلاف العلماء في المراد بذلك، مع أنَّ الصحيح أن القُرء الحيض»[٣]، وكلام العلماء حول معنى القرء طويل جدًّا، وقد فصل الزجاج في ذلك وأبان بأن تفسيره بالحيض هو قول الكوفيين، وأن تفسيره بالطهر قول الحجازيين، ورجح الزجاج بأنّه الطهر، لأن القَرءَ في اللغة الجمع، من قولهم: قريت الماء في الحوض من هذا، وإنما القرء اجتماع الدم في البدن، وذلك إنما يكون في الطهر..[٤].

والأمثلة على مثل تفسير الشيخ للغريب كثيرة جدًّا، وهذا يدل على رجوعه للتفاسير التي بيَّنَت الغريب، ولعلنا نلحظ أن الشيخ - رحمه الله - يفسر الغريب بطريقة سهلة واضحة تندمج في التفسير من غير أن يؤثر ذلك على أسلوبه الميسر

(١) المصدر نفسه: ٩١١.

(٢) المصدر نفسه: ٩٨١.

(٣) المصدر نفسه: ١٠٢.

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه: ١/ ٣٠٢-٣٠٥، وانظر كلام العلماء في معنى القرء في: جامع البيان للطبري: ٤/ ٨٧، تهذيب اللغة للأزهري: ٩/ ٢٧٢، التفسير البسيط للواحدي: ٤/ ٢٠٩، أحكام القرآن لابن العربي: ١/ ١٨٤، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣/ ٧٥، البحر المحيط لأبي حيان: ٢/ ٤٥٤.

ذي السلاسة والانبساط، ولا يتأتّى ذلك إلا لمن نال حظًا وافرا من العلم باللغة وغريبها، فاستطاع أن يدمجها مع تفسيره بكل يُسرٍ ووضوح.

ب - وأمّا تفسير المعاني الشَّرعية فهي كثيرة جدًّا، وهي تختلف عن تفسير المصطلحات المذكورة في النوع الأول؛ إذ المصطلحات هناك يراد بها المصطلحات الأصولية والفقهية التي يحتكم إليها الأصوليون والفقهاء، وأما هذا النوعُ من المعاني التي يفسرها الشيخ فهي معانٍ شرعية ترد في النصوص، لا تحمل صفة المصطلح، فيفسرها الشيخ ويبيّن معناها، ومن ذلك:

١. معنى ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة:٢] «هو الثناءُ على الله بصفات الكمال، وبأفعاله الدائرة بين الفضل والعدل»[1]، وهذا المعنى للحمد ذكره الزجاج بقوله: «معنى الحمدُ: الشكرُ والثناءُ على الله تعالى»[2].

٢. معنى الإيمان: قال السّعدي: "وأما حدُّ الإيمانِ وتفسيرُه فهو التصديقُ الجازِم والاعترافُ التامّ بجميعِ ما أمرَ الله ورسولُه بالإيمان به، والانقيادُ ظاهرا وباطنا"[3].

٣. معنى ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ [الإخلاص:٢] قال السعدي: «أي المقصود في جميع الحوائج, فأهلُ العالم العلوي والسفلي مفتقرون إليه غاية الافتقار، يسألونه حوائجهم، ويرغبون إليه في مهمّاتهم»[4].

٤. للشيخ رسالة نافعة في تفسير أسماء الله الحسنى تفسيرا موجزا بلا إخلال،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٢٧.

(٢) معاني القرآن وإعرابه: ١/ ٤٥، وانظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ص: ٢٥٦ (حمد)

(٣) التوضيح والبيان لشجرة الإيمان ص: ١٥.

(٤) تيسير الكريم الرحمن ص: ١١٠٧.

وكافيا بـلا إمْلال، قال فيها: "فإن التوحيدَ يقوَى بمعْرِفةِ الله، ومعرفةُ الله أصلُها معرفةُ أسـماء الله الحسـنى، وما تشـتمل عليه من المعاني العظيمة"[1]، ثم ساق الرسـالة ببيان معاني أسماء الله الحسنى بيانا لغويا شرعيا، فيه التوظيف اللغوي مع الإيماني[2]، كقوله في تعريف (الرقيب): «أي المطّلع على ما في القلوب، وما حوَته العوالم من الأسـرار والغيوب، المراقب لأعمـال عباده على الدوام»[3]، وقوله بمعنى (الوَدود): «أي المتوَدِّدُ إلى خلقِه بنعوتِه الجميلة، وآلائه الواسعة، وألطافـه الخفية.. فهو الودود بمعنـى الوادّ، وبمعنى المـودود»[4]، فنلحظ هنا النظر اللغوي في تفسير الشيخ.

---

(١) مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، المجلد الثالث ص: ٦٧٠.

(٢) المصدر نفسه: ٦٧٠ - ٧٠٩.

(٣) المصدر نفسه: ٧٠١.

(٤) المصدر نفسه: ٦٩٨.

المبحث الثاني: جهوده في النحو:

وهذه الجهود تظهر في ثلاثة مطالب:

المطلبُ الأول: التدريس

فقد كانت له دروس في بعض المتون النحوية؛ كملحة الإعراب للحريري، وألفية ابن مالك، وقطر الندى لابن هشام، والأجرومية، وكان يُلْزِم طلابه بحفظها[1]، واختيار الشيخ لهذه الكتب امتداد للمنهج النحوي النجدي في ذلك الوقت الَّذي كان العلماء فيه يأخذون النحو على ثلاث مراحل:

- مرحلة التأصيل والبدء، ويمثل ذلك متن الأجرومية.
- مرحلة التوسط والتثبيت، ويمثل ذلك دراسة قطر الندى لابن هشام وشرحه، أو ملحة الإعراب للحريري.
- مرحلة الغاية والكمال، ويمثل ذلك ألفية ابن مالك وشروحها، وخاصة شرح ابن عقيل أو شرح ابن هشام (التوضيح).

ولم يعرف عن علماء نجد أنَّهم عُنوا بكتب النحو القديمة والمطولات ككتاب سيبويه أو مصنفات الفارسي أو شروح المفصل إلا ما ندر.

وحدثني شيخنا الشيخ صالح العبيكي -حفظه الله- بأنَّه حضر (وهو صبي) درسا في الإعراب للشيخ السعدي[2]، وكان مما سألهم عنه إعراب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء:٢٩].

---

(١) انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون: ٣/ ٢٤٣-٢٤٤، مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المقدمة ص: ١٣٥، ١٣٩.

(٢) حدثني بذلك مشافهة في كلية اللغة العربية بجامعة القصيم يوم الثلاثاء الموافق ٢١/ ٦/ ١٤٤٠هـ، الساعة ١١:٤٠ صباحا.

المطلبُ الثاني

طرح بعض المسائل النحوية أو الصرفية عرَضا:

المطلع على كتب الشيخ السعدي يجد مسائل نحوية أو صرفية منثورة هنا أو هناك، مع أنَّ الشيخ لا يستطرد فيها، ولا يتطرق لخلاف النحويين، بل يذكرها بإيجاز ويتجاوزها سريعا، ومن ذلك ما يلي:

١. قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:٢] قال السعدي: «وحَذَفَ المفعولَ فلم يقل: هُدًى للمصلحة الفلانية ولا للشيء الفلاني؛ لإرادة العموم، وأنَّه هدى لجميع مصالح الدارَين..»[1]، فنرى هنا أنَّه استنبط فائدةً دِلاليةً من قاعدة نحوية، وقد أشار إليها بشكل أوضح في كتابه: القواعد الحسان لتفسير القرآن، فذكر في القاعدة الرابعة عشرة أنَّ حذف المتعَلَّقِ المعمول فيه يفيد تعميم المعنى المناسب له[2]، وقد ساق الشيخ عددا من الشواهد القرآنية على هذه القاعدة كهذه الآية من سورة البقرة، وكذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [البقرة:١٨٣] قال السعدي: «يفيد كل ما قيل في حكمة الصيام، أي: لعلكم تتقون المحارم عموما، ولعلكم تتقون ما حرّم الله على الصائمين من قول الزور والعمل به..»[3]، وهذه قاعدة أفادها الأصوليون من النحو[4].

٢. لام الجحود: قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[البقرة:١٤٣] قال

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٢٩.

(٢) انظر: القواعد الحسان ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي: المجلد الثالث ص ٣٦٣.

(٣) المصدر نفسه ص ٣٦٤.

(٤) انظر: إرشاد الفحول: ١٣٢.

السّعدي: «أي ما ينبغي له ولا يليقُ به تعالى بل هي من الممتنعات عليه، فأخبر أنَّـه ممتنـعٌ عليه ومسـتحيلٌ أن يُضِيعَ إيمانكـم»(١)، فهذا دلالة لغوية اسـتنبطها الشـيخ من مسـألة نحوية، وهي أن دخـول لام الجحود على الفعـل بعد النفي يقتضي نفي الفعل نفيا قاطعا، ولذلك سموها لام الجحود(٢).

٣. الفرق بين الجملة الاسـمية والجملة الفعلية: قال السـعدي: "وقوله﴿وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾[البقـرة:١٤٥] أبلـغُ من قولـه: ولا تَتَّبع؛ لأنَّ ذلـك يتضمن أنَّه ﷺ اتصف بمخالفتهم، فلا يمكن وقوعُ ذلك منه»(٣)، وهذه الإفادة من الشـيخ مستقاة من مسألة نحوية بلاغية، وهي أنَّ الجملة الاسمية تفيد الوصف الثابت، وأما الجملة الفعلية فهي جملة متجددة غير ثابتة(٤).

٤. حذف جواب الشـرط: قال السـعدي: "القاعدة السادسة عشرة: حذفُ جواب الشـرط يدلُّ على تعظيم الأمر وشـدته في مقامات الوعيد، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [السـجدة:١٢] ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟ فَلَا فَوْتَ﴾[سـبأ:٥١].. فحذفُ الجوابِ في هذه الآيات وشـبهها أولى من ذِكْرِه، ليدَلّ على عظمة ذلك المقام»(٥)، وهذا استنباط جليل من مسـألة نحوية، وهي جواز حذف جواب الشرط، وقد ذكر سيبويه (١٨٠ه) بعـد ذكره أمثلةً لجواب شـرط محذوف «أن العرب قد تـتركُ في مثلِ هذا الخبرِ

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٦٧.

(٢) انظر: نتائج الفكر للسـهيلي: ١٣٩ – ١٤٠، رصف المباني للمالقي: ٢٢٥، الجنى الداني للمرادي: ١١٦.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٦٨.

(٤) انظر: الكليات للكفوي: ٣٤١، النحو الوافي لعباس حسن: ٢/ ١٤٥.

(٥) القواعد الحسان لتفسير القرآن، ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي، المجلد الثالث: ٣٦٨.

الجوابَ في كلامهم، لِعِلْمِ المخبَر لأيِّ شيء وُضِع هذه الكلام»[١].

٥. معنى باء الجر: قال تعالى: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة:٦] قال السعدي: «الأمر بمسح الرأس.. ويجب مسحُ جميعِه؛ لأن الباء ليست للتبعيض، وإنما هي للملاصَقَة»[٢]، وهذا المعنى الَّذي ذكره الشيخ هو رأي سيبويه في الباء، فهو يرى أنَّها للإلصاف دوما[٣]، ويرى بعض العلماء أنها في هذه الآية بمعنى (من)، وقيل هي زائدة أي: فامسحوا رؤوسكم[٤].

٦. إعراب (كافة)، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة:٣٦] قال السعدي: «أي قاتِلوا جميعَ أنواعِ المشركين والكافرين بربِّ العالمين.. ويُحتمل أنّ (كافّة) حالٌ من الواو، فيكون معنى هذا: وقاتلوا جميعكم المشركين»[٥]، وفي هذا النص مسألتان:

المسألة الأولى: استعمال (كافّة) حالا، وقد نص بعض النحويين على أن (كافّة) لم تُستعمل في كلام العرب إلا حالا[٦]، وقد ذكر بعض النحويين أنَّ (كافة)

---

(١) كتاب سيبويه: ٣/ ١٠٣، بتحقيق عبد السلام هارون.

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٢٣٢.

(٣) الكتاب: ٤/ ٢١٧، وانظر في معاني الباء: الجنى الداني: ٣٦، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام: ١٣٧.

(٤) انظر: الجنى الداني: ٤٤، مغني اللبيب: ١٤٣.

(٥) تيسير الكريم الرحمن: ٣٧٣.

(٦) انظر: شرح اللمع لابن برهان: ١/ ١٣٨، البحر المحيط: ٢/ ٣٣٨، التذييل والتكميل لأبي حيان: ٩/ ٧٢، الدر المصون: ٢/ ٣٥٩.

مصدرٌ، مثل: عافاه الله عافية، لكنه مصدر في موضع الحال[1]، وقد أشار إلى هذين الوجهين كثير من معربي القرآن[2].

المسألة الثانية: مَنْ صاحب الحال في هذه الآية؟

ذكر السعدي احتمالَينِ في تحديد صاحب الحال، وبالاحتمالَينِ يختلف الحكم والمعنى، فذكر أنَّه يجوز أن يكون صاحب الحال (المشركين)، ويكون المعنى: قاتلوا جميعَ أنواع المشركين، ويجوز أنْ يكون صاحب الحال (الواو) في (قاتِلوا) فيكون المعنى: وقاتِلوا جميعُكم المشركين، فيكون القتال والنفير واجبا على جميع المسلمين[3].

٧. المصدر الميمي واسم المكان: قال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ﴾ [البقرة:٢٢٢]، قال السعدي: «فأخبر تعالى أن الحيض أذى»[4]، ثم قال: «ولهذا قال: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ أي مكان الحيض، وهو الوطء في الفرج خاصة»[5]، فنلحظ أن الشيخ فرَّق في المدلول الصرفي بين كلمتي (المحيض) في الموضِعَين، فجعلها في الأولى مصدرا بمعنى (الحيض)، وهذا هو المصدر الميمي، وجعلها في الثانية اسمَ مكان (مكان الحيض)، وهذا رأي له وجه؛ لأن المصدر الميمي

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢/ ٤٤٦، إعراب القرآن للنحاس: ٢/ ٢١٣، مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب: ٣٢٨.

(٢) انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري: ٢/ ٦٤٣، البحر المحيط: ٢/ ٣٣٨، الدر المصون للحلبي: ٢/ ٣٥٩.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن: ٣٧٣.

(٤) تيسير الكريم الرحمن: ١٠٠.

(٥) المصدر نفسه.

واسم المكان يأتيان بوزن واحد[1]، إلا أنَّ سيبويه جعل الاثنين مصدرا ميميا بوزن (مَفْعِل) أي اعتزلوا النساء في الحيض[2].

٨. الوزنُ بالمثال: يستخدم اللغويون الميزان الصرفي لوزن الكلمات، إلاَّ أنَّهم قد يعدلون لوزنه بكلمات مماثلة واضحة كقولهم مثلا: دحرج بوزن جعفر[3]، وقد استخدم السعدي هذه الطريقة الأخيرة بقوله: «أُرجُوزَة: على وزنِ أُفْحُوصَة»[4]، وصنيع السعدي هذا يدل على اطلاعه على طريقة اللغويين والصرفيين لمثل هذا الضرب من الوزن.

المطلب الثالث: التأليف في النحو:

على كثرة مؤلفات الشيخ ابن سعدي رحمه الله إلا أنَّه لم يؤلف في النحو أو اللغة تأليفًا منفردا إلا كتابا واحدا، هو في حقيقته ليس تأليفًا مستقلاً في النحو، وإنَّما هو منقول من شرحٍ للشيخ خالد الأزهري (٩٠٥ ﻫ).

وقد كان لابن هشام الأنصاري (٧٦١ ﻫ) كتابٌ في قواعد الإعراب اسمه (الإعراب عن قواعد الإعراب)[5] شرَحَه عدد من العلماء منهم، الشيخ خالد

---

(١) انظر : الكتاب : ٤/ ٨٧-٨٨ , شرح الشافية : ١/ ١٦٨, ١٨١.

(٢) انظر: الكتاب: ٤/ ٨٨، وانظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ١/ ٢٩٦، شرح الشافية: ١/ ١٧٣.

(٣) انظر مثلا: الخصائص لابن جني: ١/ ٢٢٥، شرح الشافية: ٣/ ١٧٠.

(٤) التعليقات السعدية على نونية ابن القيم والعقيدة السفارينية ص: ٢٥٨.

(٥) انظر: معجم المؤلفين: ٢/ ٣٠٦، ابن هشام الأنصاري: آثاره ومذهبه النحوي د. علي فودة نيل، ص: ١٥، وقد طبع الكتاب بجامعة الرياض (الملك سعود) عام: ١٤٠١ﻫ - ١٩٨١ م، بتحقيق: د. علي فودة نيل.

الأزهري، وشرحه مطبوع بعنوان: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب[1]، وقد قام عالم مجهول بنظم قَواعد الإعراب لابن هشام، فجاء السعدي لهذا النظم فأرفَق فيه شـرح الأزهري مع بعض التعديلات اليسيرة، والتعليقات الطفيفة، فأخرجه بكتاب مستقل، تحت عنوان: التعليق وكشف النقـاب على نظم قواعـد الإعراب، وهي ليسـت تسمية من الشـيخ نفسِه، بل هي تسـمية من تلميذه الَّذي أشرف على طباعة الكتاب وحققه، وهو محمد بن سليمان بن عبد العزيز آل بسام[2].

وقد قال الشيخ السـعدي في مقدمته الموجزة جدًّا لهذا الشـرح: «فهذا تعليقٌ على نظمِ قواعدِ الإعراب نقلتُه مِن شـرحِ الشيخ خالد الأزهري على أصله، ذكرتُ منـه ما يتعلَّـق بهذا النظم، وحذفتُ منه ما يسـتغنى عنه، ونقلتُ عبارتَه إلا في شـيء يسير»[3].

ونلحظ في هذا النص الموجز ما يلي:

١. أنَّه تعليق وليس شرحًا.
٢. أنه منقول من شرح الشيخ خالد الأزهري على الأصل، والمراد بالأصل هنا هو كتاب الإعراب عن قواعد الإعراب لابن هشام.
٣. أن الشيخ نقل من شرح الأزهري ما يتعلق بالنظم؛ لأنَّ الأزهري لم يشرح النظم بل شرَح الأصل.
٤. أن الشيخ حذف منه ما يرى أنَّه يمكن الاستغناء عنه.
٥. أنَّ الشيخ حرص على نقل عبارة الأزهري إلاَّ في مواطن قليلة.

(١) انظر: معجم المؤلفين: ١/ ٦٦٨، وقد طبعته الشـركة المصرية العالمية للنشـر (لونجمان) الجيزة، عام ١٩٩٨م، بتحقيق د. البدراوي زهران.

(٢) انظر: التعليق وكشف النقاب على نظم قواعد الإعراب ص: ٢٢.

(٣) التعليق وكشف النقاب ص: ٢٣.

والكتاب بهذه الأوصاف الخمسة لا يمكن أنْ يسمى تأليفا بالمعنى الحقيقي للتأليف؛ لأنَّه في الحقيقة كالاختصار لكتاب الأزهري.

ولعلي أذكر هنا بعضًا من أوجه الاختلاف بين اختصار الشيخ السعدي، وشرح الشيخ خالد الأزهري؛ لأنَّ مواضع الاتفاق لا حصر لها، وهي الأصل في الكتاب:

١. شرح الشيخ خالد الأزهري مقدمة ابن هشام، وأعربها، وبين ما فيها من مسائل نحوية أو لغوية[١]، وهذا غير موجود إطلاقًا في تعليق الشيخ السعدي، بل إن ناظم قواعد الإعراب ذكر مقدمةً للنظم بدأها بالحمد لله، والصلاة على رسول الله، وتسمية النظم، وكل هذا لم يتطرق له الشيخ السعدي نهائيا.

٢. لم يطل السعدي بالحديث عن اللفظ والكلمة والكلام كما فعل الأزهري، بل اختصر ذلك ببيان أن الكلام هو اللفظ المركب المفيد، والجملة هي الكلام المركب أفاد أم لم يُفِد، فصار كل كلام جملة، وليس كل جملة كلاما؛ لأن الجملة لا يُشترط لها الإفادة، والمفيد هو ما يحسن السكوت عليه[٢]، أمَّا الأزهري فقد فصل في ذلك بالتعليل، وذكر أنَّ بين الجملة والكلام عموما مطلقا، فكل كلام جملة «لوجود التركيب الإسنادي».. ولا ينعكِس عكسا لغويًّا، أي ليس كل جملة كلامًا، «لأنَّها تُعتَبر فيه الإفادة بخلافها».. فإذا قلت: إن قام زيدٌ.. فلا يسمى كلاما لأنَّه «يفيد معنى يحسن السكوت عليه لأنَّ إن الشرطية أخرجته عن صلاحية ذلك، لأنَّ السامع ينتظر الجواب»[٣].

٣. لما ذكر السعدي أنواع الجمل الاسمية والفعلية ثم الصغرى والكبرى، لم يُشر

---

(١) انظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب للأزهري: ٦٦-٧٠.

(٢) انظر: التعليق وكشف النقاب ص: ٢٤.

(٣) موصل الطلاب ص: ٧٢.

إلـى الروابط بين الجمل الصغرى والكبرى، لكـن الأزهري ذكر طريقة مجيء الروابـط بين الجمـل المتداخلة بقوله: «ولك في الروابـط طريقان: أحدهما أن تضيـف كلاً من المبتدآت غير الأول إلى ضمير متلوِّه...»[1]؛ أي نحو: زيد أبوه قائـم، وقـد نعتذر للسـعدي بأنَّ صاحب نظـم قواعد الإعراب لم يذكر مسـألة الروابط، فتبعه الشيخ في ذلك.

٤. لا يحرص السـعدي على الأدلة والعلل النحوية إلا نادرًا، في حين أن الأزهري مـلأ كتابـه منها لتقويـة القاعدة، وترسـيخها في فهـم المتعلم، كمسـألة مجيء الجملة في محل جر، بالإضافة ومنه قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ هُم بَـٰرِزُونَ﴾ [غافر:١٦]، فقد ذكرها السـعدي بأنَّ جملة (هم بـارزون) في محل جر بالإضافة[2]، في حين أنَّ الأزهري اسـتدل لذلك بـأن (يوم) غير منوّن) فدلَّ علـى أنَّه مضاف[3]، وفي مسألة تسمية الحرف الزائد في القرآن، قال السعدي: «كثير من النحويين يسمى الزائـد صلة»[4]، في حين أنَّ الأزهري علل لهذه التسـمية بقوله: «لكونه يُتوصّلُ به إلى نيلِ غرضٍ صحيح لتحسين الكلام وتزيينِه»[5].

٥. لا يحرص السّـعدي على التعريفات إلا قليلاً، كقولـه: «إنَّ الجمل الواقعة بعد النكرات المحضة: أي الخالصة من المعرفة»[6]، وهو معنى أخذه من الأزهري

---

(١) المصدر نفسه ص: ٧٧.

(٢) انظر: التعليق وكشف النقاب ص: ٢٦.

(٣) موصل الطلاب ص: ٨٣.

(٤) التعليق وكشف النقاب ص: ٥٤.

(٥) موصل الطلاب: ٢١٣.

(٦) التعليق وكشف النقاب ص: ٣٠.

نصًّا[١]، في حين أنَّ الأزهري يحرص على تعريف ما يمر به من مصطلحات، كتعريف التعليق[٢]، وتعريف (لَمّا) الوجودية[٣].

٦. قد يضيف الأزهري شروطًا في مسألة، والسعدي لا يذكرها اختصارًا كالحديث عن جملة البدل، واستدلالهما بقول الشاعر:

فقلتُ له ارحَلْ لا تقِيمَنّ عندنا ... وإلا فكُنْ في السِّرِّ والجهرِ مُسْلِما[٤]

فالسعدي ذكر أن جملة (لا تقيمَنَّ) بدلٌ من (ارحل)، ولم يذكر علة أو توضيحًا[٥]، في حين أن الأزهري أبانَ معنى البدلية بتعليل وتفصيل، وذلك بقوله: «فجملة (لا تقيمَنّ) في موضع نصب على البدلية من (ارحلْ)، وشرطُه أن تكون الجملة الثانية أوفى بتأدية المعنى من الأولى كما هنا؛ فإن دلالة الثانية على ما أراد من إظهار الكراهة لإقامته أولى؛ لأنَّها تدل عليه بالمطابقة، والأولى تدلّ عليه بالالتزام»[٦].

٧. لا يحرص السعدي على ذكر الخلافات النحوية إلا لِماما، مع إيجاز شديد، كحديثه عن (لولا) إذا وليها ضمير كقولهم: (لولاك)، فذكر أنَّها جارّة بمنزلة (لعل)، وهو قول سيبويه[٧]، أو حرف ابتداء، والضمير بعدها مبتدأ، واستُعير

(١) انظر: موصل الطلاب ص: ١١١.

(٢) انظر المصدر نفسه ص: ٨٢.

(٣) المصدر نفسه ص: ٨٣.

(٤) التبيان بشرح الديوان المنسوب للعكبري: ٣/ ٣٥٠، وانظر في المطلع الطللي والغزلي للقصيدة العربية: الشعر والشعراء لابن قتيبة: ١/ ٧٤، الصناعتين لأبي هلال العسكري ص: ٤٥٢.

(٥) انظر: التعليق وكشف النقاب ص: ٢٧.

(٦) موصل الطلاب ص: ٩٠.

(٧) انظر: الكتاب: ٢/ ٣٧٣- ٣٧٥.

ضمير النصب لموضع الرفع، وهـذا رأي الأخفش (٢١٥هـ)[١]، وهذا الخلاف مذكور في شرح الأزهري[٢]،

وقـد يذكر السـعدي خلافا دون أن يذكر أصحابه مـع أن الأزهري قد ذكَرَهم، كالخـلاف في قَدْ إذا كانت بمعنى (حسْـب)، أمعربةٌ هـي أم مبنية؟ فقد ذكر القولين دون نسبة[٣]، وأمّا الأزهري فقد بيّن القائلين بكل قول[٤].

وبعد، فإنَّ ما ذكرناه من أوجه الاختلاف بين كتاب السعدي، وكتاب الأزهري يؤول بنا إلى نتيجة ظاهرة، وهي:

١. أن السـعدي لـم يخرجْ عن شـرح الأزهري، بـل كان دوره الاختصار، وحذف بعض ما يراه إطنابا في الشرح.

٢. أن الأزهري كان يشـرح بطريقـة النحوي المتخصص، وأما السـعدي فقد كان الفقيهَ الَّذي لا يطنب في النحو وخلافاته وعلله، بل يهتم بأصل المسألة وغايتها، تيسيرا لطلاب الشريعة مِن حوله.

والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: التعليق وكشف النقاب ص: ٣٣، وانظر الخلاف في المسألة في: الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري: ٢/ ٦٨٧ [مسألة ٩٧]، الجنى الداني: ٦٠٣-٦٠٤، مغني اللبيب: ٣٦١.

(٢) انظر: موصل الطلاب: ١١٩.

(٣) انظر: التعليق وكشف النقاب ص: ٤٦.

(٤) انظر: موصل الطلاب ص: ١٧٥.

خاتمة

بعد هذا العرض الموجز لجهود العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي فإننا نستطيع أنْ نستخلص منه ما يلي:

١. أن الشيخ كان على اطلاع واسع بكتب اللغة والنحو ومصادرهما القديمة؛ لأنَّه كان يعرف أهمية اللغة وعلومها لطالب العلم الشرعي، فكان أن اغترف منها ما به عونٌ له على فهم النصوص الشرعية وإدراك شيء من أسرارها.

٢. حرص الشيخ - رحمه الله - على إقراء العربية وتدريسها للطلاب، يظهر ذلك في درس المعلقات، وبعض الدروس النحوية كشرح الأجرومية والقطر والألفية.

٣. كان الشيخ ينطلق في كثير من المواضع من تفسيره من منطلقات لغوية بحتة، مَا يدل على اطلاع واسع في كتب اللغة ومعاجمها، وكتب التفسير ذات العناية باللغة والنحو والمعاني، بما يحتاجه عالم مجتهد مثله.

٤. كان الشيخ يَدمج الفوائد اللغوية والنحوية في كتبه بأسلوبه السهل المترسّل، وقد لا يشعر القارئ غير المتخصص بأن هناك مسألة لغوية أو نحوية في ثنايا كلام الشيخ، وهذا قدرة عجيبة، ومَلَكة فريدة لا تُمنحُ إلا بفضل من الله تعالى، وبصيرة يقذفها في قلب عبد من عباده.

٥. للشيخ قدرة عجيبة في الاختصار والإيجاز، يمثل ذلك اختصاره لكتاب الشيخ خالد الأزهري، مع الإحاطة بأصل الكتاب وزُبدته.

٦. هذا البحث يُمثِّلُ إشاراتٍ يسيرة لجهود الشيخ في اللغة، وكيفية إفادة الشيخ من علومها في فهم النصوص الشرعية، والاستنباطات التفسيرية العجيبة، ولعله يكون دافعًا لبحث أوسع يستنطق كتب الشيخ، وخاصة التفسير، بما يعتلج في

داخلها من علوم العربية الواسعة التي تمَكَّن منها الشيخ، فتنشأ بذلك رسالة أكاديمية تفصّل في ذلك .

٧. الأسلوب الَّذي يسير عليه الشيخ في مؤلفاته كان أسلوبًا ميسرًا راقيًا، لا ابتذال فيه ولا تكلف، وهذا يدل على اطلاع منه بكتب الأدب وفنون الكلام، ولعل باحثًا ينهض لتتبع مؤلفات الشيخ ودراستها أسلوبيا وسرديًّا، وبيان المصادر التي أفاد منها الشيخ في ذلك.

غفر الله للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي وأسكنه فسيح جناته، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ثبت بالمراجع والمصادر

١. الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة.

٢. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول للشوكاني، بتحقيق: محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٢ه - ١٩٩٢م.

٣. الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تحقيق د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٨ه - ١٩٩٨م.

٤. إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس، تحقيق د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

٥. أمالي ابن الشجري، تحقيق د: محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٦. الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، شرح وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٧. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، بعناية صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٨. البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبد العظيم الديب، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ه - ١٩٩٩م.

٩. البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت.

١٠. التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١١. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان، تحقيق د: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٢. التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهري، وبهامشه حاشية الشيخ يس العليمي، دار الفكر.
١٣. التعليق وكشف النقاب على نظم قواعد الإعراب لعبد الرحمن بن سعدي، تحقيق: محمد آل بسام، طباعة دار ابن تيمية، القاهرة، ط الأولى ١٤١٢ه.
١٤. التعليقات السعدية على قطعة من نونية ابن القيم والعقيدة السفارينية لعبد الرحمن السعدي، بعناية بلال الجزائري، دار ابن الجوزي، الرياض، ط الأولى ١٤٣٨ه.
١٥. التفسير البسيط لأبي الحسن الواحدي، مجموعة محققين، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
١٦. تفسير القرآن العظيم لابن كثير، دار الأندلس، بيروت.
١٧. تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، وآخرين، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
١٨. التوضيح والبيان لشجرة الإيمان لعبد الرحمن السعدي، بعناية: ياسر المطيري، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط الأولى ١٤٣٦ه.
١٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن السعدي بعناية: سعد الصميل، دار ابن الجوزي، الرياض، ط الثانية ١٤٢٦ه.
٢٠. جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢١. الجامع الصحيح = صحيح البخاري .
٢٢. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢٣. الجني الداني في حروف المعاني لابن أم قاسم المرادي، تحقيق د: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٤. الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة المصرية

العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٢٥. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق د: أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
٢٦. دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢٧. ديوان امرئ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة.
٢٨. رصف المباني في شرح حروف المعاني للمالقي، تحقيق أحمد الخراط.
٢٩. سر صناعة الإعراب لابن جني، تحقيق د: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٣٠. شرح ديوان المتنبي المنسوب للعكبري، ضبط وتصحيح مصطفى السقا وآخرين، دار المعرفة، بيروت.
٣١. شرح شافية ابن الحاجب لرضي الدين الإستراباذي، بتحقيق: محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢ه - ١٩٨٢م.
٣٢. شرح العقيدة الواسطية لمحمد بن صالح العثيمين بعناية: سعد الصميل، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٥ ه.
٣٣. شرح اللمع لابن برهان الأسدي، تحقيق د: فائز فارس، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٣٤. الشعر والشعراء لابن قتيبة، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٣٥. الصاحبي في فقه اللغة لأحمد بن فارس، تحقيق السيد أحمد الصقر، طبعة عيسى الحلبي وشركاه، القاهرة ١٩٧٧م.
٣٦. الصحاح للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م.

٣٧. صحيح البخاري، ضبط وترقيم د: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الرابعة ١٤١٠هـ-١٩٩٠.
٣٨. صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٣٩. علماء نجد خلال ثمانية قرون لعبد الله البسام، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٩ه.
٤٠. فقه اللغة وسر العربية لأبي منصور الثعالبي، تحقيق د. فائز محمد، د. إميل يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت ١٤١٣ه-١٩٩٣م.
٤١. الكتاب لسيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٤٢. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٤٣. الكليات لأبي البقاء الحسيني الكفوي، بعناية د. عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٤٤. لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٤٥. مجالس ثعلب لأبي العباس ثعلب، تحقيق عبد السلام هارون، دار المعارف، بيروت، الطبعة الخامسة.
٤٦. مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي بعناية وإشراف أبناء الشيخ وعدد من الباحثين، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط الأولى ١٤٣٢ه- ٢٠١١ م.
٤٧. المسند الصحيح المختصر = صحيح مسلم .
٤٨. مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب، تحقيق د: حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٤٩. معاني القرآن للفراء، تحقيق أحمد يوسف نجاتي وآخرين، الدار المصرية للتأليف

والترجمة.
٥٠. معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق د: عبد الجليل عبده شلبي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٥١. معجم المؤلفين لرضا كحالة، دار الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ه - ١٩٩٣م.
٥٢. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام، تحقيق: د: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٥٣. مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني تحقيق: صفوان داودي، دار القلم، دمشق ط الأولى ١٤١٢ه - ١٩٩٢م.
٥٤. المنصف لابن جني، تحقيق: إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين، وزارة المعارف العمومية، إدارة إحياء التراث القديم، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م.
٥٥. الموافقات في أصول الأحكام لأبي إسحاق الشاطبي، دار الفكر ١٣٤١ه.
٥٦. موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب لخالد الأزهري، بتحقيق د. البدراوي زهران، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان ١٩٩٨م.
٥٧. نتائج الفِكْر لأبي القاسم السهيلي، تحقيق د: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، القاهرة.
٥٨. النحو الوافي لعباس حسن، دار المعارف، القاهرة.

جهود الشيخ السّعدي في التفسير البلاغي

أ.د. إبراهيم بن عبد الله الغانم السماعيل

أستاذ البلاغة والنقد

كلية اللغة العربية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعن، أما بعد:

فهذا بحث بعنوان (جهود الشيخ السعدي -رحمه الله- في التفسير البلاغي). سيسهم هذا البحث في الكشف عن جهود العلامة السعدي -رحمه الله- في التفسير البلاغي من خلال استقراء وقفاته البلاغية المبثوثة في تفسيره القيّم تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، في عرض وصفي، تحليلي.

محاولا الوقوف على العديد من تلك الوقفات التي وقفها الشيخ -رحمه الله- تعالى معايشًا أجواء الآيات الكريمة في تلكم الوقفات. مشيرا إلى السمات الأسلوبية في عرض الشيخ -رحمه الله-. مما استدعى نمطًا كتابيًّا خاصا عُرف به.

وقد جاء البحث في مقدمة، وفصلين، وخاتمة، فثبت المصادر والمراجع:

الفصل الأول: حديث الشيخ -رحمه الله- عن بيان لغة القرآن الكريم، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الفصاحة.

المبحث الثاني: اللسان العربي.

المبحث الثالث: الحِجاج.

المبحث الرابع: اصطفاء اللفظ.

الفصل الثاني: حديث الشيخ -رحمه الله- عن عادات القرآن الكريم، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: إرادة العموم.

المبحث الثاني: الاستغراق.

المبحث الثالث: الحذف للتعميم.

المبحث الرابع: المشترك اللفظي.

وذكرت في الخاتمة النتائج، والتوصيات التي يوصي بها البحث.

راغباً من خلال ذلك كله الوصول إلى الدور الوظيفي لتلك الوقفات في شمول مباحث عديدة من أبواب البلاغة في علومها الثلاثة: المعاني، والبيان، والبديع، وأثر تلك الوقفات على المتلقي.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل الأول: حديث الشيخ -رحمه الله- عن بيان لغة القرآن الكريم

المبحث الأول: الفصاحة

قال السبكي -رحمه الله-: «ليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص، بل هما كلٌّ وجزءٌ، فالبلاغة كلٌّ، ذو أجزاء مترتبة. والفصاحة جزءٌ غيرُ محمول»(١).

ومن هنا جاء حديث الشيخ السعدي -رحمه الله- في غير ما موضع من تفسيره عن الفصاحة، ومما يُلحظ أنه -رحمه الله- تعالى يوظف الفصاحة في التأكيد على كونها من أكبر المؤثرات في حجج القرآن الكريم، وأنها معين على مقصود القرآن الكريم في الهداية والدلالة، ومن ذلك ما جاء في حديث الشيخ عن قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾ الأنعام: ١٠٤، حيث قال: « لما بين تعالى من الآيات البينات، والأدلة الواضحات، الدالة على الحق في جميع المطالب والمقاصد، نبه العباد عليها، وأخبر أن هدايتهم وضدها لأنفسهم، فقال: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ أي: آيات تبين الحق، وتجعله للقلب بمنزلة الشمس للأبصار، لما اشتملت عليه من فصاحة اللفظ، وبيانه، ووضوحه، ومطابقته للمعاني الجليلة، والحقائق الجميلة، لأنها صادرة من الرب، الذي ربى خلقه، بصنوف نعمه الظاهرة والباطنة، التي من أفضلها وأجلها، تبيين الآيات، وتوضيح المشكلات. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ بتلك الآيات، مواقع العبرة، وعمل بمقتضاها قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلِنَفْسِهِۦ﴾ فإن الله هو الغني الحميد.(٢)،

(١) عروس الأفراح ١ / ٧٤

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٢٦٨

فالفصاحة والبيان في الكتاب العزيز من الأسباب التي تسهِّل مهمة الوصول إلى القلوب، وتيسر الطرق إلى بلوغ المراد.

وفي معرض أهمية الفصاحة يشير الشيخ -رحمه الله- إلى أن الانتصار لرأي في التفسير دون آخر يقوم فيما يقوم عليه باعتبار الفصاحة في الموضوع، وأن من شروط الترجيح أن لا يخالف التوجه للرأي ما كان علة سنن الفصاحة القرآنية، ذلك أن الفصاحة دليل على المعنى، ومرشد إليه، وهذا ما نجده عندما استبعد الشيخ -رحمه الله- رأيا في إحدى الآيات اعتمادا على أن ذلك الرأي مما تأباه الفصاحة، ولا يتماشى معها حبق الأخذ به، وهو ما جاء في حديث الشيخ عن موضع ذكر -رحمه الله- أنه مما أشكل عليه فهمه أشد الإشكال، فقال في قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿٤١﴾ وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِۦ مَا يَرْكَبُونَ ﴿٤٢﴾ وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنقَذُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَّا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّقُوا۟ مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٤٥﴾ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٤٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٨﴾ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٥٠﴾﴾ يس: ٤١ - ٥٠ «أي: ودليل لهم وبرهان، على أن الله وحده المعبود، لأنه المنعم بالنعم، الصارف للنقم، الذي من جملة نعمه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال كثير من المفسرين: المراد بذلك: آباؤهم.

﴿وَخَلَقْنَا لَهُم﴾ أي: للموجودين من بعدهم ﴿مِّن﴾ أي: من مثل ذلك الفلك، أي: جنسه ﴿مَا يَرْكَبُونَ﴾ به، فذكر نعمته على الآباء بحملهم في السفن، لأن النعمة عليهم، نعمة على الذرية. وهذا الموضع من أشكل المواضع عليَّ في التفسير، فإن ما ذكره كثير من المفسرين، من أن المراد بالذرية الآباء، مما لا يعهد في القرآن

إطلاق الذرية على الآباء، بل فيها من الإيهام، وإخراج الكلام عن موضوعه، ما يأباه كلام رب العالمين، وإرادته البيان والتوضيح لعباده.

وثَمَّ احتمال أحسن من هذا، وهو أن المراد بالذرية الجنس، وأنهم هم بأنفسهم، لأنهم هم من ذرية بني آدم، ولكن ينقض هذا المعنى قوله: ﴿ وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِۦ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ إن أريد: وخلقنا من مثل ذلك الفلك، أي: لهؤلاء المخاطبين، ما يركبون من أنواع الفلك، فيكون ذلك تكريرا للمعنى، تأباه فصاحة القرآن. فإن أريد بقوله: ﴿ وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِۦ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ الإبل، التي هي سفن البر، استقام المعنى واتضح، إلا أنه يبقى أيضا، أن يكون الكلام فيه تشويش، فإنه لو أريد هذا المعنى، لقال: وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَاهم فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُون، وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ، فأما أن يقول في الأول: وحملنا ذريتهم، وفي الثاني: حملناهم، فإنه لا يظهر المعنى، إلا أن يقال: الضمير عائد إلى الذرية، والله أعلم بحقيقة الحال» (١). فكون فصاحة الكلام تأبى هذا النوع من التكرار حمل الشيخ على جعله مرجوحا، وحمله على الذهاب إلى رأي آخر لا يتعارض وفصاحةَ الكلام التي بها نزل الكتاب العزيز.

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٦٩٦

المبحث الثاني: اللسان العربي:

غير خاف أن للقرآن الكريم منزلة لغوية، وأثرا بيانيا، في علو شأنه، ومدى إعجازه، وفي كونه معجزة سيدنا محمد النبي العربي صلى الله عليه وسلم؛ وفي ذلك يقول النهشلي: «أفضل كلام وأعزه وأكرمه، وأعظمه بركة، وأعوده بصالحه كتاب الله العزيز الذي عجزت عنه خطباء العرب في عنفوانها، وشعراؤها في أبّانها فهو يجلّ عن سجع المتكلمين، ويعظم من وزن المتكلفين من الخطباء والشاعرين وأنه معجزة باقية لأكرم أنبياء الله، وخيرته من خلقه، صلى الله عليه وسلم، ورحم وكرم»(١).

جاء في العديد من مواضع التفسير الإشادة باللسان العربي الذي به نزل القرآن الكريم، يأتي ذلك مثلا في حديث الشيخ -رحمه الله- عن صدر سورة يوسف عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿الٓر ۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٢ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ۝٣﴾ يوسف: ١ - ٣؛ حيث يقول الشيخ: «يخبر تعالى أن آيات القرآن هي {آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ} أي: البين الواضحة ألفاظه ومعانيه. ومن بيانه وإيضاحه: أنه أنزله باللسان العربي، أشرف الألسنة، وأبينها، المبين لكل ما يحتاجه الناس من الحقائق النافعة، وكل هذا الإيضاح والتبيين

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، أي: لتعقلوا حدوده وأصوله وفروعه، وأوامره ونواهيه»(٢)، فاللسان العربي الذي نزل به القرآن الكريم، هو أشرف الألسنة، وقد اشتمل على البيان لواضح في نفسه، المبين لغيره، القادر على إيصال الدلائل والهدايات، التي بها يخرج الغافلون عن غفلتهم، وبه يعقل العاقلون ما

(١) الممتع في صنعة الشعر: ١١

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٣٩٣

يُخاطبون به.

وزيادة في شرف هذا اللسان العربي يرد في موضع القسم عليه، والمقسِم هو الله سبحانه وتعالى، وذلك بقوة اللسان العربي صفة لما أقسم عليه الله سبحانه؛ وهو كونه قرآنا عربيا، يقول الشيخ -رحمه الله- في ذلك قال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا الزخرف: ٣، هذا المقسم عليه، أنه جعل بأفصح اللغات وأوضحها وأبينها، وهذا من بيانه. وذكر الحكمة في ذلك فقال: ﴿ إِنَّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ألفاظه ومعانيه لتيسرها وقربها من الأذهان"(١).

ويشير الشيخ -رحمه الله- في موضع آخر إلى القسم بالقرآن المبين؛ فيقول: «هذا قسم بالقرآن على القرآن، فأقسم بالكتاب المبين لكل ما يحتاج إلى بيانه أنه أنزله﴿فِى مُّبَٰرَكَةٍ ﴾الدخان: ٣ « (٢).

فالقَسَم بالقرآن المبين على أمر نزول القرآن المبارك في تلك الليلة المباركة، وهذا مما يدخل في البيان المستوحى من القرآن الكريم. وبفضل هذا اللسان المبين غدت الآيات مبيِّنات، واضحات، لا لبس فيها ولا خفاء، فهي آيات دالة على الشرائع والآداب، ويكون تكون المبيِّنات خافياتٍ؟! وهذا ما أشار إليه الشيخ -رحمه الله- تعالى في معرض حديثه عن قوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ ﴾النور، أي: لقد رحمنا عبادنا، وأنزلنا إليهم آيات بينات، أي: واضحات الدلالة، على جميع المقاصد الشرعية، والآداب المحمودة، والمعارف الرشيدة، فاتضحت بذلك السبل، وتبين الرشد من الغي، والهدى من الضلال، فلم يبق أدنى شبهة لمبطل يتعلق بها، ولا أدنى إشكال لمريد الصواب، لأنها تنزيل من

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٧٦٢

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٧٧١

كمل علمه، وكملت رحمته، وكمل بيانه، فليس بعد بيانه بيان ﴿لِيَهْلِكَ﴾ بعد ذلك ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ الأنفال»[1]، فتلك الآيات المبيِّنات دالة على كمال بيان كلام الله تعالى أكمل بيان وأوضحه.

وهذا البيان الجليّ جاء في أكمل صوره، وأحسن تراكيبه، وأعظم دلالاته؛ حتى إنه خلا من القيود اللفظية؛ ليتم له الإطلاق اللفظي الدال على الإطلاق المعنوي، حتى لا يقيّد قيد، ولا يحدّه حدّ، وليذهن الذهن مع إطلاقه كل مذهب، وليدخل في دلالاته البيانية كل ما أمكن أن يدخل.

وهذا الذي نقرأه في فحوى كلام الشيخ -رحمه الله- عند حديثه عن قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِيُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ يس ﴿وَقُرْآنٌ﴾ أي: مبين لما يطلب بيانه. ولهذا حذف المعمول، ليدل على أنه مبين لجميع الحق، بأدلته التفصيلية والإجمالية، والباطل وأدلة بطلانه، أنزله الله كذلك على رسوله»[2]؛ فالنكتة البلاغية البيانية في حذف المعمول -والله أعلم- إرادة العموم في دلالته من كل وجه، مجملا كان ذلك الوجه أم مفصَّلا.

وهو من البيان الذي تكفل الله تعالى بحفظه حفظا يشمل اللفظ والمعنى، وقد نصَّ على ذلك الشيخ -رحمه الله- في حديثه عن قوله تعالى﴿ --﴾ القيامة، حيث قال:» أي: بيان معانيه، فوعده بحفظ لفظه وحفظ معانيه، وهذا أعلى ما يكون»[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٥٧١

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٦٩٨

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٨٩٩

المبحث الثالث: الحِجاج

الحجاج بؤرة اهتمام الدارسين منذ أن تطورت الدراسات البلاغية...التي اهتمت بالحجاج في الخطابات الفلسفية، والأخلاقية، والاجتماعية، والقانونية، والسياسية[1].

وقد أورد الشيخ مقدمة في تفسيره، وأشار فيها إلى قضية بلاغية مهمة، هي الحِجاج، فقال: «قلت: وقد اشتمل القرآن على عدة علوم قد ثنيت فيه وأعيدت»[2]، وذكر الشيخ منها الحِجاج؛ بقوله -رحمه الله-:» وإن شرع في الحجاج للمبطلين، وتزييف شبه المشبهين، وبطلان مذاهب الضالين، فقل ما شئت من إحقاق حق، ودمغ باطل، وإرشاد ضال، وإقامة الحجة على المعاند، وبيان أن الباطل لا يقوم لأقل شيء من الحق، بل هو على اسمه باطل لا حقيقة له، إن هي إلا أسماء يسمون بها الباطل إذا جردت، تبينت هباء منثورا.

ورأيته يسوق البراهين العقلية، بأوضح عبارة وأوجزها وأسلمها من الاعتراض والنقض والخفاء، فيجمع بين الدليل العقلي والنقلي في كلمة واحدة، إيجازا غير مخل بالمطلوب، وتارة يفصل ذلك، ويسرد من البراهين ما يكفي بعضه بالبيان. فلله الحمد والشكر»[3].

ويشير الشيخ -رحمه الله- في كليات التفسير إلى الموطن الذي لا يحسن فيه الحجاج؛ فيقول: «ومن الكليات؛ أنه إذا وضح الحق وظهر ظهورا جليا، لم يبق للمجادلات العلمية والمعارضات العملية محل، بل تبطل المعارضات، وتضمحل

---

(١) ينظر: الحجاج في الخطبة الرملية لمسلم بن محمود الشيرزي، أخوزهية: ٩١

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٣٤

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٣٨

المجادلات»[1].

وفي إحدى تطبيقات الشيخ -رحمه الله- على هذه الكليّة يقول: «فإذا زعموا - مع هذا - أنه افتراه، علم أنهم معاندون، ولم يبق فائدة في حجاجهم، بل اللائق في هذه الحال، الإعراض عنهم، ولهذا قال: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَيَّ إِجْرَامِى﴾ هود: ٣٥، أي: ذنبي وكذبي، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ هود أي: فلم تستلجون في تكذيبي»[2].

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٢

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٣٨١

المبحث الرابع: اصطفاء اللفظ:

« ألفاظ القرآن هي لبُّ كلام العرب، وزبدته، وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع حُذَّاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم، وما عداها وعدا الألفاظ المتفرِّعات عنها والمشتقات منها هو بالإضافة إليها كالقشور والنوى بالإضافة إلى أطايب الثمرة، وكالحثالة والتبن بالإضافة إلى لبوب الحنطة»[1].

ومما يحسن الوقوف عليه في وقفات الشيخ البلاغية ما يدخل ضمن إشاراته إلى اصطفاء اللفظ القرآني، ومن ذلك ما ذكره -رحمه الله- عن اصطفاء لفظ (اليقين) بقوله: «أثنى الله على اليقين، وعلى الموقنين، وأنهم هم المنتفعون بالآيات القرآنية، والآيات الأفقية. واليقين أخص من العلم، فهو: العلم الراسخ، المثمر للعمل والطمأنينة»[2].

ومثل ذلك ما جاء في حديثه -رحمه الله- في تقرير مسألة عقدية من أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، وبنى رأيه في الانتصار للرأي الصواب على اصطفاء لفظ قرآني دون غيره من الألفاظ المقاربة، ذلك اللفظ هو لفظ (الإدراك)؛ حيث قال -رحمه الله-: «قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ الأنعام: ١٠٣ ؛ لعظمته، وجلاله وكماله، أي: لا تحيط به الأبصار، وإن كانت تراه، وتفرح بالنظر إلى وجهه الكريم، فنفي الإدراك لا ينفي الرؤية، بل يثبتها بالمفهوم. فإنه إذا نفى الإدراك، الذي هو أخص أوصاف الرؤية، دل على أن الرؤية ثابتة.

فإنه لو أراد نفي الرؤية، لقال «لا تراه الأبصار» ونحو ذلك، فعلم أنه ليس في

(١) المفردات: ٥٥

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٢

الآية حجة لمذهب المعطلة، الذين ينفون رؤية ربهم في الآخرة، بل فيها ما يدل على نقيض قولهم»[1].

ويشير -رحمه الله- إلى اصطفاء لفظ (المجيد) في تأييد قراءة الكسر، فيقول -رحمه الله- مبيِّنًا سبب ذِكر العرش دون غيره من المخلوقات: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ البروج، أي: صاحب العرش العظيم، الذي من عظمته، أنه وسع السماوات والأرض والكرسي، فهي بالنسبة إلى العرش كحلقة ملقاة في فلاة، بالنسبة لسائر الأرض، وخص الله العرش بالذكر، لعظمته، ولأنه أخص المخلوقات بالقرب منه تعالى، وهذا على قراءة الجر، يكون {المجيدِ} نعتا للعرش، وأما على قراءة الرفع، فإن المجيد نعت لله، والمجد سعة الأوصاف وعظمتها»[2].

ومما يدخل في الاصطفاء اللفظي ما أشار إليه الشيخ -رحمه الله- تعالى في الربط بين التعبير بلفظ (الرب) وبين أدعية الأنبياء المصطفين عليهم الصلاة والسلام، ومناجاتهم ربهم تعالى، فيقول -رحمه الله-: « و(الرب): هو المربي جميع عباده بالتدبير وأصناف النعم. وأخص من هذا تربيته لأصفيائه بإصلاح قلوبهم وأرواحهم وأخلاقهم. ولهذا كثر دعاؤهم له بهذا الاسم الجليل، لأنهم يطلبون منه هذه التربية الخاصة»[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٢٦٨

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٩١٩

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٥

الفصل الثاني: حديث الشيخ -رحمه الله- عن عادات القرآن الكريم

المبحث الأول: إرادة العموم

يشير الشيخ -رحمه الله- تعالى إلى أصول وكليات من أصول التفسير وكلياته لا يستغني عنها المفسر للقرآن، ومن هذه الأصول والكليات ما هو شديد الصلة قوية الاتصال بالقضايا اللغوية عامة والبلاغية منها خاصة؛ ومن ذلك حديث -رحمه الله- عن إرادة العموم حيث يقول: « النكرة في سياق النفي، أو سياق النهي، أو الاستفهام، أو سياق الشرط، تعم، وكذلك المفرد المضاف يعم، وأمثلة ذلك كثيرة.

فمتى وجدت نكرة واقعة بعد المذكورات، أو وجدت مفردا مضافا إلى معرفة، فأثبت جميع ما دخل في ذلك اللفظ، ولا تعتبر سبب النزول وحده، فإن «العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

وينبغي أن تنزل جميع الحوادث والأفعال الواقعة، والتي لا تزال تحدث، على العمومات القرآنية، فبذلك تعرف أن القرآن تبيان لكل شيء، وأنه لا يحدث حادث، ولا يستجد أمر من الأمور، إلا وفي القرآن بيانه وتوضيحه»[(١)].

وهذا الذي نصَّ عليه النحويون في مصنفاتهم، وقعَّد له الشيخ هنا -رحمه الله- ورحمهم [(٢)].

وفي الجانب التطبيقي نرى ذلك في مثل حديث الشيخ -رحمه الله- عن إرادة العموم الوارد في الأسلوب الشرطي الوارد في قوله تعالى ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٍ

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤١

(٢) ينظر مثلا: أمالي ابن الحاجب ٢/ ٥٣١، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٩٤

يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُ ﴾ البقرة: ١٩٧؛ حيث قال -رحمه الله-: « أتى بـ(من) للتنصيص على العموم، فكل خير وقربة وعبادة، داخل في ذلك، أي: فإن الله به عليم، وهذا يتضمن غاية الحث على أفعال الخير، وخصوصا في تلك البقاع الشريفة والحرمات المنيفة، فإنه ينبغي تداركه ما أمكن تداركه فيها، من صلاة، وصيام، وصدقة، وطواف، وإحسان قولي وفعلي»(١).

فالشيخ -رحمه الله- يستثمر الدلالات اللغوية المستقاة من التراكيب والقوانين النحوية يستثمر ذلك في إيراد قواعد كلية للمفسّر، مثل الاعتماد على عموم اللفظ لا خصوص السبب متى ما ساعد على ذلك التركيب اللغوي وفق القواعد النحوية. وهو الذي يشير إليه البلاغيون كثيرا.

المبحث الثاني: الاستغراق:

ومما أشار إليه الشيخ -رحمه الله- تعالى في معرض حديثه عن أصول وكليات من أصول التفسير وكلياته لا يستغني عنها المفسر للقرآن استغراق المعاني المستفاد من بعض التراكيب النحوية، وهو الذي تتحدث عنه علماء النحو (٢)، وهو الذي نصَّ عليه بقوله:» ومن أصوله أن الألف واللام الداخلة على الأوصاف، وعلى أسماء الأجناس، تفيد استغراق جميع ما دخلت عليه من المعاني»(٣).

وهذا ما جاء في تطبيقات الشيخ على الآيات الكريمة؛ ومنها حديثه في معرض تقسيم الإيمان إلى كامل وناقص، وأن الكامل يُتوصل إلى لفظه بمعونة (ال) الاستغراق؛ فيقول -رحمه الله-:» ومن نقصت طاعته لله ورسوله، فذلك لنقص

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٩٢

(٢) ينظر مثلا: شرح قطر الندى وبل الصدى: ١١٣، وشرح التصريح على التوضيح: ١/ ١٨١

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤١

إيمانــه، ولما كان الإيمان قسـمين: إيمانا كاملا يترتب عليه المـدح والثناء، والفوز التـام، وإيمانا دون ذلك ذكر الإيمـان الكامل فقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ الأنفال: ٢، الألف واللام للاستغراق لشرائع الإيمان ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ الشرح: ٥ "[1].

ومثل تطبيقه ذلك في لفظ العسـر الوارد في سورة الشرح في قوله تعالى ﴿ فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ الشرح: ٥ ؛ حين قال -رحمه الله-:» وتعريف (العسر) في الآيتين، يدل على أنه واحد، وتنكير (اليسر) يدل على تكراره، فلن يغلب عسر يسرين.

وفي تعريفـه بالألف واللام، الدالة على الاسـتغراق والعمـوم يدل على أن كل عسر - وإن بلغ من الصعوبة ما بلغ - فإنه في آخره التيسير ملازم له»[2].

ومثل ذلك ما جاء في تطبيق الشيخ -رحمه الله- على لفظ (الحمد)؛ لاشتماله على المحامد كلها بمعونة الاسـتغراق؛ حيث يقول -رحمه الله- تعالى: «﴿ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ ﴾ الصافات: ١٨١ ؛ لسـلامتهم من الذنوب والآفات، وسلامة ما وصفوا به فاطر الأرض والسماوات.

﴿ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ الصافات: ١٨٢ ،الألف واللام، للاستغراق، فجميـع أنـواع الحمـد، مـن الصفـات الكاملـة العظيمـة، والأفعـال التـي ربى بها العالميـن، وأدرَّ عليهـم فيهـا النعـم، وصـرف عنهـم بها النقـم، ودبرهـم تعالى في حركاتهم وسكونهم، وفي جميع أحوالهم، كلها لله تعالى، فهو المقدس عن النقص، المحمود بكل كمال، المحبوب المعظم»[3].

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٣١٥

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٩٢٩

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٧٠٩

المبحث الثالث: الحذف للتعميم

ومما جاءت الإشارة إليه في الكليات التي نص عليها الشيخ -رحمه الله- تعالى ما ذكره من « أن حذف المتعلقات، من مفعولات وغيرها، يدل على تعميم المعنى، لأن هذا من أعظم فوائد الحذف، وأنه لا يجوز حذف ما لا يدل عليه السياق اللفظي، والقرينة الحالية، كما أن الأحكام المقيدة بشروط أو صفات تدل على أن تلك القيود، لا بد منها في ثبوت الحكم»[1].

وهو الذي تناوله في تطبيقاته على الآيات الكريمة؛ وفي مطلعها حديثه عن حذف متعلقات الهداية في لفظ (هدى)، في قوله -رحمه الله- تعالى:» الهداية لا تحصل إلا باليقين قال: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝ ﴾ قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ البقرة، والهدى: ما تحصل به الهداية من الضلالة والشبه، وما به الهداية إلى سلوك الطرق النافعة، وقال {هُدًى} وحذف المعمول، فلم يقل هدى للمصلحة الفلانية، ولا للشيء الفلاني، لإرادة العموم، وأنه هدى لجميع مصالح الدارين، فهو مرشد للعباد في المسائل الأصولية والفرعية، ومبين للحق من الباطل، والصحيح من الضعيف، ومبين لهم كيف يسلكون الطرق النافعة لهم، في دنياهم وأخراهم»[2].

ونحو ذلك ما جاء في حديثه -رحمه الله- تعالى في الحديث عن حذف مفعول (الخوف)؛ حيث قال: «وقوله ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ البقرة: ٢٣٩، حذف المتعلق، ليعم الخوف من العدو، والسّبُع، وفوات ما يتضرر العبد بفوته فصلُّوا قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَرِجَالًا ﴾ البقرة: ٢٣٩ ماشين على أرجلكم»[3].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٢

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٤٠

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٩٥١

ومن تطبيقات الشيخ -رحمه الله- تعالى على الحذف لإرادة التعميم ما جاء في حديثه عن حذف مفعول الإنفاق؛ ليعم ما يمكن أن يدخل فيه، وذلك حين قال -رحمه الله-:» وكذلك خصهم بالنفقات على الزوجات بل وكثير من النفقات يختص بها الرجال ويتميزون عن النساء. ولعل هذا سر قوله: قَالَ تَعَالَىٰ: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَبِمَآ أَنفَقُوا۟﴾ النساء: ٣٤، وحذف المفعول ليدل على عموم النفقة»[١].

(١) تيسير الكريم الرحمن: ١٧٧

المبحث الرابع: المشترك اللفظي:

أشار الشيخ -رحمه الله- تعالى إلى ظاهرة لغوية وردت في القرآن الكريم، هي ظاهرة المشترك اللفظي، « ولا غرابة أيضًا في اشتراك عدد من الحروف في تأدية معنى واحد؛ لأن هذا كثير في اللغة، ويسمى: المشترك اللفظي»[1]، وضرب الشيخ على المشترك اللفظي مثالين اثنين في كليات التفسير، الأول من هذين المثالين المشترك في لفظ (أمة)؛ حيث قال:» لفظ (الأمة) في القرآن على أربعة أوجه: يراد به (الطائفة من الناس) وهو الغالب. ويراد به (المدة)، ويراد به (الدين) و (الملة)، ويراد به (الإمام) في الخير»[2].

والمثال الآخر في لفظ (استوى)، حيث بين الشيخ -رحمه الله- اختلاف هذا اللفظ باختلاف العوامل المصاحبة له، وهو في ذلك يتأزر بإزار اللغة في إثبات رداء العقيدة، قال في ذلك -رحمه الله- تعالى:» لفظ (استوى) في القرآن على ثلاثة أوجه: إن عدي بـ (على) كان معناه العلو والارتفاع، كقوله تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ الأعراف: ٥٤، وإن عدي بـ (إلى)، فمعناه قصد، كقوله: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾ البقرة: ٢٩، وإن لم يعد بشيء، فمعناه «كَمُل»، كقوله ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ﴾ القصص: ١٤»[3].

وهو المعنى الذي أشار إليه بألفاظ قريبة من هذا الوارد في الكليات؛ حيث قال -رحمه الله- في تفسير سورة البقرة:» وقوله قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ البقرة.

---

(١) النحو الوافي ٢/ ٥٤٢

(٢) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٤

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٩٤٥

{اسْتَوَى} ترد في القرآن على ثلاثة معان: فتارة لا تعدى بالحرف، فيكون معناها، الكمال والتمام، كما في قوله عن موسى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ﴾ القصص: ١٤، وتارة تكون بمعنى (علا) و (ارتفع) وذلك إذا عديت بـ (على) كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ الأعراف: ٥٤، قَالَ تَعَالَىٰ: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ﴾ الزخرف: ١٣، وتارة تكون بمعنى (قصد) كما إذا عديت بـ(إلى) كما في هذه الآية، أي: لما خلق تعالى الأرض، قصد إلى خلق السماوات ﴿فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾ البقرة: ٢٩، فخلقها وأحكمها، وأتقنها، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٩ »[1].

(١) تيسير الكريم الرحمن: ٤٨

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله أن يسّر الوصول إلى خاتمة هذا البحث الذي شرُف بحديثه عن بعض الجهود للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تفسيره، -رحمه الله- ووالدينا والمسلمين، وما كان هذا البحث إلا إشارات في عبارات، إذ ليس المقصود الاستقصاء والقراءة الشاملة لجهود الشيخ -رحمه الله-، إنما هي إلماحة لبعض ما ورد من جهود الشيخ البلاغية، وما في تفسير من كنوز لغوية.

وقد توصل البحث إلى الوقوف على عدة نتائج، منها:

١ - الإلمام الكبير للشيخ -رحمه الله- تعالى في علوم اللغة.

٢ - قدرة الشيخ -رحمه الله- على التنظير اللغوي والبلاغي.

٣- تمكن الشيخ -رحمه الله- من إنشاء الكليات العامة النابعة عن معايشته لكتاب الله تعالى.

٤- طواعية قلم الشيخ -رحمه الله- في الربط بين القواعد النظرية والدراسة التطبيقية لفنون البلاغة.

وإني أوصي في ختام هذا البحث بعدة توصيات:

١ - اقتفاء أسلوب الشيخ -رحمه الله- في تيسير المعلومة التفسيرية.

٢ - الإفادة من الدرس التطبيقي لفنون البلاغة على منهج الشيخ -رحمه الله- في سهولة العبارة، وعدم الإطالة.

٣- دراسة منهج الشيخ -رحمه الله- في توظيف الدرس البلاغي في الحجاج.

٤ - الإفادة من الوجوه اللغوية في الانتصار لمعتقد أهل السنة والجماعة، وإفراد ذلك بتطبيقات الشيخ -رحمه الله-.

٥- إعادة قراءة هذا السِفر العظيم قراءة دقيقة، نفسية، واجتماعية، وتربوية، وبلاغية، وعقدية، وتفتيق المعاني من تلك القراءات المتأنية.

رحم الله الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمة واسعة وأميمتي ووالدينا جميعا والمسلمين، وجعل هذا البحث مثقلا لميزاني بالحسنات، وميزان والديّ وميزان الشيخ السعدي ومن قام على هذا المؤتمر المبارك ووالديهم جميعا، والمسلمين.

والحمد لله رب العالمين.

ثبت المصادر والمراجع

- أمالـي ابـن الحاجب، عثمان بن عمـر بن أبي بكر بن يونس، أبـو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، دراسـة وتحقيق: د. فخر صالح سـليمان قدارة، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م
- تيسـير الكريـم الرحمن في تفسـير كلام المنـان، عبـد الرحمن بن ناصر بـن عبد الله السـعدي، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسـة الرسـالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م
- الحجاج في الخطبة الرملية لمسلم بن محمود الشيرزي. أخوزهية، د. رائدة محمود، و د. ثنـاء نجـاتي عياش، مجلـة العلوم العربيـة، مجلة علمية فصليـة محكمة، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سـعود الإسلامية، العدد الحادي والثلاثون ١٤٣٥ه
- شـرح التصريح على التوضيـح، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بـن محمد الجرجاويّ الأزهـري، زين الدين المصري، وكان يعـرف بالوقاد، دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م
- شرح قطر الندى وبل الصدى، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشـام، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣
- شـروح التلخيص وهي مختصر العلامة سـعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للخطيب القزويني ومواهب الفتاح في شـرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي وعروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكي، دار الكتب العلمية
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبـو محمد، جمال الدين، ابن هشـام، تحقيق: د. مازن المبـارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥

- مفـردات ألفـاظ القرآن: الراغب الأصفهاني - تحقيق صفـوان عدنان داوودي - دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- الممتع في صنعة الشـعر. النهشـلي، عبد الكريم النهشـلي القيرواني، تحقيق الدكتور محمد زغلول سلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية
- النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة

آراء الشيخ السعدي الفقهية
في التقنيات الحديثة
« دراسة فقهية مقارنة»

د. نغم إسماعيل محمود عبد اللاه

الأستاذ المشارك بقسم الفقه،كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم وجامعة الأزهر

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن آراء الشيخ السعدي الفقهية في التقنيات الحديثة [1] ترسم لنا صورة لإمام لم يعش كثير ممن في جيلنا زمنه، لكنهم عايشوا سيرته، ووعوا مسيرته، ورأوا كيف يسبق فكره ويتجدد ذكره،، لقد اتسع أفق الشيخ السعدي - رحمه الله - لتصور أحكام مسائل، تعتبر نقلة علمية هائلة في وسط كان أشبه بالأمي يعيش دون اتصال، بل لم يكن في بلدة «عنيزة» في ذلك الحين سوى جهاز (راديو)[2] واحد يجتمع الناس حوله لسماع أخبار الحرب، بينما كان الشيخ يتحدث عن حكم استخدام التقنيات

---

(١) التقنية الحديثة : جملة الوسائل والأساليب والطرائق التي تختص بمهنة أو فنّ، ويستخدمها الناس في اختراعاتهم واكتشافاتهم لتلبية حاجاتهم وإشباع رغباتهم . ينظر : معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، (١/ ٢٩٦)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

(٢) الراديو : المذياع، و هو جهاز لاقط للإذاعات.. تنقل الصوت بالموجات الكهربائية،والإذاعة : هي نقل الكلام وغيره عن طريق الجهاز اللاسلكي . ينظر : المعجم الوسيط (١/ ٣١٨)، معجم متن اللغة لأحمد رضا (٢/ ١١٥)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت، معجم اللغة العربية المعاصرة، (٢/ ٨٤١)، وقد أنشئت أول محطة إذاعية في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٢٠ م . ينظر : تاريخ التكنولوجيا في العالم تأليف / دانيال آر . هيدرك، ص ٣٦٩، ترجمة : أحمد حسن مغربي، الناشر : هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث .

() الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة (الرسائل الشخصية العلمية من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى تلميذه الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل)، ص ٣١٧، اعتنى بها وعلق عليها وقام بإخراج المسائل / هيثم بن جواد الحداد ١٤٢٠هـ ط: الثالثة، دار النشر : ابن الجوزي .

الحديثة كالبرقيات والتليفون، مما جعل الشيخ رمزا نادرا جمع بين العمق الشرعي وسعة الأفق، والسلوك المثالي، فعاش معنا اليوم وكأنه لم يرحل عنا رحمه الله.[١]

أهمية الموضوع : تظهر أهمية الموضوع من خلال النظرة المختلفة التي تميز بها الشيخ السعدي في بحثه للمسائل الفقهية المعاصرة، حيث كان سابقاً لعصره في توجهه لكل جديد نافع للمسلمين، مما يدل على بعد نظره وحصافة رأيه، وقدرته على مواكبة العصر بما لا يتعارض مع الشرع.[٢].

سبب اختيار الموضوع : تشرفت بطلب استكتاب من اللجنة العلمية لمؤتمر (الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة)، والذي تنظمه كلية العلوم والآداب بعنيزة، بالتعاون مع كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية - جامعة القصيم، فلهم وافر الشكر والامتنان، وأدعو الله أن يثيبهم، وأن يثقل موازينهم، وأن ينفع بهم الإسلام والمسلمين، وقد استفدت كثيراً من توجيهاتهم وإرشاداتهم العلمية؛ فقد أتاحوا لي الفرصة لتسليط الضوء على آراء الشيخ الفقهية في بعض التقنيات الحديثة، وعرض نموذجاً يقتدى

---

(١) ورد بتصرف :في مقال بعنوان (الدعوة قدوة : لماذا نستعيد الشيخ عبد الرحمن السعدي) لإبراهيم بن عبد الرحمن التركي، تاريخ النشر : ٢٧ شوال ١٤٢٨ ه، موقع مداد .

(٢) ويدل على ذلك : أنه قبل أكثر من ستين عاماً تسامع الناس في بلدة (عنيزة) عن عمليات غزو الفضاء ومحاولات الهبوط على سطح القمر قبل أن يتم ذلك فعلياً بحوالي ثلاثين عاماً...، فلجأوا مستفهمين وربما مستنكرين إلى (الشيخ عبد الرحمن السعدي) (١٣٠٧-١٣٧٦)، وأجابهم الشيخ من فوره أن ذلك ممكن بواسطة آلة ترفعهم إلى القمر أو أي سلطان آخر .. روى ذلك ابنه الشيخ (محمد العبد الرحمن السعدي) وأشار إلى أن الشيخ عبد العزيز التويجري قد استعاد الحكاية عام ١٤١٨هـ في فندق (بريزنت) بسويسرا بحضور أحد أعضاء الكونغرس الأمريكي الذي عجب من شيخ نجدي اقتنع قبل الحدث بما لم يقتنع به الأمريكيون بعده . ينظر : مقال بعنوان (الدعوة قدوة : لماذا نستعيد الشيخ عبد الرحمن السعدي) لإبراهيم بن عبد الرحمن التركي، موقع مداد.

به من علماء العصر الحديث كالشيخ السعدي - رحمه الله - يجمع بين الأصالة والمعاصرة، وفهم الواقع ومعطياته، مع حاجة الأجيال الجديدة لمعرفة آراء الشيخ وأدلته مع مقارنتها بآراء الفقهاء المتأخرين.

منهج البحث : سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث قمت بجمع المسائل المتعلقة بالتقنيات الحديثة، والتي كان للشيخ السعدي -رحمه الله - رأي بارز ومهم فيها من كتبه،وبحثتها بحثا فقهياً مقارنا مع آراء الفقهاء المعاصرين .

إجراءات البحث : سأعتمد - بإذن الله - في كتابة البحث على الإجراءات العلمية المعتمدة في قسم الفقه، والمتبعة في كتابة الأبحاث والرسائل العلمية .

خطة البحث :انتظم البحث في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة .

المقدمة : ذكرت فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخطة البحث .

المطلب الأول : استعمال الخطيب لمكبرات الصوت في الأذان والجمعة والعيدين.

المطلب الثاني : صلاة الجمعة خلف المذياع .

المطلب الثالث : الاعتماد على خبر المذيع وأصوات المدافع والبرقية والفاكس والإنترنت في الصيام والفطر، ويشتمل على ثلاث مسائل:

المسألة الأولى : الاعتماد على خبر المذيع في الصيام والفطر .

المسألة الثانية : الاعتماد على أصوات المدافع في الصيام والفطر .

المسألة الثالثة : الاعتماد على البرقية والفاكس والانترنت في الصيام والفطر .

المطلب الرابع : الصيام في البلاد التي يمتد نهارها عشرين ساعة .

الخاتمة : وتشتمل أهم النتائج والتوصيات .

المراجع .

فهرس الموضوعات.

المطلب الأول: استعمال الخطيب لمكبرات الصوت(١) في الأذان والجمعة والعيدين(٢).

أولاً : رأي الشيخ السعدي :

سئل الشيخ عن حكم استعمال مكبر الصوت للخطيب ؟

فأجاب : « رأينا أنه لا بأس به « ثم بين الشيخ دليله فقال :

١- « إن الأمور الحادثة بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - قسمان : عبادات، وعادات، أما العبادات: فكل من أحدث عبادة لم يشرعها الله ورسوله فهو مبتدع، وأما العادات : فالأصل فيها الإباحة، وكل من حرم عادة من العوائد الحادثة، فعليه الدليل، فإن أتى بدليل يدل على المنع والتحريم من كتاب الله أو سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أو قياس على أصل شرعي فهو محظور وممنوع، وإلا فالأصل الإباحة،فهذه الآلات الحادثة في هذا الباب،

---

(١) يعتبر الشيخ عبد الرحمن السعدي هو أول من وضع مكبرات الصوت في مساجد القصيم، فاستنكره بعض الناس، فكانت خطبته المشهورة في هذا الشأن . ينظر : الخطب المنبرية على المناسبات تأليف علامة القصيم المحقق الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص ٢٢٩، اعتنى به وخرج أحاديثه / إبراهيم بن عبد الله الحازمي . ويروى أن أول ميكروفون مكبر الصوت جعل في جامع بريدة كان ذلك في ٠٢/ ٨ / ١٣٧٤ه، لسماع الخطب والتكبير . ينظر : تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان، المؤلف: إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن «من علماء أهل القصيم» (٥/ ١١٧)، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض -، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

(٢) ذهب الشيخ ابن عثيمين إلى منع استعمال مكبرات الصوت في الصلاة خارج حدود المسجد إذا كانت تشوش على المساجد الأخرى. ينظر : مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٦ جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، ط: دار الثريا، ط: الأولى ١٤٢٠ه-١٩٩٩م.

الأصل فيها الإباحة، والمباحات كلها إن أعانت على خير فهي حسنة، وإن أعانت على شر فهي سيئة »(١).

٢- وقد رد الشيخ على من استنكر وضع مكبرات الصوت، وبين أن استعمالها في المصالح الدينية والدنيوية من الجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، وإيصال الحق إلى الخلق، فقال في خطبته :

" إن إيصال الأصوات والمقالات النافعة إلى الأمكنة البعيدة من برقيات وتليفونات وغيرها داخل في أمر الله ورسوله بتبليغ الحق إلى الخلق، فإن إيصال الحق والكلام النافع بالوسائل المتنوعة من نعم الله، وترقية الصنائع والمخترعات لتحصيل المصالح الدينية و الدنيوية من الجهاد في سبيل الله" (٢).

وبهذا يتضح سند الشيخ الشرعي والذي اعتمد عليه في القول بإباحة استخدام مكبرات الصوت في زمانه.

ثانياً : آراء الفقهاء المعاصرين في حكم استعمال مكبرات الصوت :

صدر بجواز استعمال مكبرات الصوت، قرار من المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي في الدورة الخامسة .(٣)، كما ذهب إلى ذلك عامة الفقهاء منهم :

(١)( ) الفتاوى السعدية للعالم المحقق الشيخ / عبد الرحمن الناصر السعدي، ص ١٨١، مكتبة المعارف الرياض، ط: الأولى ١٣٨٨ه - ١٩٦٨م - فقه الشيخ ابن سعدي رحمه الله (٢/ ٣٣٦، ٣٣٧) اعتنى به جمعا وترتيباً د/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، د/ سليمان بن عبد الله بن حمد أبا الخيل ط: دار العاصمة، ط: الأولى ١٤١٦ه-١٩٩٦م .

(٢) الخطب المنبرية على المناسبات تأليف علامة القصيم المحقق الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ص ٢٢٩ .

(٣) وهذا نص القرار :(أن استخدام مكبر الصوت في أداء خطبة الجمعة والعيدين، وكذا القراءة في الصلاة، وتكبيرات الانتقال، لا مانع منه شرعاً، بل ينبغي استعماله في المساجد الكبيرة المتباعدة =

١- فضيلة مفتي الديار السعودية الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله- :

أفتى الشيخ بجواز استعمال مكبرات الصوت فقال: " لا بأس باستعماله إذا دعت الحاجة إلى استعماله كتباعد البيوت بحيث لا يبلغهم الأذان، أو ازدحام المسجد بالمصلين بحيث لا يتم سماع خطبة الجمعة لبعضهم إلا باستعماله، إذ الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد ما ينقل ذلك الأصل " (١)

٢ -رأي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : جاء في رسالة للشيخ ابن عثيمين قوله " لا نرى بأساً بوضع مكبر الصوت الذي يسمى (الميكرفون) في المنارة للتأذين به، وذلك لما يشتمل عليه من المصالح الكثيرة وسلامته من المحذور " (٢)، وقد ساق الشيخ ابن عثيمين من الأدلة ما يؤيد فتوى الشيخ

= الأطراف، لما يترتب عليه من المصالح الشرعية، فكل أداة حديثة وصل إليها الإنسان، بما علمه الله وسخر له من وسائل إذا كانت تخدم غرضاً شرعياً، أو واجباً من واجبات الإسلام، وتحقق فيه النجاح ما لا يتحقق بدونها، وتصبح مطلوبة بقدر الأمر الذي تخدمه وتحققه من المطالب الشرعية، وفقاً للقاعدة الأصولية المعروفة، وهي أن ما يتوقف عليه تحقق الواجب فهو واجب .والله سبحانه هو الموفق) . ينظر : قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دورته الخامسة، (ص ٩ , ١)، الاصدار الثالث،وبه صدرت فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية جاء فيها(الأذان بمكبرات الصوت لتبليغ من بعد وغيره لا حرج فيه، لما في ذلك من المصلحة العامة ينظر : فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب الشيخ/ أحمد عبد الرزاق الدويش، المجلد السادس ص ٦٥، الفتوى رقم (٨٨٩٧) ط:دار العاصمة، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء الرياض .

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ مفتي المملكة ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية ص ١٢٧ ط : المطبعة الحكومية بمكة المكرمة، ط: الأولى ١٣٩٩ هـ .

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩١ .

السعدي بإباحة استخدام الخطيب لمكبرات الصوت (الميكرفون) على الوجه التالي :

أولاً : من الكتاب :

قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾ ﴾ {سورة البقرة الآية ٢٩}.

وجه الدلالة من الآية الكريمة : دلت الآية الكريمة على أن الأصل في الأشياء الإباحة والطهارة، لأنها سيقت في معرض الامتنان، فإن الله – سبحانه وتعالى – خلق لنا جميع ما على الأرض، براً بنا ورحمة لنا، للانتفاع والاستمتاع والاعتبار، و مكبرات الصوت مما خلق الله، فتكون داخلة في معنى الآية الكريمة (١)، وقوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾ ﴾ { سورة الجاثية الآية ١٣ }.

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

دلت الآية الكريمة على أنه من فضل الله – تعالى – وإحسانه، أنه سخر لنا ما في السموات والأرض، وما أودع الله فيهما من الشمس والقمر والكواكب والثوابت والسيارات وأنواع الحيوانات وأصناف الأشجار والثمرات وأجناس المعادن وغير ذلك مما هو معد لمصالح بني آدم ومصالح ما هو من ضروراته، فهذا يوجب علينا أن نبذل غاية جهدنا في شكر نعمته، وأن تتغلغل أفكارنا في تدبر آياته وحكمه، ولهذا قال: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢)، ولا ينبغي للعبد أن يرد نعمة الله

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) ص ٤٨، تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ / السعدي ص ٧٧٦ .

عليه، فيحرم نفسه منها بغير موجب شرعي (١) لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ {سورة المائدة الآية ٨٧}.

يقول الشيخ السعدي -رحمه الله -في معنى الآية الكريمة: « فإنها نعم أنعم الله بها عليكم، فاحمدوه إذ أحلها لكم، واشكروه ولا تردوا نعمته بكفرها أو عدم قبولها، أو اعتقاد تحريمها، فتجمعون بذلك بين القول على الله الكذب، وكفر النعمة، واعتقاد الحلال الطيب حراما خبيثا، فإن هذا من الاعتداء، والله قد نهى عن الاعتداء، فقال: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ {سورة المائدة الآية ٨٧}، بل يبغضهم ويمقتهم ويعاقبهم على ذلك» (٢).

ثانياً من السنة :

١ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا» (٣).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩١ .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ / السعدي ص ٢٤٢ .

(٣) سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، (٥ / ٣٢٥) حديث رقم ٤٣٩٦، كتاب الرضاع، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م - السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، (١٠ / ٢١)، حديث رقم ١٩٧٢٥، باب ما لم يذكر تحريمه ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م. =

وجه الدلالة من الحديث الشريف :

أن الميكرفون مسكوت عنه، فيكون عفوا مباحاً (١).

٢- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَ قِصَّةَ رُؤْيَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: « إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ »(٢)

= قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد : (وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، (١/ ١٧١)، حديث رقم ٧٩٠.، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م٨م

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٢ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي، (١ / ٦٢٨) حديث رقم ٢٠٠٦ باب الرغبة في أن يكون المؤذن صيتاً - سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني(المتوفى: ٢٧٥هـ)، (١ / ١٣٥) حديث رقم ٤٩٩، باب كيف الأذان، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، (١ / ٢٢٣) حديث رقم ٧٠٦، باب بدء الأذان، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .

قال صاحب المقرر : رواه الخمسة، إلا النسائي، وللترمذي بعضُه فقط، وقال: «حسن صحيح» ينظر : المقرر على أبواب المحرر ليوسف بن ماجد بن أبي المجد المقدسي الحنبلي، (١ / ١٦٨)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، دبلوم الدراسات العليا في الوثائق قسم المكتبات - جامعة القاهرة، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .

وجه الدلالة من الحديث الشريف :

دل الحديث الشريف على أنه يسن في المؤذن أن يكون صَيِّتًا (١)، حَسَنَ الصَّوْتِ، أَمِينًا (٢)، مما يدل على أن رفع الصوت في الأذان أمر مطلوب، والميكروفون وسيلة إلى ذلك فيكون مطلوبـًا.

٣- أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يتحرى من كان عالي الصوت في إبلاغ الناس من ذلك: أمر النبي – صلى الله عليه وسلم - أبا طلحة أن ينادي عام خيبر، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ**»(٣).

كما أمر النبي – صلى الله عليه وسلم – العباس – رضي الله عنه – أن ينادي في الناس بأعلى صوته حين انصرفوا في غزوة حنين مستحثـًا لهم على الرجوع : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيْ عَبَّاسُ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ**»، فَقَالَ

---

(١) صيتا : أي قوي الصوت، ذكر الحازمي في المؤتلف أن العباس رضي الله تعالى عنه كان يقف على سلع، فينادي غلمانه في آخر الليل وهم في الغابة فيسمعهم قال: وبين سلع وبين الغابة ثمانية أميال. ينظر : الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، (٤ / ٣٨٥)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو إسحق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية – الخبر، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

(٢) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، (٣/ ٣٩) حديث رقم ١١٩٨، تحقيق: أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة – الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

(٣) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (٥ / ١٣١)، حديث رقم ٤١٩٨، باب غزوة خيبر، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

عَبَّاسٌ: وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا، فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ .....) (١).

وجه الدلالة من الحديثين الشريفين :

هـذا الأمر دليل على التماس ما هو أبلغ في إيصال الأحكام الشـرعية والدعوة إلى الله تعالى (٢).

وقـد كان النبي – صلى الله عليه وسـلم – يخطب الناس علـى راحلته ليكون أبلغ في سماع صوته (٣).

ثالثاً من القياس :

أن الميكرفون آلة لتكبير الصوت وتقويته فيكون مباحـاً قياسـاً على نظارة العين التي تقوي نظر العين وتكبر الحروف (٤).

---

(١) المسـند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسـول الله صلى الله عليه وسـلم، لمسـلم بن الحجاج أبي الحسـين القشـيري النيسـابوري (المتـوفى: ٢٦١هــ)، (٣/ ١٣٩٨)، حديث رقم ١٧٧٥ كتاب الجهاد، باب غزوة حنين، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشـر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٤ .

(٣) شـرح سـنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شـرح المجتبى» لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، (٣. / ١٣٥)، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، ط : الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢..٣ م.

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٤ - فتاوى ورسائل سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ مفتي المملكة ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية ص ١٢٨ .

رابعاً من القواعد الفقهية :

١ - قَاعِدَة: [الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ](١)، ومكبرات الصوت من هذا الباب، فيكون الأصل فيها الإباحة .

٢-قاعدة الشرع الأساسية : [جلب الْمَصَالح وَدفع الْمَفَاسِد] (٢).

ومكبرات الصوت (الميكرفون) اشتملت على عدة مصالح منها : رفع الصوت بتكبيرات الله تعالى وتوحيده، والشهادة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالرسالة، والدعوة إلى الصلاة خصوصاً، وإلى الفلاح عموماً، وتنبه الغافلين، وإيقاظ النائمين (٣).

٣-قاعدة : [الوسائلُ لها حُكمُ المقاصِدِ] (٤).

فإذا كان المقصود الأصلي مباحا كانت وسيلته وما يحصل تبعا له مباحا كذلك(٥).

---

(١) الأشباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ص ٦٠.، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

(٢) الفوائد في اختصار المقاصد لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، ص ٥٠.، تحقق: إياد خالد الطباع، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٢ .

(٤) تيسيرُ علم أصول الفقه لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، (١ / ٤ ,٢)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

(٥) القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير لعبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، (٢ / ٥٩٨)، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

ومـن الأمور المأمور بها بإجماع أهل العلم، إسـماع الناس الأذان، وإعلامهم بوقت الصلاة، ووعظهم وإرشادهم إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، والميكروفون وسـيلة ظاهرة إلى إسـماع الناس الأذان والدعـوة إلى الصـلاة، وإبلاغهم ما يلقى في المسـاجد مـن خطـب ومواعظ، فيكون مأموراً به، لأنه وسـيلة إلـى تعميم ذلك وإيصاله إلى الناس (١).

المطلب الثاني: صلاة الجمعة خلف المذياع(٢)

هل تصح صلاة الجمعة خلف المذياع من بلد آخر داخل القطر ؟

أولاً : رأي الشيخ السعدي رحمه الله :

يرى الشـيخ السـعدي – رحمه الله – عدم صحة صلاة الجمعة خلف المذياع، لأن صلاة الجماعة واجب عيني، والجمعة أعظم وآكد، و لما في ذلك من المفاسد العظيمة، من التوصل إلى ترك الجمعة، بل ربما إلى ترك الصلاة تستراً بهذا القول (٣).

ويظهر رأي الشـيخ السـعدي جليـاً من خلال رده على الشيخ / أحمد الصديق الغمـاري الـذي ذهب إلى صحة صـلاة الجمعة خلف المذياع مـن بلد آخر داخل القطـر، بشـرط أن يتحد الوقت في بلد الخطيب والمصلـي، وأن يكون بلد المصلي أو منزلـه متأخراً في المـكان عن بلد الخطيب، حتى لا يكـون المأموم متقدمـاً على

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، المجلد الثالث عشر ص ٩٣ .

(٢) المذياع : (الراديو)سبق تعريفه ص ٢ .

(٣) الأجوبة النافعة عن المسـائل الواقعة (الرسائل الشخصية العلمية من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى تلميذه الشـيخ عبـد الله بن عبد العزيز العقيل)، ص ٣١٧، اعتنى بهـا وعلق عليها وقام بإخراج المسائل / هيثم بن جواد الحداد ١٤٢ .هـ ط: الثالثة، دار النشر : ابن الجوزي .

الإمام، وأن يكون في صف ولو مع واحد، حتى لا يكون منفرداً خلف الصف وحده، فإذا وجدت هذه الشروط كانت الصلاة صحيحة، (١) واستند في فتواه على أمور ناقشها الشيخ السعدي في الأجوبة النافعة، وبين وجه البطلان فيها، وهي على الوجه التالي :

١) أنه بنى الكتاب كله على عدم وجوب الجماعة والجمعة، وأن حضور الجمعة والجماعة فضيلة وسنة، لا فريضة (٢).

المناقشة :يقول الشيخ السعدي رداً عليه : « وقد علمتم سقوط هذا القول ومخالفته للنصوص الصحيحة الصريحة في وجوب الجماعة عيناً، والجمعة أعظم وآكد، فإذا ثبت بطلان هذا القول تبين بطلان ما يبنى عليه، مع ما في إجازتها في المذياع من أقطار بعيدة من المفاسد العظيمة، والتوصل إلى ترك الجمعة والجماعة، بل ربما إلى ترك الصلاة تستراً بهذا القول، وقد أطال في هذا البحث جداً وهو معلوم السقوط(٣).

٢) أنه إذا صحت صلاة الجمعة في مسجد غير مبني صحت الصلاة خلف المذياع(٤).

مناقشة الشيخ السعدي له : « أين هذه المسألة من هذه المسألة ؟ فالجمعة تصح ويجب حضورها في أي موضع، جمعت في مسجد في مدينة أو قرية أو مبنى مسقف

---

(١) الإقناع بصحة صلاة الجمعة في المنزل خلف المذياع للإمام الحافظ أبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق، ص ٥، الناشر : مطبعة دار التأليف .

(٢) المرجع السابق ص ٢١ .

(٣) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣١٧ .

(٤) الإقناع بصحة صلاة الجمعة في المنزل خلف المذياع ص ٢٦ .

أو غير مسقف أو محل معد لصلاتها في أي محل يكون، وفي الصحراء القريبة من البلد، فهو يستدل على القائلين – إن كان هنا قائلون: إنها لا تصح إلا في مسجد مبني مسقف – على صحتها خلف المذياع من محل بعيد، وأين التلازم بين الأمرين على تقدير هذا القول؟ فكيف وهذا القول غير معتبر » (١).

٣) استدلاله بالآثار(٢) وأقوال أهل العلم بصحة صلاة الجمعة في البيوت المجاورة للمسجد القريبة منه، وأنه يلزم من هذا القول صحة صلاة الجمعة وجوازها خلف المذياع في البلد البعيد (٣).

مناقشة الشيخ السعدي له : « وأين هذا من هذا ؟ فالذين أجازوها للحاجة أو لغير الحاجة على اختلاف القولين، إنما ذلك حيث اتصلت الصفوف أو قاربت الاتصال، وأمكن الاقتداء التام، فأين هذا من هذا ؟ (٤).

٤) أنه زعم أن النبي – صلى الله عليه وسلم – حين كان المطر وأذن للناس في صلاتهم برحالهم (٥)، أنهم كانوا يصلون بصلاة النبي – صلى الله عليه وسلم–

---

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣١٨ .

(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رضي الله عنه- أَنَّهُمْ كَتَبُوا إِلَى عُمَرَ- رضي الله عنه- يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْجُمُعَةِ، فَكَتَبَ: «جَمِّعُوا حَيْثُ كُنْتُمْ». ينظر : الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة، (١ / ٤٤)، رقم ٥٠٦٨، باب من كان يرى الجمعة في القرى وغيرها، تحقيق : كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ – قال عنه الألباني :(وإسناده صحيح على شرط الشيخين). ينظر : سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، (١ / ٣٢١)،الناشر: دار الفاروق .

(٣) الإقناع بصحة صلاة الجمعة في المنزل خلف المذياع ص ٢٣ وما بعدها.

(٤) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣١٨ .

(٥) حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قَالَ: أَذَّنَ ابْنُ عُمَرَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ بِضَجْنَانَ،(جبل على بريد من مكة) ثُمَّ قَالَ: صَلُّوا فِي =

فهو يصلي في مسجده – صلى الله عليه وسلم،

وهم يصلون في بيوتهم في المدينة، ويسمعون صوته ويقتدون بصلاته(1).

مناقشة الشيخ السعدي له : «وهذا ما (2) قاله غيره، وقد تخرص(3) لذلك، وأنه لا يستبعد، حيث المدينة بيوتها على طبقة واحدة، فبذلك يسمعون صوته من المسجد، ولم يدر أن المنازل والبيوت على وقت النبي – صلى الله عليه وسلم – متباعدة جداً، كل دار في حارة منفصلة، وبعيدة عن الدار الأخرى، فلو فرض على وجه التقدير المحال أنه كذلك، لم يكن في ذلك دليل على صحة وجواز صلاة الجمعة في البيوت خلف المذياع في الأقطار البعيدة «(4).

= رِحَالِكُمْ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ: «أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ» فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ، أَوِ المَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. ينظر : صحيح البخاري، (١ / ١٢٩)، حديث رقم ٦٣٢ كتاب الأذان، باب الإذن للمسافر إذا كانوا جماعة .- أَذَّنَ مُؤَذِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: " صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ؛ فَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ، وَقَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَكَرِهْتُ أَنْ تَمْشُوا فِي الدَّحْضِ وَالزَّلَلِ ".ينظر : السنن الكبرى للبيهقي، (٣/ ٢٤٦)، حديث رقم ٥٦٤٧، باب ترك إتيان الجمعة بعذر المطر أو الطينة، وإسناده صحيح رواته ثقات. ينظر : أَنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَارِي لأبي حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي،(٤ / ٢٧٤٩)، تحقيق نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة، الناشر : مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

(١) الإقناع بصحة صلاة الجمعة في المنزل خلف المذياع ص ٤ . .

(٢) ما قاله غيره (ما نافية أي لم يقل به أحد غيره) .

(٣) (تخرص) تكذب بِالْبَاطِلِ وَيُقَال : اخترص الْقَوْل افتعله. ينظر : المعجم الوسيط، (١ / ٢٢٧) .

(٤) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣١٩ .

وبيـان ذلك : أنه قيـاس مع الفارق على فرض صحة هذا التفسـير، لأن صلاة الصحابـة – رضوان الله عليهم – خلف النبي – صلى الله عليه وسـلـم – في المدينة بنـاء على أنهم يسـمعون صوته مباشـرة، وليس عن طريق واسـطة، وهـي المذياع، ومتأكـدون مـن وقوفهم خلفه وأنهم لا يتقدمون عليـه في الصلاة، أما الصلاة خلف المذيـاع في البلاد البعيدة فلا يسـتبعد أن يتقدم المأموم علـى الإمام في الصلاة، فلا يستقيم هذا الاستدلال .

ثانياً : آراء الفقهاء المعاصرين :

صـدرت فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلميـة والإفتاء برقم (١٧٥٩) بمنع الصلاة خلف المذياع جاء فيها: (... ومن صلى في بيته أو مزرعته أو متجره جماعة مـع إمام المسـجد على صوت المذيـاع، مثلاً وتخلف عن شـهود الجماعة في بيت الله دل ذلـك علـى فتوره عـن امتثال أوامر الشـريعة، وصدوده وعزوف نفسـه عما يضاعف له به الحسـنات، ويرفعه الله به إلى أعلى الدرجات، ويغفر له به السـيئات، وخالف الأوامر الدالة على وجوب أدائها في المساجد، واستحق الوعيد الذي توعد به المتخلفون عن شـهود الجماعة في المسـاجد، ثم إنه قـد تقع صلاته على أحوال لا تصـح معهـا صلاته، عند جماعـة من الفقهاء، مثـل كونه منفـرداً خلف الصف، مـع إمكان دخوله في صف لو كان بالمسـجد، وكونه أمـام الإمام، وقد يعرض ما لا يمكنه معه الاقتداء بالإمام كخلل في جهاز الاسـتقبال أو الإرسـال، أو انقطع التيار الكهربائـي، وهـو في أمـن من هذا، لو صلى في مـكان يرى فيه الإمـام والمأمومين، وبهـذا نـرى أنه لا يجـوز أن يصلي في بيته منفـرداً أو في جماعة مسـتقلة عن جماعة المسجد أو مقتدياً بإمام المسجد عن طريق الإذاعة، وبالله التوفيق وصـلى الله على نبينا محمد و آله وصحبه وسلم.)(١).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المجلد الثامن ص ٢٦: ٣١ .

وقد ذهب عامة علماء هذا العصر إلى القول بمنع الصلاة خلف المذياع، منهم **الشيخ ابن عثيمين** - رحمه الله -، حيث ورد عنه قوله : « لا يجوز للإنسان أن يقتدي بالإمام بواسطة الراديو أو بواسطة التليفزيون، لأن صلاة الجماعة يقصد بها الاجتماع، فلابد أن تكون في موضع واحد، أو تتصل الصفوف بعضها ببعض، ولا تجوز الصلاة بواسطتها، وذلك لعدم حصول المقصود بهذا، ولو أننا أجزنا ذلك لأمكن كل واحد أن يصلي في بيته الصلوات الخمس، بل والجمعة أيضاً، وهذا مناف لمشروعية الجمعة والجماعة » (١).

والشيخ صالح الفوزان حيث قال: « ... أما من ناحية الذين يصلون خلف المذياع ويقتدون بصوت إمام يسمعونه من المذياع، فهذه الصلاة باطلة، وهذا الاقتداء لا يصح، لما بينهم وبين الإمام من مسافات بعيدة، وعليهم أن يعيدوا الصلوات التي صلوها على هذا النمط لعدم صحتها » (٢).

وفضيلة الشيخ عبد المحسن بن محمد المنيف، حيث قال : « لا يجوز الصلاة في البيت مقتدياً بالإمام عن طريق المذياع أو التلفاز، والعلم عند الله .» (٣)، وقد

---

(١) فتاوى منار الإسلام لفضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، (١ / ٢٣٩)، ط: دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - الشرح الممتع على زاد المستقنع لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، (٤ / ١٩٩)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.

(٢) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ / صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ص ٧٣٣، https: // ar.islamway.n et/ موقع طريق الإسلام .

(٣) أحكام الإمامة في الصلاة تأليف / عبد المحسن بن محمد المنيف ص٣٨٨، رسالة ماجستير من كلية الشريعة بجامعة الإمام / محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ط: الأولى ٧, ١٤هـ - ١٩٨٧ م .

دلت الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب أداء الصلوات الخمس في جماعة (١)، قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ

(١) اختلف الفقهاء في حكم صلاة الجماعة على أقوال:

الأول: أن صلاة الجماعة فرض يأثم تاركها وتبرأ ذمته بصلاته وحده، وهو قول المتأخرين من أصحاب أحمد. ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، (٢/ ٢١.)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، كتاب الصلاة لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية أبو عبد الله (ص ٢٤٦: ٢٥٣) تحقيق: عدنان بن صفاخان البخاري، الناشر: مجمع الفقه الإسلامي بجدة، الطبعة: الأولى، الأسئلة والأجوبة الفقهية لأبي محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن السلمان، (١/ ١٦.)، صلاة الجماعة في ضوء الكتاب والسنة د/ سعيد القحطاني، ص ٩، ط: مطبعة سفير

الثاني: أنها شرط لصحة الصلاة فلا تصح صلاة المنفرد وحده حكاه القاضي عن بعض الأصحاب، واختاره أبو الوفاء ابن عقيل، وأبو الحسن التميمي، وداود، وابن حزم. ينظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ)(١/ ١٥٨) المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.

الثالث: أنها فرض كفاية إذا قام بها طائفة سقطت عمن عداهم. ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي، (٤/ ١٨٣)الناشر: دار الفكر، البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، (٢/ ٣٦١)، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢... م.

الرابع: أنها سنة، إن شاء فعلها وإن شاء تركها، وهو قول الحنفية والمالكية وكثير من الشافعية. ينظر: الاختيار لتعليل المختار للموصلي، (١/ ٥٧) الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، أسهل المدارك للكشناوي، (١/ ٢٣٩)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية، المجموع شرح المهذب للنووي، (٤/ ١٨٣).

فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ { سورة النساء الآية رقم ٢ , ١}.

وجه الدلالة من الآية :الآية واضحة وصريحة في وجوب أداء الصلاة جماعة حتى في أصعب الأوقات، وأشدها خوفاً، كما رخص الله -تعالى - في ترك بعض أركانها محافظة على صلاتها في جماعة (١).

كما دل على وجوبها جماعة في المسجد حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ، فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاَةِ، فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ، أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا (٢) سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ (٣) حَسَنَتَيْنِ، لَشَهِدَ العِشَاءَ**»(٤).فهذا الحديث يدل على وجوب صلاة الجماعة في المسجد (٥).

---

(١) أحكام القرآن للشافعي، جمعه البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى : ٤٥٨هـ)، (١ / ٩٦)، كتب هوامشه : عبد الغني عبد الخالق قدم له : محمد زاهد الكوثري، الناشر : مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة : الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

(٢) العرق: العظم الذي أخذ عنه اللحم، وبقيت عليه منه بقية. ينظر : الإفصاح عن معاني الصحاح ليحيى بن محمد ابن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، (١/ ٣١٥)، الناشر: دار الوطن، ط: ١٤١٧هـ.

(٣) المرماة: تقال بفتح الميم وكسرها. قال أبو عبيد: وهي ما بين ظلفي الشاة، قال الخطابي: وقال غير أبي عبيد: المرماة سهم يتعلم عليه الرمي. ينظر : الإفصاح (١/ ٣١٥) .

(٤) صحيح البخاري، (١ / ١٣١)، حديث رقم ٦٤٤، كتاب الأذان، باب وجوب صلاة الجماعة .

(٥) الإفصاح، (١/ ٣١٥) .

وعَـنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ رضـي الله عنه، قَـالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّـى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّـى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِـهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ» (١).

وجه الدلالة من الحديث الشـريف :أن الرسـول – صـلى الله عليه وسـلم – لم يرخـص لهذا الصحابي ترك صلاة الجماعـة على الرغم من فقده بصره، فدل على وجوبها جماعة في المسجد .

وثبت في الصحيح عَنْ عَبْدِ اللهِ – يعني ابن مسـعود – قَالَ: «مَنْ سَـرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَـدًا مُسْـلِمًا، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَـوَاتِ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ شَـرَعَ لِنَبِيِّكُمْ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ - سُـنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مَنْ سُـنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُـنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُـنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِـنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْـجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ»(٢)، إلى غير ذلك من الأدلة الدالة علـى وجـوب صلاة الجماعة في المسـجد تنزها عن صفـات المنافقين في التخلف عنها، وطلبـًا للأجر والمثوبة ومغفرة الذنوب .

---

(١) صحيح مسلم، (١ / ٤٥٢)، حديث رقم ٦٥٢، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من سمع .

(٢) صحيـح مسـلم، (١/ ٤٥٣)، حديـث رقم ٦٥٤، كتاب المسـاجد ومواضـع الصلاة، باب صلاة الجماعة من سنن الهدي .

المطلب الثالث: الاعتماد على خبر المذيع وأصوات المدافع والبرقية (١)والفاكس والإنترنت في الصيام والفطر.

أجمع الفقهاء (٢)على أن الله سبحانه أوجب على المسلمين صيام الشهر برؤية الهلال أو إكمال عدة شعبان، وإفطار الشهر برؤية الهلال أو إكمال عدة رمضان ثلاثين يوما، كما في الحديث الصحيح عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاَثِينَ»(٣).

لكن هل يجوز الاعتماد على خبر المذيع وأصوات المدافع والبرقيات في

(١) البرقية: رِسَالَة ترسل من مَكَان إِلَى آخر بوساطة جهاز التلغراف، و كلمة البَرْق تعنى الضوء المصاحب للرعد، ثم أصبحت تعنى التلغراف، وقد أطلق المعربون عليها اسم البرق استعارة للسرعة .ينظر : المعجم الوسيط،(١/ ٥١)، موجز دائرة المعارف الإسلامية (٢٣/ ٧٢٥٨) الناشر: مركز الشارقة للإبداع، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

(٢) الاختيار لتعليل المختار للموصلي (١/ ١٢٦)، التاج والإكليل لمختصر خليل المؤلف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (المتوفى: ٨٩٧هـ) (٣/ ٢٧٩)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، (١/ ٢٣٤)، المحقق: مكتب البحوث والدراسات، الناشر: دار الفكر الشرح الكبير على متن المقنع المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)،(٣/ ٤)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، الإقناع في مسائل الإجماع المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (١/ ٢٢٧)، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٢٧) حديث رقم ٩ ,١٩ ، كتاب الصوم، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - " إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا " .

الصيام والفطر؟

الإجابة عن هذا السؤال في ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : الاعتماد على خبر المذيع في الصيام والفطر:

أولاً : رأي الشيخ السعدي- رحمه الله – في الاعتماد على خبر المذيع :

سُئل الشيخ السعدي رحمه الله –: هل يعتمد في الأخبار الدينية، كثبوت صوم وفطر، على الإذاعة السعودية، وهل حكمه كالبرقية في الاعتماد عليه ؟

فأجاب : « المسألة عندي فيها استشكال، لأني إذا نظرت إلى مجرد خبر المذيع، وأنه يخبر عن ثبوت ذلك الخبر الديني، فالمذيع في الغالب مجهولة حالته من عدالة وغيرها من تثبت أو تسرع، وهذا مما يتوقف عن الجزم بالاعتماد عليه، وإن نظرت إلى المذيع من محطة جدة أو مكة عليه مراقبة شديدة، ولا يجسر على مثل هذا الخبر، إلا بعد ثبوته عند الحكومة ثبوتاً رسمياً، قربت خبره من خبر البرقية، فعلى هذا أما القرينة والاحتياط إذا أمكن فهو اللازم، والجزم بأحد الأمرين أتوقف فيه « (١).

وهناك رواية أخرى للشيخ السعدي – رحمه الله –يصرح فيها بجواز الاعتماد على خبر المذيع في الصيام والفطر(٢).

وقد استدل الشيخ السعدي – رحمه الله – على جواز الاعتماد على خبر المذيع في الصيام والفطر بالقياس على الشاهد، حيث قال : « إنَ قبول قول المذيع في ذلك

---

(١) الفتاوى السعدية تأليف العالم المحقق الشيخ / عبد الرحمن الناصر السعدي (ص ٢١٧) ط: مكتبة المعارف الرياض، ط: الثانية ٢, ١٤هـ .

(٢) فقه الشيخ ابن سعدي اعتنى به جمعاً وترتيباً د/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، د/ سليمان عبد الله بن حمد أبا الخيل، (٣/ ٢١.) الطبعة : دار العاصمة .

أقوى من قبول قول الشاهد عند القاضي، وخصوصاً في دخول رمضان، لأن هذا المذيع لا يتكلم بكلام خاص به، ومن عند نفسه، بل إنه يذيع ما أمر بإذاعته من قبل ولي الأمر، فهو يتلو كلاماً رسمياً يعاقب على الإخلال به وتغييره، فيكون قوله أوثق من قول غيره، دون النظر إلى حالته . » (١).

ثانياً : أراء الفقهاء المعاصرين :

صدرت الفتوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بجواز الاعتماد على خبر المذيع في الصيام والفطر، وهذا نصها : « وأما بالنسبة لخبر المذياع أو البرقيات بثبوت الهلال دخولاً أو خروجاً، فنظراً إلى أنهما منسوبان إلى الدولة، ولا يمكن أن يجرأ أحد أن يختلق خبراً بذلك أو بغيره بزيادة أو نقص مؤثرة، لا سيما وقد جرت العادة من المسؤولين عنهما، منذ كان استخدامها كوسيلة إعلام بتحري الدقة التامة في النقل فلا يظهر مانع يحول دون قبول خبرهما، وإن لم يكن متولي النقل معروفاً معرفة التزكية . » (٢)، وبه أفتى الشيخ عبد العزيز الرشيد(٣)، وسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤)، والشيخ ابن باز (٥)، والشيخ

---

(١) فقه الشيخ ابن سعدي، (٣/ ٢١.) .

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (١٠/ ٩٠،٨٩) .

(٣) إفادة السائل في أهم الفتاوى والمسائل للشيخ / عبد العزيز الناصر الرشيد (١/ ٧٥) الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ .

(٤) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم آل شيخ (٤/ ١٦٨) .

(٥) مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ) (١٥/ ٨٦)، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر - فتاوى الصيام للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى https: / /www.sahab.n et /forums.

محمد العثيمين(١)رحمهم الله تعالى .

المسألة الثانية : الاعتماد على أصوات المدافع في الصيام والفطر.

أولاً : رأي الشيخ السعدي- رحمه الله -:

أفتى الشيخ السعدي- رحمه الله - بجواز الاعتماد على أصوات المدافع في الصيام والفطر،وأورد على ذلك الكثير من الأدلة منها:

١)أن الناس متفقون على العمل بها في كل مجالات حياتهم، يقول الشيخ السعدي رحمه الله :

« فقد علم وتقرر أن أهل البلد الذين يجرون على الأحكام الشرعية في صومهم وفطرهم وعباداتهم، وعندهم قاض شرعي، متى ثبت عندهم بالطريق الشرعي ثبوت صيام رمضان أو وجوب الفطر منه، لم يدر عن هذه الطريق التي ثبت فيها الحكم الشرعي إلا من مباشرها، من قاض ومن اطلع على حكمه و عاينه، والباقي من أهل القطر، بل من أهل البلد، إنما يصل إليهم الخبر بما يثبت به الخبر من إشاعة وقالة يتناقلونها فيما بينهم، أو نداء ينادون به أو يرمون ببواريد أو مدافع، ليصل الخبر إلى القريب والبعيد، فهذا عمل متصل في قرون هذه معمول به من غير نكير من أحد، فعلم بهذا أنه من الأمور المجمع المتفق على العمل بها، وتخلف العمل في بعض أفرادها لمانع في الخبر، لا لضعف في هذه الطرق ».

٢)الاستفاضة :يقول الشيخ السعدي رحمه الله :» إن الاستفاضة في الأخبار من جملة الطرق الشرعية التي تفيد صدق مخبرها، حتى أن الفقهاء – رحمهم الله –جعلوا شهادة الشاهد تارة تبنى على ما يراه ويسمعه، وتارة تبنى على ما يستفيض بين الناس من الأمور التي يتعذر ويتعسر وقوفه على نفس الحقيقة، فيبني على ما

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١٩/ ٣٣٤) .

استفاض ويشهد به، وقد ذكروا لذلك أمثلة كثيرة، ومن المعلوم أن الاستفاضة الحاصلة بالنداء أو بالرمي المذكور أبلغ من كثير من الاستفاضات، خصوصاً وقد أيد ذلك شواهد الحال، واحتفت به القرائن الكثيرة التي تدل دلالة يقينية بثبوت الخبر، من العادة المطردة والعرف الذي جرى عليه الناس في بث هذه الأخبار مع قرينة الاشتباه في الوقت ثبوتاً وعدم ثبوت، مع أن هذه الأمور رسمية لا يتجرأ عليها أحد من العامة إلا بإذن من الحكام وأولياء الأمر القابضين على زمام الحكم، فمتى عرفت الواقع في ذلك لم يبق عندك ريب في إفادة هذا الخبر المترجم عنه والمعبر عنه بالرمي لليقين، وأنه استفاض استفاضة أيدته القرائن الكثيرة، وإذا كانت أخبار الآحاد إذا احتفت بها القرائن أفادت اليقين، فكيف بالأخبار المستفيضة المؤيدة من الحكام الشرعيين ؟ .»

٣)**القياس على الأذان، يقول الشيخ السعدي رحمه الله :** « وكذلك الأذان الذي اختاره الله لهم، هو من هذه السبيل، فإن المؤذنين يكبرون ويثنون على الله ويدعون إلى الفلاح والصلاة على وجه العموم، وهذا بمنزلة قولهم للناس: اعلموا أن الوقت الفلاني قد دخل، والوقت الفلاني قد دخل، فاتفقوا إما على الاعتماد على أذان المؤذنين في دخول أوقات الصلوات أو في الصيام فطراً وإمساكاً،ومسألة ضرب المدافع ونحوها في الخبر عن ثبوت الشهر في دخوله وخروجه أولى من ذلك وأبعد من الخطأ وأقرب إلى الصواب، لأن المؤذن ربما اغتر فأخطأ الوقت، وضرب المدافع والبواريد ونحوها لا يكون إلا بعد الثبوت الذي لا تردد فيه والتروي من الخبر والثبوت عند أولياء الأمر الذين يتولون الأحكام الشرعية، فالتحقيق في الخبر أتم، والغلط أبعد من غيره » (١).

٤)**القاعدة الشرعية : يقول الشيخ السعدي رحمه الله :** « ما لا يتم الواجب

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص٣٢٢ : ٣٢٤، الفتاوى السعدية ص٢٢. : ٢٢٢ .

إلا بـه فهـو واجـب (١)، وما لا يحصل تمام الشـيء إلا بـه فهو من الشـيء، ومتى ثبتـت هذه الأحكام الشـرعية عند أولياء الأمر وجب عليهـم أن يثبتوها على الناس بحسـب قدرتهـم ويخبروا بها النـاس ليصوموا ويفطـروا، ومن المعلـوم أن ضرب المدافـع ونحوهـا أبلغ من مجرد نداء المصوتين بثبوت الشـهر، ويحصل بها الخبر للقريب والبعيد، فأقل الأحوال فيها أنها مستحبة، والقاعدة الشرعية تقتضي وجوبها إذا تباعـدت الأقطـار ولم يحصـل المقصود إلا بهـا، هذا من جهتها في نفسـها، أما المخبرون والمبلغون فيها فإنه يتعين عليهم العمل بمضمون ما دلت عليه في الصيام وفي الفطر ودخول الأوقات وغيرها » (٢).

٥)أنها ترجمة واضحة لا شك فيها : يقول الشيخ السعدي رحمه الله :

« أن الإخبـار بالرمـي ونحـوه عما تقرر عليـه الأمر بمنزلـة الترجمة الصريحة عمـا دلـت عليه، وهي ترجمـة يفهمها كل أحـد، لأنها تترجم عن معنـى يتفق عليه أولـو الأمر والحـكام ...، ويعرفه الناس كلهم معرفة لا يشـكون في المراد منه، وما كان هكذا، فالشـريعة تقرره وتأمر به ولا تـرده، وإذا كانت الترجمة في الجملة متفق على العمل بها في أمور كثيرة، فكيف بهذا الأمر الذي اشترك في معرفة معناه خواص الناس وعوامهم، ويدل على ذلك أن النبي – صلى الله عليه وسـلم – قد أمر بتبليغ الشريعة وحث على ذلك بكل طريق، والتبليغ أنواع كثيرة ».

٦)أنها من أقوى الطرق لتبليغ أمر الله ورسوله – صلى الله عليه وسلم – حيث ورد عن الشيخ السعدي قوله : « إذا ثبت الحكم الشرعي في ثبوت رمضان أو شوال، تعيـن علـى أولي الأمـر تبليغ ذلك للناس ليقومـوا بأمر الله ورسـوله في الصيام وفي

(١) أصُـولُ الفِقـهِ الذي لا يَسَـعُ الفَقِيهِ جَهلَـهُ، المؤلف: عياض بن نامي بن عوض السـلمي، ص ٤٢، الناشر: دار التدمرية، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م .

(٢) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٢٤، الفتاوى السعدية ص ٢٢٢ .

الفطـر، وكلما كانـت الطريق للتبليغ أقوى وأكمل وأعـم كان أولى من غيره، وكان داخلاً في تبليغ الأحكام الشـرعية، فدخل في هذا تبليغهم بالأصوات والرمي والبُرُد السـريعة وغيرهـا مما قام به أولـو الأمر فقد أدوا ما وجـب عليهم، ووجب أجرهم على الله، ووجب على الرعية العمل بذلك وطاعة الله ورسوله والشكر لأولي الأمر على ما فعلوا ».

ثانيـًا : أراء الفقهاء المعاصرين :

وقـد اتفق فقهاء المذاهب الأربعـة (الحنفية (١) والمالكية(٢) والشـافعية (٣) والحنابلة(٤)) مع الشيخ السعدي – رحمه الله - على وجوب الاعتماد على صوت المدافع في ثبوت رؤية هلالي الصوم والفطر .

---

(١) يقول الشيخ محمد عابدين الحنفي: " والظَّاهِرُ أَنَّهُ يَلْزَمُ أَهْلَ الْقُرَى الصَّوْمُ بِسَمَاعِ الْمَدَافِعِ أَوْ رُؤْيَةِ الْقَنَادِيلِ مِنْ الْمِصْرِ؛ لِأَنَّهُ عَلَامَةٌ ظَاهِرَةٌ تُفِيدُ غَلَبَةَ الظَّنِّ وَغَلَبَةُ الظَّنِّ حُجَّةٌ مُوجِبَةٌ لِلْعَمَلِ كَمَا صَرَّحُوا بِهِ وَاحْتِمَالُ كَوْنِ ذَلِكَ لِغَيْرِ رَمَضَانَ بَعِيدٌ إذْ لَا يُفْعَلُ مِثْلُ ذَلِكَ عَادَةً فِي لَيْلَةِ الشَّـكِّ إلَّا لِثُبُوتِ رَمَضَانَ . " ينظـر : رد المحتـار على الـدر المختار لابن عابدين، (٢/ ٣٨٦)، الناشـر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٢) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، (١/ ١٨٠)، الناشر: دار المعرفة .

(٣) إرشـاد الخلـق إلـى العمل بخبر البرق للشـيخ / محمد جمال الدين القاسـمي الدمشـقي، ص ٣، الطبعـة الأولى : ١٣٢٩هـ- مجلة المنار المؤلف: محمد رشـيد بن علـي رضا (المتوفى: ١٣٥٤هـ) وغيره من كتاب المجلة (٧/ ٥٦١)

(٤) العقود الياقوتية لابن بدران الدمشـقي، ص ٢٦٠، فتاوى الشـيخ / محمد بن إبراهيم آل الشـيخ، (٤/ ١٧١) .

المسألة الثالثة : الاعتماد على البرقية والفاكس والإنترنت في الصيام والفطر.

أولاً : رأي الشيخ السعدي رحمه الله :

أفتى الشيخ السعدي - رحمه الله - بجواز الاعتماد على البرقية في الصيام والفطر واستدل على ذلك بما يلي :

١)أن الناس يعتمدونها في الأمور الدينية الأخرى : يقول الشيخ السعدي رحمه الله :

«وإذا كان الناس يعتمدونها في الأمور الدينية كالوكالات والولاية في النكاح وغيرها وموت الزوج وثبوت الميراث والعدة والإحداد والعمل بمقتضاه في إخراج الزكوات وانتقال الديون وتحويلها وغير ذلك مما لا يحصى، فما المانع من ذلك في ثبوت الأشهر الموجبة للفطر والصيام التي احتف بها من القرائن والضبط والتحرير ما لا يوجد في غيرها، وهذا واضح، ولله الحمد، فالشارع لا يرد خبراً صادقاً، وإنما يأمر بالتثبت في خبر الفاسق ومن لا يوثق بخبره . » (١)

٢)أنها داخلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : يقول الشيخ السعدي رحمه الله:

« أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أكبر واجبات الدين، وذلك نوعان : إما وعظ للمعرضين والمعارضين، وإما تعليم وإرشاد للجاهلين، وهذا النوع قسمان : إما تعليم لما جهله الناس من الأمور الشرعية الأصولية والفرعية، وإما إخبار بما تثبت به الأحكام الشرعية، وفائدة هذا القسم، تنفيذ الحكم الشرعي وحصول العمل به، فكل خبر عن الحكم الشرعي الذي قد عرف الناس حكمه ولم يعلموا عن ثبوته، فهو داخل في هذا النوع، فمن هذا بث ما ثبت من الفطر والصيام

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٢٥، الفتاوى السعدية ص ٢٢٣، العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية لابن بدران عبد القادر بن أحمد الدومي الدمشقي، ص ٢٦.، تحقيق الدكتور / عبد الستار أبو غدة، طبعة : مكتبة السداوي الكويت، ط: الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م .

ومـا جهل وقوعه البعيـد بالأصوات والرمي والبرقيات ما أشـبهها مـن كل ما يفيد إشاعة ثبوت أمر شرعي ينبني عليه العمل، وما أعظم فائدة هذا وأجل عائده . » (١).

ثم قال :» فالمآخذ السابقة كلها يستدل بها على قبول التلغراف السلكي والبرقي كما تقدم تقريره، ولأنه إن كان رسـمياً فهو محرر منقح لا يدخله الوهم ولا الغلط ولا التقول، ولا يمكن أحد أن يتقول على ولي الأمر، وهو أبلغ من الرمي بالمدافع والبواريـد ونحوها، ولهذا يعتمـد الناس عليه في أمور دنياهـم الدقيقة والجليلة مع وقـوع الغلـط فيه في بعض الأحوال، وأما البرقيات الرسـمية : فلا يسـتريب أحد في صـدق خبرها وقبول مخبرها، وإذا كانت صناعتها وأسـبابها قـد حدثت في الأزمنة المتأخرة، لم يكن ذلك مانعـاً ولا شبهة في صدقه المعلوم عند كل أحد « (٢).

ويمكـن تخريـج كل وسـائل نقل الأخبـار عبر مواقـع التواصـل الاجتماعي علـى البرقيـة مثل : (البريد الإلكـتروني – والفاكس – و الواتـس أب – والتوتير – والانسـتغرام – والفيـس بـوك) وغيرها من وسـائل نقل الأخبار، إذا كان رسـمياً صادراً من مقر الحاكم الشـرعي الذي لا ينشر خبر الصيام والفطر إلا بعد ثبوته عند الحاكـم الشـرعي أنه يتعين الأخذ به، وإنما المانع منـه إذا كان الخبر غير مثبوت أو من محل لا حاكم فيه فيتثبت في خبره .

ثانيـًا : آراء الفقهاء المعاصرين :

احتلـت مسـألة التلغـراف مـن علمـاء القـرن الماضـي (٣)، وشـيوخ العلـم

---

(١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة ص ٣٢٧، الفتاوى السعدية ص ٢٢٦.

(٢) الأجوبة النافعة (ص ٣٢٦)، الفتاوى السعدية ص ٢١٨، فقه الشيخ ابن سعدي (٣/ ٩، ٢) .

(٣) وقد علل الشـيخ عليش فتواه بقوله: « لأَنَّ سَـلاَطِينَ الْمُسْلِمِينَ وَضَعُوا التِّلِغْرَافَ لِتَبْلِيغِ الأَخْبَارِ مِنْ الْبِلَادِ الْقَرِيبَةِ، وَالْبَعِيدَةِ فِي مُدَّةٍ يَسِـيرَةٍ جِدًّا، وَأَقَامُوا لِأَعْمَالِهِ أَشْـخَاصًا مُسْـلِمِينَ، وَأَنْفَقُوا عَلَى ذَلِكَ أَمْوَالًا جَسِيمَةً، وَاسْتَغْنَوْا بِهِ عَنْ السُّعَاةِ، وَإِرْسَالِ الْمَكَاتِيبِ غَالِبًا فَصَارَ قَانُونًا مُعْتَبَرًا فِي ذَلِكَ يُخَاطِبُ =

المعاصرين محل العناية،وأعاروها نظر المدقق الحكيم، ورعوا فهمها أحسن الرعاية حتى ألفوا فيها الكتب(١) رداً على أسئلة الناس عنها،واختلاف المفتين فيها في ذلك الزمان على قولين :

القول الأول :أنه يلزم العمل بخبر التلغراف في الصيام والفطر، وإليه ذهب جمهور الفقهاء (٢).

= بِهِ السَّلَاطِينُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي مُهِمَّاتِ الْأُمُورِ،وَتَبِعَهُمْ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ» ينظر : فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، (١/ ١٨.)، الناشر: دار المعرفة .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا : «وإذا جاز العمل بصوت المدفع أو بإيقاد القناديل في المآذن ونحوها وإطفائها إذا جرت العادة بجعل ذلك علامة على الصوم والفطر، فلا شك أنه يجوز العمل بخبر التلغراف والتلفون لا سيما إذا كانا من عمال الحكومة حيث يؤمن التزوير ويغلب على الظن الصدق» . ينظر : مجلة المنار (٧/ ٦٩٤) .

(١) من أهم هذه الكتب : كتاب إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة للشيخ / محمد بخيت المطيعي الحنفي قاضي الإسكندرية ومفتي الديار المصرية، وكتاب منهل الإسعاف في بيان وجوب العمل بخبر التلغراف للشيخ / محمد بن علي بن حسين بن إبراهيم المكي المالكي،وكتاب إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق للشيخ / محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي،وكتاب العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية لابن بدران عبد القادر بن أحمد الدومي الدمشقي، وغيرها كثير . ينظر : مخاطبات القضاة في الفقه الإسلامي للشيخ / محمد الحسن ولد الددو، ص ٢٦٦ وما بعدها، ط : دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع جدة .

(٢) أفتى بهذه المسألة ثلة من المفتين منهم : (الشيخ عليش مفتي المالكية بمصر، والشيخ كامل الطرابلسي مفتي المغرب، والشيخ محمد العباسي مفتى مصر، والشيخ سليم البشري شيخ الأزهر، والشيخ عبد الرزاق البيطار عالم الشام والشيخ محمد الشطي عالم الحنابلة بالشام، والعلامة السيد محمد رشيد رضا، والشيخ خليل الحنفي مفتي فلسطين، والشيخ محمد بخيت قاضي الإسكندرية، والشيخ محمد سعيد مفتي الجزائر وغيرهم . ينظر : إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق للشيخ / محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص ٨٢ : ٩٩، الطبعة الأولى ١٣٢٩هـ .

لأن الناس قد تعارفوا استخدام التلغراف في معاملاتهم حتى في الأمور المهمة، وهـذا يجعله مفيداً لغلبة الظن لا سيما إذا كان متعدداً، وغلبة الظن موجبة للعمل، وقد استدلوا على ذلك بمثل ما استدل به الشيخ ابن سعدي رحمه الله تعالى (١).

القـول الثـاني :عدم جـواز العمل بخبر التلغـراف في الصيام والفطـر، حتى مع تسليم استفاضته وشيوعه، وإليه ذهب جماعة من فقهاء الشام (٢)،منهم الشيخ عبد الباقـي الأفغاني في رسـالته (الفوائد النافعات في أحكام السـلك والسـاعات) (٣)، واستدلوا على ذلك بوجوه منها :

١-أنه خبر واحد، فلا يكفي في الإثبات (٤).

ونوقش : بأن الإخبار برؤية الهلال ليس من باب الشهادة حتى يشترط له العدد.(٥)

٢-أن أغلـب القائميـن على الأجهـزة - في ذلك الوقت - غير مسـلمين فلا يعتمد على خبرهم (٦).

ونوقـش : بـأن القائم على الجهاز ليس هو المخبر، بل هو مجرد واسـطة في إيصال

---

(١) سبق ذكرها ص : ٢٠ .

(٢) مخاطبـات القضـاة في الفقـه الإسـلامي تأليـف / محمد الحسـن ولـد الـددو، ص ٢٧٣، ط: دار الأندلس الخضراء، جدة .

(٣) مخطوطة لم اتمكن من الوقوف عليها لكن ورد ذكرها في كتاب إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق للشيخ / محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص ٥٩.

(٤) المرجـع السـابق ص ٥٩، إرشـاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة للشـيخ / محمـد بخيت المطيعي، ص ٦ .

(٥) مخاطبات القضاة، ص : ٢٦٧، إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة،ص ٢١٧.

(٦) إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق ص ٦١، إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة، ص ٦.

الخبر كالجهاز نفسه (١).

٣-أنه بمنزلة كتاب نقل الشهادة، وهو لا يكون حجة إلا مع شاهدين يشهدان على ما فيه (٢).

ونوقش : بأن الخبر التلغرافي برؤية الهلال ليس بمنزلة كتاب نقل الشهادة حتى يحتاج في إثباته إلى شاهدين يشهدان على ما فيه، بل هو من قبيل رواية الأحاديث، والتي يكفي فيها الأخبار بالكتابة (٣).

٤-أن الحكومة الإنجليزية - وهي التي جاءت بجهاز التلغراف - لا تعتبر الشهادة المنقولة عن طريق التلغراف في الإثبات، فلعل ذلك لتطرق الخطأ إليه (٤).

ونوقش : أن علة عدم اعتماد الحكومة البريطانية على التلغراف في الشهادة أن قانونهم موافق للشريعة الإسلامية في اشتراط أداء الشهادة بمجلس القضاء أمام القاضي للتعويل عليها، وهذا خاص بباب الشهادة، أما الأمور الأخرى فإنهم يعتمدون فيها على الخبر التلغرافي.(٥)

القول الراجح : يتبين مما سبق- والله أعلم - رجحان القول بلزوم العمل بخبر التلغراف في الصيام والفطر، ويلحق به كل وسائل التواصل الحديثة (البريد الإلكتروني - والفاكس - و الواتس أب - والتوتير - والانستغرام - والفيس بوك)؛ إذا أفادت الخبر على وجه اليقين، وهو ما ذهب إليه الشيخ السعدي - رحمه الله- لقوة أدلتهم ومناقشتهم لأدلة مخالفيهم، واتفاقه مع مصالح المسلمين، وتحقيقه

(١) مخاطبات القضاة، ص : ٢٦٨.

(٢) إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق ص ٦٢، إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة، ص ٦.

(٣) مخاطبات القضاة، ص : ٢٦٨.

(٤) إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق ص ٦.، إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة، ص ١٢ : ٢٣ .

(٥) مخاطبات القضاة، ص : ٢٧١، إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة، ص ٦، ٧.

لمقاصد الشريعة والدعوة إلى الله وتبليغ دينه بكل الطرق الممكنة الموصلة إليه، وتحصيل المنافع خاصة مع تحقق الاستفاضة .

المطلب الرابع: الصيام في البلاد التي يمتد نهارها عشرين ساعة.

هذه المسألة لها علاقة وثيقة بالجغرافيا الفلكية أو التطبيقية، وعلاقتها بالتقديرات الفقهية الشرعية (١) التي قام بها علماء وفقهاء مسلمون في العصر الحديث، فبعض البلاد تقع بين خطي عرض (٤٥)° درجة، شمالا وجنوبا، وتتميز منها جميع العلامات الكونية للأوقات في أربع وعشرين ساعة، لكن في بعض أوقاتها تصل ساعات الليل إلى أربع ساعات أو تنقص، فيوافق ذلك رمضان، فهل لهم رخصة إذا كانوا يعجزون عن إتمام الصيام لطول ساعات النهار ؟ (٢).

أولاً : رأي الشيخ السعدي رحمه الله :

يرى الشيخ السعدي أن الناس في هذه البلاد ينقسمون إلى قسمين :

---

(١) تقدير د/ محمد حميد الله وهو ٨ ساعات كحد أدنى، ١٦ ساعة كحد أعلى – تقدير الشيخ / مصطفى الزرقا في فتواه أقصى ما وصل إليه سلطان الإسلام وهو ٨ ساعات كحد أدنى، ١٦ ساعة كحد أعلى – تقدير د/ محمد رواس قلعة جي وهو ٦ ساعات كحد أدنى، ١٨ ساعة كحد أعلى . ينظر : مواقيت العبادات في خطوط العرض الكبيرة مقاربة فلكية شرعية جديدة لجلال الدين خانجي، ص ١٢٨ : ١٣١ (أعمال مؤتمر الإمارات الفلكي الثاني حول رؤية الهلال والتقويم الهجري ومواقيت الصلاة) ط: مركز الوثائق والبحوث أبو ظبي (١٦ – ١٨ جمادى الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٣. مايو ١ , ٢.م) .

(٢) الصلاة والصيام في المناطق الشمالية والجنوبية من الكرة الأرضية للدكتور المهندس / محمد نبيل الطرابيشي، ص ١ ط: مركز الفلك الدولي ١٤ , ٢م – مواقيت العبادات الزمانية والمكانية د/ نزار محمود قاسم الشيخ، ص ٦٣١ ط: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٦هـ – ٢..٥م .

الأول : الـذي يقـدر على الصيام في هذه الأيام التـي يطول نهارها، فهذا يلزمه الصيام، ولا يحل له الفطر إذا كان صحيحاً مقيماً.

الثـاني : العاجـز عن الصيام في هذا الوقت، فحكمه أنه يؤخر الصيام إلى وقت آخـر يقصر فيـه النهار، ويتمكن فيه مـن الصيام كما أمر الله بذلـك المريض، وقد اسـتدل علـى ذلك بقوله تعالـى : ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾{سورة البقرة الآية رقم ١٨٤}.

وجه الدلالة من الآية الكريمة :

الآية دالة على أنه يقضي أيام رمضان كاملاً كان أو ناقصاً، وعلى أنه يجوز أن يقضي أياماً قصيرة باردة عن أيام طويلة حارة، وبالعكس قياساً على المريض بل هو أولى.

يقول الشيخ السـعدي رحمه الله : «ولما كان لا بد من تحصيل العبد لمصلحة الصيام أمرهما أن يقضياه في أيام أخر، إذا زال المرض، وانقضى السـفر، وحصلت الراحة، وفي قوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة: ١٨٤] دليل على أنه يقضي عدد أيـام رمضـان كاملا كان أو ناقصا، وعلى أنه يجوز أن يقضـي أياما قصيرة باردة عن أيام طويلة حارة كالعكس، وبهذا أجبنا عن سـؤال ورد علينا: أنه يوجد مسـلمون في بعض البلاد التي يكون في بعض الأوقات ليلها نحو أربع ساعات أو تنقص، فيوافق ذلك رمضان، فهل لهم رخصة في الإطعام إذا كانوا يعجزون عن تتميمها؟" (١).

ثانياً : أراء الفقهاء المعاصرين:

تنقسم الجهات التي تقع على خطوط العرض ذات الدرجات العالية إلى ثلاث

(١) تيسـير اللطيف المنان في خلاصة تفسـير القرآن لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، ص ٩٢، الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

جهات:

الأولى : جهات يستمر فيها الليل أو النهار أربعاً وعشرين ساعة فأكثر بحسب اختلاف فصول السنة.

الثانية : جهات لا يغيب فيها شفق الغروب حتى يطلع الفجر بحيث لا يتميز شفق الشروق من شفق الغروب .

الثالثة : جهات يظهر فيها الليل والنهار خلال أربع وعشرين ساعة وتتمايز فيها الأوقات إلا أن الليل يطول فيها في فترة من السنة طولاً مفرطاً، ويطول النهار في فترة أخرى طولاً مفرطاً .

حكم الحالة الأولى : الجهات التي يستمر فيها الليل أو النهار أربعاً وعشرين ساعة فأكثر بحسب اختلاف فصول السنة، كأن يكون النهار ستة أشهر والليل ستة أشهر :

اتفق الفقهاء[1] على أنه تقدر مواقيت الصلاة والصيام في تلك الجهات على

(١) قال ابن عابدين : « وَكَذَلِكَ يُقَدَّرُ لِجَمِيعِ الْآجَالِ كَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَالْعِدَّةِ وَآجَالِ الْبَيْعِ وَالسَّلَمِ وَالْإِجَارَةِ، وَيُنْظَرُ ابْتِدَاءُ الْيَوْمِ، فَيُقَدَّرُ كُلُّ فَصْلٍ مِنْ الْفُصُولِ الْأَرْبَعَةِ بِحَسَبِ مَا يَكُونُ كُلُّ يَوْمٍ مِنْ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ كَذَا فِي كُتُبِ الْأَئِمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِمِثْلِهِ إذْ أَصْلُ التَّقْدِيرِ مَقُولٌ بِهِ إجْمَاعًا فِي الصَّلَوَاتِ اهـ.» ينظر : رد المحتار على الدر المختار (١/ ٣٦٣:٣٦٥)، قال الصاوي : « أَنَّ التَّقْدِيرَ مَعْنَاهُ تَعْلِيقُ الْحُكْمِ بِغَيْبُوبَةِ شَفَقِ أَقْرَبِ مَكَان لَهُمْ.» ينظر : بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، تأليف أبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (١/ ٢٢٦) الناشر: دار المعارف، قال أبو يحيى السنيكي : « (أَوَّلُ) وَقْتِ (الْعِشَاءِ وَمَنْ لَا عِشَاءَ لَهُمْ) بِأَنْ يَكُونَ بِنَوَاحٍ لَا يَغِيبُ فِيهَا شَفَقُهُمْ (يُقَدِّرُونَ) قَدْرَ مَا يَغِيبُ فِيهِ الشَّفَقُ (بِأَقْرَبِ الْبِلَادِ) إلَيْهِمْ كَعَادِمِ الْقُوتِ الْمُجْزِئِ فِي الْفِطْرَةِ بِبَلَدِهِ (وَالِاخْتِيَارُ) أَيْ وَقْتُهُ يَمْتَدُّ (إلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ) لِخَبَرِ جِبْرِيلَ السَّابِقِ» . ينظر : أسنى المطالب في شرح روض الطالب المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، (١/ ١١٧)، =

حسب أقرب الجهات إليها مما يكون فيه ليل ونهار متمايزان خلال أربع وعشرين ساعة .

واستدلوا على ذلك بالقياس على حديث الدجال : عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ.... قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»(١).

وجه الدلالة من الحديث :

دل الحديث على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يعتبر اليوم الذي كسنة يومــاً واحـداً يكفي فيه خمس صلوات، بل أوجب فيـه خمس صلوات في كل أربع وعشرين سـاعة، وأمرهم أن يوزعوها على أوقاتها، اعتباراً بالأبعاد الزمنية التي بين أوقاتها في اليوم العادي في بلادهم .

وبناء على ذلك : يجب على المسلمين أن يعتمدوا في صلاتهم وصيامهم على

= الناشر: دار الكتاب الإسلامي قال اللبدي : « ويقدّر للصلاة أيّام الدجّال الطوال، وهي يومٌ كسنةٍ، ويومٌ كشهرٍ، ويوم كجمعةٍ، قدرُ الزمن المعتاد، لا أنه للظهر بالزوال، ولا للعصر بمصير ظل الشيء مثله وهكذا. والليلةُ في ذلك كاليوم ... وعلى قياسه الصوم وسائر العبادات اهـ» . ينظر : حَاشِيةُ اللبَّدِي على نَيْل المَآرِب المؤلف: عبد الغني بن ياسين بن محمود بن ياسين بن طه بن أحمد اللَّبَدي النابلسي الحنبلي (المتوفى: ١٣١٩هـ) (١/ ٥.) تحقيق وتعليق: الدكتور محمد سليمان الأشقر، الناشر: دار البشائر الإسلاميّة للطبَاعَة وَالنشرَ والتوَزيع، بَيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٥.) حديث رقم ٢٩٣٧، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه .

أقرب البلاد إليهم، والتي يكون فيها ليل ونهار متمايزان في كل أربع وعشرين ساعة، وتعرف فيها أوقات الصلوات والصيام بعلاماتها الشرعية .

قال ابن عثيمين – رحمه الله – « وقد احتاج النَّاسُ إلى هذا الآن، كما في المناطق القُطبية؛ يبقى الليل فيها سِتَّة أشهر والنهار ستة أشهر، فنحتاج إلى هذا الحديث، وانظر كيف أفتى الرسول صلّى الله عليه وسلّم هذه الفتوى قبل أن تقع هذه المسألة؛ لأن الله تعالى قال في كتابه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[المائدة: ٣] والله لو نتأمَّل هذه الكلمة ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ فلا يوجد شيء ناقص في الدِّين أبداً، فهو كامل مِن كلِّ وَجْهٍ، لكن النقص فينا، إما قصور في عقولنا، أو في أفهامنا أو في عُلُومنا، أو في إرادات تكون غير منضبطة، فمِن النَّاسِ من يريد أن ينصر قوله فيَعْمَى عن الحقِّ؛ نسأل الله العافية (١).

وبه صدر قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في القرار رقم (٦١) بتاريخ ١٢/ ٤/ ١٣٩٨هـ (٢).

حكم الحالة الثانية :الجهات التي لا يغيب فيها شفق الغروب حتى يطلع الفجر بحيث لا يتميز شفق الشروق من شفق الغروب:

اختلف الفقهاء في حكم هذه المسألة على أقوال :

القول الأول : أنه يعتبر بأقرب البلاد التي تظهر فيها العلامات، فإذا مضى بعد غروب الشمس زمن يغيب الشفق في مثله في أقرب تلك البلاد إليهم فقد دخل وقت

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (٣/ ١٩٦) .

(٢) قرار هيئة كبار العلماء رقم (٦١) بتاريخ ١٢/ ٤/ ١٣٩٨هـ.

العشاء، وإليه ذهب الشافعية([1]) والراجح من مذهب الحنفية ([2]) والإمام القرافي من المالكية ([3])، والحنابلة في قول لهم ([4]).

وقد استدلوا على ذلك بحديث الدجال، وقد سبق ذكره مع وجه الدلالة ([5]).

القول الثاني : أنه يقدر وقت العشاء والإمساك في الصوم ووقت صلاة الفجر بحسب آخر فترة يتمايز فيها الشفقان، فيتم اعتماد آخر يوم ظهرت فيه علامتا العشاء والفجر، ويظل هذا التوقيت معتمداً حتى تظهر العلامات من جديد .

وإليه ذهب المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، في دورته الخامسة المنعقدة سنة ١٩٨٢م ([6]).

القول الراجح : يظهر لي والله أعلم أنه إن كانت العلامات غير ظاهرة بشكل دائم فالقول الأول هو الأقرب للعمل به، وإن كانت العلامات تظهر وتختفي في هذه الجهات فالقول الثاني هو الأولى بالقبول، لأنه الأقرب لما كان معمولا به في هذه الجهات قبل اختفاء العلامات .

---

(١) أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزين الدين أبي يحيى السنيكي، (١/ ١١٧) .

(٢) رد المحتار على الدر المختار (١/ ٣٦٣:٣٦٥) .

(٣) حاشية الصاوي على الشرح الصغير لأقرب المسالك (١/ ٢٢٦).

(٤) حَاشِيةُ اللبَّدِي على نَيْل المَآرِبِ للنابلسي (١/ ٥.) .

(٥) سبق ذكره ص ٢٥.

(٦) جاء نص القرار : " البلاد التي لا يغيب فيها شفق الغروب حتى يطلع الفجر، بحيث لا يتميز الشروق من الغروب، ففي هذه الجهات يقدر وقت العشاء الآخرة، والإمساك في الصوم، ووقت صلاة الفجر بحسب آخر فترة يتمايز فيها الشفقان " ينظر : قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في دورته الخامسة (ص ١ ,١، ٢ ,١) .

حكم الحالة الثالثة : الجهات التي يظهر فيها الليل والنهار خلال أربع وعشرين ساعة، وتتمايز فيها الأوقات إلا أن الليل يطول فيها في فترة من السنة طولاً مفرطاً، ويطول النهار في فترة أخرى طولاً مفرطاً، اختلف الفقهاء في تحديد أوقات الصلاة والصيام إلى قولين :

القول الأول :أنه إما أن يعتمد لها جميعاً (سواء كانت مما يتميز فيها ليل ونهار أم لا) أوقات مهد الإسلام الذي جاء فيه،وهو الحجاز،فيؤخذ أطول ما يصل إليه ليل الحجاز ونهاره شتاءً أو صيفاً، فيطبق على أهل تلك البلاد النائية في الصوم والإفطار وتوزيع الصلوات، وإما أن نأخذ أقصى ما وصل، وامتد إليه سلطان الإسلام في العصور اللاحقة شمالاً وجنوباً، وطبقه العلماء فيها على ليلهم ونهارهم في فصول السنة، فنعتبره حداً أعلى لليل والنهار للبلاد النائية التي يتجاوز فيها الليل والنهار ذلك الحد الأعلى، ففي تجاوز النهار يفطرون بعد ذلك، وتحسب المواقيت بالعلامات العامة المعروفة في علم الميقات (١).

وإليه ذهب الشيخ محمد عبده و الشيخ محمد رشيد رضا (٢)

---

(١) تنقسم المناطق حسب خطوط العرض إلى مناطق طبيعية ومناطق معيارية فالأشخاص الذين يعيشون ضمن المنطقة الطبيعية (بين خطي العرض ٤٥ درجة شمالاً وجنوباً) فإن الصيام يتم القيام به بالطريقة المعتادة، أما بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون خارج المنطقة الطبيعية فيتم اختبار طول يوم الصيام، فإذا تجاوز ١٧ ساعة ٣٥ دقيقة

(بحالة الصيف لنصف الكرة الشمالي) أو أقل عن ١. ساعات و١٧ دقيقة) بحالة الشتاء في نصف الكرة الشمالي عندها يتم الانتقال لتوقيت المنطقة المعيارية ٤٥ درجة . ينظر : الصلاة والصيام في المناطق الشمالية والجنوبية من الكرة الأرضية للطرابيشي، ص ٨ - تقدير مواقيت العبادات في خطوط العرض الكبيرة ص ١٣١ .

(٢) يقول الشيخ محمد رشيد نقلا عن الشيخ محمد عبده: « فَمُنَزِّلُ الْقُرْآنِ - وَهُوَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ وَخَالِقُ الْأَرْضِ وَالْأَفْلَاكِ - خَاطَبَ النَّاسَ كَافَّةً بِمَا يُمْكِنُ أَنْ يَمْتَثِلُوهُ، فَأَطْلَقَ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ، وَالرَّسُولُ بَيَّنَ =

و الشـيخ محمود شلتوت (١)، والشيخ جاد الحق (٢) والشيخ مصطفى الزرقا (٣)، وقد استدلوا على مذهبهم بالقاعدة الفقهية والمعقول :

أولاً : القاعدة الفقهية : (النادر لا حكم له) (٤) .

نـص الأصوليون والفقهـاء على أن مقصود الشـارع من عمومـات النصوص أصالة هي الأحوال المعتادة المألوفة الغالبة بين الناس، ومن ذلك :

١) يقول ابن عابدين رحمه الله: « لِأَنَّ الْقِصَرَ الْفَاحِشَ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ كَالطُّولِ الْفَاحِشِ، والْعِبَارَاتُ حَيْثُ أُطْلِقَتْ تُحْمَلُ عَلَى الشَّائِعِ الْغَالِبِ دُون الْخَفِيِّ النَّادِرِ»(٥).

٢) يقـول القرافي رحمـه الله: « وَالْقَاعِدَةُ أَنَّ إضَافَـةَ الدَّائِرِ بَيْنَ الْغَالِـبِ وَالنَّادِرِ إلَى

= أَوْقَاتَهَا بِمَا يُنَاسِـبُ حَالَ الْبِلَادِ الْمُعْتَدِلَةِ الَّتِي هِيَ الْقِسْـمُ الْأَعْظَمُ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى إِذَا وَصَلَ الْإِسْلَامُ إِلَى أَهْلِ الْبِلَادِ الَّتِي أَشَـرْنَا إِلَيْهَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَقْدُرُوا لِلصَّلَوَاتِ بِاجْتِهَادِهِمْ وَالْقِيَاسِ عَلَى مَا بَيَّنَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ - مِنْ أَمْرِ اللهِ الْمُطْلَقِ. وَكَذَلِكَ الصِّيَامُ، مَاأَوْجَبَ رَمَضَانَ إِلَّا عَلَى مَنْ شَـهِدَ الشَّهْرَ وَحَضَرَهُ، وَالَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ شَهْرٌ مِثْلُهُ يَسْهُلُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ، وَقَدْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ مَسْأَلَةَ التَّقْدِيـرِ بَعْدَمَـا عَرَفُوا بَعْضَ الْبِلَادِ الَّتِي يَطُولُ لَيْلُهَا وَيَقْصُرُ نَهَارُهَـا وَالْبِلَادِ الَّتِي يَطُولُ نَهَارُهَا وَيَقْصُرُ لَيْلُهَـا، وَاخْتَلَفُوا فِي التَّقْدِيرِ عَلَى أَيِّ الْبِلَادِ يَكُونُ فَقِيلَ: عَلَى الْبِلَادِ الْمُعْتَدِلَةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا التَّشْـرِيعُ كَمَكَّـةَ وَالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ : عَلَى أَقْرَبِ بِـلَادٍ مُعْتَدِلَةٍ إِلَيْهِمْ،، وَكُلٌّ مِنْهُمَا جَائِزٌ فَإِنَّهُ اجْتِهَادِيٌّ لَا نَصَّ فِيهِ» . ينظر : تفسير المنار (٢/ ١٣١) .

(١) الفتاوى للإمام الأكبر محمود شلتوت، ص ١٤٥،١٤٦، ط: دار الشروق .

(٢) موقع وزارة الأوقاف المصرية http: //www.islamic-council.com.

(٣) العقل والفقه في فهم الحديث النبوي للشيخ / مصطفى الزرقا ص ١٢٤، ط: دار القلم دمشق .

(٤) الأشـباه والنظائر لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السـبكي، (٢/ ١٢٦)،الناشـر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م

(٥) رد المحتار على الدر المختار، (٢/ ١٢٣) .

الْغَالِبِ أَوْلَى» (١).

٣) يقول العلامة ابن حجر رحم هالله : " لِأَنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا هُوَ جَارٍ عَلَى الْغَالِبِ الْمُعْتَادِ وَأَمَّا هَذِهِ الصُّورَةُ النَّادِرَةُ فَلَيْسَتْ مَقْصُودَةً"(٢).

ونوقش بأن قاعدة : «النادر لا حكم له » يعارضها قاعدة : « لا اجتهاد في مورد النص» (٣) وقد ورد النص القرآني في تحديد وقت بداية الصوم وبدية الإفطار .

ثانيًا : من المعقول:

١ - أن الله عز وجل عندما تعبدنا بالصوم وحده بمواقيت معلومة، متوسط وقته من حيث الطول، لوجود شروق وغروب عاديين، واليوم الموجود عندهم (الذي يطول النهار فيه ليصل إلى عشرين ساعة فأكثر) لا يمكن أن نطلق عليه أنه يوم اعتيادي، ولا يسمى يومًا إلا إذا تحققت فيه علامات اليوم العادي (٤) وهي الشروق ثم الزوال ثم الغروب ثم الشفق الأحمر ثم الشفق الأبيض ثم ظلمة الليل،

---

(١) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) (١/ ٧ , ٢)، الناشر: عالم الكتب

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي(٢/ ٦٢)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ه .

(٣) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، (١/ ٣٣)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .

(٤) توصل الباحث في بحثه إلى أن اليوم الطبيعي العادي الشرعي وهو اليوم الذي يقل عدد ساعات صيامه عن ثمانية عشرة ساعة، وأي يوم يزيد عدد ساعات صيامه عن ذلك يسمى يومًا غير عادي ويحتاج إلى معاملة خاصة . ينظر : الصلاة والصيام في المناطق الشمالية والجنوبية من الكرة الأرضية للدكتور المهندس / محمد نبيل الطرابيشي، ص٨.

ثم شـفق الفجر، فمع وجود هذه العلامات يجب الالتزام بحدودها، وإذا اختل بعضها ننظر إلى الشـروق والغروب هل هما عاديـان، فحينئذ نأخذ بالعلامات الموجـودة، ونقدر بأقرب البلاد للعلامات المفقودة، وفي حال غياب الشـروق والغـروب العاديـين لا يلتفت إلى العلامـات الفلكية، ونقـدر مواقيت عبادتنا بأقـرب البلاد التي تظهر فيها العلامات الفلكية بشـكلها الواضح والعادي(١).

القول الثاني :أولاً بالنسبة للصلاة : أن الواجب على أهل هذه البلاد التي يتمايز فيها الليل من النهار بطلوع فجر وغروب شمس إلا أن نهارها يطول جداً في الصيف، ويقصر في الشـتاء الواجب عليهم أن يصلـوا الصلوات الخمس في أوقاتها المعروفة شرعـاً .

واستدلوا على ذلك بالكتاب والسنة :

أولاً : مـن الكتـاب ١ - قولـه تعالـى : ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ﴿٧٨﴾ ﴾ (سورة الإسراء الآية ٧٨).

٢ -وقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾ ﴾(سورة النساء الآية ٣, ١).

وجه الدلالة من الآيتين الكريمتين :

دلت الآيتان الكريمتان على وجوب الحرص على أداء الصلاة، وأن لها وقتاً لا تصح ألا به (٢).

ثانيـاً : من السنة :

١ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ

(١) مواقيت العبادات الزمانية والمكانية د/ نزار محمود قاسم الشيخ، ص ٦٣٢ .

(٢) تفسير الشيخ السعدي ص ١٩٨ .

وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ - يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ - فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ، فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ أَخَّرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا»، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ» (١).

٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»(٢).

وجه الدلالة من الحديثين الشريفين : دل الحديثان دلالة واضحة على تحديد أوقات الصلوات الخمس قولاً وفعلاً، ولم تفرق بين طول النهار وقصره وطول الليل وقصره، ما دامت أوقات الصلوات متمايزة بالعلامات التي بينها الرسول - صلى الله عليه وسلم - .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٨) حديث رقم ٦١٣، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الصلوات الخمس .

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٢٧) حديث رقم ٦١٢، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الصلوات الخمس .

ثانيـًا بالنسبة للصيام :

فالواجب على أهل هذه البلاد صوم النهار كاملاً وعدم سقوطه عنهم إلا لعذر، وهـو مـا يتفق مع رأي فضيلة الشـيخ السـعدي - رحمه الله - وبه صـدر القرار من المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة في الدورة الخامسة(١).

وإليه ذهب عامة الفقهاء المعاصرين منهم : سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٢)،وفضيلة الشيخ حسنين مخلوف (٣)، وفضيلة العلامة عبد العزيز بن باز (٤)،

---

(١) نـص قـرار المجمع الفقهي الإسـلامي بمكة المكرمة في الدورة الخامسـة:« ..أما بالنسـبة لتحديد أوقات صيامهم شـهر رمضان، فعلى المكلفين أن يمسـكوا كل يوم منه عن الطعام والشراب وسائر المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس في بلادهم، ما دام النهار يتمايز في بلادهم من الليل، وكان مجموع زمانهما أربعـًا وعشرين ساعة، ويحل لهم الطعام والشراب والجماع ونحوهما في ليلهم فقط، وإن كان قصيراً فإن الشريعة الإسلامية عامة للناس في جميع البلاد،وقد قال تعالى :{...وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ...} { سورة البقرة الآية رقم ١٨٧ }، ومن عجز عن إتمام صوم يومه لطوله، أو علم بالأمارات أو التجربة، أو إخبار طبيب أمين حاذق، أو غلب على ظنه، أن الصوم يفضي إلى مرضه مرضـًا شديداً، أو يفضي إلـى زيـادة مرضه، أو بطء برئه، أفطر، ويقضي الأيام التي أفطرها في أي شـهر تمكن فيه من القضاء، قال تعالى :{ ...فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ...} { سـورة البقرة الآية رقم ١٨٥ }، وقال الله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًـا إِلَّا وُسْعَهَا...}، {سورة البقرة الآيـة رقـم١٨٦ }، وقال تعالـى : {...وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ...}، { سـورة الحج الآية رقم ٧٨ }والله ولي التوفيق،،،، وصلى الله على خير خلقه سـيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ».

(٢) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، (٤/ ١٥٧،١٥٨) .

(٣) مجلة البحوث الإسلامية العدد ٢٥، ص ٣١ بتاريخ ١٢/ ٤/ ١٣٩٨ هـ .

(٤)، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله، (٩/ ١٩٦).

وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (١) .

وقد استدلوا لمذهبهم بما يأتي:

١-عموم النصوص الدالة على وجوب الصيام على سبيل الإطلاق بمجرد شهود الشهر، وتميز الليل والنهار من غير تفريق بين مسلم وآخر، ولا بين إقليم وآخر، ولا بين من كان نهاره طويلاً أم قصيراً، منها قوله تعالى : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ ﴾{ سورة البقرة الآية رقم ١٨٥ }.

وجه الدلالة من الآية الكريمة :هذا إيجاب حتم على من شهد استهلال الشهر، أي كان مقيماً في البلد حين دخل شهر رمضان، وهو صحيح في بدنه أن يصوم لا محالة.(٢) .

٢-**قوله تعالى** :﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ ﴾{ سورة البقرة الآية رقم ١٨٧ }، وهؤلاء تميز عندهم الليل والنهار، فوجب عليهم صيام اليوم كاملاً حتى مغيب الشمس .

٣-حديث ابْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ**»(٣).

وجه الدلالة من الحديث الشريف : إذا كان هؤلاء يقبل ليلهم ويدبر نهارهم

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، (١٩ / ٣٢١) - فتاوى إسلامية لمجموعة من العلماء منهم الشيخ ابن عثيمين، (٢/ ١٢٤) جمع وترتيب) : محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، (١/ ٣٦٩)، الناشر: دار الكتب العلمية،بيروت،ط: الأولى - ١٤١٩ هـ.

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٣٦) حديث رقم ١٩٥٤، كتاب الصوم، باب متى يحل فطر الصائم .

وتغرب شمسهم كل أربع وعشرين ساعة، فيجب عليهم الصيام للإطلاق، فإن أدى الصوم إلى الضرر والهلاك، أو زيادة مرض أو تأخر برء، رخص لهم الفطر، ويقضون عنها في الأيام التي يقصر فيها النهار .

القول الراجح :

يتبين لي – والله أعلم – رجحان القول الثاني، القائل بوجوب صوم النهار كاملاً على أهل هذه البلاد وعدم سقوطه عنهم إلا لعذر، وهو ما ذهب إليه الشيخ السعدي – رحمه الله – فقد حرص الشيخ السعدي – رحمه الله – على الموازنة بين النصوص الآمرة بالصيام على سبيل الإطلاق بمجرد شهود الشهر، وتميز الليل والنهار وبين مصالح العباد، فمن عجز عن إتمام صومه لطول النهار، أو علم بالأمارات أو التجربة، أو إخبار طبيب حازق، أو غلب على ظنه أن الصوم يفضي إلى مرضه مرضاً شديداً، أو يفضي إلى زيادة مرضه أو بطء برئه، أفطر ويقضي الأيام التي أفطرها في أي شهر يتمكن فيه من القضاء لقوله تعالى : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾(سورة البقرة الآية رقم ١٨٥).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، على ما وفقني إليه من كتابة هذا البحث الذي سعدت فيه بالعيش مع الفتاوى الماتعة للشيخ السعدي – رحمه الله – فلله الحمد ظاهراً وباطناً، وأولاً وأخيراً .بعد الاطلاع على المسائل السابقة للشيخ السعدي توصلت للنتائج التالية :

١- يعتبر الشيخ السعدي –رحمه الله – مثالاً يقتدى به، لما تميز به من الجمع بين الجانب النظري التأصيلي والجانب العملي التطبيقي، ويظهر ذلك من خلال عنايته ومتابعته لكل جديد نافع يخدم الإسلام والمسلمين .

٢- تميز الشيخ السعدي –رحمه الله – في معالجته للمسائل الفقهية المتعلقة بالتقنيات الحديثة، فالشيخ السعدي أول من أدخل مكبرات الصوت في مساجد القصيم، بل وعمل على تهيئة المعارضين لهذه التقنية في زمانه من خلال خطبته المشهورة التي أوضح للناس فيها الحكم الشرعي لمكبرات الصوت، وأنها نعمة من نعم الله تستوجب الشكر، لأنها وسيلة لتوصيل دعوة الحق إلى الخلق.

٣- قدرة الشيخ النقدية، ويظهر ذلك من خلال رده على من أجاز صلاة الجمعة خلف المذياع، وعنايته بالتنبيه على سد الذرائع الموصلة لترك صلاة الجماعة، أو ترك الصلاة بالكلية تستراً وراء هذا القول .

٤- الجدة والحداثة في نظرته للتقنيات الحديثة، وحرصه على إفادة الإسلام والمسلمين من كل نافع موصل لأحكام الله وأوامره للناس القريب منهم والبعيد،كاعتماده خبر المذيع وأصوات المدافع والبرقية في الصيام والفطر .

٥- معايشته لقضايا العالم الإسلامي من خلال ما حباه الله من الملكة الفقهية العالية، التي مكنته من الموازنة بين المصالح والمفاسد وأخذه في أمور العبادة

بالأحوط، كما في فتواه في البلاد التي يطول النهار فيها ويقصر الليل، ليصل إلى أربع ساعات أو أقل، حيث أوجب الصيام على القادر، وأجاز للعاجز الفطر مع القضاء في الأيام التي يقصر النهار فيها .

ثانيًا : التوصيات :

١- أوصي بتتبع مؤلفات العلماء الراسخين أمثال الشيخ السعدي -رحمه الله- للاستفادة منها في تنزيل الأحكام على الوقائع الجديدة، ودراسة الواقع والفقه فيه .

٢- العناية بكل ما يكتب عن الشيخ السعدي -رحمه الله- لتعريف طلبة العلم به في الداخل والخارج كما في هذا المؤتمر المبارك جزى الله القائمين عليه خير الجزاء .

وختامًا هذا جهد المقل، أسأل الله تعالى أن ينفع به، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأداء لحق شيخنا الفاضل الشيخ السعدي - رحمه الله وأسكنه فسيح جناته- وأن يبارك لنا فيمن بقي من علمائنا، كما أتوجه بالشكر والتقدير للقائمين على هذا المؤتمر المبارك، فجزاهم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء وأوفاه، وصل اللهم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المراجع

١) الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة (الرسائل الشخصية العلمية من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى تلميذه الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل)، اعتنى بها وعلق عليها وقام بإخراج المسائل / هيثم بن جواد الحداد ١٤٢.هـ ط: الثالثة، ط : ابن الجوزي .

٢) أحكام الإمامة في الصلاة تأليف / عبد المحسن بن محمد المنيف، رسالة ماجستير من كلية الشريعة بجامعة الإمام / محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ط: الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.

٣) أحكام القرآن للشافعي، جمعه البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى : ٤٥٨هـ)، الناشر : مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة : الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

٤) الاختيار لتعليل المختار للموصلي، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م.

٥) إرشاد الخلق إلى العمل بخبر البرق للشيخ / محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي، الطبعة الأولى : ١٣٢٩هـ.

٦) إرشاد أهل المله إلى إثبات الأهلة للشيخ / محمد بخيت المطيعي الحنفي، مطبعة : كردستان العلمية مصر ط: ١٣٢٩هـ .

٧) أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك» لأبي بكر بن حسن ابن عبد الله الكشناوي (المتوفى: ١٣٩٧ هـ، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان،الطبعة: الثانية.

٨) الأشباه والنظائر المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٩) الأشباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م .

١٠) أُصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، المؤلف: عياض بن نامي بن عوض السلمي، الناشر: دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١١) إفادة السائل في أهم الفتاوى والمسائل للشيخ / عبد العزيز الناصر الرشيد، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
١٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ليحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، الناشر: دار الوطن، ط: ١٤١٧هـ
١٣) الإقناع بصحة صلاة الجمعة في المنزل خلف المذياع للإمام أبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق، الناشر : مطبعة دار التأليف.
١٤) الإقناع في مسائل الإجماع المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، المحقق: حسن فوزي الصعيدي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي،الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.
١٦) أَنِيسُ السَّاري في تخريج وَتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحَافظ ابن حَجر العسقلاني في فَتح البَاري لأبي حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي تحقيق نبيل بن مَنصور بن يَعقوب البصارة، الناشر: مؤسَّسَة السَّماحة، مؤسَّسَة الريَّان، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٧) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.
١٨) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض ط: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.
١٩) البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني

اليمني الشافعي، الناشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

٢٠) تاريخ التكنولوجيا في العالم تأليف / دانيال آر . هيدرك، ترجمة : أحمد حسن مغربي، الناشر : هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث – الإمارات ٢٠٠٩م .

٢١) تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان وذكر حوادث الزمان، المؤلف: إبراهيم بن عبيد آل عبد المحسن «من علماء أهل القصيم» الناشر: مكتبة الرشد، الرياض –ط: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٢٢) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)،المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.

٢٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ / عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة ط: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م.

٢٤) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) الناشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٥) تيسيرُ علم أصول الفقه لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٢٦) الجامع الكبير - سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.

٢٧) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٨) الخطب المنبرية على المناسبات تأليف علامة القصيم المحقق الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به وخرج أحاديثه / إبراهيم بن عبد الله الحازمي.
٢٩) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الخبر، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
٣٠) رد المحتار على الدر المختار المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ) الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٣١) سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان،الناشر: دار الفاروق.
٣٢) سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
٣٣) سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني(المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٣٤) سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان ابن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٥) السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطا،

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٦) الشرح الممتع على زاد المستقنع لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.

٣٧) شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، ط : الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٨) صلاة الجماعة في ضوء الكتاب والسنة د/ سعيد القحطاني،، ط: مطبعة سفير .

٣٩) الصلاة والصيام في المناطق الشمالية والجنوبية من الكرة الأرضية للدكتور المهندس / محمد نبيل الطرابيشي،ط: مركز الفلك الدولي ٢٠١٤م .

٤٠) العقل والفقه في فهم الحديث النبوي للشيخ / مصطفى الزرقا ط: دار القلم دمشق.

٤١) العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية لابن بدران عبد القادر بن أحمد الدومي الدمشقي،، تحقيق الدكتور / عبد الستار أبو غدة، طبعة : مكتبة السداوي الكويت، ط: الأولى ١٤٤٠هـ - ١٩٨٤ م .

٤٢) فتاوى إسلامية فضيلة الشيخ: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) المؤلف (جمع وترتيب) : محمد بن عبد العزيز بن عبد الله المسند، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض.

٤٣) الفتاوى السعدية للعالم المحقق الشيخ / عبد الرحمن الناصر السعدي، مكتبة المعارف الرياض، ط: الأولى ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

٤٤) فتاوى الصيام للشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى https: //www. sahab.n et /forums

٤٥) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب الشيخ / أحمد عبد الرزاق الدويش ط:دار العاصمة، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء الرياض، المملكة العربية السعودية .

٤٦) الفتاوى للإمام الأكبر محمود شلتوت، ط: دار الشروق .

٤٧) فتاوى منار الإسلام لفضيلة الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، ط: دار الوطن ط:الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

٤٨) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ مفتي المملكة ورئيس القضاة والشؤون الإسلامية ط : المطبعة الحكومية بمكة المكرمة، ط: الأولى ١٣٩٩ هـ .

٤٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٥٠) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ)، الناشر: دار المعرفة.

٥١) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب .

٥٢) فقه الشيخ ابن سعدي رحمه الله اعتنى به جمعا وترتيباً د/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، د/ سليمان بن عبد الله بن حمد أبا الخيل ط: دار العاصمة، ط: الأولى ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .

٥٣) الفوائد في اختصار المقاصد لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، تحقق: إياد خالد الطباع، الناشر: دار الفكر المعاصر،دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

٥٤) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة الدورة الخامسة، ص ١٠٩ : ١١٠، الإصدار الثالث (١٣٩٨- ١٤٣٢ / ١٩٧٧- ٢٠٠١م) .

٥٥) القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير لعبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م

٥٦) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي تحقيق : كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ .

٥٧) كتاب الصلاة لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية أبو عبد الله، تحقيق: عدنان بن صفاحان البخاري، الناشر : مجمع الفقه الإسلامي بجدة، الطبعة : الأولى.

٥٨) كشف الخفاء ومزيل الإلباس لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ) الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٥٩) مجلة البحوث الإسلامية العدد ٢٥،بتاريخ ١٢/ ٤/ ١٣٩٨ هـ .

٦٠) مجلة المنار المؤلف: مجموعة من المؤلفين، محمد رشيد بن علي رضا (المتوفى: ١٣٥٤هـ) وغيره من كتاب المجلة .

٦١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م .

٦٢) المجموع شرح المهذب، زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر .

٦٣) مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر .

٦٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المؤلف : محمد بن صالح ابن محمد العثيمين (المتوفى : ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن - دار الثريا، الطبعة : الأخيرة - ١٤١٣ هـ.

٦٥) مخاطبات القضاة في الفقه الإسلامي للشيخ / محمد الحسن ولد الددو، ط : دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع جدة .

٦٦) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٦٧) معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٦٨) معجم متن اللغة لأحمد رضا، الناشر: دار مكتبة الحياة.

٦٩) مقال بعنوان (الدعوة قدوة : لماذا نستعيد الشيخ عبد الرحمن السعدي) لإبراهيم بن عبد الرحمن التركي، موقع مداد .

٧٠) المقرر على أبواب المحرر ليوسف بن ماجد بن أبي المجد المقدسي الحنبلي حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، - جامعة القاهرة، الناشر: دار الرسالة العالمية، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .

٧١) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ / صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان https: / / ar.islamway.n et/ موقع طريق الإسلام.

٧٢) مواقيت العبادات الزمانية والمكانية د/ نزار محمود قاسم الشيخ، ط: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٧٣) مواقيت العبادات في خطوط العرض الكبيرة مقاربة فلكية شرعية جديدة لجلال الدين خانجي، (أعمال مؤتمر الإمارات الفلكي الثاني حول رؤية الهلال والتقويم الهجري ومواقيت الصلاة) ط: مركز الوثائق والبحوث أبو ظبي (١٦ - ١٨ جمادى الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٣. مايو ٢٠٠١.م) .

٧٤) موجز دائرة المعارف الإسلامية، الناشر: مركز الشارقة للإبداع، ط: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٧٥) موقع وزارة الأوقاف المصرية http: / /www.islamic-council.com

٧٦) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

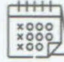




السجل العلمي

لمؤتمر الشيخ العلامة
عبدالرحمن بن ناصر السعدي
آثاره العلمية والدعوية

الجزء الرابع



الأربعاء والخميس
٢٣-٢٤ ربيع الأول ١٤٤١

الرعاة


مصرف الإنماء
alinma bank





فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الباحثون في مؤتمر الشيخ عبدالرحمن السعدي
السجل العلمي لمؤتمر الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، آثاره العلمية والدعوية. / الباحثون في مؤتمر الشيخ عبدالرحمن السعدي.- بريدة، ١٤٤١هـ
٤ مجلدات
ردمك: ٨ - ٨١ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٥ - ٨٢ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (ج١)
١- السعدي، عبدالرحمن بن ناصر، ت ١٣٧٦هـ ٢- الدعوة الإسلامية - السعودية أ. العنوان
ديوي ٩٢٢،١١٧ ١٤٤١/٢٦٢٠

رقم الإيداع: ١٤٤١/٢٦٢٠
ردمك: ٨- ٨١- ٨١٧٦- ٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
ردمك: ٥ - ٨٢ - ٨١٧٦ - ٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

موقف الشيخ العلاّمة السعدي
من الإعجاز العلمي
من خلال كتابه الدلائل القرآنية

أ.د. أحمد بن عبد الله الباتلي

أستاذ السنة وعلومها بكلية أصول الدين بالرياض

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحابته وعلى جميع من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فإن القرآن الكريم هو كلام الله -عزَّ وجلّ-، أنزله لهداية الناس، وتنظيم حياتهم، وبيان أمور دينهم ودنياهم، وهو أعظم معجزات الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ليدل على صدق نبوّته، ورسالته التي بعث من أجلها إلى الناس وهي التوحيد لله تعالى، وقد تحدى الله به الناس بفصاحتهم وبلاغهم وقدراتهم العلمية والعقلية، وأثبت عجزهم عن الإتيان بمثله، قال تعالى ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ ﴾ [الإسراء:٨٨]

والقرآن الكريم أشار بالآيات الكونية والنفسية إلى عددٍ من حقائق الكون وظواهره التي لم يتمكن العلم التجريبي من الوصول إلى فهم شيء منها إلا بعد قرون متطاولة من نزول القرآن الكريم، ولا يمكن لعاقل أن يتصور لهذه الحقائق العلمية مصدرا غير الله الخالق سبحانه(١).

وقد بذل بعض العلماء -قديما وحديثا- قصارى جهدهم في استخراج هذا النوع من الإعجاز، من القرآن، وبيانه للناس، وتحققوا من وجود الصلة والتوافق التام بين ما ورد في القرآن من إشارات علمية وبين حقائق العلم الحديث، وأطلقوا عليه الإعجاز العلمي، لمبررات كثيرة وأهمها:

١. إن القران الكريم أنزل إلينا لنفهمه، والآيات الكونية فيه لا يمكن فهمها فهما صحيحا في إطار اللغة وحدها، وذلك لشمول الدلالة القرآنية ولكلية المعرفة

(١) الإعجاز العلمي في القرآن الكريم (ص: ٨٦).

التي لا تتجزأ.

٢. إن الدعوة بالإعجاز العلمي للقران الكريم أصبحت هي الوسيلة المناسبة لأهل عصرنا - عصر العلم والتقنية - الذي فتن الناس فيه بالعلم ومعطياته -فتنة كبيرة- وفي ظل هذا التقدم العلمي والتقني المذهل نبذ أغلب أهل الأرض الدين وراء ظهورهم، ونسوه وانكروا الخلق والخالق، كما انكروا البعث والحساب والجنة والنار وغير ذلك من الغيبيات، وعلى ذلك فلم يبق أمام أهل عصرنا من وسيلة مقنعة بالدين الإسلامي الحنيف قدر إقناع الإعجاز العلمي في كتاب الله تعالى.

٣. إن الإسلام والمسلمين يتعرضان اليوم لهجوم شرس في جميع وسائل الإعلام بغير حق، والقائمون على تلك الوسائل من غلاة الغرب الذين ينكرون سماوية الإسلام، وربانية القران الكريم، ونبوة خاتم المرسلين، وأهم الوسائل وأفضلها للرد على هذا الهجوم هو إثبات الإعجاز العلمي لكتاب الله تعالى.

٤. إن في إثارة قضية الإعجاز العلمي للقران الكريم استنهاضا لعقول المسلمين، واستثارة للتفكير الإبداعي فيها، وتشجيعًا بقضية العلوم والتقنية الَّتي تخلفت فيها الأمة تخلفا كبيرا[١].

ومع هذه المبررات لهذا الإعجاز، وأهميته، إلا أن موقف العلماء المعاصرين فيه متباين مختلف، فمنهم من يقبله ومنهم من يرفضه، ومنهم من يقبله بشروط. وحرصت في هذا البحث على بيان موقف العلاّمة الشيخ عبدالرحمن السعدي من هذا الأمر، وذلك لمكانته العلمية في هذا العصر، فكان موضوع هذا البحث (موقف الشيخ العلاّمة السعدي من الإعجاز العلمي من خلال كتابه الدلائل القرآنية)، سائلا الله المولى أن يوفق الباحث للوصول إلى حقيقة هذه الغاية والله الهادي إلى سواء السبيل.

---

(١) ينظر: الإعجاز العلمي في القرآن الكريم (ص: ٩٥).

مشكلة البحث:

مـع أهمية الإعجـاز العلمي في عصرنـا الحاضر، ومكانة الشـيخ عبد الرحمن السـعدي العلمية في عالمنا الإسـلامي أليس مـن اللازم أن يكون لـه موقف ورأي معين تجاه النوع من الإعجاز.

حـدود البحـث: آراء ومواقف الشـيخ عبد الرحمن السـعدي تجـاه الإعجاز العلمي من خلال كتابه الدلائل القرآنية.

الدراسـات السـابقة: لم أقف على دراسـة جمعـت آراء ومواقف الشـيخ عبد الرحمن السعدي تجاه الإعجاز العلمي من خلال كتابه الدلائل القرآنية.

أهداف البحث:

١. بيان موقف الشـيخ السعدي من استخدام مصطلح الإعجاز العلمي، من خلال كتابه الدلائل القرآنية
٢. بيان آراء الشـيخ عبد الرحمن السـعدي وأقواله في الإعجـاز العلمي من خلال كتابه الدلائل القرآنية.
٣. إثبات موقف الشيخ السعدي من الإعجاز العلمي من حيث القبول والرد.
٤. معرفة الضوابط التي وضعها الشيخ السعدي لقبول الإعجاز العلمي.

منهج البحث: سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

إجراءات البحث:

١- اقتصرت على جمع أقوال الشـيخ عبد الرحمن السعدي تجاه الإعجاز العلمي وبيانها، من خلال كتابه الدلائل القرآنية، ومن بعض كتبه الأخرى عند الحاجة، مثل تيسير الكريم المنان، والقواعد الحسان وفتح الرحيم الملك العلام.
٢- يشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة، وفيها: أهمية هذا البحث، ومشكلة البحث، وحدوده، والدراسات السابقة، وأهدافه، ومنهجه.

التمهيد، وفيه:

- **التعريف الموجز بالشيخ العلاّمة عبدالرحمن السعدي.**
- **التعريف بمصطلحات البحث.**

المبحث الأول: العلاّمة السعدي، ومصطلح الإعجاز العلمي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: استخدام الشيخ السعدي لمصطلح الإعجاز العلمي في كتابه الدلائل القرآنية.

المطلب الثاني: آراء الشيخ السعدي وأقواله حول الحقائق العلمية في كتابه الدلائل القرآنية

المبحث الثاني: موقف العلاّمة السعدي من الإعجاز العلمي من حيث القبول والرد.

الخاتمة، وفيها:

- نتائج البحث وأبرز التوصيات.
- فهرس المراجع.

التمهيد:

• التعريف الموجز بالشيخ العلاّمة عبدالرحمن السعدي.

اسمه ونسبه: هو الشيخ العلاّمة الزاهد الورع الفقيه الأصولي المفسر عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله بن ناصر بن حمد آل سعدي من نواصر من بني عمرو أحد البطون الكبار من قبيلة بني تميم، ولد في مدينة عنيزة في الثاني عشر من شهر الله المحرم سنة ألف وثلاثمائة وسبع للهجرة النبوية الشريفة.

طلبه للعلم: بدأ طلبه للعلم وعمره إحدى عشرة سنة بحفظ القرآن وأتقنه، ثم اشتغل في التعلم بين يدي علماء بلده ومن قدم بلده من العلماء، ومن أبرز شيوخه : الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر، وهو أول من قرأ عليه، والشيخ محمد بن عبد الكريم الشبل، حيث أخذ منه الفقه والعلوم العربية وغيرها، وأخذ الإجازة من الشيخ صالح بن عثمان القاضي - قاضي عنيزة - ومنه أخذ التوحيد والتفسير والفقه أصوله وفروعه وعلوم العربية، وهو أكثر من قرأ عليه ولازمه ملازمة تامة حتى توفي، والشيخ محمد أمين الشنقيطي - نزيل الحجاز - حيث قرأ عليه في التفسير والحديث وعلوم العربية، وغيرهما.

وتتلمذ على الشيخ السعدي عدد كبير من طلاب العلم ومن أشهرهم: الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين -رحمه الله-، وهو الذي خلفه في التدريس والإمامة في الجامع الكبير في عنيزة، وتتلمذ عليه الشيخ عبد الله بن عقيل -رحمه الله- وغيره من طلاب العلم.

وعرف الشيخ السعدي بالاشتغال والانتفاع بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، حيث حصل له خير كثير بسببهما في علم الأصول والتوحيد والتفسير والفقه وغيرها من العلوم النافعة، وكان حنبلي المذهب، ولكن بسبب

استنارته بكتب الشيخين صار لا يتقيد بالمذهب الحنبلي، بل يرجح ما ترجح عنده بالدليل الشرعي.

مؤلفاته: وقد أتحف السعدي المكتبات الإسلامية بمؤلفات كثيرة أهمها:

- إرشاد أولي البصائر والألباب لمعرفة الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب، حيث رتبه على السؤال والجواب.
- الدرة المختصرة في محاسن الإسلام.
- الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخلة في الدين الإسلامي.
- القواعد الحسان لتفسير القرآن.
- توضيح الكافية الشافية، وهو كالشرح لنونية ابن القيم.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكريم المنان، أكمله في عام ١٣٤٤ هـ.
- فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن.

وفاته: توفي في مدينة عنيزة في القصيم قرب طلوع الفجر من ليلة الخميس ٢٣ جمادى الآخرة عام ١٣٧٦ هـ عن عمر ناهز ٦٩ عاماً، رحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جنته[١].

---

(١) يراجع كتاب «علماء نجد خلال ثمانية قرون» (٣/ ٣١٨)، وكتاب «الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، رسالة الماجستير للأستاذ الدكتور عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد».

التعريف بمصطلحات البحث:

أولا- الإعجاز لغة: مصدر أعجز يعجز إعجازا، ويعنى: الفوت، والسبق، يقال: أعجزت الرجل: وجدته عاجزا، وأعجزه الشيء، أي فاته[1] ولم يدركه، أعجزه الأمرُ: صَعُب عليه نيلُه، وأعجزه المرضُ عن الاستمرار في عمله: أي أقعده، وجعله غير قادرٍ على فعل شيء[2] ومنه العجز: وهو الضعف أو عدم القدرة[3]، والمعجزة: أمر خارق للعادة، مقرون بالتحدي، سالم من المعارضة، يجريه الله تعالى على يد نبيه، شاهدًا على صدقه[4].

ثانيا- معنى العلمي: اسم منسوب إلى عِلْم[5]. الذي هو نقيض الجهل، والعلم: مرادف للمعرفة، وهو: إدراك الأشياء على حقائقها أو هو صفة ينكشف بها المطلوب انكشافاً تاماً[6]، والمقصود بالعلم في هذا المقام: العلم التجريبي.

ثالثا - مفهوم مصطلح الإعجاز العلمي: يمكن تعريفه بأنه: عجز المخاطبين بالقرآن وقت نزوله ومن بعدهم إلى يوم القيامة عن الإتيان بمثل هذا القرآن مع تمكنهم من البيان وتملكهم لأسباب الفصاحة والبلاغة وتوفر الدواعي واستمرار البواعث[7].

---

(١) الصحاح للجوهري مادة ع ج ز(٤/ ٢٢).

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة ع ج ز (٢/ ١٤٥٩) .

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٨٦).

(٤) دراسات في علوم القرآن - فهد الرومي (ص: ٢٥٧) .

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة ع ل م (٢/ ١٥٤٤) .

(٦) معجم لغة الفقهاء (ص: ٤٤.) .

(٧) دراسات في علوم القرآن - فهد الرومي (ص: ٢٦٣) .

رابعا- **معنى الموقف**: مفرد، وجمعه مواقِفُ، وهو اسم مكان من وقَفَ، ويعني: تهيُّؤ عقليّ لمعالجة تجربة أو أمر من الأمور تصحبه عادة، ويأتي بمعنى القرار، يقال فلان سيِّد الموقف: أي صاحب القرار، وفلان بدّل موقفه: أي غيّر رأيه، واتّخذ موقفًا من كذا: أي ظلّ على موقفه وقراره، وأظهَر النّوايا بخصوص مسألة ما: أي أوضح موقفه من المبادرة[1].

وقولنا (**موقف الشيخ العلاّمة السعدي من الإعجاز العلمي**) من خلال هذه التعريفات يعني: بيان قول الشيخ السعدي ورأيه في ربط النصوص القرآنية مع الحقائق العلمية لإثبات أن القرآن وحي من الله تعالى، وأن هذه العلوم كلها مذكورة في القرآن.

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٤٨٥).

المبحث الأول: العلاّمة السعدي، ومصطلح الإعجاز العلمي،

وفيه مطلبان:

المطلب الأول- استخدام الشيخ السعدي لمصطلح الإعجاز العلمي في كتابه الدلائل القرآنية:

إن مصطلح الإعجاز العلمي مصطلح معاصر يقصد به: بذل الجهد واستفراغ الوسع لفهم الآيات المتعلق بالآفاق والأنفس من خلال إخبار القران الكريم أو السنة النبوية بحقيقة أثبتها العلم التجريبي، وثبت عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن الرسول -صلى الله عليه وسلم- [1].

وقد بحث العلماء -قديما وحديثا- عن الآيات الكونية والنفسية وجمعوها ودرسوها ثم استنبطوا منها من الأحكام ما يدل على عظمة الله تعالى وقدرته، فمنهم من يطلق عليها هذا المصطلح، ومنهم من لم يطلقه عليها.

وقد تتبعت جميع أقوال الشيخ السعدي وآراءه في كتابه الدلائل القرآنية؛ لأعرف مسلكه فيه، فوجدته لم يستخدم قط عبارة الإعجاز العلمي -رحمه الله- [2]، وإنما جمع هذه الآيات الكونية والنفسية ودرسها واستنبط منها ما يدل على عظمة الله، وأنه واحده هو المستحق للعبادة، وأن جميع العلوم التي ظنت حداثتها ليست بحديثة، بل من العلوم التي جاء بها الدين الإسلامي، وحث على التفكر فيها واستعمال العقول في سبيل استخراجها، وسيتضح ذلك أكثر في المطلب الثاني، عند بيان آراء الشيخ وأقواله في الحقائق العلمية.

(١) ينظر الإعجاز العلمي في القران والسنة .(ص:١٠).

(٢) ويؤيد ذلك الباحث ناصر العبد سليم المرنخ في رسالته الماجستير التي بعنوان «منهج الشيخ السعدي في تفسيره «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، حيث صرح بأن الشيخ لم يصرح بمصطلح الإعجاز سواء التشريعي أو العلمي.

المطلب الثاني- آراء الشيخ السعدي وأقواله حول الحقائق العلمية في كتابه الدلائل القرآنية:

وقد قام الباحث ببيان آراء الشيخ السعدي في الحقائق العلمية وأقواله تجاهها في نقاط أهمها:

- **يرى الشيخ أن العلوم التجريبية والحقائق والمخترعات العلمية ليست بحديثة، بل من العلوم التي جاء بها الدين الإسلامي**، يقول في مقدمته للكتاب: «أما بعد/ فهذه رسالة تتضمن البراهين القواطع الدالة على أن الدين الإسلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خير ورحمة وهداية، وصلاح وإصلاح مطلق لجميع الأحوال، وأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين، وأعماله ليست منافية لها، كما زعم الجاهلون والماديون، ولا جاءت الفنون العصرية النافعة بشيء جديد، كما ظنه الجاهلون أو المتجاهلون، بل النافع منها للدين والدنيا وللجماعات والأفراد داخل في الدين، والدين قد دل عليه وأرشد الخلق إليه وإلى كل أمر نافع إلى أن تقوم الساعة»[1].

وقد رد الشيخ على الملحدين في ظنهم أن الحقائق العلمية علم عصري جديد ليس للإسلام السبق إليها، ولم تكن داخلة في الدين، وقال: «يقول كثير من الناس هذا وقت العلم والمعارف والرقي، ومقصودهم بهذا الإعراض عن الماضي، وعن علوم الدين والتزهيد فيها، وقد صدقوا من جهة، وكذبوا من جهات أخر، قد صدقوا أنه وقت ترقت فيه علوم الصناعات والمخترعات، وما يرجع إلى الماديات والطبيعيات، وقد كذبوا أفظع الكذب حيث حصروا العلم بهذا النوع، ولم يعلموا أن العلم الحقيقي النافع هو العلم بما جاء به الكتاب والسنة، الكفيل بكل خير ديني ودنيوي

(١) الدلائل القرآنية (ص:٣).

وأخروي. والعلم النافع من علوم الصناعات والمخترعات داخل في ضمن هذا»[1].

ثم قال «وقد كذبوا أيضا في زعمهم أن العلوم العصرية والفنون الاختراعية النافعة هم الذين ابتدؤوها، وأن الشريعة الإسلامية لم تهد إليها ولم ترشد إلى أصولها. وهذا بهت عظيم ومكابرة يعرفها من له أدنى نظر في الدين الإسلامي، وكيف أصل للعباد أصولا عظيمة نافعة بها صلاح دنياهم كما أصل لهم أصولا نافعة فيها صلاح دينهم، وقد ذكرنا بعض النصوص من الكتاب والسنة الدالة على هذا الأصل كما سبقت الإشارة إليه»[2].

وجاء في تفسيره لقوله تعالى ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[الأنعام:٣٨] «أي: ما أهملنا ولا أغفلنا في اللوح المحفوظ شيئا من الأشياء، بل جميع الأشياء، صغيرها وكبيرها، مثبتة في اللوح المحفوظ، على ما هي عليه، فتقع جميع الحوادث طبق ما جرى به القلم. وفي هذه الآية، دليل على أن الكتاب الأول، قد حوى جميع الكائنات، وهذا أحد مراتب القضاء والقدر، فإنها أربع مراتب: علم الله الشامل لجميع الأشياء، وكتابه المحيط بجميع الموجودات، ومشيئته وقدرته النافذة العامة لكل شيء، وخلقه لجميع المخلوقات، حتى أفعال العباد. ويحتمل أن المراد بالكتاب، هذا القرآن، وأن المعنى كالمعنى في قوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ﴾ [النحل:٨٩]»[3]. وفي تفسيره لقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ﴾ [النحل:٨٩]: «في أصول الدين وفروعه، وفي أحكام الدارين وكل ما يحتاج

(١) الدلائل القرآنية (ص:٤٣).

(٢) الدلائل القرآنية (ص:٤٣).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٥٥- ٢٥٦).

إليه العباد، فهو مبين فيه أتم تبيين بألفاظ واضحة ومعان جلية»[١].

• **يرى بأن ما أثبته العلم الحديث بأنّ الرياح تلقح السحب السالبة بالموجبة فينزل المطر[٢] مما قد بينه كتاب الله تعالى**، يقول الشيخ « قال الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾ [الروم:٤٨] الآيات... ﴿ وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الحجر:٢٢]... فهذه الآيات الكريمات وغيرها مما يشبهها إذا تأملها العبد، وعرف ما دلت عليه وما شملته من العلوم الشرعية والكونية وأعمالها، وعرف سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- الجارية مجرى التفسير لكتاب الله، وتأمل هديه في جميع شئون حياته، عرف أنه لا يشذ عن دين الإسلام مصلحة من المصالح ومنفعة وخير وصلاح وعرف إن القرآن تبيان لكل شيء، وهدى ورحمة لقوم يؤمنون، وإن الأمور إذا بنيت عليه تمت مصلحتها، وكل أمر فقده فسد ونقص، والواقع يشهد بذلك»[٣].

وهذا ما يقوله المتخصصون للإعجاز العلمي في هذه الآية ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا ﴾[الروم:٤٨]: بأنها تحتوي من الحقائق ما تتعلق بتأثير الرياح في إنشاء السحب وتلقيحها وتشكيلها، ثم نزول المطر أو البرد منها، وأن هذه الحقائق من أعجب الأمور وأدقها التي توصل إليها العلم الحديث، فلو لم يكن في القرآن الكريم إلا هذه الحقائق لكانت كافية في تعريفنا بأن منزل القرآن هو خالق السماوات والأرض[٤].

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٤٧).

(٢) ينظر علوم القرآن الكريم - نور الدين عتر (ص: ٢٦٦).

(٣) الدلائل القرآنية (ص:٣٠).

(٤) ينظر مباحث في إعجاز القرآن (ص: ١٩٥).

• **يرى الشيخ بأن العلوم الطبيعية والمخترعات النافعة مما حث الإسلام على التفكر فيها واستعمال العقول في سبيل استخراجها.** يقول: «أما شريعة الإسلام فإنها -ولله الحمد- جاءت بتنبيه العقول والحث على التفكر في الأمور التي ينفع التفكير فيها: كآيات الله المخلوقة وآياته المتلوة، وسلكت في تفكرها ونظرها المسالك الصحيحة فأقرت العلوم النافعة والمعارف الصادقة والحث على كل خلق جميل والحذر عن كل خلق رذيل،.... فإن الدين الإسلامي قد أمر بأصلين عظيمين لا تتم الأمور كلها إلا باجتماعهما، أحدهما : الإيمان بقضاء الله وقدره، وأن الأمور كلها والأسباب مربوطة بالقضاء والقدر، وأنه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن. الأصل الثاني: الأمر بالأعمال النافعة في الدين والدنيا، والبعد عن الأسباب الضارة»(٥).

ويقول «وثبت عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال : ((احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز))(٦) وهذا شامل للحرص على الأمور النافعة في الدين والدنيا، فعلم أن دين الإسلام يكذب ما افتراه عليه أعداؤه من أنه مثبط مخدر، وإنما هو منشط وحاث على كل عمل نافع، .... فما من عمل نافع دقيق أو جليل إلا حث الشارع عليه وعلى وسائله ومكملاته، ولا عمل ضار وكسل وتقاعد إلا حذر عنه غاية التحذير ; ونصوص الشرع في هذا الأصل لا تعد ولا تحصى، ومن أنكر ذلك فهو مكابر مباهت وهو من أعظم الناس ضلالا»(٧).

ثم قال «فإن من أصول الشريعة الكبرى وجوب العمل بالأسباب النافعة

(٥) الدلائل القرآنية (ص:٣٦) .

(٦) أخرجه مسلم كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله رقم (٢٦٦٤) من طريق ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة، به.

(٧) الدلائل القرآنية (ص:٣٧-٣٨) .

مقاصدها ووسائلها، والحث على كل عمل صالح ومصلحة، والاستعانة بالله في تحقيق ذلك مع بذل الجهد، ومن المعلوم أن من تحقق بهذين الأصلين بذل المجهود في كل أمر نافع والاستعانة بالمعبود فإنه لا يزال في تقدم ورقي مطرد في إصلاح الدين وفي إصلاح الدنيا المعينة على الدين كما قال -صلى الله عليه وسلم- ((احرص على ما ينفعك، واستعن بالله))[1] وكم في كتاب الله وسنة الرسول من الأمر بكل عمل نافع، والحث على التقدم الصحيح النافع للأفراد والجماعات والشعب والحكومات، وأما العلوم المادية الخالية من روح الدين ورحمته فإنها تقدم إلى الهلاك والدمار»[2].

وجاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال:٦٠]: «أي {وَأَعِدُّوا} لأعدائكم الكفار الساعين في هلاككم وإبطال دينكم. ﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ أي: كل ما تقدرون عليه من القوة العقلية والبدنية وأنواع الأسلحة، ونحو ذلك مما يعين على قتالهم، فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي: والسياسة التي بها يتقدم المسلمون، ويندفع عنهم به شر أعدائهم، وتَعَلُّم الرَّمْيِ، والشجاعة والتدبير... ومن ذلك: الاستعداد بالمراكب المحتاج إليها عند القتال، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال:٦٠] وهذه العلة موجودة فيها في ذلك الزمان، وهي إرهاب الأعداء، والحكم يدور مع علته، فإذا كان شيء

(١) صحيح مسلم كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله رقم (٢٦٦٤).

(٢) الدلائل القرآنية (ص:٤٠).

موجود أكثر إرهابا منها، كالسيارات البرية والهوائية، المعدة للقتال التي تكون النكاية فيها أشد، كانت مأمورا بالاستعداد بها، والسعي لتحصيلها، حتى إنها إذا لم توجد إلا بتعلُّم الصناعة، وجب ذلك، لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب»[1]

- **يرى بأن الحقائق العلمية التي أثبتها العلم الحديث في حق مراحل تكوين الجنين في بطن أمه مما قد نبه عليها القرآن وحث على التفكر فيها**، يقول «وقد نبه الله على البعث بالتفكر في أطوار الإنسان وتنقلاته فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ نُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرۡذَلِ ٱلۡعُمُرِ لِكَيۡلَا يَعۡلَمَ مِنۢ بَعۡدِ عِلۡمٖ شَيۡـٔٗاۚ وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ۝٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ۝٦ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٞ لَّا رَيۡبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبۡعَثُ مَن فِي ٱلۡقُبُورِ ۝٧ ﴾ الحج: ٥-٧] فجعل الله تنقل الإنسان في هذه الأطوار وإحياءه الأرض بعد موتها دليلا وبرهانا على هذه الأمور الخمسة التي يتميز بها المؤمنون ويثبتونها تصديقا لله ولرسله واستدلالا بهذه البراهين العقلية الحسية»[2] .

وجاء في تفسيره لقوله تعالى ﴿ وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ ۝١٢ ﴾ [المؤمنون: ١٢] إلى قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنشَأۡنَٰهُ خَلۡقًا ءَاخَرَۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤]: «ذكر الله في هذه الآيات أطوار الآدمي وتنقلاته، من ابتداء خلقه إلى آخر ما يصير إليه»[3]

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٢٤)

(٢) الدلائل القرآنية (ص:١٠-١١) .

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٥٤٨).

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ١٩﴾ [الانشقاق:١٩] قال: «أي: أطوارا متعددة وأحوالا متباينة، من النطفة إلى العلقة، إلى المضغة، إلى نفخ الروح، ثم يكون وليدًا وطفلا ... فهذه الطبقات المختلفة الجارية على العبد، دالة على أن الله وحده هو المعبود، الموحد، المدبر لعباده بحكمته ورحمته»[١].

وهذه الآيات من الآيات التي يربطها المتخصصون في الإعجاز العلمي بما يثبته العلم الحديث في خلق الإنسان من المراحل والأطوار التي يمر بها الجنين قبل أن تنفخ فيه الروح التي بها يصير الجسد إنسانا[٢]، ويرى هؤلاء المتخصصون أن علم الأجنّة اليوم قد بدا واضحا لدى أهله، وأنّ أصوله قد قرّرها القرآن الكريم، ولم يعقّب عليه فيها، وإنّما اعتمدها الباحثون أساسا لتجاربهم وبحوثهم.[٣]

- **يرى الشيخ بأن في القرآن الكريم آيات تدل على النظر في جوانب الإعجاز العلمي، وهي الآيات الأفقية الكونية والنفسية، وهذه الآيات كلها تحقق غرضًا واحدًا وهو تحقيق العبودية لله الحق وحده دون سواه.**

يقول الشيخ: «فالآيات الأفقية الكونية والآيات النفسية كلها تحقق هذه الأصول العظيمة ويعرف بها أن الله هو الحق، وقوله وكتابه ودينه حق، فالآيات الأفقية مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ١٩٠﴾ [آل عمران:١٩٠] وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ١٦٤﴾ [البقرة:١٦٤] وآيات كثيرة يخبر فيها

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩١٧).

(٢) ينظر القرآن الكريم هيمنته وخاتميته وعالميته وخلوده (ص: ٥٣).

(٣) ينظر موسوعة علوم القرآن (ص: ٧).

عن أحوال الكون، وأنه آيات وأدلة على وحدانية الله وصدقه، وصدق رسله، فالذي أوجد هذه المخلوقات العظيمة بهذه الأوصاف البديعة، وعلى هذا النظام العجيب والخلق الكامل والإحكام والحسن، هو المتفرد بالربوبية والألوهية»(1)

ثم قال الشيخ في الآيات النفسية: «وأما الآيات النفسية فإن الله قال: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ٢١﴾ ﴿أَوَلَمۡ يَرَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقۡنَٰهُ مِن نُّطۡفَةٖ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٞ مُّبِينٞ ٧٧﴾ [الذاريات:٢١] ﴿أَوَلَمۡ يَرَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقۡنَٰهُ مِن نُّطۡفَةٖ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٞ مُّبِينٞ ٧٧﴾ [يس:٧٧] ﴿فَلۡيَنظُرِ ٱلۡإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ٥ خُلِقَ مِن مَّآءٖ دَافِقٖ ٦﴾ [الطارق: ٥، ٦]، ونحوها من الآيات التي ينبه الله فيها الإنسان على التأمل والنظر في ابتداء خلقه وتطوره، وكيف تنقلت به الأحوال من النطفة إلى أن صار إنسانًا كاملًا في بدنه وفي عقله، وكيف أحسن الله خلقه ونظمه هذا النظام العجيب فوضع فيه كل عضو يحتاج إليه في منافعه كلها، ووضع كل عضو في محله اللائق به، الذي لا يحسن ولا يليق أن يوضع إلا في محله.... ثم لينظر الإنسان ما وضع الله فيه من العقل، الذي يتميز به عن الحيوانات كلها، وهدى الله فيه الإنسان إلى هدايات دينية ودنيوية لا يمكن عدها ولا إحصاؤها، وكما هداه بالعقل إلى الانقياد لعلوم الرسل وأديانهم هداه به إلى تسخير المواد الكونية والمعادن والمخترعات والصناعات، التي لا تزال تتجدد كل وقت، وقد أخبر تعالى أنه سخر لنا جميع ما في السماوات والأرض، ننتفع بآياتها ونستخرج منافعها وكنوزها ونشكره على ذلك التسخير والهداية والنعم، التي لولا فضله وكرمه لم يحصل لنا منها شيء. ومن آياته الأفقية النفسية إخباره تعالى أنه سخر للإنسان جميع ما في السماوات والأرض ومعادن الكون وعناصره، ثم إخباره بأنه أخرجه من بطن أمه لا يعلم شيئا، وجعل له السمع والبصر والفؤاد وآلات العلم وعلمه ما لم يكن يعلم فحمل بهذا التسخير وبهذا التعليم - من فنون العلم

(1) الدلائل القرآنية (ص:٦).

وفنون المخترعات الباهرة - ما هو مشاهد معلوم، ترقت به الصناعات، وتوسعت به المخترعات، وتنوعت به المنافع وتقاربت به الأقطار الشاسعة، وتخاطب به أهل المشارق والمغارب.... فأراهم الله من آثار قدرته على يد هذا الآدمي ما دلهم على كمال قدرة خالقه ومعلمه وعلى وحدانيته وصدق رسله، وهو لا يزال يريهم آياته شيئا فشيئا في الآفاق وفي أنفسهم فانتفع بذلك الذين يريدون الحق واتباعه وقامت الحجة البالغة على المعاندين المكابرين»[١].

وجاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [النساء:١٧٤]: «أي: حجج قاطعة على الحق تبينه وتوضحه، وتبين ضده، وهذا يشمل الأدلة العقلية والنقلية، الآيات الأفقية والنفسية ... ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ وهو هذا القرآن العظيم، الذي قد اشتمل على علوم الأولين والآخرين والأخبار الصادقة النافعة"[٢].

ومما نقله الشيخ محمد العثيمين عن شيخه السعدي مما يدل على الإعجاز العلمي قوله: «الآن يقولون إن الجو مملوء من أصوات الناس حتى حدثنا شيخنا عبد الرحمن بن سعدي- رحمه الله- المتوفى عام ١٣٧٦ هـ. أنهم الآن يحاولون أن يرجعوا كلام الناس المخزون في الجو حتى يُسْمَعَ، ويعني هذا: أنه يمكن أن يسمع كلام الرسول -صلى الله عليه وسلم- بين أصحابه، ولا تَستَغْربْ، فالآن الاتصالات بَيَّنَتْ لنا أشياءَ عظيمةً في هذا الكون، وفي أنَّ بين السمواتِ والأرضِ أشياءَ عجيبةً عجيبةً اقتضت أن يَجعلَ اللهُ ما بين السمواتِ والأرضِ قسيمًا للسَّمواتِ والأرضِ ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ

---

(١) الدلائل القرآنية (ص:٧-٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢١٧).

بِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٩﴾ [الفرقان:٥٩]»[1].

ونقل الشيخ العثيمين عنه أيضًا: «شيخنا عبد الرحمن بن سعدي -رحمه الله- دقيق في هذه المسائل، ولا يستوحش من المخترعات العصرية، بينما كان بعض الناس في وقته ينكرون أن تثبت الأهلة بالإذاعة أو بالبرقيات أو ما أشبه ذلك، ويقول بعضهم إن هذه البرقيات سحر أو شياطين تنقل الصوت، لكن الشيخ -رحمه الله- ليس على هذا، وكان الناس قبل أن تأتي الإذاعة، وقبل أن تأتي المدافع يمشون في بالأسواق ويرمون بالبنادق، فهذه وسائل لا يقال عنها بدعة كما اشتبه على بعض الناس فقالوا: هذه الوسيلة ليست موجودة في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، وقالوا: وسيلة حفظ العلم بالأشرطة ليست موجودة في عهد الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، فهي إذن بدعة وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- ((كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)) فتسجيلاتكم وأشرطتها كلها في النار؛ لأنها بدعة! هذا غير صحيح؛ لأن هذه وسيلة، أنا لم أتعبد لله بأني أضعها في المسجل وأجعلها عبادة، إنما هي وسيلة، كالأقلام من عهد الرسول -صلى الله عليه وسلم- فقد كانوا يكتبون بالعيدان والقصب وما أشبهها، أما الآن فاختلفت الأحوال وكذلك الورق كان نادرا؛ فكانوا يكتبون على العظام والحصا واللحاف وما أشبهها»[2].

---

(١) شرح الكافية (٣/ ٧٧).

(٢) التعليق على القواعد الحسان (ص:٥١).

المبحث الثاني- موقف العلاّمة السعدي من الإعجاز العلمي من حيث القبول والرد:

من خلال جمع كلام الشيخ واستقرائه في هذا الكتاب، مقارنة مع آراء وأقوال المجيزين للإعجاز العلمي، تبين لي أن موقف الشيخ من هذا النوع من الإعجاز يتفق مع موقف المجيزين له بشروط، ومما يدل على ذلك:

- استدلال الشيخ ببعض الآيات التي استدل بها المؤيدون للإعجاز العلمي على ورود هذا النوع من الإعجاز في القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ [فصلت:٥٣]، ذكر الشيخ هذه الآية ثم قال: «فإنه تعالى لما أخبر بتوحيده وتفرده بالكمال المطلق من جميع الوجوه، وأمر بعبادته وحده لا شريك له، وإخلاص الدين له، وإن قوله حق ووعده ووعيده حق، ورسوله وكتابه حق، أخبر أنه لا بد أن يريهم من الآيات في أنفسهم وفي الآفاق ما يتبين لهم أنه الحق، وأن ما سواه باطل؛ فالآيات الأفقية الكونية والآيات النفسية كلها تحقق هذه الأصول العظيمة، ويعرف بها أن الله هو الحق، وقوله وكتابه ودينه حق»[1]. وقال أيضا «وهو لا يزال يريهم آياته شيئا فشيئا في الآفاق وفي أنفسهم فانتفع بذلك الذين يريدون الحق واتباعه وقامت الحجة البالغة على المعاندين المكابرين وصار علمهم وبالا عليهم إذ تكبروا به وامتلئوا غرورا باطلا، فالله الذي خلق الإنسان وأعده وأمده بكل وسيلة يدرك بها أنواع العلوم النافعة والفنون المتنوعة الدينية والدنيوية، وربط هذا بهذا فأمر بالقيام بالدين

---

(١) الدلائل القرآنية (ص:٥).

والاستعانة بهذه الوسائل على قيام الدين والدنيا»[1].

وجاء في تفسيره لهذه الآية﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ [فصلت:٥٣]، « فإن قلتم أو شككتم بصحته وحقيقته، فسيقيم الله لكم ويريكم من آياته في الآفاق، كالآيات التي في السماء وفي الأرض، وما يحدثه الله تعالى من الحوادث العظيمة، الدالة للمستبصر على الحق.﴿وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ مما اشتملت عليه أبدانهم، من بديع آيات الله وعجائب صنعته، وباهر قدرته، ... وقد فعل تعالى، فإنه أرى عباده من الآيات، ما به تبين لهم أنه الحق، ولكن الله هو الموفق للإيمان من شاء، والخاذل لمن يشاء ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾﴾ [فصلت:٥٣] أي: أولم يكفهم على أن القرآن حق، ومن جاء به صادق»[2].

وكلام الشيخ يشبه كلام المؤيدين للإعجاز العلمي في الاستدلال بهذه الآية وغيرها على احتواء القرآن على حقائق علمية، ونظريات طبيعية وفلكية، تثبت الأيام -بعد تقدّم العلم- صحتها وأسبقيتها[3]، وتبين للناس بأن الله هو الحق.

- قول الشيخ في مقدمة الكتاب بأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة يدخل في ضمن علوم الدين، وأنها ليست بجديدة بل هي مما جاء به الإسلام. قال: «أما بعد، فهذه رسالة تتضمن البراهين القواطع الدالة على أن الدين الإسلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خير ورحمة وهداية، وصلاح وإصلاح مطلق لجميع الأحوال، وأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين، وأعماله ليست منافية لها، كما

(١) الدلائل القرآنية (ص: ٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٧٥٢)

(٣) ينظر الواضح في علوم القرآن (ص: ٢١).

زعم الجاهلون والماديون، ولا جاءت الفنون العصرية النافعة بشيء جديد، كما ظنه الجاهلون أو المتجاهلون، بل النافع منها للدين والدنيا وللجماعات والأفراد داخل في الدين، والدين قد دل عليه وأرشد الخلق إليه وإلى كل أمر نافع إلى أن تقوم الساعة »[1].

ويؤيده ما ذكره الشيخ في كتابه "القواعد الحسان" بأنه «مهما توسعت الاختراعات وعظمت الصناعات، وتبحرت المعارف الطبيعية، وظهر للناس في هذه الأوقات ما كانوا يجهلونه قبل ذلك، فإن القرآن - ولله الحمد - لا يخبر بإحالته، بل نجد بعض الآيات فيها إجمال أو إرشادات تدل عليه»[2].

وقال: « فجميع فنون الصناعات على كثرتها وتنوعها وتفوقها - لاسيما في هذه الأوقات - كل ذلك داخل في تسخيرها لنا، وقد عُرفت الحاجة بل الضرورة في هذه الأوقات إلى استنباط المنافع وترقية الصنائع إلى ما لا حد له، وقد ظهر في هذه الأوقات من موادها وعناصرها أمور فيها فوائد عظيمة للخلق، وقد تقدم لنا في قاعدة اللازم: أن ما لا تتم الأمور المطلوبة إلا به فهو مطلوب، وهذا يدل على أن تعلم الصناعات والمخترعات الحادثة من الأمور المطلوبة شرعاً، كما هي مطلوبة لازمة عقلاً، وأنها من الجهاد في سبيل الله، ومن علوم القرآن»[3].

- في بيان الشيخ لمعنى قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] أنه يفيد الحث على إعداد كل من يغزى به العدو من المخترعات الحربية الحديثة من المدافع

---

(١) الدلائل القرآنية (ص: ٣).

(٢) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٣٥)

(٣) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٧١)

والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية وغيرها» حتى إنها إذا لم توجد إلا بتعلُّم الصناعة، وجب ذلك. قال: «{وَأَعِدُّوا} لأعدائكم الكفار الساعين في هلاككم وإبطال دينكم. {مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} أي: كل ما تقدرون عليه من القوة العقلية والبدنية وأنواع الأسلحة، ونحو ذلك مما يعين على قتالهم، فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي: والسياسة التي بها يتقدم المسلمون، ويندفع عنهم به شر أعدائهم، وتَعَلُّم الرَّمْيِ، والشجاعة والتدبير... ومن ذلك: الاستعداد بالمراكب المحتاج إليها عند القتال، ولهذا قال تعالى:﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[الأنفال:٦٠] وهذه العلة موجودة فيها في ذلك الزمان، وهي إرهاب الأعداء، والحكم يدور مع علته. فإذا كان شيء موجود أكثر إرهابا منها، كالسيارات البرية والهوائية، المعدة للقتال التي تكون النكاية فيها أشد، كانت مأمورا بالاستعداد بها، والسعي لتحصيلها، حتى إنها إذا لم توجد إلا بتعلُّم الصناعة، وجب ذلك، لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب»[1].

- ذكر الشيخ في بيان قوله تعالى" ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴾[النحل:٨]. أن هذه الآية تشمل جميع المخترعات والمكتشفات من الحقائق العلمية الموجودة والتي تحدث إلى يوم القيامة، حيث قال: «وهذا شامل لخلق ما لا يعلمه العباد في تلك الأوقات الماضية، مما لم يشاهدوا له نظيرًا، فيدخل فيه جميع المخترعات التي حدثت والتي تحدث إلى يوم القيامة من المراكب البرية والبحرية والهوائية، وما خلقه وعلّمه

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٢٤)

الإنسان بواسطة الكيمياء والكهرباء من المخترعات المدهشة، ونقل الأصوات والأنوار من الأماكن الشاسعة في أسرع وقت. وهذا من الآيات والبراهين التي دل عليها القرآن، حيث لا يحدث حادث جليل أو حقير، كبير أو صغير، إلا وفي القرآن تصريح به، أو إدخاله في عموم أو مفهوم، وأنّه لم يأت ولن يأتي علم صحيح ولا حادث حقيقي ينقض شيئًا من أدلة القرآن، فإنّه تنزيل من حكيم محيط علمه بكل شيء، نفذت إرادته ومشيئته في كلِّ شيء»[1].

- اشتراط الشيخ في العلوم الكونية والفنون العصرية التي تدخل في عموم ما جاء بها الدين أن تكون صحيحة، ونافعة، أي أن تكون حقائق علمية ثابتة، لا فرضيات ولا نظريات قابلة للتغير، ولا ضارة تلحق الهلاك بالنشر، وقد أشار إلى هذين الشرطين بقوله: «وأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين»[2]، وبقوله: «بل النافع منها للدين والدنيا وللجماعات والأفراد داخل في الدين، والدين قد دل عليه وأرشد الخلق إليه وإلى كل أمر نافع إلى أن تقوم الساعة»[3].

وهذا مما يشير إليه المؤيدون للإعجاز العلمي بشروط، حيث اشترطوا أن تكون الحقائق العلمية ثابتة ثبوتا قاطعا قد تجاوزت مرحلة الفرض والنظرية إلى القانون العلمي[4].

---

(١) فتح الرحيم الملك العلام (ص: ٨٨).

(٢) الدلائل القرآنية (ص: ٣).

(٣) الدلائل القرآنية (ص: ٣).

(٤) ينظر الإعجاز العلمي في القرآن والسنة تاريخه وضوابطه (ص:٣١).

الخاتمة

ذكر نتائج البحث، وأبرز التوصيات:

أولا- نتائج هذا البحث: من خلال جمع أقوال الشيخ في هذا الكتاب واستقرائها توصل الباحث إلى نتائج أبرزها:

١- إن الشيخ السعدي -رحمه الله- لم يكن يستخدم مصطلح الإعجاز العلمي في كتابه، وإنما يعبر عنه بعبارات أخرى تدل على النظر في جوانب الإعجاز. مثل قوله: « أما بعد، فهذه رسالة تتضمن البراهين القواطع الدالة على أن الدين الإسلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خير ورحمة وهداية وصلاح... وأن العلوم الكونية والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين»[(١)]، ومثل قوله: «بل النافع منها للدين والدنيا وللجماعات والأفراد داخل في الدين، والدين قد دل عليه وأرشد الخلق إليه وإلى كل أمر نافع إلى أن تقوم الساعة»[(٢)]، وغيرها.

٢- وجود الاتفاق بين رأي الشيخ ورأي المجيزين للإعجاز العلمي بشروط في وجود آيات قرآنية تدل على النظر في جوانب الإعجاز العلمي وتحث عليه.

٣- إن العلوم التجريبية والحقائق والمخترعات العلمية قد أشار إليها القرآن وليست بحديثة، بل من العلوم التي جاء بها الدين الإسلامي.

٤- إن هذه الحقائق العلمية الثابتة والنافعة منها مما حث الإسلام على التفكر فيها واستعمال العقول في سبيل استخراجها.

٥- إن الآيات الكونية والنفسية في القرآن، القصد منها الحث على التفكر فيها،

(١) الدلائل القرآنية (ص: ٣).

(٢) الدلائل القرآنية (ص: ٣).

واستعمال العقول في سبيل استخراجها، من أجل الوصول إلى غاية واحدة عظيمة وهو: تحقيق العبودية لله الحق وحده دون سواه.

٦- يُشترط في العلوم الكونية والفنون العصرية التي تدخل في عموم ما جاء بها الدين أن تكون صحيحة، ونافعة، أي أن تكون حقائق علمية ثابتة، لا فرضيات ولا نظريات قابلة للتغير، ولا ضارة تلحق الهلاك بالنشر.

ثانيا- أبرز التوصيات: هناك جوانب يرى الباحث أن يوصي بها، تبين له من خلال جمع أقوال الشيخ السعدي واستقرائها، وأبرزها:

١- أن للشيخ عبد الرحمن السعدي مؤلفات كثيرة قد يتطرق فيها إلى الحقائق العلمية، ولعله يوجد من الباحثين من يجمع هذه المؤلفات، ويبين موقف الشيخ السعدي من هذا النوع من الإعجاز؛ في رسالة علمية متخصصة.

٢- هناك أنواع أخرى من الإعجاز مثل الإعجاز البياني، والإعجاز العددي، وغيرهما، لا يعرف موقف الشيخ منها، فيوصى بالبحث عنه؛ لمعرفة موقف الشيخ وآرائه تجاهه، إن أمكن ذلك.

٣- قامت مؤسسة وقف حصة بنت ناصر الراجحي بإطلاق تطبيق مؤلفات الشيخ السعدي، ويحوي جميع مؤلفاته، وعددها (٩٦) كتابا؛ فأوصي الباحثين بالاستفادة من هذه الموسوعة وفهرستها موضوعيا؛ لمعرفة ما اشتملت عليه من جوانب الإعجاز العلمي.

والله الموفق، وصلى الله وسلم على سيّدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

مراجع البحث:

١. الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، مناهج جامعة المدينة العالمية لمرحلة ماجستير، الناشر: جامعة المدينة العالمية.

٢. الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: تاريخه، وضوابطه، تأليف: عبد الله بن عبد العزيز المصلح، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٣. الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، تأليف: نايف منير فارس، دار ابن حزم، الطبعة الأولى عام ٢٠٠٦م.

٤. التعليق على القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن، تأليف: الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية بإشراف مؤسسة الشيخ محمد العثيمين الخيرية-العنيزة، ١٤٣٥هـ

٥. الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخلة في الدين الإسلامي. تأليف الشيخ عبد الرحمن السعدي، دار ابن الجوزي.

٦. الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، رسالة الماجستير للأستاذ الدكتور عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد، الناشر: مكتبة الرشد الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٤هـ-١٩٩٣م

٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: إسماعيل بن حماد الجوهري، المحقق: محمد زكريا يوسف، الناشر: دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة: الرابعة- يناير ١٩٩٠م.

٨. القرآن الكريم هيمنته وخاتميته وعالميته وخلوده، تأليف أ. د. أحمد علي الإمام.

٩. القرآن وإعجازه العلمي، المؤلف: محمد إسماعيل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - دار الثقافة العربية للطباعة.

١٠. القواعد الحسان لتفسير القرآن، المؤلف: أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض الطبعة:

الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١١. النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٢. الواضح في علوم القرآن، المؤلف: مصطفى ديب البغا، وآخرون، الناشر: دار الكلم الطيب، ودار العلوم الإنسانية - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

١٣. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م.

١٤. دراسات في علوم القرآن الكريم، المؤلف: أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، الطبعة: الثانية عشرة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٥. شرح الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية تأليف: الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى لمؤسسة الشيخ محمد العثيمين الخيرية-العنيزة، ١٤٣٥هـ.

١٦. صحيح مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٧. علماء نجد خلال ثمانية قرون، تأليف الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسام، الناشر: دار العاصمة، الطبعة: الثانية سنة ١٤١٩هـ.

١٨. علوم القرآن الكريم، تأليف: نور الدين محمد عتر الحلبي، الناشر: مطبعة الصباح - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م.

١٩. فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام المستنبطة من القرآن، تأليف: الشيخ العلاّمة عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، اعتنى به: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة.

٢٠. مباحث في إعجاز القرآن، المؤلف: د مصطفى مسلم، الناشر: دار القلم - دمشق،

الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢١. معجم اللغة العربية المعاصرة، تأليف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٢. معجم لغة الفقهاء، المؤلف: محمد رواس قلعجي وآخرون، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٣. منهج الشيخ السعدي في تفسيره "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" رسالة الماجستير للباحث/ ناصر العبد سليم المرنخ، بإشراف الدكتور عصام العبد زهد العام ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٢٤. موسوعة علوم القرآن لعبد القادر محمد منصور، الناشر: دار القلم العربي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

جهود العلَّامة عبد الرحمن السَّعدي
في الشرح الحديثي وملامح إبداعه فيه

د. نبيل بن أحمد بلهي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – الجزائر.

المقدمة

الحمـد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسـلام على نبيِّنـا محمد المبعوث رحمة للعالميـن، صلَّـى الله عليـه وعلى آله وصحبـه أجمعيـن، أمَّا بعد: فـإنَّ من حقوق علمائنا علينا، بيان جهودهم وتوضيح معالم منهجهم، ومكامِن الإبداع في أسلوبهم، حتى تستفيد الأجيال من أسلافها، وتنسُجَ على منوالها في درب التجديد والإبداع، وتواصلِ العمل الجادَّ المثمر.

ولما كان الشيخُ العلَّامة عبد الرحمن بن ناصر السـعدي أَحَـدَ باعثِي النهضة العلميـة في هذا العصـر، حيث قضى حياته في العلم والتعليم، والشـرح والتدريس، أَحْبَبْـتُ أن أبيِّـنَ في هـذه الورقـة جانبًا مهمًّا من منهج الشيخ فيمـا يتعلَّق بالدَّرس الحديثي، فإنَّ التفقُّه في معاني حديث رسول الله ﷺ، وشرحه وتفهيم معانيه للناس مـن أهمِّ المهمَّـات، كما قال عليُّ بـن المدينـي: «التفقُّهُ في معـاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم».(١)

خاصة في هذا العصر، فالناس في حاجة ماسَّة للاغتراف من معين السنة النبوية، ولا يكون ذلك إلا بتقريب هذه السنَّة وشرحها شرحًا سهلا ميسرًا، مواكبا لمستجدات العصر، خاليا من العبارات المعقَّدة، وهو الشيء فعله الشيخ عبد الرحمن السعدي في تدريسـه لأحاديث رسـول الله ﷺ، قـال تلميذه ابن بسَّـام: «طريقته في التدريس طريقـة فريدة مفيدة...فـكان يقرأ العبارة، ثم يوضِّح معناهـا توضيحا تامًّا ثم يصوِّر دليلها، وحكمة التشـريع منها...كلُّ هذا بأسـلوب واضح وترتيب مستقيم، بحيث إنَّ تفهيمه لا ينخفض عن مسـتوى الطالب المدرِك، ولا يرتفع عن مستوى الطالب

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، الرامهرمزي: ص ٣٢..

المبتدئ، فالكلُّ منه يستفيد».[1]

فيهدف هذا البحث إلى بيان منهج الشيخ ابن سعدي في شرح الحديث النبوي، وطريقته في الاستنباط والتنزيل على الواقع، ومعالجة الإشكالات العلمية، وعرضه الخلاف في أحاديث الأحكام ونحوها، وملامح إبداعه في هذا الميدان، كلُّ ذلك من أجل تقديم صورةٍ واضحةٍ عن طريقته المميَّزة، لتكون نبراسا لطلبة العلم والدعاة الذين يعملون في مجال تقريب السنة بين يَدَي الأمَّة.

والسبب الذي دفعني للكتابة في هذا الموضوع، أنَّ غالب طلبة العلم قد وقفوا على جهود الشيخ ابن سعدي في تفسير كتاب الله واستنباط هداياته، كذلك وقفوا على جهوده في الفقه وأصوله وقواعده من خلال مؤلفاته المشهورة في ذلك، أمَّا جهود الشيخ في الشرح الحديثي وعنايته بالسنة النبوية تدريسًا وتفهيمًا، فليس هناك ما يشفِي الغليل ويُقَرِّبُ الصورة، فتعيَّن البحث في هذا المجال.

فالسؤال المطروح: هل للشيخ ابن سعدي جهود معتبرة في الشرح الحديثي؟ وما هي جوانب إبداع الشيخ فيما وصلنا من شروحه على المتون الحديثية ؟

أما عن الدِّراسات السابقة فلم أقف -بعد البحث والتفتيش- على دراسة تعتني بجهود العلَّامة ابن سعدي في الشرح الحديثي ومنهجه فيه، وإنما وقفت على دراسات تتعلَّق بجهود الشيخ في مجالات أخرى غير الحديث النبوي، أذكر منها:

١ - استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم، سيف بن منصر بن علي الحارثي، وهي (رسالة دكتوراه) في قسم القرآن وعلومه، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، تتحدَّث عن طريقة الشيخ في الاستنباط من القرآن الكريم، وقد استفدتُ من منهجيَّتها في بحثي هذا.

(١) علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبد الله آل بسام: ٣/ ٢٢٣.

٢- صفحات من حياة علَّامة القصيم (الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي)، د. عبد الله بن أحمد بن محمد الطيار، وهي رسالة لطيفة في بيان جهود الشيخ في العلم والتعليم، ذكر في المبحث التاسع منها، «جهوده في خدمة السنَّة»، اقتصر فيه على وصف صنيع الشيخ عبد الرحمن السعدي في كتابه (بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار) دون كتبه الأخرى التي لم تطبع في زمن تأليف رسالته، وقد استفدْتُ منها في بحثي هذا.

أمَّا عن منهج البحث، فقد استعملت المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك في جرد كتب الشيخ في شرح الأحاديث النبوية، ثم جمعتُ وصنَّفتُ ما وقفت عليه من قواعد وفوائد، مُنبِّهًا على مواضع التميُّز ومكامن الإبداع في هذا الميدان.

وأما حدود هذا البحث، فقد قمتُ باستقراء ثلاثة كتب، هي كلُّ ما وصلنا من تراث الشيخ في الشرح الحديثي:

١- بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار.

٢- شرح عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي.

٣- قطعة من شرح كتاب بلوغ المرام (مطبوعة ضمن مجموع مؤلفاته).

بالإضافة إلى الرجوع لكتبه الأخرى في العقيدة والتفسير والفقه وأصوله، لتميم الفائدة، وجمع كلام الشيخ بعضه إلى بعض، وبيان مقصوده.

من أجل هذا وضعت خطَّة علمية هذه تفاصيلها:

خطة البحث:

المقدمة:

المبحث الأول: عناية الشيخ ابن سعدي بالشرح الحديثي ومعالم منهجه فيه.

المبحث الثاني: عناية الشيخ ابن سعدي ببيان الغريب وشرح المفردات.

المبحث الثالث: منهج الشيخ ابن سعدي في الاستنباط من الحديث.

المبحث الرابع: عناية الشيخ ابن سعدي بمعالجة مختلِف الحديث ومشكلِه.

المبحث الخامس: عناية الشيخ ابن سعدي بذكر التقاسيم والأنواع والفروق.

المبحث السادس: عناية الشيخ ابن سعدي باستخراج الأصول والقواعد والكلِّيات الشرعية.

المبحث السابع: عناية الشيخ ابن سعدي بالخلاف الفقهي في أحاديث الأحكام.

المبحث الثامن: عناية الشيخ ابن سعدي باللطائف والنُّكت المتنية.

الخاتمة: نتائج البحث والتوصيات.

المبحث الأول

عناية الشيخ ابن سعدي بالشرح الحديثي ومعالم منهجه فيه.

أولا: عناية الشيخ بالشرح الحديثي:

عُرِفَ عن الشيخ ابن سعدي أنه كان مهتما بالتدريس والتأليف على صعيد واحد، فقد كان بحقٍّ باعث النهضة العلمية ببلده، وعلى يده تخرج العلماء من أبرزهم الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الذي كان يقول: «إنَّني تأثرتُ به كثيرا في طريقة التدريس، وعرض العلم، وتقريبه للطَّلبة بالأمثلة والمعاني».[(١)]

وكان من جملة ما اعتنى به العلَّامة ابن سعدي، شرح المتون الحديثية وتفهيمها للناس درسا في المسجد، لينهل المسلمون من سنَّة نبيِّهم ما يحتاجون إليه في دينهم ودنياهم، فقد ذكروا في ترجمته أنَّ من دروسه: درساً في شرح المنتقى للمجد ابن تيمية، وشرح بلوغ المرام للحافظ ابن حجر.[(٢)] وكان هذا التوجُّه في التعليم من مظاهر التجديد بالنظر إلى العصر الذي كان يعيش فيه الشيخ.

ويدلُّ على عظيم عناية الشيخ بالشرح الحديثي ما وصلنا من تراثه في هذا الفنِّ، حيث درَّس وألَّف في شرح حديث رسول الله ﷺ، أمَّا المؤلفات فالذي وقفتُ عليه ثلاثة كتب:

١ - **بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار**، وهو شرح على متن من تأليفه هو اسمه «جوامع الأخبار» جمع فيه ما تمسُّ إليه الحاجة من أحاديث النبي ﷺ المتعلِّقة بالعقيدة والأحكام والآداب، والتي بلغتْ تسعةً

---

(١) منهج ابن عثيمين في شرح الحديث وعلومه، د. بندر بن نافع العبدلي: ص ٦ , ٥.

(٢) علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبد الله آل بسام: ٣/ ٢٢٤.

وتسعين حديثًا، ثم شرحها شرحًا موجزًا في هذا الكتاب الذي قال في مقدِّمته: «وقد بـدا لي أن أذكر جملة صالحة من أحاديثـه الجوامع في المواضيع الكلِّية، والجوامع في جنس أو نوع، أو باب من أبواب العلم، مع التكلُّم على مقاصدها وما تدلُّ عليه، على وجه يحصل به الإيضاح والبيان مع الاختصار، إذ المقام لا يقتضي البسط».(١)

وهـذا الشـرح على صغر حجمـه حوى دررًا نفيسـة، وقواعد وأصـول مهمَّة، محرَّرَة بأسـلوب سـهل ميسَّـر، يحتاجها طالب العلم وغيره مِمَّن هو دونه أو فوقه، يقول الشيخ عبد الله الطيَّار: «ومن تأمَّل هذا الكتاب- على اختصاره ووضوحه- رآه مشـتملا على جميع العلوم النافعة، على علم التوحيـد، والأصول والعقائد، وعلم السـير والسـلوك إلى الله، وعلم الأخلاق والآداب الدينية والدنيوية والطبِّية، وعلم الفقـه والأحكام في كلِّ أبواب الفقه من عبادات ومعاملات وأنكحة وغيرها، وكلُّها مأخوذة ومستقاة من كلماته صلوات الله وسلامه عليه».(٢)

٢- شـرح عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسـي، وهو عبارة عن أمالي للشيخ عبد الرحمن السعدي على كتاب عمدة الأحكام من كلام خير الأنام، للحافظ عبـد الغني المقدسـي (٦٠٠هـ)، أملاه على طلبته، وكتبه عن إملائه تلميذه الشـيخ (عبد الله بن محمد العوهلي)، وقد طُبِعَ مؤخرا بعد أن كان في عداد المفقود، وخرج في ثلاث مجلدات، ظهر فيه نَفَسُ الشيخ العلميِّ وجودة تقريراته، ودقَّة استنباطاته.

قال الشـيخ عبد الله بن عقيل:« هذا الشـرح النفيس هو ما أملاه شـيخنا شـرحًا لكتـاب عمـدة الحديث...يظهر فيه - كسـائر آثار شـيخنا- نَفَسُـهُ العلميُّ، وجودة ذهنه، ودقَّة استنباطه، وتحرِّيه للدليل، وسعة أفقه، وحرصه على تبسيط المعلومات

---

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١١.

(٢) صفحات من حياة علامة القصيم، د. عبد الله بن أحمد بن محمد الطيار: ص ٧٥.

وإفادة الطالب علميا وتربويا».[1]

٣- **قطعة صغيرة من شـرح كتاب بلوغ المرام من أحاديث الأحكام.** فقد سبق معنا أن الشيخ شرح كتاب بلوغ المرام للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، ولكن –للأسف– لم يصلنا من شرحه هذا إلا قطعة صغيرة في قرابة ثلاثين صفحة، شرح فيها أحاديث منتقاة (من كتاب الشرِكة والوكالة إلى كتاب النكاح)، طُبِعَتْ هذه القطعة مؤخرًا ضمن مجموع مؤلفاته بعد أن كانت في عداد المفقود.[2]

وقد ذكر حفيد الشيخ السعدي أنه شَرَعَ في كتابة شرح على أحاديث كتاب بلوغ المرام للحافظ ابن حجر، لكن المنيَّة عاجلته قبل إتمام هذا الشرح، قال:« وكان للشيخ الجدِّ في أيامه الأخيرة شروعٌ وبدايات في تأليف بعض الكتب، لكنَّه سبق عليه الكتاب، فتوفَّاه الله قبل إكمالها، من هذه الكتب:...٣- شرح أحاديث كتاب بلوغ المرام».[3]

ولا نَنْسَى هنا تدريسه المباشر لكتاب بلوغ المرام على الطلاب، فقد ذُكِرَ أنَّه شرَحَه مراتٍ كثيرة، قال الدكتور عبد الرزاق البدر:« وكان يهتمُّ في دروسه بتدريس الحديث فقد درَّس بلوغ المرام لابن حجر مراراً كثيرة».[4]

وأما المتون الحديثية التي شرحها الشيخ عبد الرحمن السعدي ولم تصلنا، فقد وقفت على ذكر كتابين:

(١) من تقديم الشيخ عبد الله بن عقيل لكتاب شرح عمدة الأحكام من أمالي السعدي: (ص ٥٠).

(٢) هي الطبعة الأخيرة لمجموع مؤلفاته التي صدرت عن دار الميمان سنة (١٤٣٢هـ).

(٣) مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، محمد بن عبد الرحمن السعدي و مساعد بن عبد الله السعدي: ص ١٨٢.

(٤) الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر: ص ٤٨.

١ - صحيح البخاري

٢- منتقى الأخبار للمجد ابن تيمية.[١]

قلت: هذه الشروح كلها تدلُّ على مدى عناية ابن سعدي بالسنة النبوية تفهيما وتدريسا، وتوضِّح لنا جانبا آخر من الشخصية العلمية للشيخ المشهور بعلم تفسير القرآن الكريم، أمَّا إسهامه في تفسير السنة النبوية، فهذا الذي يهدف البحث بيانه.

ثانيا: أبرز معالم طريقته في الشرح ومميزاتها:

طريقة العلامة السعدي في الشرح أن يبدأ فيعلق على الحديث بذكر معناه العام، والغرض الذي سيق من أجله، مصدِّرا كلامه بصيغ التعظيم لجوامعه كَلِمِهِ عليه السلام، فيقول مثلا في شرح حديث «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ..»[٢]: «هذا حديث عظيم جمع فيه رسول الله ﷺ بين حقِّ الله وحقوق العباد".[٣]

ثم ينتقل إلى شرح جمل الحديث المهمَّة، بأسلوبٍ سهلٍ ومباشرٍ يقرِّب الفهم بأقصر طريق، وعبارات واضحة، يتناول فيها الحديث (جملةً جملةً)، وربما صرَّح بذلك فقال: "الجملة الأولى...الجملة الثانية".[٤]

ثم يسرد الفوائد المستنبطة من الحديث على حسب ما يحضره، وما تمسُّ إليه الحاجة في حياة المسلم، وربَّما استشهد من أجل ذلك ببعض الآيات والأحاديث

---

(١) مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، محمد بن عبد الرحمن السعدي و مساعد بن عبد الله السعدي: ص ١٧٣ - ١٧٤.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢١٣٥٤) والترمذي في السنن (١٨٧) وقال حسن صحيح.

(٣) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٤٩.

(٤) المرجع السابق: ص ١٦٠- ١٦١.

التـي لها علاقـة بالبَابِ[١]، ويحرص على تفريع المسـائل التـي تندرج تحت معنى الحديث، كقوله مثلا في شـرح حديث «البيِّعان بالخيار»[٢]: «ويُسْـتَدَلُّ بهذا الأصل علـى تحريم التدليـس، وإخفاء العيـوب، وتحريم الغـش، والبخـس في الموازين والمكاييـل والذرع وغيرهـا؛ فإنها من الكذب والكتمان. وكذلـك تحريم النَجَشِ، والخداع في المعاملات وتلقي الجُلب ليبيعهم، أو يشتري منهم، ويدخل فيه: الكذب في مقـدار الثمن والمثمَّن، وفي وصف المعقود عليه، وغير ذلك...،ويدخل في هذا: البيع بأنواعه، والإجارات، والمشـاركات وجميع المعاوضات، وآجالها ووثائقها؛ فكلُّها يتعيَّن على العبد فيها، الصدق والبيان، ولا يحلُّ له الكذب والكتمان».[٣]

وهنا ينبغي التنبيه على شيءٍ تميَّز به ابن سعدي في شرحه للأحاديث، وهو قوَّة استحضار الفوائد واستخراج الحِكم والأحكام، اعتمادًا على ذهنه من غير الرجوع إلى الشـروح الحديثيـة، يدلُّ على ذلك قوله: «أخذ العلمـاء من هذا الحديث فقهـًا كثيراً، **سأشـير إلى ما يحضرني**».[٤] ثم سـرد خمس فوائد أو أكثر بدليلها وشيء من تفاصيلها. وهذا يدلُّ على سعة علمه، وقوة استحضاره، وسيلان ذهنه.

ومن مميزات الشـرح الحديثي عند الشـيخ ابن سـعدي اسـتعماله الأسـلوب النبـوي في التعليـم عـن طريق السـؤال والجواب، وهو أسـلوب يثير انتبـاه القارئ ويرسِّـخ المعلومـة في الذهن، وقد تكرَّرَ ذلك في شـروحات الشـيخ، من ذلك قوله

---

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢٠٩.

(٢) أخرجه البخاري (٢,٧٩) ومسلم (١٥٣٢).

(٣) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٩٩.

(٤) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢٠٩- ٢١٠.

في شرح حديث «رِضَى اللهِ فِي رِضَى الْوَالِدِ»(١): «وإذا قيل: فما هو البِّر الذي أمر الله به ورسوله؟ قيل: قد حَدَّه الله ورسوله بحدٍّ معروفٍ، وتفسير يفهمه كلُّ أحد؛ فالله تعالى أطلق الأمر بالإحسان إليهما، وذكر بعض الأمثلة التي هي أنموذج من الإحسان. فكلُّ إحسان قولي أو فعلي أو بدني، بحسب أحوال الوالدين والأولاد والوقت والمكان، فإنَّ هذا هو البِّر».(٢)

وقوله: "فإن قيل: أيُّ المكاسب أولى وأفضل؟ قيل: قد اختلَفَ أهل العلم في ذلك، فمنهم من فضَّل الزراعة والحراثة، ومنهم من فضَّل البيع والشراء، ومنهم من فضَّل القيام بالصناعات والحرف ونحوها، وكلٌّ منهم أدلى بحجَّته".(٣)

ويعتني -في شرحه على عمدة الأحكام خاصَّة- ببيان الروايات الأخرى للحديث وبيان موقفه منها، كقوله-في حديث ولوغ الكلب-(٤): «وقوله: «أُوْلَاهُنَّ»: هذا للاستحباب، وفي الروايات الأخر، «إِحْدَاهُنَّ» أو «أُخْرَاهُنَّ» بيانٌ للجواز، وقوله: في حديث عبد الله بن مغفل: «وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ»(٥) هذا شاذٌّ لا يؤخذ به».(٦)

(١) أخرجه الترمذي في السنن (١٨٩٩) وصحح وقفه، وأخرجه ابن حبان (٤٢٩) والحاكم (٧٢٤٩) وصحَّحَاه مرفوعا.

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢١٦.

(٣) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٣٦. وانظر أمثلة أخرى ص ٧١ - ١٨٤، وفي شرح عمدة الأحكام: ١/ ٢٤٥-٢٥٨-٢٦٣-٣٤٤، ٢/ ٥٧٧-٧٠٣، ٣/ ١١٩٥.

(٤) أخرجه البخاري (١٧٢) ومسلم (٢٧٩).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٨.).

(٦) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٦٥- ٦٦. وانظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن: ١/ ٣١٤.

ويستعين بالروايات الأخرى على تفسير الحديث، وهذا المسلك من أفضل الطرق في تفسير حديث رسول الله ﷺ، وقد قال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا».(٧)

مثال ذلك قوله -في شرح حديث صفة صلاة النبي ﷺ-: «يفسِّرُ ذلك رواية البخاري: «ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء»(٨) أي: أنه يناسب بين الأركان مناسبة، فالقيام والقعود أطول من الركوع والسجود، -مع هذا- فالكل يجعلها متناسبة».(٩)

ومن معالم منهجه في شرح الأحاديث النبوية تركيزه على استخراج الفوائد المتنوعة التي يحتاجها العاميُّ، ولا يستغني عنها طالب العلم، كالفوائد العلمية والتربوية، وقد أبدع الشيخ في هذا الجانب وتميَّز، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

فمن الفوائد التربوية(١٠)، قوله في حديث أمِّ سليم التي قالت: «إنَّ الله لا يستحيي من الحق»(١١): «وفيه: أنه ينبغي للإنسان أن يقدِّم بين يدي كلامه مقدِّمة تكون موطِّئة لكلامه، ليكون أبلغ، وإن كان فيه مدخل لأحد كان أعذر».(١٢)

وقوله في حديث مبيت ابن عباس عند خالته ميمونة(١٣): «وفيه: حرص ابن

---

(٧) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع الخطيب البغدادي: ٢/ ٢١٢.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٩٢).

(٩) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٨٦.

(١٠) ينظر للمزيد كتاب: الفكر التربوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي، د. عبد العزيز بن عبد الله الرشودي: ص ١٩٩.

(١١) أخرجه البخاري (١٣٠) ومسلم (٣١٣).

(١٢) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ١٤٢.

(١٣) أخرجه البخاري (١٣٨) ومسلم (٧٦٣).

عباس رضي الله عنه على العلم؛ لأنَّه لم يبت عندها إلا ليتعلَّم صلاته ﷺ». [١]

ومن معالم منهجه كذلك، عنايته بضرب الأمثال الواقعية لتقريب الفهم، وتنزيل المعنى على الواقع المعيش، وهو أسلوب نبويٌّ معروف، وهو أعظم شيء يحصِّله طالب العلم من الشروح المعاصرة، مثال ذلك قول الشيخ ابن سعدي في شرح حديث «وَكَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ المَالِ» [٢]: «فلو أنَّ إنسانا- ولله المثل الأعلى- وَكَّلَ إنسانًا على مال، وعيَّن له وجه مصرفه، ثم خالفه وصرفه في غير ما أمر به، لعدَّه الناس مفرِّطًا معاندًا ظالما، هذا مع أن مُلك الإنسان قاصر، فكيف بالمالك للدنيا والآخرة الذي له الملك المطلق؟ فهو مالك الخلق وما مَلَكُوا». [٣]

وقوله -في شرح علي رضي الله عنه: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَّارَ مِنْهَا» - [٤]: «ومثله الدبَّاغ، لا يجوز إعطاؤه شيئا من الجلود عند دبغها كما يفعل بعض الناس... وبعض الناس اليوم يبادل بالجلد، ويظنُّ أن ذلك جائز، وهو لا يجوز؛ لأنه بيع». [٥]

هذا هو مجمل القول في منهج ابن سعدي في الشرح الحديثي، وفي ما يلي من المباحث تفصيل القول في القضايا المخصوصة المتعلقة بالشرح والاستنباط.

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٤٥. وانظر: ١/ ١٤٢- ٣٦٦. ٢/ ٧٩٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٧٣).

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٣٩٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٣١٧) بهذا اللفظ.

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٧٨٥. وانظر كذلك: بهجة قلوب الأبرار ص ٤٥. وشرح العمدة ٣/ ١١٨٦.

المبحث الثاني

عناية الشيخ ابن سعدي ببيان الغريب وشرح المفردات.

يعدُّ غريب الحديث نوعًا من أنواع علوم الحديث التي يَحْسُنُ بطالب العلم إتقانها، خاصة لمن تصدَّى لشرح حديث رسول الله ﷺ وتَفَهُّمِ معانيه، قال الإمام النووي: « غريب الحديث: هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلَّة استعمالها، وهو فنٌّ مهمٌّ، والخوض فيه صعب».[(١)]

وقد اعتني الشيخ ابن سعدي بشرح غريب الحديث وتفسير مفرداته، أثناء شرحه لمتون الأحاديث، ولم يكن يكثر من الخوض في المعاني اللغوية، وإنما يعمد إلى الكلمة الغامضة في الحديث، والتي يتعلق بها معنى مهمٌّ، فيوضحها بأسلوبه السهل؛ لأن المقام الذي هو فيه - وهو مقام تفهيم الناس حديث نبيِّهم- يقتضي الاختصار، والبيان المباشر لمدلول اللفظ في الحديث، وربطه بالمعنى العام الذي سيق من أجله، وهذه بعض الأمثلة من شروحه.

قال الشيخ ابن سعدي في شرح حديث « تلك عاجل بشرى المؤمن»[(٢)]: «و(البشارة) الخبر أو الأمر السار».[(٣)]

وقال كذلك في شرح حديث «يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»[(٤)]: «وقولها:«وترجُّلِهِ »؛ الترجُّل: تسريح الشعر وكدُّه وتجديله».[(٥)]

---

(١) التقريب والتيسير، النووي: ص ٨٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٤٢).

(٣) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢١٤.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٨).

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٧٣. وانظر أمثلة أخرى: ١/ ٥٢- ٧٦-٨٢-١٣٠-١٤٩.

وقال في موضع آخر: « اَلْمِغْفَرُ: مأخوذٌ من الغفر، وهو الستر؛ أي: ما يستر به الرأس في الحرب، وهو للرأس كالدرع للبدن».[1]

وقد يتكلَّم أحيانًا عن اللغات المتعدِّدة للفظة، كقوله في شرح حديث النبي ﷺ «فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ، والعرق المكتل»[2]: "وهو الزِّنْبِيل والزَّبِيل كل هذه لغات فيه...والحَرَّة: الأرض الصلبة تركبها حجارة سود".[3]

وأما تفسير مفردات الحديث، فقد استعمل ابن سعدي أحسن الطرق في شرحها، وذلك بالرجوع إلى الروايات الأخرى للحديث لترجيح الوجه الصحيح للمعنى، ونصَّ العلماء على وجوب لزوم هذه الطريقة، قال الحافظ ابن حجر: "المتعيِّن على من يتكلَّم على الأحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحَّت الطرق، ويشرحها على أنه حديث واحد، فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث".[4]

مثال ذلك قول الشيخ ابن سعدي: "وكلُّهم يستدلُّون بهذا الحديث وهو قوله: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ»[5] ومعنى «اقدُرُوا»: ضيِّقُوا. وسبب الخلاف: هل التضييق يكون على شعبان، أو على رمضان؟ ولكنَّ الظاهر أن التضييق يكون على رمضان، فالفطر أولى بدليل حديث أبي هريرة: « فإنْ غُمَّ عليكم فأكملوا عدَّة

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢ / ٧٤.. وانظر، غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام: ٣/ ٣٤٨.

(٢) أخرجه البخاري (٨٧, ٦).

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٦١٢.

(٤) فتح الباري، ابن حجر: ٦/ ٤٧٥.

(٥) أخرجه البخاري (١٩٠٠) ومسلم (١٠٨٠).

شعبان ثلاثين يوما »".[١]

قلتُ: فسَّر ابن سعدي التقدير بالتضييق، ثم اعتمد على الرواية الأخرى للحديث وهي: «فأكملوا عدَّة شعبان ثلاثين يومًا»[٢] ليبيِّن أن التضييق يكون على رمضان وذلك بإكمال عدَّة شعبان ثلاثين، وهذا المعنى وإن كان مخالفا للمشهور من مذهب الإمام أحمد، إلا أنَّه موافق لطريقته، قال أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجتمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسِّر بعضه بعضا".[٣]

ومن مزايا شرحه لمفردات الحديث، اعتناؤه ببيان أسماء الأمكنة الوارد ذكرها في سيرة النبي ﷺ، مع بيان تسميتها في عصره ووصف شيء من معالمها المعاصرة، وهذا شيء له قيمة علمية، حيث يصعب تحديد المكان اعتمادا على التسميات القديمة الواردة في كتب الحديث، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

قال الشيخ السعدي ««أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ، وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى»[٤]: « كَدَاء- بفتح الكاف-[٥]: هي الثنيَّة العليا التي تمرُّ على المقبرة، وكانت ثنيَّة، والآن سهلت، وهي المسماة الآن بطريق العمرة، ويسمَّى (ريع الحجول)، وهو (الحجون)، ولكنَّهم الآن يبدلون نونه لامًا».[٦]

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٥٩٦.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٩).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي: ٢/ ٢١٢.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٧٦).

(٥) قال ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٥٦: « وكداء بالفتح والمد: الثنية العليا بمكة مما يلي المقابر وهو المعلا».

(٦) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٧٤٣.

وقال كذلك في تفسير موضع (الأبواء): «أي: بالموضع المسمَّى بالأبواء؛ وهو من وراء الجُحفة قرب ودان، وهو الموضع المسمى الآن: مستورة».[1]

ومما اعتني به الشيخ كذلك تفسير المبهمات في متون الأحاديث النبوية، وهذا يدخل ضمن تفسير مفردات المتن، من ذلك تفسيره لقول عمران بن حصين «فقَالَ: رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ»[2]، قال ابن سعدي: «وقوله: «فقَالَ: رَجُلٌ ...» إلخ، فسَّره البخاري - رحمه الله- بأنَّه عمر، وليعلم أن عمر لم ينه عنها اعتقادا أنها لا تجوز...وإنما هذا إرشادٌ منه واجتهاد».[3]

وخلاصة القول أن الشيخ ابن سعدي أحسن التصرف في شرح غريب الحديث ومفرداته، حيث ركز على المشكل منها، وما يتعلق بتوجيه معنى الحديث، وهو ما يتطلَّبه الشرح الحديثي المعاصر، إذ الغرض منه التوجيه الصحيح للمعاني من غير استطراد في المذاهب اللغوية، فمن أراد ذلك فعليه بالمطولات.

(١) المرجع السابق: ٢/ ٧٩١.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٩) ومسلم (١٢٢٦).

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٧٧٣.

المبحث الثالث

منهج الشيخ ابن سعدي في الاستنباط من الحديث.

اعتنى الشيخ عبد الرحمن ابن السعدي -أثناء شرحه وتعليقه على الأحاديث النبوية- بقضية الاستنباط من الحديث أيما اعتناء، بل جعل هذا الاستنباط غرضَه الأوَّل من شرحه طلبًا للاختصار، وإفهام القارئ بأسلوب مباشر، يستقي الفائدة من أقرب طريق، حتى إنَّنا نجده في كثير من الأحاديث التي يشرحها يتَّجِهُ مباشرة إلى استنباط الفوائد من غير مقدمات يقول: «فيه كذا...وفيه كذا».[(١)]

والحقيقة أن الشيخ ابن سعدي أبدع وتميز بكثرة استنباطه الفوائد من الأحاديث، قال تلميذه ابن بسَّام: «أمَّا كلامه على النصوص الكريمة سواء كان في التفسير أو في الحديث فأمرٌ عجبٌ، فإنَّه يستنبط منها من الأحكام والفوائد ما لا يتصوَّره طالب».[(٢)]

قلتُ: تجده يفتَتِحُ ذلك -بعد ذكر متن الحديث- بقوله «فيه فوائد» أو «في هذا الحديث فوائد»، ثم يسردها مرتبة مُنَوَّعة، مثال ذلك قوله -في شرح حديث العُرَنِيِّين الذين أقام عليهم رسول الله ﷺ حدَّ الحرابة-[(٣)]:« ومن فوائد الحديث: مشروعية استعذاب الهواء، واجتناب الوخام لأجل حفظ الصحة. ومنها: أنَّ الرجوع إلى ما اعتاده الإنسان معينٌ على حفظ صحَّته...ومنها: مشروعية التداوي. ومنها: أنَّ

---

(١) انظر على سبيل المثال: شرح عمدة الأحكام للسعدي: ١/ ٣١٤- ٤٢٥ و ٢/ ٧٠٧- ٨٠١.

(٢) علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبد الله آل بسام : ٣/ ٢٢٣- ٢٢٤.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٩٣) ومسلم (١٦٧١).

أبوال الإبل وألبانها إذا خلطا، كانا دواء نافعا...ومنها: أنَّ بول الإبل طاهرٌ...».[١]

ويظهر نَفَسُ الشيخ عبد الرحمن السعدي الأصولي أثناء استنباطه الأحكام من الحديث، حين يعتمد مسالك الأصوليين في الاستنباط والاستدلال، ومن ذلك:

١- تفريع المسائل المندرجة تحت أصل عام (الاستنباط بدلالة التضمن)

دلالة التضمن عرَّفها ابن سعدي بقوله: «ودلالة تضمن، إذا استدللنا باللفظ على بعض معناه».[٢]

وقد أكثر الشيخ من استعمال مسلك الاستنباط من الحديث بدلالة التضمن، بحيث يذكر معنى الحديث، وما يدخل تحت حكمه، والفروع التي يشملها اللفظ النبوي، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

قال ابن سعدي: « قوله: «لا تغضب»[٣] يتضمَّنُ أمرين عظيمين: أحدهما: الأمر بفعل الأسباب، والتمرن على حسن الخلق...الثاني: الأمر- بعد الغضب - أن لا ينفذ غضبه».[٤]

وقال في شرح حديث «اللهمَّ إني أسألك الهدى والتقى»[٥]: «هذا الدعاء من أجمع الأدعية وأنفعها. وهو يتضمَّن سؤال خير الدين وخير الدنيا؛ فإنَّ «الهدى» هو العلم النافع. و«التقى» العمل الصالح... و«العفاف والغنى» يتضمَّنُ العفاف عن الخلق، وعدم تعليق القلب بهم. والغنى بالله وبرزقه، والقناعة بما فيه».[٦]

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٣/ ١٢٢٧- ١٢٢٨.

(٢) رسالة لطيفة جامعة، السعدي: ص ٧١.

(٣) أخرجه البخاري (٦١١٦).

(٤) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٦١. وانظر، جامع العلوم والحكم لابن رجب: ص ٤٠٤.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٢١).

(٦) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢٠٥. وانظر: ص ١١٥- ١٨٤.

وقـد يسـتعمل صيغة (ويدخل في ذلـك) للدلالة على ما يشـمله لفظ الحديث مـن المعاني المتعدِّدة، مثال ذلك قوله- في شـرح حديث «من يرد الله به خيرا يفقِّهه في الديـن»[1]-: «فيدخـل في ذلـك: التفقه في العقائد، ومعرفة مذهب السـلف فيها، والتحقق بـه ظاهراً وباطنـاً، ومعرفـة مذاهب المخالفين، وبيـان مخالفتها للكتاب والسنَّة. ودخل في ذلك: علم الفقه، أصوله وفروعه، أحكام العبادات والمعاملات، والجنايات وغيرها. ودخل في ذلك: التفقُّه بحقائق الإيمان، ومعرفة السير والسلوك إلـى الله، الموافقة لما دل عليه الكتاب والسـنة. وكذلك يدخل في هذا: تعلُّم جميع الوسـائل المعينـة على الفقه في الدين كعلوم العربية بأنواعهـا. فمن أراد الله به خيراً فقهه في هذه الأمور، ووفقه لها».[2]

ومـن إبداعـه اسـقاطه معـاني الأحاديث علـى أحوال النـاس والواقـع الذي يعيشـونه، حيث يجعـل تلك الصور الواقعية ضمن المعاني التي يشـملها الحديث، وهذا من أحسـن ما يكون في الدرس الحديثي، إذ الغرض منه ربط معاملات الناس وواقعهم بالنصوص النبوية، وإيجاد حلول لمشاكلهم من خلالها.

من ذلك قوله في شرح حديث «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»[3]: «ومما يدخل في هذا: أن يعاشر الخلق بحسب منازلهم. فالكبير له التوقير والاحترام. والصغير يعامله بالرحمة والرقة المناسب لحاله، والنظير يعامله بم يحب أن يعامله به. وللأمِّ حقٌّ خاص بها، وللزوجة حق آخر، ويعامل من يُدل عليه ويثق به، ويتوسـع معه، ما لا يعامل به من لا يثق به ولا يدل عليه. ويتكلَّم مع الملوك وأرباب الرئاسة بالكلام اللَّين المناسب لمراتبهم...ومن ذلك: أمر الصغار بالخير، ونهيهم عن الشر بالرفق والترغيب، وبذل

(١) أخرجه البخاري (٧١) ومسلم (١٠٣٧).

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٣٢.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٤٨٤٢) وأشار إلى انقطاعه فقال: ميمون لم يُدرك عائشة.

ما يناسب من الدنيا لتنشيطهم وتوجيههم إلى الخير...وكذلك مخاطبة الزوجة والأولاد الصغار بالخطاب اللائق بهم الذي فيه بسطهم، وإدخال السرور عليهم... وكذلك من تنزيل الناس منازلهم: أن تجعل الوظائف الدينية والدنيوية والممتزجة منهما للأكفاء المتميزين، الذين يفضلون غيرهم في ولاية تلك الوظيفة».[1]

٢ - العناية بمفهوم الحديث ومنطوقه (الاستنباط بدلالة المفهوم).

عرَّف ابن سعدي المفهوم بقوله: «المفهوم، وهو ما دلَّ على الحكم: بمفهوم موافقة إن كان مساويًا للمنطوق أو أولى منه، أو بمفهوم المخالفة إذا خالف المنطوق في حكمه، لكون المنطوق وصفاً بوصف أو شرطاً فيه شرط، إذا تخلَّف ذلك الوصف أو الشرط تخلَّف الحكم».[2]

وقد أكثر ابن سعدي من استنباط الفوائد الحديثية وتنويعها بدلالة المفهوم، وهو العالم المتضلِّع في علم الأصول، العارف بطرق الاجتهاد وضوابط الاستنباط، فيأتي إلى لفظٍ في الحديث، ثم يتكلَّم على منطوقه وما يفيده من المعنى الإجمالي، ثم يبدع في بيان مفهومه خاصة مفهوم المخالفة، فهو أسلوب متميز يتكرر كثيرا في استنباطاته من المتن الحديثي.

من ذلك قوله في شرح حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ - إِذَا أَحْدَثَ - حتى يتوضأ»[3]، : «يدلُّ الحديث بمنطوقه: أنَّ من لم يتوضأ إذا أحدث فصلاته غير مقبولة: أي غير صحيحة، ولا مجزئة، وبمفهومه: أن من توضأ قبلت صلاته».[4]

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٤٤.

(٢) رسالة لطيفة جامعة، السعدي: ص ٦٦- ٧٠.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٥٤) ومسلم (٢٢٥).

(٤) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٥٧.

وقـال عند شـرحه لحديث « مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّـاسَ: لَا يرحمه الله»[1] : «يدلُّ هذا الحديـث بمنطوقه على أن مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ، وبمفهومه على أن من يرحم الناس يرحمه الله».[2]

وقال -عند شرحه لحديث «مَنْ ضارَّ ضَارَّ اللهُ بِهِ. وَمَنْ شاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ»[3]-: «وكما يدلُّ الحديث بمنطوقه: أن من ضارّ وشـاقَّ ضرَّه الله وشقَّ عليه، فإنَّ مفهومه يدلّ على: أن من أزال الضرر والمشـقَّة عن المسلم فإن الله يجلب له الخير، ويدفع عنه الضرر والمشاق، جزاءً وفاقـاً، سواء كان متعلقـاً بنفسه أو بغيره».[4]

وقال في شـرحه على بلوغ المرام: «ويسـتفاد من الحديث وفحواه وتعليله أنَّ اشتغال الإنسان بالكسب والأسباب الدنيوية للنفقة على من عليه نفقتهم أفضل من التجرد للعبادة الذي يترك به الإنفاق عليهم».[5]

وقال أيضا في شـرح حديث «مـن زرع في أرض قـوم»[6] : « ومفهوم الحديث أنَّ مـن غـرس أو بنى، وهو غيـر ظالم، له حـقٌّ، فيدخل في ذلك غراس المسـتأجر والمستعير ونحوهم».[7]

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٦) ومسلم (٢٣١٩).

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٨٨.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (١٩٤٠) وابن ماجه (٢٣٤٢) وقال الترمذي حسن غريب.

(٤) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٤٨. وانظر: شرح عمدة الأحكام ١/ ٥٧.

(٥) شرح بلوغ المرام، السعدي- ضمن مجموع مؤلفات السعدي- : ٥/ ٣٩٨.

(٦) أخرجه الترمذي في سننه (١٣٦٦) وأبو داود (٣٤٠٣) وحسنه البخاري.

(٧) شرح بلوغ المرام، السعدي- ضمن مجموع مؤلفات السعدي- : ٥/ ٣٨٠.

المبحث الرابع

عناية الشيخ ابن سعدي بمعالجة مختلِف الحديث ومشكِله.

مختلِف الحديث، عرَّفه السخاوي بقوله: «وَحَقِيقَتُهُ أن يُوجد حديثان متضادَّان في الْمَعْنى بِحَسب الظَّاهِر، فَيجمع بَينهمَا بِمَا ينفى التضاد بَينهمَا».[1]

وهو فنٌّ عظيم يجب على من تصدَّى لشرح الحديث أن يتعلَّم قواعده حتى ينفيَ التضادَّ عن أحاديث رسول الله ﷺ، ولا يقوم بهذا إلا أهل الفهم والعلم، قال الإمام النووي وهو يتكلَّم عن علم مختلِف الحديث: «هذا من أهمِّ الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفِّق بينهما أو يرجِّح أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغوَّاصون على المعاني».[2]

وأما الأحاديث المشكلة: فهي الأحاديث التي يُشكل معناها لمعارضتها أصلًا شرعيًا، أو لاستحالة معانيها.[3] والفرق بين مشكِل الحديث ومختلِف الحديث، أن مختلف الحديث مقتصر على وجود الخلاف بين حديث وحديث آخر، أما مشكل الحديث فقد يكون الإشكال فيه بمخالفة أدلة شرعية أخرى غير الحديث كمخالفة القرآن أو الحسِّ، وعلى هذا فمشكل الحديث أعمُّ من مختلف الحديث.[4]

وقد اعتنى العلامة ابن سعدي أثناء شرحه أحاديث النبي ﷺ، بمعالجة هذا

(١) الغاية في شرح الهداية، السخاوي: ص ٢٣٠.

(٢) التقريب والتيسير، النووي: ص ٩٠.

(٣) انظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء، د. أسامة خياط: ص ٢٩.

(٤) انظر، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شهبة: ص ٤٤٢- ٤٤٣.

النوع من الخلل في المتون، سالكًا في ذلك الطرق العلمية المعروفة في مثل هذه الحالات، وهي البحث عن الجمع بين الأدلة، فإن تعذَّر انتقل المجتهد إلى الترجيح، ولقد أتقن هذه المعالجة لكونه أصوليًا متمكِّنا من قواعد الجمع والترجيح.

فأمَّا الجمع بين مختلف الحديث، والتوفيق بين دلالات متونه، فمثال ذلك قوله: «واختُلِفَ في الجمع بين قوله: « فخرج النبي ﷺ وعليه حلَّة حمراء...»[1] إلخ، وبين «نهيه ﷺ عن لباس الرجال الأحمر»[2]، فقال بعضهم[3]: إن هذا خاصٌّ به؛ لأنَّه إذا تعارض قوله وفعله، ولم يمكن الجمع، فإن فعله يكون خاصًا به... ولكن الظاهر أنَّه لم يكن كلُّه أحمر، فأكثره أحمر، ولكن - والله أعلم- أنَّ أقرب الأقوال: أنَّ نهيه للكراهة، وفعله لبيان الجواز».[4]

وقوله كذلك في الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض في تحديد وقت صلاة الفجر، وذلك عند تفسير قوله ﷺ « وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلاَةِ الغَدَاةِ، حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ»[5]: «فيه: استحباب التغليس بصلاة الفجر، وتطويل قراءتها، ولا تعارض بين هذا وما تقدَّم، من حديث عائشة: «ما يعرفهنَّ أحد من الغلس »[6]؛ لأنَّ مفهوم قوله: « حين يعرفُ الرجلُ جَلِيسَهُ»: أن الإنسان لا يعرف غير جليسه،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦) ومسلم (٥٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٤٩).

(٣) ينظر، نيل الأوطار للشوكاني: ٢/ ١١٣.

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٢٢- ٢٢٣.

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٩).

(٦) أخرجه البخاري (٥٧٨).

فيتوافقان - والحمد لله- ».[1]

وكذلك فعل في الجمع بين مختلف الحديث في ثواب صلاة الجماعة[2]، قال: «في حديث ابن عمر، وأبي هريرة: بيان فضل الجماعة، واختُلِفَ في الجمع بينهما؛ وأقرب ما قيل في ذلك[3]: أنَّ ذلك يكون بتفاوت المصلِّين، أو بتفاوت الجماعات، أو أنه أولا خمس وعشرون، ثم زِيد الفضل إلى سبع وعشرين».[4]

وقال - في مسألة: التوفيق بين نهي النبي ﷺ عن كسب الحجَّام، وإعطائه الحجَّام أجرة -: «وحديث ابن عباس في احتجام النبي ﷺ وإعطائه الحجَّام أجره[5]، يقول: لو كان حراما لم يعطه أجره؛ لأنه لا يفعل ولا يقرُّ على حرام، فدلَّ على أنَّ قوله ﷺ في حديث رافع بن خديج « كَسْبُ الحجَّامِ خَبِيثٌ»[6] أنَّ معناه ردِيٌّ دنِيٌّ لا حرام، فإن الخبيث يطلق على الدني، كما في قوله تعالى ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]".[7]

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ١٨٧.

(٢) روى مسلم في صحيحه (٦٤٩) عن النبي ﷺ: «صَلاَةٌ مَعَ الإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً يُصَلِّيهَا وَحْدَهُ» وروى البخاري في صحيحه (٦٤٥) عن النبي ﷺ: «صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

(٣) نُقِلَ ذلك عن أبي بكر الأثرم، وانظر تفصيل ذلك في: فتح الباري لابن رجب: ٦/ ١٦.

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٠٤. وانظر أمثلة أخرى: ١/ ٢٢٢- ٢٦٣. ٢/ ٦٢٦. ٣/ ١١٨٩.

(٥) أخرجه البخاري (٢١٠٣).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه (١٢٧٥) وقال: حسن صحيح.

(٧) شرح بلوغ المرام، السعدي- ضمن مجموع مؤلفات السعدي- : ٥/ ٣٨٥. وانظر: شرح عمدة الأحكام ٢/ ٧٩٦. ٣/ ١١٨٤.

أما مشكِل الحديث فقد عالج الإمام السعدي ما قد يقع من إشكال في فهم بعض الأحاديث بسبب تعارضها في الظاهر مع أصل شرعي آخر كالقرآن مثلا، فكان يثير الإشكال ثم يجيب عنه، ففي شرحه مثلا لقوله ﷺ: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عن مسألة وكِّلت إليها..»[1] قال الشيخ ابن سعدي: «فإن قيل: كيف طلب يوسف ﷺ وِلايةَ الخزائن المالية في قوله: ﴿ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ﴾ [يوسف:٥٥] ؟، قيل: الجواب عنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف:٥٥]، فهو إنما طلبها لهذه المصلحة التي لا يقوم بها غيره: من الحفظ الكامل، والعلم بجميع الجهات المتعلِقة بهذه الخزائن: من حسن الاستخراج، وحسن التصريف، وإقامة العدل الكامل؛ فهو لما رأى الملِك استخلصه لنفسه وجعله مقدما عليه، وفي المحل العالي، وجب عليه أيضاً النصيحة التامَّة، للملك والرعية، وهي متعيِّنة في ولايته".[2]

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٢٥. وانظر، فتح الباري لابن حجر: ١٣/ ١٢٥. ونيل الأوطار: ٨/ ٢٩٦.

المبحث الخامس

عناية الشيخ ابن سعدي بذكر التقاسيم والأنواع والفروق.

معلوم أنَّ معرفة التقاسيم والأنواع والفروق من أعظم مقاصد الشرَّاح لكلام رسول ﷺ، فكثير من المسائل فيها أشياء عامَّة تلتبس مع غيرها، وأشياء مجملة لا تتبيَّنُ ولا تتمايَزُ في ذهن المطالِع لحديث رسول الله ﷺ، إلا بعد بيان أقسامها وأنواعها والفروق بين تلك الأقسام، فحينئذ تَتَّضِحُ المسائل المتشابهة في الصورة والمختلفة في الحكم.

وقد تميز الشيخ عبد الرحمن السعدي بحرصه على هذا النوع من البيان والتفهيم أثناء شرحه لأحاديث سيد المرسلين، حيث استعمل أسلوب التقسيم والتنويع والتفريق كلَّما سنحت له الفرصة، بغية تقريب الفهم وفرز المعاني، واتقاء الخلط بين المفاهيم، وهذه بعض الأمثلة عن صنيعه.

فمن أمثلة ذكره **الأقسام** توضيحًا وتفريقًا، قوله -في شرح حديث: « لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ »[(١)]-: "فالأمور ثلاثة أقسام: قسم مشترك بين الرجال والنساء من أصناف اللِّباس وغيره، فهذا جائز للنوعين؛ لأنَّ الأصل الإباحة، ولا تشبُّهَ فيه، وقِسْمٌ مختصٌّ بالرجال، فلا يحلُّ للنساء، وقسمٌ مختصٌّ بالنساء، فلا يحلُّ للرجال".[(٢)]

وقال -في شرح حديث سجود السهو من عمدة الأحكام-[(٣)]: "فإن كان من

(١) أخرجه البخاري (٥٨٨٥).

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٢٢. وانظر: ص ٤٣- ١٤٥.

(٣) هو حديث عبد الله بن بحينة أخرجه البخاري (٨٢٩) «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ لَمْ يَجْلِسْ..».

غير جنس الصلاة كالحركة، فقد تقدَّم أنها أربعة أقسام: قسمٌ يبطلُ الصلاة، وهو ما إذا كانت الحركة كثيرة متوالية لغير ضرورة، وقسم يكره، وهو ما إذا كانت الحركة يسيرة لغير حاجة، وقسمٌ يباح، وهو إذا كانت يسيرة لحاجة، وقسم يشرع، وهو إذا كانت لأمرٍ مشروع؛ كالتقدُّم للمكان الفاضل".(١)

ومن أمثلة ذكره للأنواع والتفريق بينها، قوله: "والظلم ثلاثة أنواع: نوعٌ لا يغفره الله، وهو الشرك بالله ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾[النساء:٤٨].و نوع لا يترك الله منه شيئاً: وهو ظلم العباد بعضهم لبعض، فمن كمال عَدْلِهِ: أن يقتصّ الخلق بعضهم من بعض بقدر مظالمهم. ونوع تحت مشيئة الله: إن شاء عاقب عليه، وإن شاء عفا عن أهله، وهو الذنوب التي بين العباد وبين ربهم فيما دون الشرك".(٢)

وقال -في شرح حديث سجود السهو من عمدة الأحكام-(٣):" وأمَّا الزيادة، فنوعان: أقوال وأفعال، وكلٌّ منهما نوعان أيضا، فإن كان قولا، فلا يخلو إما أن يكون من جنس الصلاة، أو لا، فإن كان من غير جنسها، كأن تكلم ساهيا أو جاهلا، فلا تبطل به الصلاة على الصحيح".(٤)

ومن أمثلة بيانه للفروق بين المتشابهات، قوله: "وفرَّق العلماء بين المعدَّى بـ(عن)، والمعدَّى بـ(في)، فالمعدَّى بـ(عن) هو: التهاون بها، وترك الصلاة، أو

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٣٢٨. وانظر كذلك: ١/ ٥٣- ١٢٥- ٢٩٧- ٣٥٥. ٢/ ٦٦٧- ٧٠١.

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٥٣. وانظر: ص ١٤١- ١٦٢- ١٨٨- ٢٠٣.

(٣) هو حديث عبد الله بن بحينة الذي سبق.

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٣٢٧.

واجب من واجباتها، وهو المذموم، والمعدَّى بـ (في) ليس بمذموم، ولهذا يقع من الخواص ".(١)

ومثال آخر قوله: "«من استطاع» تأتي على معنيين: أحدهما: بمعنى: قَدِرَ، وهو ضد العجز، ومنه قوله: ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[آل عمران: ٩٧]. الثاني: بمعنى: أَحَبَّ وأرادَ، ومنه: قوله تعالى عن الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[المائدة: ١١٢]؛ أي هل يحبُّ ويريدُ".(٢)

كذلك ذكر فرقا مهمًّا يبين المحظورات والمأمورات وما يترتَّب عليهما حال النسيان، فقال: "فعل المحظور في جميع العبادات على وجه النسيان أو الجهل أو الخطأ لا يبطل العبادة، وأمَّا المأمور، فإنَّه لا يسقط بالنسيان ولا غيره، وفَرْقٌ بينهما".(٣)

قلتُ: لا يستغرب من عناية الشيخ ابن سعدي بالتقاسيم والأنواع، فهي طريقة متأصِّلة في منهجه العلمي، وقد أَلَّف في ذلك رسالة اسمها: «القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة»، جاء في مقدمتها: "أما بعد، فإنَّ معرفة جوامع الأحكام وفوارقها من أهمِّ العلوم وأكثرها فائدة، وأعظمها نفعًا، لذلك جمعت في رسالتي هذه ما تيسَّر من جوامع الأحكام وأصولها، وما تفترق فيه الأحكام لافتراق حكمها وعللها".(٤)

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٣٢٣.

(٢) المرجع السابق: ١/ ٧٩.

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٦٠٨.

(٤) القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، ابن سعدي: ص ١٩.

المبحث السادس

عناية الشيخ ابن سعدي بالخلاف الفقهي في أحاديث الأحكام.

اعتنى الشيخ عبد الرحمن السعدي بالخلاف الفقهي في شرحه لأحاديث الأحكام وأكثر من ذلك، لكونه فقيهًا متبحرًا في الفروع، فظهرتْ شخصيته الفقهية البارزة في تفسيره للأحاديث، حيث يذكر المسائل الفقهية المندرجة تحت الحديث، ويحكي خلاف العلماء في المسألة إذا اقتضى الأمر، ثم يبيِّنُ القولَ الراجح الذي يرتضيه، ويصدِّر اختياره عادةً بقوله (والصحيح كذا) وهذه بعض الأمثلة:

قال الشيخ -في شرح حديث قضاء النبي ﷺ بالشفعة [1]-: «واختلف العلماء في شفعة الجار على جاره، إذا كان بينهما حقٌّ من حقوق الملكين، كطريق مشترك، أو بئر أو نحوهما.

فمنهم: من أوجب الشفعة في هذا النوع، وقال: إنَّ هذا الاشتراك في هذا الحقِّ نظير الاشتراك في جميع الملك، والضرر في هذا كالضرر هناك. وهو الذي تدلُّ عليه الأدلة.

ومنهم: من لم يثبت فيه شفعة، كما هو المشهور من مذهب الإمام أحمد.

ومنهم: من أثبت الشفعة للجار مطلقـًا، وهذه الصورة عنده من باب أولى، كما هو مذهب الإمام أبي حنيفة. والنبي ﷺ أثبت للشريك الشفعة: إن شاء أخذ، وإن شاء لم يأخذ، وهو من جملة الحقوق، التي لا تسقط إلا بإسقاطها صريحـًا، أو بما يدل على الإسقاط.

وأما اشتراط المبادرة جداً إلى الأخذ بها، من غير أن يكون له فرصة في هذا الحقِّ المتفق عليه: فهذا قول لا دليل عليه...فالصحيح: أن هذا الحق كغيره من

(١) أخرجه البخاري (٢٢١٤) ومسلم (١٦٠٨).

الحقـوق من خيار الشـرط، أو العيب أو نحوها، الحقُّ ثابت إلا إن أسـقطه صاحبُهُ بقولٍ أو فعلٍ".[1]

ومما يسترعي الانتباه في هذا الصدد، أن الشيخ يعتني في شرحه على الأحاديث بيان مذهب الإمام أحمد في المسألة، وتحرير اختلاف الروايات عنه، مثال ذلك قوله في شـرح حديث صدقة الفطر: "ومذهب الإمام أحمد كمذهب أبي سعيد في صدقة الفطر خاصَّة، وأما سـائر الكفَّارات، فمذهبه فيها: أن نصف صاع من البُرِّ عن صاع من غيره، ومذهب شـيخ الإسلام كمذهب معاوية، وعلى كلٍّ فالاحتياط أولى".[2]

وقوله في شـرح حديث المستحاضة[3]: "واختلف فيما إذا كان لها عادة، ولها تمييز، بأيِّهما تجلس؟ المشـهور من مذهب أحمد: أنها تجلس أيام عادتها. والرواية الثانية: أنها تعمل بالتمييز، وهي الصحيحة، والظاهر: أنها اختيار شـيخ الإسـلام... والصحيح: أن الحيض لا يحدُّ بسنٍّ؛ لا في أوَّله ولا آخره".[4]

وهـو في ذلك كلِّه مجتهد مرجِّحٌ غير مقلِّد، فتـارة يوافق مذهب الحنابلة وتارة يخالفهـم، بحسـب ما ظهر له مـن الأدلة، كذلك يعتنـي بآراء ابن تيميـة وابن القيِّم في المسـائل، ثـم يرجح ما أيَّده الدليل من غير تعصب، وقد شـهد له بذلك الشـيخ عبـد العزيـز بن باز فقـال: "كان -رحمه الله كثيـر- الفقه والعنايـة بمعرفة الراجح من المسـائل الخلافية بالدَّليل، وكان عظيم العناية بكتب شـيخ الإسلام ابن تيمية،

---

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١١٠- ١١١.

(٢) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٥٧٨- ٥٧٩. وانظر: ٣/ ١١٩٨.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨) ومسلم (٣٣٣).

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ١٦٢. وانظر: ١/ ٧٦- ١٧٥- ٢٤٥- ٢٩١- ٣٥٧- ٣٨٤.

وتلميذه ابن القيِّم، وكان يرجِّح ما قام عليه الدليل".[1]

ففـي شـرحه لحديث هـلال رمضان: « فـإنْ غمَّ عليكـم فاقْدُرُوا لـه»[2]، ذكر سِـتَّ روايـات عن الإمام أحمد في المسـألة، ثم بيَّن سـبب الخـلاف فيها وهو فهم الحديـث، ثـم رجَّح خلاف المشـهور مـن مذهب الحنابلـة، معتمدًا علـى الرواية الأخـرى للحديث، فقـال: "ولكنَّ الظاهرَ أن التضييق يكـون على رمضان، فالفطر أولى؛ بدليل حديث أبي هريرة: «فإن غمَّ عليكم، فاكملوا عدة شـعبان ثلاثين يوما»[3] فالفطر أولى ما لم يكن ثَمَّ سبب يرجِّحُ الصيام".[4]

قلت: وهذا من مزايا شرحه على متون السنة النبوية، فإن من الظواهر السلبية في بعض الشـروح تطويع نصوص السنة النبوية لموافقة المذهب الفقهي الذي ينتسب إليه الشـارح، مما يجعل المذهب الفقهي هو الأصل، وكلام النبي ﷺ تابعًا له[5]، وهو الشـيء الذي لم يقع فيه الشـيخ عبد الرحمن السعدي، فاستحقَّ الثناء والتنويه بصنيعه.

وأهمُّ من ذلك كلِّه -وهو من مزايا شرحه- أنَّه بَيَّنَ الطريقة الصحيحة للتعامل مـع هـذا الخلاف الفقهـي في الواقع، مُنَبِّهًا علـى الأدب الذي ينبغـي أن يكون عند الخـلاف، ومراعاة مقصد جمع الكلمـة عند التنازع، وذلك بتنـازل الفقيه عمَّا يراه راجحًـا من أجـل مصلحة جمع الكلمة، وهـذه لفتةٌ منهجيةٌ تربويـةٌ مهمة يحتاجها

---

(١) ينظر، الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبد الرزاق البدر: ص ٦٥.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٠) ومسلم (١٠٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٠٩).

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٥٩٦.

(٥) ينظر: الشرح الحديثي دراسة تاريخية تجديدية، د. صالح عومار: ص ٢٠٨.

الشباب اليوم، يقول الشيخ السعدي في هذا الصَّدد: « فالفطر أولى ما لم يكن ثَمَّ سبب يرجِّحُ الصيام، فهو أولى؛ لمراعاة القاعدة العامة، وهي أنَّه: قد يعرِضُ للمفضول ما يصيِّرُهُ أفضل من غيره، وذلك كما إذا كان ثَمَّ تأليف، وكان الشيخ عبد الله أبا بطين يرى فطره، ولما كان قاضيا في (عنيزة) كان يعمل برأيه، فلما راح إلى (بريدة)، وكان قاضيها تلميذه الشيخ سليمان بن المقبل، وكان يرى صيام ذلك اليوم، فتابعه الشيخ عبد الله أبا بطين على رأيه، فقيل له في ذلك، فقال: الخلاف شرٌّ، والاجتماع خيرٌ».[1]

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٥٩٧.

المبحث السابع

عناية الشيخ ابن سعدي باستخراج الأصول والقواعد والكلّيات الشرعية.

من مواطن الإبداع التي تميز بها العلامة ابن سعدي في شرحه على الأحاديث النبوية، اعتناؤه باستنباط الأصول الشرعية العامة من جوامع كلم النبي ﷺ، واستخراج القواعد والضوابط منها، فقد كانت للشيخ نظرة ثاقبة قائمة على جمع المتفرِّق وتحديد المقصد من النصوص، وإدراك الكليات الشرعية التي تندرج تحتها جزئيات كثيرة، وهذه النظرة لا تحصل إلا لمن جمع بين التضلّع في فنون العلم، مع حسن الفهم والربط، وقد كان الشيخ ممن يحسن ذلك، وينوِّع في استخراج هذه الأصول، وهذا تلميذه عبد الله بن عقيل ينوِّهُ بهذه المزيَّة لشيخه فيقول: "وقد اهتمَّ بترسيخ العقيدة السلفية، والتوجه إلى الله، واستنباط الأحكام الشرعية، والقواعد الأصولية، والفوائد الفقهية إلى غير ذلك من الفوائد الأخرى".(١)

وللشيخ مؤلَّفٌ مستقلٌّ في استخراج القواعد والأصول من كتب ابن تيمية وابن القيِّم، اسمه: «طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول»، بيَّن في مقدمته أهمية معرفة الأصول والقواعد، فقال: "ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان...وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى، وينمى نماء مُطَّردا، وبها تُعرف مآخذ الأصول، وبها يحصل الفرقان بين المسائل التي تشتبه كثيرا".(٢)

قلت: قد تنوَّعت الأصول التي يستنبطها ابن سعدي، كأصول الشرع العامَّة، والأصول الاعتقادية، وأصول الفقه، والقواعد الفقهية، والأصول بالمتعلقة بالأخلاق وغيرها، وهذه بعض الأمثلة التي تبرز مدى عناية الشيخ بهذه الأصول.

---

(١) مقدمة تفسير السعدي، عبد الله بن عقيل: ص ٩٠.

(٢) طريق الوصول إلى العلم المأمول، السعدي: ص ٥- ٦.

فمن أمثلة اعتنائه باستخراج الأصول العقدية قوله في شرح حديث «كل شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى العَجْز والكَيْس»[1]: «هذا الحديث متضمِّن لأصل عظيم من أصول الإيمان الستة، وهو الإيمان بالقدر خيرِهِ وشرِّهِ، حلوِهِ ومرِّه، عامِّه وخاصِّه، سابقِه ولاحقِه».[2]

وقوله في شرح حديث «مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»[3]: «ففي هذا الحديث: إثبات القضاء والقدر، وإثبات الأسباب، وقد تقدَّم أن هذا الأصل العظيم ثابت بالكتاب والسنة، ويؤيِّده العقل والفطرة، فالمنافع الدينية والدنيوية والمضار كلها بقضاء الله وتقديره».[4]

وقال كذلك: «فيه أصل من أصول الدين، وهو معرفته ﷺ، وأنه بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ» [5]

ومن أمثلة أصول الشريعة التي نبَّهَ عليها الشيخ، قوله: "هذا الحديث دلّ على أصلين من أصول الشريعة: أحدهما: أن الجزاء من جنس العمل في الخير والشر... الأصل الثاني: منع الضرر والمضارة، وأنه «لا ضرر ولا ضرار»".[6]

وقال في شرح حديث «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجِسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٥٥).

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٢٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦٧٨).

(٤) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٤٧. وانظر: الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبد الرزاق البدر: ص ٩٣ فما بعدها.

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ص ٩٩.

(٦) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٤٦.

وَالطَّوَّافَـاتِ»[1] : "هـذا الحديث محتـوٍ على أصلين: أحدهما: أن المشـقة تجلب التيسير. وذلك أصل كبير من أصول الشريعة...الثاني: أن الهرَّة وما دونها في الخلقة كالفـأرة ونحوها طاهـرة في الحياة، لا ينجس ما باشـرته من طعام وشـراب وثياب وغيرها". [2]

وقال كذلك في شـرح الحديث القدسـي:« وما تقرب إلي عبد بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّـا افْتَرَضْـتُ عَلَيْهِ »[3] : "ويـدل على أصل عظيم: وهـو أن الفرائض مقدمة على النوافل، وأحب إلى الله وأكثر أجراً وثواباً". [4]

أمـا عنايته بتقرير **القواعد والضوابط الفقهية** مـن الأحاديث النبوية فظاهر جدًا في شرحه، من ذلك قوله -في شرح حديث: «إِنَّ الدِّينَ يُسْر، وَلَنْ يَشادَّ الدينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَـهُ »[5]- : "يؤخذ من هذا الحديث العظيم عدة قواعد، القاعدة الأولى: التيسـير الشـامل للشـريعة على وجه العموم، القاعدة الثانية: المشـقَّة تجلب التيسير وقت حصولهـا، القاعدة الثالثـة: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما اسـتطعتم. القاعدة الرابعة: تنشـيط أهل الأعمال، وتبشـيرهم بالخير والثواب المرتَّب علـى الأعمال، القاعدة الخامسـة: الوصيـة الجامعة في كيفية السـير والسـلوك إلى الله، التـي تغني عن كلِّ

(١) أخرجه الترمذي (٩٢) وأبو داود (٧٦) وغيرهما من أصحاب السنن. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٦٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٥٠٢).

(٤) بهجـة قلـوب الأبـرار، السـعدي: ص ٩٨. وانظـر: ص ٤٦- ١٣١- ١٣٥ - ١٨٤. وشـرح بلوغ المرام: ٥/ ٣٨٠.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٩).

شيء، ولا يغني عنها شيءٌ".[1]

وقوله كذلك في شرح حديث: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»[2]: "فيه: التوسعة العظيمة في ذلك؛ فإن من أعظم المفطرات: الأكل والشرب، ومع هذا عفي عن الناسي في ذلك، وهذه قاعدة أن (فعل المحظور في العبادة على وجه النسيان لا يخل بها) والصحيح أنه عام لجميع العبادات، لا يستثنى منه شيء، فمن أكل أو شرب أو فعل أي مفطرٍ ناسيا، صحَّ صومه، ومضى فيه، ومن تكلَّم في الصلاة ناسيا، صحَّت صلاته".[3]

ومن الضوابط الفقهية قوله في شرح حديث صفة وضوء النبي ﷺ[4]: «ويؤخذ من حديث عبد الله بن زيد: أن الأصل في الأواني الحل، سواء من نحاس أو صفر أو غيره فلا يحرم منها إلا ما استثني».[5]

كذلك يستنبط من الحديث القواعد الأصولية، كقوله -في شرح حديث «لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك»[6]-: «وفيه أصل عظيم من أصول الفقه، وهو أن الأصل بالأمر الوجوب».[7]

---

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٧٩- ٨٠. وانظر، موسوعة القواعد الفقهية، للبورنو: ١٠/ ٦٣٢ و ٨/ ٤٥٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٥٥).

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٦٠٧. وانظر: شرح القواعد السعدية، عبد المحسن الزامل: ص ١٨٧.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٦) ومسلم (٢٣٥).

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٧٠. وانظر: ١/ ٢٩٥.

(٦) أخرجه البخاري (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢).

(٧) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٩٩. وانظر عن القاعدة شرح الكوكب المنير، لابن النجار: ٣/ ٣٩.

وقوله - في شرح حديث تحويل القبلة-[1]: «وفيه: قاعدة أصولية، وهي أن الأحكام لا تلزم الإنسان إلا إذا بلغته، ولو صلَّى قبل أن يبلغه الحكم لم يُعِدْ؛ لأنَّ الأمر باستقبال الكعبة نزل آخر النهار في صلاة العصر».[2]

وقوله في شرح حديث «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَوَاسِقُ تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ»[3]: «وهاهنا فائدة أصولية ينبغي التنبُّه لها؛ وهي: أنه إذا نَصَّ الشارع على شيء، وبيَّن علَّته، دخل فيه ذلك المنصوص عليه بطريق النصِّ، وما هو مثله لقياس العلة، وما هو أولى منه بطريق الأولوية، مثاله ما في هذا الحديث».[4]

ومن فرط عناية الشيخ بذكر الأصول النافعة في الدين والدنيا، أنه ذكر أصول الطبِّ الذي تصحُّ به الأبدان، قال ابن سعدي: «وأصول الطبِّ: تدبير الغذاء، بأن لا يأكل حتَّى تصدق الشهوة وينهضم الطعام السابق انهضاماً تاماً، ويتحرَّى الأنفع من الأغذية، وذلك بحسب حالة الأقطار والأشخاص والأحوال، ولا يمتلئ من الطعام امتلاء يضره مزاولته، والسعي في تهضيمه، بل الميزان قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف:٣١] ويستعمل الحِمْية عن جميع المؤذيات في مقدارها، أو في ذاتها، أو في وقتها. ثم إن أمكن الاستفراغ، وحصل به المقصود، من دون مباشرة الأدوية: فهو الأولى والأنفع. فإن اضطر إلى الدواء: استعمله بمقدار، وينبغي أن لا يتولَّى ذلك إلا عارف وطبيب حاذق، واعلم أن طِيب الهواء، ونظافة البدن والثياب، والبعد عن الروائح الخبيثة، خيرُ عونٍ على الصحة. وكذلك الرياضة المتوسطة؛ فإنها تقوِّي الأعضاء والأعصاب والأوتار، وتزيل الفضلات،

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣) ومسلم (٥٢٦).

(٢) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٣٤.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٢٩) ومسلم (١١٩٨).

(٤) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ٢/ ٧٣٧. وانظر عن القاعدة شرح الكوكب المنير، لابن النجار: ٤/ ٢١٢.

وتهضم الأغذية الثقيلة، وتفاصيل الطب معروفة عند الأطباء، ولكن هذه الأصول التي ذكرناها يحتاج إليها كلُّ أحد".[1]

كما اعتنى بذكر الكلِّيات اَلْمُعِينة على فهم النصِّ النبوي، والكليات: عبارة عن حكم عام مُصَدَّر بكلمة (كل) في العادة، تجتمع تحته جزئيات كثيرة، وهي كليات ناتجة عن استقراء وتحليل، ينتهي العالم إلى جعلها قاعدة كلية لا يخرج عن حكمها جزء من الجزئيات في نظرِهِ.[2]

من ذلك قوله: "قال شيخ الإسلام: كلُّ مباشرة أضيفت إلى النساء، فالمراد بها الوطء، أو المباشرة لشهوة".[3]

وقوله في شرح حديث «فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[4]: "كلُّ لفظ ورد فيه « غفر له ما تقدم وما تأخر » فإنه لم يصحُّ؛ لأنَّ غفران ما تأخَّر من الذنوب لم يكن لأحد، بل غفران ما تأخر من الذنوب خاص به ﷺ".[5]

وقوله في شرح حديث «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»[6]: «وعُلم من هذا الحديث: أنَّ كلَّ نصٍّ جاء فيه تكفير بعض الأعمال الصالحة للسيئات، فإنما المراد به الصغائر؛ لأن هذه العبادات الكبار إذا كانت لا تكفر بها الكبائر فكيف بما دونها ؟».[7]

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٤٧ – ١٤٨.

(٢) ينظر: الكليات الفقهية، دراسة نظرية تأصيلية، د.ناصر بن عبد الله الميمان: ص ٢٨.

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ١٦٨. وانظر، مجموع الفتاوى لابن تيمية: ٢١/ ٢٣٨.

(٤) أخرجه البخاري (٧٨٠) ومسلم (٤١٠).

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٥٩- ٢٦٠.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٣).

(٧) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٦٦.

المبحث الثامن

عناية الشيخ ابن سعدي باللطائف والنكت المتنية.

يعاني علم شرح الحديث من كثرة التكرار لأقوال السابقين، وقلَّة التجديد في استنباط المعاني والنكت واللطائف، لذلك ينادي العلماء بضرورة التجديد في هذا العلم، وضرورة ربطه بالواقع والتركيز على استخراج اللطائف والهدايات وأسرار التشريع، فقد نقل المناوي عن (الصدر القونوي) أنه قال: «غالب ممن يتكلَّم على الأحاديث إنما يتكلَّم عليها من حيث إعرابها والمفهوم من ظاهرها بما لا يخفى على من له أدنى مسكة في العربية، وليس في ذلك كبير فضيلة ولا مزيد فائدة، إنما الشأن في معرفة مقصوده ﷺ وبيان ما تضمَّنَه كلامه من الحكم والأسرار بيانا تعضده أصول الشريعة، وتشهد بصحته العقول السليمة، وما سوى ذلك ليس من الشرح في شيء".[1]

قلتُ: أما شيخنا عبد الرحمن السعدي فقد غاص في شرح حديث رسول الله ﷺ معتمدًا على كلام السابقين، وأطلق العنان لقريحته مستخرجا النكت واللطائف، كاشفا عن أسرار التشريع، بحيث يحسُّ القارئ أن الشيخ يستنطق النص ليستخرج منه الفوائد، ويبيِّنُ المناسبات بين المعاني، وهذا في الحقيقة من مظاهر التجديد في شرحه، نمثل لذلك بما يلي:

قال الشيخ ابن سعدي في شرحه لحديث «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ، وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وَفِي كلٍّ خَيْرٌ »[2]: «ولما فاضَلَ النبي ﷺ بين المؤمنين

(١) فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي: ١/ ٢. وانظر: علم شرح الحديث وروافد البحث فيه، محمد عمر بازمول: ص ٥٠٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٦٤).

قويِّهم وضعيفهم خشي من توهُّم القدح في المفضول، فقال: «وفي كلٍّ خير» وفي هذا الاحتراز فائدة نفيسة، وهي أنَّ على من فاضل بين الأشخاص أو الأجناس أو الأعمال أن يذكر وجه التفضيل وجهة التفضيل، ويحترز بذكر الفضل المشترك بين الفاضل والمفضول، لئلا يتطرَّقَ القدح إلى المفضول".[1]

وقال كذلك في شرح قوله ﷺ: «والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»[2]: «وذكر هنا أعلاه وأدناه، وما بين ذلك وهو الحياء ولعلَّ ذكر الحياء؛ لأنَّه السبب الأقوى للقيام بجميع شعب الإيمان؛ فإن من استحيا من الله لتواتر نعمه، وسوابغ كرمه، وتجلِّيه عليه بأسمائه الحسنى، والعبد -مع هذا كثير التقصير مع هذا الربِّ الجليل الكبير يظلم نفسه ويجني عليها- أوجب له هذا الحياء التوقِّي من الجرائم، والقيام بالواجبات والمستحبات».[3]

وقال في شرح حديث النبي ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟»[4] : «ومناسبة جعله حمارًا من بين سائر الحيوانات؛ لأنَّ الحمار من أبله الحيوانات، فهو بصفة هذا؛ لأنه من أبله الناس».[5]

وقال كذلك: «وقوله: « اللهمَّ اغسلني من خطاياي...»[6] إلخ: لم يذكر الماء الحارَّ، مع أن فيه زيادة التنظيف؛ لأنه يُرْخِي، والماء فيه قوَّة التنظيف، والثلج والبرَد

(١) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ٣٤.

(٢) أخرجه البخاري (٩.) ومسلم (٣٥).

(٣) بهجة قلوب الأبرار، السعدي: ص ١٧٩.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩١) ومسلم (٤٢٧).

(٥) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٤٨.

(٦) أخرجه البخاري (٧٤٤) ومسلم (٥٩٨).

فيه التبريد والتصليب؛ لأنَّ البارد يصلِّبُ الأعضاء، وهذا أحسن ما يكون التنظيف والتصليب، فيكون القلب نظيفًا نقيًّا من الذنوب، صلبًا قويًّا على طاعة الله تعالى».[(١)]

وقال كذلك -في شرح حديث: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»[(٢)]-: «ولما كان الوضوء من الوَضَاءَة، وهو النور، كان نورًا لهم يوم القيامة في وجوههم وأيديهم وأرجلهم، ويعرفون بهذه الخصِّيصة من بين الأمم يوم القيامة».[(٣)]

قلتُ: فأنت ترى أيها القارئ كيف خرج الشيخ من دائرة الشرح اللفظي للحديث، إلى دائرة بيان مناسبات المعاني، وأسباب اختيار الأشياء، وأسرار التشريع، واللطائف والنكت التي تستنبط من معاني الحديث، والتي لا تدرك إلا بالتدبر والتمعُّن، وربط الأشياء بعضها ببعض، ومعرفة خصائص التشريع النبوي، وهذا كلُّه في الحقيقة من معالم إبداع الشيخ السعدي في درسه الحديثي، ونظير ذلك ما فعله في تفسيره من حرصه على استنباط هذه الحكم والأسرار.

---

(١) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٢٧..

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦).

(٣) شرح عمدة الأحكام، السعدي: ١/ ٧٦.

الخاتمة

نتائج البحث وتوصياته.

الحمد لله في البدءِ والختام، والصلاة والسلام على خير الأنام، نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه الكرام، وسلَّم تسليمًا كثيرا، أمَّا بعد: فبعد هذه الجولة في توضيح جهود الشيخ عبد الرحمن السعدي في شرح حديث رسول الله ﷺ وتفسيره، يمكننا أن نخلص إلى بعض النتائج أُجْمِلُها في نقاط:

١- هناك جانب مشرقٌ من شخصية عبد الرحمن السعدي العلمية يغيب عن بعض الناس، وهو عناية الشيخ بالسنة النبوية تدريسًا وتأليفا، حيث بذل جهودا معتبرة في شرح حديث النبي ﷺ وتفسيره.

٢- انتهج الشيخ ابن سعدي طريقةً مميَّزة في شرحه لحديث رسول الله ﷺ، تجمع بين تيسير العلم وتقريبه بلغة سهلة وأسلوب قريب، وبين متانة العلم وتأصيله، وهو الأسلوب الأمثل الذي تستفيد منه جميع فئات طلبة العلم، بل وعامَّة الناس كذلك.

٣- وظَّف الشيخ السعدي معارفه في أصول الدين وأصول الفقه وأصول التفسير عند شرح أحاديث النبي ﷺ، فجاءت فوائده غزيرة متنوعة، واستنباطاته دقيقة ومؤصلة، تدلُّ على متانة علمِهِ، وسيلان ذهنه.

٤- استعمل الشيخ ابن سعدي أساليب متنوعة في شرح متون السنة النبوية، (كأسلوب السؤال والجواب، وضرب الأمثلة المحسوسة، وربط المعاني بالواقع) وهذا يدلُّ على تمكُّنِهِ في ميدان التربية والتعليم، مما يجعل طريقته في التدريس نبراسًا لطلبة العلم الذين يشتغلون في ميدان تقريب السنَّة بين يَدَي الأمَّة.

٥- أبان الشيخ ابن سعدي أثناء شرحه لمتون الحديث عن شخصية علمية قوية في الاجتهاد والاستنباط، فهو لا يتقيَّدُ بِمَذْهَبٍ فقهي في تأويل الأحاديث وتفسيرها، بل يرجح ما يوافق الدليل، وهذه ميزة مهمة لشرحه على الحديث، بعكس بعض الشروحات التي يغلب عليها الطابع المذهبي.

٦- نجح الشيخ ابن سعدي أثناء درسه الحديثي في ربط واقع الناس ومشاكلهم بالسنة النبوية، باقتراح الحلول والتدابير النبوية، ومعالجة الأخطاء الواقعة، في ضوء توجيهات السنة النبوية، وهذا في الحقيقة هو الهدف الأساس من شرح حديث النبي ﷺ في هذا العصر.

التوصيات: من التوصيات التي نخرج بها من هذا البحث:

١- يوصي الباحث بتتبع «القواعد والأصول التي استنبطها ابن سعدي من السنة النبوية»، فهو موضوع مُهِمٌّ، وفيه مادة علمية معتبرة، تحتاج لمن يتصدَّى لها في بحثٍ أكاديمي.

٢- يوصي الباحث كذلك: بإبراز «عناية الشيخ ابن سعدي ومنهجه في معالجة مختلِف الحديث ومشكله» في دراسة مستقلَّة، فقد وظَّف الشيخ نَفَسَهُ الأصولي في هذا الباب فأبدع كعادته.

٣- كما يوصي الباحث ببيان «استنباطات الشيخ ابن سعدي من السنة النبوية ومنهجه فيها»، على غرار الدراسة التي وضعت في «استنباطاته من القرآن الكريم»، على أن يشمل المسح فيها جميعَ كتبه.

وصلَّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع:

١- استنباطات الشيخ عبدالرحمن السعدي من القرآن الكريم عرض ودراسة، سيف بن منصر بن علي الحارثي، (رسالة دكتوراه)، قسم القرآن وعلومه، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣١هـ.

٢- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، سراج الدين أبو حفص عمر، ابن الملقن، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد المشيقح، ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٧ هـ.

٣- بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الكريم بن رسمي آل الدريني، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٢هـ.

٤- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٦- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، (د.ط) مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.

٧- رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه المهمة، عبد الرحمن بن ناصر السعدي،ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٨ هـ.

٨- شرح بلوغ المرام، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (ضمن مجموع مؤلفات العلامة محمد ناصر السعدي)، ط١، دار الميمان، الرياض، ١٤٣٢هـ.

٩- الشرح الحديثي دراسة تاريخية تجديدية، د. صالح عومار، مجلة المعيار، العدد ٤٣، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، جانفي ٢٠٠٨م.

١٠- شرح القواعد السعدية، عبد المحسن بن عبد الله بن عبد الكريم الزامل، ط١، دار أطلس الخضراء، الرياض، ١٤٢٢هـ.
١١- شرح عمدة الأحكام (من أمالي العلامة السعدي) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: أنس بن عبد الرحمن بن عبد الله العقيل، ط١، دار النوادر، بيروت، ١٤٣١هـ.
١٢- الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٤هـ.
١٣- صفحات من حياة علامة القصيم (الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي)، د. عبد الله بن أحمد بن محمد الطيار، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤١٣هـ.
١٤- طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (د.ط)، دار البصيرة، الاسكندرية،(د.ت).
١٥- علم شرح الحديث وروافد البحث فيه (ضمن سلسلة الدراسات الحديثية- الجزء الثاني)، د. محمد عمر بازمول، ط١، دار الإمام أحمد، القاهرة، ١٤٢٩هـ.
١٦- علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبد الله بن عبدالرحمن آل بسام، ط٢، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٩هـ.
١٧- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، ط١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ٢٠٠١م.
١٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
١٩- الفكر التربوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي، د. عبد العزيز بن عبد الله الرشودي، ط١، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٠هـ.
٢٠- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٥٦هـ.

٢١- القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: خالد بن علي المشيقح،ط٣، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٢هـ.

٢٢- الكليات الفقهية، دراسة نظرية تأصيلية، د. ناصر بن عبد الله الميمان، مجلة العدل، العدد ٣٠، ربيع الآخر ١٤٢٧هـ.

٢٣- مجموع الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط١، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ

٢٤- مجموع مؤلفات الشيخ العلامة محمد ناصر السعدي، إشراف متابعة، محمد بن عبد الرحمن السعدي وآخرون، ط١، دار الميمان، الرياض، ١٤٣٢هـ.

٢٥- المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ط٣، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٢٦- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، أسامة عبد الله خياط، ط١، دار الفضيلة، الرياض، ١٤٢١هـ.

٢٧- منهج الشيخ ابن عثيمين في شرح الحديث وعلومه، د. بندر بن نافع العبدلي، ندوة جهود الشيخ محمد العثيمين العلمية، جامعة القصيم.

٢٨- مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، محمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي، ط٢، دار الميمان، الرياض، ١٤٢٨هـ.

٢٩- موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، (ط١) مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ.

٣٠- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، (د.ط) عالم المعرفة للنشر والتوزيع، (د.ت).

التجديد في تدريس الفقه
عند العلأمة ابن سعدي

(ورقة عمل)

أ.د. عبدالعزيز بن محمد الحجيلان

الأستاذ بقسم الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم

المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله -سبحانه وتعالى- قد بعث رسله وأنبياءه مبشرين ومنذرين، وأمرهم بالبلاغ، وأوجب عليهم الدعوة إلى صراطه المستقيم، فقام الأنبياء والمرسلون بهذه المهمة خير قيامٍ وأتمه، ونصحوا لأممهم، ثم خلفهم العلماء الربانيون الذين سَخَّروا ما وهبهم الله من علمٍ وفقهٍ لتعليم الناس ما ينفعهم في أمور دينهم ودنياهم، فتحقق للمسلمين على مر العصور ما يصبون إليه من عزٍ ومجدٍ، وأصبح لهم القيادة والريادة في مختلف ميادين الحياة، من هؤلاء العلماء الأفذاذ: الشيخ العلَّامة/ عبدالرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله وأسكنه فسيح جناته-، فقد كانت حياته جهادًا متواصلًا في سبيل الدعوة والتدريس والتأليف في مختلف علوم الشريعة الإسلامية، وفي علم الفقه خاصة، حيث خلَّف فيه ثروة عظيمة من المؤلفات، فضلًا عن الطلاب الذين تخرجوا من مدرسته، فنفع الله بهم العباد والبلاد.

وتلبية لطلب الزملاء الأفاضل في اللجنة العلمية للمؤتمر الذي تعتزم كلية العلوم والآداب بعنيزة التابعة لجامعة القصيم بعنوان **(العلَّامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، وآثاره، ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة)**، وذلك بالتعاون مع كرسي ابن عثيمين للدراسات الشرعية؛ عزمتُ على المشاركة بهذا البحث **(التجديد في تدريس الفقه عند العلَّامة ابن سعدي رحمه الله)**.

وقد قسَّمتُ البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وهي:

التمهيد: ويتضمن مؤلفات الشيخ -رحمه الله-.

المبحث الأول: طريقة الشيخ -رحمه الله- في تدريس الفقه، والكتب الفقهية التي كان يُدرسها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طريقة الشيخ في تدريس الفقه.

المطلب الثاني: الكتب الفقهية التي كان يُدرسها.

المبحث الثاني: مقارنة بين طريقة الشيخ في تدريس الفقه، وطريق عامة فقهاء عصره، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: كلام بعض تلاميذ الشيخ ومعاصريه عن الطريقتين، والفروق بينهما.

المطلب الثاني: خلاصة الفروق بين الطريقتين.

المبحث الثالث: مظاهر التجديد في طريقة الشيخ في تدريس الفقه.

وسأسلك فيه المنهج المعتمد للبحث العلمي من حيث التنظيم والتوثيق، وغيرها.

أسأل الله تعالى أن يغفر للشيخ عبدالرحمن السعدي، وأن يجمعنا به في الفردوس الأعلى من الجنة، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يُوفق الأخوة الأفاضل في لجان المؤتمر، ويُثيبهم على هذا العمل المبارك.

تمهيد: في مؤلفات الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله-

بلغ الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- منزلة عالية في العلوم الشرعية عمومًا، وفي علم الفقه على وجه الخصوص، ومن الأدلة الظاهرة على هذه المنزلة ما خلَّفه من مؤلفات قيّمة ومتعددة، ومن أبرزها ما يلي:

١- المختارات الجلية من المسائل الفقهية.

٢- منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين.

٣- إرشاد أولي البصائر والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب، بطريق مرتب على السؤال والجواب.

٤- الفتاوى السعدية (جُمِعت بعد وفاته -رحمه الله-).

٥- المناظرات الفقهية (ونهج في تأليفه طريقة المناظرة بين شخصين).

وهذه كلها في علم الفقه.

٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.

٧- القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن.

٨- القول السديد شرح كتاب التوحيد.

٩- بهجة قلوب الأبرار، وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار.

١٠- طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول[١].

وقد طُبِع كثير منها مفردًا، ثم طُبِعت جميعًا بعد ذلك في مجموع بعنوان:

---

(١) ينظر في هذه المؤلفات، وفي حياة الشيخ، ومكانته العلمية، وآثاره: روضة الناظرين (١/ ٢٢٣-٢٢٥)، علماء نجد (٣/ ٢٢٢-٢٢٧)، مشاهير علماء نجد (ص٢٩٢-٢٩٦)، كتاب الشيخ عبدالرحمن بن سعدي كما عرفته (ص١٠-١٢)، علماء آل سليم وتلامذتهم وعلماء القصيم (٢/ ٢٩٦-٢٩٧)، تذكرة أولي النهى والعرفان (٥/ ١٧٠)، الأعلام (٣/ ٣٤٠)، الاستدراكات والإضافات على النعت الأكمل معه (ص٤٢٩).

(المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي) في ستة عشر مجلدًا، وطُبع هذا المجموع أكثر من مرة، بلغ في بعضها أكثر من عدد هذه المجلدات، وقد كتب الله لهذه المؤلفات القبول، فانتفع بها الناس جميعًا، ولا تزال منهلًا لطلاب العلم والعامة، فرحم الله الشيخ ابن سعدي، وجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، آمين.

المبحث الأول

طريقة الشيخ -رحمه الله- في تدريس الفقه، والكتب الفقهية التي كان يُدرّسها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طريقة الشيخ في تدريس الفقه.

المطلب الثاني: الكتب الفقهية التي كان يُدرّسها الشيخ.

المطلب الأول: طريقة الشيخ في تدريس الفقه.

تقدم في التمهيد الإشارة إلى مكانة الشيخ العلمية، وذكر مؤلفاته القيّمة، وبخاصة في علم الفقه، وكان له -رحمه الله- جهود عديدة وعظيمة في التدريس، ومن ضمنها: تدريس علم الفقه، وكان للشيخ طريقة مميزة في ذلك تختلف عن طريقة فقهاء زمانه في نجد.

قال عنها تلميذه الشيخ عبدالله البسام: «طريقته في التدريس طريقة فريدة مفيدة، أخذها عن شيخه محمد أمين الشنقيطي، فكان يقرأ العبارة، ثم يوضح معناها توضيحًا تامًّا، ثم يُصوّرها ويذكر دليلها، وحكمة التشريع منها، فإن كان يراها أقرها، وإن كان يرى القول الآخر أصح منها ذكر القول الثاني بنفس الطريقة، ثم أخذ في نصر القول الذي يراه وبيان أدلته، وتوهين القول الذي لا يراه، حتى يقتنع الطالب بما يراه، كل ذلك بأسلوب واضح، وترتيب مستقيم، بحيث إن تفهيمه لا ينخفض عن مستوى الطالب المدرك، ولا يرتفع عن مستوى الطالب المبتدئ، فالكل منه يستفيد، هذه طريقته في درسه»[1].

وقال أيضًا: وكان من طريقة تدريسه: «أنه يجمع الطلبة على كتاب واحد في الجلسة، وبعد الفراغ من الجلسة يطلب من ثلاثة منهم إعادة ما فهموه من شرحه الذي ألقاه عليهم؛ ليختبر فهمهم وحفظهم، كما كان يسألهم عما مضى لئلا ينسوه»[2].

وقال الشيخ محمد بن عثمان القاضي -وهو أحد تلاميذه- عنه أيضًا: «....

(١) علماء نجد (٣/ ٢٢٣)، ومثله قال الشيخ محمد القاضي أيضًا في روضة الناظرين (١/ ٢٢٣)، وابن عبيد في تذكرة أولي النهى والعرفان (٥/ ١٧٣).

(٢) علماء نجد (٣/ ٢٢٤). وينظر أيضًا: روضة الناظرين (١/ ٢٢٣).

ويُعطي الجوائز على حفظ المتون، وقوة الفهم، والجواب على أسئلته التي يُوردها عليهم، ويُناقشهم بعد يوم عما مضى، فكانت فائدته عظيمة، ويهتمون إذا علموا بالإعادة والبحث عما قرَّره عليهم، وليست كطريقة تدريس القدامى بالقصيم وغيره (سم، بركة)، فإنها عديمة الفائدة في الغالب»[1].

ثم قال الشيخ عبدالله البسام -أيضًا- مفصلًا في طريقته في التدريس: «..... وكان من طريقة نشره للعلم وتشجيعه عليه أنه كان يُعطي على حفظ المتون الجوائز الثمينة، وكذلك يُعطي الجوائز على سرعة الفهم والجواب على أسئلته التي يُوردها، وكان من طريقته في التدريس أيضًا لاختبار ذهن الطلبة المستمعين: أنه كان أحيانًا يُغَلِّط نفسه قصدًا ليرى حاضر الذهن من الشارد، ثم يُبيِّن لهم الصحيح، وتلامذته قد عرفوا ذلك منه»[2].

وقال تلميذه الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العقيل في ذلك مفصلًا وواصفًا بدقة طريقة الشيخ وتعامله أثناء الدرس: «وكانت عادة شيخنا في التدريس خلاف ما كان عليه المشايخ قبله، كان المشايخ إذ ذاك إذا أراد طالب العلم أن يقرأ بأي كتاب استأذن من الشيخ، وجلس إليه، وقرأ عليه فصلًا من الكتاب، يبتدئ فيه بقوله للقارئ: (سم) يعني: قل: بسم الله، وابدأ القراءة، وينتهي إذا قال له شيخه: (بركة) يعني: ما مضى من القراءة فيه بركة وكفاية، وربما علَّق الشيخ على قراءته بكلمة أو كلمتين أو نحو ذلك، فلما كثر الطلاب على شيخنا رأى أن هذه الطريقة لا تكفي، والوقت لا يتسع بأن ينفرد كل طالب بكتاب مستقل، فاقترح عليهم أن يجتمعوا على كتاب واحدٍ، إما في الفقه .... ونتحلق حوله حلقة واحدة على الأرض،

(١) روضة الناظرين (١/ ٢٢٣).

(٢) المرجع السابق (١/ ٢٢٥)، وصفحات من حياة علاَّمة القصيم الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ص٩-١٠).

بعضهم يكون بأيمن الحلقة، وبعضهم يكون بشمالها ...» إلى آخر كلامه المفصل في ذلك، ولا أُريد أن أُطيل بنقله كاملًا، وأكتفي بالإحالة على كتابه(1).

ومما سبق من كلام بعض تلاميذ الشيخ عبدالرحمن وغيره يتبيّن أن طريقته في تدريس الفقه تتلخص فيما يلي:

١- جمع الطلاب على كتاب واحد.

٢- اهتمامه كثيرًا بالفهم إضافةً إلى حفظ المتون.

٣- عدم الاقتصار على المذهب الحنبلي والجمود عليه، بل كان يتطرق للمذاهب الأخرى من خلال المسائل الخلافية.

٤- اعتماده على الدليل في صحة القول من عدمه دون تقيد بمذهب معين.

٥- اهتمامه بكتب ومؤلفات وأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم- رحمهما الله-.

٦- العناية بتوسيع مدارك طلابه من خلال عقد المناظرات بينهم، ومناقشتهم.

٧- اهتمامه بتثبيت المعلومات لدى طلابه من خلال طرح الأسئلة عليهم أثناء الدرس وبعده، وقبل البداية بالدرس الذي يليه.

٨- تشجيع طلابه على التحصيل من خلال تخصيص مكافآت تشجيعية لهم، وإعانة المحتاج منهم على ظروف الحياة.

---

(١) ينظر في كامل كلامه: كتابه: الشيخ عبدالرحمن بن سعدي كما عرفته (ص٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣). وينظر أيضًا: صفحات من حياة علّامة القصيم الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ص٩، ١٠، ١٩).

المطلب الثاني: الكتب الفقهية التي كان يُدرّسها الشيخ.

وأما الكتب التي كان يُدرّسها الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- لطلابه، فهي عديدة، ومن أبرزها ما يلي:

١- الروض المربع شرح زاد المستقنع، لمنصور بن يونس البهوتي، المتوفى سنة (١٠٥١هـ).

٢- منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات، لمحمد بن أحمد الفتوحي، المعروف بابن النجار، المتوفى سنة (٩٧٢هـ).

٣- شرح منتهى الإرادات، لمنصور بن يونس البهوتي، المتوفى سنة (١٠٥١هـ).

٤- زاد المستقنع في اختصار المقنع، لموسى بن أحمد الحجاوي، المتوفى سنة (٩٦٠هـ).

٥- القواعد الفقهية، لابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة (٧٩٥هـ).

إضافةً إلى كتب كثيرة تُقرأ عليه مجرد قراءة، وأبرزها: كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم -عليهما رحمة الله-[1].

---

(١) علماء نجد (٣/ ٢٢٤، ٢٤٤)، والشيخ عبدالرحمن بن سعدي كما عرفته (ص٣٤).

المبحث الثاني

مقارنة بين طريقة الشيخ ابن سعدي في تدريس الفقه، وطريقة عامة فقهاء عصره.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: كلام بعض تلاميذ الشيخ ومعاصريه عن الطريقتين، والفروق بينهما.

المطلب الثاني: خلاصة الفروق بين الطريقتين.

المطلب الأول: كلام بعض تلاميذ الشيخ ومعاصريه عن الطريقتين، والفروق بينهما:

تقدم في المبحث السابق بيان طريقة الشيخ في التدريس، ومن ذلك: تدريسه لعلم الفقه، وذلك من خلال ما نقله عنه بعض تلاميذه الذين جلسوا في حلقات دروسه وأخذوا عنه مباشرة، وما تميّزت به تلك الطريقة، وقد بيَّن بعضهم هذا التميز، ومن ذلك: قول تلميذه عبدالله البسام: «طريقته في التدريس طريقة فريدة مفيدة أخذها عن شيخه محمد أمين الشنقيطي ....»[1].

وقال تلميذه الشيخ عبدالله العقيل موضحًا ذلك، ومقارنًا لها بالطريقة التي يُدرس بها عامة مَن قبله من الفقهاء والسائدة في نجد، كما تقدم، وهي طريقة (سم، بركة) المشهورة: «وكانت عادة شيخنا في التدريس خلاف ما كان عليه المشايخ قبله، وكان المشايخ إذ ذاك إذا أراد طالب العلم أن يقرأ بأي كتاب: استأذن من الشيخ، وجلس إليه، وقرأ عليه فضلًا من الكتاب، يبتدأ بقوله للقارئ: (سم) يعني: قل: بسم الله وابدأ القراءة، وينتهي إذا قال له شيخه: (بركة) يعني: ما مضى من القراءة فيه بركة وكفاية، وربما علَّق الشيخ على قراءته بكلمة أو كلمتين أو نحو ذلك .....»[2].

وقال إبراهيم بن عبيد: «كان يشتغل في كتب الشيخين الإمامين: ابن تيمية، وابن القيم -رحمهما الله تعالى-، وكان حنبليًّا، ثم صار لا يتقيد بالمذهب الحنبلي، بل يأخذ بالراجح من حيث الدليل تقليدًا لهذين الإمامين»[3].

---

(١) علماء نجد (٣/ ٢٢٣).

(٢) الشيخ عبدالرحمن بن سعدي كما عرفته (ص٣١).

(٣) تذكرة أولي النهى والعرفان (٥/ ١٧٤).

وجـاء في كتاب (التعليـم في نجد في عهد الملك عبدالعزيـز) للدكتور/ محمد السـلمان، واصفًا طريقـة التعليم في تلك الفـترة: «.... وتعتمد طريقـة التدريس في الحلقات على قراءة موضوع معين من أحد المصادر الرئيسية للعلم المراد دراسته، والشـيخ يشـرح عبارات المؤلف الغامضة، ويُطلق على هذه الطريقة: طريقة (سم، بركـة)، فالكلمة الأولى يقولها الشـيخ للطالب عند البدء بقـراءة الكتاب، أي: قل: (بسـم الله الرحمن الرحيم)، والكلمة الثانية يقولها عند إرادة الشـيخ إيقاف الطالب عنـد نقطة معينة، أي: (بارك الله فيك)، ومع انتشـار هذه الطريقـة في أكثر الحلقات بنجـد وغيرهـا، فإن بعـض المشـايخ يفتحـون لطلابهم سـبيل المناقشـة والتعمق والبحـث في كثير من النقاط التي يُدرّسـها لهم، وهي طريقـة أكثر فائدة من الأولى؛ لأنها تُدرب الطلاب على البحث والمناقشة وإبداء الرأي»[1].

وممن اشُـتِهر عنه التدريس بطريقة (سم، بركة) على سبيل المثال: الشيخ عمر بـن محمد بن سـليم -رحمـه الله-، حيث جـاء في ترجمتـه: «كان إذا صلى الصبح جلس في مصلاه يورد ويذكر الله سـرًّا، ربما سـمع من كان قريبًـا منه بعض كلماته، فإذا أتم ورده وحضر الطلبة وجلسـوا حلقة حولـه أَذِن لهم بالقراءة، وكان إذنه لهم أن يقول للأول منهم: (سـم)، فإذا انتهى القارئ أو أراد الشيخ منه أن يقف عند حد معين قال له: (بركة)، وهذا دعاء له من شـيخه بأن يُبارك الله له فيما قرأ، وإذن بقطع القراءة .....»[2].

---

(١) التعليم في نجد في عهد الملك عبدالعزيز - دراسة تاريخية (ص٤٥). ويُنظر أيضًا: دراسة تاريخية للتعليم في إقليم نجد، للدكتور/ إبراهيم محمد إبراهيم - مجلة التربية المعاصرة، ديسمبر ١٩٨٧م.

(٢) علماء آل سليم وتلامذتهم وعلماء القصيم (١/ ١٠٢).

المطلب الثاني: خلاصة الفروق بين الطريقتين.

من خلال ما تقدم في المبحث الأول، ومن خلال هذه النقول أيضًا، وما اطّلعتُ عليه خلال البحث يتبيّن بجلاء الفرق الواضح بين طريقة الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- في التدريس، وطريقة عامة الفقهاء في نجد في عصره وقبله، وهي طريقة (سم، بركة)، **ويتلخص لي هذا الفرق في عدة أمور، من أبرزها ما يلي:**

أولًا: أن طريقة الشيخ ابن سعدي تهدف إلى جمع الطالب بين الحفظ والفهم من خلال المناقشة، وعقد المناظرات، وتوجيه الأسئلة، والحوار، وبيان الدليل.

أما طريق عامة فقهاء عصره: فيغلب عليها الاهتمام بقراءة المتون وحفظها.

ثانيًا: أن طريقة الشيخ ابن سعدي لا تقتصر على بيان المذهب الحنبلي، بل يتم بيان المذاهب الفقهية الأخرى في كثير من المسائل الخلافية.

أما طريقة عامة فقهاء عصره: فتقتصر غالبًا على المذهب الحنبلي فقط.

ثالثًا: أن طريق الشيخ ابن سعدي تعتمد في الترجيح بين الأقوال في المسائل الخلافية على قوة وصحة الدليل بعد بيان الأدلة ومناقشتها.

أما طريقة عامة فقهاء عصره: فغالبًا يتم فيها الاقتصار على المذهب الحنبلي ودليله.

رابعًا: أن طريقة الشيخ ابن سعدي تتبنى بعث روح المنافسة والتحفيز على التحصيل والفهم لدى الطلاب، وذلك من خلال إجراء المناظرات بينهم، وبخاصة في المسائل الخلافية، ومنح الجوائز التشجيعية لهم.

أما طريقة عامة فقهاء عصره: فلا تتبنى ذلك في الغالب، وإنما يغلب عليها القراءة.

وبناء على ذلك كله نتوصل إلى أن طريقة الشيخ عبدالرحمن السعدي أكثر فائدة من طريقة عامة علماء عصره للطلاب، وهذا ما أشار إليه الشيخ عبدالله البسام

أحد أبرز تلاميذه، حيث قال في وصف طريقة شيخه: «طريقة فريدة مفيدة»[1]. وقال تلميذه الآخر محمد القاضي عن الطريقة الأخرى، وهي طريقة عامة علماء عصره: «.... فإنها عديمة الفائدة في الغالب»[2].

(١) علماء نجد (٣/ ٢٢٣).

(٢) روضة الناظرين (١/ ٢٢٣).

المبحث الثالث

مظاهر التجديد في تدريس الفقه عند الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله-.

من خلال ما تقدم نقله وذكره في المبحث الثاني نتوصل إلى أن في طريقة الشيخ عبدالرحمن السعدي في تدريس الفقه تجديداً ظاهراً وواضحاً، وإن كان البعض يذكر أن الشيخ قد أخذ الطريقة من بعض مشايخه كالشيخ محمد الأمين الشنقيطي أو الشيخ صالح بن عثمان القاضي، فإنه قد أضاف إليها وفعَّلها بصورٍ أكثر، واشتُهِرت عنه، **ومن أبرز مظاهر التجديد في طريقة تدريس الفقه عند الشيخ ما يلي:**

أولًا: تفعيل دور الطالب أثناء الدرس.

ثانيًا: جمع الطلاب على كتابٍ واحد.

ثالثًا: إذكاء روح التنافس بين الطلاب.

رابعًا: الخروج عن المذهب الحنبلي إلى المذاهب الفقهية الأخرى في مسائل الخلاف.

خامسًا: الاعتماد على قوة الدليل في الترجيح في مسائل الخلاف بغض النظر عمن قال بالقول.

وبهذه المظاهر يُعَدُّ الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- أبرز من جدَّد في ذلك، وخرج عن طريقة القراءة السائدة، بل إنه فتح باب الاجتهاد، وأطلق عنان البحث العلمي القائم على المقارنة بين أقوال الفقهاء، والمناقشة، والموازنة، والترجيح، وهذه الطريقة هي ما يُعمل بها في البحث العلمي المعاصر في الرسائل والبحوث العلمية، إلا أن الشيخ كان يُطبّقها شفهيًا في دروسه الفقهية، فرحم الله الشيخ ابن سعدي، وأعظم أجره، وأسكننا وإياه الفردوس الأعلى من جنته، آمين.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.

الخاتمة

وتتضمن نتائج البحث، وتوصياته.

الحمد لله أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، والصلاة والسلام على معلّم الناس الخير، وهادي البشرية نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:

ففي نهاية هذا البحث توصلتُ إلى نتائج مهمة، ومن أبرزها ما يلي:

١- المكانة العلمية العالية للشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله-، حيث بلغ مرتبة عالمٍ يُشار إليه بالبنان، ويُتسابق إلى حلقة درسه الطلاب من كل مكان، فضلًا عن مؤلفاته القيّمة والنافعة في الفقه وغيره.

٢- اهتمام الشيخ بعلم الفقه وتدريسه، والدليل على ذلك: تعدد الكتب التي كان يُدرّسها، وكثرة الطلاب الذين كانوا يحضرون درسه، وتخرجوا على يديه في هذا العلم، نفع الله بهم العباد والبلاد، ومن أشهرهم: شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين، والشيخ عبدالله البسام، وغيرهم كثير.

٣- الطريقة الفريدة والمفيدة التي انتهجها الشيخ في تدريسه لعلم الفقه، والتي خرج بها عن متابعة فقهاء عصره، وجدَّد بها طريقة مَن قبله، بحيث أصبح أبرز مجدد في تدريس الفقه في العصر الحديث، ليس فقط في بلده ولا في المملكة فحسب، بل في العالم الإسلامي عامة، حتى أصبحت هذه الطريقة تُنسب إليه.

- **التوصيات:**

إن كان لي من توصية في ختام هذا البحث، فهي: أن طريقة الشيخ في تدريس الفقه لا تزال تحتاج إلى مزيد من الدراسة، والاستقراء والجمع، مع الاستفادة ممن لا يزال على قيد الحياة من تلاميذه،

والله الموفق.

فهرس المصادر والمراجع

١- الإضافات على النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل: لكمال الدين الغزي العامري، وهي -أعني الإضافات- لمحققه محمد مطيع الحافظ، طبع دار الفكر بدمشق، طبعة عام ١٤٠٢هـ.

٢- الأعلام: لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين ببيروت، الطبعة السابعة: ١٩٨٦م.

٣- تذكرة أولي النهى والعرفان بأيام الله الواحد الديان، وذكر حوادث الزمان: لإبراهيم بن عبيد العبد المحسن، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ.

٤- التعليم في نجد في عهد الملك عبدالعزيز - دراسة تاريخية: للدكتور/ محمد بن عبدالله السلمان، إصدار نادي القصيم الأدبي ببريدة، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ.

٥- روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين: لمحمد بن عثمان بن صالح بن عثمان القاضي، مطبعة الحلبي، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ.

٦- الشيخ عبدالرحمن بن سعدي كما عرفته: لعبدالله بن عبدالعزيز العقيل، اعتنى بإخراجه عبدالرحمن بن علي العسكر، مدار الوطن للنشر بالرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ.

٧- صفحات من حياة علاّمة القصيم الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي: للدكتور عبدالله بن محمد الطيار، دار ابن الجوزي بالدمام، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ.

٨- علماء آل سليم وتلامذتهم، وعلماء القصيم: لصالح السليمان المحمد العمري، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ.

٩- علماء نجد خلال ثمانية قرون: لعبدالله بن عبدالرحمن بن صالح البسام، دار العاصمة بالرياض، الطبعة الثانية: ١٤١٩هـ.

١٠- الفقه والفقهاء في المملكة العربية السعودية في عهد الملك عبدالعزيز: للدكتور/ عبدالعزيز ابن محمد الحجيلان.

١١- فقه الشيخ ابن سعدي: جمع وترتيب د/ عبدالله بن محمد الطيار، ود/ سليمان بن

عبدالله أبا الخيل، دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ.
١٢- مشـاهير علماء نجد وغيرهم: لعبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشـيخ، دار اليمامة، الطبعة الثانية: ١٣٩٤هـ.

الجمع بين الأقوال عند السعدي

- سورة فاطر أنموذجاً -

الدكتورة فاطمة عبدالغفار إبراهيم الحاج

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة القصيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، محمد بن عبد الله الهادي الأمين ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن استن بسنته إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن الله تعالى أنزل القرآن الكريم على الرسول ﷺ، وتعهد بحفظه من التحريف والتبديل، قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (١)، قيض الله سبحانه وتعالى علماء أجلاء لتفسير هذا القرآن، وبيان فهم معانيه وفقاً لشروط وضوابط التفسير بعد أن عكفوا على دراسة هذا الكتاب العظيم ومن هؤلاء المفسرين الشيخ الجليل عبد الرحمن بن ناصر السعدي ـ رحمه الله ـ الذي يُعد من أعلام المفسرين المتأخرين، صاحب كتاب – تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان – الذي يعد عمدة في التفسير، وامتاز بأمور كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر، سهولة العبارة، ووضوحها، وتجنب الحشو والتطويل الذي لا فائدة منه، ودقة الاستنباط فيما تدل عليه الآيات من الفوائد، والأحكام والحكم، واهتمامه بعلوم القرآن كأسباب النزول، والمناسبات وغيرها من الأنواع، وبيان المقاصد التي ترمي إليها الآيات، وجمعه للأقوال عند الاختلاف في بيان معنى الآية، ولهذا الشيخ الجليل جهود كبيرة في خدمة كتاب الله ؛ لذا رأيت أن أكتب بحثاً بعنوان :

(الجمع بين الأقوال عند السعدي – سورة فاطر أنموذجاً –) من باب إسداء الفضل لأهله، وإبراز جهود الشيخ – رحمه الله –.

(١) سورة الحجر الآية (٩) .

سبب اختيار البحث :

١ـ المشاركة في مؤتمر :الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي ،آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة، والذي تنظمه كلية العلوم والآداب في عنيزة .

٢ـ إبراز جهود الشيخ السعدي في خدمة القرآن.

٣ـ حاجة الناس لمعرفة المعنى المراد من الآية ؛ عند وجود أكثر من قول فيها.

مشكلة البحث :

١ـ ما مواضع الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي في سورة فاطر؟

٢ـ ما مدى موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي ؟

٣ـ ما القول الجامع الذي يبين معنى الآية عند اختلاف الأقوال، وعناية الشيخ السعدي به؟

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في معرفة :

١ـ الجهود التي بذلها الشيخ السعدي ـ رحمه الله ـ في الجمع بين الأقوال.

٢ـ حاجة الناس لمعرفة القول الجامع لمعاني الآيات .

٣ـ أهمية جمع الأقوال عند الشيخ السعدي .

أهداف البحث :يهدف هذا البحث إلى :

١ـ بيان مواضع الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي في سورة فاطر .

٢ ـ بيان موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي .

٣ـ إبراز عناية الشيخ السعدي بالجمع بين الأقوال .

منهج البحث :

المنهج الذي انتهجته لكتابة هذا البحث هو المنهج الاستقرائي التحليلي، متمثلاً في النقاط التالية:

أ- إجراءات الدراسة التطبيقية :

١- حصر الأقوال التي فيها اختلاف عند السلف من كتب التفسير بالمأثور، حصراً على تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم،، وزاد المسير لابن الجوزي .

٢- دراسة الأقوال من كتب التفسير بصورة موجزة .

٣- الجمع بين الأقوال عند السعدي، وبيان موافقة الجمع بين الأقوال عنده .

إجراءات الدراسة المنهجية :

١- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، مع ذكر السورة ورقم الآية في المتن.

٢- تخريج الأحاديث بعزوها إلى الصحيحين إن كان فيهما، أو في أحدهما، وإن كان في غيرهما فبعزوها إلى مصدرها،مع بيان حكم أهل العلم فيها .

٣- توثيق النقول من مصادرها الأصلية .

خطة البحث :يتكون هذا البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة،وفهرس للمصادر والمراجع .

وذلك على النحو التالي: **المقدمة**: وفيها أسباب اختيار البحث، ومشكلته، وأهمية البحث، وأهدافه، وحدوده،، ومنهج البحث، وإجراءاته، وخطة البحث :

الفصل الأول : الدراسة النظرية، وفيها مبحثان .

المبحث الأول : مفهوم الاختلاف عند السلف في التفسير، وبيان أنواعه .

المبحث الثاني : أقسام اختلاف التنوع، وبيان حكمه من حيث القبول والترجيح.

الفصل الثاني : الدراسة التطبيقية على مواضع الاختلاف في سورة فاطر، والتي جمع السعدي بين أقوالها.

الخاتمة :وفيها أهم النتائج، وأبرز التوصيات.

القسم الأول: الدراسة النظرية، وفيها مبحثان .

المبحث الأول: مفهوم الاختلاف عند السلف في التفسير، وبيان أنواعه

أولاً: مفهوم الاختلاف لغة واصطلاحاً.

* الاختلاف في اللغة:

قال الراغب الأصفهاني: «الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين».[1] فإن كلمة الخلاف أو الاختلاف في لغة العرب يُرادُ بها مُطلقُ المغايرة والتباين بين شيئين، سواء نشأ عن هذه المغايرة تناقضٌ وتضادٌ أم لا.

* الاختلاف في الاصطلاح:

قال الجرجاني: هو منازعة تجري بين متعارضين؛ لتحقيق حق أو لإبطال باطل[2].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود:١١٨] «لفظ الاختلاف في القرآن إنما ورد بمعنى المغايرة وعدم التماثل -سواء كان هناك تناقضٌ وتعارضٌ أم لا- إذ هو شامل للخلاف بنوعيه، ولم تأتِ الكلمة في القرآن لغير هذا المعنى، بخلاف كلمة (خلاف) التي تحتمل أكثر من معنى، ولا يتحدد المقصود منها إلا بالسياق. ولا يعني هذا وجوب التفريق بينهما في كل حال، وإنما هي إشارة إلى مفهوم اللفظين والمراد بهما في القرآن، أمّا ما يجري في كلام العلماء من استعمال كلٍ منهما موضع الآخر فلا إشكال فيه، والناظر في استعمال العلماء

---

(١) المفردات (١/ ٢٩٤) مادة (خلف).

(٢) التعريفات، (ص:١٠١).

لكلمتي الخلاف والاختلاف لا يجدُ أثراً لتلك الفوارق المذكورة؛ إذ يجري التعبير بالكلمتيـن عن معنى واحـد[1]»؛ وعلى هذا يمكن القول بـأن الخلاف والاختلاف يراد به المغايرة في القول أو الرأي أو الهيئة أو الموقف.

ثانياً: مفهوم كلمة السَّلَف.

***كلمة السَّـلَف لغة: قال ابن فارس:** «سـلف، السـين واللام والفاء أصل يدل على تقدم وسبق. من ذلك السلف: الذين مضوا. والقوم السلاف: المتقدمون»[2] **وقال الراغب الأصفهاني:** «السلف: المتقدم، قال تعالى:

﴿فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْءَاخِرِينَ﴾ [الزُّخـرُف:٥٦]، أي: معتـبرا متقدمـا،قَالَ تَعَالَىٰ:﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقـرة:٢٧٥]، أي: يتجافى عما تقدم من ذنبه،"[3].

فتبيّن: أن كلمة السلف في لغة العرب تعني من مضى أو تقدم.

*** كلمة السَّلَف اصطلاحًا:**

يقول المصطفى ﷺ: "خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[4].

فالسـلف هم: الصحابة والتابعـون وتابعو التابعين ممن التزم الكتاب والسـنة، ولم يتلبس بالبدعة.

(١) ينظر مثلا: تفسير الطبري (١/ ٦٥-٤٨-١٣١)،وتفسير ابن كثير (١/ ٣٥-٧٢).وغير ذلك كثير.

(٢) مقاييس اللغة (٣/ ٩٥)، مادة (سلف)، لسان العرب (٩/ ١٥٨).

(٣) المفردات (١/ ٤٢٠) مادة (سلف).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٥/ ٣٠٦ (٢٦٥٢)؛ ومسلم في صحيحه ٦/ ٦٨ (٢٥٣٣).

ثالثاً: مفهوم كلمة التفسير * كلمة التفسير لغة:

هو الإيضاح والبيان، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾[االفرقان:٣٣]،قال السعدي «جامعا للحق في معانيه والوضوح والبيان التام في ألفاظه»[(١)] .قال الراغب الأصفهاني:» والتفسير قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغريبها، وفيما يختص بالتأويل، ولهذا يقال: تفسير الرؤيا وتأويلها، قال تعالى:﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾[الفرقان:٣٣][(٢)] .فكلمة التفسير في لغة العرب تعني الكشف والبيان.

***كلمة التفسير اصطلاحًا:**

عرفه الزركشي بتعريف جامع شامل، فقال:» علمٌ يُفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه»[(٣)] .

وعرفه ابن عثيمين بقوله:» بيان معاني القرآن الكريم»[٤]

وهذا التعريف أشار السعدي إليه بمعناه في مقدمة تفسيره[(٥)]

***مصطلح اختلاف المفسرين:**

هو تعدد روايات المفسرين في معنى الكلمة الواحدة والموضع الواحد، سواءً كان هذا التعدد اختلاف تنوع أو اختلاف تضاد. فإن أمكن الجمع بين أقوال المفسرين؛ كان اختلاف تنوع، وهذا غالبٌ على تفاسيرهم رحمهم الله، وإن تعذر

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٥٨٢) .

(٢) المفردات (١/ ٦٣٦) مادة فسر .

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٨).

(٤)أصول في التفسير (ص٢٣) .

(٥) تيسير الكريم الرحمن (ص٣٠) .

الجمع، كان اختلاف تضاد، وهذا قليل.

أنواع الاختلاف :

أنواع الاختلاف في الأصل من حيث كون المعاني متنافية أو غير متنافية، فينقسم إلى قسمين:

الأول: اختلاف التَنَوُّع :وهو أن تحمل الآية على جميع ما قيل فيها إذا كانت معانٍ صحيحة غير متعارضة[(١)].

قال ابن تيمية: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع[(٢)] لا اختلاف تضاد»[(٣)]. ويشترط لقبولها جميعاً صحتها واحتمال الآية لها وعدم المنافاة بينها.

الثاني:اختلاف التضاد.

هما القولان المتنافيان بحيث لا يمكن القول بهما معاً، فإذا قيل بأحدهما لزم منه عدم القول بالآخر[(٤)].

قال ابن عثيمين: «اختلاف اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين معاً للتضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره»[(٥)]. مثال الاختلاف في تعيين الظالم لنفسه، في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم

(١) فصول في أصول التفسير (ص:٠٨).

(٢) سيأتي التمثيل له في المبحث الثاني من الدراسة النظرية .

(٣) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص:١١).

(٤) ينظر: فصول في أصول التفسير (ص:٠٨).

(٥) أصول في التفسير (ص:٩٢) .

مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [فاطر:٣٢].

القول الأول: هو صاحب الإجرام والصغائر من أمة محمدﷺ، وهو مرويّ عن ابن مسعود، وكعب الأحبار، وأبي إسحاق السبيعي[(١)]، وعثمان بن عفان، وعائشة بنت أبي بكر، وابن عباس، ومحمد ابن الحنفية[(٢)].

القول الثاني: أنه ليس من هذه الأمة، وهو الكافر، وهو مرويّ عن ابن عباس[(٣)]، وعكرمة مولى ابن عباس ومجاهد[(٤)].

القول الثالث: أنه ليس من هذه الأمة، وهو المنافق، وهو مرويّ عن الحسن البصري، وقتادة[(٥)].

فيُلحظ أن هناك تضاداً في المشار إليهم، ولا يمكن أن يحمل المراد على جميع الأقوال معاً.

وقد نوَّه الراغب الأصفهاني على الضابط الذي بتحققه يمكن الحكم بالتضاد، فقال: «الخبران اللذان أحدهما نفي والآخر إثبات إنما يتناقضان إذا استويا في الخبر والمخبر عنه، وفي المتعلق بهما، وفي الزمان والمكان، وفي الحقيقة والمجاز: فأما إذا اختلفا في واحد من ذلك فليسا بمتناقضين، نحو أن يُقال: زيد مالك، زيد ليس

---

(١) أخرجه الطبري عنهم في تفسيره (١٩/ ٣٦٨-٣٧٠).

(٢) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٦٨-٣٧٠)، وأورده لهما ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٦،١٦٨).

(٣) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٧).

(٤) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٧١-٣٧٢).

(٥) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٧٢).

بمالـك، وتريـد بأحد الزيديـن غير الآخر»[1] .وقال الشـيخ السـعدي : « واصطفى لهم دين الإسـلام، وأورثهم الكتاب المهيمن على سـائر الكتب، ولهذا قال: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ وهـم هـذه الأمـة. ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ ﴾ بالمعاصـي، التـي هي دون الكفـر" وبعد أن أورد سـائر الصفات . قـال : "فكلهم اصطفـاه الله تعالى، لوراثة هذا الكتاب، وإن تفاوتـت مراتبهم، وتميزت أحوالهم، فلـكل منهم قسـط من وراثته، حتـى الظالم لنفسـه، فإن ما معه من أصـل الإيمان، وعلـوم الإيمـان، وأعمال الإيمان، مـن وراثة الكتاب، لأن المـراد بوراثة الكتاب، وراثة علمه وعمله، ودراسـة ألفاظه، واستخراج معانيه"[2] .من خلال تفسير الشيخ لمعنـى الظالم تبين أنه حمل الآية على أرجح الأقوال على سـبيل التعيين؛ لتحقق التضاد بين الأقوال، وهذا هو ما يعرف باختلاف التضاد عند أهل التفسير .

(١) مقدمة جامع التفاسير (ص٦٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٩) .

المبحث الثاني: أقسام اختلاف التنوع، وبيان حكمه من حيث القبول والترجيح:

*** أنواع الاختلاف باعتبار أصول التفسير التي يعتمد عليها المفسر في تفسيره ثلاثة أنواع:**

أولاً: التفسير على اللفظ، وهو تفسير الكلمة بعينها أو بما يطابقها في لغة العرب، وهذا هو الأسلوب الذي تسلكه معاجم اللغة؛ ككتاب العين، وكتاب جمهرة اللغة.

ومن المفسرين الذين اهتموا بهذا الجانب في تفاسيرهم ابن جرير الطبري، وابن عطية، وابن عاشور،والسعدي، وغيرهم من المفسرين .قال ابن القيم: «المعهود من ألفاظ القرآن كلها أنها تكون دَالَّة على جملَة معان، فيعبر هذا عن بعضها، وهذا عن بعضها، واللفظ يجمع ذلك كله»[(1)] .وقال أيضاً في تفسير قوله تعالى:﴿ وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ ﴾[الطور:٦]: «وأقوى الأقوال في المسجور أنه الموقد، وهذا هو المعروف في اللغة من المسجور، ويدل عليه قوله تعالى:﴿ وَإِذَا ٱلْبِحَارُ سُجِّرَتْ ﴾[التكوير:٦] قال علي وابن عباس: أوقدت فصارت ناراً، ومن قال: يبست وذهب ماؤها، فلا يناقض كونها ناراً موقدة، وكذا من قال: ملئت، فإنها تملأ ناراً »[(2)] .**قال السعدي**: «أي: أوقدت، فصارت -على عظمها- نارا تتوقد.»[(3)] .**فتفسيره باللفظ موافق لما قاله ابن عباس .**

ثانياً: التفسير على المعنى وهو :بيان المراد بالآية، دون النظر إلى تحرير

(١) جلاء الأفهام (ص٣٠٨).

(٢) التبيان في أقسام القرآن (٢٦٩-٢٧٠).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص٨١٣).

الألفاظ في اللغة؛ أي أن المفسر لا يلتزم بيان المفردات اللغوية، بل يذهب إلى المعنى المراد، ولو بألفاظ غير مطابقة لألفاظ الآية[1]. وهو ويُدخل أهل العلم تحته: التفسير بالجزء من المعنى أو المثال واللازم). والسعدي من المفسرين الذين اهتموا بهذا الجانب في تفاسيرهم .

مثاله تفسير السلف لقوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾[البقرة:١٩١] قالوا: المعنى، الشرك أشد من القتل؛ وهذا القول مروي عن مجاهد وقتادة وغيرهم[2]، قال السعدي:» أخبر تعالى أن المفسدة بالفتنة عنده بالشرك، والصد عن دينه، أشد من مفسدة القتل،..»[3]، مع أن أصل لفظة الفتنة تدل على الابتلاء والاختبار[4]، ففسروا على المعنى .

النوع الثالث: التفسير على القياس والاعتبار والإشارة، وهو أن يرى المفسر معنى آخر غير المعنى الظاهر، ربما تحتمله الآية، ولكنه لايظهر للعامة من الناس، وإنما يظهر لخاصتهم، ولمن منحهم الله الفهم والإدراك، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضاً[5]. ومثاله: ما رواه ابن عباس، أن عمر بن الخطاب ﷺ سألهم عن قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾[النصر:١]. قالوا: فتح المدائن والقصور. قال: فأنت يا ابن عباس، ما تقول؟ قلت: مَثَلٌ ضُرِب لمحمد ﷺ، نُعِيت

(١) ينظر: التفسير اللغوي (ص:٦٥٥).

(٢) أخرجه عنهم الطبري في تفسيره (٣/ ٥٦٦) .

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص٨٩) .

(٤) لسان العرب (١٣/ ٣١٧) .

(٥) تأويلات أهل السنة (١/ ٢٨١) ؛ مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٧٨).

إليه نفسه[1] .قال السعدي: «إن في ذلك إشارتين: إشارة لأن يستمر النصر لهذا الدين، ويزداد عند حصول التسبيح بحمد الله واستغفاره من رسوله، فإن هذا من الشكر، والله يقول: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾وقد وجد ذلك في زمن الخلفاء الراشدين وبعدهم في هذه الأمة، لم يزل نصر الله مستمرًا، حتى وصل الإسلام إلى ما لم يصل إليه دين من الأديان، ودخل فيه ما لم يدخل في غيره .وأما الإشارة الثانية، فهي الإشارة إلى أن أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قرب ودنا، ووجه ذلك أن عمره عمر فاضل أقسم الله به»[2] .

*** أنواع الاختلاف من حيث رجوع الأقوال إلى معنى واحد، أو أكثر من معنى.**

القسم الأول: ما ترجع فيه الأقوال إلى معنى واحد، وفيه ثلاثة أنواع.

الأول: اختلاف اللفظ والمعنى، مع اتحاد المسمى، وهو أن تتعدد أقوال المفسرين في الموضع الواحد، وكل قول من هذه الأقوال يختلف معناه عن الآخر، وتكون متفقة من حيث دلالتها على المعنى.

وقد ذكر ابن تيمية في مقدمته هذا النوع، فقال: «أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة،كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند، وذلك مثل أسماء الله الحسنى، وأسماء رسوله صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن.»[3] وقد يكون الاسم علماً وقد يكون صفة،

---

(١) أخرجه عنه الطبري في تفسيره (٢٤/ ٦٦٨-٦٦٩) ؛ وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ [النصر:٢]،(٦/ ١٧٩)ح:٤٩٦٩.

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٩٣٦) .

(٣) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص:١١-١٤) بتصرف.

كمن يسأل عن قوله ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي ﴾ [طه: ١٢٤]

قال السعدي: « أي: كتابي الذي يتذكر به جميع المطالب العالية»(١)،فسواء قيل: ذكري كتابي أو كلامي أو هداي أو نحو ذلك، كان المسمى واحدًا.

الثاني: أن يكون في اللفظ المفسر عموم، فيذكر مفسر فرداً من أفراد العموم، ويذكر غيره فرداً آخر، و يدخل فيه التفسير بالمثال،وتعدد أسباب النزول(٢).

مثاله قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢]

فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات، والمنتهك للمحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق، فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالمقتصدون هم أصحاب اليمين قال تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ (١٠) أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ (١١) ﴾[الواقعة: ١٠-١١]، ثم إن كلاً منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات، كقول القائل: السابق الذي يصلي في أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار.

ويقول الآخر: والناس في الأموال إما محسن، وإما عادل، وإما ظالم، فالسابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات. والظالم آكل الربا أو مانع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا، وأمثال هذه الأقاويل(٣).

وقال السعدي: «﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ ﴾

---

(١) تيسر الكريم الرحمن (ص٥١٥).

(٢) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص:١٥-١٧) بتصرف؛ وينظر: التفسير اللغوي (ص:١٩٢-١٩٣)؛ معالم التنزيل في تفسير القرآن (١/ ١٣).

(٣) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص:١٥).

بالمعاصي، التي هي دون الكفر. ﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ مقتصر على ما يجب عليه، تارك للمحرم. ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ أي: سارع فيها واجتهد، فسبق غيره، وهو المؤدي للفرائض، المكثر من النوافل، التارك للمحرم والمكروه"[1]. نجد كل مفسر ذكر معنى للمذكورين في الآية، وليس المقصود هذا المعنى فقط دون غيره، إنما هو مثال لعمل من أعمال المسلمين يقع فيه ظلم للنفس أو اقتصاد أو سبق في الخيرات[2].

الثالث: التعبير عن المعاني بألفاظ متقاربة :وهو أن يعبر كل مفسر عن المعنى المراد للفظة أو الآية بعبارة غير عبارة صاحبه، مع اتحاد المعنى، ولا يمكن للمفسر أن يأتي بمثل الكلمة القرآنية في مقامها، إنما هو تقريب للمعنى المراد[3].

قال السعدي :» قال تعالى:﴿ يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ﴾[الطور:٩]أي: تدور السماء وتضطرب، وتدوم حركتها بانزعاج وعدم سكون، إذ أن من معاني المور الحركة والدوران.

(١) تيسر الكريم الرحمن (ص٦٨٩) .

(٢) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٦).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص:١٧-١٨) .

القسم الثاني:ما يكون فيه اللفظ محتمل لأمرين، إما للتواطؤ أو للاشتراك.

النوع الأول: المتواطئ :وهو ما اتحد لفظه ومعناه، ولكنه يختلف باختلاف السياق والإضافة[(١)] .

وينقسم المتواطئ إلى ثلاثة أنواع:

الأول: في الضمير الذي يحتمل رجوعه إلى شيئين.

الثاني: في أسماء الجنس، كالعصر والفجر.

الثالث: في الأوصاف، ويشمَلُ التواطؤ، الأوصاف التي تَحتمِلُ أكثرَ من وصفٍ؛ كالنَّازعات، والخُنَّس، والغاشية، والعادِيات، وغيرها.

مثال لأسماء الجنس : اختلاف أهل التأويل في معنى كلمة ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴾ [العصر:١]على قولين:

الأول: قيل هو ساعة من ساعات النهار، عن ابن عباس[(٢)] .

الثاني: وقيل هو العشي، عن الحسن[(٣)] .

قال السعدي :أقسم تعالى بالعصر، الذي هو الليل والنهار[(٤)] .

وهذا المثال من المتواطئ الذي يجمع فيه الأقوال، على أن الله تعالى أقسم بالعصر، والعصر اسم للدهر، وهو العشي، والليل والنهار[(٥)] ، **وهذا ما قاله السعدي.**

(١) ينظر: فصول في أصول التفسير (ص:١٠٨) ؛ ومصطلحات في كتب العقيدة (ص٢٢٢)؛ شرح الرسالة التدمرية (ص:٣٠٣)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٣١٠).

(٢) خرجه عنه الطبري في تفسيره (٢٤/ ٥٨٩) .

(٣) أخرجه عنه الطبري في تفسيره (٢٤/ ٥٨٩) .

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٩٣٤) .

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٦١٢) .

الثاني: المشترك :وهو ما اتحد لفظه واختلف معناه، كالعين تستعمل للعين الجارية، والعين الباصرة، وللجاسوس[1] .

مثاله: قال تعالى: ﴿ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ [التوبة:٨]فقد ورد عن السلف في معنى «الإل» أربعة أقوال:الأول: قيل: هو الله، وهذا القول مروي عن مجاهد، وأبي مجلز[2] .

الثاني: القرابة، وهذا القول مروي عن ابن عباس، والضَّحاك، والسُدِّي[3] .

الثالث: العهد، وهذا القول مروي عن مجاهد، وعبد الرحمن بن زيد[4] .

الرابع: الحلف، وهذا القول مروي عن قتادة[5] .

قال السعدي :﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾"أي: لا ذمة ولا قرابة"[6].

قال الطبري بعد ذكره للأقوال في هذه الآية:« والإل: اسم يشتمل على معانٍ ثلاثة: وهي العهد والعقد، والحلف، والقرابة، وهو أيضاً بمعنى الله. فإذ كانت الكلمة تشمل هذه المعاني الثلاثة، ولم يكن الله خصَّ من ذلك معنى دون معنى، فالصواب أن يعم ذلك، كما عمَّ بها جل ثناؤه، معانيها الثلاثة، فيقال: لا يرقبون في مؤمن الله، ولا قرابةً، ولا عهداً، ولا ميثاقاً»[7] .**وقول السعدي موافق للطبري** .

(١) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٣١٠) ؛ شرح الرسالة التدمرية (ص:٣٠٣)؛ تفسير جزء عم للدكتور مساعد الطيار (ص:١٢)؛ فصول في أصول التفسير (ص:٨٨)؛ التعريفات (ص:٢٧٤) .

(٢) أخرجه عنهما الطبري في تفسيره (١٤/ ١٤٦) .

(٣) أخرجه عنهم الطبري في تفسيره (١٤/ ١٤٦-١٤٧) .

(٤) أخرجه عنهما الطبري في تفسيره (١٤/ ١٤٨) .

(٥) أخرجه عنه الطبري في تفسيره (١٤/ ١٤٧) .

(٦) تيسير الكريم الرحمن (ص٣٢٩) .

(٧) ينظر: تفسير الطبري (١٤/ ١٤٨)

حكم أنواع الاختلاف من حيث قبول الأقوال أو الترجيح:

إذا وُجد أنواع الاختلاف السابقة لابد أن يُنظر في الأقوال؛ فإذا كانت الأقوال مستوية في القبول، ويمكن الجمع بينها، فحكمها أن تُقبل جميعها في الآية، بأن تُحمل عليها كلّها عن طريق الجمع.

وأما إذا وُجدت قرينة تدلّ على أنّ أحد الأقوال أولى، بالقبول من غيره، أو منع مانع من دخوله في الآية، فهنا لا بد من الترجيح لبيان الأولى لا لبطلان غيره.

قال الشيخ الشنقيطي: «تقرَّر عند العلماء أن الآية إن كانت تحتمل معانٍ كلها صحيح، تعيَّن حملها على الجميع، كما حققه بأدلة الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية في رسالته في علوم القرآن»[1].

---

(١) أضواء البيان (٣/ ١٢٤).

الفصل الثاني : الدراسة التطبيقية.

الموضع الأول: الاختلاف في معنى فاطر السموات والأرض.

قال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر:١].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في معنى فاطر يجمعها ثلاثة أقوال:

القول الأول: مبتدؤها. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[(١)].

القول الثاني: بديع السماوات والأرض. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[(٢)].

القول الثالث: خالق السـماوات والأرض. وهذا القول مرويّ عن الضحاك[(٣)]، وقتادة[(٤)].

ثانياً: دراسة الأقوال. من خلال النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:

القول الأول: وهو المبتدئ في الخلق؛ هو من باب التفسير على اللفظ.

قال به عدد من المفسرين كابن قتيبة، والزجاج، والواحدي[(٥)]. واستشهد هؤلاء بقول ابن عباس ﷺ"ما كنت أعرف معنى فطر، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر

---

(١) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥١)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٥).

(٢) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥١).

(٣) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥١).

(٤) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٢٦)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥١).

(٥) ينظر: غريب القرآن (ص١٥١)، معاني القرآن وإعرابه (٤/ ٢٦١)، الوجيز (١/ ٨٨٩).

فقال أحدهما: أنا فطرتها"[١] .

القول الثاني: وهو البديع؛ أي ابتدع خلق السماوات والأرض من غير مثال، وأبدع في خلقهما وتصويرهما، قال البيضاوي: «مبدعهما من الفطر بمعنى الشق؛ كأنه شق العدم بإخراجهما منه، والإضافة محضة؛ لأنه بمعنى الماضي»[٢] .

القول الثالث: وهو الخالق، أي موجد السماوات والأرض من العدم؛ وهو من باب التفسير على اللفظ. قال به أبو عبيدة، والماتريدي[٣] .

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي : « يمدح الله تعالى نفسه الكريمة المقدسة، على خلقه السماوات والأرض، وما اشتملتا عليه من المخلوقات، لأن ذلك دليل على كمال قدرته، وسعة ملكه، وعموم رحمته، وبديع حكمته، وإحاطة علمه.»[٤] .

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال ؛ إذ هي متوافقة من حيث المعنى الدال على اللفظ، فالخلق من غير مثال سابق، يقتضي الابتداء والابتداع في الشيء، ففسره كل واحد من السلف بما رآه الأقرب للمعنى، والشيخ السعدي جمع بينها؛إذ أن الاختلاف في الأقوال بين السلف من اختلاف التنوع ؛ من باب التفسير على اللفظ، والتفسير بجزء من المعنى لأن سببها العموم في لفظ (فاطر)؛ وهذا يؤكد عناية الشيخ واهتمامه بأقوال السلف في التفسير، والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية -والله أعلم.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب طلب العلم والعلم إذا أُطلق (٣/ ٢١٢).

(٢) أنوار التنزيل (٤/ ٢٥٣).

(٣) ينظر: مجاز القرآن (١/ ١٨٧)، تأويلات أهل السنة (٨/ ٤٦٦-٤٦٥).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٤) .

الموضع الثاني: الاختلاف في المراد بالزيادة في الخلق.

قال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۚ يَزِيدُ فِى ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر:١].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالزيادة في الخلق يجمعها خمسة أقوال:

القول الأول: الزيادة في أجنحة الملائكة وخلقهم. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[١]، والسدي[٢].

القول الثاني: أنه يزيد في الأجنحة ما يشاء. وهذا القول مروي عن الحسن، ومقاتل[٣].

القول الثالث: أنه الخلق الحسن . وهذا القول مروي عن الحسن.

القول الرابع: الزيادة: هي حسن الصوت. وهذا القول مرويّ عن محمد بن شهاب الزهري[٤].

القول الخامس: الملاحة في العينين، هذا القول مروي عن قتادة[٥].

ثانياً: دراسة الأقوال.

يقول الله ﷻ: ﴿يَزِيدُ فِى ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ﴾ بعد ذكره للملائكة في قوله ﴿جَاعِلِ

---

(١) أورده ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٥)

(٢) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٢).

(٣) أورده ابن الجوزي (٣/ ٥٠٥) .

(٤) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٢)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٥).

(٥) أورده ابن الجوزي (٣/ ٥٠٥) .

ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ ﴾،فذهب بعض السلف كالسُّدي بأن الزيادة تابعة للملائكة، استناداً إلى السياق، وذهب البعض الآخر إلى التخصيص، كتفسير الزهري لها بـ:حسن الصوت، وقيل: هي الملاحة في العينين، وقيل: في الجمال والكمال والدمامة، وقيل: العقل والتمييز، وقيل: العلوم والصنائع، وقيل: الخط الحسن[1]، وغيرها، وبعد النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:القولان الأول والثاني: وهو أن الزيادة في خلقة الملائكة وأجنحتهم،فهي لا تنتهي عند الأربع؛ وهو تفسير على ظاهر الآية وسياقها، فتكون الزيادة متعلقة بالعدد في قوله: ﴿مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ ﴾.

وقد رجح هذا القول الماتريدي، والسمعاني، واختاره عدد من المفسرين، كالفراء، والزجاج، والواحدي[2]، وغيرهم.

قال الفراء:»هذافي الأجنحة التي جعلها لجبريل وميكائيل«[3]، واستدلوا ببعض الآثار الواردة، كالذي جاء عن ابن مسعودﷺ: أنه[4] »رأى جبريل، له ستمائة جناح«[5].

أما الأقوال الثالث والرابع والخامس :الخلق الحسن،وحسن الصوت،

(١) ينظر: بحر العلوم (٣/ ٩٩)، الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٢٠)، الدر المنثور (١٢/ ٢٥١).

(٢) ينظر: تأويلات أهل السنة (٨/ ٤٦٦)، تفسير السمعاني (٤/ ٣٤٥)، معاني القرآن للفراء (٢/ ٣٦٦)، معاني القرآن وإعرابه (٤/ ٢٦١)، الوجيز (ص٨٨٩).

(٣) معاني القرآن للفراء (٢/ ٣٦٦).

(٤) أي محمد ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه،(٤/ ١١٥)، ح٣٢٣٢، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: في ذكر سدرة المنتهى(١/ ١٥٨)، ح١٧٤. الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٢٠) .

والملاحة في العينين فهي تفسير بالتخصيص، من باب المثال على الزيادة التي يتفضل الله بها على من شاء من خلقه، فتكون سمة تميزهم عن غيرهم[1].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» يزيد بعض مخلوقاته على بعض، في صفة خلقها، وفي القوة، وفي الحسن، وفي زيادة الأعضاء المعهودة، وفي حسن الأصوات، ولذة النغمات.»[2].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين هذه الأقوال ؛ إذ هي متوافقة من حيث المعنى الدال على اللفظ، فالزيادة في الخلق والأعضاء من باب التفسير على اللفظ، والزيادة في الخلق الحسن، وحسن الصوت، والملاحة، من باب التفسير بالمثال، وأن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛ والشيخ السعدي جمع بينها لأن جميعها داخلة في المعنى، بسبب العموم في قوله: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ﴾.وهذا يؤكد عناية الشيخ واهتمامه بأقوال السلف في التفسير، والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية ؛ لذا جمع بينها -والله أعلم.

الموضع الثالث: الاختلاف في المراد بالغَرور.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴾[فاطر:٥].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف.الروايات الواردة عن السلف في المراد بالغَرور،يجمعها قولان:

---

(١) بحر العلوم (٣/ ٩٩).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٤).

القول الأول:الشيطان. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس [1].

القـول الثاني:الغرّة بالله: أن يكون العبد في معصية الله ويتمنى على الله المغفرة. وهذا القول مرويّ عن سعيد بن جبير [2].

ثانيـًا: دراسة الأقوال.

الغرّة: الغفلة، والغارّ بالتشـديد الغافل، وقيل: الغَرور الشـيطان[3]، ومن خلال النظـر في أقوال السـلف السـابقة، يتبيّن ما يأتي:**القـول الأول**:الشـيطان، فهو بمثابة السـبب الذي يغرّ الإنسـان ويمنّيه، وجميع تزيينه وغرّته، ليست من شيء، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠].

وقـد قال بـه جمعٌ مـن المفسـرين والطـبري، والماتريـدي، والسـمرقندي، والبغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، والنسفي، وابن كثير[4]. ومما يدل على ذلك:**أولاً**: دلالة السـياق، فقد فُسرت هذه الآية بقوله: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾[سـورة فاطـر: ٣٥] **ثانيـًا**:قول ابن عبـاس ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾، يقول: الشـيطان"[5]. وقد اكتفى بعضهم بأن المراد بالغَرور:

(١) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٣١).

(٢) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٣).

(٣) ينظر: مختار الصحاح (١/ ٢٢٥)، لسان العرب (٥/ ١٢-١١).

(٤) ينظـر: جامع البيان (١٩/ ٣٣١)، تأويلات أهل السـنة (٨/ ٤٧٠)، بحر العلوم (٣/ ١٠٠)، معالم التنزيـل (٣/ ٦٨٨)، المحرر الوجيز(٤/ ٤٢٩)، زاد المسـير (٣/ ٤٣٦)، الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٢٣)، مدارك التنزيل (٣/ ٧٧)، تفسير القرآن العظيم (٦/ ٥٣٤).

(٥)[5]أورده البخـاري لمجاهـد في صحيحه، كتاب الرقائق، باب ـ قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ۝٥ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾[فاطـر: ٥-٦] (٨/ ٩٢)، ما قبل ح ٦٤٣٢.

هو الشيطان، بينما ذهب البعض الآخر لتفسير صورة غرّته، كتفسير سعيد بن جبير في القول الثاني.

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :" قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴾ هو الشَّيْطَانُ ؛الذي هو عدوكم في الحقيقة ﴿فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾أي: لتكن منكم عداوته على بال، ولا تهملوا محاربته كل وقت، فإنه يراكم وأنتم لا ترونه، وهو دائما لكم بالمرصاد.."[(١)] .

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين القولين ؛ إذ هما متوافقان من حيث المعنى الدال على اللفظ، فجعله في كلمة واحدة، وهي أن الغرور المراد به : الشيطان، وفسّر هذا القول على الاسم العام للغَرور ومسببه، وهو الشيطان، وأدخل فيه ضمناً القول الثاني؛ إذ أن الشيطان، وتغريره للإنسان هو تزيينه للمعاصي وتمنيه المغفرة من الله،وأن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛، والشيخ السعدي جمع بينهما في كلمة واحدة ؛ لأن القول الثاني داخل في المعنى، بسبب الإجمال في لفظ: ﴿ٱلْغَرُورُ ﴾؛ وهذا يؤكد عناية الشيخ واهتمامه بأقوال السلف في التفسير، والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وصياغتها بعبارة تفيد كلا القولين. -والله أعلم.

الموضع الرابع : الاختلاف في المراد بسوء العمل.

قال تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر:٨].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف.الروايات الواردة عن السلف في المراد بسوء العمل يجمعها قولان:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٤) .

القول الأول: سوء العمل: هو معاندة الرسول ﷺ، حيث يزين الشيطان عمل أهل الملل؛ من اليهود والنصارى والمجوس. وهذا القول مرويّ عن أبي قلابة الجرمي[(١)].

القول الثاني: هي الضلالات التي يزينها الشيطان. وهذا القول مرويّ عن الحسن، وقتادة[(٢)].

ثانيًا: دراسة الأقوال. من خلال النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:

القول الأول: وهو أن سوء العمل: معاندة النبي ﷺ من قِبل أهل الملل؛ كاليهود والنصارى والمجوس، أي بمعنى كفرهم به وتكذيبهم بدينه، وهو تفسير بالمثال.

القول الثاني: وهي أنها الضلالات، والضلال: ضد الرشاد[(٣)]، ويدخل فيها تزيينه للكفار من سائر الملل، وأهل البدع والأهواء، وأصحاب المعاصي.

فيقال بذلك: أنها للكفار بصورة أولية، ويدخل فيها من شابههم في الضلال، ومن زيّن لهم الشيطان عملهم السيء، من هوى ومعصية، وغيرها، وذلك لعدة أمور منها: **أولاً:** أن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب[(٤)].

ثانيًا: دلالة السياق في قوله: ﴿يُضِلُّ﴾، والضلالة: ضد الرشاد، ومن أضلهم الله هم الذين زّين لهم الشيطان، ثم أتبعها بقوله: ﴿مَن يَشَآءُ﴾ فيها دلالة على العموم.

قال الطبري: «أفمن حسن له الشيطان أعماله السيئة من معاصي الله والكفر به،

(١) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٣-١٥٤)، وابن الجوزي في تفسير (٣/ ٥٠٦).

(٢) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٣٤)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٤).

(٣) ينظر: مختار الصحاح (ص١٨٥).

(٤) ينظر: قواعد الترجيح (ص ٥٤٥).

وعبادة ما دونه من الآلهة والأوثان، فرآه حسناً، فحسب سيئ ذلك حسناً، وظن أن قبحه جميل، لتزيين الشيطان ذلك له»[1].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :قال السعدي :» قوله تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ ﴾ عمله السيء، القبيح، زينه له الشيطان، وحسنه في عينه.«[2]

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين القولين ؛ إذا هما متوافقان من حيث المعنى الدال على اللفظ؛ حيث بين معنى العمل السيء؛ بأنه هو العمل القبيح الذي يزينه الشيطان للإنسان ويحسنه في عينه، وبالنظر إلى أقوال السلف السابقة ؛بأن العمل السيء هو :معاندة الرسولﷺ، حيث يزين الشيطان عمل أهل الملل؛ من اليهود والنصارى والمجوس، ويتبين من هذا القول أن الشيطان هو السبب، وهذا من التفسير بالمثال، وقيل:هي الضلالات،وهي ارتكاب المعاصي والآثام، والعمل السيئ القبيح، وهي أيضاً بسبب تزيين الشيطان، وهذا من التفسير على العموم الذي يشمل القول الأول، يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛ لذا نجد الشيخ السعدي جمع بين القولين، اللذين سببهما العموم في قوله: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ ﴾، والاختلاف في عود الضمير، مع حذف المتعلق، بعبارة موجزة جامعة مانعة، وهي أن العمل القبيح الذي يزينه الشيطان للإنسان ويحسنه في عينه؛ وهذا يؤكد عناية الشيخ بالتفسير بالمثال، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وصياغتها بعبارة تفيد كلا القولين.

- والله أعلم -

(١) جامع البيان (١٩/ ٣٣٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٥) .

الموضع الخامس: الاختلاف في المراد بالكلم الطيب

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًاۚ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥۚ وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۖ وَمَكْرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴾ [فاطر: ١٠].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالكلم الطيب يجمعها أربعة أقوال:

القول الأول: هو قول: سبحان الله وبحمده، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وتبارك الله. وهذا القول مرويّ عن ابن مسعود، وكعب الأحبار[١].

القول الثاني: هو: ذكر الله. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[٢].

القول الثالث: هو: القرآن. وهذا القول مرويّ عن شهر بن حوشب[٣].

القول الرابع: هو: الدعاء. وهذا القول مرويّ عن مطر الوراق[٤].

ثانياً: دراسة الأقوال. قال العلماء في هذه الأقوال ما يأتي:

قال ابن عطية: «أي التوحيد والتمجيد وذكر الله ونحوه... والطيب الذي يستحسن سماعه الاستحسان الشرعي»[٥]، ووافقه كثير من المفسرين[٦].

---

(١) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٣٨-٣٣٩)، وأورده ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٧).

(٢) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٣٩)، وابن أبي حاتم -كما في الإتقان- (٢/ ٣٨).

(٣) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٦).

(٤) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٦).

(٥) المحرر الوجيز (٤/ ٤٣١).

(٦) أنوار التنزيل (٤/ ٢٥٥)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢/ ١٧٢)، البحر المحيط (٩/ ١٨)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٣٦).

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى:﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ من قراءة وتسبيح وتحميد وتهليل، وكل كلام حسن طيب"[(١)] .

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي :

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال؛ إذ هي متوافقة من حيث المعنى الدال على اللفظ؛ حيث ذكر القراءة، ويقصد بها قراءة القرآن، وكذلك التحميد والتسبيح والتهليل وهذا يدخل في ذكر الله، والكلام الحسن الطيب يشمل الدعاء، وغيره من كل كلام طيب يقوله العبد المؤمن وفق مرضاة الله تعالى.يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛ فلو أمعنا النظر نجد هذا التفسير الذي ذكره السعدي لبيان معنى الكلم الطيب جمع كل الأقوال التي ذكرها السلف،ويعد هذا النوع من الاختلاف من التفسير بالمثال الذي سببه العموم ؛ فلفظ الكلم الطيب عام يدخل فيه كل ما ذُكر ؛ وهذا يؤكد عناية الشيخ بالتفسير بالمثال، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير ؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تفيد جميع الأقوال. -والله أعلم.

الموضع السادس: الاختلاف في معنى البوار.

قال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ جَمِيعًاۚ إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥۚ وَٱلَّذِينَ يَمۡكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٞۖ وَمَكۡرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴾[فاطر: ١٠].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف.الروايات الواردة عن السلف في معنى البوار يجمعها أربعة أقوال:

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٥).

القول الأول: لا يصعد.وهذا القول مرويّ عن شهر بن حوشب[(١)] .

القول الثاني: يَفسُد.وهذا القول مرويّ ؤ قتادة[(٢)] .

القول الثالث: يهلك.وهذا القول مرويّ عن السدّي[(٣)] .

القول الرابع: يضّر ولا ينفع.وهذا القول مرويّ عن ابن زيد[(٤)] .

ثانيـًا: دراسة الأقوال.

البائـر في اللغة: الفاسـد الذي لا خير فيـه، والبوار: الهلاك، وبـار عمله: بطل، ومنه قوله تعالى:﴿وَمَكْرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾، والبائر الكاسـد[(٥)]، ومن خلال النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:

القول الأول: والذين هم المراؤون، عملهم لا يصعد؛ لفساده وعدم إخلاصه، وهذا تفسير بالمعنى.

أما القول الثاني:وهم مرتكبوا السيئات، فعملهم يَفسُد ولا يصح، وهو من باب التفسير على اللفظ.

والقـول الثالث: أي أن عمل هؤلاء المكـره يهلك، فليس لهم ثواب في الآخرة إلا النار؛ وهذا من التفسير على اللفظ.

أما القول الرابع: أي إن هؤلاء المشركين، ضرّهم عملهم ولم ينفعهم، وهو من التفسير بالمعنى.

(١) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٤١)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٦).

(٢) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٧)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٨) .

(٣) أورده له ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٧)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٨).

(٤) أخرجه الطبري عنه في تفسيره(١٩/ ٣٤٠-٣٤١)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره(١٣/ ١٥٦-١٥٧).

(٥) ينظر: مختار الصحاح (ص٤١)، لسان العرب (٤/ ٨٦).

قال الطبري: «يبور، فيبطل فيذهب؛ لأنه لم يكن لله، فلم ينفع عامله»[1]. وقال السمرقندي:» يعني: شرك أولئك، وفسقهم، وصنيعهم، يهلك صاحبه في الآخرة، يقال: بارت السلعة إذا كسدت، لأنها إذا كسدت فقد تعرضت للهلاك»[2]. وقال القرطبي: «ويقال: بار يبور إذا هلك وبطل، وبارت السوق؛ أي كسدت»[3].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى: ﴿وَمَكۡرُ أُوْلَٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾ أي: يهلك ويضمحل، ولا يفيدهم شيئا، لأنه مكر بالباطل، لأجل الباطل."[4].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي :

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال ؛ إذ هي متوافقة من حيث المعنى الدال على اللفظ؛ حيث فُسّر معنى البوار بناء على اختلاف الأقوال في المشار إليهم بمكر السيئات في الآية، وهو في الإجمال يدور حول الهلاك والفساد والبطلان، الذي يصيب مكر هؤلاء، وهذا ما أشار إليه السعدي في قوله ؛ فيتبين بذلك توافق الأقوال من حيث المعنى، حيث إنها تدور حول معنى الكساد والهلاك والبطلان وعدم الانتفاع من هذا العمل؛ وما ورد من تعدد معانٍ هو بسبب الإجمال في اللفظ، و يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع،وجمع بينها السعدي؛ وهذا يؤكد عنايته، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير ؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تفيد جميع الأقوال. والله أعلم.

---

(١) جامع البيان (١٩/ ٣٤١).

(٢) بحر العلوم (٣/ ١٠٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٣٢).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٥).

الموضع السابع: الاختلاف في المراد بالأزواج.

قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا ۚ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [فاطر:١١].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالأزواج، يجمعها قولان:

القول الأول: زوج بعضكم بعضاً. وهذا القول مرويّ عن قتادة[(١)] .

القول الثاني: ذكراناً وإناثاً. وهذا القول مرويّ عن السدّي[(٢)] .

ثانياً: دراسة الأقوال.

الزوج: البعل، والزوج: أيضا المرأة، وقيل: يعني ذكراً وأنثى، وكل واحد منهما يسمى زوجاً، ذكراً كان أو أنثى، والأزواج: القرناء والنظراء والضرباء، والزوج: ضد الفرد، والزوج: الصنف من كل شيء[(٣)] . قال الماتريدي: »أي: خلقكم من ذلك ذكراً وأنثى؛ ليسكن بعضه إلى بعض، أو جعلكم أزواجاً أصنافاً«[(٤)] . وقال ابن عطية: » قيل معناه أنواعاً، وقيل أراد تزويج الرجال النساء«[(٥)] . وقال الشوكاني: »أي:

---

(١) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٤٢)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٥٧)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٨).

(٢) أورده السيوطي في الدر وعزاه إلى ابن أبي حاتم (١٢/ ٢٦٢-٢٦٣)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥٠٨) .

(٣) ينظر: مختار الصحاح (ص١٣٨)، لسان العرب (٢/ ٢٩١-٢٩٣).

(٤) تأويلات أهل السنة (٨/ ٤٧٤).

(٥) المحرر الوجيز (٤/ ٤٣٢).

زوج بعضكم ببعض، فالذكر زوج الأنثى، أو جعلكم أصنافاً ذكراناً وإناثاً»[1].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى:﴿ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا﴾ أي: لم يزل ينقلكم، طورا بعد طور، حتى أوصلكم إلى أن كنتم أزواجا، ذكرا يتزوج أنثى.»[2].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي

إن الشيخ السعدي جمع بين القولين؛ إذ هما متوافقان من حيث المعنى الدال على اللفظ؛ إذ أن الاختلاف الوارد في الأقوال من باب الاشتراك في اللفظ، وكلاهما صحيح ودالّ على المعنى، حيث إن الله لاخلق الزوج من جنسيّ الذكر والأنثى، وزوج بعضهم بعضاً، يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع، وهذا ما أشار إليه السعدي في قوله ؛ فيتبين بذلك توافق القولين من حيث المعنى، وما ورد من تعدد معانٍ، هو بسبب الاشتراك اللفظي، وهذا يؤكد عناية السعدي، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير ؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تفيد كلا القولين. والله أعلم.

الموضع الثامن: الاختلاف في المراد بالقطمير.

قال تعالى: ﴿ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾[فاطر:١٣].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف.الروايات الواردة عن السلف في المراد بالقطمير يجمعها قولان:

---

(١) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٣٩٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٥).

القـول الأول:قشـر النـواة وهـذا القول مـرويّ عن ابـن عبـاس، ومجاهد[1]، وعطية،وقتادة[2].

القول الثاني:القمع[3]وهو رأس التمرة وهذا القول مرويّ عن الضحاك[4].

ثانيـًا: دراسة الأقوال.من خلال النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:

القول الأول: أن القطمير: هو القشر أو الجلد الذي يكون على نوى التمرة.

هذا القول رجحه ابن عطية، والثعالبي، واختاره الطبري، والزجاج، والواحدي، وعزاه القرطبي إلى أكثر المفسرين[5].

قـال ابـن عطية: «والقطمير: القشـرة الرقيقـة التي على نوى التمـرة هذا قول النـاس الحجة»، ثم قال عنه: وهو «أشـهر وأصوب»[6].قـال القرطبي:»والقطمير القشـرة الرقيقة البيضاء التي بين التمـرة والنواة، قاله أكثر المفسـرين»[7]، وبمثله

---

(١) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٤٩-٣٥٠)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٠)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/٥٠٨)

(٢) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٥٠).

(٣) القِمَعُ والقِمْعُ: ما على التمرة والبسـرة. (قمع) لسـان العرب (٨/ ٢٩٥). ويعني به الجزء الموجود في رأس التمرة والمتصل بالغصن.

(٤) أورده السـيوطي في الدر وعـزاه إلى الطبري (١٢/ ٢٧٠)، وهو عند الطـبري، من طريق جويبر عن بعض أصحابه دون ذكر الضحاك (١٩/ ٣٥٠).

(٥) ينظر: المحرر الوجيز (٤/ ٤٣٤)، الجواهر الحسان (٤/ ٣٨٥)،، جامع البيان (١٩/ ٣٤٩)، معاني القرآن وإعرابه (٤/ ٢٦٦)، الوسيط (٣/ ٥٠٣)، الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٣٦).

(٦) المحرر الوجيز(٤/ ٤٣٤).

(٧) الجامع لأحكام القرآن (١٤/ ٣٣٦).

قال الثعلبي[1] .

وأما القول الثاني: والذي يقول بأن القطمير هو قمع التمر، ويعنى به الجزء الموجود في رأس التمرة والمتصل بالغصن.لم أقف على من رجحه أو اختاره من المفسرين .

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى:﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ أي: لا يملكون شيئا، لا قليلاً ولا كثيراً، حتى ولا القطمير الذي هو أحقر الأشياء، وهذا من تنصيص النفي وعمومه، فكيف يُدْعَوْنَ، وهم غير مالكين لشيء من ملك السماوات والأرض؟»[2] .

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي

إن الشيخ السعدي جمع بين القولين؛ إذ هما متوافقان من حيث المعنى الدال على اللفظ؛ إذ أن الاختلاف الوارد في القولين من باب التمثيل، وكلاهما صحيح ودالّ على المعنى، مع أن جمهور المفسرين رجحوا القول الأول، ولم يذكروا شيئاً عن القول الثاني،يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛، إلا أن السعدي جمع بينهما، بما يدل عليهما المعنى ؛سواءً القول الأول الذي قال هو قشر النواة، أو القول الثاني الذي قال هو القمع، وهو رأس التمرة ؛ فكلا القولين ذُكرا على سبيل التمثيل للشيء القليل والحقير،وهذا ما ذهب إليه السعدي في قوله ؛ فيتبين بذلك توافق الأقوال من حيث المعنى، وما ورد من تعدد معانٍ، هو الإجمال في اللفظ، وهذا يؤكد عناية السعدي، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير ؛

---

(١) ينظر: الكشف والبيان (٨/ ١٠٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٥).

والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تفيد كلا القولين. والله أعلم.

الموضع التاسع : الاختلاف في المراد بالعلماء.

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر:٢٨].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالعلماء، يجمعها ثلاثة أقوال:

القول الأول: العالم: من خشي الله، وهذا القول مرويّ عن ابن مسعود، وصالح بن أبي مريم[٣]، والحسن[٤]، وقتادة[٥].

القول الثاني: العالم: هو الذي يعلم أن الله على كل شيء قدير، وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[٦].

القول الثالث: إن العلماء ثلاثة: عالم بالله وبأمره: هو الذي يخشاه ويعلم حدوده وفرائضه، وعالم بالله ليس عالماً بأمره: هو الذي يخشاه ولا يعلم حدوده وفرائضه، وعالم بأمر الله وليس عالماً به: هو الذي يعلم حدوده وفرائضه، ولا يخشاه.

وهذا القول مرويّ عن رجل من طريق أبي حيّان التيمي[٧].

ثانياً: دراسة الأقوال. من خلال النظر في أقوال السلف السابقة، يتبيّن ما يأتي:

---

(٣) أورده لهما ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٤-١٦٥).

(٤) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٥).

(٥) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٦٤).

(٦) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٦٤)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٤).

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم عنه في تفسيره (١٣/ ١٦٥).

فالقـول الأول: إن العالم: هو الخاشـي له معرفة به؛ فكلمـا كانت المعرفة بالله أكثر، كلما كانت المعرفة به أتم والعلم به أكمل، فكانت الخشـية له أعظم وأكثر[1]، وهذا من التفسـير بالمعنى؛ فيكـون التقديـر: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ به، وهو الأشهر في تفسير الآية.

قال الطبري: "العلماء بقدرته على ما يشـاء من شـيء، وأنه يفعل ما يريد؛ لأن من علم ذلك أيقن بعقابه على معصيته؛ فخافه ورهبه خشية منه أن يعاقبه"[2]، وهذا جامع بين القولين الأول والثاني.

قـال ابـن تيميـة: » قولـه تعالـى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ يقتضي أن كل من خشـي الله فهو عالم، فإنه لا يخشـاه إلا عالم، ويقتضي أيضـًا: أن العالم من يخشى الله، كما قال السلف"[3].

وفي القول الثالث: قال ابن عطيـة: » ﴿إِنَّمَا﴾ في هذه الآية تخصيص العلماء، لا للحصـر، وهي لفظة تصلح للحصر، وتأتي أيضـًا دونه...، وهذه الآية بجملتها دليل على الوحدانية والقدرة، والقصد بها إقامة الحجة على كفار قريش"[4].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قـال السـعدي : » في قولـه تعالـى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ فكل من كان بالله أعلم، كان أكثر له خشية، وأوجبت له خشية الله، الانكفاف عن المعاصي، والاستعداد للقاء من يخشاه، وهذا دليل على فضيلة العلم، فإنه داع إلى خشية الله،

---

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٤٤).

(٢) جامع البيان (١٩/ ٣٦٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٩٢).

(٤) المحرر الوجيز (٤/ ٤٣٧).

وأهل خشيته هم أهل كرامته.»[1].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي :

إن الشيخ السعدي رجح القول الأول، وإن كان القول الثاني والثالث يدخلان ضمناً في المعنى، إذ هما متوافقان من حيث المعنى الدال على اللفظ، وفي القول الثالث نجد أن المفسر فَرّق بما يراه بين العلم بالله، والعلم بأمره حال اجتماعهما في العالم وتفرقهما فيه ؛ فيتبين بذلك اهتمام السعدي وعنايته بأقوال المفسرين ؛ فهي تشمل العلماء، والمدار بينها خشية الله؛ فالذين يعلمون أن الله على كل شيء قدير، يورثهم علمهم به خشيته٧، وهذا أعلى مراتب العلم في حال اجتماعه بمعرفة حدوده، كما في القول الثالث-وقدم القول الأول لكونه الأقرب لدلالة لفظ الآية، لما يلي: **أولاً**: دلالة السياق؛ لذكر الخشية في قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ **ثانياً**: تأييد السنة له. ما رُوي عن النبيﷺ أنه قال:"فضل العالم على العابد، كفضلي على أدناكم"، ثم تلا هذه الآية ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾"[2] **ثالثاً**:هو اختيار جمهور المفسرين، قال ابن كثير:»والخشية خلاصة الإيمان والعلم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ "[3]. يتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛ والذي رجح فيه السعدي القول الأول على القولين الآخرين -والله أعلم-.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٨).

(٢) أخرجه الدارمي مرسلًا عنهﷺ من طريق مكحول، باب من قال: العلم: الخشية وتقوى الله(١/ ٣٣٤)، والترمذي عن أبي أمامةﷺموصولاً دون ذكر الآية، في كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٥/ ٥٠) ح٢٦٨٥، وصححه الألباني في المشكاة (٢/ ٧٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ١٦٥).

الموضع العاشر الاختلاف في المراد بالمقتصد.

قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾ فاطر: ٣٢].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالمقتصد، يجمعها ثلاثة أقوال:

القول الأول: من اتّبع آثار النبي ﷺ وصحبه الذين شُهد لهم بالجنة. وهذا القول مرويّ عن عائشة[(١)].

القول الثاني: هو صاحب اليمين. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[(٢)]، ومجاهد وقتادة[(٣)].

القول الثالث: المتوسط في الطاعات، ومن هو على إثر السابقين. وهذا القول مرويّ عن الضحاك[(٤)].

ثانياً: دراسة الأقوال.

القصد في الشيء: خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير، وقوله: ﴿وَمِنْهُم﴾، ومن خلال النظر في هذه الأقوال، يتبيّن أن جميعها من باب التمثيل، لا على سبيل الحصر والتخصيص، ومما يؤيد ذلك:

أولاً: كثرة الأقوال الواردة في تفسير اللفظ، دلالة على اتساع مدلولاته، فقد قيل في المراد به ما يفوق الأربعين قولاً، مبثوثة في كتب التفسير، جمع السمرقندي

(١) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٦-١٦٧).

(٢) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٧).

(٣) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره (١٩/ ٣٧١-٣٧٣).

(٤) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٣).

والثعلبي بعضاً منها، ومن ذلك: أن المقتصد:هو الذي سره وعلانيته سواء، وقيل: هو الذي تهيأ للصلاة بعد دخول وقتها، وقيل: هو الذي يطلب قوته ولا يطلب الزيادة، وإلخ[1]، وقيل: المؤدي للواجبات، التارك للمحرمات، وقد يترك بعض المستحبات، ويفعل بعض المكروهات[2]، وقيل: الذي استوت حسناته وسيئاته[3].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى:﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾مقتصر على ما يجب عليه، تارك للمحرم..«[4].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي.

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال بعبارة جامعة مانعة تحمل على كل الأقوال التي ذكرت،ويتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع،ونجد أن شيخ الإسلام ابن تيمية مثّل بهذه الآية على النوع الثاني من تقسيمه لاختلاف التنوع، وهو ذكر الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل[5]. وبإمعان النظر في الأقوال،يُلاحظ أنها غير متنافية، بل كلٌ ذكر نوعاً مما تناولته الآية؛ لتعريف المستمع وتنبيهه به على نظيره[6]، والمتأمل فيها يجد أنها تدور حول معنى واحد: وهو أن المقتصد: هو القائم بأداء الواجبات وترك المحرمات،وهذا ما ذهب إليه

---

(١) ينظر: بحر العلوم (٣/ ١٠٧-١٠٩)، الكشف والبيان (٨/ ١٠٨-١١١).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٤٦) .

(٣) الوسيط للواحدي (٣/ ٥٠٥) .

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٩).

(٥) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص١٤-١٥).

(٦) ينظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص١٥-١٦)، مجموع الفتاوى (٥/ ١٦٢).

السعدي في بيان معنى المقتصد؛ وهذا يؤكد عناية السعدي،واهتمامه بأقوال السلف في التفسير؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تحمل على جميع الأقوال. والله أعلم.

الموضع الحادي عشر: الاختلاف في المراد بالسابق في الخيرات.

قال تعالى ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [فاطر:٣٢].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالسابق في الخيرات، يجمعها أربعة أقوال:

القول الأول: من مضى في عهد النبي ﷺ، فشهد له بالجنة. وهذا القول مرويّ عن عائشة[(١)].

القول الثاني: المجاهد في سبيل الله. وهذا القول مرويّ عن عثمان بن عفان[(٢)].

القول الثالث: المستكثر من الطاعات. وهذا القول مرويّ عن مجاهد[(٣)].

القول الرابع: المقرّب. وهذا القول مرويّ عن قتادة[(٤)].

ثانياً: دراسة الأقوال. من خلال النظر في هذه الأقوال، يتبيّن أن جميع الأقوال في المراد بالسابق في الخيرات،من باب التمثيل، لا على سبيل الحصر والتخصيص.

---

(١) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٦-١٦٧).

(٢) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٧).

(٣) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧١-٣٧٢).

(٤) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٢-٣٧٣).

ومما يؤيد ذلك:

أولاً: كثرة الأقوال الواردة في تفسير اللفظ، دلالة على اتساع مدلولاته، وقد قيل في المراد به ما يفوق الأربعين قولاً، مبثوثة في كتب التفسير، جمع السمرقندي والثعلبي بعضاً منها، ومن ذلك: أن السَّابق هو الذي ترك الدنيا، وقيل: هو الذي رجحت حسناته على سيئاته، وقيل: هو الذي تهيأ للصلاة قبل دخول وقتها، وإلخ[1]، وقيل: هو: الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات والمكروهات وبعض المباحات[2]، وقيل :السابق: من رجحت حسناته على سيئاته[3].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي :» في قوله تعالى:﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ﴾ أي: سارع فيها واجتهد، فسبق غيره، وهو المؤدي للفرائض، المكثر من النوافل، التارك للمحرم والمكروه..«[4].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال بعبارة جامعة مانعة تحمل على كل الأقوال التي ذُكرت، ونجد أن شيخ الإسلام ابن تيمية مثّل بهذه الآية على النوع الثاني من تقسيمه لاختلاف التنوع، وهو ذكر الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل[5]، ويتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع ؛. وبإمعان

(١) ينظر: بحر العلوم (٣/ ١٠٧-١٠٩)، الكشف والبيان (٨/ ١٠٨-١١١).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٤٦) .

(٣) فتح القدير (٤/ ٤٠١) .

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص٦٨٩).

(٥) ينظر: مقدمة في أصول التفسير (ص١٤-١٥).

النظر في الأقوال، يُلحظ أنها غير متنافية، بل كلٌ ذكر نوعـاً مما تناولته الآية؛ لتعريف المستمع وتنبيهه به على نظيره(١)، والمتأمل فيها يجد أنها تدور حول معنى واحد: وهو أن السابق: هو المسارع والمجتهد لأداء الواجبات والمكثر من النوافل، والتارك للمحرم والمكروه، وهذا ما ذهب إليه السعدي في بيان معنى السابق؛ وهذا يؤكد عناية السعدي واهتمامه بأقوال السلف في التفسير؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بعبارة تحمل على جميع الأقوال. والله أعلم.

الموضع الثاني عشر: الاختلاف في معنى الحَزَن.

قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر:٣٤].

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد بالحَزَن، يجمعها خمسة أقوال:

القول الأول: خوف النار. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس(٢)، والحسن(٣).

القول الثاني: الحزن الذنوب السالفة. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس(٤).

القول الثالث: الحَزَن الموت. وهذا القول مرويّ عن عطية العوفي(٥).

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص١٥-١٦)، مجموع الفتاوى (٥/ ١٦٢).

(٢) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٧)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٩)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

(٣) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٧).

(٤) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٦٩)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

(٥) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٨). وأورده ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

القول الرابع: التعب الذي كانوا فيه في الدنيا. وهذا القول مرويّ عن قتادة(١).

القول الخامس: الحَزَن الجوع. وهذا القول مرويّ عن عامر الشعبيّ(٢)، وشِمْر بن عطية(٣).

ثانيًا: دراسة الأقوال.

الحُزْن والحَزَن: نقيض الفرح، وهو خلاف السرور، وقوله: ﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾ كل ما يحزن من حزن معاش أو حزن عذاب أو حزن موت، فقد أذهب الله عن أهل الجنة كل الأحزان(٤).

وقال بذلك جمهور المفسرين منهم: السمعاني، والزمخشري، وابن عطية، وابن الجوزي، وأبو حيان، وابن كثير، وأبو السعود، والشوكاني(٥).

وقد رجحه الطبري مستنداً إلى دلالة العموم شمول المعنى على جميع الأقوال، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء القوم الذين أكرمهم بما أكرمهم به أنهم قالوا حين دخلوا الجنة ﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾، وخوف دخول النار من الحزن، والجزع من الموت من الحزن، والجزع من الحاجة إلى المطعم من الحزن، ولم يخصص الله إذ أخبر عنهم أنهم

(١) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٩) وأورده ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

(٢) أورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٧٠).

(٣) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٧٨)، وأورده ابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

(٤) ينظر: لسان العرب (١٣/ ١١٢)

(٥) ينظر: تفسير السمعاني (٤/ ٣٦٠)، الكشاف (٣/ ٦١٤)، المحرر الوجيز (٤/ ٤٤٠)، زاد المسير (٣/ ٥١٣)، البحر المحيط (٩/ ٣٤)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٥١)، إرشاد العقل السليم(٧/ ١٥٤)، فتح القدير للشوكاني (٤/ ٤٠٢).

حمدوه على إذهابه الحزن عنهم نوعا دون نوع، بل أخبر عنهم أنهم عنوا جميع أنواع الحزن بقولهم ذلك، وكذلك ذلك؛ لأن من دخل الجنة فلا حزن عليه بعد ذلك"(١).

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي: " ﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾ وهذا يشمل كل حزن، فلا حزن يعرض لهم بسبب نقص في جمالهم، ولا في طعامهم وشرابهم، ولا في لذاتهم ولا في أجسادهم، ولا في دوام لبثهم، فهم في نعيم ما يرون عليه مزيداً، وهو في تزايد أبد الآباد"(٢).

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين الأقوال بعبارة جامعة تحوي كل ما ذكر من أقوال، وأن جميعها من باب التمثيل للمعنى العام، لا على سبيل الحصر والتخصيص ؛والحزن في هذه الآية اسم جنس يدخل تحته جميع أنواع الأحزان...ولا معنى يخصص شيئاً منها؛بنقص طعام أو شراب، أو نقص في الأبدان، أو غير ذلك،ويتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع، ؛وهذا يؤكد عناية السعدي، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير، والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمع بينها لعموم اللفظ واشتماله لجميع أنواع الحزن. والله أعلم.

الموضع الثالث عشر: الاختلاف في معنى اللُّغُوب.

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِيٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر:٣٥].

---

(١) جامع البيان (١٩/ ٣٧٩).

(٢) تفسير السعدي (ص: ٦٨٩).

أولاً: الروايات الواردة عن السلف. الروايات الواردة عن السلف في المراد في معنى اللُّغُوب يجمعها قولان:

القول الأول: الإعياء. وهذا القول مرويّ عن ابن عباس[1].

القول الثاني: الوَجَع. وهذا القول مرويّ عن قتادة[2].

ثانياً: دراسة الأقوال.

اللام والغين والباء أصل صحيح واحد، يدل على ضعف وتعب، واللُّغوب: التعب والإعياء[3] ومن خلال النظر في هذه الأقوال، يتبيّن ما يأتي: **القول الأول**: وهو الإعياء، من باب التفسير على اللفظ.

والقول الثاني: الوجَع، وهو تفسير على المعنى؛ لكون الإعياء نتيجة له.

قال ابن عطية: «النصب: تعب البدن، واللغوب: تعب النفس اللازم عن تعب البدن»[4]، ووافقه أبو حيان، والثعالبي[5]. قال ابن الجوزي: «والنصب: التعب، واللغوب: الإعياء من التعب، ومعنى لغوب: شيء يلغب»[6].

قال الرازي: «اللغوب الإعياء، والنصب هو السبب للإعياء، فإن قال قائل: إذا بين أنه لا يمسهم فيها نصب علم أنه لا يمسهم فيها لغوب، ولا ينفي المتكلم

---

(١) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٨١) بلفظ (العناء)، وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره (١٣/ ١٧١) بلفظ (الإعياء)، وابن الجوزي في تفسيره (٣/ ٥١٣).

(٢) أخرجه الطبري عنه في تفسيره (١٩/ ٣٨١).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة (٥/ ٢٥٦)، مختار الصحاح (ص٢٨٣)، لسان العرب (١/ ٧٤٢).

(٤) المحرر الوجيز (٤/ ٤٤٠).

(٥) ينظر: البحر المحيط (٩/ ٣٤)، الجواهر الحسان (٤/ ٣٩٢).

(٦) زاد المسير (٣/ ٥١٣).

الحكيم السبب...،وعلى هذا فحسن الترتيب ظاهر، كأنه قال لا يمسنا مرض ولا دون ذلك، وهو الذي يعيا منه مباشرة»[1]. قال ابن كثير: «والنصب واللغوب: كل منهما يستعمل في التعب، وكأن المراد ينفي هذا وهذا عنهم أنهم لا تعب على أبدانهم ولا أرواحهم»[2].

الجمع بين الأقوال عند السعدي :

قال السعدي: "﴿لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ أي: لا تعب في الأبدان ولا في القلب والقوى، وكذلك لا نصب أي لا هم ولا حزن"[3].

موافقة الجمع بين الأقوال عند الشيخ السعدي:

إن الشيخ السعدي جمع بين القولين ؛لأن كليهما صحيح ودال على المعنى؛ إذ أن اللغوب هو الفتور في الأبدان، والإعياء يكون في القوى والقلب ؛ وهذا نتيجة النصب والمشقة، فكأنه ينفي عنهم الأشد أولاً وهو النصب، ثم الثاني وهو الأقل من باب المبالغة بنفي مسّه، ويتضح مما سبق أن الاختلاف في الأقوال من اختلاف التنوع، وهذا يؤكد عناية السعدي، واهتمامه بأقوال السلف في التفسير؛ والنظر إلى موافقتها لبيان معنى الآية، وجمعها بينهما للإجمال في اللفظ. والله أعلم.

---

(١) التفسير الكبير (٢٦/ ٢٤١-٢٤٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٦/ ٥٥٢).

(٣) تفسير السعدي (ص: ٦٨٩).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله وجوده تنال الدرجات، أحمده سبحانه بما منَّ علي بكتابة هذا البحث ؛ الذي توصلت فيه إلى عدد من النتائج والتوصيات وهي :

أولاً النتائج :

١ـ إن لتفسير السلف مكانة كبيرة، وشرف عظيم، إذ يعد تفسيرهم من أهم مراحل التفسير .

٢ـ إن الاختلاف في التفسير على نوعين ؛ اختلاف تنوع، واختلاف تضاد، وأغلب الاختلاف بين السلف من اختلاف التنوع .

٣ـ اهتمام الشيخ السعدي بالأقوال التفسيرية في تفسيره .

٤ـ عدم الإسهاب في الأقوال التفسيرية عند الشيخ السعدي .

٥ـ حرص الشيخ السعدي على الجمع بين الأقوال التفسيرية .

٦ـ اهتمام الشيخ السعدي بأنواع اختلاف التنوع، كالتفسير على اللفظ، والتفسير بالمعنى، والتفسير بالمثال، وغيرها من أنواع الاختلاف.

ثانياً التوصيات :

١ـ الاهتمام بالجمع بين الأقوال التفسيرية عند الشيخ السعدي .

٢ـ إبراز جهود الشيخ السعدي في التفسير؛ وذلك بكتابة بحوث في جميع العلوم التي تناولها في تفسيره، كالمقاصد القرآنية، والهدايات القرآنية، والاستنباط، واهتمامه بعلوم القرآن، وغيرها من العلوم التي برع فيها من خلال تفسيره .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

١ـ التعريفات ـ علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ) ـ تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان ـ الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

٢ـ إرشاد العقل السليم ـ أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) ـ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٣ـ أصول في التفسير ـ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) ـ أشرف على تحقيقه: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية ـ الناشر: المكتبة الإسلامية ـ الطبعة: الأولى،١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

٤ـ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ـ محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) ـ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان ـ الطبعة: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م ـ

٥ـ أنوار التنزيل وأسرار التأويل ـ ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ) ـ تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي ـ ـ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ـ الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ ـ

٦ـ بحر العلوم أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)

٧ـ البحر المحيط في التفسير ـ أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين ـ الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) ـ تحيق صدقي محمد جميل ـ الناشر: دار الفكر - بيروت ـ الطبعة: ١٤٢٠ هـ .

٨ـ تأويلات أهل السنة ـ محمد بن محمد أبي منصور الماتريدي، تحقيق: الدكتور مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ـ الأولى، سنة ١٤٢٦ هـ.

٩ـ التسهيل لعلوم التنزيل ـ أبو القاسم، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تحقيق: الدكتور

عبدالله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط. الأولى، سنة ١٤١٦هـ.

١٠- تفسير جزء عم للشيخ مساعد الطيار - د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار - الناشر: دار ابن الجوزي - الطبعة: الثامنة، ١٤٣٠ هـ.

١١- تفسير القرآن - أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ) - تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم - الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٢- تفسير القرآن العظيم - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير تحقيق: سامي سلامة دار طيبة، ط.الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.

١٣- تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الصحابة والتابعين - الحافظ أبي محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي تحقيق: أسعد الطيب مكتبة نزار مصطفى الباز، ط.الثالثة، سنة ١٤١٩هـ.

١٤- التفسير الكبير - أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط.الثالثة، سنة ١٤٢٠هـ.

١٥- التفسير اللغوي للقرآن الكريم: للدكتور مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط.الأولى، سنة ١٤٣٢هـ.

١٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تفسير السعدي): لعبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله السعدي، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

١٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري) - الطبعة المعتمدة-: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط.الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

١٨- الجامع لأحكام القرآن - أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب

العلمية- بيروت، سنة ١٤١٣هـ.
١٩ـ جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام ـ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) ـ تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط ـ الناشر: دار العروبة - الكويت ـ الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ .
٢٠ـ الجواهر الحسان في تفسير القرآن (تفسير الثعالبي) ـ أبو زيد عبدالرحمن الثعالبي، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
٢١ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور. جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي الناشر: دار الفكر ببيروت ـ
٢٢ـ زاد المسير في علم التفسير (تفسير ابن الجوزي) ـ جمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
٢٣ـ شرح الرسالة التدمرية ـ محمد بن عبد الرحمن الخميس ـ الناشر: دار أطلس الخضراء ـ الطبعة: ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
٢٤ـ شعب الإيمان: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبدالعلي عبدالحميد حامد، مكتبة الرشد بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط.الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
٢٥ـ صحيح البخاري: للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير ابن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط.الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
٢٦ـ صحيح مسلم: للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٧ـ غريب القرآن: لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، سنة ١٣٩٨هـ.
٢٨ـ فتح القدير: لمحمد بن علي الشوكاني اليَمَنِيّ، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب،

ط.الأولى، سنة ١٤١٤ هـ.
٢٩ـ فصول في أصول التفسير: للدكتور مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط.الثانية، سنة ١٤٣٦هـ.
٣٠ـ قواعد الترجيح عند المفسرين - دراسة نظرية تطبيقية: للدكتور حسين الحربي، دار القاسم، ط.الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
٣١ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ـ أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، دار الكتاب العربي - بيروت، ط.الثالثة، ١٤٠٧ هـ.
٣٢ـ الكشف والبيان عن تفسير القرآن: لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي|تحقيق: الإمام أبي محمد ابن عاشور|دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
٣٣ـ لسان العرب ـ لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر- بيروت، ط.الثالثة، سنة ١٤١٤هـ.
٣٤ـ مجاز القرآن ـ أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ) ـ تحقيق: محمد فواد سزگين ـ الناشر: مكتبة الخانجى - القاهرة ـ الطبعة: ١٣٨١ هـ.
٣٥ـ مجموع الفتاوى: لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العَباس أحمد بن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة ١٤١٦هـ.
٣٦ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ـ أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
٣٧ـ مختار الصحاح: لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية- بيروت، ط.الخامسة، سنة ١٤٢٠هـ.
٣٨ـ مدارك التنزيل وحقائق التأويل- أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق:

يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب- بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
٣٩ـ مسند الإمام الدارمي ـ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ـ درسه وضبط نصوصه وحققها: الدكتور: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني ـ الناشر: (بدون ناشر) (طُبع على نفقة رجل الأعمال الشيخ جمعان بن حسن الزهراني) ـ الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.
٤٠ـ مصطلحات في كتب العقائد ـ محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد ـالناشر: درا بن خزيمة ـ الطبعة: الأولى .
٤١ـ معالم التنزيل في تفسير القرآن: لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي -بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
٤٢ـ معاني القرآن معاني القرآن ـ أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ) ـ تحقيق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي ـ الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ـ الطبعة: الأولى .
٤٣ـ معاني القرآن وإعرابه معاني القرآن وإعرابه ـ أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب- بيروت، ط.الأولى ١٤٠٨هـ .
٤٤ـ معجم مقاييس اللغة ــ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)
تحقيق: عبد السلام محمد هارون ـ الناشر: دار الفكر ـ عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٤٥ـ المفردات في غريب القرآن ـ أبو القاسم الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط.الأولى، سنة ١٤١٢ هـ.
٤٦ـ مقدمة في أصول التفسير، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيميةا دار مكتبة الحياة- بيروت، سنة ١٣٩٠هـ.
٤٧ـ مناهل العرفان في علوم القرآن ـ محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ) ـالناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ـ الطبعة: الطبعة الثالثة .

٤٨ـ الموسوعة الفقهية الكويتية ـ صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت ـ عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا.

٤٩ـ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ـ أبو الحسن علي بن أحمد بن الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) ـ تحقيق: صفوان عدنان داوودي ـ دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية – دمشق، بيروت ـ الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٥٠ـ الوسيط في تفسير القرآن المجيد ـ أبو الحسن علي بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) ـ تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس ـ قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي ـ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ـ الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م.

معالم من السياسة الشرعية
عند العلامة ابن سعدي

الدكتور صغير بن محمد الصغير

دكتوراه سياسة شرعية

وكيل كلية المجتمع بجامعة الملك سعود

للشؤون التعليمية والأكاديمية.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبعه.. وبعد

فيُعّد العلامة الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي رحمه الله تعالى من العلماء المعاصرين الذين يتميزون ببعد النظر، والاطلاع على أحوال العالم، وصاحب نظرة متأنية ثاقبة، وحيث إن هذا العلم _علم السياسة الشرعية_ علمٌ من الأهمية بمكان يحتاجه كل من تولى مسؤولية أياً كانت، وكثيرٌ من مسائله مسائلُ اجتهادية تعتمد بعد الله على تقديرات العلماء للمصالح ودرء المفاسد، فكلما كان العالمُ مطلعاً ومدركاً لما حوله، ومالكاً لأدوات الاجتهاد كان أدق للوصول إلى الحق الذي ينشده، وأدعى لخدمة بلده ومجتمعه على الوجه الصحيح الذي يستشرف المستقبل بنظرة دقيقة.

من هنا جاءت هذه الورقة وهدفها الاطلاع على شيء من ذلك عند هذا العالم الجليل، وليس الإحاطة بكل ما عنده، وإنما هي لفتح أبوابٍ للباحثين، وأيضاً لتؤصل للأجيال من بعده كيفية الإفادة منه، ومن علمه فيما يخص السياسة الشرعية.

وقد تكونت من مقدمة وتمهيد وفيه، أولاً: ترجمة مختصرة للشيخ ابن سعدي رحمه الله، وثانياً: مفهوم السياسة الشرعية وأهميتها عند الإمام ابن سعدي رحمه الله تعالى، ثم المبحث الأول: ويتكلم عن طاعة ولي الأمر، وشروط الولاية عند الإمام ابن سعدي رحمه الله، ويليه المبحث الثاني: ويتكلم عن الشورى عند الإمام ابن سعدي رحمه الله، ثم المبحث الثالث: وهو المعاهدات عند الإمام ابن سعدي رحمه الله، ثم المبحث الرابع: والكلام فيه حول أسباب النصر للأمة والدولة الإسلامية، ثم المبحث الخامس: وفيه مسائل متفرقة مثل: مشاركة المسلم في

الانتخابات غير الإسلامية، ومسألة العمل بالقرائن، ومسألة التخطيط الاقتصادي، ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات، علماً بأن منهج البحث في هذه الورقة هو الاستقراء الجزئي لبعض كتبه مع شيء من المقارنة، نسأل الله تعالى البركة والتيسير والتوفيق.

تمهيد وفيه:

أولاً: ترجمة مختصرة للشيخ ابن سعدي رحمه الله.

هو الشيخ العلامة المحدث المفسر الفقيه الأصولي أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي التميمي، المولود في عنيزة في القصيم، في اليوم الثاني عشر من شهر محرم عام ألف وثلاثمائة وسبع من الهجرة النبوية، توفيت أمه وله من العمر أربع سنوات، وتوفي والده وهو في السابعة، فتربى يتيماً رحمه الله، ونشأ في بيت أخيه رحمهم الله، حيث حفظ القرآن الكريم ولم يتجاوز سن الثانية عشرة، ونبغ من صغره، وما أن تقدمت به الدراسة شوطاً حتى تفتحت أمامه آفاق العلم، فخرج عن مألوف بلده من الاهتمام بالفقه الحنبلي فقط، إلى الاطلاع على كتب التفسير، والحديث، والتوحيد، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم؛ الذي فتقت ذهنه، ووسعت مداركه، فخرج من طور التقليد إلى طور الاجتهاد المقيد، فصار يرجح من الأقوال ما رجحه الدليل وصدقه التعليل، ثم كاتب علماء الأمصار ومفكري الآفاق في جديد المسائل وعويصات الأمور، حتى صار لديه جرأة وجسارة على محاولة تطبيق بعض النصوص الكريمة على بعض مخترعات هذا العصر وحوادثه، فهذه همته وعزيمته في تحصيل العلم(١).

(١) علماء نجد خلال ثمانية قرون للشيخ ابن بسام (٣/ ٢٨١) وما بعدها، دار العاصمة، (١٤١٩هـ)، ط (٢)، بتصرف.

درس على عدد من علماء عصره وخرّج عدداً كبيراً من الطلاب، من أشهرهم: الشـيخ العلامة محمد بن عثيمين رحمه الله، حيث قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عنـه: «إن عباراتي لا تسـتطيع أن تلـم بما كان عليه من العلم والأخلاق والإحسـان العظيم؛ فأنا ما رأيت أحداً أحسن أخلاقـاً منه، رجلٌ متواضعٌ يحب الفقراء، ويحب السـتر عليهم، وكان متواضعـاً للطلبة.. الشـيخ عبدالرحمن بن سعدي هو شيخي، وأنا أشـهد له بسلامة العقيدة، وحسـن الخلق، والعلم الصالح.. ونحن - والحمد لله - اكتسـبنا من أخلاقه شـيئـاً كثيراً، لكن لم نلحق به حتى الآن.. وإنما بحسب ما يسـر الله سبحانه، فالرجل رحمه الله دُرَّة زمانه، ولم نعلم أحداً مثله في حسن الخلق واللين والسعة»[١].

رُشـح الشـيخ ابن سـعدي للقضاء عام (١٣٦٠هـ) لكنه امتنع تورعـاً، وصنّف مصنفات عديدة تربو على أربعين مصنفـاً حسـب ما ذكره تلميذه الشـيخ عبدالله بن بسـام رحمه الله تعالى، من أهمها: تفسـيره للقرآن الكريم المسـمى تيسـير الكريم الرحمن، والقول السـديد في مقاصد التوحيد، رسـالة لطيفـة جامعة في أصول الفقه المهمـة، القواعـد والأصول الجامعة والفروق والتقاسـيم البديعـة النافعة القواعد الفقهيـة، ويليهـا تعليق لطيف على منظومة في السـير إلى الله والـدار الآخرة، منهج السـالكين وتوضيـح الفقه في الدين، الجهاد في سـبيل الله، أو واجب المسـلمين أو السياسـة الشـرعية، وغير ذلك كثير، تـوفي رحمه الله قبل طلوع فجـر يوم الخميس ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٦هـ عن تسع وستين سنة[٢]، رحمه الله تعالى وأجزل مثوبته.

---

(١) فتـاوى الحرم المكي (١٤١٢هـ) شـريط رقـم (٥)، وينظـر: https: //www.alukah.n et/culture/./7.188/#_ftn17.

(٢) علماء نجد خلال ثمانية قرون للشيخ ابن بسام (٣/ ٢٨١) وما بعدها، بتصرف.

ثانيـًا: مفهوم السياسة الشرعية مركبة.

هناك مفهومان للعلماء حول السياسة الشرعية مركبةً:

الأول: عام، ويشمل: تصرفات ولي الأمر بتطبيق الأحكام على رعيته حتى فيما ورد به نص، وذلك مثل تعريف الإمام ابن نجيم الحنفي رحمه الله: «فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بهذا الفعل دليل جزئي»(١)، وتعريف الإمام ابن عقيل الحنبلي رحمه الله حيث عرف السياسة الشرعية بأنها: «ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه رسوله صلى الله عليه وسلم ولا نزل به وحي»(٢).

ويلاحظ أن هذين التعريفين يشملان تصرفات ولي الأمر التي صدر بشأنها نص من الشارع أو لم يصدر نص، فمثلاً الحاكم حينما يأمر برجم الزاني، أو قطع يد السارق، أو قتل المرتد فإنما يطبق نصـًا، وعلى هذا يكون تطبيق النص من قبل ولي الأمر داخل في مفهوم السياسة الشرعية حسب هذين التعريفين.

بل حتى المتأمل لموضوعات كتاب شيخ الإسلام السياسة الشرعية؛ يجدها تشمل هذه المواضيع، وأستطيع القول إن هذا المفهوم ربما يكون سائداً عند العلماء السابقين.

الثاني: أخص منه، وذلك أن السياسة عندهم تنقسم إلى قسمين: سياسة تنفيذية، ويقصد بها: سياسة ولي الأمر في تطبيق النصوص الشرعية على الواقع كالأمثلة السابقة، وهذه لا مجال للاجتهاد في تطبيقها من عدمه، فهي متعلقة بالنص وراجعة إلى تطبيقه فالذي يظهر أنها لا تدخل ضمن مفهوم السياسة الشرعية.

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الحقائق للإمام ابن نجيم (٥/ ١٨).

(٢) الطرق الحكمية لابن القيم ص (١٤) دار الكتب العلمية.

وسياسة تنظيمية: وهي المتعلقة بالأمور والتوجيهات التي تصدر من ولي الأمر فيما لم يرد فيه نص، ويقصد بها إصلاح المجتمع وتنظيم سلوك أفراده، وهي المقصودة بالسياسة الشرعية[1]، وعلى أية حال فيمكن أيضاً تعريف السياسة الشرعية بأنها: مجموعة القواعد العامة والمجردة والتي تنظم سلوك الأفراد والجماعات، ويلزمون بها ولو بالقوة عند الاقتضاء في مجالات محددة يضعها ولي الأمر بالدولة الإسلامية بما لا يخالف الشريعة في شيء»[2]، وأستطيع القول هنا إن هذا هو السائد عند الباحثين المعاصرين.

ثالثاً: موضوعات السياسة الشرعية وأهميتها عند الإمام ابن سعدي:

المتأمل للموضوعات في السياسة الشرعية التي يطرحها الإمام ابن سعدي رحمه الله تعالى يجدها تشمل المعنيين وإن لم يصرح حسب استقرائي الناقص بذلك، وهذا يدل على سعة اطلاعه رحمه الله تعالى.

وقد كان الشيخ رحمه الله يتبع نفس الأصول العلمية التي اتبعها العلماء السابقون كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله، فربما أفرد موضوعاً بالسياسة الشرعية برسالة كما سيتبين إن شاء الله، وربما تناول رحمه الله تعالى جزءً من موضوعات السياسة الشرعية في بعض كتبه مفرقةً، فمثلاً: جمع في رسالته «الجهاد في سبيل، أو واجب المسلمين، أو السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية» بعض الموضوعات حيث تكلم فيها عن الولاية بشكل عام، والجهاد، والشورى، والمصالح العامة وغيرها.. والغالب أنه يذكرها مفرقة في ثنايا كتبه خاصة التفسير والفقه.

فمثلًا: في تفسيره رحمه الله عند آيات الأحكام التي تخص السياسة الشرعية

---

(١) محاضرات في السياسة الشرعية ل د عبدالله الناصر ص (٧٠ ٨).

(٢) ضوابط في صياغة وسن القوانين ل د الصغير، ص(٣.)، دار الألوكة ط (١)، (١٤٣٨هـ).

بالمعنى العام نجده تناولها موضوعاتها بمعنى عام، ومن ذلك في سورة النساء تكلم في تفسير قوله تعالى﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ۝٥٨ ﴾(١)، قال: وهذا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، القليل من ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبر والفاجر، والولي والعدو، والمراد بالعدل الذي أمر الله بالحكم به هو ما شرعه الله على لسان رسوله من الحدود والأحكام، وهذا يستلزم معرفة العدل ليحكم به(٢).

و عند قوله تعالى: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ﴾ (٣)، قال -رحمه الله-: الديني والدنيوي ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ﴾ أي: لا يستبد أحد منهم برأيه في أمر من الأمور المشتركة بينهم، وهذا لا يكون إلا فرعاً عن اجتماعهم وتوالفهم وتوادهم وتحاببهم وكمال عقولهم، أنهم إذا أرادوا أمراً من الأمور التي تحتاج إلى إعمال الفكر والرأي فيها، اجتمعوا لها وتشاوروا وبحثوا فيها، حتى إذا تبينت لهم المصلحة، انتهزوها وبادروها، وذلك كالرأي في الغزو والجهاد، وتولية الموظفين لإمارة أو قضاء، أو غيره، وكالبحث في المسائل الدينية عموماً، فإنها من الأمور المشتركة، والبحث فيها لبيان الصواب مما يحبه الله، وهو داخل في هذه الآية.

وفي بداية سورة الفتح في تفسيره ذكر -رحمه الله- أصل المعاهدات مع الكفار، وهكذا عند كل آية تناولت موضوعاً من موضوعات السياسة الشرعية.

وكذا في متنه -رحمه الله- المسمى بمنهج السالكين، نجده تكلم عن موضوعات السياسة الشرعية في ثنايا عرضه للأبواب الفقهية؛ ككتاب القضاء،

---

(١) [النساء: ٥٨].

(٢) تفسير السعدي ص (١٨٣).

(٣) [الشورى: ٣٨].

والدعـاوي، والبينـات، وأنـواع الشـهادات(١)، وكـذا في الفتـاوى السـعدية، ذُكِر فيـه فتاوى كثيرة تخص السياسـة الشـرعية؛ كعدم قبول القاضـي للهدية(٢)، وباب طريـق الحكـم وصفتـه(٣)، وأحكام تخصـص الدعـاوى والبينـات(٤)، والحدود والتعزيرات(٥) إلخ..

هذا شيء مما ذكره في كتبه -رحمه الله- تعالى بمجمله يفهم القارئ أنه يقصد معنى السياسـة الشـرعية بشـكل عام، وأنها تعتبر جزءً من الفقه ولا تقل أهميةً عنه، وسيتضح ذلك أيضـًا خلال المباحث القادمة إن شاء الله.

(١) منهج السالكين ص (٢٤٧).

(٢) الفتاوى السعدية ص (٤٣٥).

(٣) الفتاوى السعدية ص (٤٣٦).

(٤) الفتاوى السعدية ص (٤٣٨).

(٥) الفتاوى السعدية ص (٤٣١).

المبحث الأول

طاعة ولي الأمر وشروط الولاية عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-:

من المعلوم أنّ الشريعة أوجبت طاعة ولي الأمر المسلم مالم يأمر بمعصية، وقد نقل الإجماع على ذلك حرب الكرماني - صاحب الإمام أحمد - حيث قال: «والانقياد لمن ولاه الله - عز وجل - أمركم، لا تنزع يداً من طاعته، ولا تخرج عليه، حتى يجعل الله لك فرجاً ومخرجا، ولا تخرج على السلطان، وتسمع وتطيع، ولا تنكث بيعته، فمن فعل ذلك، فهو مبتدع مخالف للجماعة، وقد بين العلامة صدر الدين السلمي في رسالته: _ طاعة السلطان_ [1] الحكمة من تأكيد الشارع على وجوب السمع والطاعة للأئمة في غير معصية، وتحذيره الشديد من مخالفة أمرهم كذلك فقال - رحمه الله تعالى -: «وقد روينا في الأحاديث الصحاح التي بلغت حد التواتر - أو كادت أن تبلغه -: أمر النبي بالسمع والطاعة لولي الأمر ومناصحته ومحبته والدعاء له: ما لو ذكرناه لطال الكلام لكن - اعلم أرشدك الله وإياي إلى الاتباع، وجنبنا الزيغ والابتداع: أن من قواعد الشريعة المطهرة والملة الحنيفية المحررة: أن طاعة الأئمة فرض على كل الرعية، وأن طاعة السلطان مقرونة بطاعة الرحمن، وأن طاعة السلطان تؤلف شمل الدين، وتنظم أمر المسلمين، وأن عصيان السلطان يهدم أركان الملة، وأن أرفع منازل السعادة طاعة السلطان، وأن طاعة السلطان عصمة من كل فتنة، ونجاة من كل شبهة، وأن طاعة السلطان عصمة لمن لجأ إليها وحرز لمن دخل فيها، وبطاعة السلاطين تقام الحدود، وتؤدى الفرائض، وتحقن الدماء، وتأمن السبل»اهـ.

---

(١) طاعة السلطان ص (٤٥).

والشيخ ابن سعدي -رحمه الله- تعالى على هذا المنهج، ولذلك قال -رحمه الله- تعالى عند تفسير قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾[١].

قال: « ثم أمر بطاعته وطاعة رسوله وذلك بامتثال أمرهما، الواجب والمستحب، واجتناب نهيهما، وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم، وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر ؟ فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية»[٢].

ومن جميل ما ذكره الإمام ابن سعدي -رحمه الله- في شروط الولايات قوله في رسالته حول الفوائد المستنبطة من سورة يوسف: "وتدل القصة على أن الولايات الكبار والصغار لا بد لمتوليها أن يكون كفوا في قوته وأمانته وعلمه بأمور الولاية، لأن الملك لما كلّم يوسف، ورأى من علمه وخبرته بالأمور، وحسن نظره استخلصه لنفسه وقال: ﴿ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ ﴾[٣]، وقال يوسف: ﴿ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ﴾[٤]، فعلل ذلك بكمال حفظه لما تحت يده وتصرفه، وكمال علمه بوجوه

(١) [النساء: ٩٥].

(٢) تفسير السعدي ص (١٨٣).

(٣) [يوسف: ٤٥].

(٤) [يوسف: ٥٥].

المستخرج والمنصرف، وحسن التدبير، وليس في هذا طلب الولاية ابتداء، كما قاله كثير من أهل العلم، بل إنه لما رأى الملك استخلصه ومكنه من الأمور، وأن الأمور كلها تحت طوعه وتدبيره، طلب من الملك تولي خزائن الأرض فقط، لأنها أهم، ولأنه يعلم أن ولايته لها أنفع للملك وللخلق، وهذا من كمال نصحه وصدق نظره »[١].

(١) الفوائد المستنبطة من سورة يوسف ص (٥٩ و٦٠).

المبحث الثاني: الشورى عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-.

الشورى في الاصطلاح الشرعي(١): هي «الإشارة بالآراء ومداولتها، للوصول إلـى الأصلح في أمر مـن الأمور»(٢)، فالشـورى هي عبارة عن اجتمـاع أهل الحل والعقد في حل أمر من الأمور وعصف الأذهان، ومناقشة المسائل والحوادث، ومن ثم الخروج بالرأي الحكيم، والأمر الأصلح للمجتمع.

والتعبير بأهل الحل والعقد هنا لندرك أنّ الشـورى في الإسـلام تتعلق بالقضايا الهامـة، وليسـت مطلقـة لكل أحـد، ولكن لفئـة معينة مـن الناس لهـم مواصفات خاصـة، وقد ذكـر أهل العلم مواصفـات خاصة لهم، قال بعض أهـل العلم: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة.(٣)

وقالـوا أيضـاً: إذا كان في الأحكام أن يكون عالمـاً دينـاً، وقلما يكون ذلك إلا في عاقل.(٤)

وقالـوا: وصفـة المستشـار في أمـور الدنيـا أن يكـون عاقـلاً مجربـاً واداً في المستشـير(٥)، وقـال آخـرون: يجب أن يكـون في الأمة رجال أهـل بصيرة، ورأي

---

(١) الشورى في اللغة: من الشين والواو والراء، يقال: أشار إليه باليد: أومأ، وأشار عليه بالرأي. وشُرْتُ العسل واشْتَرْتُها، أي اجتنيتها. والمشَارُ: الخلية يُشْتَار منها. والشوار: متاع البيت. والشَوَار والشارَةُ: اللباس والهيئة. وشُـرْتُ الدابة شَـوْراً: عرضتهـا للبيع أقبلت بها وأدبرت. انظر: لسـان العرب لابن منظور (٤/ ٤٣٤ -٤٣٧) مادة (شور).

(٢) النظام السياسي في الإسلام لـ العيد، ص (١٨٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/ ١٦١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤ / ١٦١).

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/ ١٦١).

في سياستها ومصالحها الاجتماعية، وقدرة على الاستنباط، يرد إليهم أمر الأمن والخوف، وسائر الأمور الاجتماعية والسياسية، وهؤلاء الذين يسمون في الإسلام أهل الشورى، وأهل الحل والعقد، والذين يسمون عند الأمم الأخرى بنواب الأمة (١).

ومن الأدلة على أهمية الشورى:

أولاً: قوله سبحانه﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾(٢).

قال الشيخ السعدي -رحمه الله-: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ أي: " الأمور التي تحتاج إلى استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره: منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله، ومنها: أن فيها تسميحاً لخواطرهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس -إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث- اطمأنت نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد عليهم، وإنما ينظر إلى المصلحة الكلية العامة للجميع، فبذلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه، وإن أطاعوه فطاعة غير تامة، ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول، ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن

---

(١) تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (٣/ ١١)، مطبعة المنار (١٣٢٤هـ)، و راجع: النظام السياسي في الإسلام. د. العيد، ص (١٩٥).

(٢) [آل عمران: ١٥٩].

أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بملوم، فإذا كان الله يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم وهو أكمل الناس عقلاً، وأغزرهم علماً، وأفضلهم رأياً: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ فكيف بغيره؟!" [(١)].

ثانياً: لأهمية الشورى سميت بها سورة من القرآن الكريم، وفيها أثنى الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين الذين اتصفوا بجملة من الصفات ومنها (الشورى) فيما بينهم، كما في قوله سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [(٢)].

{وَأَمْرُهُمْ} الديني والدنيوي شُورَى بَيْنَهُمْ أي: لا يستبد أحد منهم برأيه في أمر من الأمور المشتركة بينهم، وهذا لا يكون إلا فرعاً عن اجتماعهم وتوالفهم وتوادهم وتحاببهم وكمال عقولهم، أنهم إذا أرادوا أمراً من الأمور التي تحتاج إلى إعمال الفكر والرأي فيها، اجتمعوا لها وتشاوروا وبحثوا فيها، حتى إذا تبينت لهم المصلحة، انتهزوها وبادروها، وذلك كالرأي في الغزو والجهاد، وتولية الموظفين لإمارة أو قضاء، أو غيره، وكالبحث في المسائل الدينية عموماً، فإنها من الأمور المشتركة، والبحث فيها لبيان الصواب مما يحبه الله، وهو داخل في هذه الآية[(٣)].

ثالثاً: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم»[(٤)].

(١) تفسير السعدي ص (١٥٤).

(٢) [الشورى: ٣٧-٣٨].

(٣) تفسير السعدي ص (٧٥٩).

(٤) أخرجه الترمذي في «سننه»، أبواب الجهاد،، باب ما جاء في المشاورة، حديث رقم (٣/ ٣٣٠-١٧١٤)، وضعفه الألباني في «الإرواء» (٥ / ٤٧ - ٤٨).

وما ذكره الإمام ابن سعدي -رحمه الله- حول الشورى ساقه مثله في كتابه السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية، ومما قال -رحمه الله-: «والمشاورة أحد أصول السياسة الدينية، بل هي أهم قواعدها، ثم ذكر الآيتين وعدد فوائد الشورى ومنها: امتثال أمر الله تعالى، والاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ كان يشاور أصحابه في كل أمر مهم.

ومنها: أن المشاورة من أكبر الأسباب الموصلة للصواب، وسلوك الطرق النافعة لاجتماع آراء المؤمنين وأفكارهم وتنقيحها وتصفيتها، مع أن الله معهم في هذه الحال يسددهم ويؤيدهم.

ومنها: أن المشاورة تتنور فيها الأفكار، وتترقى فيها العقول، خلقت له وهيئت، واقتباس بعضهم من آراء بعض.

ومنها: أنه قد يكون الصواب من مجموع رأيين، أو ثلاثة، أو عدة آراء، ولا سبيل لذلك إلا بالمشاورة.

ومنها: أن المشاورة من أسباب المحبة بين المؤمنين.. إلى أن قال -رحمه الله-: وقد اتفق العقلاء أن الطريق الوحيد للصلاح الديني والدنيوي هو طريق الشورى « .اهـ[1].

وذكر رحمه أيضاً طرفاً من أهمية المشاورة في الفوائد المستنبطة من قصة يوسف عليه السلام حيث قال في فائدة نفيسة:

«ومنها: أن المشاورة نافعة في كل شيء حتى في تخفيف الشر، لهذا تشاور إخوة يوسف فيما يعملون به: قتل، أو طرح في الأرض، ثم قرّ رأيهم على رأي من أشار عليهم بإلقائه في الجب ليلتقطه بعض السيارة، ففيه شاهد للقاعدة المشهورة:

---

(١) السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية ص (١٤،١٣).

ارتكاب أخف المفسدتين أولى من أغلظهما، ولما قر القرار على أخذ من وجد الصواع في رحله، وعالجوا يوسف على أخذ بدله، لأجل ما يعلمون من مشقة أبيهم فامتنع خلصوا نجيًا يتشاورون، فقر رأيهم على رأي كبيرهم أن يبقى هو في مصر يلاحظ مسألة أخيه، وهم يذهبون يميرون أهلهم ويخبرون أباهم بالقضية وتفصيلها، ولا شك أن بقاءه في مصر أهون على يعقوب وأرجى لتحصيل المطلوب، وفيه نوع مواساة منه بأخويه يوسف وبنيامين، ولهذا قال: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨٣﴾﴾[1][2].»

---

(١) [يوسف: ٨٣].

(٢) الفوائد المستنبطة من سورة يوسف ص (٨٥).

المبحث الثالث: المعاهدات عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-.

المعاهدة(١) في الفقه الإسلامي: تأتي بمعنى عام وبمعنى خاص، فأمّا العام فقد جاءت بمعنى الاتفاقات والعهود، والعهود تُعطى لغير المسلمين إذا نزلوا في بلاد المسلمين، (٢) (٣) وأمّا الخاص فالفقهاء رحمهم الله يخصونها في باب الهدنة عند القتال.. جاء في حديث أنس رضي الله عنه، أن

---

(١) المعاهدة في اللغة: من العين والهاء والدال.. وهي تدل على معانٍ منها:
الأول: الوصيّة. قال في القاموس المحيط: «والذي يُكتب للولاة من عهد إليه أوصاه»، القاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (عهد) ص (٩٢٣)، الثاني: الموثق. قال ابن منظور: «العهد كل ما بين العباد من المواثيق، وكل ما أمر الله به والحفاظ ورعاية الحرمة والأمان، والمعاهد ما بينك وبينه عهد، والمعاهد والاعتهاد والتعهد بمعنى واحد هو إحداث العهد بما عهدته وتأتي بمعنى اليمين، والأمان، والذمة. وغيرها». لسان العرب لابن منظور مادة (عهد) (٣/ ٣١١) طبعة دار صادر بيروت.

(٢) وتشمل المعاهدة كذلك عقد الذمة والأمان، والأمان هو رفع استباحة دم الحربي وعرضه وماله حين قتاله أو الغرم عليه، مع إقراره تحت حكم الإسلام، وأمّا عقد الذمة (عقد الجزية) فهو موجب لعصمة الدماء وصيانة الأموال والأعراض إلى غير ذلك مما يترتب عليه، ويختلف عن الأمان في أن عقد الجزية مثل الهدنة لا يعقده إلا الإمام، كما أن عقد الجزية مؤبد لا ينقض بخلاف الأمان فهو عقد غير لازم أي قابل للنقض بشروطه.(ينظر في تفصيلات ذلك : تحفظات المملكة على معاهدات حقوق الإنسان للباحث ص٤٤ .. رسالة دكتوراه من المعهد العالي .

(٣) انظر: شرح السير الكبير (ج١ ص ٢٨٣)، (شركة الإعلانات التجارية)، والفروق للقرافي (ج٣ص١١)، (المكتبة العصرية، ط١٤٢٤هـ)، والموسوعة الفقهية (ج٦ص ٢٣٤و ج٣١ص٣٣).

قريشاً صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم (١).

وتسمى مهادنة، وموادعة من الدعة، وهي الترك، ومعاهدة من العهد بمعنى الأمان، ومسالمة من السلم بمعنى الصلح، ولا يصح عقدها إلا من إمام أو نائبه، لأنه يتعلق بنظر واجتهاد (٢).

أمّا تعريف المعاهدة في النظام الدولي أو عند شراح الأنظمة، فثمة تعريفات كثيرة ذكرها الشرّاح حيث إنهم يعدونها مصدراً من مصادر النظام الدولي، ومن أبرز تلك التعريفات، تعريف اتفاقية فيينا حول المعاهدات في مادتها الثانية ١/ أ فقد عرفت المعاهدة كما يلي: «اتفاق دولي يعقد بين دولتين أو أكثر كتابةً، ويخضع للقانون الدولي، سواءً تم في وثيقة واحدة أو أكثر، وأياً كانت التسمية التي تطبق عليه»، ولكن التعريف غير شامل، لأنه لا ينطبق إلا على المعاهدات المبرمة بين الدول فقط، مما يعني اقتصاره على نوع واحد من أشخاص النظام الدولي، والتعريف أيضاً لا يعتبر إلا المعاهدات المكتوبة، مع أنه بإمكان المعاهدة أن تكون مكتوبة وشفوية.. وعلى أية حال فأسلم التعاريف المتوافقة من منظور شرعي أن يُقال أنّ المعاهدة هي: «اتفاق إرادة شخصين أو أكثر من أشخاص النظام الدولي،

(١) هذا الحديث رواه مسلم من حديث أنس رضي الله عنه أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعَلِيٍّ: «اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ = سُهَيْلٌ: أَمَّا بِاسْمِ اللهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ: اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ، قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَاتَّبَعْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ»، فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَكْتُبُ هَذَا ؟، قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا» رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية، برقم (٣٣٤٣).

(٢) كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور البهوتي (ج٣ ص١١١) (دار الفكر).

على إحداث آثار قانونية معينة، أو تنظيم علاقة مشروعة طبقاً لقواعد النظام الدولي بما لا يخالف الشريعة الإسلامية »، ولذا فإنّ قوله هنا: «طبقا لقواعد القانون الدولي بما لا يخالف الشريعة الإسلامية»، يفيد بأن الحاكم الرئيس عند الدولة المسلمة هو الشريعة الإسلامية، وأن تطبيق قواعد القانون الدولي والالتزام بها، مرهون بعدم مخالفتها للشريعة الإسلامية.

وقد تكلم الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- عن المعاهدات بشكل عام مع المسلمين ومع غيرهم، وضرورة الوفاء بها في عدة مواضع من كتبه، فقال في السياسة الاجتماعية بعد قول الله تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [1]، وقوله: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾ [2]، «والوفاء بالعهود كلها من أكبر أصول الدين ومصالحه.. » إلى أن قال -رحمه الله-: «عقد المعاهدات بين الحكومات الإسلامية المحتوية على كمال الصداقة وعدم الاعتداء، واحتفاظ كل حكومة بشخصيتها الدولية، وإدارتها داخلاً وخارجاً، والتكافل بينها والتضامن، وأن يكونوا يداً واحدة على من تعدى عليهم، أو على حقوقهم، وتسهيل الأمور الاقتصادية فيما بينها طلباً لمصلحة الكل وتقريباً لقلوبهم، وأن يعملوا لهذه الأسس والأصول أعمالها اللائقة بها والمناسبة لها،..[3]، ومما ذكر في التفسير قوله -رحمه الله-: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ﴾ الذي عاهدتم الله عليه، والذي عاهدتم الخلق عليه، ﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ أي: مسؤولين عن الوفاء به وعدمه، فإن وفيتم فلكم الثواب الجزيل، وإن لم تفوا فعليكم الإثم العظيم "[4].

(١) [النساء: ١٣٥].

(٢) [الإسراء: ٣٤].

(٣) السياسة الاجتماعية ص (٢٣).

(٤) تفسير السعدي ص (٤٥٧).

وقال أيضاً عند قوله﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ ﴾[1]. «هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقصها، وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه، من التزام عبوديته، والقيام بها أتم قيام، وعدم الانتقاص من حقوقها شيئاً، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب، ببرهم وصلتهم، وعدم قطيعتهم، والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحبة في الغنى والفقر، واليسر والعسر، والتي بينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها، بل والقيام بحقوق المسلمين التي عقدها الله بينهم في قوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٌ ﴾[2]، بالتناصر على الحق، والتعاون عليه والتآلف بين المسلمين وعدم التقاطع، فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلة في العقود التي أمر الله بالقيام بها»[3].

وفي بداية سورة الفتح ذكر مشروعية المعاهدة والصلح مع الكفار قال -رحمه الله-: «﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحًا مُّبِينًا ﴾[4]، هذا الفتح المذكور هو صلح الحديبية، حين صد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء معتمراً في قصة طويلة، صار آخر أمرها أن صالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على وضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين، وعلى أن يعتمر من العام المقبل، وعلى أن من أراد أن يدخل في عهد قريش وحلفهم دخل، ومن أحب أن يدخل في عهد رسول الله صلى الله عليه

(١) [المائدة: ١].
(٢) [الحجرات: ١٠].
(٣) تفسير السعدي ص (٢١٨).
(٤) [الفتح: ١].

وسلم وعقده فعل.

وبسـبب ذلك لما أمن الناس بعضهم بعضا، اتسـعت دائرة الدعوة لدين الله عز وجـل، وصار كل مؤمن بأي محل كان من تلـك الأقطار، يتمكن من ذلك، وأمكن الحريص على الوقوف على حقيقة الإسلام، فدخل الناس في تلك المدة في دين الله أفواجا، فلذلك سـماه الله فتحا، ووصفه بأنـه فتح مبين أي: ظاهر جلي، وذلك لأن المقصود في فتح بلدان المشـركين إعزاز دين الله، وانتصار المسلمين، وهذا حصل بذلك الفتح».

فهذه النصوص منه -رحمه الله- تدل على أن المعاهدات تستخدم بشكل عام مع كل أحد ومع المسلمين بعضهم مع بعض، وعلى أهمية الوفاء بالعهود كما تدل أيضـاً على بعد نظره ودراسته للواقع..

المبحث الرابع

حول أسباب النصر للأمة عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-.

الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- تناول هذا الموضوع في أكثر من موضع وأكثر من كتاب، ومن ذلك ما ذكره في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ۝٧ ﴾[1].

«هذا أمر منه تعالى للمؤمنين، أن ينصروا الله بالقيام بدينه، والدعوة إليه، وجهاد أعدائه، والقصد بذلك وجه الله، فإنهم إذا فعلوا ذلك، نصرهم الله وثبت أقدامهم، أي: يربط على قلوبهم بالصبر والطمأنينة والثبات، ويصبر أجسامهم على ذلك، ويعينهم على أعدائهم، فهذا وعد من كريم صادق الوعد، أن الذي ينصره بالأقوال والأفعال سينصره مولاه، وييسر له أسباب النصر، من الثبات وغيره»[2].

وذكر -رحمه الله- كلاماً نفيساً عند قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠ ﴾[3]، فقال -رحمه الله-: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾ هذا عقد عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان في مشرق الأرض ومغربها، الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون، ما يحبون لأنفسهم، ويكرهون له، ما يكرهون لأنفسهم، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم آمرًا بحقوق الأخوة الإيمانية: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ

---

(١) [محمد: ٧].

(٢) تفسير السعدي ص (٧٨٥).

(٣) [الحجرات: ١٠].

عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»(١).

وقال صلى الله عليه وسلم «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (٢).

ولقد أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالقيام بحقوق المؤمنين، بعضهم لبعض، وبما به يحصل التآلف والتوادد، والتواصل بينهم، كل هذا تأييد لحقوق بعضهم على بعض، فمن ذلك إذا وقع الاقتتال بينهم، الموجب لتفرق القلوب وتباغضها وتدابرها، فليصلح المؤمنون بين إخوانهم، وليسعوا فيما به يزول شنآنهم.

ثم أمر بالتقوى عمومًا، ورتب على القيام بحقوق المؤمنين وبتقوى الله، الرحمة فقال: {لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} وإذا حصلت الرحمة، حصل خير الدنيا والآخرة، ودل ذلك على أن عدم القيام بحقوق المؤمنين، من أعظم حواجب الرحمة.

وفي هاتين الآيتين من الفوائد، غير ما تقدم: أن الاقتتال بين المؤمنين مناف للأخوة الإيمانية، ولهذا كان من أكبر الكبائر، وأن الإيمان والأخوة الإيمانية لا تزول مع وجود القتال كغيره من الذنوب الكبار، التي دون الشرك، وعلى ذلك مذهب أهل السنة والجماعة، وعلى وجوب الإصلاح، بين المؤمنين بالعدل، وعلى وجوب قتال البغاة، حتى يرجعوا إلى أمر الله، وعلى أنهم لو رجعوا لغير أمر الله، بأن رجعوا على وجه لا يجوز الإقرار عليه والتزامه، أنه لا يجوز ذلك، وأن

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب البر والصلة وتحريم الظلم، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله (٤/ ١٩٨٦-٢٥٦٤).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم (٣/ ١٢٩-٢٤٤٦)، ومسلم في «صحيحه»، كتاب البر والصلة وتحريم الظلم (٣/ ١٢٩-٢٤٤٦).

أموالهم معصومة، لأن الله أباح دماءهم وقت استمرارهم على بغيهم خاصة، دون أموالهم»(١).

وللشيخ -رحمه الله- تعالى رسالتان مطبوعتان يتضمن جزءً كبيراً منهما هذا الموضوع بشكل مفصل، الأولى بعنوان: «الجهاد في سبيل الله أو واجب المسلين وما فرضه عليهم أو السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية »، والثانية بعنوان: «جهاد الأعداء ووجوب التعاون بين المسلمين»، ذكر في الأولى واجب الأمة والرؤساء من السعي في تقوية المسلمين وإزالة الضغائن والعداوة وتوحيد الصف بين الأفراد والجماعات، وجعل كلمتهم واحدة، وأشار -رحمه الله- إلى فضل الجهاد والدفاع عن الأوطان، وأهمية التوكل على الله والتفاؤل، وأن الجهاد لا ينحصر في القتال فقط بل هو جهاد النفس والمال والقول، بل والاهتمام بالتربية والتعليم وجميع أنواع الاستعداد من الجهاد(٢)..

وفي الرسالة الثانية: ساق نفس الأفكار مع شيء من التفصيل في أحكام الجهاد، واستفاض في شرح محاسن الدين الإسلامي، فالمتأمل في كلامه -رحمه الله- يجده واسع الأفق، يستشرف مستقبل الأمة بصورة عجيبة، مع تكييفه للأحكام التي تناسب العصر الحديث، فتعدد الدول لا يمنع عنده من وحدة المسلمين وأخوتهم واتحاد صفوفهم، ثم إنّه يحذر من المخذلين المرجفين من الداخل والخارج، وهذه سنة كونية لا يخلو منها زمان(٣)، وهاتان الرسالتان وحدهما فرصة لطلاب الدراسات العليا والباحثين المتخصصين في السياسة الشرعية في الإفادة منهما وشرحهما.

---

(١) تفسير السعدي ص (٨٠٠).

(٢) السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية.

(٣) جهاد الأعداء ووجوب التعاون بين المسلمين.

المبحث الخامس

وفيه مسائل متفرقة في السياسة الشرعية عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-.

الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- تناول مسائل عديدة هامة بالنسبة للمتخصصين في السياسة الشرعية، وأضفى لها حكماً شرعياً مناسباً للعصر الحاضر، مثل: مشاركة المسلم في الانتخابات غير الإسلامية، ومسألة العمل بالقرائن، ومسألة التخطيط الاقتصادي، وهذه المسائل فقط للتمثيل وليست للحصر:

المسألة الأولى: مشاركة المسلم في الانتخابات غير الإسلامية:

من المعلوم أنّ هذه المسألة من المسائل التي اجتهد فيها فقهاء العصر الحاضر ما بين مانع ومبيح، إذ أصلها تتجاذبه مناطاتٌ متعددة.. وليس المقصود هنا عرضها مفصلة، بل المقصود الاطلاع على كيفية تناول الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- لها.. في تفسيره -رحمه الله- لقولِهِ تعالى: ﴿رَهْطُكَ لَرَجَمْنَكَ ﴾(١)، وما يُسْتَفادُ مِنْ قصّة شعيب مع قومه مِنْ فوائد.

قال: ومنها أن الله يدفع عن المؤمنين بأسباب كثيرة قد يعلمون بعضها وقد لا يعلمون شيئاً منها، وربما دفع عنهم بسبب قبيلتهم، أو أهل وطنهم الكفار، كما دفع الله عن شعيب رجم قومه بسبب رهطه، وأن هذه الروابط التي يحصل بها الدفع عن الإسلام والمسلمين لا بأس بالسعي فيها، بل ربما تعين ذلك لأن الإصلاح مطلوب على حسب القدرة والإمكان، فعلى هذا لو ساعد المسلمون الذين تحت ولاية الكفار، وعملوا على جعل الولاية جمهورية يتمكن فيها الأفراد والشعوب من

---

(١) [هود: ٩١].

حقوقهم الدينية والدنيوية، لكان أولى من استسلامهم لدولة تقضي على حقوقهم الدينية والدنيوية، وتحرص على إبادتها وجعلهم عمَلَةً وخَدَمًا لهم، نعم إن أمكن أن تكون الدولة للمسلمين وهم الحكام فهو المتعين، ولكن لعدم إمكان هذه المرتبة فالمرتبة التي فيها دفع ووقاية للدين والدنيا مقدمة والله أعلم(١).

فانظر إلى حكمته وسعة اطلاعه -رحمه الله- تعالى وتعامله من النصوص وكيفية تطبيقها على الواقع المعاصر.، وما انتهى إليه الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- صدر للمجمع الفقهي الإسلامي قرار حوله، أقصد موضوع: «مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين» فقد نظر القرار إلى المصالح والمفاسد من نفس الزاوية التي نظر إليها الشيخ -رحمه الله-

نص القرار:

«الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده؛ نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢-٢٧ شوال ١٤٢٨هـ التي يوافقها٣-٨ نوفمبر٢٠٠٧م قد نظر في موضوع: « مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الإسلامية» وهو من الموضوعات التي جرى تأجيل البت فيها في الدورة السادسة عشرة المنعقدة في الفترة من ٢١-٢٦ شوال ١٤٢٢هـ لاستكمال النظر فيها.

وبعد الاستماع إلى ما عرض من أبحاث، وما جرى حولها من مناقشات، ومداولات، قرر المجلس ما يلي:

---

(١) تفسير السعدي ص (٣٨٨).

١. مشـاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسـلمين في البلاد غير الإسلامية، من مسائل السياسة الشرعية التي يتقرر الحكم فيها في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد، والفتوى فيها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال.

٢. يجـوز للمسـلم الـذي يتمتع بحقـوق المواطنة في بلد غير مسـلم المشـاركة في الانتخابـات النيابية ونحوها لغلبة ما تعود به مشـاركته من المصالح الراجحة، مثل تقديم الصورة الصحيحة عن الإسـلام، والدفاع عن قضايا المسـلمين في بلده، وتحصيل مكتسبات الأقليات الدينية والدنيوية، وتعزيز دورهم في مواقع التأثيـر، والتعاون مـع أهل الاعتـدال والإنصاف لتحقيق التعـاون القائم على الحق والعدل، وذلك وفق الضوابط الآتية:

أولاً: أن يقصد المشـارك من المسلمين بمشاركته الإسهام في تحصيل مصالح المسلمين، ودرء المفاسد والأضرار عنهم.

ثانيـًا: أن يغلب على ظن المشاركين من المسلمين أن مشاركتهم تفضي إلى آثار إيجابية، تعود بالفائدة على المسلمين في هذه البلاد؛ من تعزيز مركزهم، وإيصال مطالبهم إلى أصحاب القرار، ومديري دفة الحكم، والحفاظ على مصالحهم الدينية والدنيوية.

ثالثـًا: ألا يترتب على مشـاركة المسلم في هذه الانتخابات ما يؤدي إلى تفريطه في دينه.

والله ولي التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه» انتهى.

المسألة الثانية: مسألة العمل بالقرائن حال القضاء.

يُقصـد بالقرائـن: الأمارات والعلامات، وهـذه الأمارات وقائـع مادية ظاهرة ومحسوسة ومقترنة بحق شخصي أو مدني أو جزائي، وهل تعتبر هذه الواقعة وسيلة من وسـائل إثبات الحق، ورفع الجهالة عنه، أم لا تعتبر وهل تُعتبر القرينة، وسـيلة

من وسائل التَّرجيح والدفع[1]؟

هذه مسألة قد فصلّها الفقهاء والعلماء رحمهم الله قديماً وحديثاً من آخذ بالقرائن ومن تارك ومن مفصل لذلك، والقصد هنا هو كيفية تعامل الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- معها.. فقد ذكر -رحمه الله- في رسالته المطبوعة فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام، فائدةً قال فيها: «ومنها: ما دلت عليه القصة من العمل بالقرائن القوية من عدة وجوه؛ منها حين ادعت امرأة العزيز أن يوسف راودها، وقال: ﴿هِيَ رَٰوَدَتۡنِي عَن نَّفۡسِيۚ وَشَهِدَ شَاهِدٞ مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾[2]، أي: حكم حاكم بهذا الحكم الواضح، وكانت قد شقَّت قميص يوسف وقت مراودتها إياه: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٖ فَصَدَقَتۡ وَهُوَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾[3]، لأنه يدل على إقباله عليها وأن المراودة صادرة منه، ﴿وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٖ فَكَذَبَتۡ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾﴾[4]، فكان هذا هو الواقع لأنها تريده وهو يفر منها ويهرب عنها، فقدَّت قميصه من خلفه، فتبين لهم إنها هي المراودة في تلك الحال، وبعد ذلك اعترفت اعترافاً تاماً، حيث قالت: ﴿ٱلۡـَٰٔنَ حَصۡحَصَ ٱلۡحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَٰلِكَ لِيَعۡلَمَ أَنِّي لَمۡ أَخُنۡهُ بِٱلۡغَيۡبِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي كَيۡدَ ٱلۡخَآئِنِينَ ﴿٥٢﴾﴾[5]، ومن العمل بالقرائن وجود الصواع في رحل أخيه، وحكمهم عليه بأحكام السرقة لهذه القرينة القوية « اهـ[6]..

---

(١) انظر بحث: القضاء بالقرائن في الفقه الإسلامي أ. د. علي أبو البصل، رابط الموضوع:
https://www.alukah.net/sharia/./97543/#ixzz5hagWmwc4.

(٢) [يوسف: ٢٦].

(٣) [يوسف: ٢٦].

(٤) [يوسف: ٢٧].

(٥) [يوسف: ٥١، ٥٢].

(٦) فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام ص(٢٨). ط: أضواء السلف.

إنّ هـذا الاستنباط الفقهي البديع مـن القصة يريح قضاتنـا وفقهاءنا في العصر الحاضر، حيث تنوعت أساليب القرائن مع الأجهزة والمقتنيات الحديثة.. ولذا فإنّ عدم اعتماد القرائن وسيلة من وسائل إثبات الحقوق، يـؤدي إلى ضياع الحقوق، ويشـجع المجرمين على إجرامهـم، وهذا مآل محرم، فما يـؤدي إليه يكون باطلاً، ويُثبـت نقيضـه وهو اعتمـاد القرائن وسـيلة إثبـات للحقـوق؛ لأن المحافظة على الحقوق من مقاصد الشريعة[1].

المسألة الثالثة: التخطيط الاقتصادي:

التخطيط الاقتصادي: هو نوع من الحسـاب الاقتصادي يتولى مهمة المفاضلة بين الاسـتخدامات البديلة للموارد الاقتصادية ويـوازن فيما بينها، ثم يختار البديل الذي يحقق أفضل استخدام لتلك الموارد[2]، فالتخطيط عمل فكري؛ حيث يعتمد المخطط على خبراته ومهارته في دراسـة الوضع الراهن للمنشـأة، ومحاولة معرفة الظروف المحيطة بالمنشـأة؛ سـواء كانت هذه الظروف خارجية، أو داخلية لبلورة الحقائق والمعلومات المتاحة؛ ليتمكن من وضع الخطة التي تتناسـب مع الأنشطة المراد تحقيقها، وقد دعا الإسلام إلى الأخذ به، وجعله نظامًا لحياة المسلم؛ لأنه لا غنى عنه، ولقد جاء الحث عليه في القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾[3][4].

(١) انظر: الطرق الحكمية لابن القيم ص (٤) وما بعدها. وانظر: البحث السابق.

(٢) انظر: الاقتصاد الصناعي فلاح الربيعي ص١، دار الكتب والوثائق بغداد سنة (٢٠١٥).

(٣) [الأنفال: ٦٠].

(٤) انظر: التخطيط قطار الناجحين محمد كامل السيد رباح، رابط الموضوع:
https: //www.alukah.n et /sharia /. /67745 /#ixzz5hbPqhM eL

والشيخ ابن سعدي -رحمه الله- تعالى كغيره من العلماء استنبط من الآيات التي نزلت في سورة يوسف - عليه السَّلام - والتوجيه الاقتصادي الربَّاني؛ حيث يقول تعالى:

﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَـٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَـٰتٍ ۖ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَـٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوٓا۟ أَضْغَـٰثُ أَحْلَـٰمٍ ۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَـٰمِ بِعَـٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَـٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَـٰتٍ لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِى سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾(١).

قال: ﴿ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾ أي: بعد السبع الشداد ﴿عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ أي: فيه تكثر الأمطار والسيول، وتكثر الغلات، وتزيد على أقواتهم، حتى إنهم يعصرون العنب ونحوه زيادة على أكلهم، ولعل استدلاله على وجود هذا العام الخصب، مع أنه غير مصرح به في رؤيا الملك، لأنه فهم من التقدير بالسبع الشداد، أن العام الذي يليها يزول به شدتها، ومن المعلوم أنه لا يزول الجدب المستمر سبع سنين متواليات، إلا بعام مخصب جداً، وإلا لما كان للتقدير فائدة، فلما رجع الرسول إلى الملك والناس، وأخبرهم بتأويل يوسف للرؤيا، عجبوا من ذلك، وفرحوا بها أشد الفرح اهـ(٢).

فاستنبط -رحمه الله- كيف استشرف يوسف عليه السلام المستقبل من الرؤيا، وكيف كانت فائدة التقدير ورتب على ذلك عملهم.. وهذا من أجمل الأدلة على أهمية التخطيط الاقتصادي.

(١) [يوسف: ٤٣ - ٤٩].

(٢) تفسير السعدي ص (٣٩٩).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه. وبعد/

فما سبق بيانه شذرات ومعالم من علم السياسة الشرعية عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله- ليس غايتها الإحاطة بما عنده، وإنما لفتح أذهان المتخصصين بهذا العلم، لأن ينهلوا من علم هذا الشيخ الجليل، ومن أهم النتائج والتوصيات ما يلي:

أهم النتائج:

سعة اطلاع الشيخ -رحمه الله- الغزير بعلم السياسة الشرعية واستشراف المستقبل، ومعرفته بواقعه المعاصر مما أثر على دقة أحكامه واستنباطاته -رحمه الله-.

أن التعريف العام للسياسة الشرعية الذي يشمل تصرفات ولي الأمر بتطبيق الأحكام على رعيته حتى فيما ورد به نص، هو الأغلب من استعمالات العلماء وهو الأدق عند النظر والتأمل.

تركيز الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- على أهمية المعاهدات بين المسلمين، وأنها ضرورة لتوحيد صف المسلمين ضد أعدائهم.

شمولية مفهوم الجهاد عند الشيخ ابن سعدي -رحمه الله-، حيث أدخل فيه الجهاد بالنفس والمال والقول، والجهاد بالتربية والتعليم، والإصلاح إلى غير ذلك.

أهمية الشورى عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-، حيث جعلها أحد أصول السياسة الدينية، بل هي أهم قواعدها عنده -رحمه الله-.

جواز مشاركة المسلم في الانتخابات في الدول غير المسلمة بضوابط معينة.

حكم الحاكم بالقرائن القوية سائغ عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-.

أهمية التخطيط الاقتصادي والتقدير لمجريات الأمور مع التوكل على الله تعالى

مما جاءت به الشريعة وحثت عليه.

أهم التوصيات:

ضـرورة اهتمـام الفقهاء المعاصرين بعلم السياسـة الشـرعية ودراسـة الواقع المعاصر، وذلك لرفعة المجتمعات الإسلامية ودولها.

ضرورة عناية الباحثين وطلاب الدراسـات العليا بعلم السياسـة الشـرعية عند الإمام ابن سعدي -رحمه الله-، حيث إنّ هذا الفن عزيز وغزير عنده -رحمه الله-، وكونه معاصر أضفى عليه طابعـاً خاصـاً من الدقة.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفع ويبارك في هذه الكلمات، وشكر الله للأخوة القائمين على هذا المؤتمر إتاحتهم الفرصة لي بالمشـاركة، وصلى الله وسـلم على نبينا محمد.



المصادر والمراجع:

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري- محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، (١٤٢٢هـ)، عدد الأجزاء: (٩).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: (٥)
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م)
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية، الكتاب مرقم آليا.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م)، عدد الأجزاء: (١).
- تفسير المنار لمحمد رشيد رضا، مطبعة المنار (١٣٢٤هـ).
- الفوائد المستنبطة من سورة يوسف الشيخ ابن سعدي . ط: أضواء السلف.

- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: (١).
- منهج السالكين وتوضيح الفقة في الدين، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، قدم له: عبد الله بن عبد العزيز العقيل، الناشر: دار الوطن الطبعة: الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م الثانية: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م عدد الأجزاء: (١).
- علماء نجد خلال ثمانية قرون للشيخ ابن بسام، دار العاصمة، (١٤١٩هـ)، ط (٢)، بتصرف.
- فتاوى الحرم المكي (١٤١٢هـ) شريط رقم (٥)، وينظر:
https: //www.alukah.n et /cultur e/. /7.188 /#_ftn17.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم الحنفي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- الطرق الحكمية لابن القيم، دار الكتب العلمية.
- محاضرات في السياسة الشرعية ل د عبدالله الناصر.
- ضوابط في صياغة وسن القوانين ل د الصغير، دار الألوكة ط (١)، (١٤٣٨هـ).
- النظام السياسي في الإسلام. د. سليمان العيد. دار الوطن ط:(١) (١٤٢٤هـ)
- الجهاد في سبيل الله أو واجب المسلمين أو السياسة الشرعية للهيئة الاجتماعية للشيخ ابن سعدي ط(٤) (١٤١٢هـ).
- شرح السير الكبير، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى:

٤٨٣هـ)، الناشر: الشركة الشرقية للإعلانات، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٩٧١م، عدد الأجزاء: (٥).

- الفروق للقرافي، المكتبة العصرية، ط(١٤٢٤هـ)، والموسوعة الفقهية.
- كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور البهوتي، دار الفكر.
- جهاد الأعداء ووجوب التعاون بين المسلمين.للشيخ ابن سعدي دار ابن القيم (١٤١١هـ)
- بحث: القضاء بالقرائن في الفقه الإسلامي أ. د. علي أبو البصل، رابط الموضوع:
https: / /www.alukah.n et /sharia /. /97543 /#ixzz5hagWmwc4.
- الاقتصاد الصناعي فلاح الربيعي، دار الكتب والوثائق بغداد سنة (٢٠١٥).
- التخطيط قطار الناجحين محمد كامل السيد رباح، رابط الموضوع:
https: / /www.alukah.n et /sharia /. /67745 /#ixzz5hbPqhM eL



علاقة الشيخ
عبد الرحمن بن ناصر السعدي بالمجتمع
«دراسة وثائقية»

(ورقة عمل)

أ.د. أحمد بن عبد العزيز البسام

الأستاذ بقسم التاريخ بجامعة القصيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،، وبعد :

فقد تشرفت بطلب من الأخوة المشرفين على (مؤتمر الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة) والمقرر عقده بتاريخ ٢٣-٢٤ ربيع الأول ١٤٤١هـ وتنظمه كلية العلوم والآداب بعنيزة التابعة لجامعة القصيم بالتعاون مع كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية. وطلب الأخوة كتابة بحث يتضمن الحديث عن علاقات الشيخ عبد الرحمن بالمجتمع من خلال النقاط التالية :

١. علاقته بالعلماء وطلبة العلم .
٢. علاقته بالمسؤولين من الحكام والأمراء
٣. علاقته بعامة الناس .

وليست هناك حاجة للكتابة عن ترجمة للشيخ -رحمه الله- لمعرفة أكثر الناس بها، وتناولها من قبل بعض الأخوة المشاركين في الكتابة في المحاور الأخرى . كما أن الأخوة المشرفين طلبوا عدم تجاوز البحث لثلاثين صفحة . ولذلك سيتم البدء بالحديث عن النقاط الثلاث مباشرة .

اولاً : علاقة الشيخ عبد الرحمن بالعلماء وطلبة العلم :

ولد الشيخ عبد الرحمن في عنيزة في الثاني عشر من شهر محرم عام ١٣٠٧هـ، وكانت مدينته زاخرة بعدد من العلماء من أهلها المقيمين فيها أو الزائرين لها ومنهم الشيخ صالح العثمان القاضي والشيخ محمد العبد الكريم الشبل، والشيخ عبد الله

بن عايض، والشيخ علي المحمد السناني، ومن القصيم ومنهم الشيخ علي بن ناصر بن وادي، والشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر، والشيخ صعب بن عبد الله التويجري، ومن نجد ومنهم الشـيخ إبراهيم بن صالح بن عيسـى، ومن خارج الجزيرة العربية ومنهم الشيخ محمد الأمين الشنقيطي .

وقد اسـتفاد من هؤلاء العلماء كل مما يجيده في تخصصه، كما أن الشـيخ عبد الرحمـن لـم يقم برحـلات علمية إلا أنه اسـتفاد من عدد من هـؤلاء العلماء الذين قامـوا برحـلات علمية إلى مناطـق الجزيرة العربية وخارجها، كمـا كان له -رحمه الله- اتصالات ومراسلات مع عدد من العلماء من داخل الجزيرة العربية وخارجها.

وقد حصل الشيخ عبد الرحمن من مشايخه على العديد من الإجازات العلمية وذلك ليس فقط لمسـتواه العلمي المتقـدم بل لاتصافه بالأخلاق الطيبة التي ينبغي ان يتحلى بها طالب العلم، والتي يشير إليها الكثيرون من العلماء في أسباب منحهم الإجازات لطلابهم .

وقد حصل الشـيخ عبد الرحمن على إجازة من شيخه الشيخ على بن ناصر بن وادي[1] -رحمه الله- وجاء في الورقة الأولى منها اشـارته إلى دراسـته على شـيخه عام ١٣٤٠هـ[2] وأشـار في الورقة الثانية الى الكتب التي درسـها على شـيخه وهي كتـب البخاري ومسـلم والنسـائي والترمـذي وابن ماجـة والموطأ ومسـند الأمام

---

(١) ولد الشـيخ علي في عنيزة عام ١٢٧٣هـ، وأخذ عن علمائها، وعن علماء بريدة والرياض، ثم رحل إلـى الهند ودرس على الشـيخ نذير حسـين في الحديث، وبعـد عودته إلى عنيزة تولـى القيام بمهام التعليـم وإمامة مسـجد الجديدة إلـى وفاته --رحمه الله-- عام ١٣٦١هـ .البسـام، عبد الله بن عبد الرحمن علماء نجد خلال ثمانية قرون، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٩هـ، ج٥، ص٣٠٥-٣٠٨ .

(٢) وثيقة من عدة ورقات، نسخة مصورة منها لدى الباحث، انظر الملحق رقم (١) .

أحمد، ومشكاة المصابيح [١]، وجاء في الورقة الثالثة حديثه عن دراسة شيخه ابن وادي على شيخه نذير حسن المتوفى في الهند عام ١٣٢٠هـ[٢]، وأشار في الورقات من الرابعة إلى الحادية عشرة إلى سلسلة إجازات شيخه، وختم الشيخ عبد الرحمن كتابته عن إجازته هذه في الورقة الثانية عشرة، والتي ذكر فيها ان تحريره لهذه الإجازة في السابع والعشرين من صفر عام ١٣٤٠هـ[٣].

كما حصل الشيخ عبد الرحمن على اجازة من شيخه الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى [٤]وجاء في الورقة الأولى منها ثناء الشيخ إبراهيم على تلميذه ووصفه بمن (لاحظته العناية وسبقت له الهداية وألقت إليه المعارف والعلوم زمامها، وسلمت إليه البلاغة كمالها وتمامها الطالب الراغب صاحب الفهم الثاقب الولد الصالح الذكي الفطن، الورع التقي، الطاهر القلب السليم)[٥] وأشار الشيخ ابن عيسى في الورقة الثانية إلى الكتب التي درسها عليه الشيخ عبد الرحمن، وذكر منها الكتب الستة، ومسند الإمام أحمد والموطأ، وغيرها من كتب الحديث والفقه[٦]، وتحدث في الورقات من الثالثة إلى العاشرة عن سلسلة إجازات مشائخه، وفى الورقة الحادية عشرة من الإجازة أوصى الشيخ ابن عيسى تلميذه بتقوى الله في سره وعلانيته،

(١) انظر الملحق رقم (٢).

(٢) انظر الملحق رقم (٣).

(٣) انظر الملحق رقم (٤).

(٤) ولد الشيخ إبراهيم في أشيقر عام ١٢٧٠هـ ودرس على علماء الوشم، وقام برحلات علمية إلى الأحساء والعراق والهند، وانتقل في آخر حياته إلى عنيزة وتوفي فيها عام ١٣٤٣هـ. البسام، المرجع السابق، ج١، ص٣١٨-٣٣١.

(٥) وثيقة من عدة ورقات، نسخة مصورة منها لدى الباحث، انظر الملحق رقم (٥).

(٦) انظر الملحق رقم (٦).

والتمسك بسنة نبيه محمد عليه السلام، وقول الحق حسب الاستطاعة والإمكان، ثم ذكر الوصايا التي يوصي بها المجيزون تلاميذهم عند الفتوى والإجابة على الأسئلة وطلب الدعاء لشيوخهم (١)، وجاء في الورقة الأخيرة تسجيل تاريخ الإجازة في الثالث والعشرين من ربيع الآخر عام ١٣٤١هـ (٢).

وكانت للشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- اتصالات كتابية مع عدد من العلماء من أهل عنيزة أثناء إقامتهم خارجها، ومن أهل القصيم ونجد والحجاز وخارج الجزيرة العربية . وقد تم نشر أكثرها خاصة رسائله مع تلميذه الشيخ عبد الله بن عقيل (٣) . وسيتم هنا بإذن الله إيراد نموذج من الرسائل غير المنشورة والمتبادلة بين الشيخ عبد الرحمن والعلماء خارج القصيم، ويتمثل هذا النموذج في أحد علماء الوشم وهو الشيخ محمد بن سليمان البصيري (٤) الذي تدل رسائله خلال السنوات الخمس الأخيرة من عمر الشيخ عبد الرحمن على ثقته بالشيخ عبد الرحمن وبعلمه حيث كتب إليه الرسائل العديدة يستفسر فيها عن بعض المسائل العلمية واجابه الشيخ عليها . وكذلك ثقته بعدم تبرم الشيخ عبد الرحمن أو ملله من كثرة الأسئلة

(١) انظر الملحق رقم (٧).

(٢) انظر الملحق رقم (٨).

(٣) ولد الشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل في عنيزة عام ١٣٣٥هـ، ودرس في كتاتيب الدامغ والقرعاوي وابن صالح، كما حضر حلقات الشيخ عبد الرحمن السعدي، وتعين في قضاء أبي عريش والخرج والرياض، ثم نقل إلى قضاء عنيزة في عام ١٣٧٠هـ إلى عام ١٣٧٥هـ حيث انتقل إلى الرياض وعمل في سلك القضاء إلى تقاعده عام ١٤٠٧هـ حيث تفرغ للتعليم إلى وفاته -رحمه الله- في شوال عام ١٤٣٢هـ.

(٤) ولد الشيخ محمد في شقراء عام ١٣٢٠هـ، وأخذ عن علمائها وعلماء الرياض، وتولى القضاء في تربه ونفي، وانتقل في آخر عمره إلى المدينة المنورة حيث توفي فيها عام ١٣٩٤هـ -رحمه الله- . البسام، المرجع السابق،ج٥، ص٥٥٥-٥٥٩ .

والاستفسارات الواردة في هذه الرسائل بسبب تشجيع الشيخ عبد الرحمن في رسائله للشيخ محمد على السؤال والاستفسار عن كل ما يشكل عليه في القضاء او التعليم، وتكراره بأن البحث والمراجعة في هذه المسائل مصلحة للجميع .

ومما جاء في رسالة الشيخ عبد الرحمن إلى الشيخ البصيري المؤرخة في الخامس من جمادى الآخرة عام ١٣٧١هـ إشارة الشيخ عبد الرحمن إلى الإيمان وأنه شجرة أصلها الاعتقادات السلفية والإخلاص لرب البرية، وختم الشيخ رسالته بإفادته بإرسال ثلاث نسخ من إحدى رسائله التي تمت طباعتها وأن واحدة منها للمرسل إليه والثانية للشيخ عبد الله بن فنتوخ والثالثة للشيخ صالح بن سالم (١) .

وأشار الشيخ عبد الرحمن في رسالته المؤرخة في الحادي عشر من ربيع الآخر عام ١٣٧٢هـ إلى وصول كتاب من الشيخ البصيري، وتأخر وصول بعض الكتب، وشكر الشيخ البصيري على دعائه له في الحج، وأفاد الشيخ عبد الرحمن في آخر رسالته بإرساله خطبة ألقاها في الجمعة الماضية (٢) .

وجاء في رسالة الشيخ عبد الرحمن المؤرخة في الثالث عشر من رجب عام ١٣٧٢هـ إفادته بوصول كتاب الشيخ البصيري المرسل من الرياض بواسطة الشيخ محمد العبد العزيز المطوع (٣)، وقال الشيخ عبد الرحمن عن رسائل الشيخ البصيري (يا أخي كتبك يكون لها محل عند أخيك بحسب ما نجد لك من الود

---

(١) مجموع يتضمن هذه الرسائل من الشيخ عبد الرحمن إلى الشيخ البصيري، تم تصويرها من مكتبة الأستاذ أحمد بن الشيخ عبد الرحمن السعدي . انظر الملحق رقم (٩).

(٢) انظر الملحق رقم (١٠).

(٣) ولد الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع السماعيل السبيعي في عنيزة عام ١٣١٧هـ، ودرس على علماء عنيزة وبريدة، وتولى القضاء في المجمعة وعنيزة، وتوفي في لندن أثناء رحلته العلاجية عام ١٣٨٧هـ ودفن هناك -رحمه الله- . البسام المرجع السابق، ج٦،ص٧٨-٨٣ .

المبني ولله الحمد على ما عرفناه من أوصافكم الجميلة[١]).

وكتب الشيخ عبد الرحمن رسالة إلى صاحبه الشيخ محمد في الخامس من شعبان عام ١٣٧٢هـ أفاده فيها بطباعة كتاب بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخبار في شرح جوامع الأخبار، وإرسال سبع نسخ منها، وكتاب القول السديد في مقاصد التوحيد وإرسال عشر نسخ منها، وأفاد أنه قد تم طباعته على نفقته وبعض أصحابه، كما أفاد في رسالته هذه بطباعة كتاب القواعد والأصول الجامعة، وأنه جمعها من متفرقات كلام شيخ الإسلام في جميع كتبه، وأنها قد طبعت على نفقة الشيخ عبدالله العوهلي [٢]، وأفاد الشيخ بإرسال نسخة منها مع محمد العلي العقل[٣] .

وكتب الشيخ عبد الرحمن رسالته المؤرخة في الخامس من ربيع الأول عام ١٣٧٣هـ، وتضمنت تعزية الشيخ البصيري بوفاة أحد أقاربه، وإجابته عن استفسار يتعلق بمكان الوضوء في مسجد الجامع، واقتراح توسعته بطريقة وافق عليها الشيخ عبد الرحمن واستحسنها، كما أفاد الشيخ عبد الرحمن بانتهاء طباعة كتاب الأدلة القواطع والبراهين في إبطال أصول الملحدين في مصر [٤] .

وفي رسالة للشيخ عبد الرحمن مؤرخة في السابع من ذي القعدة عام ١٣٧٤هـ يستفسر فيها عن التعب الذي أصاب يد الشيخ البصيري، ويفيده بإرسال خمس

(١) انظر الملحق رقم (١١).

(٢) ولد الشيخ عبد الله المحمد الناصر العوهلي العنزي في عنيزة عام ١٣٢٥هـ ودرس على الشيخ عبد الرحمن السعدي، كما أخذ عن الشيخ سليمان العمري، وانتقل غى عام ١٣٥٦ إلى مكة المكرمة وعمل بالتجارة واخذ عن علماء الحرم وعين مدرسًا في المعهد العلمي، وتوفي في الرياض في آخر القرن الرابع عشر الهجري -رحمه الله- . البسام، المرجع السابق / ج٦، ص٥٠٣-٥٠٥ .

(٣) انظر الملحق رقم (١٢).

(٤) انظر الملحق رقم (١٣).

نسخ من رسالتين صغيرتين أحدهما في فروع الفقه والأخرى في أصول الفقه، وطلب منـه توزيـع مالا يحتاج إليه من هذه النسـخ إلـى المحتاج إليها من طلبـة العلم .(1)

وكتب الشيخ عبد الرحمن سبع رسائل خلال عام ١٣٧٥هـ كانت الأولى بتاريخ السابع والعشرين من محرم أجاب فيها الشيخ البصيري عن مسألة تتعلق بالبيوع وهل تدخل في الغبن أم لا، وإجابة الشيخ عبد الرحمن بوجود الخلاف فيها وترجيحه أحد القولين (2) .

وأما الثانية فقد كتبها الشيخ عبد الرحمن في التاسع من ربيع الأول إلى صاحبه الشيخ محمد البصيري المتولي للقضاء، والذي سأل عن أربع مسائل أجابه عليها الشيخ عبد الرحمن، وتتعلق الأولى بتوجه اليمين على الحاكم القاضي أو الأمير، والمسألة الثانية يسأل فيها الشيخ محمد عن الحكم في سراية الجناية بعد أخذ الدية، أما المسألة الثالثة فتتعلق بتوجه اليمين على المدعى عليه في قتل النفس عند عدم البينة في غير القسامة، وأما المسألة الأخيرة فتتصل بحكم الغِرّة وتقويمها وعمل الناس فيها (3) .

وأما الرسالة الثالثة فقد كتبها الشيخ عبد الرحمن في السابع من جمادى الأولى ولحسن خلق الشيخ عبد الرحمن (4) - -رحمه الله- - ولعلمه بحاجة صاحبه الشيخ محمد للاستفسار عن بعض المسائل التي تمر عليه في القضاء وخوفاً من تحرجه

---

(1) انظر الملحق رقم (١٤).

(2) انظر الملحق رقم (١٥).

(3) انظر الملحق رقم (١٦).

(4) قال عنه تلميذه الشيخ عبد الله البسام (له أخلاق ارق من النسيم وأعذب من السلسبيل، لا يعاتب على الهفوة ولا يأخذ بالجفوة، يتودد ويتحبب إلى البعيد والقريب، يقابل بالبشاشة، ويحيي بالطلاقة ويعاشر بالحسنى، ويجالس بالمنادمة) . البسام، المرجع السابق / ج٣، ص ٢٤٥ .

من كثرة الاستفسار حولها، كتب إليه الشيخ عبد الرحمن يفيده بسروره بمناقشة هذه الأمور وأن الفائدة فيها للجميع وجاء في هذه الرسالة قول الشيخ عبد الرحمن (وكما ذكرت لك سابقاً ترى محبك يسر بالبحث والسؤال عن الإشكالات لما في ذلك من الفائدة في حق الجميع) وأجابه في رسالته عن مسألة تتعلق بالرضاعة [١].

وأما الرسالة الرابعة فكانت مؤرخة في الخامس والعشرين من جمادى الآخرة، ويفيد فيها الشيخ عبد الرحمن بإرساله خمس نسخ من الجزء الخامس من التفسير، ويطلب من الشيخ محمد توزيع ما زاد عن حاجته [٢].

وتضمنت الرسالة الخامسة المؤرخة في التاسع والعشرين من جماد الآخرة إجابة الشيخ عبد الرحمن عن مسألة تتعلق بحكم المرأة إذا طلبت الفسخ من زوجها المختل عقلياً، وأشار الشيخ عبد الرحمن إلى أنه سبق أن أرسل جواباً لهذا السؤال في رسالة يبدو أنها لم تصل الشيخ محمد . وتجنباً لشعور الشيخ محمد بالحرج من تكرر الأسئلة أعاد الشيخ عبد الرحمن - رحمه الله- عباراته اللطيفة والتي يخبر فيها صاحبه الشيخ محمد بأن النقاش وبحث المسائل الفقهية مفيد للطرفين كليهما حيث قال في آخر رسالته (وأعيد عليك أيها الأخ ما ذكرته لك سابقاً وهو أني ما أحب يصير بخاطرك أي سؤال يكون إلا تذكره لأننا جميعاً مشتركون في الفائدة)[٣] .رحم الله الشيخ عبد الرحمن وجزاه عن حسن خلقه خير الجزاء .

وأما الرسالة السادسة المؤرخة في الخامس من شوال فقد تضمنت إجابة الشيخ عبد الرحمن عن سؤال صاحبه القاضي الشيخ محمد عن تقويم الجناية في

(١) انظر الملحق رقم (١٧).

(٢) انظر الملحق رقم (١٨).

(٣) انظر الملحق رقم (١٩).

إصابة الأصبع [1] .

وبعد كتابة هذه الرسالة بأسبوع واحد ورد كتاب من الشيخ محمد يستفسر فيه عن عدة مسائل منها سؤال عما يجري بين الزوجين من الشقاق، وتعذر بعث الحكمين اللذين اشار إليهما القرآن . وقد فسر الشيخ عبد الرحمن في الجواب بأكثر من عشرة أسطر لعلمه بحاجة صاحبه الشيخ محمد لهذا الجواب لسؤاله غير الافتراضي بل يواجه الشيخ محمد في القضاء . ولتكرر الأسئلة في رسائل متقاربة أعاد الشيخ عبد الرحمن عبارته السابقة باستعداده التام لقبول هذه الأسئلة، وأن البحث والمناقشة فيها مفيدة للجميع حيث كتب الشيخ في رسالته هذه (أخي - كلمتان غير واضحتين لعلهما ألزم عليك- إذا صار بخاطرك أي سؤال يكون أن تبديه لمحبك فإن المصلحة مشتركة) [2] .

وكان لهذه العبارات الطيبة التي كررها الشيخ عدة مرات في رسائله أثرها الإيجابي في نفس الشيخ محمد فواصل كتابة رسائله التي يستفسر فيها عن بعض المسائل الفقهية حيث كتب الشيخ عبد الرحمن رسالة في الثالث والعشرين من محرم عام ١٣٧٦هـ -وهو العام الذي توفي فيه -رحمه الله- إلى الشيخ محمد يجيبه فيه عن سؤال يتعلق بالعقيقة من البدنة والبقرة، وأجابه الشيخ عبد الرحمن بأن الأفضل من الغنم [3] . وبعدها بأيام قليلة كتب الشيخ محمد رسالة إلى الشيخ عبد الرحمن يناقشه فيها حول مسألة العقيقة فأجابه الشيخ عبد الرحمن برسالة

---

(١) انظر الملحق رقم (٢٠).

(٢) انظر الملحق رقم (٢١).

(٣) انظر الملحق رقم (٢٢).

أخرى وأرسل معها ثلاث نسخ من أربع رسائل تم طباعتها [١] .

أما ما يتصل بعلاقة الشيخ عبد الرحمن بطلبة العلم فهي تمثل الإيجابية العالية في التعامل وفي التدريس، ولا اريد التوسع والإطالة في هذه النقطة للحجم المحدد للبحث من قبل الأساتذة المشرفين على المؤتمر ولغلبة ظني بتعرض بعض الأخوة المشاركين لهذه النقطة في بعض المحاور . ولذلك فسأكتفي بالإشارة إلى أسلوب من أساليب الشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- في تدريسه لطلابه وذلك بتقسيمهم إلى مجموعتين

- المجموعة الأولى تسمى عيد وأصحابه، وتضم من الطلاب .
  - عيد بن عبد العزيز التميمي .
  - إبراهيم بن صالح الجفالي .
  - إبراهيم بن عبد العزيز الغرير .
  - عبد العزيز بن حمد المصيريعي .
  - عبد الله بن عثمان الخويطر .
  - حمد بن عثمان الخويطر [٢].
  - محد بن منصور الزامل .
- المجموعة الثانية : علي وأصحابه، وتضم من الطلاب .
  - علي بن محمد الخويطر .
  - صالح بن محمد البسام .
  - أحمد بن مرشد الزغيبي .

---

(١) انظر الملحق رقم (٢٣).

(٢) عدة ورقات مخطوطة كتبها أحد طلاب الشيخ عبد الرحمن، نسخة مصورة منها لدى الباحث، انظر الملحق رقم(٢٤).

- ناصر بن حمود العوهلي .
- صالح بن محمد العوهلي .
- عبد الله بن محمد العوهلي .
- عبد العزيز بن محمد العوهلي .
- زامل بن إبراهيم الزامل .
- علي بن حسن البريكان .
- عبد الله بن حسن البريكان .

وتم توجيه أسئلة لعلي وأصحابه عن المياه واقسامها وأحكامها [١]، وأحكام الميتة وأنواعها، وتعريف الاستنجاء، والمواضع التي تقدم فيها اليمنى على اليسرى والعكس، وحكم البول والغائط في الطرق والظل وتحت الشجر [٢] .

وتم توجيه أسئلة أخرى لعيد وأصحابه تتعلق بأحكام الصلاة والأذان، وحكم ترك المكلف لأحد أركان الإسلام الخمسة [٣] وحكم شد الوسط في الصلاة للرجال والنساء واستعمال الحرير للرجال، والمواضع التي لا تصح الصلاة فيها، وشروط الصلاة [٤] .

وبعد فترة من الزمن يقدرها الشيخ عبد الرحمن توجه أسئلة أخرى إلى مجموعة علي واصحابه ومنها أسئلة في الإمامة، وموقف المأموم الواحد وصلاة المأموم عن يسار الإمام [٥] وحكم علو الإمام أو نزوله عن المأمومين، وحكم التطوع في موضع

---

(١) انظر الملحق رقم (٢٥).

(٢) انظر الملحق رقم (٢٦).

(٣) انظر الملحق رقم (٢٧).

(٤) انظر الملحق رقم (٢٨).

(٥) انظر الملحق رقم (٢٩).

المكتوبة، والفرق بين صلاة الفرد والنافلة [1] . وتوجه أسئلة أخرى لمجموعة عيد وأصحابه ومنها سؤال عن الصور التي يجوز فيها أن يصلي بالجماعة غير الإمام الراتب، وبماذا تدرك الركعة؟ [2]، وسؤال عن الإمامة واقسامها [3] .

وكان قصد الشيخ من تقسيم طلابه أو بعضهم إلى مجموعتين لإحياء روح التنافس والجد الحرص على البحث ومراجعة الكتب المتوفرة في مكتبة مسجد الجامع والمتوفر منها كذلك في بعض المكتبات الخاصة .

وخلاصة القول أن علاقة الشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- بالعلماء كانت على أفضل ما يكون فتعامله مع مشايخه كأفضل معاملة طالب مع شيخه كما يتضح ذلك من كتابات مشايخه المجيزين له والمثنيين على خلقه، كما كان تعامله مع زملائه العلماء يسوده التواضع الجم وإشعار صاحبه باستفادته منه ومن أسئلته ومناقشته كما اتضح ذلك من كتاباته للشيخ محمد البصيري وتشجيعه له على كتابة ما بشغله من أسئلة أو استفسارات، وإظهار الشيخ عبد الرحمن أن المصلحة في البحث عامة للجميع .

وإحقاقاً للحق وبياناً للحقيقة فقد كان هناك إشكال وسوء تفاهم وقع بين الشيخ عبد الرحمن والشيخ عبد الرحمن بن عودان [4] قاضي عنيزة في عام ١٣٦٨هـ،

---

(١) انظر الملحق رقم (٣٠).

(٢) انظر الملحق رقم (٣١).

(٣) انظر الملحق رقم (٣٢).

(٤) هو الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان الزيدي ولد في شقراء عام ١٣١٥هـ وكف بصره وهو في الرابعة من عمره، ولم بمنعه ذلك من طلب العلم على علماء بلده وعلماء الرياض، وعين في قضاء عسيله وشقراء ثم عنيزة من عام ١٣٦١هـ إلى عام ١٣٦٩هـ حيث انتقل إلى الرياض وعين في القضاء هناك إلى وفاته عام ١٣٧٤هـ -رحمه الله-، البسام، المرجع السابق، ج٣، ص١٣٠-١٤٠ .

ويأبى الله سبحانه وتعالى إلا أن يميز هذا العالم الورع فتكون نتيجة خلافه ليست شراً كما هو المتوقع من الخلاف بل كانت النتيجة خيراً للشيخ وصاحبه وبلده بل ولعموم بلدان المملكة بفضل الله تعالى ثم بسبب هذا الخلاف الذي حصل بين الشيخين وخلاصة هذا الخلاف وأسبابه أنه منذ ظهور الحركة العلمية في عنيزة على يد الشيخ عبد الله بن أحمد بن عضيب[1] عام ١١١٠هـ، والقاضي هو الذي يتولى القضاء والخطابة والإمامة والتعليم في المسجد الجامع، وهذا هو الوضع في البلدان النجدية .

وعندما تم تعيين الشيخ عبد الرحمن بن عودان قاضياً لعنيزة عام ١٣٦١هـ سمع باحترام وحب الناس في عنيزة للشيخ عبد الرحمن السعدي، ولذلك عندما قدم إلى عنيزة ودخل المسجد الجامع لأداء أول صلاة فيه، واقيمت الصلاة كان الأمر الطبيعي أن يقوم هو بالإمامة والخطابة والتعليم إضافة إلى القضاء على العادة الجارية في البلدان النجدية، إلا أن الشيخ ابن عودان طلب من الشيخ ابن سعدي التقدم لإمامة الناس في الصلاة فاعتذر أولاً ثم وافق، واستمر الشيخ ابن سعدي يقوم بمهام الإمامة والخطابة والتعليم سبع سنوات بدون مقابل مادي فالوقف الخاص بالمسجد الجامع يأخذه الشيخ القاضي ابن عودان .

والشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- كان راضياً بذلك فهو لا يريد أجراً مقابل الإمامة والخطابة والتعليم، إلا أن أحد القريبين منه كلمه في هذا الموضوع وقال له

---

(١) ولد الشيخ عبد الله بن أحمد بن عضيب الناصري التميمي في سدير في حدود عام ١٠٧٠هـ، وأخذ العلم عن علماء بلده وعلماء أشيقر، ثم انتقل إلى المذنب لوجود بعض أقاربه فيها، فلما علم به أهل عنيزة ركبوا إليه وأقنعوه بالرحيل معهم لحاجتهم إليه في القضاء والتعليم فوافق على ذلك وارتحل معهم عام ١١١٠هـ وبقي في عنيزة إلى وفاته عام ١١٦١هـ -رحمه الله- . البسام، المرجع السابق، ج٣، ص٤١-٥٢ .

بأن الشيخ ابن عودان عندما جاء إلى عنيزة قبل سنوات كان محتاجاً، والآن تغيرت أحواله إلى الأحسن وأنه من حقك يا شيخ أن تطلب نصف الوقف إلا أن الشيخ أجاب سريعاً بأنه لا يرغب في ذلك وأنه ليس محتاجاً إليه، فأجابه صاحبه بأنه إذا لم يكن محتاجاً فإن أكثر الطلاب بحاجة إلى المساعدة، وأنه من الممكن أن يأخذه ويساعد به الطلاب، وهنا تغير رأي الشيخ عبد الرحمن وشعر بأن المسألة لا تتعلق به وإنما تتعلق ببعض الطلاب المحتاجين، ففاتح الشيخ ابن عودان بالموضوع، وكان رد الشيخ ابن عودان بحاجته إلى الوقف كله، وأنه إن كان الشيخ ابن سعدي يرغب في الاستمرار بالقيام بمهام الإمامة والخطابة والتعليم مجاناً وإلا فإنه أي الشيخ ابن عودان مستعد للقيام بها .

ولا يمكن للشيخ عبد الرحمن أن يوافق على ترك الإمامة والخطابة والتعليم فكثر النقاش حول هذا الموضوع، وقام أمير عنيزة عبد الله الخالد السليم برفع الموضوع إلى الملك عبد العزيز فجاء الجواب منه بأن الوقف كله للإمام، وأما القاضي فيفرض له راتب شهري .

وهنا جاءت النتيجة على أفضل ما يكون فالشيخ عبد الرحمن لم يحصل على نصف الوقف كما طلب بل الوقف كله، والشيخ ابن عودان حصل له راتب شهري لست متأكداً من مقداره إلا أنه أفضل بكثير من ريع الوقف الذي يأتي مرة واحدة في السنة .

ولم تقتصر النتيجة الإيجابية على الشيخين فقط بل أصبح هذا نظام للقضاة والأئمة وليس في عنيزة وحدها بل في بلدان المملكة كلها . وهذه نعمة من الله حلت وقدرت بسبب النية الطيبة للشيخ عبد الرحمن فحتى خلافه نتج عنه هذا الخير الكثير لطلابه وللبلدان الأخرى . أسأل الله تعالى أن يجزي الشيخ عبد الرحمن السعدي أفضل الجزاء على أعماله ونواياه الطيبة آمين .

ثانياً : علاقته بالمسؤولين من الحكام والأمراء :

من الأمر الطبيعي أن يرتبط العالم الكبير بالمسؤولين من الحكام والأمراء، ويقدم لهم النصح والتوجيه تنفيذاً لتوجيه الرسول -صلى الله عليه وسلم- بأن الدين هو النصيحة، وأن أولى الناس فيها هم الأئمة وهم المسؤولون كباراً وصغاراً كما أنه من الطبيعي أن يحرص المسؤولون والأمراء على الاتصال بالعلماء، والاستفادة منهم، وتوجيه الناس لأنظمة الدول عن طريقهم خاصة في دولة قامت في جميع أدوارها الثلاثة على الإسلام والارتباط بالعلماء .

واختصاراً وتمشياً مع الحجم المسموح به للبحث يمكن إيضاح علاقة الشيخ عبد الرحمن السعدي بالمسؤولين والأمراء من خلال النقاط التالية :

أ- مع الملك عبد العزيز :

يعتبر الشيخ عبد الرحمن السعدي أول العلماء النجديين الذين كتبوا في تفسير القرآن الكريم، وفى عام ١٣٦٠هـ وصل في تفسيره إلى سورة الكهف وأشار في أحد دروسه قبل صلاة العشاء -وهو الدرس الذي يحضره طلبة العلم والعامة- إلى قصة يأجوج ومأجوج، وقال بأنهم من بني آدم، وان الأرض قد كشفت كلها الآن وأن يأجوج ومأجوج من هؤلاء الكفار الموجودين في الصين وغيرها . فأرسل بعض طلبة العلم المعترضين على هذا التفسير نسخة من تفسير الشيخ عبد الرحمن الى الشيخ عمر بن سليم في بريدة[1] والذي أرسلها بدوره إلى الشيخ محمد بن

(١) ولد الشيخ عمر ابن الشيخ محمد بن عبد الله بن سليم في بريدة عام ١٢٩٩هـ وأخذ عن والده وغيره من علماء بريدة، وتولى قضاء الأرطوية في عام ١٣٣٠هـ وبعد عودته إلى بريدة ووفاة أخيه الشيخ عبد الله تولى القضاء والإمامة والخطابة إلى وفاته في عام ١٣٦٢هـ -رحمه الله-، البسام، المرجع السابق / ج٥، ص ٣٢٩-٣٣٥ .

إبراهيم[1] واطلع عليها الملك عبد العزيز الذي طلب من أمير عنيزة حضور الشيخ عبد الرحمن إلى الرياض .

ومع ان الناس تأثروا وتخوفوا من سفر الشيخ، وطالبوا بمرافقته إلا أن الشيخ استقبل طلب الملك بكل ترحاب، وطمأن الناس بأن هذه الرحلة ستكون لها فوائد إيجابية بالاتصال بالملك والعلماء في الرياض، وقام الأمير عبد الله الخالد السليم -جزاه الله خيراً و رحمه- بتجهيز سيارته الخاصة ليسافر بها الشيخ، ورافقه ابنه أحمد وصالح العلي السليم وعلي الشيوخ وعبد الرحمن الدخيل وسائق السيارة عبد الرحمن الشحيتان . وساروا عصراً حيث استقبلهم أمير بريدة الأمير عبد الله الفيصل الفرحان في مخيم خارج المدينة وتناولوا طعام العشاء، وطلب الأمير من الشيخ مرافقته إلا ان الشيخ اعتذر منه وساروا في ليلتهم .

واستقبل الشيخ من قبل الملك عبد العزيز والعلماء استقبالا حسناً واطلعوا على التفسير، ولم تكن هناك مناقشة علمية حوله إلا أن الملك طلب من الشيخ عدم نشر هذه الكتابة، ومازحه بقوله إن الناس يخافون أن القيامة قريبة، وقام الشيخ محمد بن إبراهيم بزيارة الشيخ عبد الرحمن في بيته عدة مرات [2] .

وكان الشيخ عبد الرحمن ينوي مواصلة السفر إلى الدمام لزيارة أخيه سليمان فذهب إلى الملك عبد العزيز ليستأذن منه ويوادعه ولم يخبره بنيته السفر إلى الدمام فقال له الملك إننا عازمون على السفر غداً إلى القصيم، ونريد أن يكون الدرب واحد فجامل الشيخ الملك ووافق على مرافقته إلى القصيم، وعدل عن السفر إلى

(١) هو الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ولد في الرياض عام ١٣١١هـ وأخذ العلم عن عمه الشيخ عبد اللطيف، وخلفه في القيادة الدينية إلى وفاته -رحمه الله- عام ١٣٨٩هـ . البسام، المرجع السابق / ج١، ص ٢٤٢-٢٦٣ .

(٢) ورقتان من كتابة للأستاذ أحمد ابن الشيخ عبد الرحمن . انظر الملحق رقم (٣٣).

الدمام، وساروا جميعاً، وتناولوا العشاء في مخيم الملك وولي عهده الأمير سعود، وطلب الملك من أحد رجاله ملاحظة الشيخ عبد الرحمن بكل ما يحتاجه ومن معه، وعندما وصلوا إلى القصيم ذهب الشيخ لوداع الملك الذي سيتجه إلى بريدة، وواصل الشيخ مسيره إلى عنيزة[1]

ب- مع الإمارة في عنيزة :

عاصر الشيخ عبد الرحمن منذ بلوغه الخامسة عشرة إلى وفاته - -رحمه الله- - ثلاثة من الأمراء وهم الأمير عبد العزيز العبد الله السليم الذي تولى من عام ١٣٢٢هـ إلى عام ١٣٣٥هـ ولم يكن هناك - فيما أعلم - مواقف للشيخ عبد الرحمن مع الأمير عبد العزيز لصغر سنه بالنسبة للعلماء والمشايخ الآخرين حيث كان عمر الشيخ في السنة الأخيرة لإمارة الأمير عبد العزيز سبعاً وعشرون عاماً .

وأما في عهد الامير عبد الله الخالد السليم والذي امتد عهده لفترة تقترب من الأربعين عاماً من عام ١٣٣٥هـ إلى عام ١٣٧٤هـ فقد كان للشيخ عبد الرحمن دور في النصح والتوجيه والعتب أحياناً في عدد من الأمور التي لا يمكن الإشارة إليها هنا لأنها غير محررة كتابياً وتعتمد على الروايات الشفهية القابلة للزيادة والنقص وتتضمن أسماء افراد وأسر لا داعي لذكرها .

وأما الأمير الثالث الذي ادرك الشيخ سنتين من عهده من عام ١٣٧٤هـ إلى ١٣٧٦هـ فقد كتب له الشيخ كتاب نصح وتوجيه في بداية توليه الإمارة، وجاء في بداية نصيحته له بعد المقدمة (وصيتي لك أن تستعين الله في كل أمورك، وتعلم ان الولاية تمامها واستقامتها بالعزم والحزم على إقامة العدل بين الناس، وإيصال الحقوق إلى أهلها، وان يكون الناس كلهم عندك سواء القريب والبعيد والصديق

(١) انظر الملحق رقم (٣٤).

وغيره) وحثه على الاجتهاد على إصلاح الدين ومعاونة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، ثم أوصاه بأخذ خواطر الجماعة كلهم، كما حثه على الاهتمام بجيران البلد وخص اهالي بريدة وأشار إلى حقوقهم ووجوب منع المعترضين عليهم في مجالسهم بسبب التعصب والهوى [(١)]

ت- وفاة الملك عبد العزيز :

توفي الملك عبد العزيز - رحمه الله - في يوم الاثنين الثاني من ربيع الأول عام ١٣٧٣هـ، وقام الشيخ عبد الرحمن السعدي بدعوة الناس لأداء صلاة الغائب على الملك في اليوم التالي صباح الثلاثاء في الساعة الثالثة بالتوقيت الغروبي وصلى بهم صلاة الغائب وبعد ذلك القى خطبة أشار فيها إلى ان الموت نهاية كل حي وأورد قوله تعالى﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ ﴾ {سورة الرحمن آية :٢٦ } وأنه لو نجا من الموت ناج أو سلم منه سالم لشرفه لكان أولى الناس بذلك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- [(٢)] .

وأثنى الشيخ على الفقيد فقال (ذهب شخصه الكريم وما ذهبت أوصافه الجميلة وأفعاله ومشى بنفسه وبقيت مشاريعه الطيبة وأعماله قد علم القريب والبعيد ما وفقه الله له في حياته من الأعمال الصالحة والمآثر الجليلة والآثار الخالدة وقد عرفوا ماله من النفع العميم وما جرى على يديه من الخير الجسيم . كانت حياته زاهرة بالبركات، وأيامه مثمرة للمنافع والخيرات، وكان له الحنو على الرعايا والمستضعفين، وكانت له الأيادي والشفقة على جميع المسلمين، عاش ولله الحمد حميداً وانتقل بحول الله إلى ربه سعيداً) ثم دعا له بالمغفرة والرحمة

(١) وثيقة من ورقة واحدة نسخة مصورة منها لدى الباحث . انظر الملحق رقم (٣٥).

(٢) وثيقة من ثلاث ورقات نسخة مصورة منها لدى الباحث . انظر الملحق رقم (٣٦).

والرضوان [1].

كما دعا لولي عهده وقال (لاسيما الملك المعظم ولي عهده والخليفة من بعده حفظه الله وحرسه وحماه وأعانه على مهماته العظيمة وسدد خطاه وجعله مباركاً موفقاً لما يحبه ويرضاه) كما دعا للمسلمين بإصلاح أحوالهم والتأليف بين قلوبهم وجمع شملهم [2]

ث- علاقته بمشكلة المعهد السعودي بعنيزة :

وهذه العلاقة تتداخل فيها النقاط الثلاث المتصلة بالعلاقات بالمسؤولين والعلماء وعامة الناس . وخلاصة هذه المسألة أن الشيخ الدناصوري أحد معلمي المعهد السعودي في عنيزة عام ١٣٦٩هـ ألقى درساً في مسجد السويطي بعد صلاة العشاء وانتقده فيه بعض طلبة العلم، واتهموه في عقيدته وبدأت المطالبات بإلغاء عقده وتسفيره فوراً .

وكان الشيخ القاضي عبد الرحمن بن عودان وغالبية طلبة العلم والعامة يؤيدون ذلك وكتبوا إلى الشيخ عبد الله بن حميد[3] في بريدة الذي كتب بدوره إلى الشيخ محمد بن إبراهيم واطلع على ذلك الملك عبد العزيز فجمعت هذه المسألة النقاط الثلاث كلها .

---

(١) انظر الملحق رقم (٣٧).

(٢) انظر الملحق رقم (٣٨).

(٣) ولد الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد الخالدي في الرياض عام ١٣٢٩هـ، وكف بصره في طفولته إلا انه واصل طلب العلم على الشيخ محمد بن إبراهيم وغيره من علماء الرياض، وتعين في قضاء الرياض وسدير ثم بريدة في عام ١٣٦٣هـ وفى عام ١٣٨٤هـ عين رئيساً للرئاسة العامة للإشراف الديني على المسجد الحرام وفى عام ١٣٩٥هـ عيين رئيساً لمجلس القضاء وتوفي في الطائف عام ١٤٠٢، البسام، المرجع السابق، ج٤، ص ٤٣١-٤٤٥.

وكان الشيخ عبد الرحمن يرى أن المسألة لا تساوي كل هذا الاهتمام الكبير، وأن الموضوع الذي تطرق إليه الشيخ الدناصوري ليس عقائدياً، وإن كان لابد من إلغاء عقده فينبغي تأخير سفره إلى نهاية السنة الدراسية ليضع اسئلة الامتحان ويصحح أوراق الطلبة، إلا أن موقف الشيخ بن عودان والمتحمسين من طلبة العلم والعامة وموقف الشيخ ابن حميد في بريدة والشيخ ابن إبراهيم في الرياض كان سبباً في إلغاء عقد الشيخ الدناصوري وسفره قبل وقت الامتحان .

وموقف الشيخ عبد الرحمن يدل على حكمته -رحمه الله- فالمسألة التي تم البحث فيها تتعلق بالفقه والتفسير وليست في العقائد، وكل إنسان يصيب ويخطئ، وكان الصواب بإبقائه على الأقل ليضع أسئلة امتحان الطلبة ويصحح اجاباتهم بدل أن يوكل تدريس المادة إلى أستاذ في آخر العام الدراسي إلى أستاذ أخر قد يؤثر تدريسه وتصحيحه سلباً على الطلاب .

ثالثاً : علاقته بعامة الناس :

قام الاستاذ محمد ابن الشيخ عبد الرحمن السعدي بجمع الكثير من المواقف والقصص التي توضح علاقة الشيخ -رحمه الله- بعامة الناس، وقام سبط الشيخ الأستاذ مساعد بن عبد الله بن سليمان السعدي بصياغة هذه المواقف وترتيبها، كما أن الأخ الدكتور إبراهيم العبد الرحمن العلي التركي العمرو له مجموع جيد جمع فيه بعض من هذه المواقف التي تميز بها الشيخ في علاقته مع أفراد مجتمعه .

ولذلك فإنه لا داعي لتكرار الحديث عن هذه المواقف فهي منشورة بين الناس، كما أنها تعتمد على الروايات الشفهية التي تكون عرضة للزيادة والنقص، وسيقتصر الحديث هنا في هذا الموضوع على خطب الشيخ عبد الرحمن الموجهة إلى عامة الناس والتي لا تقتصر على الحديث عن أحكام الصلاة والزكاة والصوم

بل تمتد إلى ما يتعلق بجميع شؤون حياتهم التي ينبغي ارتباطها بأحكام الشرع ومن ذلك .

- النهي عن تدريس الأبناء في المدارس الأجنبية المنحرفة :

أشار الشيخ -رحمه الله- في خطبته إلى أن الهدف الأساسي من إنشاء هذه المدارس هو اضلال الناس وإفساد عقائدهم، وحث الناس على تدريس أبنائهم في مدارس الحكومة . وهذه المدارس غير موجودة في عنيزة إلا أن الشيخ لبعد نظره يعلم أن خطبته هذه ستطبع وتنشر، وأن هناك من يسمع كلامه وينقله إلى الآخرين خارج عنيزة .

- خطبته في الاعتدال في استعمال العلاج :

أشار الشيخ في خطبته إلى وجوب الاهتمام بصحة الأبدان والقلوب، والاهتمام بالنظافة والرياضة، والابتعاد عن التوهم في الأمراض، وأن سبب ذلك ضعف القلوب وعدم التوكل على الله .

الاستفادة من المخترعات الحديثة المباحة :

وأشار في خطبته إلى نعم الله بمكبر الصوت والبرقيات والتليفونات التي استنكرها بعض الناس واعتبروها بدعة، وأوضح أن هذا فضل من الله وأنه داخل في أمر الله ورسوله بتبليغ الحق إلى الخلق (١) .

وكان الشيخ -رحمه الله- حريصاً على الحديث عن المناسبات الخاصة بعنيزة، أو الأحداث المتعلقة بالعالمين العربي والإسلامي، ومن المناسبات الخاصة بعنيزة مناسبة وصول الماء العذب إلى البيوت في عام ١٣٧٥هـ فألقى

---

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الخطب، مركز صالح بن صالح، عنيزة، ١٤١٢هـ، ج٦، ص١٢و١٣و٣٩و٤.و٥٣و٥٤ .

الشيخ خطبة شكر فيها الله سبحانه وتعالى على نعمه الكثيرة، ثم شكر صاحب المشروع الوزير السابق للمالية الشيخ عبد الله بن سليمان الحمدان [1] وطلب من الناس شكره وقال (ثم أشكروا بعد ذلك ارباب الهمم العالية الساعين لنفع العباد والبلاد بالمشاريع الغالية . هذا معالى الوزير السابق قد جد واجتهد في نفعكم بهذا الماء الغزير وبذل لذلك من ماله الحر النفقات الجسيمة والخير الكبير) ثم قال (فالحمد لله الذي جعل من رجال جلالة الملك أمثال هؤلاء الرجال وفى ظلال ملكه من يقوم بمثل هذه الأعمال[2] .

وفى نهاية خطبته -رحمه الله- شكر الأمير وكذلك القائم على هذا المشروع إبراهيم الحمد الفرج المعروف بحبودل [3] .

ومن المناسبات العامة خطبته بمناسبة العدوان الثلاثي على مصر في نهاية عام ١٣٧٥هـ، وتحدث فيها عن عداوة الكفار على المسلمين ودعا الله تعالى أن يجمع شمل المسلمين ويؤلف بين قلوبهم وينصرهم على عدوهم [4] .

ويختم الحديث عن موضوع علاقة الشيخ بعامة الناس بعلاقاته الحميمة مع

---

(١) ولد الوزير عبد الله السليمان الحمدان في عنيزة عام ١٣٠٢هـ وتعلم فيها، ثم انتقل إلى الأحساء والبحرين والهند للتجارة وبعد اعتلال صحة أخيه محمد الذي كان يعمل في ديوان الملك عبد العزيز حل محله ونال حظوة كبيرة عند الملك عبد العزيز وخاصة بعد توقيع اتفاقية البترول مع الشركة الأمريكية، واستمر في عمله مع الملك عبد العزيز إلى وفاته - رحمه الله - عام ١٣٧٣هـ وكانت وفاته -رحمه الله- في عام ١٣٨٥هـ الرويشد، عبد الرحمن بن سليمان، عبد الله السليمان الحمدان، ١٤٢١هـ . وكانت له ولأولاده مآثر في عنيزة ومنها مشروعه هذا للماء وبناء مسجد الجديدة .

(٢) وثيقة من ورقتين، نسخة مصورة منها لدى الباحث . انظر الملحق رقم (٣٩).

(٣) انظر الملحق رقم (٤٠).

(٤) الحمد، محمد بن إبراهيم، التراجم لتسعة من الأعلام، دار خزيمة، الرياض، ١٤٢٨هـ ص٢٤٧ .

بعض أصحابه ويؤخذ نموذج لذلك علاقة الشيخ بصاحبه طالب العلم الوجيه إبراهيم المحمد السليمان البسام، وسنهما واحد فكلاهما ولد في عام ١٣٠٧هـ وبينهما شهر واحد فالشيخ في محرم وصاحبه في صفر وبينهما من الصحبة والألفة والثقة والمحبة شيء كثير .

وقد عزم الوجيه إبراهيم المحمد البسام على الحج في إحدى السنوات، وعرض على صاحبه الشيخ عبد الرحمن مرافقتهم فوافق الشيخ على ذلك، وسر صاحبه سروراً كثيراً إلا أن الله تعالى لم يقدر ذلك لحصول أمر طارئ جعل الشيخ عبد الرحمن يعدل عن الحج في تلك السنة . والشاهد هنا هي عبارته الرقيقة التي كتبها لصاحبه يعتذر منه عن عدوله عن الحج وتفضيله الاعتذار كتابةً إكراماً لصاحبه الذي لا يريد مقابلته بالاعتذار حياء منه، وهذه سمات العلماء المخلصين لأصحابهم المتصفين بأفضل الصفات والأخلاق .

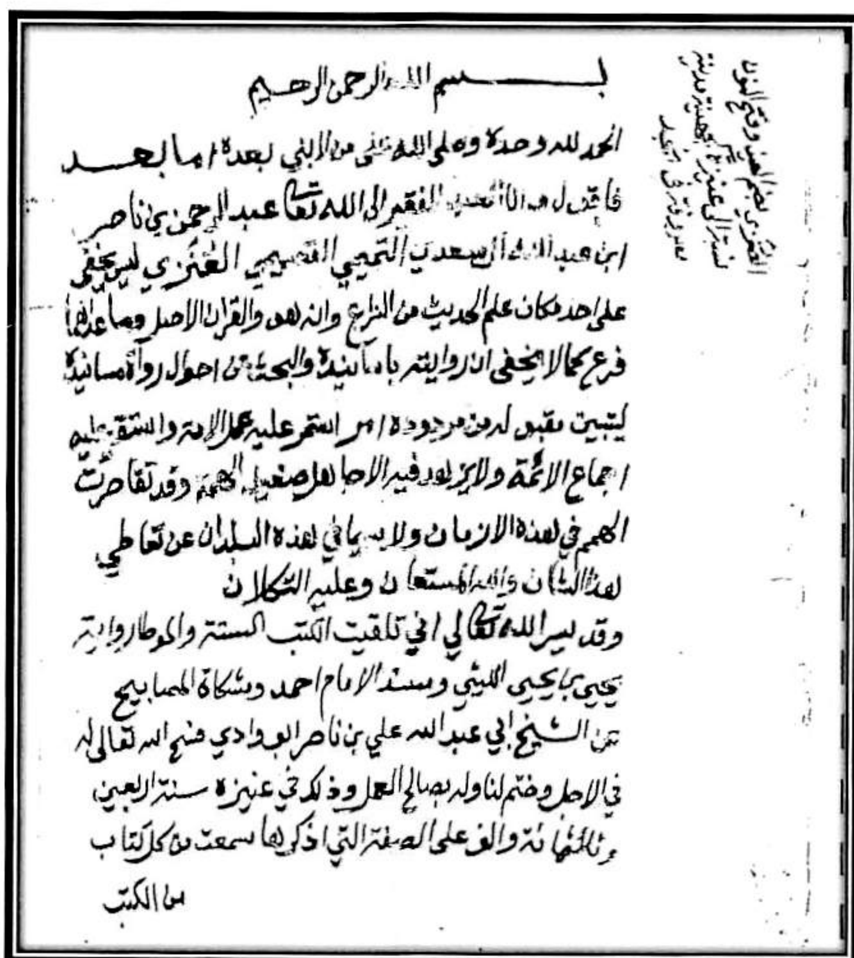
وجاء في أول رسالته بعد البسملة (إلى جناب الأخ المكرم والصاحب المقدم والحبيب المحترم إبراهيم المحمد السليمان البسام حفظه الله من جميع المكاره والأسقام وأسبغ عليه نعمه الجسام آمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم الداعي لذلك طول الله عمرك على طاعته وأدام توفيقك نخبر جنابكم أني قد استخرت عن الحج هذه السنة بعدما كررت الاستخارة عدة مرات لما لا يخفى عليك وجزمت جزما ما به أدنى تردد فأطلب منك يا حبيبي أنك ما تراجعني لأن مخالفتك تشق على غاية المشقة وأنا ما بي علاج فالمراجعة ما بها فائدة فالرجا من الله ثم منك أنك تسمح سماحاً تاماً لينشرح صدري وليتم إحسانك والحمد لله حيث وافق عذري مثلك بكمال شفقتك ومحبتك وتمام ميانتي عليك لأني أجزم أني لو اجري معك مهما أجري ما يبقى بخاطري من طرفك مثقال ذرة) ثم يشير الشيخ إلى أنه لم يعتذر إلا لعذر كبير فوت عليه هذه الحجة مع صاحبه وأخبر صاحبه بانه يدعو له وفى آخر

رسالته طلب من صاحبه عدم الإخبار بعذره لأي أحد (١)

رحم الله الصاحبين وجمعهما في مستقر رحمته، وجزى الله الشيخ عبد الرحمن خير الجزاء على ما قدمه لمجتمعه وأمته، ورحمنا جميعاً ووالدينا وأهالينا وأخواننا المسلمين أنه سميع مجيب وصلى الله علي نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) وثيقة من ورقة واحدة مصورة من الأصل في مكتبة المرحوم الوجيه إبراهيم المحمد البسـام . انظر الملحق رقم (٤١).

الملاحـــق



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده أما بعد
فاقول انا الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن ناصر
ابن عبد الله آل سعدي التميمي القصيمي العنيزي ليس يخفى
على احد مكان علم الحديث من الشرع وانه هو والقرآن الأصل وما عداهما
فرع كما لا يخفى ان روايته بالأسانيد والبحث عن احوال رواة أسانيده
ليتبين مقبوله من مردوده امر استمر عليه عمل الأمة واستقر عليه
اجماع الأئمة ولا يزالون [illegible] الهمم وقد تقاصرت
الهمم في هذه الأزمان ولا سيما في هذه البلدان عن تعاطي
هذا الشأن والله المستعان وعليه التكلان
وقد يسر الله تعالى لي أني تلقيت الكتب الستة والموطا رواية
يحيى بن يحيى الليثي ومسند الإمام احمد ومشكاة المصابيح
عن الشيخ أبي عبد الله علي بن ناصر أبو وادي فسح الله تعالى له
في الأجل وختم لنا وله بصالح العمل وذلك في عنيزة سنة [illegible]
[illegible] والف على الصفة التي اذكرها سمعت من كل كتاب
من الكتب

الملحق رقم (١)

الورقة الأولى من إجازة الشيخ ابن وادي للشيخ عبد الرحمن السعدي.

من الكتب المذكورة من كل كتاب منها اوله بعضها بقرائتي وبعضها
بقرائة غيري وانا اسمع من اول البخاري الى كتاب العلم
ومن اول مسلم الى باب شعب الايمان ومن اول ابي داود
الى باب التوضئ بماء البحر ومن اول النسائي الى باب ايجاب
غسل الرجلين ومن اول الترمذي الى ما جاء في النضح بعد
الوضوء ومن اول ابن ماجه الى فضائل الصحابة ومن اول
الموطا الى التيمم ومن اول مسند الامام احمد الى اثناء مسند
ابي بكر حديث تلحيد النبي صلى الله عليه وسلم ومن اول
مشكاة المصابيح الى باب في الوسوسة
فهذه المواضع من هذه الكتب حصلت لنا بالسماع المذكور
وباقيها حصلت لنا بالاجازة والاذن في روايتها عن
الشيخ علي المذكور فقد اجازني الشيخ علي ان اروي عنه
الكتب المذكورة وهو تلقاها ما عدا المسند عن محدث الاقطار
الهندية السيد محمد نذير حسين الحسيني الدهلوي بها
سنة تسع وتسعين ومائتين والف على الصفة الاتية

الملحق رقم (٢)

الورقة الثانية من إجازة الشيخ ابن وادي للشيخ عبد الرحمن.

قرأ هو بنفسه على الشيخ النصف الاول من صحيح البخاري وسمع من الشيخ النصف
الاخير منه وسمع منه صحيح مسلم بكماله وسنن النسائي بكمالها وسنن ابن ماجه
بكمالها والنصف الاول من جامع الترمذي او ازيد من النصف ومن اول سنن ابي داود
الى اخر كتاب الطهارة ومن اول الموطا الى كتاب الجنائز وكتب له نذير حسين
الاجازة بهذه الكتب واذن له في اقرائها وتدريسها وكانت وفاة نذير
حسين سنة عشرين وثلثمائة والف وهو اخذها سماعا وقراءة واجازة
عن العلامة الشيخ محمد اسحق المحدث الدهلوي ثم المكي الفاروقي المتوفى
سنة اثنتين وستين ومائتين والف وهو اخذها سماعا وقراءة واجازة
عن جده لامه الشيخ العلامة الاجل مسند الوقت الشاه عبد العزيز
المحدث الدهلوي المتوفى في سنة تسع وثلاثين ومائتين والف وهو اخذها
سماعا وقراءة واجازة عن والده ولي الله احمد بن عبد الرحيم الفاروقي
المحدث الدهلوي المتوفى في سنة ست وسبعين ومائة والف وهو
اخذها ما عدا الموطا عن ابي طاهر محمد بن ابراهيم الكوراني المدني
عن ابيه كما هو مذكور في اسانيد ولي الله الدهلوي وهذه
اسانيد الدهلوي قال رحمه الله تعالى اما صحيح البخاري فاخبرنا شيخنا
ابو طاهر محمد بن ابراهيم الكردي المدني قال اخبرنا والدي الشيخ ابراهيم
الكردي المدني قال قرات على الشيخ احمد القشاشي قال اخبرنا الشناوي
قال اخبرنا شمس الدين محمد بن احمد الرملي قال اخبرنا الزين زكريا

قال قرات

الملحق رقم (٣)

الورقة الثالثة من إجازة الشيخ ابن وادي للشيخ عبد الرحمن.

بما تقدم عن الشيخ محمد عمر عن الشيخ عمر الاربلي عن الشيخ محمد سليم الكزبري عن
والده ابي الفتوح الشيخ احمد مسلم الكزبري عن والده ابي الشهاب زين الدين عبد الرحمن
الكزبري عن والده ابي الزين شمس الدين محمد الكزبري عن والده ابي الفرج جلال الدين
عبد الرحمن الكزبري عن ابي المواهب العالم العامل التقي محمد الفقيه الحنبلي عن والده الفقيه
المقرئ المحدث الشيخ عبد الباقي الحنبلي مفتي السادة الحنابلة بدمشق عن الحجازي
الواعظ عن الاركاني عن الحافظ ابن حجر العسقلاني عن ابي المعالي عن الزين ابي بكر
الرصبي عن الحافظ ناصر الدين محمد الفارقي قال انبانا ابو الفضل احمد هبة الله بن احمد
ابن عساكر عن ابي محمد هبة الله بن اسمعيل بن عمر المستدين عن ابي عثمان الهاشمي
عن ابي مصعب احمد بن ابي بكر الزهري عن الامام مالك رضي الله عنه
والحمد لله اولا واخرا وظاهرا وباطنا كان الفراغ منها رقمه في ٢٧ من صفر سنة ١٣٤٠
بقلم عبد الرحمن بن ناصر السعدي غفر الله له ولوالديه ومشائخه وجميع المسلمين

بلغ مقابلة على [illegible]

الملحق رقم (٤)

الورقة الأخيرة من إجازة الشيخ ابن وادي للشيخ عبد الرحمن



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي تسلسل فضله فليس له انقطاع و[illegible]
احمده حمداً اتصل سنده بغير علة [illegible] واشكره [illegible]
[illegible] من المعضلات العوادي واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له المتفضل على من انقطع الى عزيز جنابه [illegible]
[illegible] واشهد ان سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله سيد المرسلين
وامام المتقين وقائد الغر المحجلين حبيب الامة الموحدين صلى الله وسلم عليه وعلى آله
واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فلما كان طلب الاسناد هو الغاية
التي يسابق اليها ذوو الجد والاجتهاد والمرتبة التي [illegible] عليها الفحول ويتنافس فيها
ذوو الفضائل من العقلاء وقيل [illegible] ان الاسناد من الدين ولولاه [illegible] المبطلين
وقال من قال من غير يقين وكان العلم [illegible] الاعظم
[illegible] انفس نفيس وعليه البناء والتأسيس
ومدار امر المعاش والمعاد واهله اشرف العباد [illegible] فهم حفظة الشرع
المطهر ونقاده وائمة السنة المطهرة وحفاظها لا سيما اهل الحديث [illegible]
منهم [illegible] فهم الاحياء اذا ذكروا وغيرهم اموات وان لم يقبروا كيف
وقد خصهم [illegible] فقال تعالى [illegible]
الذين اوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً [illegible]
خشيته التي [illegible] فقال عز من قائل انما يخشى الله من عباده العلماء
وجعل اهل الجهل بالنسبة [illegible] العميان بلا ارتياب فقال تعالى افمن يعلم
انما انزل اليك من ربك الحق كمن هو اعمى انما يتذكر اولوا الالباب و[illegible]
[illegible] فقال تعالى وما يعقلها الا العالمون وامر
بالاستفادة [illegible] في كل الشئون فقال تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم [illegible]
هذا وان ممن لاحظته العناية وسبقت له الهداية والقت اليه المعارف
[illegible] البلاغة [illegible] الطالب الراغب صاحب [illegible]
الولد الصالح الذكي الفطن الورع التقي الطاهر القلب السليم
من اشراف قبيلة بني تميم الناشئ في طاعة الله [illegible]
ابن ناصر [illegible] سعدي [illegible]

الملحق رقم (٥)

الورقة الأولى من إجازة الشيخ ابن عيسى للشيخ عبد الرحمن السعدي.

٢

بحقائق تحقيقه مكنونات اللطائف وصرف المدى عند صروف الردى ولا زال علماً
يستضاء بنوره ويهتدى به قد قرأ علي وسمع اطرافاً من الكتب الستة ومن مسند الامام
احمد ومن الموطأ وغير ذلك من كتب الحديث والفقه وبعد ذلك طلب مني لحسانه وحسن
ظنه بي ان اجيزه بمروياتي او ما اشتهر بروايته مسموعاتي وكنت ممن نظمه الائمة الاعلام في
سلك الاسناد واجازوه بما يجوز لهم وعنهم روايته وافادوه واستفادوه فلم
ار اقدم رجلا واوخر اخرى لان احجامي عن هذا اولى بي واحرى ثم اني بادرت
بالاجابة رجاء دعوة صالحة مستجابة فاقول ومن الله تعالى استمد القوة والحول لقد
اجزت الابن المذكور ضاعف الله لي وله الاجور ان يروي عني جميع الكتب الستة
التي هي صحيحا البخاري ومسلم وسنن ابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وكذا
مسند الامام احمد وموطأ الامام مالك وبقية الصحاح والمسانيد وسائر كتب
الحديث والتفسير وجميع ما يجوز لي وعني روايته من فقه واصول ونحو ومعان
وبيان وغير ذلك من انواع العلوم وفنونه ونكته وعيونه واجزت له ان يروي
عني ما تضمنه المسند المسمى بالامداد بمعرفة علو الاسناد للشيخ العالم عبد الله بن سالم البصري
ثم المكي الشافعي شارح البخاري المتوفى بمكة سنة ١١٣٤هـ وكذلك مسند الشيخ احمد بن محمد
النخلي المكي الشافعي المتوفى بمكة سنة ١١٣٠هـ وكتاب صلة الخلف بموصول السلف للشيخ العالم
محمد بن محمد بن سليمان المغربي ثم المكي المالكي المتوفى بدمشق سنة ١٠٩٤هـ وما تضمنته هذه
الاثبات الثلاثة من جميع الكتب في جميع الفنون كما اجازني بذلك جماعة من العلماء
الاعلام والاجلاء الكرام اعلاهم قدراً وانبههم ذكراً شيخنا الامام العالم العلامة
الحبر البحر الفهامة السائر على طريق السلف الصالح والسالك على نهج الرعيل الفالح
مفخر العلماء والمدرسين وعين الفقهاء والمحدثين ابن العم الشيخ احمد بن الشيخ
القاضي ابراهيم بن حمد بن عيسى المولود في بلد شقراء في سنة ١٢٥٣هـ والمتوفى في بلد المجمعة
يوم الجمعة رابع جمادى الثاني سنة ١٣٢٩هـ قدس الله روحه ونور ضريحه وهو يروي
عن جملة من المشايخ الكرام المشاهير الاعلام منهم الشيخ العالم العلامة القدوة
الفهامة رئيس الموحدين وقامع الملحدين الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ الامام
محمد بن عبد الوهاب المتوفى في بلد الرياض في حادي عشر ذي القعدة سنة ١٢٨٥هـ رحمه الله
تعالى وابنه العالم الجليل الحبر النبيل الشيخ عبد اللطيف المتوفى في بلد الرياض

في رابع عشر

الملحق رقم (٦)

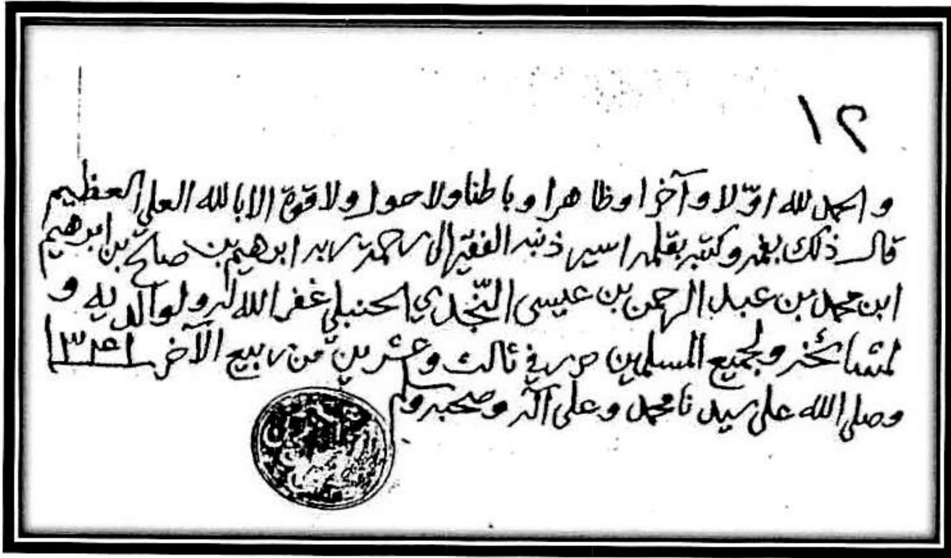
الورقة الثانية من إجازة الشيخ ابن عيسى للشيخ عبد الرحمن السعدي.

١١

الإمام الشافعي المتوفى بمصر سنة ٢٠٤ وأخذ الإمام الشافعي عن جماعة منهم الإمام مالك
وأخذ الإمام مالك عن جماعة منهم أبو بكر محمد بن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤ ونافع
مولى ابن عمر المتوفى سنة ١١٧ وقيل سنة ١٢٠ وهما عن الإمام الجليل عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما المتوفى بالطائف سنة ٦٨ وهو عن سيد المرسلين ورسول رب العالمين
صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين قال السفاريني
لما ذكر غالب هذه السلسلة فهذه طريقة شريفة عظيمة الشأن كبيرة القدر وكل رجالها
ثقات وسادة أثبات ليس فيهم أحد إلا وهو إمام متبع وحبر بحر في الأصول والفروع
ومنها تعرف أسانيد سائر كتب المذكورين مثل كتاب شرح الدليل وكتب البلباني و
كتب عبد الباقي وكتب الحجاوي والوفائي الفتوحي وكتب الشيخ منصور البهوتي وكتاب الشويكي
التوضيح وكتب علي بن سليمان المرداوي وابن قندس وابن اللحام وابن رجب وابن
القيم وشيخه تقي الدين ابن تيمية وابن أبي عمر والموفق والمجد والشيخ عبد القادر الجيلاني
وابن الجوزي وابن عقيل وأبي الخطاب والقاضي أبي يعلى وغيرهم وكل أسانيد
هؤلاء تعرف من هذه الطريقة الشريفة والسلسلة العظيمة المنيفة وهذا ما تيسر
ذكره من بعض أسانيدنا لما تقدم من الكتب مع اشتغال البال وتشويش الحال ولنا
غير طرق أعلاها هو ما ذكرنا وبه كفاية إن شاء الله تعالى والله سبحانه وتعالى
ولي التوفيق وقد أجزت الابن الصالح الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي
المذكور بجميع ما تقدم إجازة عامة بشرطها المعتبر عند أهل الأثر وأوصيه كل الوصية
بتقوى الله تعالى في سره وعلانيته والتمسك بسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم عند
فساد هذا الزمان وقول الحق حسب الاستطاعة والإمكان واستمداده المعونة
ممن بيده خيري الدنيا والآخرة وأوصيه أن لا يفتي بمسألة من مسائل الفقه إلا بعد
المراجعة والإمعان وأن لا يروي حديثاً إلا أن يكون حافظاً له كالعيان وأن لا يتكلم
بتفسير القرآن إلا عن يقين جعله الله من العلماء العاملين لأن العلم أمانة والعلماء
أمناء الله في أرضه ومن كان أميناً فيجب عليه اجتناب الخيانة وأوصيه بالعمل الذي هو
ثمرة العلم والنماء فلا خير في علم بلا عمل وإن بلغ ناقله عنان السماء وأن لا ينساني ووالدي
وأولادي ومشايخي من صالح الدعوات لا سيما في مواطن الاستجابات ومواسم الخيرات
فخير الدعاء دعوة غائب لغائب وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يوفقني وإياه
والمسلمين لصالح القول والعمل وأن يجنبنا الخطأ والزلل وأن يجعلنا من المحبين
للعلماء العاملين والهداة الراشدين وأن يميتنا على سنة سيد المرسلين

الملحق رقم (٧)

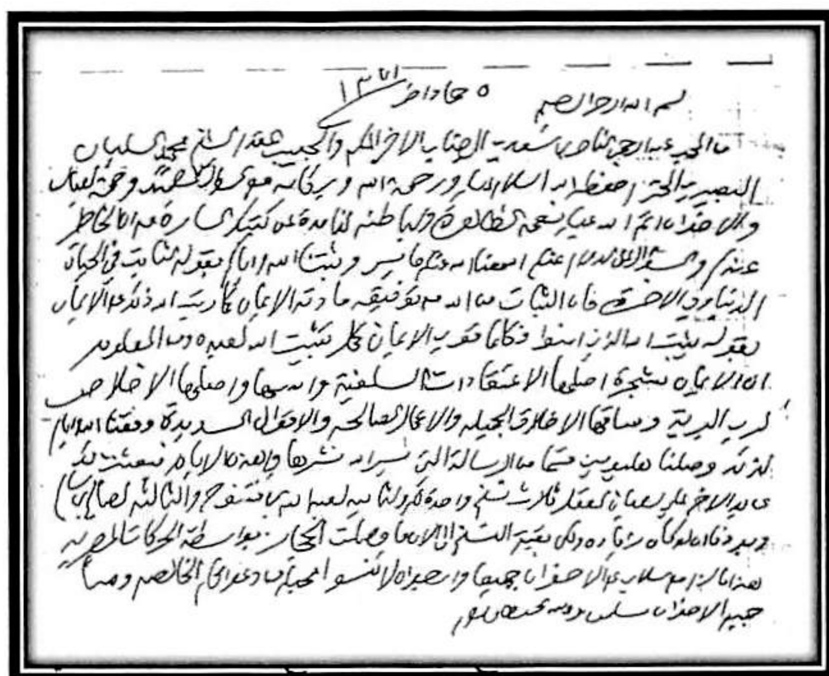
الورقة الحادية عشرة من إجازة الشيخ ابن عيسى للشيخ عبد الرحمن السعدي.



١٢

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
قال ذلك بفمه وكتبه بقلمه أسير ذنبه الفقير إلى [illegible] إبراهيم بن صالح بن إبراهيم
ابن محمد بن عبد الرحمن بن عيسى النجدي الحنبلي غفر الله له ولوالديه و
لمشايخه ولجميع المسلمين حرر في ثالث وعشرين من ربيع الآخر سنة ١٣٤١
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الملحق رقم (٨)



بسم الله الرحمن الرحيم ٥ جماد آخر ١٣٧١

من المحب عبد الرحمن [illegible] السعدي إلى جناب الأخ المكرم والحبيب [illegible] الشيخ محمد [illegible]

البصيري المحترم حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] فإن الثبات من الله [illegible] الإيمان [illegible]

[illegible] يثبت الله الذين آمنوا فكلما قوي الإيمان [illegible] ثبت الله لعبده ومن المعلوم

أن الإيمان كشجرة أصلها الاعتقادات السلفية [illegible] الإخلاص

لرب البرية وساقها الأخلاق الجميلة والأعمال الصالحة والأقوال السديدة وفقنا الله وإياكم

لذلك [illegible] الرسالة التي [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الملحق رقم (٩)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى الخامس من جمادى الأخرة عام ١٣٧١هـ.

١١ ربيع اخر ١٣٧٢

بسم الله الرحمن الرحيم

من المحب عبد الرحمن الناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته [illegible]

[illegible]

الملحق رقم (١٠)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في الحادي عشر من ربيع الأخر عام ١٣٧٢هـ.

١٣٧٢

بسم الله الرحمن الرحيم ١٣ رجب

من المحب عبد الرحمن الناصر بن سعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ
محمد السليمان البصيري حفظه الله ووفقه لكل خير السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته وبعد فقد تلقيت كتابك الذي أرسلت
من الرياض بواسطة محمد العبد العزيز المطوع فسررت بصحتكم
ووصولكم من مكة بالخير إلى الرياض وما سرني أن هو سبب
الذي أخر مكاتبتكم عن محبكم الحقيقي يا أخي لست بحاجة لأن لها محل
عندنا بحسب ما نجد لكم من الود المبني ولله الحمد على ما عرفناه من أوصافكم
الجميلة نرجو الله أن يتمم لكم الخير وأسبابه فإن الخير الديني والدنيوي له أبواب
وأسباب فمن وفق لتحصيلها وسلوكها أفضت به إلى كل خير
وأساسها أمران إخلاص العمل لله في كل قول وعمل وفي كل حركة
وسكون والإحسان إلى الخلق بالعلم والنصح والجاه
والبدن والمال والتوجيه إلى مصالح الدين وإلى مصالح الدنيا فمن
وفق للإخلاص والإحسان بحسب إمكانه ومقدوره
فقد وفق لكل خير وهانت عليه الطاعات وسهلت عليه المشقات
واستحلى كل صعوبة تقربه إلى الله وأصل ذلك توفيق الله واللجأ إليه
قال شعيب صلى الله عليه وسلم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب
الكتب الذي ذكرت لكم سابقا إلى الآن لم تصل ولعلها قد خلص طبعها
نسأل الله التيسير والتسهيل وبوصولها إن شاء الله نرسل لكم هذا ما لزم إلا ذا
فيه ولازم [illegible] وبلغ سلامي جميع المشايخ خصوصا الشيخ محمد بن إبراهيم
والشيخ عبد اللطيف والشيخ عمر ومن لديكم من المحبين ومنا الأخوان يهدون السلام عليكم

الملحق رقم (١١)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في الثالث عشر من رجب عام ١٣٧٢هـ

١٣٧٢
٥ شعبان

بسم الله الرحمن الرحيم
من المحب عبد الرحمن الناصر بن سعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان
البصيري حفظه الله آمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال
عن صحتكم لا زلتم بخير وسرور وأتعرفكم بأن قد كتبت لكم خطوط وأنت بالأحوال
وقد وصلت كتب التي أرسلناها لتطبع وهي (بهجة قلوب الأبرار
والقول السديد) وقد طبعنا على حسابنا وصار بعض
أصحابنا بأصلكم منها من القول السديد عشر نسخ ومن بهجة قلوب
الأبرار سبع نسخ وأيضا تم طبع القواعد والأصول التي جمعناها
من متفرقات كلام شيخ الإسلام في جميع كتبه وقد طبع على النفقة محمد الله
العوصلي للتجارة وقد أهدى لي منها نسخا وأرسلت لكم نسخة مع الكتابين
المذكورين أسأل الله والجميع عنا الولد محمد العلي العقل الأمل وصل هذا ما لزم
منا السلام على الإخوان والمعارف ومنا حضير الأصول يسلم عليكم والسلام

الملحق رقم (١٢)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى الخامس من شعبان عام ١٣٧٢هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ ربيع أول ١٣٧٣

من المشفق عبد الرحمن الناصر بن سعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري حفظه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد فقد وصلني اليوم وهو خامس ربيع أول كتابكم المكرم [illegible]

الطريق فسرتني صحتكم وصحة من لديكم من العائلة ومن الحج وشكرتكم على دعائكم ومحبتكم أجزل الله لكم الثواب وجعلها محبة

لله [illegible] الحقيقة أننا مشتاقون لكم [illegible] كثير وبودنا [illegible] وكان أخبرني محمد [illegible]

[illegible] فالحمد لله على نعمه وأسأله [illegible]

[illegible] ونعزيكم بوفاة [illegible] تغمده الله برحمته ورضوانه [illegible]

وجبر الله مصيبة [illegible] وجمع بهم شمل المسلمين [illegible] إنه جواد كريم

أما ما ذكرت من جهة [illegible] التي بجانب مسجد الجامع [illegible]

[illegible] المسجد [illegible]

[illegible] ويعود نفعه إلى المسجد [illegible] لمصالح المسجد [illegible]

[illegible] المسجد [illegible] توسيع

[illegible] المسجد [illegible] لمصالح المسجد ومصالح [illegible]

[illegible] ومصلحة عامة [illegible] من [illegible]

[illegible]

[illegible] وصالح [illegible] جميع الإخوان [illegible]

[illegible] خطب [illegible]

[illegible] كتاب [illegible]

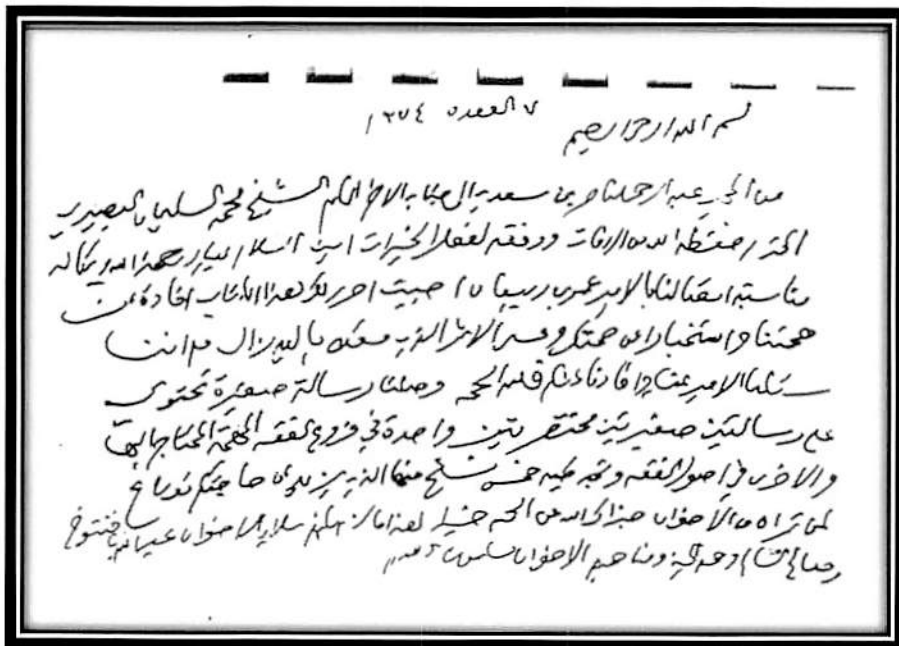
والباهين في [illegible] وهو كتاب تيسير [illegible] وقد تم طبعه في مصر [illegible]

[illegible] أمر الله [illegible]

[illegible]

الملحق رقم (١٣)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في الخامس من ربيع أول عام ١٣٧٣هـ.



٧ القعدة ١٣٧٤

بسم الله الرحمن الرحيم

من المحب عبد الرحمن الناصر بن سعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري
المحترم حفظه الله من الآفات ووفقه لفعل الخيرات آمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
[illegible]
[illegible]
[illegible] وصلتنا رسالة صغيرة تحتوي
على رسالتين صغيرتين مختصرتين واحدة في فروع الفقه [illegible]
والأخرى في أصول الفقه [illegible] الذي يزيد عن حاجتكم توزع
لمن ترونه من الإخوان جزاكم الله [illegible]
[illegible]

الملحق رقم (١٤)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى السابع من ذى القعدة عام ١٣٧٤هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٢٧ محرم ١٣٧٥

من المحب عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري
حفظه الله ورعاه ووفقه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم
وصحة العيال والمحبين أتم الله عليكم نعمه الظاهرة والباطنة [illegible]
الذي كتابكم رقم ١٢ المحرم وصلني الذي سرني فيه صحتكم وصحة العيال فلله الحمد
سؤالكم عن إنسان أخبر عن سلعة زائدة في بعض الأمصار واشتراها
ولم يخبر البائع بذلك واتضح أنه غبنه هل له الخيار أم لا؟ الجواب أما على المشهور
من المذهب فلا يثبت الغبن إلا في ثلاث صور تلقي الركبان وزيادة الناجش واختيار
المسترسل [illegible]

الملحق رقم (١٥)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في السابع والعشرين من محرم عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٩ ربيع اول ١٣٧٥

من عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري حفظه الله من كل مكروه وبلغه من الخير فوق ما يؤمله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم وصحة الأولاد والإخوان أتم الله عليكم نعمه الظاهرة والباطنة

بعده كتابكم الكريم ٣ الأول سرني جداً وحصول الخط الذي سألتم عليه في [illegible] أسئلة

الأولى إذا توجهت اليمين على الحاكم القاضي أو الأمير الخ

الجواب: القاضي والأمير في حال ادعائهما الحق من الحقوق أو دعوى المدعي عليهما الحق من الحقوق إذا توجهت اليمين على أحدهما فهما كغيرهما في صفة الحلف في دعواهما وفي الدعوى عليهما وإذا تعذر حضورهما لمجلس الحكم أرسل إليهما عدلين يحلفانهما — وأما إذا ادعى المحكوم عليه أن الحاكم حكم عليه بشهادة غير مرضيين وأنكر الحاكم فهذه المسألة قد ذكر الأصحاب أن الحاكم لا يحلف بل يقبل مجرد خبره أنه حكم عليه بشهادة عدلين احتراماً للحاكم

الثانية حكم سراية الجناية بعد أخذ الدية

الجواب: لا يجوز أخذ الدية قبل تمام البرء بل يجب الانتظار حتى يبرأ أو تسري ليستقر الواجب فإن أخذ دية عضو أو جرح قبل البرء ثم سرت الجناية إلى النفس أو إلى أكثر مما أخذ وجبت بقية الدية وهذا بخلاف القصاص فمن جنى على إنسان عمداً عدواناً لم يقتص من الجاني حتى يستقر فإن أبى المجني عليه إلا أن يقتص فاقتص قبل الاستقرار لم يكن له ما سرت إليه كما صح به الحديث فإنه صلى الله عليه وسلم أهدر سراية ما اقتص قبل البرء ولهذا قال الفقهاء وسراية الجناية مضمونة ما لم يقتص منها قبل البرء [illegible] والله أعلم

الثالثة إذا توجهت اليمين على المدعى عليه في قتل النفس عند عدم البينة في غير القسامة

الجواب: لا يخلو من حالين إن كانت دعوى القتل عمداً عدواناً لم يكن في ذلك إلا البينة أو الإقرار فإن لم يكن بينة و[illegible] لم يحلف المدعى عليه العمد لأنه لا يقضى عليه بالنكول لا يقضى عليه بالقصاص إلا بالبينة أو الاعتراف [illegible] الحال الثانية إن ادعي عليه بقتل الخطأ أو شبه عمد فهو الذي يوجب الدية دون القصاص فهذه كبقية الدعاوى إن حصل بينة أو اعتراف وجبت الدية وإن لم يكن بينة ولا اعتراف حلف المدعى عليه وبرئ من الجناية والله أعلم

الرابعة حكم الغرة وتقويمها [illegible] الناس

من جنى على حامل فألقت جنينها ميتاً ففيه غرة عبد أو أمة قيمتها خمس من الإبل أي الإبل التي تساق في الدية كما ذكروا في الديات فإن تعذرت الغرة وجبت قيمتها أي قيمة خمس من الإبل تؤخذ من أصول الدية من الإبل أو البقر أو الغنم أو النقد [illegible] المفتى به عند أهل العلم [illegible]

الملحق رقم (١٦)

رسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى التاسع من ربيع الأول عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم   ٧ جماد الاول ١٣٧٥

من محبكم عبد الرحمن الناصر بن سعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري حفظه الله آمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم أحمد الله إليكم لا زلتم بخير وعافية ونعم متوافية سبق جواب كتابكم السابق وما فيها من الأسئلة بواسطة الأخ محمد العلي العقل والعيد وصلني كتابكم رقم ٢٨/٤ سرني صحتكم أسأله تعالى لكم التوفيق لكل خير وكما ذكرت لكم سابقا ترى محبكم ميسر بالبحث والسؤال عن الإشكال الاستطلاعي وذكر ما الفائدة في حق الجميع

أما سؤالكم عن المرأة التي سكتت وقت زواج رجل بامرأة لها بينهما رضاع وأجابت أنه لا رضاع بينهما ثم بعد ذلك بسنوات شهدت بالرضاع — فالجواب أن كلامها وشهادتها الأخيرة غير معتبرة لأن كلامها الأول ينقض كلامها الأخير حتى لو ادعت الجهل بالحكم أو الجهل بالحال لأن من شهادة المرأة بالرضاع من شرطها أن تكون عدلة وأن تكون غير معروفة بالنسيان وأن لا يوجد في شهادتها تعارض فلو فرض أن الشرطين الأولين موجودان فيها فالتعارض في الكلام يخل بالشهادة — وأما عبارة الزاد وغيره من كتب الأصحاب إذا قال في الإقرار عندي لك مال عظيم أو خطير أنه يقبل تفسيره بأقل متمول فهو قول ضعيف جدا لما فيه أن الأصل براءة ذمته من ما صدق عليه فإذا كان بحيث أن الكلام المجمل لم يلزمه إلا الأقل مال لأن الإقرار مجمل ليس فيه عدد — والصحيح ما رجحه كثير من أهل العلم منهم ابن القيم رحمه الله أنه لا يقبل تفسيره إلا بما يسمى مالا عظيما أو مالا خطيرا أو كثيرا لأنه وإن كان كلاما مجملا لكنه وصفه بصفة العظم فلزمه ما تنطبق عليه الصفة والله أعلم بلغ سلامي لكبار المطاوعة والأمير ومنا جميع المحبين يسلمون والسلام

الملحق رقم (١٧)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في السابع من جمادى الأولى عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٢٥ جماد آخر ١٣٧٥

من عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد سليمان
البصيري حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع
السؤال عن صحتكم وصحة العيال والإخوان أرجو أنكم كلكم في
الخير وأنا [illegible] بنعمه والتوفيق لشكرها الذي به دوام النعم وبركتها
واستمرارها وأرسلت لكم خمس نسخ من الجزء الخامس من التفسير توزع ما زاد
عن حاجتكم على من ترى إن شاء الله [illegible] سلم لي على العيال والإخوان
عبد الله [illegible] وجميع المحب [illegible] الأمير [illegible] والسلام
والله يحفظكم [illegible]

الملحق رقم (١٨)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في الخامس والعشرين من جمادى الأخرة عام ١٣٧٥هـ.


٢٩ جماد آخر ١٣٧٥
بسم الله الرحمن الرحيم
من عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد سليمان البصيري
حفظه الله آمين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد: كتبت الخط وصلني
منكم كتاب ذكرت فيه أنه يستفتيكم سؤال عن امرأة تطلب الفسخ
من زوجها مختل عقله، فقد سبق جوابها من طريق [illegible] فيحتمل الكتاب
ضاع أو ما أتيته [illegible] وقد ذكرت في جوابها أن لها الفسخ إذا كان الاختلال
في عقله حادثًا لأنه ذكر من أكبر العيوب، وأما لو كان مختلًا قبل [illegible]
وقد علمت به فلا خيار لها بعد الرضى. وكذلك المسألة الأخرى من نكاح
فاسد إذا وضعت حملها وأريد تجديد العقد هل عليها عدة غير الوضع
ذكرت جوابها وأنه إذا أريد أن الذي نكحها نكاحًا فاسدًا أراد أن يجدد العقد
فهذا لا يحتاج إلى عدتها لأن النكاح الفاسد يلحق فيه الولد فلا محذور
في العقد عليها وهي في العدة. وأما إذا أرادت أن تتزوج بغير الذي
نكحها نكاحًا فاسدًا فلا بد من أمرين: لا بد من أن الذي نكحها نكاحًا
فاسدًا يطلقها ويلزم بذلك، فإن أبى طلق الحاكم عليه، ولا بد من أمر
ثان وهو أن تنقضي عدتها بعد ما يطلقها. وأعيد عليكم [illegible]
ما ذكرته لكم سابقًا وبعد أنه ما أحب يصير بخاطركم أي سؤال
تعرضونه إلا تذكرونه لأننا جميعًا مشتركون في فائدته ربنا يجعل الجميع
في العافية [illegible] والسلام [illegible] ومن لدينا الإخوان بخير

الملحق رقم (١٩) رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في التاسع والعشرين من جماد الأخرة عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٥ شوال ١٣٧٥

من المحب عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد بن سليمان البصيري حفظه الله آمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، من سؤال المحتاج أرجو الله أن تكونوا بخير، ما تقدم بتاريخ ٢٥ رمضان وصل وسرنا
صحتكم فالحمد لله على ذلك. ذكرتم ما حاصله تقويم الجناية التي فيها حكومة وهي في محل له مقدر حيث قالوا لا يبلغ بها
المقدر وتريدون إيضاح ذلك ـــ مثال ذلك أن الأصبع مثلاً من الذكر فيه عشر من الإبل
فإذا كانت الجناية على أصبع جناية لا قصاص فيها ولا قطعت الأصبع بل كانت جناية دون ذلك
فصفة الحكومة التي ذكرها الفقهاء من الحنابلة رحمهم الله أن يقال نقدر أن المجني عليه عبد مملوك
فما قيمته إذا كان سليما من الجناية فيقال قيمته مثلا خمسة آلاف ريال وكم قيمته إذا كانت فيه الجناية
المذكورة على أصبعه التي لا مقدر فيها فيقال قيمته أربعة آلاف وثمانمائة ريال فقد نقصت قيمته
مائتين ريال وهي خمس خمس قيمته فانسبها إلى دية الأصبع من الرجل بالنسبة إلى ديته
لأن عشر خمس دية الرجل الكامل [illegible] الربع من الإبل فيكون في هذه الجناية أربع من الإبل
لأن الخمس الكامل عشرون بعيرا وخمس العشرين أربع من الإبل ـــ فلو قدرنا أن الجناية المذكورة على
الأصبع بلغت أكثر من ذلك مثلا أن كانت في الإبهام والإبهام خلله كبير فإذا فرضنا أن قيمته إذا كان عبدا
سليما خمسة آلاف ريال وقيمته إذا كان مجنيا على إبهامه تنقص نقصا أكثر من ذلك بأن كان لا يسوى لو كان
عبدا إلا أربعة آلاف ريال فقد نقصت الجناية ما قيمته خمس القيمة فانسبها إلى دية الرجل تبلغ عشرين من الإبل
بالأصبع لا يجب فيه الأكثر من الإبل لم يبلغ بها عشر ولا العشر بل تنقص عن العشر ولو شيئا يسيرا وعلى هذا
أقس لبقية الأعضاء والله أعلم هذا ما لزم [illegible] والسلام [illegible]
[illegible]

الملحق رقم (٢٠)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في الخامس من شوال عام ١٣٧٥هـ.

اخي الرشيد [illegible]
انا كتبت به لمحبك فان الصلحة مشتركة

بسم الله الرحمن الرحيم ١٦ شوال ١٣٧٥

من عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد سليمان البصيري حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مع السؤال عن صحتكم وصحة العيال [illegible] نحن بخير وصلني [illegible] كتابات منكم [illegible] تاريخها احدهما في ١٥ رجب والآخر [illegible] بكتابي الأخير في ٢ شوال [illegible] الأول [illegible] سؤالكم في أحدهما الفرق بين أعمال القران والإفراد عند الحنابلة في القران [illegible] بالعمرة في الإفراد [illegible] ذلك [illegible] الصورتين المذكورتين وأما [illegible] فمعلوم لكم أن القران [illegible] وعلى الأفقي [illegible] الهدي

أما الكلمة في حديث الشفاعة وقول بعض الأنبياء حين يعتذر من الشفاعة (ما علمت كنهه) فهذا بيان لعذره وأنه قام في قلبه من تعظيم الباري وإجلاله ما منعه من الشفاعة حتى إنه قال ما علمت كنهه أي حقيقة صفاته لأن من أصول الدين أن الله تعالى يعلم العباد صفاته من حيث الجملة ولا يعلمون الكنه والكنه هو الكيفية وإذا أردت توضيح ذلك ومثاله فانظر إلى قول الإمام مالك بن أنس رحمه الله لما سأله عن الاستواء الاستواء معلوم والكيف مجهول وقول محمد بن الفضل البلخي حين قال له القائل كيف ينزل الرب إلى السماء الدنيا في آخر الليل فقال يا هذا إنا لا نعرف من أنباء الغيب إلا مقدار ما كشف لنا وقد أخبرنا صلى الله عليه وسلم أن الله ينزل ولم يخبرنا كيف ينزل فالكيفية لا يعلمها أحد لا يعرفها الأنبياء ولا العلماء ولا غيرهم وأما الصفات فإنهم يعلمون منها ما علمهم الله منها)

سؤالكم عما يجري بين الزوجين من شقاق حيث لا يكون بعث الحكمين اللذين ذكرهما الله لتعذر أو لعجز عن الحكم [illegible] إذا أشار عليه الحاكم بقبول الفدية [illegible] أو تطليق عليه إذا امتنع — الجواب إذا حصل الشقاق بين الزوجين وتعذر بعث الحكمين أو لم تجتمع فيهما أو في أحدهما شروط المعرفة بالواقع فالحاكم عليه أن يحقق الأمر ويبحث عما جرى بينهما فإن تبين له من أحدهما ترك ما وجب عليه للآخر ألزمه بذلك سواء كان الزوج أو الزوجة لأنه يجب الإلزام بالواجب خصوصاً إذا طلبها من له الحق فإن لم يلتزم بما وجب عليه ولا حصل إجباره على ذلك نظرنا إلى الأمر الذي قصر فيه فإن كان امتناعه منه يوجب الإلزام بالطلاق لأجل امتناعه وطلب زوجته ألزم به مثلاً إذا امتنع من النفقة الواجبة أو الكسوة الواجبة أو امتنع من الفراش أو امتنع من العدل بين زوجتيه العدل الواجب أو امتنع من الوطء الواجب فكل هذه الواجبات ذكر العلماء أنه إذا امتنع الزوج منها لغير عذر وطلبت الزوجة فراقه لأجلها ألزم بذلك فإن امتنع طلق عليه الحاكم وكذلك لو سافر لغير أمر واجب أو طلب رزق محتاج إليه وطلبت قدومه ومضى له أشهر [illegible] امتناعه من القدوم لغير عذر وطلبت الزوجة الفسخ وجب على الحاكم إجابتها فكل هذه الواجبات إذا امتنع الزوج منها لغير عذر فعل الحاكم [illegible] الفسخ [illegible] بشرط أن تطلب ذلك وأما المسائل الخفيفة إذا امتنع منها مثل المسامحة أو ضيق الصدر عليها أو ما أشبه ذلك [illegible] ما لم يوجب النفقة والكسوة والفراش فإنه ينصح ولا يطلق الحاكم عليه لأنه قل أحد يخلو من ذلك والله أعلم [illegible] والأولاد والإخوان [illegible]

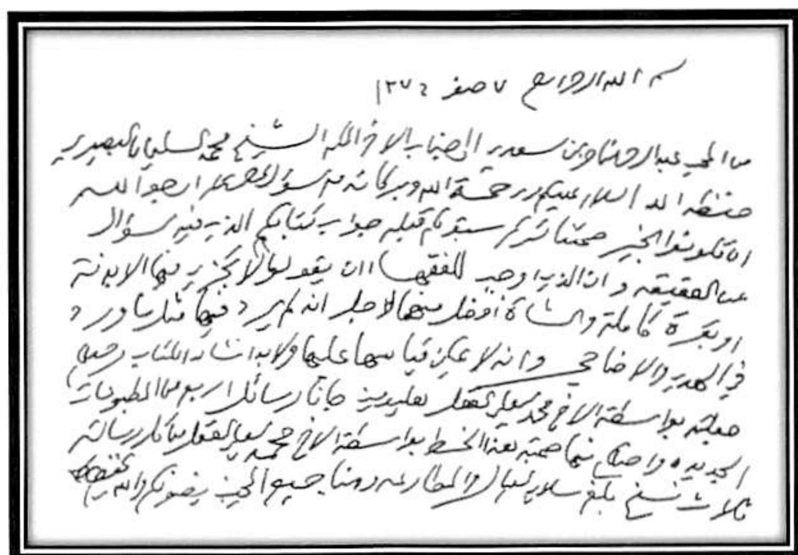
الملحق رقم (٢١) رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري في السادس عشر من شوال عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم ٢٣ محرم ١٣٧٦

من المحب عبد الرحمن الناصر السعدي إلى جناب الأخ الأجل الشيخ محمد سليمان
البصيري حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع سؤالي
عن صحتكم وصحة العيال أحمد الله إليكم كلنا بخير وصلني كتابكم وسررت
به وبصحتكم الحمد لله أدام الله الجميع بكل خير سؤالكم عن
العقيقة من البدنة أو البقرة فالفقهاء رحمهم الله نصوا في العقيقة
على أنها لا تجزئ البدنة ولا البقرة إلا كاملة ولم يجعلوها
مثل الهدي والأضحية إلا في السن والعيب وذلك اقتصارا على
أنه لم يرد فيها إلا العقيقة بالغنم ولهذا فضلوها على الإبل
والبقر ولو كانت البدنة والبقرة كاملة هذا مأخذ الفقهاء رحمهم الله
يعني نهاية الأمر الحقوا بالغنم البقر والإبل الحاقا ولم يقيسوها من
كل وجه والله أعلم هذا ما لزم سلام على العيال والإخوان جميعا
ومنا جميع المحبين والسلام

الملحق رقم (٢٢)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى الثالث والعشرين من محرم عام ١٣٧٦هـ.



بسم الله الرحمن الرحيم ٧ صفر ١٣٧٦

من المحب عبد الرحمن بن ناصر السعدي إلى جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان البصيري
حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن حالكم أحوالنا بحمد الله
ان تكونوا في خير وصلنا كتابكم السابق وقبله جواب كتابكم الذي فيه سؤال
عن العقيقة وان الذي وجب للفقهاء ان يقولوا لا يجزي فيها الا بدنة
او بقرة كاملة وان ذلك أفضل منها لأجل انه لم يرد فيها مثل ما ورد
في الهدي والأضاحي وانه لا يمكن قياسها عليها ولا بد ان الكتاب وصل
معكم بواسطة الأخ محمد السليمان العقيل جاءنا رسائلكم الأربع من المطبوعات
الجديدة وأرسلنا لكم بواسطة الأخ محمد السليمان العقيل رسالة
ثلاث نسخ بلغوا سلامي العيال والأولاد ومن لدينا يسلمون والله يحفظكم

الملحق رقم (٢٣)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الشيخ محمد البصيري فى السابع من صفر عام ١٣٧٦هـ.

٧

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي سهل طريق العلم لمن استعان به وبذل جهده
وأناه من أبوابه غاية التسهيل وجعل الفكر والنظر والبحث والسؤال
والمراجعة وحسن الاستماع مفتاح للعلم على الإجمال والتفصيل
والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وأصحابه أولي العلم
والعمل والهداية الأوضح سبيل أما بعد فهذه الأسئلة
أوردناها على الطلبة من أبوابها على ترتيب قراءتهم في مختصر
المقنع كنت ألقيها عليهم بالإملاء أسئلة مجردة في بعض
الأوقات فيجتمعون فرقتين كل فرقة تبحث وتجيب على جهة
ويكتبون تحت هذه الأسئلة ما تيسر لهم من الجواب وعرضوها
على فما كان أكثر صوابا أثبته هنا لكي تكون تذكرة لهم
ولغيرهم إن شاء الله تعالى وحفظا لها عن الضياع ولما لم يمكن
أن أكتب في كل جواب اسم جميع الفريقين الذين أثبتت
أجوبتهم اتفق كل فريق من الفريقين المذكورين أن يجعلوا
الأجوبة باسم واحد منهم والباقون يدخلون إجمالا
طلبا للاختصار والإيضاح ليكن معلوما فإذا قيل
الجواب لعبيد وأصحابه فالمراد بهم عبيد بن عبد العزيز بن حميد
التميمي و[illegible] وإبراهيم ابنا صالح البراهيم الجفالي وإبراهيم
بن عبد العزيز الحمد الغزيز وعبد الله بن حمد البراهيم المصيريع

وعبد الله

الملحق رقم (٢٤)

الورقة الأولى من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

٣

وعبد الله و[illegible] ابنا عثمان الحماد الخويطر ومحمد بن منصور البراهيم
الزامل فإذا قيل الجواب لعلي وأصحابه فالمراد بهم علي
بن محمد العبد الله الخويطر وصالح بن محمد الحمد العبد العزيز
البسام واحمد المرشد الزغيبي رحمه الله) وناصر
بن حمود العوهلي وصالح وعبد الله وعبد العزيز ابنا محمد الناصر
العوهلي وزامل بن ابراهيم الزامل وعلي وعبد الله ابنا حسن
العلي البريكان وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود
أسئلة في المياه وجوابها لعلي وأصحابه سؤال ما حكم الماء الطهور
والماء الطاهر والماء النجس حكم الطهور انه طاهر بنفسه
مطهر لغيره وحكم الطاهر انه طاهر بنفسه لا يطهر غيره وحكم
النجس انه نجس بنفسه منجس لغيره سؤال اذا وقعت في الماء نجاسة
ما حكمه جواب اذا كان دون القلتين فهو نجس واذا كان قلتين فأكثر
فان غيرت احد اوصافه فهو نجس والا فطهور سؤال ما حكم
الماء المغسول به النجاسة جواب اذا كان متغيرا او قبل عين النجاسة
او قبل السابعة فهو نجس وان كان آخر غسلة زالت النجاسة بها
فطاهر غير مطهر سؤال اذا اشتبه ماء طهور وماء طاهر
وماء نجس ما حكمه جواب يحرم استعمالهما سؤال ماء تغير
تغيرا كثيرا بشيء طاهر مما زج غير تراب ومع هذا فهو طهور جواب هو الذي تغير

الجواب

الملحق رقم (٢٥)

الورقة الثانية من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

٤

بما يشق صون الماء عنه من نابت فيه ونحوه سؤال ماء تغير
بالنجاسة ومع هذا لا ينجس جواب هو الماء المتغير بمجاورة ميتة ونحوها
فهذا لا ينجس اسئلة في باب الآنية والاستنجاء وجوابها
لعبيد واصحابه سؤال ما الذي يباح من الآنية ويحرم جواب
كل اناء طاهر فهو مباح الا آنية الذهب والفضة وما فيه
شيء منهما الا ضبة يسيرة من فضة لحاجة فانها
تباح سؤال ما حكم اجزاء الميتة جواب الميتة ثلاثة انواع
نوع لا ينجس بالموت وهو الجراد والسمك والآدمي وما لا نفس
له سائلة ونوع ينجس مطلقا وهو كل حيوان لا يؤكل لحمه
وهو اكبر من الهر خلقة ونوع تنجس جميع اجزائه الا الشعر والصوف
والوبر والريش وهو ما عدا ذلك سؤال ما هو الاستنجاء جواب
هو ازالة الخارج من السبيلين بماء او حجر ونحوه سؤال ما هي المواضع
التي تقدم اليمنى على اليسرى وبالعكس جواب تقدم اليمنى على اليسرى
في جميع الاشياء الا في المواضع القذرة كالخلاء ونحوه وتقدم اليمنى
عند اللبس واليسرى عند الخلع والله اعلم بالصواب سؤال
ما حكم البول والغائط في الطرق والظل وتحت الشجر جواب يحرم البول
والغائط في طريق مسلوك وظل نافع وتحت شجرة عليها ثمرة مقصودة
سؤال ما هي شروط الاستجمار المجزي جواب ان يكون بحجر ونحوه طاهر مباح

الملحق رقم (٢٦)

الورقة الثالثة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

١٠

اسئلة من كتاب الصلاة وباب الأذان وجوابها لعبيد واصحابه
سؤال اذا زال عقل الانسان الذي تجب عليه الصلاة فهل يقضيها ام لا جواب إذا
ازال عقله بنوم او اغماء او سكر ونحوه قضاها وان زال بجنون فلا
قضاها الا اذا شرب دواء محرما او حرا فانه يقضيها عليه سؤال
هل تجب الصلاة وتصح من المجنون او الصغير ام لا جواب لا تصح
من المجنون ولا تجب عليه وكذا الصبي الذي دون التمييز وتصح من الصبي المميز
ولا تجب عليه سؤال اذا ترك المكلف احد اركان الاسلام الخمسة فهل
يكفر ام لا جواب اما الشهادتان فانه يكفر بتركها مطلقا واما الباقي
فان تركها جحودا كفر بها كلها وان تركها كسلا وتهاونا فانه لا يكفر الا بترك
الصلاة ما هو الاذان والاقامة جواب الاذان اعلام بدخول وقت سؤال ج
الصلاة بذكر مخصوص والاقامة اعلام بالقيام الى الصلاة بذكر مخصوص
سؤال ما هي شروط الاذان جواب ان يكون من مميز عاقل مرتبا متواليا
من عدل ولا يصح قبل دخول الوقت الا الفجر فيصح بعد نصف الليل سؤال
اذا تكلم او سكت وهو يؤذن او يقيم فهل يصح ام لا جواب ان كان
طويلا او كلاما محرما ابطله والا فلا اسئلة في باب شروط الصلاة
وجوابها لعبيد واصحابه سؤال اذا اخبره مخبر بدخول الوقت فهل
يقبل خبره ام لا جواب ان اخبره ثقة بدخول الوقت
بيقين لزمه قبول خبره والا فلا سؤال ما هو وقت الصلاة الفائتة جواب
من حين يذكرها على الفور وان تعددت سؤال اذا انكشف بعض العورة في الصلاة

فهل تبطل الصلاة ام لا

الملحق رقم (٢٧)

الورقة الرابعة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

فهل تبطل ام لا جواب ان كان عمدًا بطلت قل المكشوف او كثر طال الزمن
او قل وان لم يتعمد ذلك لم تبطل الا في صورة واحدة وهي اذا طال الزمن
وفحش المكشوف عرفا سؤال ما حكم شد الوسط في الصلاة جواب فيه
تفصيل فان كان رجلا وشد وسطه بما لا يشبه الزنار لم يكره
وان اشبه الزنار فهو مكروه والمرأة يكره لها مطلقا سؤال اذا كان ذيل
الحرير اقل من اربع اصابع ما حكم استعماله للرجل جواب فيه تفصيل
ان كان وحده حرم وان كان تابعا لغيره جاز سؤال ما هي المواضع
التي لا تصح الصلاة فيها جواب المقبرة والمجزرة والمزبلة واعطان الابل
وقارعة الطريق والارض المغصوبة والنجسة والحمام والحش فهذه لا تصح
فيها الصلاة فرضا ولا نفلا واما الكعبة فلا يصح فيها الفرض ويصح النفل
فيها اسئلة في باب شروط الصلاة ايضا وجوابها [illegible] واصحابه سؤال
اذا صلى ثم وجد عليه نجاسة ما حكمه جواب اذا جهل كونها في الصلاة
لم يعد وان علم انها كانت فيها لكن نسيها او جهلها اعاد على المذهب ولم يعد على الرواية الثانية وهي الصحيح
سؤال كيف الاستدلال بالقطب على القبلة جواب اذا كان بالعراق
او نجد جعله خلف كتفه الايمن وان كان في مصر جعله خلف كتفه الايسر وان كان
بالشام جعله خلف ظهره وان كان في اليمن جعله بين عينيه فانه يكون بذلك
مستقبل القبلة سؤال اذا كان الانسان في سفر واشتبهت عليه
القبلة ماذا يفعل جواب اذا وجد محاريب اسلامية او اخبره ثقة

الملحق رقم (٢٨)

الورقة الخامسة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

أسئلة في الإمامة والموقف وجواب العلي واصحابه سؤال
ما الذي تكره امامته جواب تكره امامة اللحان والفأفاء والتمتام +
ومن لا يفصح ببعض الحروف والاعمى والاصم والاقلف واقطع اليدين
او رجلين او احداهما اذا قدر على القيام ومن يصرع وان يؤم اجنبية +
فاكثر لا رجل معهن او قوم اكثرهم يكرهه بحق لخلل في دينه او فضله
وتكره امامة غير الاولى بالامامة بدون اذن الاولى سؤال ما حكم موقف
المأموم الواحد جواب الحكم فيه ان يقف عن يمين الامام وجوبا الا المرأة
مع الرجل فيسن ان تقف خلفه ويصح عن يمينه سؤال ما حكم
موقف المأموم اذا كان اكثر من واحد جواب يجوز ان يقفوا عن يمينه
او عن جانبيه او خلفه وهو الافضل الا امام العراة فوسطهم وامامة
النساء فوسطهن استحبابا سؤال اذا وقف قدام الامام او عن
يساره مع خلو يمينه او فذا هل تبطل صلاته بمجرد ذلك ام لا
جواب اما اذا تقدم المأموم على امامه ولو بشيء يسير بطلت
صلاته وان صلى عن يساره مع خلو يمينه او صلى فذا في جميع
صور الفذ فان صلاته لا تبطل بمجرد ذلك فان دخل في الصف
او وقف معه آخر او وقف عن يمين الامام قبل الرفع من الركوع
صحت صلاته وان رفع من الركوع قبل ذلك بطلت صلاته الا اذا ركع
الامام راكعا ثم ركع دون الصف ودخل في الصف او دخل معه
آخر قبل السجود الامام فاذا سجد الامام بطلت سؤال
كم صور الفذية وما هي جواب هي سبع الفذ خلف الامام +++

الملحق رقم (٢٩)

الورقة السادسة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

او خلف الصف وحده او من لم يقف معه الا امرأة او امرأة انثى او
وهو رجل او وقف معه كافر او من علم حدثه او نجاسته احدهما
او صبي في فرض سؤال اذا وجد الصف قد تم ماذا يفعل جواب: ان وجد
فرجة دخلها والا وقف عن يمين الامام وله ان ينبه من يقوم معه ويلزمه الاجابة
اسئلة في احكام الاقتداء وغيرها وجوابها لعلي واصحابه
سؤال ما حكم علو الامام او نزوله عن المأمومين جواب النزول
فهو جائز مطلقا واما العلو فيباح اذا كان العلو ذراع فاقل
ويكره ان كان العلو ذراع فاكثر الا ان يكون معه احد فلا يكره
سؤال ما حكم التطوع في موضع المكتوبة جواب اما الامام فيكره له
تطوعه موضع المكتوبة بعدها الا لحاجة واما المأموم فلا
يكره له ذلك بل يستحب له ان يتطوع موضع المكتوبة سؤال ما هو العذر
المختص بجواز ترك الجماعة دون الجمعة جواب اذا لم يتضرر
باتيان المسجد راكبا او محمولا فانه تلزمه الجمعة دون الجماعة
لتكرارها سؤال ما الفرق بين صلاة الفرض والنافلة جواب
الفرق بينهما من وجوه كثيرة فمنها ان الفرض يثاب ويعاقب
تاركه والنفل لا يعاقب تاركه والفرض يجب له الاذان والاقامة
دون النفل والقيام ركن في الفرض دون النافلة ويشترط في فرض
الرجل البالغ ستر احد عاتقيه دون نفله ويصح النفل في الكعبة
دون الفرض ويصح النفل على الراحلة في السفر اذا كانت سائرة

ويستفتح الصلاة

الملحق رقم (٣٠)

الورقة السابعة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

تابع لما قبل

١٧

اسئلة في صلاة الجماعة وجوابها للعبد واصحابه سؤال
ما هي الصور التي يجوز ان يصلي بالجماعة غير الامام الراتب جواب بعض
صور اذا اذن الراتب او علم انه لا يكره او ضاق الوقت او تأخر
عن عادته وبعد محله او لم يبعد ولكن لم يظن حضوره او كان
المصلي بهم الامام الاعظم سؤال باي شيء تدرك الركعة
والجماعة جواب اما الركعة فتدرك اذا وصل المأموم الى حد الركوع
المجزي قبل رفع الامام منه واما الجماعة فتدرك بتكبيرة الاحرام
للاحرام قبل سلام امامه الاولى سؤال ما حكم اعادة الصلاة جواب
اذا صلى ثم حضر جماعة تقام فانه يسن له ان يعيدها الا المغرب فتكره وكذلك
فانه يكره اعادة الجماعة في مسجد مكة والمدينة ويكره قصدها
للاعادة واذا لم يحضر اقامة جاز له ان يعيدها ولم يسن
سؤال ما تفصيل القول في متابعة الامام وموافقته ومسابقته
جواب اما المتابعة فانها سنة مؤكدة لا يشرع في افعال الصلاة
حتى يصل امامه الى الركن الآخر واما الموافقة وافعال الصلاة فمكروهة
فان وافقه في تكبيرة الاحرام لم تنعقد واما المسابقة ففيها
تفصيل وذلك انه لا يخلو اما ان يكون جاهلا او عالما فان كان جاهلا
او ناسيا فان سبقه الى الركن الركوع او ركن غير ركن الركوع صحت
صلاته وركعته مطلقا وان سبقه بركن الركوع او ركنين غير ركن
الركوع فان اتى به بعد امامه صحت ركعته وان لحقه الامام لغت الركعة
التي وقع فيها السبق وصحت صلاته فيأتي بها بعد سلام امامه

الملحق رقم (٣١) الورقة الثامنة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

[illegible]

١٨

وان كان مأموماً متعمداً فانه سبق الامام بركن الركوع او بركنين غير الركوع
لزمه ان يرجع فان رجع صحت صلاته وان لم يرجع بطلت صلاته
وان سبقه بركن الركوع او بركنين غير الركوع بطلت صلاته
بمجرد السبق والله اعلم سؤال الثاني في الامامة وجوابها العبد
واصحابه سؤال الأئمة ستة اقسام ٥ قسم تصح امامته مطلقا
٥ وقسم لا تصح امامته ولا صلاته مطلقا وقسم لا تصح امامته
وتصح صلاته وقسم لا تصح امامته في الفرض الا بمثله وقسم لا تصح
امامته الا بمثله وقسم لا تصح امامته الا بمن دونه فصلوا لنا القول
في ذلك [illegible] الجواب اما القسم الاول وهو الذي تصح امامته مطلقا فهو الذي
جمع شروط الائمة الخمسة وهو ان يكون مسلما عدلا ذكراً مكلفاً
غير عاجز عن شروط الصلاة واركانها واما القسم الثاني وهو الذي لا تصح
امامته ولا صلاته مطلقا فهو الكافر والمجنون والصبي الذي دون السبع
والذي لم تعلم صلاته [illegible] او ترك ركن او شرط او واجب عمداً [illegible]
واما القسم الثالث وهو الذي لا تصح امامته وتصح صلاته فهو الاخرس
وكذلك الغاصب الا في جمعة وعيد تعذر خلف غيره واما القسم الرابع
وهو الذي لا تصح امامته في الفرض الا بمثله فهو الصبي الذي دون البلوغ
واما القسم الخامس وهو الذي لا تصح امامته الا بمثله فهو [illegible]
العاجز عن شروط الصلاة واركانها الا الامام الراتب بمسجد العاجز
عن القيام المرجو زوال علته فانه تصح امامته واما القسم السادس
وهو الذي لا تصح امامته الا بمن دونه فهو الخنثى والله اعلم

اسئلة في الامامة والوقف

الملحق رقم (٣٢) الورقة التاسعة من امتحان مجموعتي طلاب الشيخ عبد الرحمن السعدي.

بسم الله الرحمن الرحيم ١

موضوع سفر الوالد الشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي الى الرياض

في عام ١٣٦٠ اراد جلالة الملك عبد العزيز رحمه الله استدعاء الوالد
بموضوع رسالة (ياجوج وماجوج) وعندما تأثروا الجماعه وطلبوا من الوالد
مرافقته ولكنه رفض لأنه يقول ربما ذهابي فيه فائده تعود لي
وقد ارسل الامير عبد الله الخالد السليم سيارته الخاصه ليذهب مع الوالد
الى الرياض وفي العصر ذهبنا مع الوالد ورفقته صالح العلي السليم
وعلي الحمد الشيخ وعبد الرحمن الدخيل والسائق عبد الرحمن الشبيلان
وكان الامير عبد الله الفيصل امير بريده ينتظرنا في مخيم خارج بريده فرحب بنا
واكرمنا وتعشينا عنده وطلب مرافقة الوالد ولكنه لم نوافقه وسافرنا من
عنده بالليل وعندما قربنا من الرياض وجدنا الجماعه في انتظارنا الصنيع والعواضي
والعدلي والاخ محمد العبد الرحمن السعدي وعبد العزيز الحمد السعدي وغيرهم وجلسنا معهم
وكانوا مجهزين لنا الغداء فلما تغدينا دخلنا الرياض فوجدنا الحكومة ايدها
الله قد جهزت لنا بيتا مفروشا ومكمل بكل شي وكل يوم يرسلون لنا دفعة
ذبيحه وكان في اليومين بعد وصولنا لم نذهب الى الملك بواسطة مشغوليته
عنده وقد اتصلنا بالعلماء وسلمهم التفسير والرسالة المذكوره ياجوج وماجوج
فاطلعوا عليها ومدحوها له وبعد ذلك قابل الملك مع المشايخ واثنى عليه
الملك وقال له ان الرسالة ما ننصح بنشرها بالوقت الحاضر لان الناس يقولون
وشوله تغير لان القيامه قربت وقد سكنا بالرياض حوالي عشرة ايام
كل يوم يذهب الوالد الى الملك والمشايخ وكان الله يرحمه الشيخ محمد ابراهيم آل الشيخ
يزور الوالد بيته عدة مرات وعندما نوى الوالد السفر ذهب
ليستاذن جلالة الملك بالسفر فقال له انك لم تزل ما تستريح
يضحك

الملحق رقم (٣٣)

الورقة الأولى من كتابة الأستاذ أحمد السعدي عن رحلة والده الشيخ عبد الرحمن إلى الرياض.

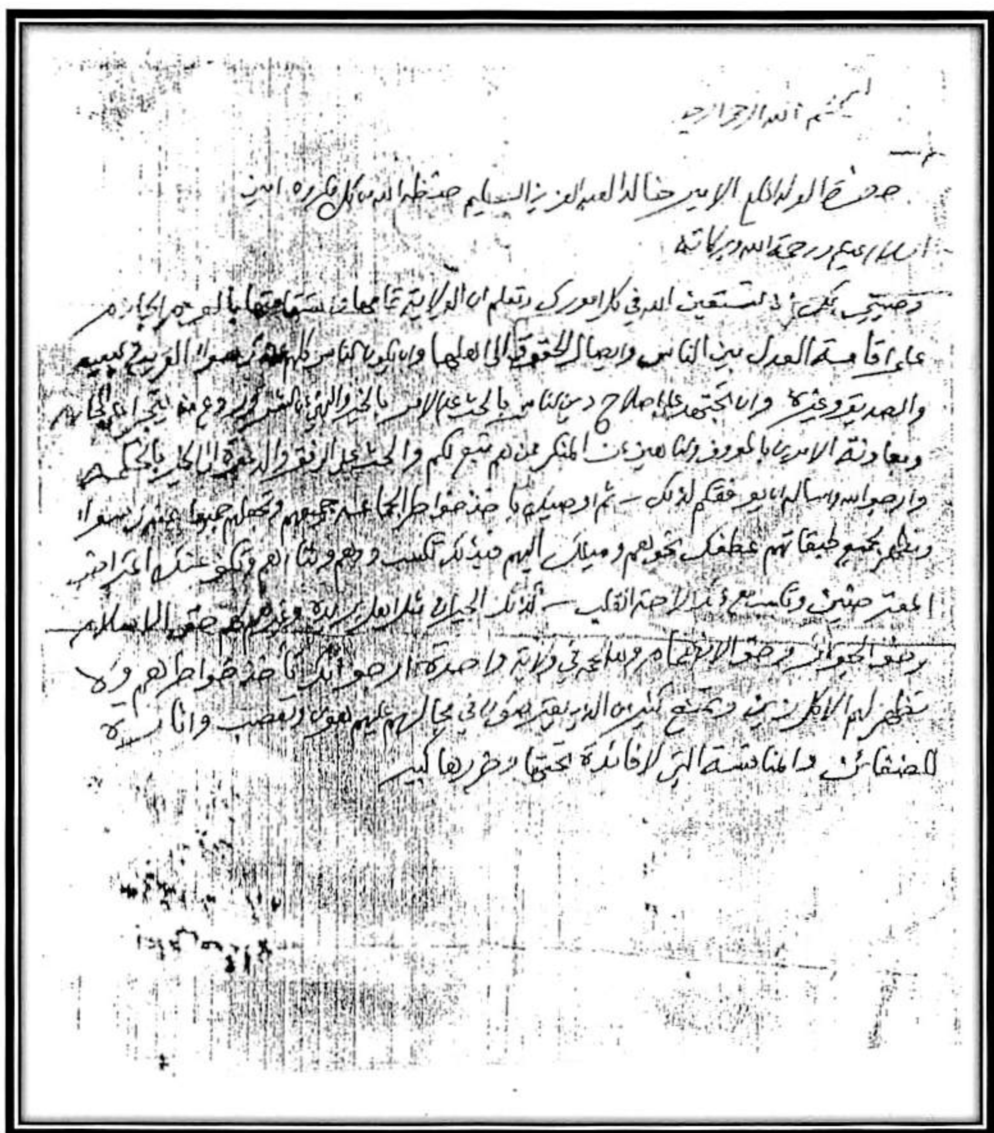
أحمد بن عبدالرحمن ٢

وبعد بكرة ذاهبين إلى القصيم فبقي يكون الدرب واحد
لأجل روحتهم وكان عندنا نية للذهاب إلى الدمام لزيارة
الشيخ سليمان بن ناصر السعدي ولكن لما طلب الملك خويه لم يعتذر
الوالد منه وبعد بكرة خرجنا من الرياض ووقفنا عند مروان الناس
لنأخذ ماء منه وننتظر خروج الملك ورافقته فلما خرج
الملك ورأى الوالد من بعد حوالي أربعمائة متر انحرف إلينا ووقف
سيارته بجنبنا وسلم على الوالد وسلم على جميع مرافقي الملك سعود
وقال للوالد إذا أنتم بحاجة شيء وقال الوالد كل شيء من فضلكم وأوصى
أحد رجاله أن لا يلحقنا على شان ما ينقصنا شيء فشكره الوالد
وطلب من الوالد أن يتناول معه مائدة العشاء وفعلاً لما وصلنا
المخيمات وجدنا خيمة منصوبة لنا ورحب وتعشى الوالد والعشاء مع الملك
وعندما قربنا من القصيم ذهب الوالد وودع الملك لأن الملك سوف
يذهب إلى بريدة وعند غروب الشمس وصلنا إلى عنيزة بالسلامة
فما استقبلونا الأهالي أفراداً مستقبلين وكان محمد التميمي عند الوالد لم
نزل عندهم وفعلاً أول قهوة تناولها مع الجماعة قهوة الرجل الذي كتب
عنه لأنه يقول إنه مجيد لأنه مات رحمه الله وهذه قصة رحلة
الوالد الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله إلى الرياض ولذا جرى

أحمد بن عبدالرحمن السعدي
١٤١٩/١٠/١٥

الملحق رقم (٣٤)

الورقة الثانية من كتابة الأستاذ أحمد السعدي عن رحلة والده الشيخ عبدالرحمن إلى الرياض.



بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة الولد المكرم الأمير خالد العبد العزيز السليم حفظه الله من كل مكروه آمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

[illegible] أن تستعين الله في كل أمورك وتعلم أن الولاية [illegible] بالعزم الحازم

على إقامة العدل بين الناس وإيصال الحقوق إلى أهلها وأن يكون الناس كلهم عندك سواء القريب والبعيد

والصديق وغيره وأن تجتهد على إصلاح دين الناس بالحث على الأمر بالخير والنهي عن الشر [illegible]

ومعاونة الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر [illegible] والحث على الرفق والحكمة [illegible]

وأرجو الله [illegible] أن يوفقكم لذلك — ثم أوصيك بأخذ خواطر الجماعة جميعهم [illegible]

[illegible] بجميع طبقاتهم [illegible] إليهم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] وأنا [illegible]

[illegible] كبير

الملحق رقم (٣٥)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى الأمير خالد العبد العزيز السليم يوجه له النصح والإرشاد فى بداية توليه الإمارة عام ١٣٧٤ هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وأصلي وأسلم على نبيه المصطفى الحمد لله الباقي وكل من عليها فان الحمد لله
حمدًا كثيرًا على كل حال الحمد لله على قضائه وقدره خيره وشره وحلوه ومره سبحان
من هو كل يوم في شان سبحان من يرث الأرض ومن عليها وإليه يرجعون كل نفس ذائقة
الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة
الدنيا إلا متاع الغرور. سبحان من جعل هذه الدار دار سعي وجد وعمل ومهلة وإنذار
ولم يجعلها دار بقاء ولا موضع استقرار جعلها دار ممر ولم يجعلها دار مستقر
فيا سعادة من عرف حقيقتها فزرع فيها الخير والأعمال الصالحة ويا خسارة من آثر دنياه
على أخراه واتبع هواه وكان أمره فرطا سبحان من جعل الموت غاية كل مخلوق
ونهاية كل عبد معروف ومرزوق كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام
لو أنجى من الموت ناج لعزته أو سلم منه سالم لشرفه لكان أولى الناس بذلك
وأحقهم به رسول رب العالمين ولخلد فيها الصفوة من الأنبياء والمرسلين الذين
قال فيهم وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون والله تعالى يبتلي عباده
بالمصائب ليبلوهم أيهم أحسن عملا وأيهم أجمل صبرا وأيهم أشكر وأرضى بقضاء الله
وقدره والتسليم لأمره بشر الله الصابرين على المصائب بالصلاة والرحمة والهدى
ووعدهم بأن يوفيهم أجرهم بغير عد ولا إحصاء وقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد تصيبه
مصيبة فيقول ما أمره الله إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي
وأخلف لي خيرا منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيرا منها

الملحق رقم (٣٦)

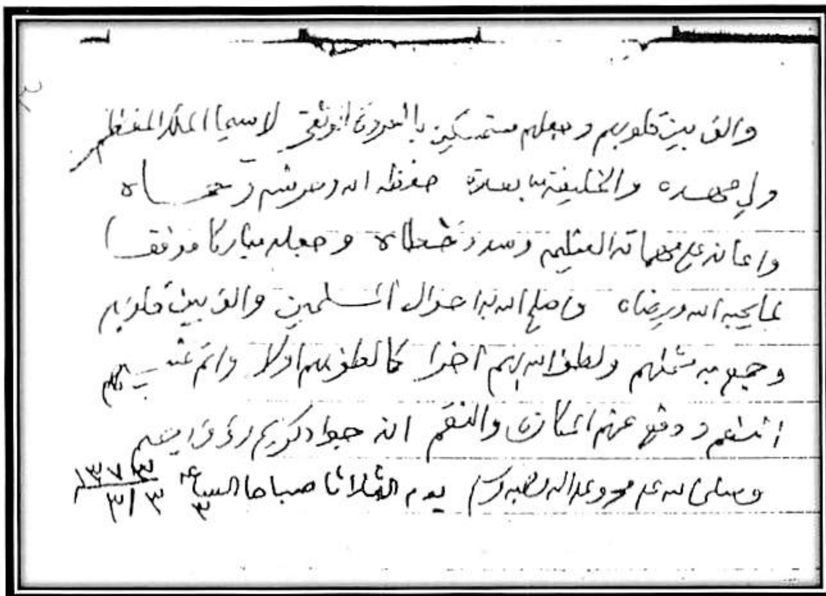
الورقة الأولى من خطبة الشيخ عبد الرحمن السعدي بمناسبة أداء صلاة الغائب على الملك عبد العزيز -رحمه الله- .



وسعت كل شيء، سبيله سبيل جميع العالمين وطريقه طريق الخلق أجمعين
ذهب شخصه الكريم وما ذهبت أوصافه الجميلة وأفعاله، ومضى بنفسه وبقيت
مناقبه كطيبه وأعماله، فقد علم القريب والبعيد ما وفقه الله له في حياته
من الأعمال الصالحة والمآثر الجليلة والآثار الخالدة، وقد عرفوا ما له من النفع
العميم وما جرى على يديه من الخير الجسيم، كانت حياته كلها محفوفة بالبركات
وأيامه مثمرة للمنافع والخيرات، وكان له الحنو على الرعايا والمستضعفين
وكانت له الإنابة والشفقة على جميع المسلمين، عاش ولله الحمد حميدا
وانتقل إلى الله ربه سعيدا، له علينا وعليكم من الحق أن لا تنسوه وأن تشكروه
حاضرا وادعوا له ما دمتم بنيات مخلصة، فنسأل الله بأسمائه
الحسنى وصفاته العليا أن يتغمده برحمته ورضوانه، وأن يسكنه فسيح جنانه
وأن يتجاوز عن سيئاته ويرفع له من أنواع المبرة درجاته، ويجعل ضيافته
عند قدومه عليه العفو والغفران والرحمة والإكرام والرضوان، وأحسن
الله لجميع المسلمين فيه العزاء، وجبر الله مصيبتهم فيه بالتوفيق والهداية
وعوضهم عنه بصلاح أنجاله والتوفيق والتسديد لذريته الكرام
وأقام الله بهم الدنيا والدين، وأجرى بهم الخير على المسلمين
ونشر بهم العدل على العالمين، ويسر لهم اليسرى وجنبهم العسرى.

الملحق رقم (٣٧)

الورقة الثانية من خطبة الشيخ عبد الرحمن السعدي بمناسبة أداء صلاة الغائب على الملك عبد العزيز -رحمه الله- .



والف بين قلوبهم وجعلهم متمسكين بالعروة الوثقى لاسيما الملك المعظم
ولي عهده والخليفة بعده حفظه الله وشرح صدره
واعانه على مهماته العظيمة وسدد خطاه وجعله مباركا موفقا
لما يحبه الله ويرضاه وأصلح الله أحوال المسلمين والف بين قلوبهم
وجمع به شملهم ولطف الله بهم آخرا كما لطف بهم أولا وأتم نعمته عليهم
وآمنهم ودفع عنهم المكاره والنقم انه جواد كريم رؤوف رحيم
وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم يوم الثلاثا صباحا الساعة ٣ ٣/٣/١٣٧٣هـ

الملحق رقم (٣٨)

الورقة الأخيرة من خطبة الشيخ عبد الرحمن السعدي بمناسبة أداء صلاة الغائب على الملك عبد العزيز -رحمه الله-.

١

خطبة في ذكر الوزير على تعميم مياه الشرب للبلد

الحمد لله الذي يسر لعباده الأرزاق المتنوعة من طعام وشراب واخرج لهم من ينابيع الأرض
العيون الطيبة العذاب ووفق من شاء من عباده للمنافع الشاملة والقيام بالمشاريع
الخيرية العامة فأنفقوا لذلك نفائس الأموال وقصدوا به وجه الكريم الكبير ذي الإفضال
وأشهد أن لا إله إلا الله الكبير المتعال وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أفضل الخلق في كل الخصال
اللهم صل وسلم على محمد وعلى آله وأصحابه خير صحب وأشرف آل أما بعد أيها الناس اتقوا الله تعالى
واشكروه على فضله المديد واذكروا ما أنشأه عليه فإنه العلي الحميد ثم اشكروا بعد ذلك
أرباب الهمم العالية الساعين لنفع العباد والبلاد بالمشاريع الغالية هذا معالي
الوزير ... قد جد واجتهد في نفعكم بهذا الماء الغزير وبذل لذلك من ماله الحر النفقات
الجسيمة والخير الكثير فعم أهل البلاد كلهم الغني منهم والفقير ويسره لهم وقربه
إليهم حتى تناولوه عن كثب وسهولة وأوصله إلى حاراتهم وبيوتهم حتى خففت عنهم بذلك
المؤنة وكانت مؤنة الماء عظيمة تحملت لهم المعونة فشكره واجب على جميع أهل البلاد
والثناء على محاسنه وكرمه حق على الحاضر منهم والباد فلله دره إذ بذل لهذا المشروع
النفقات التي لا تضبطها الأقلام وتفضل بها بسماحة وأريحية وسرور وإقدام
فلله هذه الهمم ما أجلها وأنفعها وأعلاها ولهذه المكارم والمآثر ما أوسعها وأنفعها وأجداها
فيا له من مشروع عظيم لا يقوم به إلا أعاظم الرجال ويا له من نفع عميم لا يقدر قدره إلا
أهل الفضل والكمال فلمثل هذا فليعمل العاملون ولهذا الخير الغزير فليتنافس المتنافسون
لهذه التجارة الرابحة التي لا تكسد ولا تبور ولهذا العمل العظيم أعظم السعي المشكور ولهذه
الخيرات التي يتسلسل نفعها ويدوم ولهذه المشاريع الجليلة المقربة للحي القيوم فالحمد لله
الذي جعل من رجال دولة جلالة الملك أمثال هؤلاء الرجال وفي ظلال ملكه من يقوم بمثل هذه
الأعمال والحمد لله الذي وفقهم للاقتداء به في الكرم والنوال وهو الذي أعانهم وشجعهم على هذه
الخصال وهو الأصل والأساس لمثل هذه الأعمال فله منا جزيل الشكر في كل الأوقات
وله منا الدعاء والتضرع إلى فاطر الأرض والسموات فنسأله أن يحسن جزاءه في الدنيا والآخرة
وأن يتم عليه نعمه الباطنة والظاهرة وأن يضاعف له الأجور والحسنات

الملحق رقم (٣٩) الورقة الأولى من خطبة الشيخ عبد الرحمن السعدي بمناسبة وصول الماء إلى البيوت في عنيزة عام ١٣٧٥هـ

ويجزل له الأجور والكرامات ويرفعه في الدنيا والآخرة إلى أرفع المقامات
ونسأله تعالى أن يفرج عنه كل كرب عظيم ويوصله بفضله وكرمه إلى جنات النعيم
ونشكر ولا ننسى جميل الأمير إذ بذل في شروع المال للمسلمين وتبرع بعائدة ومحله رجاء فضل
رب العالمين فحقق الله له ما أمله ورجاه وضاعف أجره وأعطاه كلما تمناه
ولا ننسى ابن العيم الحمد الحمود لهذا المشروع سعي مشكور لا ينكر وله اجتهاد كبير وخدمات
طيبة تحمد وتشكر فجزاه الله عنا خير الجزا وأثابه على ما أبداه من التعب والعنا
وجعل عمل الجميع خالصاً لوجه الكريم المولى فإن العمل الخالص هو الذي يدوم ويبقى
قال الله تعالى إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية
يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور
بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم

الملحق رقم (٤٠)

الورقة الثانية والأخيرة من خطبة الشيخ عبد الرحمن السعدي بمناسبة وصول الماء إلى البيوت في عنيزة عام ١٣٧٥هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم
الى جناب الاخ المكرم والصاحب المقدم والحبيب المحترم ابراهيم المحمد السليمان البسام حفظه الله من جميع
المكاره والاسقام واسبغ عليه نعمه الجسام امين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
ثم الداعي لذلك طول الله عمركم على طاعته وادام توفيقكم نخبر جنابكم اني قد استخرت عن
الحج لهذه السنة بعدما كررت الاستخارة عدة مرات بما لا يخفى عليك وجزمت جزما ما به
ادنى تردد فاطلب منك يا حبيبي انك ما تراجعني لان مخالفتك تشق علي غاية المشقة
وانا ما جي علاج فالمراجعة ما لها فايدة فالرجا من الله ثم منك انك تسمح سماحا تاما لينشرح
صدري ولتتم احسانك والحمد لله حيث وافق عذري منك لكمال شفقتك ومحبتك وتمام
ميانتي عليك لاني اجزم اني لو جيت معك مهما جرى ما يبقى بخاطري من جانبك مثقال ذرة
وانا ما اتحسف على ربطي معك الوعد السابق الذي اوجب لي الاستبشار بالحجة المباركة
والحظوة بصحبتك ومرافقتك السارة فاتحللك وان فوتني هذا المطلوب الذي يعلم الله
انه ما تحلل من خاطري الا لعذر كبير فانه لا يفوت بر ان شاء الله اجرك التام ومعروفك العظيم
على محبك الذي ما جزاك الا الدعا ربنا يتقبل ما ندعي لكم مما تسببت لنا من احسابنا على الله
حصولها بالنية فان من هم بحسنة فلم يعملها خصوصا اذا امتنع مانع كتبت له حسنة
ونحتسب ايضا على الله مصيبتنا التي تسببنا الناس فقد صحبتكم لعبد الطمع والاستبشار بها
فجزيت من اخ ومحب خيرا وشكر الله سعيك ولا عدمناك وصدرك ويسرك لليسرى وجنبك
العسرى وحفظك في دينك ودنياك بما حفظ به عباده الصالحين ثم ارجوك يا حبيبي
بعدما تحققت عذري ان لا تخبر به احدا الا في ما احب ان احد يطلع عليه ولا يعلم احد ادري
مني بلا تنفسي ولكن مما بالخاطر والسلام   محبك عبد الرحمن
الناصر السعدي

الملحق رقم (٤١)

رسالة من الشيخ عبد الرحمن السعدي إلى صاحبه الوجيه إبراهيم المحمد البسام

المصادر والمراجع

- ثلاث وعشرون وثيقة ومخطوطة
- البسام، عبد الله بن عبد الرحمن علماء نجد خلال ثمانية قرون، دار العاصمة، الرياض ١٤١٩هـ.
- الحمد، محمد بن إبراهيم، تراجم لتسعة من الأعلام، دار ابن خزيمة، الرياض، ١٤٢٨هـ.
- الرويشد، عبد الرحمن بن سليمان، عبد الله السليمان الحمدان، ١٤٢١هـ.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الخطب، مركز صالح بن صالح، عنيزة، ١٤١٢هـ

منهجية التفريق والتقسيم عند الشيخ السعدي وأثرهما في الاختيار الفقهي والمناظرة والتعليم

أ.د. سعيد بن متعب بن كردم القحطاني

أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة وأصول الدين

جامعة الملك خالد

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فيمثل الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله نموذجاً فريداً في الفقه والتعليم في هذا العصر.

وتراثه العلمي شاهد على فقيه عظيم مشارك في العلوم متقن للمهارات اللازمة للمجتهد، والمعلم المحب لتلاميذه، وهو كما قال عنه أحد تلاميذه [١] : « ولما بلغ من العمر ثلاثًا وعشرين سنة: جلس للتدريس، فكان يتعلم ويُعلِّم ويقضي جميع أوقاته في ذلك، حتى إنه في عام ألف وثلاثمائة وخمسين؛ صار التدريس ببلده راجعًا إليه، ومعوَّل جميع الطلبة في التعلُّم عليه، وكان من أحسن الناس تعليمًا وأبلغهم تفهيمًا، مرتِّبًا لأوقات التعليم، ويعمل المناظرات بين تلاميذه المحصِّلين؛ لشحذ أفكارهم، ويجعل الجعل لمَن يحفظ بعض المتون، وكل مَن يحفظ؛ أُعطي الجعل، ولا يُحرم منه أحد، ويتشاور مع تلاميذه في اختيار الأنفع من كتب الدراسة، ويرجِّح ما عليه رغبة أكثرهم، ومع التساوي؛ يكون هو الحكم، ولا يمل التلاميذ من طول وقت الدراسة إذا طال؛ لأنهم يتلذذون من مجالسته، ولذا حَصَل له من التلاميذ المُحصِّلين عدد كثير، رحمة واسعة» [٢].

ومن خلال القراءة في كتب الشيخ وقفت على كتابه المشهور: (القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة)، وهو من أواخر ما كتبه

---

(١) معالي الشيخ أ.د سليمان أبا الخيل في ترجمة له قدمها بها لتحقيق كتاب « القواعد الفقهية » للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

(٢) انظر الهامش السابق.

الشيخ حيث كتبه عام ١٣٧٥ هـ، أي قبل وفاته بعام تقريباً.

ومع البحث عن أمثلة من كتب الشيخ أستدل بها على عنايته بالتفريق والتقسيم، لاحظت أنه اعتمد - فيما ضمنه في هذا الكتيب الصغير الحجم العظيم النفع - على ما كتبه في كتبه التي سبقته، سيماً : الإرشاد إلى معرفة الأحكام، وحاشيته على الإقناع، والمناظرات الفقهية، فإن الشيخ قد عوّل على هذه الكتب الثلاثة، والأول منها كان حافلاً بالفروق والتقسيمات التي أثرت كتاب القواعد والأصول الجامعة بالتطبيقات والأمثلة.

ومن هنا فقد كانت النتيجة أن الشيخ استخلص هذا الكتاب مما وقف عليه في الفقه، وهذه نتيجة طبيعية إذ تمثل القواعد وما يتعلق بها من فروق، ثمرة لتتبع الفروع، ومن المعلوم أن القواعد تستخلص من الفروع في أعظم مصادرها.

وقد رأيت الكتابة حول هذا الموضوع ببحث ترجمت له بـ : [**منهجية التفريق والتقسيم عند الشيخ السعدي وأثرهما في الاختيار الفقهي والمناظرة والتعليم**]

وتناولت البحث من خلال الخطة التالية :

تمهيد : حقيقة الفروق وأركانها، وجهات التفريق وطرقه، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : حقيقة الفروق :

المطلب الثاني : أركان الفروق.

المطلب الثالث : جهات التفريق، وطرقه.

المبحث الأول : التفريق عند السعدي.

تمهيد : اهتمام السعدي بالتفريق تأليفا.

المطلب الأول : التفريق من حيث الحقائق والأحكام، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : التفريق من حيث الحقائق.

المسألة الثانية : التفريق من حيث الأحكام.

المطلب الثاني : أنواع التفريق من حيث الاستدلال وعدمه، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : التفريق مع ذكر الدليل.

المسألة الثانية : التفريق دون ذكر دليل.

المطلب الثالث : أنواع التفريق من حيث الحكم بالصحة والقوة، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : التصريح بالصحة.

المسألة الثانية : التصريح بالضعف.

المبحث الثاني : التقسيم عند السعدي، وفيه تمهيد، ومطلبان :

تمهيد : التقسيم، واهتمام الشيخ السعدي به.

المطلب الأول : التقسيم مع التصريح بالفرق.

المطلب الثاني : التصريح بالتقسيم دون تطرق للفرق، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : التصريح بالتقسيم والحكم بصحته.

المسألة الثانية : التصريح بالتقسيم دون حكم عليه.

المبحث الثالث : أثر منهجية التفريق والتقسيم في الفقه والتعليم والمناظرة، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : أثرهما في الفقه باختيار القول الصحيح، ودفع التعارض بين الأدلة:

المطلب الثاني : أثرهما في التعليم، والمناظرة.

الخاتمة.

وسرت في كتابة المادة وفق منهج استقرائي وصفي تحليلي، طالعت من خلالها بعض تراث الشيخ الفقهي، وحصرت ما استطعت حصراً تمثيلياً فقط، ولم يكن غرضي الاستيفاء لما يترتب على هذا من طول البحث بما لا يناسب المؤتمر الذي قدمت البحث لأجله، كما أني لم أقف محللاً رأي الشيخ ولا متحققاً من نسبة الأقوال التي ذكرها، كون دراستي وصفية بالدرجة الأولى، فأصف ما وقفت

عليه بنقله ملتزماً اللفظ نفسه كثيراً ليعرف أن ذلك كلام الشيخ، وتدخلي التصرف حيثما يكون الكلام طويلاً، أو للاستغناء عن بعض ما ذكره الشيخ بغيره، أو لترتيب كلام يحتاج لذلك الترتيب.

وفي طريق الدراسة الوصفية ضمنت هذا البحث مقدمة عن الفروق حقيقتها وأركانها وطرق معرفة الفرق، وفي تضاعيفه تناولت التقسيم بالتعريف، ثم ذيلت البحث بمبحث تكلمت فيه عن أثر منهج الشيخ في التدريب على التفقه والتعليم والمناظرة، لما للشيخ من عناية فائقة بهذه الجوانب في التدريس والتأليف.

وختاماً: نسأل الله أن يغفر للشيخ عبدالرحمن السعدي، وأن يتجاوز عن تقصيري في جنابه وعدم الوفاء بحقه، ولكنها محاولة للتطرق لهذا الموضوع المهم، عله يجد من الباحثين من يسدد نقصه، ويقوم معوجه، وينصح لدين الله فالدين النصيحة.

تمهيد

حقيقة الفروق وأركانها، وجهات التفريق وطرقه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة الفروق:

تستعمل كلمة فروق في اللغة إستعمالان:

الاستعمال الأول: أن كلمة (الفروق) جمع فَرْقٍ، والفَرْقُ مصدر فَرَقَ- بالتخفيف - من باب نَصَرَ، والمضارع منه يَفْرُقُ، والمصدر فرْقاً، وفرْقاناً، واسم الفاعل منه هو الفارق، واسم المفعول منه هو المفروق.

ومادة الكلمة، وهي الفعل (فَرَقَ) أصلٌ صحيحٌ - كما يقول ابن فارس - له معانٍ متعددةٍ ترجع في جملتها إلى معنى التمييز، والفصل بين الشيئين، ومنه قوله عز وجل: ﴿فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٢٥﴾ [سورة المائدة: ٢٥] قال ابن عباسٍ: المعنى: افصل بيننا وبينهم[(١)].

فهو بهذا ضد الجمع. فالفرق إذاً في هذا الاستعمال يستعمل بمعنى عمل المفرِّق[(٢)].

الاستعمال الثاني: وكما تأتي كلمة (الفروق) جمعاً لكلمة (الفرق) التي هي مصدرٌ تأتي - أيضاً - مصدراً بذاتها، لا جمعاً، فكلمة (الفروق) في هذا الاستعمال مصدر فَرَقَ، يَفْرُقُ، فروقاً، إذا تبيّن، واتضح، وهي في هذه الحالة اسمٌ لما ندَّ وانفرد عما هو من جنسه، ومنه سميت الناقة - التي أخذها المخاض، فندّت في الأرض، حتى تنتج وحدها - فارقاً، وكذا السحابة التي تنفرد من السحاب تسمى فارقاً من

---

(١) انظر: مقاييس اللغة ٢/ ٣٥٠، وانظر كذلك: لسان العرب ١٠/ ٢٩٩-٣٠٧، مادة (فرق).

(٢) انظر: لسان العرب ١٠/ ٣٠٢-٣٠٣، مادة (فرق).

خلال هذا الاستعمال (١).

فتكون كلمة (الفروق) بمعنى : البيان، ومنه : قوله عزوجل : ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ﴾ [سورة الإسراء:١٠٦]على قراءة التخفيف، فهو بمعنى : بيّناه (٢) .

فالفرق إذاً في الاستعمال الثاني يستعمل استعمال الأسماء، وفي هذه الحالة قد يكون بمعنى وجه الافتراق، أو ما حصل به التفريق، والتمييز بين الشيئين، وسيكون من باب التعبير عن اسم الفاعل (وهو الفارق) باسم المصدر.

أما الفروق في الاصطلاح :

فالموجود من تعريفاتها في الاصطلاح قليل،

١. فممن عرفها السيوطي حيث قال - عند تطرقه للنظائر الواردة في كتاب عمر رضي الله عنه لأبي موسى الأشعري - : « وهو الفن المسمى بالفروق، الذي يذكر فيه الفرق بين النظائر المتحدة تصويراً ومعنى، المختلفة حكما وعلة» (٣).
٢. والفاداني عرفها بأنها : معرفة الأمور الفارقة بين مسألتين متشابهتين، بحيث لا تسوّى بينهما في الحكم(٤).
٣. وقال الدكتور العريني في تعريفها : «الاختلاف بين أمرين متشابهين في الظاهر »(٥).

وهذه التعريفات عامة لعلم الفروق في أي علم من العلوم (٦).

(١) انظر المرجع السابق، مادة (فرق).

(٢) انظر: المصباح المنير ٢٤٣-٢٤٤، لسان العرب ١٠/ ٣٠١، مادة (فرق).

(٣) الأشباه والنظائر ٣٣ .

(٤) الفوائد الجنية ١/ ٩٨ .

(٥) الفروق في دلالة غير المنظوم ٣١ .

(٦) انظر : إيضاح الدلائل ١/ ١٨، الفروق الفقهية للباحسين ٢٤، الفروق في دلالة غير المنظوم ٣٠، الفروق الفقهية عند ابن القيم١/ ١٨٢ .

أما الفروق الفقهية فلم نجد من عرفها من المتقدمين، ولكن يمكن الاستفادة من التعريف اللغوي والاصطلاحي للفروق، ثم إضافتها للمعنى الاصطلاحي للفقه - وهو مقرر معروف تغني شهرته عن التذكير به هنا -، ويصاغ من ذلك تعريف للفروق الفقهية التي هي محل البحث هنا، والتي ظهر اهتمام الشيخ عبدالرحمن السعدي بها، وألف فيها كتابه المعروف.

وبناءً على ذلك تمت محاولات للوصول لهذا التعريف من خلال بعض المعاصرين، ومن أولئك :

١. الدكتور أحمد بن عبدالله بن حميد، فقد عرف علم الفروق الفقهية بتعريف قال فيه إنه : «العلم ببيان الفرق بين مسألتين فقهيتين متشابهتين صورة مختلفتين حكماً» (١).

فنأخذ منه أن الفروق الفقهية هي : «بيان الفرق بين مسألتين فقهيتين متشابهتين صورة مختلفتين حكماً.»

٢. الدكتور عبدالرحمن الشعلان وقد ساق تعريفاً ارتضاه وأضاف إليه، والتعريف هو : «إبراز التمايز بين مسألتين فقهيتين، أو بين حقيقتين، وذلك ببيان الاختلاف في الحكم والعلة والدليل، أو في بعض ذلك» (٢).

والذي يظهر لي أن التعريف الأول أليق وأنسب وأكثر اختصاراً، وقوله (بيان الفرق) مغنٍ عما زاده الدكتور الشعلان في تعريفه بقوله : (وذلك ببيان الاختلاف ...) فإن بيان الفرق مستلزم لذلك كله، وإلا كان دعوى مجردة دون دليل.

---

(١) إيضاح الدلائل - المقدمة - ١/ ١٩ .

(٢) الفروق للشعلان ١٤٨ .

المطلب الثاني : أركان الفروق.

الركن الأول : المفرِّق (بكسر الراء) وهو من يتولى التفريق بين الأمرين المتشابهين.

الركن الثاني : أمران بينهما قدْرٌ من التشابه يُفرَّق بينهما .وهذان الأمران قد يكونان مفردين، وقد يكونان قضيتين (وتسمى المركب التام) .

الركن الثالث: عمل المفرّق. والذي نُعبّر عنه بالفرق، أو بالتفريق، أو بالتمييز، أو بالفصل. وعمل المفرِّق يتضمن جوانب متعددة، وهي:

أولاً: تقرير مبدأ الافتراق.

ثانيـاً : إيجاد وجه، أو أوجه التشابه، أو ما يسمى بالجامع. **ثالثاً**: ذكر جهة الافتراق، وتحديدها. فهل هو افتراقٌ من جهة الحقيقة، أو من جهة الحكم؟ **رابعاً**: ذكر وجه الافتراق، أو ما حصل به التفريق. **خامساً**: ذكر مستند التفريق، أو سره.

المطلب الثالث : جهات التفريق، وطرقه.

أولاً : جهات التفريق :

ذكرنا في الركن الثاني من أركان الفروق : وجود أمرين بينهما قدْرٌ من التشابه يُفرَّق بينهما .وهذان الأمران قد يكونان مفردين، وقد يكونان قضيتين .

وقد يُعبّر عن القضيتين بالمسائل، أو القواعد، والمفردان يدخلان في التصورات، أما القضيتان فتدخلان في التصديقات .

والتفريق بين المفردين يكون من جهة الحقيقة، أو المفهوم.

أما التفريق بين القضيتين فقد يكون – أيضاً – من جهة الحقيقة، أو المفهوم، أو المعنى، وقد يكون من جهة الحكم، لكن التفريق من جهة الحكم لا يكون بذكره،

لأنه مصرّحٌ به في المسألة، أو القاعدة، والفرق هنا مسلّطٌ على مستند التفريق، أو سره، أو مقتضيه.

فانتهت جهات التفريق إلى اثنتين :

الجهة الأولى : المفردات (التصورات).

الجهة الثانية : القضايا والمسائل (التصديقات)(١).

ثانياً : طرق الدلالة على الفرق :

المراد بطرق الدلالة على الفرق : الأمور التي يتعرّف بها الناظر على أن هناك فرقاً بين أمرين، وعلى وجه الفرق، مع كيفية التعبير عن الفرق .

وطرق الدلالة على الفرق قد تكون في جهة المفردات، وقد تكون في جهة القضايا.

أولاً: طرق الدلالة على الفروق في المفردات :

١- النص على أن هناك فرقاً، وعلى وجه الفرق.

٢- التقسيم، وذلك إذا كانت المفردات ينتظمها كلي من جنس أو نوع، فإن كان جنساً قسمناه لأنواع، فيغاير كل نوع نظيره، ويظهر الفرق، وإن كان نوعاً ميزنا الحقائق المختلفة بفصول يظهر من خلالها الفرق، وقد نميز بينها بالخواص، وهنا يضعف أثر الفرق مع وجوده.

٣- التعريف لكلٍ من المفردين، وهو يشمل التعريف بالحد، أو بالرسم، أو التعريف بما يسمى بالبحث والتقسيم، أو التعريف بالمثال، أو التعريف اللفظي.

٤- تعريف أحدهما، والإشارة إلى المحترزات، أو إلى قيدٍ من قيود التعريف، وأن هذا القيد هو نقطة الافتراق بين الأمرين.

٥- التعريف بالضد، أو بالخلاف- وإنْ كان منهجاً غير مرضيٍ عند أصحاب

(١) انظر : الفروق للشعلان ٤٥-٤٦، و ١٣٥-١٣٨ .

التعريفات-، مثل أن يُعرّف مفرداً، ثم يقول: والمفرد الآخر بخلافه، أو بضده.

ومما يتصل بهذا الطريق ما يأتي:

- أن يُذكر أمران متشابهان، ثم يُذكر المقابل لأحدهما.
- أن يُذكر أمران متشابهان، ثم يُذكر المقابل لكلٍ منهما، وقد مثل أبو هلالٍ العسكري لشيءٍ من هذا، وذلك كالفرق بين الحفظ والرعاية، وذلك أن نقيض الحفظ الإضاعة، ونقيض الرعاية الإهمال.

ويحسن التنبيه هنا إلى أن أبا هلالٍ العسكري قد ذكر ثمانية أمورٍ مما يُعرف به الفرق بين المفردات من جهة المفهوم، وهي:

- اختلاف ما يُستعمل عليه اللفظان اللذان يُراد الفرق بين معنييهما .
- اعتبار صفات المعنيين اللذين يُطلب الفرق بينهما .
- اعتبار ما يؤول إليه المعنيان .
- اعتبار الحروف التي تعدي بها الأفعال.
- اعتبار النقيض .
- اعتبار الاشتقاق .
- ما توجبه صيغة اللفظ من الفرق بينه وبين ما يقاربه.
- اعتبار حقيقة اللفظين، أو أحدهما في أصل اللغة [1] .

ثانياً : طرق الدلالة على الفرق بين القضايا من جهة الحقيقة، أو المفهوم:

أي : أنه ربما يشتبه ظاهر قاعدةٍ بظاهر قاعدةٍ أخرى، وهنا يأتي الاتهام بالتناقض إنْ حكمت في كل واحدةٍ بحكمٍ مختلفٍ، ويأتي الاتهام بالتكرار إنْ حكمت فيهما بحكمٍ واحدٍ.

---

(١) الفروق في اللغة ٣٧ .

ومن طرق الدلالة على الفرق هنا ما يأتي:

١ - النص .

٢ - ذُكر الأمثلة، أو بعض الأفراد التي تندرج تحت هذه القاعدة وتلك.

٣ - ذكر الاستثناءات، فذكر المناط الذي يجمع مستثنياتٍ ما، يجعلها تدخل تحت إحدى القاعدتين دون أخرى.

٤ - ذكر القيود والشروط، لأننا نتكلم في القاعدة عن حكمٍ، وبذكر القيود فإننا نرمز إلى الفرق بين القاعدتين.

ثالثاً : طرق الدلالة على الفرق بين القضايا من جهة الحكم:

والمراد هنا : التفريق بين قاعدتين من جهة المستند، أما الحكم فالمفروض أن يكون مصرّحاً به.

والمستند هنا قد يكون نقلياً، فلا بد من أن يكون ممن يُحتج بنقله، فإنْ كانت المسألة شرعيةً فلا بد من أن يكون المستند شرعياً، وإنْ كانت المسألة لغويةً فلا بد أن يكون المستند من أهل اللغة . وقد يكون المستند معنوياً، وهنا الباب مفتوحٌ على مصراعيه.

ومن طرق الدلالة بين القضايا من جهة الحكم :

١ - النص على الفرق . مثل : النص على الفرق بين بول الجارية، وبول الغلام.

٢ - الأوصاف والعلل المؤثّرة .

٣ - الأدلة النقلية الدالة على الحكم في كلٍ منهما .

٤ - اعتبار النقيض بالحكم . أي يقول : وهذا نقيض هذا في الحكم [1].

---

(١) ينظر بعض هذه الطرق في : الفروق للشعلان ٤٧-٥٦، ١٣٩-١٤٢، أثر الأدلة الشرعية على الفروق الفقهية للدكتور مصطفى ابن شمس الدين، والكتاب مؤلف لهذا الغرض ولكن من جهة الأدلة الشرعية فقط (الأصلية والتبعية).

المبحث الأول : التفريق عند السعدي.

تمهيد : اهتمام السعدي بالتفريق تأليفاً.

اهتم الشيخ عبدالرحمن السعدي بالفروق، وأفردها بالكتابة، وذلك في ضمن كتابه : القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، فخصص قرابة نصف الكتاب للفروق ومعها التقسيم، والتقسيم من أجلى طرق التفريق، وقد ذكرناه ضمن طرق التفريق.

وقد بيّن الشيخ السعدي أهمية الفروق فقال : « أما بعد، فإن معرفة جوامع الأحكام وفوارقها من أهم العلوم وأكثرها فائدة، وأعظمها نفعاً؛ لهذا جمعت في رسالتي هذه ما تيسّر من جوامع الأحكام، وأصولها، ومما تفترق فيه الأحكام لافتراق حكمها وعللها، وقسّمتها قسمين:

القسم الأول: في ذكر ما تجتمع فيه الأحكام من الأصول، والقواعد، وانتقيت من القواعد المهمة والأصول الجامعة ستين قاعدةً، وشرحت كل واحدة منها شرحاً يوضح معناها، ومثلت لها من الأمثلة التي تنبني عليها ما تيسر.

والقسم الثاني: أتبعت ذلك بذكر الفوارق بين المسائل المشتبهات، والأحكام المتقاربات، والتقاسيم الصحيحة »(١).

ثم قال : « القسم الثاني: في ذكرِ الفروقِ بين المسائلِ المشتبهاتِ الفقهيةِ والتقاسيمِ النافعةِ الشرعيةِ.

أصلُ هذا الباب؛ أن تعرفَ أن الشارعَ لا يفرق بين المسائل المتشابهات إلا أن كلَّ واحدٍ منها انفرد بوصف بايَنَ به الآخرَ، لأن الشارعَ يحكم على المسائل المتماثلات في أوصافها بحكم واحد؛ كما تقدمَ في الأصولِ السابقةِ، ويُفرّقُ بين

(١) القواعد والأصول الجامعة ٣-٤ .

المسائل المختلفةِ في أوصافِها كما ستراه في هذا القسم »[1].

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - معلقا على هذا الموضع: «هذا الأصل أصلٌ واجبٌ على كلِّ مؤمنٍ أن يعتقدَه أن الشريعةَ لا تُفرِّق بين متماثلينِ، ولا يُمكن أن تخالف بين متفقين أبداً، فإذا رأيت شيئين مختلفين، فاعلم أن بينهما فرْقاً أوجب أن يخْتلفا في هذا الحكم. وإذا رأيت شيئين متشابهين تظنُّ أن حكمهما واحد والشريعة فرّقت؛ فاعلم أن هناك وصفا يقتضي التفريق. وهذا يظهر عند التأمل ...»[2].

وهذا الاهتمام الذي أولاه السعدي للفروق مسبوق بجهابذة العلماء الذي رأوا هذا العلم مهماً جداً للوصول للحكم الصحيح الدقيق، والفقه النافع، ولذا نجد الجويني - الوالد - يقول: « فإن مسائل الشرع ربما تتشابه صورها، وتختلف أحكامها، لعلل أوجبت اختلاف الأحكام، ولا يستغني أهل التحقيق عن الاطلاع على تلك العلل التي أوجبت افتراق ما افترق منها، واجتماع ما اجتمع منها، فجمعنا في هذا الكتاب بمشيئة الله تعالى وحسن توفيقه مسائل وفروقاً بعضها أغمض من بعض»[3].

وقال المازري: « الذي يفتي به في هذا الزمان أقل مراتبه في نقل المذهب أن يكون قد استبحر في الاطلاع على روايات المذهب وتأويل الشيوخ لها وتوجيههم لما وقع فيها من اختلاف ظواهر واختلاف مذاهب وتشبيههم مسائل بمسائل قد يسبق إلى النفس تباعدها وتفريقهم بين مسائل ومسائل قد يقع في النفس تقاربها وتشابهها»[4].

وقال الطوفي: « إن الفرق من عمد الفقه وغيره من العلوم، وقواعدها الكلية،

---

(١) المرجع السابق١١٥ .

(٢) التعليق على كتاب القواعد والأصول الجامعة ٢٧٣ .

(٣) الجمع والفرق للجويني ١/ ٧٣ .

(٤) نقله الرعيني في مواهب الجليل ٦/ ٩٧ .

حتى قال قوم : إنما الفقه معرفة الجمع والفرق »[1].

أما الزركشي فقد اعتبره من أهم أنواع الفقه، بل نقل عن بعضهم أنه نصف الفقه والنصف الآخر الجمع، وهو متعلق بالفرق ولاشك، فقال : « واعلم أن الفقه أنواع ...(والثاني) معرفة الجمع والفرق وعليه جل مناظرات السلف حتى قال بعضهم: (الفقه فرق وجمع) ...وكل فرق بين مسألتين مؤثر ما لم يغلب على الظن أن الجامع أظهر قال الإمام[2] رحمه الله : «ولا يكتفى بالخيالات في الفروق بل إن كان اجتماع مسألتين أظهر في الظن من افتراقهما وجب القضاء باجتماعهما وإن انقدح فرق على بعد. قال الإمام فافهموا ذلك فإنه من قواعد الدين»[3].

ولأجل تلكم الأهمية للفروق، فإن السعدي أفردها بالتصنيف، وأعمل الفرق في كتبه واهتم به، وهذا ما نحاول الحديث عنه فيما يلي .

المطلب الأول

التفريق من حيث الحقائق والأحكام، وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : التفريق من حيث الحقائق.

اهتم الشيخ بالتفريق بين المصطلحات والمفردات من حيث حقائقها، وكان غرضه في ذلك إظهار أثر ذلك التفريق في الحكم الفقهي، وسوف أورد هنا بعض الأمثلة :

(١) علم الجذل ٧١ .

(٢) يعني والد إمام الحرمين الجويني، والنقل هنا بتصرف، انظر : نهاية المطلب ١٢/ ٦١، وكلامه هناك هو « والفرق بينهما عسر، ولا يكتفى فيه بالجهالات، كاكتفاء أصحاب الرأي، ويؤيده أن الظن إذا كان أغلب في الاجتماع من الافتراق، وجب الحكم بالاجتماع، ولا عبرة بفرق بعيد »، وانظر : البحر المحيط ٥/ ٣١٥.

(٣) المنثور ١/ ٦٩ .

المثال الأول : الفرق بين دم الحيض ودم النفاس .

فقد عقد سؤالاً لذلك في كتابه معرفة الأحكام،فقال:«ما هو الفارق بين دم الحيض ودم الاستحاضة ودم النفاس؟ »[1].

ثم ذكر وجه الجمع بينها، وهو أن هذه الدماء المذكورة تخرج من محل واحد،ولكن تختلف أسماؤها، وأحكامها، باختلاف أسبابها.

وشرع في ذكر الفرق :

فأما دم النفاس: فسببه ظاهر، وهو: الدم الخارج من الأنثى بسبب الولادة، وهو: بقية الدم المحتبس وقت الحمل في الرحم، فإذا ولدت خرج هذا الدم شيئا فشيئا، وما تولد بعد الولادة.

وتطول مدته، وقد تقصر، أما أقله: فلا حد له قولا واحداً.

وأما أكثره: فعلى المذهب ما جاوز الأربعين، ولم يوافق عادة حيض فهو استحاضة.

وعلى الصحيح: لا حد لأكثره .

وأما الدم الذي يخرج بغير سبب الولادة (الحيض) : فقد أجرى الله سنته وعادته: أن الأنثى إذا صلحت للحمل والولادة يأتيها الحيض غالبا في أوقات معلومة بحسب حالتها وطبيعتها.

ولذلك من حكمة وجود الدم:

منها: أنه أحد أركان مادة حياة الإنسان، ففي بطن الأم يتغذى بالدم ولهذا ينحبس غالبا في الحمل.

وإذا كان هذا أصله وهو الواقع الموجود؛ عرف أن أصل الدم الخارج من الأنثى حيض؛ لأن وجوده في وقته يدل على الصحة والاعتدال وعدمه يدل على ضد ذلك.

---

(١) الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢٧ .

وهذا المعنى متفق عليه بين أهل العلم بالشرع والعلم بالطب بل معارف الناس وعوائدهم وتجاربهم دلتهم على ذلك.

ولذلك قال العلماء في حده: هو دم طبيعة وجبلة يأتي الأنثى في أوقات معروفة. والتسمية تابعة لذلك.

والشارع أقر النساء على هذه التسمية لهذا الدم الخارج منهن وعلق عليه من الأحكام الشرعية ما علق.

ففهم الناس عنه هذه الأحكام وعلقوها على وجود هذا الدم ومتى زال زالت؛ لأن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

فلهذا كان الصحيح بل الصواب المقطوع به: **أنه لا حد لأقل الحيض سناً وزمناً ولا لأكثره**، ولا لأقل الطهر بين الحيضتين، بل الحيض هو وجود الدم، والطهر فقده، ولو زاد أو نقص أو تأخر أو تقدم لظاهر النصوص الشرعية، وظاهر عمل المسلمين، ولأنه لا يسع النساء العمل بغير هذا القول.

وبالنسبة لسن الحيض : فالمشهور من المذهب: أن أقل ما تحيض فيه المرأة تسع سنين، وأكثره خمسون سنة.

وبالنسبة لمدته وزمنه : فأقل مدة الحيض يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يوما، وما خرج عن هذا فهو دم فساد لا تترك له العبادة.

وإن زاد عن العادة أو تقدم أو تأخر لم تصر إليه حتى يتكرر ثلاثاً فيصير عادة تنتقل إليه ثم تقضي ما صامته أو اعتكفته ونحوه.

فعلى المذهب: المستحاضة: من تجاوز دمها خمسة عشر يوما، أو كان دماً غير صالح للحيض؛ بأن نقص عن يوم وليلة، أو كان قبل تسع سنين أو بعد خمسين سنة.

وأما على القول الصحيح: فالحيض: هو الأصل، والاستحاضة: عارض

لمرض أو نحوه، مثل: أن يطبق عليها الدم، أو تكون شبيهة بالمطبق عليها الدم بأن لا تطهر إلا أوقاتاً لا تذكر.

وعلى كل: فإنه إذا ثبت استحاضتها، فإن كان لها عادة قبل ذلك: رجعت إلى عادتها، فصارت العادة: هي حيضها، وما زاد فهي استحاضة تغتسل وتتعبد فيه.

وإن لم يكن لها عادة: وصار دمها متميزا بعضه غليظ وبعضه رقيق أو بعضه أسود وبعضه أحمر أو بعضه منتن وبعضه غير منتن.

فالغليظ والأسود والمنتن: حيض، والآخر: استحاضة.

ولكن على المذهب: يشترطون في المتميز: أن يكون صالحاً للحيض، لا ينقص عن يوم وليلة، ولا يزيد على خمسة عشر يوماً ونحو ذلك مما هو على أصل المذهب.

ثم لخص الشيخ الفروق بين الدماء الثلاثة : - الحيض والنفاس والاستحاضة - بقوله : «فظهر مما تقدم: أن دم النفاس: سببه الولادة، وأن دم الاستحاضة: دم عارض لمرض ونحوه، وأن دم الحيض: هو الدم الأصلي»[١].

المثال الثاني : الفرق بين الماء الطهور والماء النجس.

وقد وصفه الشيخ بالفرق البسيط الواضح، وهو : التغير بالنجاسة، وعدم التغير بها، فما تغير لونه، أو طعمه، أو ريحه بنجاسة: فهو نجس. وما لم يتغير بشيء من ذلك: فهو طهور، حتى ولو تغير بشيء من الطاهرات كصبغ ونحوه: فهو باق على طهوريته. وإثبات ماء ليس بطهور ولا نجس لا يدل عليه نص ولا قياس؛ لأن علة النجاسة: ظهور أثر الخبث في الماء[٢].

---

(١) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢٨-٢٩ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١١٦ .

المثال الثالث : الفرق بين شروط الأشياء من عقود ومعاوضات أو تبرعات، وبين الشروط فيها.

فشروطها هي مقوماتها التي لا تتم ولا تصلح إلا بها، ولا بد فيه من اجتماعها.

وأما الشروط فيها، فهي: أمور خارجة عن نفس العقود، وإنما يشرطها المتعاقدان أو أحدهما لمصلحة تعود على المشترط، وتنقسم إلى :

صحيحة، وهي: كل شرط مقصود لا يدخل في محرم، ولا يخرج من واجب؛ فيجب اعتبارها. فالمسلمون على شروطهم، إلا شرطاً أحل حراماً، أو حرم حلالاً.

وإلى فاسدة: وهي التي تخالف مقتضى العقد، فتارة تفسد بنفسها والعقد بحاله، وتارة تفسد العقد إذا عادت على مقصوده بالتغيير والتبديل [1].

المثال الرابع : الفرق بين القتل العمد وشبه العمد والخطأ:

وقد فرق الشيخ بينهما بالتقسيم تلاه التعريف، فقال :» القتل بغير حق، ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: العمد العدوان، وهو: أن يقصده بجناية تقتل غالباً...

الثاني: شبه العمد، وهو: أن يتعمد الجناية عليه بما لا يقتل غالباً.

الثالث: الخطأ، وهو أن تقع الجناية منه بغير قصد، بمباشرة أو سبب « [2].

المثال الخامس : الفرق بين الإجارة والجعالة.

الفرق بينهما يظهر من خلاله : **أن الإجارةَ عقدٌ لازمٌ على عملٍ معلوم مع مُعيَّن. والجعالة** عقد جائز، **والعملُ قد يكونُ مجهولا، وتكونُ مع مُعيَّن وغيرِ معيَّنٍ** [3].

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٢٢ .

(٢) منهاج السالكين – ضمن مجموع مؤلفات الشيخ – ٨/ ٥٠٢ .

(٣) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٤٢ .

المثال السادس : الفرق بين القاضي والمفتي.

وقد امتزج الفرق بينهما من جهة الحقيقة والحكم، فمن الفروق بينهما :

- أنّ القاضيَ: يُبيِّن الأحكام الشرعية ويلزمُ بها. والمُفتي: يبيِّن ولا يُلزم، والمُفتِي: يفتي في المسائل المُتنازَع فيها وفي غيرِها، ويُفتي لنفسِه ولغيرِه.
- والقاضي: لا يقضي إلا لفصْل النِّزاع، ولا يقضي لنفسه، ولا لمن تُقبلُ شهادتُه له، ولا على عدوِّه.
- والقاضي: لا يقضي بعلمه إلا فيما أُقِرَّ به في مجلس حكمه، وفي عدالة الشهودِ وفسقهم. والمُفتي: بخلاف ذلك
- وحكمُ القاضي: يرفع الخلاف. وإفتاء المفتي: لا يرفعه.

المسألة الثانية : التفريق من حيث الأحكام.

وهذا القسم هو الأكثر في الفقه، كون الفقه يتسلط على أحكام تصرفات المكلفين، وإنما اهتم الفقهاء بالقسم الأول لتوقف هذا الثاني عليه غالباً، ومن هنا كان هذا محل اهتمام الشيخ السعدي، سواء في المصنف الذي صنفه لهذا الموضوع، أو في ثنايا كلامه في مصنفاته الأخرى.

وسوف نلتقط بعض الأمثلة للتفريق بين حكمين اقتضاهما وجود تشابه كبير بينهما :

المثال الأول : الفرق بين الحيض والاستحاضة:

ومما فرق الشيخ به من الأحكام بين الحيض والاستحاضة - بناءً على حقيقة كل منهما التي سبقت - أن المرأة التي ظهر لها الدم، فإن كان لها عادة قبل ذلك رجعت لعادتها، فصارت العادة: هي حيضها، وما زاد فهي استحاضة تغتسل وتتعبد فيه. وإن لم يكن لها عادة: وصار دمها متميزاً بعضه غليظ وبعضه رقيق أو بعضه أسود وبعضه أحمر أو بعضه منتن وبعضه غير منتن، فالغليظ والأسود والمنتن:

حيض، والآخر: استحاضة.

وإن لم يكن لها عادة ولا تمييز: جلست من كل شهر غالب الحيض ستة أيام أو سبعة، ثم تغتسل إذا مضى المحكوم بأنه حيض، وتسد الخارج حسب الإمكان وتتوضأ لوقت كل صلاة، وتصلي بلا إعادة [1].

المثال الثاني : الفرق بين القتل العمد وشبه العمد والخطأ:

وقد رتب الشيخ على التفريق بين هذه الأنواع من القتل في الحقائق، الاختلاف بينها في الأحكام، فذكر أن القتل العمد يخير الولي فيه بين القتل والديه، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يقتل، وإما أن يفدى) متفق عليه.

والقتل الخطأ لا قود، بل الكفارة في مال القاتل، والدية على عاقلته [2].

ولم يتطرق الشيخ للقتل شبه العمد.

المثال الثالث : الفرق بين الإجارة والجعالة.

والفرق بينهما من جهة الأحكام :

- أن الإجارة عقد لازم، أما الجعالة فعقد جائز.
- والجَعالةُ تجوزُ على أعمالِ القُرَبِ، بخلافِ الإجارةِ.
- ولا يستحِقُّ العِوَضَ في الجعالة حتى يعملَ جميعَ العمل. وأما الإجارةُ ففيها تفصيل :

* إن كان المانع لتكميل العمل من جهة المؤجِّر: فلا شيء عليه.
* وإن كان من جهةِ المستأجِرِ: فعليه كلُّ الأجرةِ.

(١) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢٩-٣٠ .

(٢) انظر : منهاج السالكين - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ - ٨/ ٥٠٢ .

* وإن كان بغيرِ ذلك: وجبَ من الأجرةِ بقدرِ ما استوفى[1].

المثال الرابع : والفرق بين فرض الصلاة ونفلها:

فمع اشتراكهما في أكثر الأحكام، إلا أن بينهما فروقاً منها :

١. أن القيام في فرض الصلاة ركن على القادر، وفي النفل سنة.

٢. ويصح النفل على الراحلة في السفر الطويل والقصير، وكذلك للماشي، والفرض لا يصح إلا عند الضرورة.

٣. ويجوز في النفل: الشرب اليسير بخلاف الفرض.

٤. ويجب ستر أحد المنكبين للرجل في فرض الصلاة دون نفلها. والصحيح في هذا: أن ستر المنكب يستوي فيه الفرض والنفل، وأنه سنة من كمال السترة.

٥. ومنها : جواز النفل داخل الكعبة دون الفرض، والصحيح : جواز الصلاة في جوفها الفرض والنفل.

٦. تجويز قطع النفل لحضور الفرض .

٧. لا يصح ابتداء نافلة بعد إقامة الفريضة.

٨. لا يجوز أن يشتغل بالنافلة إذا ضاق وقت الفريضة.

٩. لا تقضى النوافل إذا كثرت الفوائت الفرائض،وما أشبه ذلك مما يعود إلى وجوب تقديم الفرض على النفل[2].

المثال الخامس : الفرق بين صلاتي عيد الفطر والنحر :

وتشترك صلاة عيد الفطر وصلاة عيد النحر في جميع هذه الأحكام -السابقة في المثال السابع - ويفترقان في أمور يسيرة بحسب وقتهما:

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٤٢ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١١٦ - ١١٧، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٣٨-٣٩ .

ففي الفطر: ينبغي أن لا يخرج من بيته حتى يأكل تمرات وتراً تحقيقاً للفرق بينه وبين الأيام التي قبله في وجوب الصيام ووجوب الفطر.

كما يكره أن يتقدم شهر رمضان بصيام يوم أو يومين، وكما يكره قرن الفرائض بسننها، وكره للإمام أن يتطوع موضع المكتوبة، والحكمة في ذلك لأجل أن يتميز الفرض من غيره.

وأما النحر: فلا ينبغي أن يأكل إلا من أضحيته بعد الصلاة.

وعيد الفطر تتعلق به أحكام صدقة الفطر، وعيد النحر تتعلق به أحكام الأضاحي.

ولهذا ينبغي في خطبة عيد الفطر أن يذكر أحكام صدقة الفطر، وفي النحر أن يذكر أحكام الأضاحي[1].

المثال السادس: الفرق بين إيقاع الطلاق ونحوه وكذلك البيع وما شابهه من العقود على جزء منفصل - من زوجة أو أمة - أو عضو مشاع، أو معين:

فمن أوقع طلاقاً، أو عتقا، أو ظهارا أو نحوه على شعر، أو سن، أو ظفر: لم يقع على المذكورين شيء. وإذا أضيف إلى عضو مشاع، أو معين غير المذكورات: وقع، ولم يتبعض.

وأما التصرفات الأخر الواقعة على الأعيان؛ كالبيع، والإجارة، والشركة، والوقف، والهبة ونحوها: فيصح وقوعها على الكل، أو على البعض المعلوم[2].

المثال السابع: الفرق بين طهارة التيمم، وطهارة الماء:

ذكر الشيخ السعدي أن المشهور في المذهب: أن طهارة التيمم مثل طهارة الماء في أكثر الأشياء، فيستباح به ما يستباح بطهارة الماء من صلاة وغيرها، ولكن

(١) انظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٧٢-٧٣.

(٢) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٢٦-١٢٧.

يخالف طهارة الماء في أمور، منها :

- أنه يشترط له دخول الوقت.
- وأنه يبطل بخروج الوقت مطلقا.
- وأنه لو تيمم للنفل لم يستبح الفرض.
- وأنه لا يستبيح به إلا ما نواه أو كان مثله أو دونه لا أعلى منه [1].

المطلب الثاني

أنواع التفريق من حيث الاستدلال وعدمه، وفيها مسألتان:

المسألة الأولى : التفريق مع ذكر الدليل.

اعتنى الشيخ بمناقشة الفرق من جهة صحته ووجود الدليل عليه، أو عدم صحة الدليل الذي بني عليه التفريق، ولاشك أن التفريق هنا يتعلق بإظهار الفرق من جهة الأحكام، لأنها هي التي يطلب فيها إقامة الدليل، دون الحقائق، التي يورد عليها الاعتراض فقط، ولا يطلب عليها دليل.

وهذا القسم -وإن كان قليلاً فيما وقفت عليه من أمثلة - إلا أنه يشكل أهمية كبرى، ليظهر قيمة الفرق ومدى صوابه، مع ما يلزم من عدم إطلاق الفرق دعوى مرسلة دون إثباتها بدليل،وهنا بعض الأمثلة على هذا النوع من التفريق:

المثال الأول: الفرق بين طهارة التيمم وطهارة الماء :

ذكر الشيخ أن هاتين الطهارتين بينهما فروق في أمور منها :

١. أنه يشترط للتيمم دخول الوقت.
٢. وأنه يبطل بخروج الوقت مطلقا.

---

(١) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٣٠-٣١ .

٣. وأنه لو تيمم للنفل لم يستبح الفرض.

٤. وأنه لا يستبيح به إلا ما نواه أو كان مثله أو دونه لا أعلى منه [١].

ثم ذكر الشيخ دليلاً لهؤلاء المفرقين على ما ذهبوا إليه، وهو أن طهارة التيمم طهارة اضطرار فتقدر بقدر الحاجة [٢].

وتعقب هذا الدليل بأنه ضعيف، ومنقوض:

أما ضعفه: فلأن هذه الطهارة عند وجود شرطها المبيح طهارة كاملة كما سماها الله تعالى، لما ذكر الطهارة بالماء ثم بالتيمم قال: (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم)، فليست بمنزلة أكل الميتة للمضطر، فإن التحريم باق ولكن لأجل اضطراره وخوفه التلف أبيح ذلك.

وأما التيمم مع تعذر الماء: فإنه عبادة نابت مناب عبادة أخرى عند العذر، فيقتضي أنها مثلها من كل وجه، نعم هي طهارة اضطرار بالنسبة إلى شرطها الذي هو تعذر استعمال الماء، فما دام هذا الشرط موجوداً فطهارة التيمم صحيحة، ومتى زال ووجد الماء وزال الضرر:بطل التيمم،هذا الذي دل عليه الدليل.

ثم قولهم: أبيح بقدر الضرورة، ممنوع بالإجماع، فإنه لا يقول أحد: إنه يجب أن يتيمم عند كل صلاة يصليها فرضاً أو نفلاً، وإنه يقتصر على الفرض، بل على الواجب منه، كما قالوا فيمن تعذر عليه الطهارة بالماء والتراب .

وأما نقضه : فإن من تعذر عليه ذلك: فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها، فإن جميع الواجبات الشرعية: إنما تجب مع القدرة عليها، فإذا عجز عنها سقط وجوبها على العبد، وهذا مطرد في جميع أركان الصلاة، وشروطها، وواجباتها [٣].

(١) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٣١ .

(٢) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٣١ .

(٣) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٣١ .

المثال الثاني: التفريق بين المغسول والممسوح في الوضوء :

فالأعضاء المغسولة في الوضوء: يشرع فيها التكرار. والممسوحة - كالرأس والخفين والخمار والعمامة - لا يشرع فيها التكرار، لأن الممسوحات مبنيات على السهولة،ولذلك جعل المسح في التيمم في عضوين، وهما: الوجه والكفان[1] .

المثال الثالث : الفرق بين نفقة المبيع المستثنى نفعه، ونفقة العين الموصى بها:

نقل الشيخ قول شارح الإقناع إن نفقة المبيع المستثنى نفعه مدة الاستثناء، أن الذي يظهر أنها على البائع، لأنه مالك المنفعة لا من جهة المشتري، وذلك قياساً على العين الموصى بها، ولا تكون على المشتري كما هو الحال في العين المؤجرة تكون نفقتها على المستأجر .

ثم تعقب الشيخ هذا القياس وأبطله مثبتاً الفرق بين العين المبيعة المستثنى نفعها، والعين الموصى بها، وأن النفقة تكون على المشتري، قياساً على العين المؤجرة والمعارة، ولا يصح القياس على العين الموصى بها، وأقام الدليل على الفرق، فقال:«بل الظاهر أنها كالمؤجرة والمعارة، لأن العين انتقلت بمنافعها إلا هذه المنفعة إلى المشتري، فكان عليه مؤونتها، وبينها وبين العين الموصى بها فرق عظيم كما هو ظاهر»[2].

المثال الرابع : الفرق بين صلاتي الجمعة والعيد :

وقد ذكر الشيخ أن صلاة الجمعة إذا فاتت لا تقضى بل يصلون ظهراً، وأما العيد فتقضى من الغد بنظير وقتها.

ثم ذكر وجه الفرق مشفوعاً بالتعليل: وذلك أن العيد لما كان لا يتكرر إلا بتكرر العام ولا يمكن تفويت ما في ذلك الاجتماع من المصالح شرع قضاؤه، وأما

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٢٨ .

(٢) حاشية السعدي على الإقناع - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ - ٨/ ٥١٧ .

الجمعة فتتكرر بالأسبوع، فإذا فات أسبوع حصل المقصود بالآخر، مع حكمة أخرى وهي أن العيد كثيراً ما يعذر الناس بفواته؛ لتعلقه بالأهلة بخلاف الجمعة.

وذكر وجهاً آخر للفرق، وهو أن المشروع أن تكون صلاة العيدين في الصحراء إلا لعذر، والجمعة المشروع أن تكون في قصبة البلد إلا لعذر.

ومن الحكمة في ذلك لاشتهار العيد، وزيادة إظهاره، ولاشتراك الرجال والنساء فيه، وهذا أيضا من الفروق بينهما. ولذلك كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمر النساء بالخروج للعيد حتى يأمر ذوات الخدور، وحتى يأمر الحيض ليحضرن دعوة المسلمين، فإن دعوتهم مجتمعة أقرب للإجابة، كما أن العبادة المشتركة أفضل من المنفردة حتى فضلت صلاة الجماعة على صلاة الفذ بسبع وعشرين ضعفاً، وهذا من المعاني المشتركة[1] .

المثال الخامس : الفرق بين الخارج من أحد السبيلين من حيوان نجس، والخارج من غير ذلك:

ذكر الشيخ أن الحمار، والبغل، مثل الهر: روثهما، وبولهما، ولحومهما نجسة.

والعرق، والريق، والشعر، وما يخرج من الأنف : الكل طاهر.

ثم ذكر الشيخ الأدلة على هذا التفريق، ومنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم بنجاسة لحوم الحمر يوم خيبر وقال: (إنها ركس..) الحديث ..

ومع ذلك فكان صلى الله عليه وسلم يركبها ويركبها أصحابه، ولم يأمر بتوقي هذه الفضلات منها، ولا ورد عنه أنه كان يتوقى ذلك منها .

وأيضا : فلو كانت هذه الأشياء نجسة لنبه على ذلك تنبيهاً يقطع العذر، ويشتهر، مع علمه بشدة الحاجة إليها وإلى ملابستها ومخالطتها، خصوصاً في أوقات الأمطار ونحوها .

---

(١) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٧٠-٧١ .

ويؤيد ذلك : أن من قواعد الشريعة (أن المشقة تجلب التيسير)، والمشقة الحاصلة من ملابستها لا تخفى على أحد .

ويؤيد ذلك : أن قوله عنه في الهرة : (إنها ليست نجس، إنها من الطوافين عليكم والطوافات)، فعلل طهارتها لكثرة طوفانها وعموم البلوى بها، وأين مشقة الهرة والبلوى بها من مشقة ملابسة الحمر والبغال، وهذا بخلاف لحمها وبولها وروثها، فإن الخبث ظاهر فيها، والاحتراز عنها في غاية السهولة [١].

المسألة الثانية : التفريق دون ذكر دليل.

وهذا القسم كثير فيما ذكره الشيخ، سيما في كتابه الذي صنفه لغرض التفريق، ولعل دافعه لذلك قصد جمع الأمثلة بعد أن استقر عنده وجود الفرق في كتبه الأخرى في الفقه.

وهنا طائفة من الأمثلة :

المثال الأول : الفرق بين الصيام الذي يجوز أيام التشريق، والذي لا يجوز فيها :

يجوز صيام أيام التشريق للمتمتع والقارن إذا عدم الهدي، ولا يجوز فيها غيره من الصيام؛ حتى قضاء رمضان[٢].

المثال الثاني : من الفروق بين النوافل والفرائض: أن النفل يجوز قطعه من صلاة وصيام، وغيرها، والفرض: لا يجوز قطعه لغير سبب إلا الحج والعمرة، فمن شرع فيهما - فرضاً أو نفلاً - وجب عليه الإتمام[٣].

---

(١) انظر : المناظرات الفقهية ٤٤ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١١٨ .

(٣) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١١٨ .

المثال الثالث: الفرق بين تملك الأب من مال ولده، وتملك الأم وغيرها:

فالأب له التملك من مال ولده ما شاء بلا ضرر، دون الأم وغيرها؛ فليس لها أن تتملك..[1].

المثال الرابع: الفرق بين العقود اللازمة والعقود الجائزة: فالعقود اللازمة - كالبيع والإجارة ونحوهما - ليس لأحد فسخها بلا موجب. أما العقود الجائزة - كالوكالة والشركة والجعالة ونحوها -فلكل واحد فسخها[2].

المطلب الثالث

أنواع التفريق من حيث الحكم بالصحة والقوة، وفيه مسألتان

المسألة الأولى: التصريح بالصحة.

وقد درج الشيخ على الحكم على الفرق الصحيح بصحته، وذلك كثير في كتابه المتعلق بالفروق، وحيثما سكت عن الحكم في كتبه الأخرى، ولم يناقشه، فإن الذي لاح لي أنه صحيح، حيث عادة الشيخ تتبع الفرق وبيان ضعفه، ولا يسكت عن الحكم عليه، وسيأتي لذلك أمثلة في المسألة التالية. وبان بذلك أنه يسكت عن الفرق الصحيح إذا أورده غيره، أما إذا كان هو المفرق، فالمؤكد أنه لن يورد فرقاً ويسكت عنه ما لم ير صحته.

وقد أفصح الشيخ عن مراده بالفرق الصحيح من الفرق الضعيف، ووصف الأول بأنه الحقيقي، والآخر بأنه صوري، ثم عرّف كلاً منهما فقال: « والفروق نوعان: حقيقية وصورية.

---

(١) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٢١ .

(٢) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٢٣-١٢٤ .

أما الفروق الحقيقية: فهي المراد هنا، وهي المسائل المتباينة في أوصافها.

وأما الفروق الصورية: فهي الفروق الضعيفة التي لا تجد فرقاً حقيقياً بين معانيها وأوصافها، بل يفرق بعض أهل العلم بينهما فرقاً صورياً، عند التأمل فيه لا تجد له حقيقة»[1].

ثم نبه على ذلك وقال: «فافهم هذا الضابط الذي يوضح لك الفروق الصحيحة من الضعيفة»[2].

وسوف أذكر هنا بعض تلك الفروق التي حكم الشيخ عليها بالصحة، ويظهر أنه مما وقف عليه عند غيره.

المثال الأول: الفرق في العقود بين العقود إذا انفسخت لبطلانها، وإذا فسخها العاقدان لخيار وإقالة:

فإذا انفسخت لتبين بطلانها أن ما بني عليها من وثائق وتحويل وغيره: يبطل.

وإذا فسخها المتعاقدان لخيار عيب وغيره، أو إقالة، إن العقود الطارئة عليها بعد العقد الأول: لا تنفسخ[3].

المثال الثاني: الفرق بين القتل العمد وشبهه والخطأ:

وقد ذكر الشيخ أنه من الفروق الصحيحة الثابتة بالنص والإجماع: فالقتل العمد العدوان يوجب القصاص أو الدية، والقتل الخطأ وشبه العمد يوجبان الدية فقط، وكذلك في الأطراف[4].

---

(١) القواعد والأصول الجامعة ١١٥.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٢٣.

(٤) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٢٧.

المثال الثالث : الفرق بين المغالبات التي لا تحل، والتي تحل بعوض، وبغيره.

من الفروقِ الصحيحةِ: الفرقُ بين المغالباتِ التي لا تحلُّ مطلقاً لا بعِوَضٍ ولا غيرِه؛ كالنَّرْدِ والشِّطرنجِ ونحوِها. وقسمٌ تحلُّ بعوض وغير عوض - وهو المسابقة على الخيل والإبل والسهام - لأنها تعينُ على الجهاد الذي به قِوَام الدين.

وقسمٌ يفرقُ بين أخذ العوض عليه: فلا يحلُّ، وبين المغالبة من دون عوض: فيحلُّ، وهو ما عدا ذلك[1].

المثال الرابع: الفرق بين عقد النكاح وسائر العقود:

وقد ذكر الشيخ ثمانية وعشرين فرقاً بينها، اشتملت على المهم من أحكام النكاح، ولم يتطرق الشيخ للحكم على هذه الفروق بالصحة، لا في كتابه الإرشاد[2]، ولا في القواعد والأصول الجامعة[3]، ونظراً لطولها نكتفي هنا بالإحالة عليها دون إيرادها . ويبدو أن سكوته عن الحكم عليها، مع إيراده لها ورضاه عنها،كما دل على ذلك تعليقه عليها بعد انتهائه من حصرها وإيرداها، دال على أنه يراها صحيحة، وظهر لي بذلك أن الشيخ حيثما سكت عن التعقب يرى صحة الفرق والله أعلم.

ومن الجدير بالذكر أن الشيخ ذكر في الفروق ما سماه بالفروق اللطيفة، ولم يذكر له في كتابه عن الفروق سوى مثال واحد.

والذي ظهر لي أن المأخذ في التفريق فيها لطيف جداً، يتنبه له الفقيه بفهمه الثاقب ونظره الدقيق، وقد لا يستند في التفريق لدليل قوي، ولكن لسر تشريعي،

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٣٠-١٣١، منهاج السالكين - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ - ٨/ ٤٧١ .

(٢) انظر : الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ١٥١-١٦٠.

(٣) انظر : القواعد والأصول الجامعة١٦٦ .

أو مقصد لطيف، أو دليل بالإشارة ونحوها، وقد وصفها الشيخ في بعض المواضع بالمتصيدة، فقال: « ومن الفروق اللطيفة التي تُتصيّد من تتبع كلام الفقهاء »[1]، فدل ذلك على لطف مأخذها وخفائها.

والمثال الذي ذكره الشيخ عن الفروق اللطيفة: **الفرق بين الألفاظ الصريحة والمحتملة في الطلاق في الحاجة للنية:**

الألفاظ الصريحة في الطلاق ونحوه لا تحتاج إلى نية، ولا يُقبل صاحبها إذا حُوكم عند الحاكم إذا ادّعى أنه يريد خلافَ صريح كلامه.

أما الألفاظ المحتمِلة احتمالاً بيِّناً لغير الظاهر منها: فيقبل صاحبُها حُكماً، لأن احتمال إرادته أقوى.

وأما الألفاظ التي تحتمِل خلافَ المفهوم احتمالاً مرجوحاً: فلا يقبلُ صاحبها حكماً، ولكنّه يُديَّن.

وهل الأَوْلى للمرأة أن تُديِّن زوجها في مثل هذه الأمور، أو ترفعُه إلى الحاكم؟ الأولى النظر إلى القرائن، فإن علمت صدقَه، أو غلَبَ على ظنّها صدقُه: وَكَلَتْهُ إلى دينه؛ لأن احتمالَ إرادتِه ما قال قويٌّ. وإن غلَبَ على ظنِّها كذبه: رفعتْه إلى الحاكم[2].

وقد وصف الشيخ هذا الفرق بأنه لطيف يُتصيّد من تتبع كلام الفقهاء.

المسألة الثانية: التصريح بالضعف.

وقد سبق أن ذكرت أن الشيخ وصف الفروق الضعيفة بأنها الصورية التي لا تجد فرقاً حقيقياً بين معانيها وأوصافها، بل يفرق بعض أهل العلم بينهما فرقاً

---

(١) القواعد والأصول الجامعة ١٣٣ .

(٢) القواعد والأصول الجامعة ١٣٣ .

صوريـاً عند التأمل فيه لا تجد له حقيقة[1].

والشـيخ يصرح بالفرق الضعيف في كتابه القواعد والأصول الجامعة، ثم يشير للصواب في المسألة بقوله : والصواب كذا ...، وفي بقية كتبه الفقهية ينقل الفرق ثم يتعقب وجه الضعف في الفرق إذا وجد، ويدلل على وجه الضعف.

وسنذكر هنا بعض النماذج :

المثال الأول : الفرق بين قبل الزوال وبعده في حكم السواك للصائم :

مـن الفروق الضعيفة: كراهةُ السـواك للصائم بعد الزوال، لا قبله، والصحيح: اسـتحبابُ السـواك للصائم قبل الزوال وبعده. كما هو ظاهر الأحاديث، ولم يصح حديث في الفرق[2].

المثال الثاني : الفرق بين بيع الشيء بصفة وبيعه بشرط الصفة :

إذا باع شيئاً بصفة ثم وجده متغيرا، واختار الإمساك أنه يمسك مجانا بلا أرش بخلاف البيع بشرط صفة، فإن له أرش فقدها.

قال الشـيخ : « والتفريق بين المسألتين في غاية الضعف، فإنه لا فرق بين شرط صفة يتبين خلافها أو بيعه بصفة يظهر خلافها، فالشارع لا يفرق بين المتماثلات »[3].

المثال الثالث : التفريق بين الشهادة بلفظها، أو بغيره :

من الفروق الضعيفة: التفريقُ في الشهادة: بينَ أن يُخبرَ خبرا بغيرِ لفظِ الشهادة: فلا تكونُ شهادةً، وبينَ أن يقولَ: أَشهَدُ أو أُشهِدْتُ ونحوَه: فهي الشهادة.

والصوابُ: أن الخبرَ الجازم: شهادة. سواءٌ كان بلفظها، أو خبراً مجرّدًا[4].

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١١٥ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٢٠ .

(٣) حاشية السعدي على الإقناع – ضمن مجموع مؤلفات الشيخ – ٨/ ٥١٥ .

(٤) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٢٣ .

المثـال الرابع : الفرق بين الحقوق الثابتة للوارث بين حق الشـفعة وحق خيار الشرط وغيرهما :

مـن الفـروق الضعيفة: قولُ من قال: إن جميعَ حقوقِ الميـتَ تثبُتُ لوارِثِه بعد موتِه سِـوى حقِّ الشُّـفعة، وحـقِّ خيار الشَّـرطِ: فتبطُلُ بموت المـورِّثِ إن لم يكن طالب بها. والصوابُ: أنها كغيرِها؛ لا تسـقطُ إلا بإسـقاط الميت قبل موته، أو بعفوِ الوارث بعده[1].

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٢٤ .

المبحث الثاني: التقسيم عند السعدي، وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد: التقسيم، واهتمام الشيخ السعدي به.

أولى الشيخ السعدي عناية خاصة بالتقاسيم في كتبه، وما كتبه في الفقه حافل بذلك، ومع ذلك فقد أفردها بالتأليف ضمن كتابه القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة.

ومن خلال تتبع ما كتبه الشيخ نجد الأثر الكبير للتقسيم في تحرير محل النزاع خاصة، وصحة الأحكام، حيث تورد الصور في المسألة على هيئة أقسام يبين حكم كل منها، فيصح الحكم، ويسلم الموضع من الاضطراب، وتنتفي تهمة التناقض.

أولاً: معنى التقسيم:

ذكر أهل اللغة أن معناه: جعل الشيء أقساماً، أي: أجزاء [1].

وهو ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: تقسيم الكل إلى أجزائه، والمراد به: تحصيل حقيقة الشيء بذكر أجزائه التي يتركب منها، وذلك كقولك: الكرسي خشب ومسمار [2]، وهذا القسم ليس مراد الشيخ عندما يورد التقسيم.

ثانيهما: تقسيم الكلي إلى جزئياته، والمراد به ضم قيود متباينة أو متخالفة إلى المقسم لتحصيل أقسام متباينة أو متخالفة بعدد تلك القيود، كقولنا: الكلمة إما اسم أو فعل أو حرف [3].

وعرفه الأصوليون بقولهم: (حصر جميع الأوصاف ليسبر الصالح منها

(١) انظر: لسان العرب ١١/ ٤٧٨، مادة (قسم).

(٢) انظر: رسالة الآداب لمحي الدين الخطيب ٢١، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي - القسم الثاني ص ٨.

(٣) انظر: رسالة الآداب لمحي الدين الخطيب ٢١-٢٢، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي - القسم الثاني ص ٨.

وغير الصالح)[1]

والشيخ السعدي عندما يطلق التقسيم في كتبه فمراده هذا النوع الثاني، إذ هو المفيد في تحرير محل النزاع، والتفريق بين المختلفات، وقد أفاد منه الشيخ كثيراً في إطلاق الأحكام الصحيحة، وذلك أنه يقسم المحل الذي يريد بيان حكمه لصور متقابلة ومتشابهة، فما كان من متشابه أدخله في بعضه، وجعله قسماً واحداً، وما كان من متقابل تقابل تضاد أو تناقض، أو كان من قبيل النظائر فإنه يقسمه لأقسام بعدد ما فيه من قيود مختلفة، ثم يطلق على كل قسم ما يلائمه من حكم.

والتقسيم هنا مرتبط بالسبر، لتوقف حصر الأقسام على اختبار المحل لاستخراجها، كما أن التفريق بين قسم وآخر يتوقف على اختبار الفرق وعدم اندراج أحدهما في الآخر.

ثانياً : أقسام التقسيم :

ينقسم التقسيم باعتبارات مختلفة، فباعتبار ينقسم إلى منحصر ومنتشر، وباعتبار إلى قطعي وظني، وباعتبار إلى صحيح وفاسد، وباعتبار إلى حقيقي واعتباري، وباعتبار إلى عقلي واستقرائي، ومن جهة أخرى فالمنحصر ينقسم باعتبار طرقه إلى عقلي[2] وقطعي[3]، والمنتشر له طريقة أخرى وهي الاستقراء[4].

(١) انظر : المذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ٢٥٧، أضواء البيان ٢ / ٥٢٦، نثر الورود ٢/ ٤٨٥، أصول الفقه الإسلامي لشلبي ٢٤٢، الأدلة العقلية وعلاقتها بالنقلية عند الأصوليين ١٥٩ .

(٢) وهو ما كان طريق حصر الأقسام فيه العقل، انظر : آداب البحث والمناظرة -القسم الثاني ١١، السبر والتقسيم وأثره في التقعيد الأصولي ١٥٥ .

(٣) وهو مالا يجوز العقل فيه قسماً آخر بالنظر إلى الدليل أو التنبيه أو البرهان، وإن جوزه بمجرد ملاحظة مفهومه، انظر : آداب البحث والمناظرة -القسم الثاني ١٤، السبر والتقسيم وأثره في التقعيد الأصولي ١٥٧ .

(٤) ينظر بتوسع : السبر والتقسيم وأثره في التقعيد الأصولي ١٥٣-٢٤٩، ففيه دارسة واسعة حول هذه الأقسام والطرق وبيانها والتمثيل لها، وانظر كذلك : آداب البحث والمناظرة للشنقيطي - القسم الثاني ص ٨ - ١٤ .

والمهم لنا هنا أقسام التقسيم باعتبار الحصر والنشر،

القسم الأول: التقسيم المنحصر: وهو ما كان دائراً بين النفي والإثبات [(١)].

أو هو: ما كان مردداً بين النفي والإثبات، بحيث يكون حاصراً لجميع أوصاف الأصل، لا يجوِّز العقل وصفاً آخر غيرها [(٢)].

القسم الثاني: التقسيم المنتشر:

وعرفه الزركشي بأنه على الضد من القسم السابق - المنحصر - فقال: « أن يدور بين النفي والإثبات، وهو المنحصر، والثاني: أن لا يكون كذلك، وهو المنتشر » [(٣)]

والملاحظ اعتماد الشيخ على المنتشر، لأن البحث الفقهي لا يحتاج للمنحصر كحاجة البحث العقلي، والبحث الفقهي يعتمد على الاستقراء، وهو كافٍ في تحقيق الغرض فيها، ولذا قال العلماء إن وجود المنحصر قليل في الشرعيات [(٤)]، وبعض العلماء عبر بأنه عسر جداً، أو على وجه التغليب. [(٥)]

---

(١) انظر: المحصول ٥/ ٢١٧، البحر المحيط ٥/ ٢٢٢، نهاية الوصول في دراية الأصول ٨/ ٣٣٦١، الفائق ٤/ ١ , ٢، الحاصل من المحصول ٢/ ٩٠٠، منهاج للوصول للبيضاوي مع نهاية السول ٤/ ١٢٨، نهاية السول ٤/ ١٣.، مناهج العقول ٣/ ٩٤، معراج المنهاج ٢/ ١٧٢، شرح المنهاج للأصفهاني ٢/ ٢ , ٧، السراج الوهاج للجاربردي ٢/ ٩٢٢، إرشاد الفحول ٢١٣ .

(٢) انظر: نبراس العقول ٣٧١ .

(٣) البحر المحيط ٥/ ٢٢٢ .

(٤) انظر: المحصول للرازي ٥/ ٢١٧، فقد أورده بصيغة التقليل فقال: «وقد يوجد ذلك في الشرعيات...». وانظر: نهاية السول ٤/ ١٣٢، الفوائد السنية شرح الألفية للبرماوي ٨٥٣، حاشية العطار على شرح المحلي ٢/ ٣١٤، التحبير ٧/ ٣٣٥٥، شرح الكوكب المنير ٤/ ١٤٦ .

(٥) انظر: الفائق في أصول الفقه ٤/ ١ , ٢، نهاية الوصول في دراية الأصول ٨/ ٣٣٦٢، الإبهاج ٣/ ٧٧، البحر المحيط ٥/ ٢٢٣، إرشاد الفحول ٢١٤، نبراس العقول ٣٧٣ .

ثالثاً : شروط صحة تقسيم الكلي :

هنالك شروط وضعها العلماء ليصح تقسيم الكلي، سواء كان منحصراً أو منتشراً .

وهذه الشروط هي :

١. أن يكون حاصراً، ففي تقسيم الأنساك في الحج - مثلاً - لا يصح إهمال الإفراد مثلاً، ثم عقد المقارنة بين القسمين، أو طلب الفرق بينهما مع إمكان تداخل الإفراد معها في بعض الأحكام.

٢. أن يكون كل قسم أخص مطلقاً من المقسم، فلا يجوز أن يكون بعض الأقسام مساوياً للمقسم، أو أعم منه مطلقاً، أو مبايناً له، أو أعم أو أخص من وجه.

فلا يصح عقد مقارنة بين أنواع القتل وإدراج حد السرقة معها، كون السرقة مباينة لها، ولا يصح المقارنة بين أنواع الدماء في محظورات الإحرام، والدماء في الحج، لأن الدماء في الحج تشمل دماء محظورات الإحرام، وهكذا.

٣. أن يكون كل قسم مبايناً لما عداه من الأقسام، فلا يصح أن يكون بعضها مساوياً لبعض، ولا أعم مطلقاً ولا من وجه، ولا أخص مطلقاً ولا من وجه.

ولهذا لا يصح عقد المقارنة بين أنواع المياه في الطهارة ويدرج التيمم، لمباينته لها في حقيقته، ولا المقارنة بين أنواع الفرق في النكاح، من طلاق، وموت، ولعان، وفسخ، وخلع، ثم يدرج معها طلاق غير المدخول بها، لأنها أخص من بعض الأنواع، فهي مندرجة في الطلاق [1].

وسوف نتطرق فيما يلي من مطالب لأنواع التقاسيم عند الشيخ السعدي رحمه الله.

---

(١) انظر شروط التقسيم المذكورة هنا في : رسالة الآداب لمحيي الدين عبدالحميد ٢٧، آداب البحث والمناظرة للشنقيطي - القسم الثاني ص ١٤-١٥ .

المطلب الأول : التقسيم مع التصريح بالفرق.

وفي هذه الحالة اعتمد الشيخ على التقسيم لإظهار الفروق، وقد سبق وذكرنا التقسيم في الطرق الدالة على الفرق، ولهذا أمثلة منها :

المثال الأول : تقسيم النجاسة إلى ثلاثة أقسام :

وقد بنى الشيخ التفريق على التقسيم، ولذا قال: ومن الفروقِ الصحيحةِ: تقسيمهم النجاسة إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

أحدُها: مغلّظة: كنجاسة الكلب والخنزير التي لا بدّ فيها من سبع غسلات؛ إحداها بالتراب ونحوِه .

والثاني : مخففة :كنجاسة بول الغلام الذي لم يأكل الطعام لشهوةٍ وقيئه: فيكفي فيها النضحُ، وكذلك يُعفى عن الدم، والقيح، والصديد اليسير، ونحو ذلك.

والثالث: متوسطة : وهي باقي النجاسات، يكفي فيها على الصحيح أن تزول بأي شيء، وبأي عدد. وقيل: لا بدّ من سبع غسلات [(١)].

المثال الثاني : الفروق بين أقسام الدماء :

وقد فرق الشيخ فيها مستعيناً بالتقسيم، فذكر أن من الفروقِ الصحيحة: أن الدماءَ ثلاثةُ أقسامٍ:

قسمٌ نجِسٌ: لا يُعفى عن قليلِه ولا كثيرِه، وهي: دماء الحيوانات النجسة كالكلب ونحوِه.

قسمٌ طاهرٌ مطلقا: وهي التي تبقى في الذبيحة بعد ذبحها في اللحوم، والعروق، ودمُ السمكِ ونحوِه.

والثالثُ ما عدا ذلك: فهو نجسٌ يُعفى عن اليسير منه، وهو الذي لا يفحش

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٣٥ ، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢١-٢٢ .

في النفوس[1].

المثال الثالث : أقسام العورة في الصلاة :

وهذا كسابقيه؛ استعان الشيخ في بيان أحكام العورة في الصلاة بتقسيمها، فذكر أن من الفروق الصحيحة: أن عورة الصلاة ثلاثة أقسام:

أحدُها: الغليظة: وهي عورةُ المرأةِ الحرّةِ البالغة: كلُّها عورةٌ إلا وجهَها.

والثاني: الخفيفة: وهي عورةُ ابن سبع سنين إلى أن يتمَّ له عشر؛ فهي: القُبُلُ والدُّبُرُ.

والثالثُ: مَن عدا هؤلاء من السُّرّةِ إلى الركبة. وهذا في الصلاة[2].

المثال الرابع : الفرق بين أنواع اللباس :

فمن الفروق الصحيحة: أن اللباس ثلاثة أقسام:

١. قسمٌ حلالٌ على الذكورِ والإناث: وهو الأصل في جميع أنواع الأَكْسِية التي لم يرد منعٌ من الشارع منها.
٢. قسمٌ حرامٌ على الذكور والإناثِ: مثل المَغْصُوبِ، والتشبُّه بالكفّار، وتشبُّه كل واحدٍ من الرجالِ والنساءِ بالآخر.
٣. وقسمٌ حرامٌ على الذكورِ دونَ النساءِ: مثل لباس الذهب، والفضة، والحرير[3].

المثال الخامس : الفروق بين أنواع الحركة في الصلاة :

---

(١) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٣٥-١٣٦، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢٧.

(٢) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٣٦، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٤..

(٣) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٣٧، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٤٢-٤٣

ذكر الشيخ من الفروق الصحيحة: أن الحركةَ في الصلاة على أربعةِ أنواعٍ:

١. مُبطلة، وهي: الحركةُ الكثيرةُ عُرفاً المتوالية لغير ضرورة، إذا كانت من غيرِ جنسِ الصلاة.

٢. وحركة مكروهة: وهي الحركةُ اليسيرةُ لغيرِ حاجة.

٣. وحركة مباحةٌ، وهي: اليسيرة لحاجة، والكثيرة للضرورة.

٤. وحركةٌ مأمورٌ بها: كالتقدّم والتأخّرِ للصفوف في صلاة الخوف، وكالحركة لتعديل الصف، أو لتنبيه المصلي إلى جانبه لما يلزمُه أو يُشرَعُ له [1].

وفي كتاب الإرشاد: جعل الشيخ القسمين الثالث والرابع قسماً واحداً، وهو: الحركة الجائزة [2].

المطلب الثاني

التصريح بالتقسيم دون تطرق للفرق، وفيه مسألتان

وفي هذا النوع من التقسيم قد يصرح الشيخ بصحة التقسيم، وفي مواضع يسكت عن صحته، وفي الغالب تجد التقسيم المسكوت عنه بين تقسيمين حكم بصحتهما، فلا أعلم سر ذلك، وإن كنت ملتمساً سبباً فهو أن الشيخ يجزم بصحة التقسيم فيما حكم عليه بذلك، وربما كان عنده نوع تردد في الآخر.

وسوف نتناول هذين القسمين من خلال المسألتين التاليتين:

المسألة الأولى: التصريح بالتقسيم والحكم بصحته. ومن أمثلة هذا القسم:

المثال الأول: أقسام الغرس والبناء في أرض الغير عند رجوعها لصاحبها:

---

(١) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٣٨، الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٥٣.

(٢) انظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٥٣.

ومن التقاسيمِ الصحيحة: الغرسُ والبناءُ في أرض الغير إذا رجعت الأرضُ إلى صاحبها أنه قسمان:

١. مُحترمٌ، وهو غرس المستأجرِ إذا تمت مدةُ الإجارة وبناؤه، والمستعيرِ ونحوهم ممن هو مأذونٌ له. فهنا ليس لصاحب الأرض قلعُ الغرس والبناء؛ لأنه وُضِع بحق، لكنهما يتفقان:

إما على تقويمه على صاحب الأرض، أو على تأجيره. وإن اختارَ صاحبُه أخذَه فله ذلك، إلا إن شُرط بقاؤه، أو كان لازماً كالوقف، فليس لصاحبه قلعه، وأصلُ هذا كلِّه الحديثُ الصحيح: «ليس لعِرقٍ ظالمٍ حق».

٢. وغيرُ محترمٍ، وهو غرسُ الغاصِبِ وبناؤه: فيخيَّرُ صاحبُ الأرضِ بين:

- إلزامه بقلعِه وإزالةِ بُنيانِه مع تضمينه نقص الأرض وأُجرَتها مدةَ مُقامها بيد الغاصب.
- وبين تملك الغرس والبناء بقيمته.
- وبين إبقائه للغاصب بأُجرة المثل؛ إلا أن يختار الغاصبُ القلع فله ذلك، لكنه يضمنُ كلَّ نقص وكلَّ تفويتٍ(١).

المثال الثاني: أقسام العتق:

مِن التقاسيمِ الصحيحةِ: تقسيمُ العِتْقِ إلى أربعةِ أقسامٍ:

أحدُها: العِتقُ بإيقاعِ المعتِق بلفظٍ من ألفاظِ العتقِ. الثاني: العتقُ بالفعلِ؛ بأن يمثِّلَ برقيقه فيعتِق عليه. الثالثُ: العتقُ بالمِلْكِ، فإذا مَلَك ذا رحم مُحرَّم بالقَرابة عتق عليه. الرّابعُ: بالسِّراية، وهو أن يعتقَ جزءاً من رقيقه فيعتِقُ كله، أو يعتق نصيبه من الرقيق المشترك؛ فيسري إلى حق شريكه، ويضمن نصيب شريكه إن كان مُوسراً.

(١) انظر: القواعد والأصول الجامعة ١٥٨-١٥٩.

فإن كان مُعسِراً لم يُعتَق منه إلا نصيبُه، وهو المذهب، وقيل: يَعتِق كله، ويُستسعى العبدُ في نصيب الشريك[1].

المثال الثالث : أقسام المماليك :

مِن التقاسيمِ الصحيحةِ: تقسيمُ المَماليكِ إلى أقسام:

أحدُهم: رقيقٌ، وقِنٌّ، ومملوكٌ، وعبدٌ مُطلَق، وهو الذي لم يُجد فيه من أسبابِ العتق شيء، وهو الأصل في الأرِقاء.

الثاني: مُدَبَّر، وهو الذي علَّق سيِّدُه عتقه بموته، فإن مات السيِّدُ وهو في ملكه عَتَقَ مِن ثُلُثِه.

والثالثُ: أمّ ولدٍ، وهي التي ولدَت من سيدها ما فيه خَلْق إنسان، وحكمُها أنها في حال حياة سيدها يملك سيدُها منافعها منافعَ الخدمة، ومنافع الاستمتاع، لكن لا يملكُ التصرفَ فيها، فإذا مات السيد عَتَقَت من رأس ماله.

الرّابعُ: مُكاتَب، وهو الذي اشترى نفسه من سيده بنجوم مؤجَّلة، فما دام في كتابه فهو رقيق، لكنه يملك أكسابه ومنافعه، فإن أدّى لسيده أو لمن قام مقامه مِن وارثٍ أو مشترٍ عتَق، وإن عجزَ عن الأداء عاد إلى الرق.

الخامسَ : مُعلَّق عِتقُه بصفةٍ، فإن وُجدت وسيِّدُه حيٌّ عَتَقَ من رأس المال إن كان صحيحاً، وإن كان مريضاً مرض الموت المَخُوف عَتَق من ثلثِه[2].

المثال الرابع : تقسيم الماء لثلاثة أقسام :

نقل الشيخ التقسيم المشهور للمياه، وانها ثلاثة أقسام :

١. طهور، وهو الطهور بنفسه المطهر لغيره.

٢. طاهر، وهو الطاهر في نفسه غير المطهر لغيره.

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٦٢-١٦٣ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٦٣-١٦٤ .

٣. النجس، وهو المتغير بالنجاسة، أو الملاقي لها وهو أقل من قلتين وإن لم يتغير.

فقد ذكر الشيخ هذه الأقسام، ثم تعقبها بعدم صحة هذا التقسيم، وأن الصواب تقسيم الماء لقسمين:

١. طهور، ويشمل الطاهر في تقسيم الفقهاء المشهور.

٢. نجس، وهو النجس في تقسيم الفقهاء.

وأقام الشيخ الأدلة على بطلان التقسيم المشهور، وصحة تقسيمه [١].

المسألة الثانية: التصريح بالتقسيم دون حكم عليه.

ومن الأمثلة على هذا القسم:

المثال الأول: أقسام الخارج من بدن الإنسان:

ذكر الشيخ أن الخارج من بدن الإنسان ثلاثة أقسام: -

١. نجس يعفى عن يسيره: كالبول، والغائط.

٢. ونجس يعفى عن يسيره: كالدم، وما تولد منه، والقيء على المذهب. وكذا المذي على الصحيح.

٣. وما سوى ذلك، فطاهر: كالريق، والبصاق، والنخامة، والمخاط والعرق، وما سال من الفم وقت النوم، وصمغ الأذنين، وغير ذلك والله أعلم. ومن النجس غير ما تقدم: الحشيشة المسكرة [٢].

المثال الثاني: أقسام المتلفات:

قسّم الفقهاء المتلَفات إلى قسمين:

١. قسم يجب فيه المِثْل: وهو المِثليات.

(١) انظر: المناظرات الفقهية ١٣-١٩، وانظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٩-١٠.

(٢) انظر: الإرشاد إلى معرفة الأحكام - ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ - ٨/ ٢٧.

٢. وقسم فيه القيمة: وهي المتقوَّمات(١).

المثال الثالث : أقسام بيع الثمار قبل بدو الصلاح : وقسّموا بيع الثمار قبل بدو صلاحها إلى قسمين:

١. قسم لا يجوز، وهو الأصلُ.

٢. وقسمٌ يجوزُ إذا بِيعت مع أصلها أو شُرط فيها القطعُ في الحال، وكذلك على المذهبِ إذا بيعت لرب الأصل، والصواب: المنعُ في هذه الأخيرة(٢).

المثال الرابع : أقسام بيع الأشياء مع اشتراط القبض وعدم اشتراطه : قسّموا بيع الأشياء إلى قسمين:

١. قسمٌ لا يتمُّ بيعه إلا بالقبض، كبيعِ الربوياتِ بعضِها ببعض إذا اتفقا في الجنس، أو في الكيل أو الوزن، وهذا لابدّ فيه من القبض من الطرفين.
ومنها: السَّلَم: لا يتمُّ إلا بقبض رأس ماله قبل التفرُّق.

٢. وما عدا ذلك: فيتمُّ البيع ولو لم يُقبض(٣).

المثال الخامس : الفروق بين أقسام القتل بغير حق : ذكر الشيخ أن القتل بغير حق.

ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: العمد العدوان، وهو: أن يقصده بجناية تقتل غالبا، فهذا يخير الولي فيه بين القتل والدية، لقوله صلى الله عليه وسلم: (من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يقتل، وإما أن يفدى) متفق عليه.

الثاني: شبه العمد، وهو: أن يتعمد الجناية عليه بما لا يقتل غالباً.

---

(١) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٥٦ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٥٦ .

(٣) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٥٧ .

الثالث: الخطأ، وهو أن تقع الجناية منه بغير قصد، بمباشـرة أو سبب، فلا قود هنـا بـل : الكفارة في مال القاتـل، والدية على عاقلته، وهـم: عصباته كلهم، قريبهم وبعيدهم، توزع عليهم بقدر حالهم، وتؤجل عليهم ثلاث سـنين، كل سنة يحملون ثلثها(١).

المثال السـادس : أقسـام أسباب الضمان : قسّموا أسـبابَ الضمان إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

الأول: يـدٌ متعدِّيـة، كالغاصب ونحـوِه؛ فيضمن بتلف الشـيء عنده مطلقـاً أو إتلافِه، ويضمن أيضا نقصَه ومنافعَه.

والثاني: إتلافٌ بغير حق عمداً أو خطأً، ففيه الضمان على المُكلَّف وغيرِه.

والثالث: تَلَفُ الأماناتِ عند المؤتمنينَ إذا فرَّطوا في حفظِها أو تَعدَّوا فيها، ولا فرقَ في الإتلاف بين المباشر والمتسبب(٢).

(١) انظر : منهاج السالكين – ضمن مجموع مؤلفات الشيخ – ٨/ ٥٠٢ .

(٢) انظر : القواعد والأصول الجامعة ١٥٧-١٥٨ .

المبحث الثالث

أثر منهجية التفريق والتقسيم في الفقه والتعليم، وفيه مطلبان

المطلب الأول

أثرهما في الفقه باختيار القول الصحيح، ودفع التعارض بين الأدلة

لدراسة الفرق والتقسيم أثر كبير في البناء الفقهي، من جهة تحرير المصطلحات، والحكم عليها، وتحقيق الأقوال، ودفع التعارض في الشريعة، ويمكن إجمال ذلك الأثر فيما يتعلق بالجانب الفقهي فيما يلي :

١. أنها تُطلع على حقائق الأمور، وأسرارها، ومآخذها، مما يكوّن الملكة، ويصقل الفكر، ويشحذ الذهن.
٢. أنها تساعد على التمييز بين الأمور المتشابهة، وإدراك ما بينها من أوجه الافتراق والاتفاق، فيكون بناءُ حكم المسألة على أسسٍ واضحةٍ وبراهين ظاهرةٍ أقربَ إلى إصابة الحق، والبعد عن الخطأ والزلل .
٣. أنها تساعد على معرفة أوجه الشبه بين النظائر، لجمعها بما يربط بينها من المعاني، والتفريق فيما افترقت فيه.
٤. إزالة وهم التناقض في الأحكام الفقهية بسبب إعطاء الأمور المتشابهة أحكاماً مختلفةً.
٥. الاستفادة منه في موضوع الإلحاق؛ فإن الفقيه إذا أدرك علم الفروق أمكنه ذلك من معرفة علل الأحكام مما يُهيئ له القياس عليها.
٦. الاستفادة منه في موضوع التخريج، فإن الفقيه إذا أدرك علم الفروق فإنه يأمن من الخطأ في التخريج، ويعرّفه الطريق الصحيح للتخريج؛ فلا يقع في الوهم،

فيُخرّج بناءً على التشابه الظاهري.

٧. أن التمكّن من علم الفروق الفقهية يساعد على نقد التخريجات التي ذكرها الفقهاء المتقدمون.

٨. أن علم الفروق الفقهية له صلةٌ بموضوع النقل والتخريج، وهو أن يرد عن الإمام قولان في مسألتين متشابهتين، فهل ينقل قوله في أحدهما إلى الأخرى، وبالعكس، بحيث يكون للإمام قولان في مسألة واحدة نصٌ وتخريجٌ؟ فصحة هذا الأمر تنبني على عدم وجود فرقٍ مؤثرٍ، وقد سبقت الإشارة إلى مثالٍ من هذا القبيل.

٩. أن علم الفروق الفقهية له صلةٌ بأسباب الخلاف، ويظهر أثره على وجه الخصوص فيما إذا استند التفريق إلى قاعدةٍ أصوليةٍ، أو فقهيةٍ، بحيث يطّلع الفقيه على المعاني الفارقة المؤثّرة.

١٠. أن بعضهم - كالمازري - قد نصّ على أن من شروط المجتهد، - خاصةً إذا كان مجتهداً في المذهب-: أن يكون عالماً بالفروق [(١)].

١١. أن في دراسة الفروق تمرينٌ للذهن، وتدريبٌ له على إجراء بعض العمليات العقلية المترابطة فيما بينها.

وفيما يتعلق بالفروق والتقسيمات في **القواعد الأصولية** يمكن إبراز أثرها من خلال ما يلي:

١. أن معرفتها تساعد على تحرير محل النزاع في المصطلحات والمسائل الأصولية.

٢. الأمن من الخطأ عند التطبيق والتخريج، لأنه إذا لم تُحرّر كلٌ من القاعدتين في ذهن الناظر فإنه لا يأمن من الخطأ في التخريج.

---

(١) نقله عنه الحطاب في مواهب الجليل ٦/ ٩٧.

٣. أنها تساعد في الكشف عن أسباب الاختلاف بين الفروع.
٤. أنها تعرّف المتعلم أسرار الفروق بين أحكام المسائل الفقهية المتشابهة، وذلك بمعرفة الفروق بين القواعد الأصولية التي بنيت عليها هذه المسائل.
٥. التمييز بين المصطلحات وإدراك ما بينها من فروق.
٦. أن الغفلة عن التفرقة في المجال الأصولي سبب لوقوع الخلاف بين الأصوليين.
٧. دفع التوهم بالتناقض والتكرار في كلام العلماء.

المطلب الثاني: أثرهما في التعليم، والمناظرة.

لمعرفة الفروق وما يتصل بها من تقسيم أثر كبير في التعليم، والمناظرة.

ومن تتبع منهج الشيخ يجده يعتمد على هذين الأمرين في بيان الحق وتسهيل التعلم، وتقريبه للطلبة -بالتعليم-، والدفاع عنه - بالمناظرة -، وهذا موجود في جملة كتبه، ويتجلى بكثرة في كتابه: الإرشاد إلى معرفة الأحكام، وكتابه: المناظرات الفقهية، سيما هذا الأخير الذي بناه على تدريب المتعلمين على المناظرة للوصول للحق، واستعمل التقسيم والتفريق في سبيل ذلك. ويمكن بيان أثر التفريق والتقسيم في التعليم والمناظرة فيما يلي:

١. حاجة الطلاب للتفريق بين المختلفات، لبيان حكم كل نظير بالحكم الملائم له.
٢. توقف كثير من المسائل على التمييز بين حقائقها، والتفريق بين الحقائق متوقف على التفريق بين تلك الحقائق، وبيان وجه الفرق بينها، وقد يستعمل التقسيم للوصول لتلك الغاية.
٣. اهتمام العلوم المعاصرة والتعليم الحديث على التشجير، والخرائط الذهنية، وأنفع وسيلة للوصول لذلك معرفة الفروق الدقيقة بين المتشابهات والنظائر، وإحسان التقسيم للتقابل بين المتقابلات، ويكون ذلك منطلقاً للتشجير والخرائط الذهنية.

٤ . يستعمل المعلم التقسيم لمساعدة الطالب لتسهيل الحفظ وسرعته، حيث يمكن من خلال الأقسام استيعاب الفروق بين كل قسم وقسيمه، فيسهل تبعاً لذلك ربط الحكم بالقسم، ومن ثمّ حفظ تلك الأقسام التي تندرج تحت مقسم واحد.

٥ . التفريق والتقسيم عظيما الفائدة في المناظرة، ومعلوم أن التقسيم أعظم أدلة البطلان على ما ذكر الغزالي حيث قال « الخامس : السبر والتقسيم، وذلك بأن ينحصر شيء في جهتين ثم يبطل أحدهما فيتعين الآخر، أو ينحصر في ثلاث ثم يبطل اثنان فينحصر الحق في الثالث، أو يبطل واحد فينحصر في الباقيين،وهو أكثر أدلة البطلان، ولا يحتاج هذا إلى مثال، لظهوره ولشيوعه...»[١].

وقال ابن عقيل في معرض الثناء على هذا الطريق : « والتقسيم من أحسن الأدلة»[٢].

فالمناظر يستعمل التقسيم ثم يربط كل قسم بالحكم المناسب له، ويبطل الحكم المنطبق على قسم ويبين عدم صلاحيته للقسم الآخر، وذلك عندما يتوفر في التقسيم الضوابط الصحيحة، ومن أهمها تباين الأقسام .

(١) أساس القياس للغزالي، بتحقيق الدكتور فهد السدحان صفحة (٣٢).

(٢) الجدل لابن عقيل بتحقيق الدكتور علي العميريني ٣٠٤ .

الخاتمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

فيمكن عرض ما توصلت له من نتائج وتوصيات في هذا البحث من خلال ما يلي:

أولاً: النتائج:

١. اهتمام الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي بالفروق والتقاسيم ظاهر جلي، سواء بالتأليف المستقل فيها، أو ممارستها في تضاعيف كتبه.

٢. استعمل الشيخ الفرق والتقسيم في إبراز الاختيار الفقهي لكل قول، ليظهر من خلاله اختلاف الأحكام نتيجة اختلاف المسائل في حقائقها، فظهر بذلك التحرير الصحيح لمحل النزاع.

٣. كما أن اهتمام الشيخ بالتعليم طيلة حياته جعله يولي التقاسيم والفروق عنايته أثناء الدرس والبحث، وذلك لتقريب المعرفة لتلاميذه.

٤. استفاد الشيخ في كتابه الذي ألفه لهذا الغرض (القواعد والأصول الجامعة، والفروق والتقاسيم البديعة النافعة) من جملة كتبه ورسائله في الفقه والتي سبقت هذا الكتاب في التأليف.

٥. علم الفرق مكمل لعلم الجمع، ولذا فمن الواجب على الفقيه أن يجمع بينهما قبل إبداء حكمه، وقد جعل بعض العلماء معرفة الفرق شرطاً في المجتهد.

٦. لابد للمفرق أن يلاحظ الفرق الضعيف (الصوري على ما ذكر الشيخ) فيطرحه، ولا يتلفت له في بناء الحكم، فإن المسألتين اللتين ظن أنهما متغايرتان بمقتضاه هما مسألة واحدة في حقيقة الأمر، ولهما ذات الحكم.

٧. كذلك ينبغي للمقسم، أن يلاحظ ضوابط التقسيم وشروطه ليستقيم له الوصول للتصور الصحيح للفرق بين المسائل، والوصول للحكم الصحيح الذي بمقتضاه تتغاير الأحكام في الأقسام.

٨. اتضح لي أن استعمال الشيخ للتقسيم كان في معظمه في طريقه للتفريق الصحيح، وخير الفروق ما بني على تقسيم.

٩. كذلك كان الشيخ يدرب تلاميذه على استعمال التقسيم في المناظرات، ومعلوم أن المناظرة تعتمد على التقسيم فيما تعتمد عليه، سواء كانت المناظرة في التصورات أو التصديقات، ولعل المغزى من وراء ذلك : فائدته في إبطال الحجج والأدلة، إذ أنه أعظم أدلة البطلان إذا انضم له السبر، وهذه طريقة مفحمة للخصم قاطعة لحجته.

ثانياً : التوصيات :

١. نتاج الشيخ السعدي الفقهي يحتاج لمزيد عناية بإبراز جهوده في التفريق والتقسيم من خلال حصر الفروق والتقاسيم التي وردت في ثنايا مصنفاته، ودراستها دراسة دقيقة وتعقب صحة الفرق والتقسيم وإبرازه، وحيثما كان خطأً فبيان وجه الخطأ فيه، والمعصوم من عصمه الله.

٢. دراسة الفروق عند الشيخ يحتاج لجهد كبير بتتبع طرق التفريق خاصة، فإن الشيخ ينص أحياناً على الفرق، وفي مواطن يعرف في التفريق دون تطرق له،وقد يلتبس ما فيه وجه جمع بما فيه وجه فرق، فيحتاج ذلك لتحرير.

٣. كذلك التقاسيم تحتاج لتحقق شروط التقسيم من تباين بين الأقسام، وحصر لها، فإن هذين مرتكزان للتقسيم الصحيح، والتحقق منه يحتاج لدقة ملاحظة، والشيخ يذكر الأنواع والتقاسيم في كتبه عرضاً تارة وصراحة تارة، فذلك يحتاج لدراسة وتأمل.

٤. ينبغي على من انتصب لدراسة الفروق والتقاسيم عند الشيخ أن يتنبه لمسألة مهمة، وهي التفريق بين ما كان من صنيع الشيخ وما ينقله الشيخ عن غيره ويقره، وما ينقله عن غيره دون دليل على إقرار أو إنكار له، فإن بعض كتب الشيخ في الفقه اعتمد فيها على كتب: الإنصاف وكشاف القناع ومنتهى الإرادات، سيما في شرحه لنظم ابن عبدالقوي (تيسير الكريم الواحد شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد) التي شرحها من كتاب المناسك حتى الخامس من شروط الحج، وكتاب النكاح من بدايته إلى باب شروط النكاح، ونقل ذلك الشرح من كشاف القناع وشرح منتهى الإرادات، وأكمل بقية الكتاب بالنقل من كتاب الإنصاف الذي أثنى عليه كثيراً[1]، فلا ينسب للشيخ إلا ما كان رأياً له بعد التحقق، إما نصاً أو إقراراً، وهو قليل جداً كما نبه على ذلك المشرفون على إخراج هذا الكتاب[2].

والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وآله وصحبه أجمعين.

---

(١) ذكر الشيخ ذلك في مقدمته للكتاب، انظر: تيسير الكريم الواحد شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ - ٩/ ٤١.

(٢) انظر: تيسير الكريم الواحد شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ - ٩/ ١٦-١٧.

فهرس المراجع

١. الإبهاج في شرح المنهاج للبيضاوي ت سنة ٦٨٥ هـ : تأليف علي بن عبدالكافي السبكي ت سنة ٧٥٦ هـ، وولده عبدالوهاب بن علي السبكي، ت سنة ٧٧١هـ، كتب هوامشه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٤ , ١٤ هـ - ١٩٨٤م.

٢. أثر الأدلة الشرعية على الفروق الفقهية للدكتور مصطفى بن شمس الدين، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٦-٢٠١٥ .

٣. آداب البحث والمناظرة، مذكرة من وضع فضيلة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، نشر مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، وتوزيع مكتبة العلم بجدة.

٤. الأدلة العقلية وعلاقتها بالنقلية عند الأصوليين، تأليف : د.محمد سعيد شحاته منصور، الدار السودانية للكتب - الخرطوم، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت سنة ١٢٥٥ هـ، دار الفكر .

٦. الإرشاد إلى معرفة الأحكام ، انظر :مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

٧. أساس القياس لأبي حامد الغزالي ت٥٠٥هـ، حققه وعلق عليه وقدم له : د.فهد بن محمد السدحان، نشر مكتبة العبيكان بالرياض، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٨. الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، تأليف : جلال الدين السيوطي، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤-١٩٩٣ .

٩. أصول الفقه الإسلامي للأستاذ محمد مصطفى شلبي، دار النهضة العربية، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٠. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف : محمد الأمين بن محمد المختار

الجكني الشنقيطي، ت١٣٩٣هـ، طبعة باعتناء : صلاح الدين العلايلي، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١١. الأفعال، تأليف أبي القاسم علي بن جعفر السعدي المعروف بابن القطاع، دار عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣-١٩٨٣ .

١٢. إيضاح الدلائل في الفرق بين المسائل، تأليف : عبدالرحيم بن عبدالله الزريراني ت ٧٤١هـ، تحقيق ودراسة : عمر بن محمد السبيل رحمه الله، منشورات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ١٤١٤ .

١٣. البحر المحيط : للزركشي بدر الدين بن محمد بن بهادر الشافعي ت ٧٩٤ هـ، قام بتحريره ومراجعته د.عمر الأشقر وآخرون، دار الصفوة - القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م.

١٤. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه الحنبلي، تأليف : أبي الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرداوي ت ٨٨٥هـ . بتحقيق: د.عبدالرحمن بن عبدالله الجبرين، و: د.عوض بن محمد القرني، و: د.أحمد بن محمد السراح، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٥. التعليق على القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، تأليف:الشيخ محمد بن صالح العثيمين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.

١٦. تيسير الكريم الواحد شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ.

١٧. الجدل لابن عقيل : كتاب الجدل صناعة الجدل على طريقة الفقهاء للفقيه الأصولي الشيخ أبي الوفاء علي بن عقيل البغدادي الحنبلي ت٥١٣هـ، قدم له وحققه وخرج نصه : أ.د.علي بن عبدالعزيز العميريني، مكتبة التوبة بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٨. الجمع والفرق، تأليف : محمد عبد الله بن يوسف الجويني (ت ٤٣٨ هـ)، تحقيق : عبد الرحمن بن سلامة بن عبد الله المزيني، نشر : دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

١٩. حاشية السعدي على الإقناع،انظر:مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

٢٠. حاشية العطار على جمع الجوامع : للعلامة الشيخ حسن العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع لابن السبكي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ودار الباز للنشر والتوزيع .

٢١. الحاصل من المحصول في أصول الفقه، تأليف : تاج الدين أبي عبدالله محمد ابن الحسين الأرموي، ت ٦٥٢هـ، تحقيق : د.عبدالسلام بن محمد أبو ناجي، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي - ليبيا، ١٩٩٤م.

٢٢. رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة تأليف : محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، الطبعة السابعة ١٣٧٨-١٩٥٨ م.

٢٣. السبر والتقسيم وأثره في التقعيد الأصولي، تأليف د. سعيد بن متعب القحطاني، الجمعية الفقهية الأصولية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ.

٢٤. السراج الوهاج في شرح المنهاج، تأليف : فخر الدين أحمد بن حسن بن يوسف الجاربردي، ت ٧٤٦هـ، قدم له وحققه وعلق عليه : د.أكرم بن محمد حسين أوزيقان، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٢٥. شرح الكوكب المنير في أصول الفقه : تأليف العلامة محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن النجار الفتوحي الحنبلي،ت سنة ٩٧٢هـ، تحقيق د.محمد الزحيلي، ود.نزيه حماد، دار الفكر دمشق ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

٢٦. شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول، تأليف : شمس الدين محمود بن عبدالرحمن الأصفهاني ت٧٤٩هـ، قدم له وحققه وعلق عليه : أ.د.عبدالكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى،١٤٢٠هـ١٩٩٩م.

٢٧. علم الجذل في علم الجدل، تأليف : نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي، تحقيق : فولفهارت هاينريشس، دار النشر فرانز شتاينر بفيسبادن، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
٢٨. الفائق في أصول الفقه : لصفي الدين محمد بن عبدالرحيم الهندي ت ٧١٥ . بتحقيق د/ علي ابن عبدالعزيز العميريني . دار الإتحاد الأخوي - القاهرة .
٢٩. الفروق : للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن القرافي، عالم الكتب، بيروت - لبنان .
٣٠. الفروق الفقهية عند الإمام ابن قيم الجوزية، تأليف د أبو عمر سيد حبيب الأفغاني، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية، ١٤٣٢-٢٠١١ م.
٣١. الفروق الفقهية والأصولية،تأليف د. يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩-١٩٩٨م.
٣٢. الفروق عند الأصوليين والفقهاء، تأليف : د. عبدالرحمن بن عبدالله الشعلان، دار التدمرية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٦-٢٠١٥ م.
٣٣. الفروق في اللغة، تأليف : أبي هلال الحسن بن عبدالله العسكري، علق عليه ووضع حواشيه : محمد باسل عيون السود، مكتبة عباس أحمد الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢١-٢٠٠٠م.
٣٤. الفروق في دلالة غير المنظوم عند الأصوليين، تأليف : د. محمد بن سليمان العريني، دار التدمرية - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٦-٢٠١٥م .
٣٥. الفوائد الجنية حاشية المواهب السنية شرح الفرائد البهية في نظم القواعد الفقهية، تأليف : أبي الفيض محمد ياسين الفاداني، اعتنى بطبعه وقدم له: رمزي سعد الدين دمشقيه، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤١٧-١٩٩٦ .
٣٦. الفوائد السنية شرح الألفية، تأليف العلامة : شمس الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالدائم بن موسى البرماوي المتوفى سنة ٨٣١هـ - تحقيق ودراسة : عبدالله رمضان موسى، مكتبة دار النصيحة، الطبعة الأولى، ١٤٣٦-٢٠١٥ .
٣٧. القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، تأليف: العلامة

المحقق المفسر الشيخ: عبدالرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

٣٨. لسان العرب : للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

٣٩. مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، طبع على نفقة مؤسسة الأميرة العنود الخيرية، الميمان للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٤٠. المحصول في علم أصول الفقه : للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، ت سنة ٦٠٦ هـ، دراسة وتحقيق د.طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .

٤١. المذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر لابن قدامة، تأليف الشيخ : محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ت١٣٩٣هـ، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٤٢. المصباح المنير : لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ت ٧٧٠ هـ، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٤٣. معراج المنهاج شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، تأليف : شمس الدين محمد بن الحسن بن الجزري، حققه وقدم له : د.شعبان محمد إسماعيل، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٤٤. مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، ت٣٩٥هـ، تحقيق : الأستاذ عبدالسلام هارون، طبع دار الفكر ببيروت سنة ١٣٩٩هـ.

٤٥. مقدمة تحقيق كتاب القواعد الفقهية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تأليف معالي الشيخ أ د سليمان أبا الخيل .

٤٦. المناظرات الفقهية، تأليف : عبدالرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به وعلق عليه: أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود، مكتبة أضواء السلف - الرياض، الطبعة

الأولى، ١٤٢٠-٢٠٠٠ .

٤٧. مناهج العقول شرح منهاج الوصول، لمحمد بن الحسن البدخشي، ت٨٢٦هـ، مطبوع بذيل نهاية السول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٤٨. المنثور في القواعد، تأليف: بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، حققه: تيسير فائق محمود، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، مصورة بالأوفست عن الطبعة الأولى، ١٤٠٢-١٩٨٢ .

٤٩. منهاج السالكين وتوضيح الفقه في الدين، انظر: مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي.

٥٠. منهاج للوصول للبيضاوي - انظر: نهاية السول.

٥١. مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبدالرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ، تحقيق: زكريا عميرات، نشر دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٥٢. نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول، تأليف: العلامة الشيخ عيسى منون، عنيت بتصحيحه ونشره: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، نشر دار العدالة.

٥٣. نثر الورود على مراقي السعود: شرح الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق وإكمال تلميذه الدكتور محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي، الناشر محمد محمود محمد الخضر القاضي، توزيع دار المنارة، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م.

٥٤. نهاية السول في شرح منهاج الأصول: تأليف جمال الدين عبدالرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعي ت سنة ٧٧٢ هـ عالم الكتب .

٥٥. نهاية المطلب في دراية المذهب، تأليف: أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله ابن يوسف بن محمد الجويني، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود

الدّيب، نشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٥٦. نهاية الوصول في دراية الأصول : لصفي الدين محمد بن عبدالرحيم الهندي ت٧١٥هـ، بتحقيق: د.صالح اليوسف، و : د.سعد السويح . المكتبة التجارية بمكة المكرمة.

موقف الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي
من المخترعات الحديثة

(ورقة عمل)

د. محمد بن إبراهيم السعيدي

قسم أصول الفقه، جامعة أم القرى

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن نهج نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فشرع الله تعالى يجري مع مصالح العباد وجوداً وعدماً، ويصح لك أن تقول: إن مصالح العباد تجري مع شرع الله وجوداً وعدماً، والحاصل من ذلك أنه لا يوجد حُكم من أحكام الشرع إلا وهو داع إلى مصلحة للعبد معلومةٍ له أو مجهولة؛ فالله «سبحانه حكيمٌ لا يفعل شيئًا عبثًا ولا لغير معنى ومصلحة، وحكمه هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانَه صادرة عن حكمةٍ بالغةٍ لأجلها فعَل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعَل، وقد دلَّ كلامه وكلام رسوله -صلى الله عليه وسلم- على هذا، وهذا في مواضع لا تكاد تحصى ولا سبيل إلى استيعاب أفرادها»[1] ولا مصلحة صحيحة إلا والشرع داع إليها بالنص العام أو الخاص.

ولازم ذلك: أن المفاسد مدروءة بالشرع ممتنعة فيه، فلا يوجد حُكم من أحكام الشرع إلا وفيه تجنيب للعباد مفسدةً من المفاسد أو أكثر، علمها العباد أم جهلوها، ولا توجد مفسدة على الحقيقة إلا والشرع مانع منها في حكم عام أو خاص، وهذا الأمر أضحى من المسلمات عند علماء الشريعة من أهل السنة والجماعة.

وينبني على ذلك قولهم: إنَّ الأصل في المنافع الإباحة وفي المضار التحريم[2]، وإن كان كثير من الأصوليين يسوقون القاعدة بهذا الشكل: «الأصل في الأشياء

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم -رحمه الله- (ص: ١٩٠).

(٢) انظر مثلا ٣/ ١٦٥).

الإباحة[1] »، إلا أن هذا السياق فيه تجوُّز كبير؛ لأن الأشياء هكذا في الجملة إما أن تكون منافع على اختلاف وتفاوت درجاتها، أو مضار على اختلاف وتفاوت درجاتها، أما أن يوجد أشياء لا نفع فيها ولا ضرر فهذا أمر عزيز المثال، إذ معظم ما يُظن أنه لا نفع فيه ولا ضرر يتضمن مصلحة خفيت على صاحبها، أو مضرَّة كذلك، كالنوم فوق الحاجة، والخلوة بالنفس بلا داع من طلب علم أو تفكر، والاستكثار من مجالس الأنس ولو على غير محرَّم من قول أو فعل، فإن مجالس الأنس إذا زادت عما يُرَوِّح عن النفس وينشطها للعمل أصبحت ضارة أقل أحوالها الكراهة، وكذلك التزيد في البناء والأثاث والمأكل والمشرب؛ وإذا نُقِل مثال لشيءٍ متجرد تماماً عن النفع والضرر كبعض المطعومات والمشروبات والمراكب، فيندر أن يصمد التمثيل بها عند الفحص.

ثم إنَّ الشرع المطهر أمر بالتعلم والكشف عن أسرار الكون والإفادة ممَّا بين الأيدي لتسهيل شؤون الحياة، والإسهام في عمارة الأرض بما يصلحها، وتجنب ما يؤدي إلى إفساد الأرض؛ فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٤]، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ فِي ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَٰمًا ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢١﴾﴾ [الزمر: ٢١]، فخاطب الله أهل العقول والألباب حضًّا منه سبحانه وتعالى عباده على التَّفكر في مخلوقاته، واستنباط العلوم التي يتعرفون بها عظمة خالقهم، وتعينهم في معرفة

(١) انظر التبصرة في أصول الفقه للشيرازي (ص:٣٥٥)، والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٨/ ١٠).

دنياهم وتسيير معايشهم .

وهذه القواعد الشرعية جعلت العلماء السائرين على منهج السلف -رضي الله عنه-م أرحب أهل العلم بما يُثمره العقل البشري من نظريات في العلوم التي تعتمد على التأمل والسَّبر، وآلات ومخترعات تقوم على العلم والحذق.

وقد رُمِي العلماء المنتسبون للدعوة السلفية بأنهم ضد النظريات العلمية، وضد ما تنتجه البشرية من آلات ومخترعات، وهي دعوى هزيلة الأدلة، ومعظم من يرمون الدعوة السلفية بها لو راجعوا تاريخ أسلافهم من العلماء المنتسبين إلى مناهجهم لوجدوا أنهم الأولى بهذا الاتهام بل هم حقيقون به!.

وفي هذا البحث رأيت أن أقدم بعض نتاج أحد أبرز علماء المنهج السلفي في مطلع العصر الحديث وهو الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي المتوفى سنة ١٣٧٦هـ، وذلك فيما يتعلق بالمخترعات الحديثة، فقد كان -رحمه الله- تعالى أبرز من يمثل الدعوة السلفية في هذا الشأن، وذلك لما عُرِف عنه في فتاوايه من العناية بالدليل والتأصيل، إضافة إلى كونه من أكابر علماء وقته الذين عاصروا ما قبل نشأة الدولة السعودية حيث ولد عام ١٣٠٧هـ، أي: قبل اكتمال تكوين الدولة بأكثر من أربعين عامًا، مما يعني أنه عاش فترة تكوينه العلمي وبروزه في الفتوى والتصنيف قبل بزوغ المخترعات الحديثة على بلادنا واشتهارها وظهور الحاجة إليها، مما يعني أن فتاواه فيها غير متأثرة بضغط الواقع الاجتماعي أو السياسي؛ بل هي من العلم المحض الراجع إلى الدليل الشرعي الواضح .

أهمية البحث:

١/ إن الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- من العلماء الذين اتبعوا منهج السلف الصالح، وعرف بذلك، وله حضور علمي بارز في الحقل العلمي في حياته وبعد مماته.

٢/ مسألة المخترعات الحديثة لها أهمية بالغة في هذا العصر، بل تتمثل العمود الفقري للحضارة المعاصرة.

٣/ ضرورة صد الاتهامات التي توجه للمنهج السلفي، وهي اتهامات باطلة يكذبها منهج السلف، وإبرازها وبيانها للناس من أوجب الواجبات على الباحثين والمراكز البحثية.

أسباب اختيار البحث:

١/ المساهمة في إبراز الشيخ عبدالرحمن السعدي، وبيان سعة علمه وسماحة موقفه، واتساقه مع المنهج السلفي.

٢/ المساهمة في تصحيح الصورة النمطية التي بدأ أعداء المنهج السلف في تكوينها لدى الناس، بأن السلف ومنهجهم منهج منغلق لا يتماشى مع العصر الحديث.

الدراسات السابقة:

توجد كتب عديدة فيما يتعلق بالمخترعات الحديثة، ولكن بخصوص الشيخ عبدالرحمن السعدي لم أطلع على بحث مستقل يبحث موقفه من المخترعات الحديثة، وإنما يؤخذ ذلك من سيرته وكتب تراجمه، وكذلك من كتبه المؤلفة.

منهجي في البحث:

١/ أتبع في البحث المنهج التحليلي، فقد استخلصت موقفه من كتبه ولم أقصد حصر كلامه كله، ولكن ما ذكر يكفي في استخلاص منهجه وطريقة تعامله مع المخترعات الحديثة.

٢/ أعتمد في الأساس على كتب الشيخ -رحمه الله-، وقد أنقل من كتب التراجم نزرا يسيرا.

٣/ ألتزم بالكتابة الإملائية الحديثة، وعلامات الترقيم.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مسائل، كل مسألة تتصدرها فتوى من فتاوى الشيخ -رحمه الله- في المخترعات الحديثة وتعليق الباحث عليها، ولم أتقصد استقراء فتاواه في هذا الشأن -رحمه الله-، لكن أوردت ما يتضح به المقال ويصح به الاستنتاج وتقوم به الحجة إن شاء الله .

وفي البحث أربع عشرة مسألة.

والله أسأل أن ينفع بهذا البحث ويجعله من العمل الخالص لوجهه تعالى .

المسألة الأولى: أن المخترعات من العادات والأصل فيها الإباحة، ومنعها من البدع لأنها لم تمنعها الشريعة.

وهذه القاعدة قررها الشيخ في عدة مواضع، وكانت حاضرة في كتاباته في هذا الشأن، يقول -رحمه الله-: «الأصل في العبادات الحظر فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله، والأصل في العادات الإباحة فلا يحرم منها إلا ما حرمه الله ورسوله... وأما العادات كلها كالمآكل والمشارب والملابس كلها، والأعمال والصنائع والمعاملات والعادات كلها، فالأصل فيها الإباحة والإطلاق، فمن حرم شيئا منها [أي العادات كالأكل والشرب والملابس والأعمال والصناعات] لم يحرمه الله ولا رسوله فهو مبتدع، كما حرم المشركون بعض الأنعام التي أحلها الله ورسوله، وكمن يريد بجهله أن يحرم بعض أنواع اللباس، أو الصنائع، أو المخترعات الحادثة بغير دليل شرعي يحرمها، فمن سلك هذا المسلك فهو ضال جاهل»(١).

فهاتان قاعدتان مشهورتان متداولتان عند أهل العلم بألفاظ متقاربة منها: الأصل في العبادات الحظر، كما ذكرها الشيخ -رحمه الله-.

ومنها: الأصل في العبادات المنع.

ومنها: الأصل في العبادات التوقيف.

والمراد بالأصل هنا: الحكم العام الذي لا نحتاج في كل فرد من أفراد المحكوم عليه إلى دليل يخصه؛ بل كل عبادة مخترعة ليس عليها نصٌّ شرعي لا نحتاج في إثبات المنع منها إلى دليل تفصيلي يخصها؛ لكن نُرجعها إلى هذا الأصل الذي عليه أدلة عديدة صريحة من القرآن الكريم ومن السنة النبوية على صاحبها أكمل الصلاة والتسليم، ومنها حديث العرباض بن سارية -رضي الله عنه-، وجاء فيه

---

(١) القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة (٤١- ٤٣).

قوله -صلى الله عليه وسلم-: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وإن كل بدعة ضلالة»[1]

وحديث عائشة -رضي الله عنها-، قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»[2]، وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[3].

أما لفظ الحظر والمنع في حكاية هذه القاعدة فلا فرق بينهما، وقد تُستخرج بينهما فروق من باب النكت العلمية لكن لا ينبني عليها شيء كبير لا سيما في الأحكام.

وأما التوقيف: فالمراد به النص الشرعي، أي: لا عبادة مشروعة إلا بتوقيف، أي: بنص من الشارع يقف المكلف عنده؛ وهو مفيد من طريق اللزوم منع التعبد بما لم يرد فيه نص من كتاب أو سنة .

وهذه القاعدة تُفِيدنا في مجال المخترعات بمفهوم المخالفة.

وهو: إثبات نقيض حكم المنطوق في غيره لوجود نقيض علته فيه[4]، فيكون الأصل في العادات الإباحة؛ لأن علة الحظر أو التوقيف في العبادات هو حماية الشريعة من الزيادة، وهذه العلة ليست موجودة فيما سوى العبادات من تصرفات العباد كالعادات والمعاملات.

وتأتي القاعدة الأخرى لتُقَوِّي المستفاد من مفهوم المخالفة، فتحكم بأن الأصل في العادات الإباحة.

(١) أخرجه أبو داود برقم (٤٦٠٧)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٧٣٥).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٢٦٩٧).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٧١٨).

(٤) انظر الفروق للقرافي (٢/ ٣٧)، والبحر المحيط للزركشي (٥/ ١٣٢).

والعادات: ما ألفه الناس بمجموعهم أو أفرادهم من الطبائع والأخلاق، وطرق التعامل بينهم، وطرق تصريفهم لأمور أنفسهم وبيوتهم ومعاشهم[1].

ومعلوم أن أي أمر من ذلك لا يُصبح عادة حتى يؤلف، أما إذا فُعِل مرة أو مرتين دون إلف وتكرار فليس بعادة[2]، ومع ذلك هو يدخل في هذا الأصل بقاعدة أخرى، وهي: «الأصل في المنافع الإباحة»[3]، فكل ما كان فيه نفع للإنسان في تصرفاته، أو ما يبتكره ويستعمله من آلات وغيرها فهو مباح.

ويقصد بالمنافع: مطلق ما يحصل للإنسان من الزيادة. سواء أكان في حفظ وقته، أو تيسير أمره، أو كفه عما لا يحب وبعثه لما يحب، أو إدخال السرور عليه ونفي الكدر عنه، أو ما هو أكبر من ذلك من أصناف الزيادات، فالأصل فيها أنّها مباحة؛ وهذا الأصل لا يُخرج عنه إلا بدليل.

والأدلة على ذلك عديدة من الكتاب والسنة، ومن أمثلتها في الكتاب قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧]

فالأصل في الدين: حل الطيبات، فكل ما يصيب العبد بالنفع فهو طيب من مأكل ومشرب وملبس وعمل وآلة؛ كما أنَّ الأصل وضع الآصار والأغلال عن الناس، وهي التي تحول بينهم وبين الانتفاع فيما في هذه الأرض، والانتفاع بما خلق الله لهم من سمع وأبصار وما جبلهم عليه من حب الخير والملذات.

(١) انظر القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة لمحمد الزحيلي (٢/ ٨١٢).

(٢) انظر الكافي شرح البزودي للحسين بن علي السغناقي (٢/ ٨٣٨).

(٣) انظر: المحصول للرازي (٦/ ٥٠١)، والفروق للقرافي (١/ ٢٢).

ولهذا شدَّد الشيخ عبد الرحمن عند حكايته لهذه القاعدة على التَّحذير من تحريم مالم يحرِّمه الله من المطاعم والمشارب والملابس والصنائع والمخترعات، ووصف من فعل ذلك بأنه ضال مبتدع!.

فهو ضالٌّ لكونه خالف الشرع، وحرَّم ما أحل الله خلافاً لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [المائدة: ٨٧].

أما كونه مبتدعاً فلكونه أضاف في الدين ما ليس منه، وهو تحريم مالم يرد في الشرع تحريمه، إذ هو تحريم محدث في الدين يُقصد بالانكفاف عنه مزيد طاعة؛ ومن هنا يتفق مع أحد تعريفي الشاطبي للبدعة بأنها: "طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"[1].

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ٤٧).

المسألة الثانية

الاعتماد على البرقيات[1] والمدافع[2] وغيرها مما يدخل في باب إشعار الغير بأمر ما.

يقول السعدي -رحمه الله- وهو يبين أن جنس هذا الفعل مقبول، وأنا ما حدث من المخترعات يدخل ضمن هذا الجنس: «علم وتقرر أن الناس في كل قطر وبلد يجرون في أمورهم على الأحكام الشرعية في صومهم وفطرهم وعباداتهم وعندهم حاكم شرعي... فإنما يصل الخبر إليهم بما يثبت به ذلك الخبر ويشاع من قالة يتناقلونه أو نداء في الأمكنة المرتفعة وغيرها، أو رمي بمدافع ونحوها، أو ببرقيات ليصل الخبر إلى القريب والبعيد، فهذا عمل متصل جنسه في جميع قرون الأمة من غير نكير، وإن كان بعض أفراده لم تحدث إلا من قريب، كالبرقيات ونحوها، فعلم أن الأمة مجمعة على العمل بهذا النوع من الأدلة المعتادة»[3].

فالبرقيات والمدفع وغيرها هي وسائل لا غايات، وبها يمكن ثبوت العلم بالأحكام الشرعية كالصوم والفطر إذ أنها مثل الإخبار بل آكد[4]، بل جعلها -رحمه الله- بمنزلة الأذان، فإن غاية الأذان هي الإعلام بدخول وقت الصلاة، يقول -رحمه الله-: «فيكون هذا [أي الأذان] كالتصريح بقولهم: دخل الوقت، ومسألة رمي المدافع، وإرسال البرقيات المعتمدة في الخبر عن ثبوت الأشهر من هذا

---

(١) جهاز اتصالات أستخدم في أوائل القرن العشرين لإرسال البرقيات و النصوص يعتمد على ترميز الحروف بنبضات كهربائية و يرسلها عبر الأسلاك إلى آخر يطبع تلك النبضات..

(٢) هو اسم يطلق على أي قطعة مدفعية يستخدم فيها البارود أو أي مادة متفجرة أخرى لدفع القذائف.

(٣) الفتاوى السعدية (٢١٩- ٢٢٠).

(٤) انظر المرجع السابق (٢٢٠).

الجنس»[١]، بل يرى الشيخ -رحمه الله- أنها من المستحبات، يقول -رحمه الله-: «ومن المعلوم أن الرمي، وإرسال البرقيات، أبلغ من مجرد نداء المصوتين بثبوت الشهر، ويشيع الخبر بها بأسرع وقت، **فأقل الحالات فيها أنها مستحبة**، والقاعدة الشرعية تقتضي وجوبها مع القدرة عليها، إذا تباعدت الأقطار ولم يحصل المقصود إلا بها»[٢].

ثم تطرق أيضًا لمن توقف فيها وبين وجه توقفهم فقال: « ومن توقف فيها في بعض الأمور الشرعية فلم يتوقف لشكه في أنها أفادت العلم، وإنما ذلك لظنه أن هذا الطريق المعين لم يكن من الطرق المعتادة في الزمان الأول، وهذا لا يوجب التوقف، فكم من أمور حدثت لم يكن لها في الزمان الأول وجود، وصارت أولى وأحق بالدخول من كثير من الأمور الموجودة قبل ذلك»[٣].

وسئل -رحمه الله-: هل يعمل بالبرقية وأصوات المدافع والبواريد في ثبوت الصوم والفطر؟

قال: «لاريب أن كل أمر مهم عمومي يراد به إعلانه وإشاعته والإخبار به على وجه السرعة والتعميم يسلك فيه طريق يحصل به هذا المقصود، فتارة ينادى فيه على وجه التصريح، أو الإجمال القولي، وتارة يعبر عنه بأصوات عالية كالرمي ونحوه مما له نفوذ وسريان إلى المحال والأماكن البعيدة، وتارة بالبرقيات المتنوعة، ولم يزل الناس على هذا يعبرون ويخبرون عن مثل هذه الأمور بأسرع وسيلة يتعمم ويشيع فيها الخبر، على هذا المعنى مجتمعون، وبالعمل به في الأمور الدينية والدنيوية متفقون، وكلما تجدد لهم وسيلة أسرع وأنجح مما قبلها أسرعوا

(١) المرجع السابق (٢٢٠- ٢٢١).

(٢) المرجع السابق (٢٢٢).

(٣) المرجع السابق (٢٢٥- ٢٢٦).

إليها وقد أقرهم الشارع على هذا الجنس والنوع[1].

يتحدث الشيخ -رحمه الله- عن البرقيات التي يُعلم من خلالها في زمنه ثبوت الرؤية لهلال الشهر، والمدفع الذي يُعلم به دخول وقت السَّحَر ووقت الفطر، وهو أمر عُرِف قديماً في البلاد الإسلامية لكنه لم يعرف في البلاد السعودية إلا مع قيام الدولة السعودية في طَوْرِها الثالث.

وفي الفقه الإسلامي: أن ثبوت الشهر وطلوع الفجر وغياب الشمس تثبت بشهادة عدلين إلا دخول شهر رمضان فيثبت عليه بشهادة عدل واحد، وأذان المؤذن في الإمساك عن المفطرات وفي الفطر هو شهادة عدل، وهذه الشهادة تفيد من العلم القدر الموجب للعمل سواء أكان قطعاً أم غلبة ظنٍ.

وحين طرأت هذه المستجدات لم يختلف أحد في كونها تفيد العلم الموجب للعمل، وهذه شهادة من الشيخ لأهل العلم أنهم لم يُحرموا استعمالها، ولم ينكروا إفادتها العلم أو غلبة الظن، لكن منهم من توقف لمعنى أصولي لا علاقة له بقبول المخترعات أو عدم قبولها؛ وهذا المعنى هو: هل العمل بالشهادة توقيفي لا يصح العدول عنه إلا بنص، أم ليس توقيفياً، وبذلك يجري حكم الشهادة عليه من إفادة العلم ووجوب العمل؟

والشيخ -رحمه الله- من خلال هذا النص يرى: أن الشهادة على الشهر والسَّحَر والفطر من الأمور العَادِيَّة التي كانت متاحة في زمن النبوة لإثبات ما يتعلق به الحكم وهو دخول الهلال وإقبال النهار أو إدباره؛ فأي وسيلة عرفت بها هذه الأمارات فاستخدامها جائز، لا يصح التوقف فيه.

ونحن وإن لم نعرف الذي توقف في هذا إلا أن ما ذهب إليه الشيخ هو الصحيح؛ فإن التوقيف يكون في العبادات وأعدادها وأركانها ومقاديرها، ولا يكون

---

(١) المرجع السابق (ص: ٢١٨).

في وسائلها؛ فأعداد الصلوات وأركانها وواجباتها وأوقاتها توقيفية لا يصح تجاوزها بزيادة أو نقص أو تغيير.

وأما وسائل تحصيل أوقات الصلوات كَنَصب جدار أو عُودٍ لمعرفة مقدار الظل، والنظر بالعين أو بالمكبر إلى الشفق، أو الاستدلال على كل ذلك بحكاية التقويم الورقي أو الإلكتروني، كل ذلك من الوسائل التي لا تدخل في التوقيف؛ وكذلك الصلاة في المسجد أمر توقيفي، ووسيلة الوصول إليه على القدمين أو على الدابة أو السيارة، كل ذلك أمر عادي؛ لذلك يرى الشيخ: أن العبادة هي الصوم عند رؤية الفجر الصادق والفطر عند غياب الشمس، فأي وسيلة صحت لإثبات العلم فهي عادية لا تحتاج إلى نص.

المسألة الثالثة: مفهوم العلم عند السعدي شامل للعلوم الدينية والدنيوية، فكل علم يوصل إلى المطالب العالية، ويحقق للأمة المصالح فإنه علم شريف دينيا كان أو دنيويا.

يقول -رحمه الله-: «لقد غلط كثير من الناس في مسمى العلم الصحيح الذي ينبغي ويتعين طلبه والسعي إليه على قولين متطرفين: أحدهما أخطر من الآخر!

فالأول قول من قصر العلم على بعض مسمى العلم الشرعي المتعلق بإصلاح العقائد والأخلاق والعبادات دون ما دلَّ عليه الكتاب والسنة من أنَّ العلم يشمل علوم الشرع ووسائلها، وعلوم الكون، وهذا قول طائفة ممن لم تتبصر بالشريعة تبصرًا صحيحًا، وكأنهم بدأوا الآن يتحللون من هذا الإطلاق لما رأوا من المصالح العظيمة في علوم الكون، وحين تنبَّه كثير منهم لدلالات نصوص الدين عليه.

والقول الثاني: قول من قصر العلم على العلوم العصرية، التي هي بعض علوم

الكون...

أما مدلول العلم النافع ومسماه الذي دل عليه الكتاب والسنة، فهو: كل علم أوصل إلى المطالب العالية، وأثمر الأمور النافعة، لا فرق بين ما تعلّق بالدنيا أو بالآخرة، فكل ما هدى إلى السبيل ورقى العقائد والأخلاق والأعمال، فهو من العلم.

وقسّم العلوم إلى قسمين: مقاصد، ووسائل توصل إليها وتعين عليها.

فالمقاصد: هي العلوم المصلحة للأديان.

والوسائل: ما أعان عليها من علوم العربية بأنواعها، ومن علوم الكون التي ثمرتها معرفة الله ومعرفة وحدانيته وكماله، ومعرفة صدق رسله.

وثمرتها: الاستعانة بها على عبادة الله وشكره، وعلى قيام الدين»[1].

المسألة الرابعة

العلم الدنيوي مما حث الله ورسوله عليه.

فالشيخ -رحمه الله- يرى أن العلم الذي حثَّ الله ورسوله على تعلمه وأثنى على أهله لا يقتصر على العلم الشرعي؛ بل يشمل سائر العلوم مما ينفع الناس في دنياهم ويسهل أمر معاشهم، وربما كان من نتائج هذه العلوم ما يعينهم على أمر عباداتهم، كما هو حاصل اليوم من إعانة الطباعة ووسائل الاتصال والمواصلات على تيسير طلب العلم ونشره، ونشر الدعوة، وتيسير أمر الوصول إلى أماكن العبادات كالحج والعمرة، إلى غير ذلك من الأمور .

والدليل على ذلك أن العلم الذي أثنى عليه الله ورسوله وردت في الآيات والأحاديث مطلقًا، ومنها قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ

(١) المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن السعدي (١٣/ ٣٤١- ٣٤٢).

طَالُوتَ مَلِكًاۚ قَالُوٓاْ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ [البقرة: ٢٤٧].

فالعلم الذي أُوتيه طالوت وفق المستفاد من سياق الآية هو ما يصلح لأن تُساس به الأمم، وتقاد به الجيوش، وتتحقق به الفتوحات، وهذا منطبق على علم الشريعة والعلوم الدنيوية، فالأمم والجيوش لا تساس وتقاد بعلم الشرع وحده؛ بل لما كان لبني إسرائيل أنبياء يسوسونهم بالشرع كانت حاجتهم إلى ملك متمكن من علوم الدنيا ألزم، وكلمة العلم من العام فيدل على جميع ما يصلح له مالم يكن هناك مخصص ولا مخصص.

وقوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ [آل عمران: ١٨]، فمعرفة توحيد الله تعالى يشهد بها أولوا العلم بكتابه سبحانه وتعالى، كما يشهد بها أولوا العلم بعظيم صنعه وبديع خلقه، وهؤلاء هم أصحاب العلوم الدنيوية الذين يرون آياته عز وجل في الآفاق وفي أنفسهم كما قال تعالى﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ [فصلت: ٥٣].

فأعظم من يرى آيات الله تعالى في الآفاق وفي الأنفس هم علماء الفلك والفيزياء والطب وعلم الإنسان، وما إليها من العلوم المتعلقة بالطبيعة.

وقد اختلف المفسرون في المراد بالآيات في الآفاق وفي الأنفس على قولين:

أحدهما رجحه الطبري وهو أنه: "عني بالآيات في الآفاق وقائع النبي -صلى الله عليه وسلم- بنواحي بلد المشركين من أهل مكة وأطرافها، وبقوله: (وفي أنفسهم) فتح مكة"[1].

---

(١) تفسير الطبري (٢١/ ٤٩٣).

ورجح الشيخ ابن سعدي القول الآخر، وعبر عنه بقوله في تفسيره: «إن قلتم، أو شككتم بصحته وحقيقته، فسيقيم الله لكم، ويريكم من آياته في الآفاق كالآيات التي في السماء وفي الأرض، وما يحدثه الله تعالى من الحوادث العظيمة، الدالة للمستبصر على الحق. (وفي أنفسهم) مما اشتملت عليه أبدانهم، من بديع آيات الله وعجائب صنعته، وباهر قدرته، وفي حلول العقوبات والمثلات في المكذبين، ونصر المؤمنين»[1].

ومن الآيات التي ذُكِر فيها العلم: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴿١١﴾ ﴾ [المجادلة: ١١] فهذا الوعد من الله تعالى برفع الذين أوتوا العلم ليس مخصصا بمن أوتي نوعاً من العلم، مادام ينوي بهذا العلم التوجه لله تعالى وخدمة الإسلام والمسلمين.

وقد قال القرطبي -رحمه الله-: "والعموم أوقع في المسألة وأولى بمعنى الآية"[2]، وهو -رحمه الله- يعني: أن الذين أوتوا العلم يدخل فيهم القراء والفقهاء خلافاً لمن قصره على القراء؛ لكن قوله إن العموم أولى وأوقع يجعل الميل إلى إدخال العلوم التي تنفع المسلمين في دينهم أو دنياهم أوقع وأنسب.

والواضح أن الشيخ عبد الرحمن بهذا يؤكد على أن اللفظ لا ينتقل معناه عن حقيقته اللغوية إلى الحقيقة الشرعية إلا بدليل قوي، كالدليل القرآني والفعل المتواتر لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي نقل معنى الصلاة من حقيقته اللغوية وهي الدعاء إلى الأفعال المخصوصة المبتدأة بالتكبير المختتمة بالتسليم، وغيره من الحقائق اللغوية التي نقلتها الأدلة عن معانيها اللغوية إلى معانٍ شرعية؛

---

(١) تفسير السعدي (ص: ٧٥٢).

(٢) تفسير القرطبي (١٧/ ٣..).

والعِلم صادق على مطلق المعرفة لغة، ولا ينصرف عن هذا المعنى إلى العلوم الشرعية إلا بدليل، وحيث لا دليل يصرفه عن ذلك فيبقى في تفسيره في القرآن على كل علم ينفع الناس في دينهم ودنياهم؛ أما انصرافه من مطلق المعرفة إلى مقيد المعرفة النافعة، فلأن الله تعالى لا يأمر عباده إلا بما هو خير بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ۝٩٠﴾ [النحل: ٩٠] ومفهوم الآية: أن ما ليس عدلاً ولا إحسانا فإن الله لا يأمر به، ومنطوقها أن ما صدق عليه وصف الفحشاء والمنكر والبغي فإنه منهي عنه؛ ولا شكَّ أنَّ العلم الضَّار خارج عن كونه إحسانا وعدلاً، داخل في كونه فحشاء أو منكراً أو بغياً.

ورتب الشيخ عبدالرحمن على ذلك كون تعلم العلوم العصرية وما ينتج عنها من مخترعات من العلوم التي تتفاوت أحكامها؛ فمنها الواجب تعلمه، ومنها المستحب تعلمه، ومنها المباح تعلمه .

والظاهر من هذا التقسيم لأحكام تعلمها أنه مستند إلى مدى حاجة الناس إليه في مصالحهم؛ فيكون تعلمها واجباً حال تعينها على فردٍ بعينه، أو فئة بعينها؛ لعدم وجود من يصلح لها سواهم، ويكون مستحباً حين تكون الحاجة إلى هذا العلم غير ملجئة، وتكون مباحة حين تقل الحاجة أو تنعدم إما لكثرة المشتغلين بهذا العلم أو لعدم ظهور الاحتياج إليه؛ مع أن الأخير نادر الوجود لأنه لا يكاد يوجد علم نافع إلا وله حاجة لكنها قد لا تظهر في زمن أو مكان ما لعدم وجود بواعث الاحتياج إليها.

ولهذا نصَّ الشيخ عند ذكر قاعدة: « الوسائل لها أحكام المقاصد»، على أنَّ: »من فروعها: وجوب تعلم الصناعات التي يحتاج الناس إليها في أمر دينهم ودنياهم، صغيرها وكبيرها«[1].

---

(١) القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة (ص:٢٧).

المسألة الخامسة

حث الشيخ السعدي -رحمه الله- على تعلم العلوم الدنيوية واعتبارها من العلوم التي فيها منافع.

في كتاب القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، يقول -رحمه الله- في القاعدة الأولى وهي: الشارع لا يأمر إلا بما مصلحته خالصة أو راجحة، ولا ينهى إلا عما مفسدته خالصة أو راجحة قال: «ويستدل بهذا الأصل العظيم والقاعدة الشرعية على أن علوم الكون التي تسمى العلوم العصرية وإعمالها وأنواع المخترعات النافعة للناس في أمور دينهم ودنياهم أنها داخلة فيما أمر الله به ورسوله، ومما يحبه الله ورسوله، ومن نعم الله على العباد لما فيها من المنافع الضرورية والكمالية، فالبرقيات بأنواعها والصناعات كلها، وأجناس المخترعات الحديثة تنطبق عليها هذه القاعدة أتم انطباق، فبعضها يدخل في الواجبات، وبعضها في المستحبات، وشيء منها في المباحات بحسب ما تثمره، وينتج عنها من الأعمال»(١).

المسألة السادسة: العلم الدنيوي يشرف بشرف غايته.

فقد سئل -رحمه الله- عن أقسام العلوم، ماهي؟

فقال: «العلوم قسمان:

علومٌ نافعة تزكي النفوس، وتهذب الأخلاق، وتصلح العقائد، وتكون بها الأعمال صالحة مثمرة للخيرات، وهي: العلوم الشرعية وما يتبعها مما يعين عليها من علوم العربية.

والنوع الثاني: علوم لا يقصد بها تهذيب الأخلاق وإصلاح العقائد والأعمال،

---

(١) المرجع السابق (٢٤- ٢٥).

وإنما يقصد بها المنافع الدنيوية فقط، فهذه صناعة من الصناعات، وتتفاوت بتفاوت منافعها الدنيوية، فإن قصد بها الخير وبنيت على الإيمان والدِّين صارت علومًا نافعة دنيوية دينية، وإن لم يقصد بها الدين صارت علوما دنيوية محضة لا غاية شريفة لها، بل غاياتها دنيئة ناقصة جدًا.

وربما ضرب أهلها من وجهين: أحدهما: قد تكون سببًا لشقائهم الدنيوي وهلاكهم وحلول المثلات بهم كما هو مشاهد في هذه الأوقات، حيث صار ضرر العلوم التي أحدثت المخترعات والأسلحة الفتاكة شرًّا عظيمًا على أهلها وغيرهم.

والثاني: أن أهلها يحدث لهم من الزهو والكبر والإعجاب بها وجعلها هي الغاية المقصودة من كل شيء»(1)

وهذا النصُّ للشيخ فريدٌ من وجهين:

الأول: أنَّه أكَّد على أن العلوم العصرية ليست دنيوية محضة؛ بل هي دنيوية دينية، وجعل لكونها دينية شرطان:

الأول: يتعلق بمقصدها، وهو: الخير .

الآخر: يتعلق بمبناها، وهو: أن تكون مبنية على الإيمان والدين .

وهنا تبرز مسألة معايير الخير، إذ إن هذا العلم قد يكون مقصوداً به الخير ولكن بمعيارٍ لا يتوافق مع الدين كعلم الموسيقى وما ينتج عنه من مخترعات؛ ولذلك يأتي الشرط الثاني مكملاً للأول.

الوجه الثاني: أن النص اشتمل على الإشارة إلى قاعدة «الضرر يزال» ونظر -رحمه الله- من خلالها إلى تقييم العلوم؛ **فالعلم الذي ينتج عنه ضرر كعلوم تطوير الأسلحة في أصلها محرمة، لكن يأتي هنا سؤال عن الوضع الراهن، أي: بعد امتلاك أعدائنا لها، هل يبقى هذا الحكم ماضيا؟**

---

(1) الفتاوى السعدية (١٠٤- ١٠٥).

الجواب: بل يجب تحصيل تلك الأسلحة وتعلم العلوم التي توصل إلى تصنيعها؛ لذلك جاء جواب الشيخ -رحمه الله- مفصلاً في هذه المسألة عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال ٦٠]، قال -رحمه الله-: "أي: كل ما تقدرون عليه من القوة العقلية والبدنية وأنواع الأسلحة ونحو ذلك مما يعين على قتالهم، فدخل في ذلك أنواع الصناعات التي تعمل فيها أصناف الأسلحة والآلات من المدافع والرشاشات، والبنادق، والطيارات الجوية، والمراكب البرية والبحرية، والحصون والقلاع والخنادق، وآلات الدفاع، والرأي والسياسة التي بها يتقدم المسلمون ويندفع عنهم به شر أعدائهم، وتعلم الرمي، والشجاعة والتدبير، ولهذا قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "ألا إن القوة الرمي"[(١)]، ومن ذلك: الاستعداد بالمراكب المحتاج إليها عند القتال، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] وهذه العلة موجودة فيها في ذلك الزمان، وهي إرهاب الأعداء، والحكم يدور مع علته.

فإذا كان شيء موجود أكثر إرهابًا منها، كالسيارات البرية والهوائية المعدة للقتال التي تكون النكاية فيها أشد، كانت مأمورًا بالاستعداد بها، والسعي لتحصيلها، حتى إنَّها إذا لم توجد إلا بتعلم الصناعة، وجب ذلك، لأن ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب"[(٢)].

المسألة السابعة

خطأ من يدعي أن العلوم الدنيوية كلها منشؤها من غير المسلمين.

يقول -رحمه الله- في دحض هذا القول: «وقد كذبوا أيضا في زعمهم أن العلوم العصرية والفنون الاختراعية النافعة هم الذين ابتدأوها، وأن الشريعة الإسلامية لم

---

(١) أخرجه مسلم برقم (١٩١٧).

(٢) تفسير السعدي (ص: ٣٢٥).

تهد إليها ولم ترشد إلى أصولها»[1].

يقـرر الشـيخ عبد الرحمـن هنـا: أن الحث على طلـب العلـوم الدنيوية وما ينتج عنها من تلك المخترعات التي تُعين العباد في معاشـهم قد هدت إليه الشـريعة وأرشدت إليه أصولها .

وهذا واضح في الشرع من وجهين:

الأول: عمـوم لفـظ العلم الـوارد في الكتاب والسـنة الحث عليـه ووعْدُ أهله بالفضل والثواب في عدد من الآيات والأحاديث، وتخصيص ذلك بعلوم الشـريعة لم يرِد فيه كتاب ولا سُنَّة.

الآخر: الآيات الكثيرة التي أمرت بالتفكر في الخلق، ولاشك أن التفكر بحث في المُتَفَكَّر فيه، وهذا البحث نوع من التعلم إذ به يتعرف العبد على أسرار الخلق.

وهذان الأمران أكد عليهما السـعدي -رحمه الله-، فقد كتب رسـالة عنوانها: «الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخلة في الدين الإسـلامي» ويحسن في هذا المقام أن نقوم بعرضها.

قال في مقدمتها: »فهذه رسـالة تتضمن البراهيـن القواطع الدالة على أن الدين الإسـلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خيـر ورحمة وهداية، وصلاح وإصـلاح مطلق لجميع الأحوال، وأن العلوم الكونيـة والفنون العصرية الصحيحة النافعة داخلة في ضمن علوم الدين»[2].

وقد اسـتدل بقولـه تعالـى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [الأنفال ٥٣] على التأمل في هذا الكون الفسـيح، وما ينشـأ من هذا من علوم الفلك والكون، ودراسة الكواكب

---

(١) المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن السعدي (١٣/ ٣٠٠).

(٢) المرجع السابق (١٣/ ٢٦٩).

والأجرام السماوية، والأحوال الجوية وغيرها مما يتعلق بهذا الشأن، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ٢١﴾ [الذاريات ٢١] على الدعوة إلى التأمل في النفس، وما يتنج عن ذلك من علم الطب وغير ذلك، وقد بين أن الله سبحانه وتعالى قد سخر جميع مافي الأرض للإنسان من العناصر والمعادن.

ثم عقد الشيخ -رحمه الله- مبحثا بعنوان: "التفكير في كيفية جريان الطعام والشراب" ذكر فيه أن الله قد نبه على البعث بالتفكر في أطوار الإنسان وتنقلاته مثل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ نُخۡرِجُكُمۡ طِفۡلٗا ثُمَّ لِتَبۡلُغُوٓاْ أَشُدَّكُمۡۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرۡذَلِ ٱلۡعُمُرِ لِكَيۡلَا يَعۡلَمَ مِنۢ بَعۡدِ عِلۡمٖ شَيۡـٔٗاۚ وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ٥﴾ [الحج ٥]، ثم تحدث الشيخ عن آية عظيمة وهي قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد ٢٥]، يقول -رحمه الله- في هذه الآية: «فجميع الأشياء إلا النادر منها تحتاج إلى الحديد، وقد ساقها الله في سياق الامتنان على العباد بها، ومقتضى ذلك الأمر باستخراج هذه المنافع بكل وسيلة، وذلك يقتضي تعلم الفنون العسكرية والحربية وصناعة الأسلحة وتوابعها، والمراكب البحرية والبرية والهوائية، وغير ذلك مما ينتفع به العباد في دينهم ودنياهم، كما قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ﴾ [الأنفال ٦٠]"(١).

ثم عقد -رحمه الله- مبحثا في أن الله قد أمر بالتفكر والتدبر، وقد حث الله على استعمال الفكر في آيات كثيرة، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَا تُغۡنِي ٱلۡأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوۡمٖ لَّا يُؤۡمِنُونَ ١٠١﴾ [يونس ١٠١]، كما أمر جلَّ جلاله

(١) المرجع السابق (١٣/ ٢٨٠- ٢٨١).

باستعمال العقل في منافع مخلوقاته، ومن لا ينتفع بآيات الله إما جاهل أو معاند.[1]

ومن هذا العرض يتبين لنا كيف أن الشيخ -رحمه الله- يرى أن العلوم الدنيوية لا انفكاك لها عن العلوم الدينية إذا كانت الغاية محمودة، ومبنية على الدين، وبين بشكل واضح أن الله سبحانه وتعالى قد حضَّ على تعلم العلوم الدنيوية، واستخدامها في تحقيق مصالح العباد.

المسألة الثامنة: أنَّ المخترعات من نعم الله تعالى، وبيان دلالاتِها الدِّينيَّة.

عقد الشيخ -رحمه الله- فصلًا كاملًا في كتابه «الرياض الناضرة، والحدائق النيرة الزاهرة، في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة» وكان الفصل بعنوان: الفصل الحادي والعشرون في دلالة الكتاب والسنة على الفنون والمخترعات العصرية.

بدأ الفصل بذكر آيات من القرآن، منها قوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[الأنعام ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾﴾ [البقرة ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾ [النحل٨].

ثم ذكر -رحمه الله- أنَّ العلوم دينية ودنيوية، وقال: "وقد أخبر في هذه الآيات أنه خلق لنا جميع ما في الأرض وسخره لنا نستمتع به وننتفع، وأنَّه خلقنا وخلق أعمالنا بما يسر وسخر لنا من الأسباب، وأنَّه علَّم الإنسان مالم يعلم، وأنَّ الإنسان جعله الله قابلًا لتعلم العلوم التي جاءت بها الكتب السماوية، ودعت إليها الرسل والعلوم الكونية التي نبَّه عليها القرآن في عدة آيات، وأنَّه امتنَّ على الإنسان بهذا التعليم وظهور آثاره ونتائجه، وأمره بسلوك كل طريق لتحصيل هذه المنافع.

(١) انظر المرجع السابق (١٣/ ٢٨٢- ٢٨٣).

وهـذا العمـوم والشُّـمول في هـذه الآيـات يـأتي على جميـع الفنـون والعلوم العصريـة، وما ينشـأ من هذه الفنـون من المخترعات الهائِلة، ومـا يترتب عليها من المنافع الحاصلة وكلها من نعم الله"[1].

وقـال أيضًا -رحمه الله-: «ومن لوازم هذا التسـخير أنه لا بد أن ييسـر للبشـر علومًـا وأعمـالًا وآلات يدركون بها منافعهم، وهذه الآيات فيها أكبر شـاهد ودلالة على أنَّ في الأرض قوى ومنافع وخزائن مازال البشر يدركونها ويحصلونها شيئًا بعد شيء، فكل ما تمَّ للبشر من المخترعات والمستخرجات فإنَّه داخل في هذه الآيات، فإنَّه تعالى أخبر أن جميع منافعها مسـخرة مسـتعدة للإنتاج إذا سـلكوا طرقها، وأن منها ما كان موجودًا في الأزمنة الغابرة، ومنها شـيء سـيحدث ويستخرج بعد ذلك، وهـو في قولـه تعالـى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحـل ٨] فإنه جاء بهـذه الصيغة الدالـة على الاسـتقبال وأنه سـيخلق في مسـتقبل الزمـان بتعليم الخلـق وإقدارهم وتمكينهم من الأسـباب المتنوعة مالا يعلمه العبـاد في ذلك الوقت، ولم يعين هذه الأشـياء بأعيانها وأوصافها، بل أخـبر باللوازم الدالة على الملـزوم لحكمة يفهمها كل متدبر ومتأمل: فإنه لو أخبرهم في ذلك الوقت بأوصافها وقال لهم: إنها ستكون الطيارات والمراكب البخارية بأنواعها، وإن الناس سـيتخاطبون في مشارق الأرض ومغاربها في أسرع من لمح البصر، وإنه سيكون كذا وكذا مما هو واقع ولا يزال يقع، لـو أخبرهم ببعـض ذلك لارتاب الناس من خبره ولكان ذلـك داعيا إلى التكذيب، ولكـن ولله الحمـد أخـبر تعالى بنصـوص متعـددة بإخبـارات عامة وبلـوازم تدل علـى جميع ما حدث ويحـدث، وكل المخترعات وإن عظمت يسـهل جدا تطبيق النصـوص عليها، وإذا وجدت ظهر بها معجزة القرآن، حيث أخبر بأمور ولوازم لها

(١) الرياض الناضرة (ص: ١١٤).

ملزومات من أبعد الأشياء في عقول الخلق ثم وقعت طبق ما أخبر[1] .

فكل العلوم والمخترعات مما ذكرها الله في كتابه بإشارات عامة دون تحديد لها، وكل ذلك من نعم الله سبحانه وتعالى، يقول -رحمه الله- عند قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق ٥]: "فلا يمكن أن يشذ عن هذه المعلومات شيءٌ من العلوم والفنون، والمنافع، والمخترعات والمستخرجات، والنتائج والثمرات، وكلها من الله بما يسر للعباد من الوسائل التي يدركون بها"[2].

ويؤكد الشيخ -رحمه الله- أن المخترعات الحديثة قد يستدل بها على إمكانية وقوع أمور غيبية أخبر الله بها، والله سبحانه وتعالى لا يزال يظهر الدليل تلو الدليل على صدق ما أخبر به من وقوع المغيبات من أخبار يوم القيامة وما يحدث فيها، قال الشيخ -رحمه الله- في قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾﴾ [فصلت ٥٣]: "ذلك برهانٌ على صدقه وصدق رسله، فقد كان المكذبون يستبعدون إحياءه الموتى، وجمعهم ليوم لا ريب فيه، ولا يصدقون بإسراء ومعراج الرسول، ولا بأنه تعالى ينادي الخلق بصوت يسمعه القريب والبعيد، وينكرون التخاطب بين أهل الجنة والنار مع البعد المفرط، مع أن أمور الغيب مخالفة لأمور الشهادة، فأراهم الله في الآفاق وفي أنفسهم من مخترعاتهم وعلومهم وفنونهم من المراكب الهوائية والبحرية والبرية بأصنافها، ومن المخترعات الجُهنمية ومن المخاطبات المتنوعة بين أهل الأقطار ما يدلهم على أن الله هو الحق ورسوله ودينه ووعده ووعيده"[3] .

فهذه العلوم الدنيوية تعلمها مما يحبه الله ورسوله، يقول -رحمه الله-:

(١) المرجع السابق (١١٦- ١١٧).

(٢) المرجع السابق (ص:١١٧).

(٣) المرجع السابق (١١٨- ١١٩).

« وذلـك يدل دلالـة واضحة أن الصناعـات التي يحصل بها هذا الجنـس النافع بل الضـروري الـذي نفع العباد في أمـور دينهم ودنياهم، أن تعلمهـا مما يحبه الله ومما يأمر به، وهنا آيات كثيرة في هذا»[1].

المسألة التاسعة

موقفه من وسائل المواصلات الحديثة، وبيان أنها مما أخبر الله ورسوله بها.

يقـول -رحمه الله-: «والحديث الثابت في الصحيح صريح في هذا، فإنه أخبر أنـه يتقارب الزمـان، فظهر مصداقه في هـذه الأوقات بقـرب المواصلات واتصال الأخبار بجميع أهل الأقطار...وقد كان هذا الحديث مشـكلًا معناه على أهل العلم قبل هذا الوقت، فلما تم للبشـر ما تم لهم من هذا التقارب الباهر، لم يشـك أحد في أن هذا مراد الحديث»[2] .

وهنـا يؤكد على قضية أخرى مهمة، وهي: أن معاني بعض الآيات والأحاديث لا تنقطع، بل يظهر كل حين ووقت معنى زائدا لم يتفطن له من سـبق، وذلك تأكيد على صلاحية هذا الدين لكل زمان ومكان.

ويقول -رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأنبياء ٩٦]: "الحدب: الموضع المرتفع، والنسلان: الإسراع. فإذا أخبر أنهم من كل حدب، أي: مكان مرتفع ومنخفض، لأن الإخبار بالمرتفعات الصعبة المتعسرة يدل من باب أولى وأحرى السهول كذلك.

وهذا دليل على أمرين عظيمين:

أحدهمـا: الإخبار بقرب المواصلات، فـإن كل حدب من أدوات العموم وأن

(١) المرجع السابق (ص:١٢١).

(٢) الرياض الناضرة (ص١١٩٠).

هذا الحديث سيشمل جميع الأقطار في غاية ما يكون من السرعة.

والثاني: الإخبار بحدوث ما به يحصل هذا الإسراع الشَّامل لكلِّ حدب وهُو هذه المخترعات الحديثة"[١]

وقال في قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ فِي ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [يس ٤١]: "فإنَّه لما كان القرآن خطابًا لأول هذه الأمة وآخرها، والقرآن أوسع المعاني وأشملها، وقد علم الباري بعلمه المحيط أنَّ الفلك متنوعة من سفنٍ بحرية، ومن قطارات وسيارات برية، ومن طائرات هوائية بجميع أنواعها، علم تعالى أنَّها تتسع جدًّا في آخر الزمان، وأنَّه لا يدركها هؤلاء المخاطبون أولًا وإنما يدركها ذرياتهم"[٢].

المسألة العاشرة: رأيه في الكهرباء.

تحدَّث الشيخ في عدة مواضع عن الكهرباء، وبين أنَّه من نعم الله الكبيرة، وأن هذه النعمة تنبني عليها مخترعات كثيرة قامت عليها.

يقول -رحمه الله-: «لم تزل حقيقة الكهرباء ونتائجها الباهرة، وأعمالها العجيبة، في طي الخفاء والكتمان، ولم يصل إليها في غابر الأزمان علم أي إنسان حتى ترقَّت معارف الناس، وعلومهم الطبيعية، فوصلوا إلى هذا الأمر العظيم، والكنز الثمين، وهو استخراج الكهرباء من المواد الأرضية والمائية والنارية وغيرها من المواد المتنوعة، فحققوا علمها وفرعوا نتائجها واخترعوا فروعها بعدما أتقنوا أصولها، فأوجدوا بها المخترعات الباهرة، والصنائع الفائقة، وأوصلوا بها الأنوار والأصوات من المحال المتباعدة، والأقطار الشاسعة في أسرع من لمح

(١) المرجع السابق (١٢٠- ١٢١).

(٢) المرجع السابق (ص:١٢٢).

البصـر، وكم ولدوا بها من أمور تبهر عقول العالميـن، ومازالوا ولا يزالون في ترقية مخترعاتهـا وتفريعها، أفليس الذي علم الإنسـان الذي كان ناقصًـا في علمه، ناقصًا في إرادتـه وقدرتـه وعمله، أليس الذي علمه هذه الأمور التي لم تخطر ببال أحد من البشر بقادر على أن يحيي الموتى؟»[1].

ونبه الشيخ في النص السابق على ما أوردناه سابقًا من أن المخترعات الحديثة تنبـه على قضايا أخرى غيبية، كالبعـث وأحوال يوم القيامة، ويذكر -رحمه الله- أن المتأمـل في هـذه المخترعات لا شـك أن إيمانه يزداد بما جاءت به الرسـل، يقول: «والمقصـود أن وجـود هذ الأمـور الهائلـة الحاصلة مـن نتائج تعليـم الله للآدمي بواسـطة القوة التـي وضعهـا الله في الكهرباء، يزداد بهـا المؤمن إيمانًـا وبصيرةً بما جاءت به الرسل»[2].

المسألة الحادية عشرة: موقفه من مكبر الصوت.

كان الشـيخ -رحمـه الله- اول مـن أدخل مكـبر الصوت في عنيزة، وقد سـئل -رحمه الله- فقيل له: ما رأيكم في استعمال مكبر الصوت للخطيب؟

قال: «رأينا أنه لا بأس به، وهنا فائدة نافعة لهذه المسألة وغيرها، وهي أن الأمور الحادثة بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- قسمان: عبادات وعادات...وأما العادات فالأصل فيها الإباحة فكل من حرم عادة من العوائد الحادثة فعليه الدليل»[3]، وحين وضع الشـيخ مكبر الصوت اسـتنكره بعض الناس فقال: «واعلموا أن الله أمر بتبليغ

---

(١) الفتاوى السعدية (٨٢- ٨٣).

(٢) المرجع السابق (ص:٨٤).

(٣) الفتاوى السعدية (ص:١٨١).

الدين، ويسر كل سبب يوضح الحق ويبينه، فكما أن استعمال الأسلحة القوية العصرية والعناية بها داخل في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال ٦٠]، واستعمال الوقايات والتحصينات عن الأسلحة الفتاكة داخل في قوله تعالى: ﴿خُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾ [النساء ٧١]، والقدرة على المراكب البحرية والجوية والهوائية داخل في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[آل عمران ٩٧]، وجميع ذلك وغيره داخل في الأوامر بأخذ جميع وسائل القوة والجهاد، فكذلك إيصال الأصوات والمقالات النافعة إلى الأمكنة البعيدة، من برقيات وتليفونات وغيرها، داخل في أمر الله ورسوله بتبليغ الحق إلى الخلق، فإن إيصال الحق والكلام النافع بالوسائل المتنوعة من نعم الله، وترقية الصنائع والمخترعات لتحصيل المصالح الدينية والدنيوية من الجهاد في سبيل الله»[1].

وكان الشيخ -رحمه الله- يتدرج في تربية الناس، وبيان الأمور المستجدة لهم برفق ولين، ومما يؤكد ذلك أن عبدالرحمن العدوي[2] قال له: «لماذا لا تستخدم مكبر الصوت في الخطبة، فإن أكثر الناس لا يسمعون صوتك» فابتسم الشيخ وقال: «إن مكبر الصوت لم يدخل في المساجد في بلاد نجد ولا أحب أن أكون أول من يستخدمه»، قال العدوي: «ولماذا ألست الشيخ العلم القدوة؟»، فقال الشيخ -رحمه الله-: «أعدك أن يكون في المسجد مكبر صوت في الجمعة القادمة إن شاء الله»، وبر الشيخ بوعده وأمر بإحضار مكبر للصوت ذي ثلاث سماعات يعمل بواسطة البطارية، فلم تكن عنيزة قد عرفت الكهرباء بعد[3].

وذكر محمد بن ناصر العجمي في مقدمة كتاب القواعد الفقهية للشيخ

---

(١) المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن السعدي (١٥/ ٥٣- ٥٤).

(٢) عضو هيئة كبار العلماء في الأزهر.

(٣) انظر تراجم لتسعة من الأعلام للشيخ محمد بن إبراهيم الحمد (ص: ٢٤٤).

عبدالرحمن السعدي عند ذكر قصة مكبر الصوت، أنَّه جاءه رجل يلبس النظارة وأنكر مكبر الصوت، فخلع الشيخ نظارته وقال له: «ترى بوضوح؟» فقال: لا يا شيخ، فأعادها إلى عينيه مرة أخرى فقال له: «والآن». قال الرجل: الآن أفضل وأشوف زين. فقال الشيخ: «يا أخي أنت تعرف بأن النظارة تقرب البعيد، وتزيد العين إبصارا، فكذلك مكبر الصوت يقرب الصوت للبعيد»(١).

المسألة الثانية عشرة: موقفه من النوازل الطبية.

سئل -رحمه الله- فقيل له: هل يجوز استعمال الإبر للدواء؟

فقال: «أما استعمال الإبر فهو كسائر الأدوية، لا بأس فيها ولا حرج، ولو لم يعلم الإنسان مفرداتها، ولو تولاها كافر، لأنها من الأدوية المعروفة وقد تنجح وقد لا تنجح»(٢).

وسئل عن التبرع بعضو من الأعضاء فبين قول كثير من الفقهاء بأنه لا يجوز، ثم بين جواز ذلك إن أمن الضرر ثم قال: «ومن المعلوم أن ترقي الطب الحديث له أثره الأكبر في هذه الأمور كما هو معلوم مشاهد، والشارع أخبر بأنه ما من داء إلا وله شفاء، وأمر بالتداوي خصوصا وعموما، فإذا تعين الدواء وحصول المنفعة بأخذ جزء من هذا ووضعه في الآخر من غير ضرر يلحق المأخوذ منه فهو داخل فيما أباحه الشارع»(٣).

---

(١) مقدمة كتاب القواعد الفقهية (ص:١٦).

(٢) الفتاوى السعدية (ص:١٨٧).

(٣) المرجع السابق (ص:١٩٤).

المسألة الثالثة عشرة

موقفه من الراديو والاعتماد عليه في دخول شهر رمضان.

سئل -رحمه الله-: هل يجوز الفطر بخبر الراديو؟

قال: «أما خبر الراديو في الفطر فكثيرا ما يأتيني سؤال عنه وعندي فيه استشكال»[1].

ثم في فتوى أخرى بين هذا الإشكال وفصَّل فيه، فقد سئل: هل يعتمد في الأخبار الدينية كثبوت صوم وفطر على الإذاعة السعودية؟ وهل حكمه كالبرقية في الاعتماد عليه؟

قال: «المسألة عندي فيها إشكال، لأني إذا نظرت إلى مجرد خبر المذيع وأنه يخبر عن ثبوت ذلك الخبر الديني فالمذيع في الغالب مجهولة حالته من عدالة وغيرها وتثبت أو تسرع، وهذا مما يوقف عن الجزم بالاعتماد عليه، وإن نظرت إلى أن المذيع من محطة جدة أو مكة عليه مراقبة شديدة ولا يجسر على مثل هذا الخبر إلا بعد ثبوته عند الحكومة ثبوتا رسميا، قربت خبره من خبر البرقية، فعلى هذا أما القرينة والاحتياط إذا أمكن فهو اللازم، والجزم بأحد الأمرين أتوقف فيه»[2].

وهذا تعاطٍ للموضوع بنظرة علمية موضوعية، فإنه **إن كان منفردا فحالته مجهولة، لكن كونه من جهة رسمية يوجب الثقة في كلامه**، أما قضية توقفه الواضح في هذا النص فقد تحدث عنه ابن عثيمين -رحمه الله-، فقد سئل -رحمه الله- عن رأي الشيخ السعدي -رحمه الله- في العمل بخبر المذيع في الصيام والفطر وأنه توقف فيه، فأجاب بقوله: «إن الشيخ -رحمه الله- كان يقول بجواز العمل بخبر المذيع في الصيام والفطر، وقد نازعه بعض العلماء في ذلك، إلا أنه لم يغير رأيه، بل إنه يرى

(١) المرجع السابق (ص:٢١٧).

(٢) المرجع السابق (٢١٧- ٢١٨).

إنَ قبول قول المذيع في ذلك أقوى من قبول قول الشاهد عند القاضي، وخصوصاً في دخول رمضان\؛ لأن هذا المذيع لا يتكلم بكلام خاص به ومن عند نفسه، بل إنه يذيع ما أمر بإذاعته من قبل ولي الأمر، فهو يتلو كلاماً رسمياً يعاقب على الإخلال به وتغييره؛ فيكون قوله أوثق من قول غيره، دون النظر إلى حالته»[1] ويؤيد هذا أن الشيخ السعدي -رحمه الله- قد سئل، فقيل له: ما حكم بيع الراديو وشرائه؟

قال: «الذي نرى أنه لا حرج ولا بأس في بيعه وشرائه كسائر المباحات، إلا بيعه على من يعلم أنه يستعمله للغناء والمعازف ونحوهما»[2].

المسألة الرابعة عشرة: إقراره بإمكانية الصعود إلى القمر.

فالشَّيخ -رحمه الله- كان له موقفٌ واعٍ متقدِّم في الصعود إلى القمر في وقت كان ذلك موضع استغراب كثير من الناس في مختلف أرجاء العالم، يقول إبراهيم التركي: «قبل أكثر من ستين عامًا (١٣٦٠هـ) تسامع الناس في (عنيزة) عن عمليات غزو الفضاء ومحاولات الهبوط على سطح القمر قبل أن يتم ذلك فعلياً بحوالي ثلاثين عاماً.. فلجأوا مستفهمين وربما مستنكرين إلى الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- وأجابهم الشيخ من فوره إن ذلك ممكن بواسطة آلة ترفعهم إلى القمر أو أي سلطان آخر .روى ذلك ابنه الشيخ محمد العبد الرحمن السعدي وأشار إلى أن الشيخ عبد العزيز التويجري قد استعاد الحكاية عام ١٤١٨هـ في فندق (بريزدنت) بسويسرا بحضور أحد أعضاء الكونغرس الأمريكي الذي عجب من شيخ نجدي اقتنع قبل الحدث بما لم يقتنع به بعض الأمريكيين بعده»[3].

(١) فقه الشيخ ابن سعدي للطيار (٣/ ٢١٠).

(٢) المرجع السابق (ص:٢٧٢).

(٣) المجلة العربية، ربيع الآخر ١٤٢٦هـ، إبراهيم عبد الرحمن التركي، (ص:٥٦) نقلا عن خالد الغليقة في مقال له بعنوان: «تصحيح النقد الخاطيء للخطاب الشرعي تجاه المخترعات الحديثة».

الخاتمة

مثَّل الإسلام بداية نقلة حضارية كبرى للجزيرة العربية، ثم للعالم أجمع، وشملت هذه النقلة جميع النواحي بدءًا من الناحية الروحية، ثم السلوكية، ثم العملية والحضارية، وقد حث الإسلام على العلم والتعلم، والتفكر في الكون والنفس، وبين ارتباط الأشياء بأسبابها، وأنه ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء، وكل هذه النصوص تتجه إلى استحباب أو إيجاب إعمال الفكر في القضايا الدنيوية، ومما يؤكد ذلك أن الله سبحانه وتعالى استعمرنا في الأرض، ويعني أن نعمرها بكل ماهو نافع، ولا يتأتى ذلك إلا بالخوض في العلوم الدنيوية التجريبية، ولذلك برع كثير من علماء المسلمين في هذا الباب، وأسسوا عددًا من العلوم القائمة على التجريب، بل يعد المسلمون من أوائل من استخدم الأسلوب التجريبي في تناولهم للمعطيات العلمية والكونية من حولهم ما أدى إلى تأسيس قواعد المنهج العلمي، وليس ببعيد عنا أخبار الحسن بن الهيثم، وابن النفيس، والخوارزمي، وجابر بن حيان، وغيرهم، ومن العلوم التي اهتم بها المسلمون بل وأسسوا كثيرا منها: علم الطب والصيدلة، وعلم التشريح، ومجال الجراحة وما يتبعها، وكذلك علم الفلك حيث ترتبط به عدد من الأحكام الشرعية[1]، فدور المسلمين في الحقل العلمي التجريبي لم يكن دورا ثانويا، وكان منهجهم مختلفا تماما لما كان عليه اليونانيون أو الهنود أو غيرهم ممن كان غالب اعتمادهم على افتراض النظريات دون محاولة إثباتها عمليا، وليس الغرض هنا بيان إسهامات المسلمين العلمية ولكن ماكنت لهذه الإسهامات أن تظهر لولا أن علماء المسلمين الشرعيين ممن أيدوا وحثوا الناس على تعلم هذه العلوم، وذلك انطلاقا من آيات التفكر والتدبر في النفس والكون، ومن آيات الحث

(١) انظر كتاب جهود العلماء المسلمين في تقدم الحضارة الإنسانية لخالد الخويطر.

على العلم والتعلم ومدح العلماء.

وهنا في هذا البحث جزء يسير مما تحدث به الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- عن المخترعات الحديثة، وعن قبوله لها، والدعوة إلى الاستفادة منها، وتعلم العلوم الدنيوية التي توصل إلى هذه المخترعات الحديثة، بل ويؤكد عدة مرات أن تعلم هذه العلوم قد يكون واجبا أو مستحبا وذلك حسب الغاية التي يستخدم من أجلها، والضرورة التي توجب الدخول في تلك العلوم، وموقف الشيخ ليس خروجا عن مواقف علماء السلف من المخترعات والعلوم الدنيوية، بل هو امتداد له.

وقد خلص البحث إلى عدة نتائج منها:

١/ أن الإسلام دين يحث على العلم بشقيه، الديني والدنيوي، ويحض الناس على التعلم.

٢/ أن كل ما يحقق مصالح العباد فهو علم نافع، ثم يعرف ضرره من خلال استخدامه، فالأصل في هذه العلوم أن تكون نافعة، ويطلب من المسلم الدخول فيها.

٣/ أن العلوم الدنيوية تشرف بغايتها، وببنائها على العقيدة السليمة الصحيحة.

٤/ أن علماء الإسلام قد أكدوا على ضرورة تعلم العلوم الدنيوية والاستفادة منها بما يحقق مصالح المسلمين، ويجعلون تعلمها من المستحبات، بل من الواجبات، وذلك حسب الغاية والضرورة.

٥/ الشيخ عبدالرحمن السعدي أحد العلماء المتبعين للمنهج السلفي، وقد عاش قبل دخول كثير من المخترعات إلى الدولة السعودية، ومع ذلك كان موقفه منها موقفا يدعو إلى الاستفادة منها، وضرورة تعلمها، مما يؤكد على أن هذا هو نهج علماء المسلمين، وبناء عليه فإن من يتهم المنهج السلفي بأنه بعيد عن

الحقول العلمية التجريبية، غالطٌ مخطئ، بل مجحف في حكمه.

٦/ الشيخ السعدي يؤكد أن العلوم الدنيوية وسائل، فتأخذ أحكام الوسائل في الشريعة الإسلامية، وبناء عليه فالتفاضل بين تلك العلوم يكون بتفاضل غاياتها.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مراجع البحث

١. الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي.
٢. الاعتصام للشاطبي.
٣. انظر كتاب جهود العلماء المسلمين في تقدم الحضارة الإنسانية لخالد الخويطر.
٤. البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي.
٥. التبصرة في أصول الفقه للشيرازي.
٦. تراجم لتسعة من الأعلام للشيخ محمد بن إبراهيم الحمد.
٧. تفسير السعدي.
٨. تفسير الطبري.
٩. تفسير القرطبي.
١٠. الرياض الناضرة للسعدي.
١١. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها للألباني.
١٢. سنن أبي داود.
١٣. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم
١٤. صحيح البخاري.
١٥. صحيح مسلم.
١٦. الفتاوى السعدية.
١٧. الفروق للقرافي.
١٨. فقه الشيخ ابن سعدي للطيار.
١٩. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة لمحمد الزحيلي.
٢٠. القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة.
٢١. الكافي شرح البزودي للحسين بن علي السغناقي.
٢٢. المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ عبدالرحمن السعدي.
٢٣. المحصول للرازي.

الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي
دراسة وصفية

(ورقة عمل)

أ.د. عارف بن عوض بن عبد الحليم الركابي

أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بجامعة أم القرى

والمدرس بكلية الحرم المكي الشريف

مقدمـــــة

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من العلماء الراسخين في العلم الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٠٧هـ-١٣٧٦هـ) رحمه الله تعالى، فقد تميّز في علوم الشريعة الخاتمة، وظهر رسوخه فيها من خلال غزارة علمه الذي بثّه لطلابه ومنهجيته في تدريسهم حتى كانت له الآثار الطيبة في تأهيل عدد من تلاميذه ليكونوا علماء أفادوا أمتهم، كما وقد برز تميزه من خلال ما ترك من تراث علمي تنافس في دراسته وتدريسه العلماء وطلاب العلم، فقد ترك عشرات المؤلفات المتنوعة في أحجامها في عدة مجالات في العلوم الشرعية، وقد وَجَدَت مؤلفاته القبول بين العلماء والمتخصصين في العلوم الشرعية، ولم يكن مستغرباً أن تعتني بالتراث المميز لهذا العالم العلّامة الأقسامُ العلمية في كليات العلوم الشرعية بالجامعات السعودية وغير السعودية، فقد كُتبت أبحاثٌ في جهود الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وتنوعت تلك الأبحاث ما بين رسالة ماجستير ودكتوراه وبحث تكميلي للماجستير وبحث مُحَكَّم وكتاب مؤلف.

وقد رغبت في المشاركة في المؤتمر العلمي المميز في موضوعه والموفق في أهدافه وغاياته : (**الشيخ العلّامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة**)، ورأيت أن الأنسب المشاركة ببحث يلقي الضوء ويعرّف بالرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ السعدي في الجامعات

السعودية، في دراسة وصفية موجزة تتناسب مع حجم الأبحاث التي تقدم في مثل هذه المؤتمرات، وسميته :

(الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي - دراسة وصفية)

مشكلة البحث:

تحاول هذه الدراسة الموجزة الإجابة عن الأسئلة التالية :

١/ ما هي الرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ السعدي في الجامعات السعودية ؟.

٢/ ما أهمية تلك الرسائل العلمية وما الدوافع التي بعثت على كتابتها ؟.

٣/ ما الذي تضمنته الرسائل العلمية إجمالاً ؟.

٤/ ما النتائج التي توصلت إليها الرسائل العلمية ؟ وما التوصيات التي أوصت بها؟.

٥/ ما النتائج والتوصيات التي تتوصل إليها هذه الدراسة بعد وصف وتحليل ما تضمنته الرسائل العلمية ؟.

الأهداف العامة لهذه الدراسة يمكن تلخيصها فيما يلي :

١/ التعريف بالرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ السعدي في الجامعات السعودية.

٢/ بيان الدوافع والبواعث لكتابة تلك الرسائل.

٣/ عرض ووصف ما تضمنته تلك الرسائل العلمية في خططها.

٤/ إظهار أهم نتائج وتوصيات الرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ السعدي.

٥/ التوصّل إلى نتائج تلخّص موضوعات تلك الرسائل العلمية وجهاتها والتوصية بعدد من التوصيات في استشراف البحوث والدراسات في جهود الشيخ السعدي.

حدود البحث :

تم تحديد حدود هذا البحث بالرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي العلمية في الجامعات السعودية، والمقصود بالرسائل العلمية : (البحث التكميلي للماجستير، رسالة الماجستير، رسالة الدكتوراه)، وأما الحدود الزمانية للبحث فإنها تبدأ من تأريخ مناقشة أول رسالة علمية في العام الجامعي ١٤٠٥-١٤٠٦هـ وتنتهي بتأريخ كتابة هذا البحث في شعبان ١٤٤٠هـ.

الدراسات السابقة :

لم يظهر لي بحسب ما اطلعت عليه من أبحاث وكتب أن موضوع هذا البحث قد سبقت دراسته، مع تقدير الجهد المبذول في إعداد مجموع مؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي(١) الذي ضمّ مؤلفات الشيخ في ستة وعشرين مجلداً، المجلد الأول منها في مقدمة تضمنت الإشارة إلى بعض الدراسات التي كتبت في جهود الشيخ السعدي، خاصة ما له صلة مباشرة مثل الرسائل التي أعدت في تحقيق كتاب «تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد»(٢).

الصعوبات :

اقتضى إعداد هذا البحث الوصول إلى رسائل علمية تعددت جهاتها، واختلفت في أوقات إعدادها، فعزمت على الوصول إليها في مكتباتها، فسافرت لتحقيق ذلك إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمدينة الرياض والجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، واجتهدت في تصوير تلك الرسائل من مكتباتها، وقد وجدت

---

(١) طبع على نفقة مؤسسة الأميرة العنود الخيرية بالرياض ونشرت طبعتها الأولى عام ١٤٣٢هـ بواسطة دار الميمان للنشر والتوزيع بالرياض.

(٢) انظر المطلب الأول من المبحث الرابع.

صعوبة في الحصول على بعض الرسائل، كما أن بعضها - خاصة الذي طبع منها - وجدت أن معلوماتها الرئيسة ناقصة، كما أن بعض ما نشر منها في مواقع قواعد المعلومات تنقص بعض معلوماته كالخاتمة أو اسم المشرف وتأريخ المناقشة، وقد اجتهدت - مستعيناً بالله تعالى - في التغلب على هذه الصعوبات وغيرها بتوفيق الله تعالى حتى اكتملت لدي المعلومات وتوفرت لدي الرسائل، وهو ما احتاج إلى مزيد وقت في إعداد البحث، ولا أدعي أني قد استوعبت جميع الرسائل في حدود البحث، فقد يكون فاتني منها ما لم يبلغه علمي، لكني أؤكّد أن جميع ما وقفت عليه وبلغني العلم به قد وصلت إليه وعرضته في هذا البحث.

منهج البحث في هذه الدراسة كما يلي :

اتبعت المنهج الاستقرائي لجمع المادة العلمية وهي الرسائل العلمية ثم اتبعت المنهج الوصفي في التعريف بها ثم التحليلي، ولتحقيق ذلك اتبعت الإجراءات التالية :

١/ تتبعت الفهارس وأدلة البحث وتواصلت مع مراكز المعلومات للتوصل إلى معرفة عناوين الرسائل العلمية التي كتبت في جهود الشيخ السعدي وجهاتها وأعددت كشفاً بذلك.

٢/ جمعت الرسائل العلمية حيث قمت بتصويرها من مكتبات الجامعات التي أعدت فيها.

٣/ قمت بتصنيف الرسائل العلمية موضوعياً، واعتبرت البحوث التكميلية التي كتبت في تحقيق مخطوط للشيخ السعدي وعددها (٤٥) بحثاً، اعتبرتها رسالة واحدة، لوحدة الموضوع.

٤/ قمت بتدوين معلومات الرسائل العلمية وهي : العنوان ونوع الرسالة واسم

الباحث وبيان القسم والكلية والجامعة واسم المشرف والعام الجامعي الذي نوقشت فيه.

٥/ وصّفت كل رسالة ببيان أبرز الدوافع التي دفعت الباحث لاختيار الموضوع، وذكرت ما رأيته مناسباً في بيان أهمية الدراسة، ولخّصت خطة البحث بسرد وصفي، وذكرت أبرز النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

٦/ وضعت خاتمة ذكرت فيها أبرز النتائج والتوصيات.

٧/ لم أكتب مقدمة في التعريف بالشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده العلمية ومؤلفاته نظراً لوجود أبحاث خاصة بذلك.

٨/ حرصت على الاختصار - قدر الإمكان - مراعاةً للمقام الذي تقدم فيه مثل هذه الدراسة وقد حددت فيه الصفحات.

خطة البحث :

وقد تضمن البحث مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة وفهرس للموضوعات بيانها في ما يلي:

المقدمة : وتضمنت مشكلة البحث وأهدافه العامة وحدوده والدراسات السابقة والصعوبات ومنهج البحث وخطته.

المبحث الأول : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في العقيدة والفرق والمذاهب، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة.

المطلب الثاني : أعمال القلوب عند الشيخ عبد الرحمن السعدي جمعاً ودراسة.

المطلب الثالث : جهود العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تقرير مسائل الإيمان والكفر.

المطلب الرابع : جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تقرير مسائل القدر والرد

على المخالفين.

المطلب الخامس : منهج العلامة ابن سعدي وجهوده في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة.

المبحث الثاني : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في التفسير وعلوم القرآن، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً.

المطلب الثاني : استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم - عرض ودراسة.

المطلب الثالث : ترجيحات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في التفسير - جمعـًا ودراسة.

المطلب الرابع : منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في المناسبات بين السور والآيات.

المبحث الثالث : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في أصول الفقه ومقاصد الشريعة والقواعد الفقهية، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره دراسة أصولية تطبيقية.

المطلب الثاني : القواعد الأصولية وتطبيقاتها في كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - جمعـًا ودراسة.

المطلب الثالث : مقاصد الشريعة عند العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - دراسة تأصيلية تطبيقية.

المطلب الرابع : القواعد الفقهية عند الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - في كتبه وفتاويه.

المبحث الأول : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في العقيدة والفرق والمذاهب، وفيه خمسة مطالب :

المطب الأول : الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة.

المطلب الثاني : أعمال القلوب عند الشيخ عبد الرحمن السعدي جمعاً ودراسة.

المطلب الثالث : جهود العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تقرير مسائل الإيمان والكفر.

المطلب الرابع : جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تقرير مسائل القدر والرد على المخالفين.

المطلب الخامس : منهج العلامة ابن سعدي وجهوده في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة.

المبحث الأول

الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في العقيدة والفرق والمذاهب

المطب الأول

الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة

رسالة ماجستير تقدّم بها الباحث عبدالرزاق بن عبدالمحسن العباد البدر إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وأشرف عليها الأستاذ الدكتور علي بن ناصر فقيهي ونوقشت في العام الجامعي ١٤٠٧-١٤٠٨هـ.

وقد بيّن الباحث أن من أسباب اختياره لموضوع البحث هو عناية الشيخ السعدي بالعقيدة تدريساً وتأليفاً، حيث ألف عدداً من الكتب في العقيدة، كما أن مؤلفاته الأخرى كالتفسير وغيره تضمنت العناية بموضوعات العقيدة وتوضيحها.

وتظهر أهمية هذه الرسالة من جهة أن جميع ما اطلعت عليه من الرسائل التي كتبت في جهود الشيخ السعدي في العقيدة قد أفادت منها، إما في فكرة الموضوع فقد اتجهت للبحث في إكمال بقية موضوعات العقيدة، أو أفادت من منهجيتها، وقد نصّ على ذلك كثير من الباحثين الذين بحثوا في جهود الشيخ السعدي في العقيدة، كما أفاد من الرسالة كثير ممن بحثوا في جهود الشيخ السعدي في الموضوعات الأخرى غير العقيدة، ولعل ذلك يرجع إلى تميز الرسالة وإلى تقدّم تأريخ إعدادها، فهي من جهة الترتيب الرسالة الأولى التي نوقشت في جهود الشيخ السعدي في العقيدة في الجامعات السعودية، وهي الرسالة الثالثة في الترتيب من بين جميع الرسائل التي نوقشت في جهود الشيخ السعدي في الجامعات السعودية.

وقد كانت خطة البحث تتضمن مقدمة وبابين وخاتمة وفهارس.

وقد جعل الباحث الباب الأول مخصصاً في الحديث عن حياة الشيخ عبد الرحمن السعدي، وذلك في فصلين، الفصل الأول في حياته الشخصية والفصل الثاني في حياته العلمية، وكل فصل منهما جعله الباحث في ثمانية مباحث.

وأما الباب الثاني فقد حمل عنوان الرسالة فقد كان في بيان جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في توضيح العقيدة وقسّمه الباحث إلى أربعة فصول :

الفصل الأول في جهود الشيخ السعدي في توضيح الإيمان، وتضمن ثلاثة مباحث، كل مبحث في نوع من أنواع التوحيد الثلاثة الربوبية والأسماء والصفات والألوهية.

الفصل الثاني في جهود الشيخ السعدي في توضيح الإيمان بالنبوات وضمَّنه الباحث الحديث عن الإيمان بالملائكة والكتب.

الفصل الثالث في جهود الشيخ السعدي في توضيح الإيمان باليوم الآخر وجعله الباحث في تمهيد وخمسة مباحث، المبحث الأول في الإيمان بأشراط الساعة، والمبحث الثاني في الإيمان بفتنة القبر وعذابه ونعيمه، والمبحث الثالث في الإيمان بالنفخ في الصور، والمبحث الرابع في الإيمان بالبعث والنشور، والمبحث الخامس في الإيمان باليوم الآخر بعد البعث.

الفصل الرابع في جهود الشيخ السعدي في توضيح تعريف الإيمان وما يتعلق به من مسائل كالاستثناء في الإيمان، وزيادة الإيمان ونقصانه، وحكم مرتكب الكبيرة وغير ذلك.

وقد كان من نتائج هذه الدراسة التي ذكرها الباحث في خاتمة بحثه : حرص الشيخ ابن سعدي وجهوده الكبيرة لنصرة العقيدة، وشدة عنايته بها وبجميع جوانبها. وتميزه في الردود على من خالف العقيدة الصافية المأخوذة من الكتاب والسنة،

وأنّ كلامـه ونقده مدعم بالأدلة منهما، فهو يجيد الاستدلال في كل مسألة ينقدها وكل شبهة يدحضها ويبين بطلانها. وأنـه ينهج في تقريراته وردوده منهج السلف الصالح وقد استفاد في ذلك من كتب المتقدمين من علماء السلف لعنايته الشديدة بها. ومن النتائج : ظهور تأثر الشيخ السعدي بالعالمين الجليلين شيخ الإسلام ابن تيميـة وتلميـذه ابن قيم الجوزية، فقد استفاد مـن كتبهما واعتنى بهـا عناية خاصة. وأن الشيخ السعدي قد اعتنى بالعلم الشرعي تحصيلاً وحفظاً وعمـلاً وتطبيقاً وتدريساً وأفنى جميع أوقاته في ذلك.

وأوصـى الباحـث الباحثين بالعناية والاهتمام بشخصية الشيخ عبد الرحمن السعدي لما تميزت به شخصيته في خدمة العلم الشرعي تدريساً وخطابة وتأليفاً.

المطلب الثاني

أعمال القلوب عند الشيخ عبد الرحمن السعدي جمعاً ودراسة

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث عبد الله بن عبد الرحمـن بن ناجي الرحيلي إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وأشرف عليها الدكتور ذياب بن مدحل العلوي ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧هـ.

وقـد بيّن الباحث أن الشيخ السعدي قد تميّـز في هذا الباب تأصيلاً ودراسـة ووعظاً ولم تجمع جهوده في موضع واحد، كما وقد كتبت رسائل عامة في أعمال القلـوب دون أن تخصّ بالربط بتراث عالم معين، وقد لفت الباحث الانتباه إلى أن عناية الشيخ السعدي بأعمال القوب وإصلاحها هو من أهم ما يميز تفسيره.

وقد قسم الباحث بحثه إلى مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

التمهيد جعله في ترجمة موجزة للشيخ السعدي، ونبذة عن جهود أهل السنة

والجماعة في التأليف في أعمال القلوب.

الفصل الأول في حقيقة القلب وأقسامه وأمراضه، الفصل الثاني في منزلة أعمال القلوب من الإيمان، الفصل الثالث في تفاضل أعمال القلوب وأسبابه ودرجات الناس فيها، الفصل الرابع في دراسة لأعمال القلوب على وجه التفصيل وهذا الفصل أورد فيه تسعة عشر مبحثاً، كل مبحث في واحد من أعمال القلوب وما ذكره فيه الشيخ السعدي وهي : (الإخلاص، المحبة، الخوف والخشية، الرجاء، الصدق، التوكل، الصبر، الرضا، اليقين، التفكر، التوبة، الخشوع، التقوى، المراقبة، الزهد، الورع، الذكر، الشكر، الحياء).

ولما كان نوع هذه الدراسة بحاجة إلى بيان المنهجية التي سار عليها الباحث في عرض المسائل، فقد كانت طريقة الباحث أنه يعرِّف بالعمل القلبي ثم يبين أهميته ويذكر أدلته من الكتاب والسنة، ثم يبين ثمرات العمل القلبي وآثاره، وهذه الأربعة جوانب التزم بها الباحث في جميع أعمال القلوب التي أوردها، ثم يذكر أقسام العمل وشروطه - إن وجدت - وفي بعض الأعمال يضيف ما أورده الشيخ السعدي على ما ذكر.

وقد أورد الباحث خمس عشرة نتيجة في خاتمة بحثه وكانت جميعها عامة في ما توصل إليه البحث في باب أعمال القلوب دون ربطها بالشيخ عبد الرحمن السعدي المخصص موضوع الرسالة في دراستها عنده، وكذلك جاءت التوصيات بذات السياق في طلب الباحث الباحثين بأن يعتنوا بباب أعمال القلوب وإفراده بالبحث من النصوص والآثار والعناية بالباب عموماً بحثاً ودعوة وتوجيهاً.

المطلب الثالث

جهود العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تقرير مسائل الإيمان والكفر.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث محمد ميزان وهو من دولة بريطانيا إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وقد أشرف عليها الدكتور ذياب بن مدحل العلوي ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٧-١٤٣٨هـ.

وقد بيّن الباحث أن ما رآه من عناية كبيرة للشيخ السعدي في بيان مسائل الإيمان وسيره - كما هو المعهود عنه - على منهج السلف الصالح كان مما شجعه لإفراد جهود الشيخ السعدي في مسائل الإيمان والكفر.

وقد بيّن الباحث الفروق بين رسالته ورسالة الدكتور عبد الرزاق البدر في ثماني نقاط، اتضح من خلالها حاجة الموضوع إلى دراسة مستقلة.

وقد جعل الباحث بحثه في مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة وفهارس عامة.

تضمن التمهيد بيان عقيدة أهل السنة والجماعة في باب الإيمان، وترجمة الشيخ عبد الرحمن السعدي بالتعريف بحياته الشخصية والعلمية.

الباب الأول في حقيقة الإيمان والمسائل المتعلقة به وضمّنه الباحث أربعة فصول، الفصل الأول في تعريف الإيمان وبيان أركان مسماه، الفصل الثاني في بمعنى الإسلام والعلاقة بين مسمى الإسلام والإيمان، الفصل الثالث في زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء منه، الفصل الرابع في حكم مرتكب الكبيرة والرد على المخالفين .

الباب الثاني جعله الباحث في حقيقة الكفر وأقسامه وشعبه وضوابط التكفير، وضمّنه فصلين، الفصل الأول في تعريف الكفر وأقسامه وشعبه، الفصل الثاني في ضوابط التكفير .

وكان من نتائج البحث الشهادة بسعة علم الشيخ السعدي، ونفع مؤلفاته الكثيرة وتأثره بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم فقد كان شديد العناية بكتبهما.

وقد أجاد الباحث عندما فصّل في النتائج التي توصّل إليها فيما قرره الشيخ السعدي في مسائل الإيمان وهو مجموع مفيد، كما بيّن أن الشيخ السعدي قد اعتنى ببيان ثمرات الإيمان وفوائده وهو جانب من جوانب عنايته، وكذلك عنايته بالتفصيل فيما تتحقق به زيادة الإيمان وفيما ينقصه من أسباب، وأن الشيخ السعدي اعتنى في تفسيره بالرد والنقد العلمي الرصين على المخالفين في مسائل الإيمان ومن ذلك من خالفوا في مرتكب الكبيرة، كما كان في نتائج الدراسة بيان عناية الشيخ السعدي بتحرير القواعد والتقاسيم وتوضيح الضوابط في باب الإيمان والكفر.

وأما توصيات البحث فقد أورد الباحث ثلاث توصيات، أولها في التوصية بالعناية بدراسة تفسير السعدي وإظهار ما فيه من مسائل اعتقادية لوفرتها وتميز الشيخ في عرضها والاستدلال لها، وطباعة ما لم يطبع من رسائل الشيخ السعدي والعناية بترجمتها إلى اللغات الأخرى، واعتماد رسائل الشيخ وكتبه ضمن المقررات العلمية للمعاهد العلمية والجامعات.

المطلب الرابع

جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تقرير مسائل القدر والرد على المخالفين.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث بسام بن مريزيق الحجيلي إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وأشرف عليها الدكتور عبد العزيز بن صالح الطويان ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧هـ.

وقد بيّن الباحث أنه لما اطلع على كلام الشيخ السعدي في باب القدر وتفصيله

في مسـائله وبيان عقيدة السلف الصالح في جل مسائله تقريراً أو رداً على المخالفين رغب في جمع جهوده في ذلك، فقد فصّل الشيخ في شـرح تائية شيخ الإسـلام ابن تيميـة وهـو يعتـبر مؤلفاً خاصاً في بـاب القدر، وتحـدث في باب القـدر في كتبه في العقيدة مثل شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية وفي تفسيره.

والرسـالة تعتبر أول عمل علمي يختص ببيان جهود الشيخ السـعدي في باب القدر وقد بيّن الباحث ما تختلف فيه رسالته عن رسالة الأستاذ الدكتور عبد الرزاق البدر، حيث إن الدكتور عبد الرزاق البدر تحدث في رسالته في مسائل القدر في أربع مسـائل ضمنت في خمس عشـرة صفحة، وقد أسـهب الباحث في بيان الفروق بين رسالته ورسـالة الدكتور عبد الرزاق البدر، وأكّد ذلك بتشجيع الدكتور عبد الرزاق له ببحث الموضوع وبيّن له أنه مناسب ولا يتعارض مع موضوعه .

وقد وضع الباحث خطة البحث في مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة وفهارس.

التمهيد عرّف فيه الباحث بالشيخ السعدي وبيّن منهجه في تقرير العقيدة.

البـاب الأول في جهـود الشـيخ السـعدي في تقرير مسـائل القدر وضمّنه سـتة فصـول، الفصـل الأول في التعريف بالقدر وبيان مراتبه ومنزلتـه من الدين، الفصل الثـاني في حكـم الإيمان بالقضـاء والقدر وثمراتـه، الفصل الثالـث في أفعال العباد، الفصل الرابع في القدر والأسـباب، الفصل الخامس في الهداية، الفصل السادس في مسـائل في القضاء والقدر وتضمّن أقسـام الإرادة والفرق بين أحكام القدر وأحكام الشـرع، والفرق بيـن أقـوال الله القدرية وأقوال الله الشـرعية، والفـرق بين القضاء والمقضي والثواب والعقاب على الأعمال، والشر لا يضاف إلى الله.

أما الباب الثاني فقد جعله الباحث في بيان جهود الشـيخ السـعدي في الرد على الطوائف والمقالات المنحرفة في باب القدر، وقسّمه إلى فصلين جعل الفصل الأول في الرد على الطوائف المنحرفة، والفصل الثاني في الرد على المقالات المنحرفة.

وأمـا الخاتمة فقد كانت نتائجها التي عرضها الباحث شـحيحة، فقد ذكر أربع نتائـج فقط، واتصفت بأنها نتائج عامة في عقيدة أهل السـنة والجماعة في باب القدر إلا النتيجة الثالثة فقط، فقد ذكر أن ما قرره الشيخ السعدي في باب القدر هو ما قرره العلماء قبله، وذلك لأن المسـائل تبنى على الأدلة عند أهل السـنة والجماعة فكان معينهم واحداً.

وذكر الباحث ثلاثة توصيات هي مجالات للبحث في رسـائل علمية في جهود الشيخ السعدي في العقيدة تكون في موضوعات خاصة هي: جهوده في شرح أسماء الله الحسـنى، وجهوده في تقرير عقيدة أهل السـنة والجماعة في الأسماء والصفات، وجهوده في تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة في أشراط الساعة واليوم الآخر.

قلت: أما الأول فقد كتب فيه الدكتور عبيد بن علي العبيد عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسـلامية بحثاً بعنوان: (تفسـير أسماء الله الحسنى للشيخ عبد الرحمن السعدي)(1).

وأمـا الثاني والثالث فقد تضمنهما بحث الدكتـور عبد الرزاق البدر إلا إذا كان من سيبحث فيهما يبين الفرق بين البحث المقترح والرسالة المذكورة.

المطلب الخامس

منهج العلامة ابن سعدي وجهوده في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة

بحـث تكميلي لاسـتيفاء متطلبات الحصول على الماجسـتير تقدم به الباحث سعود بن مطيلق الغويري إلى قسم العقيدة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سـعود بالرياض وأشرف عليه الأسـتاذ الدكتور فهد بن سليمان الفهيد، ونوقش

(1) للاطلاع على البحث ينظر الرابط: http://shamela.ws/index.php/book/١٥٥٩.

في العام الجامعي ١٤٣٦-١٤٣٧هـ.

وقد بين الباحث أن من أهم أسباب اختياره للموضوع انتشار ظاهرة الإلحاد في هذا العصر، وعناية الشيخ السعدي بالرد على الملاحدة حيث أفرد لذلك أكثر من كتاب.

ومن مميزات البحث أنه أول جهد علمي يفرد ويخصص في بيان جهود الشيخ السعدي في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة. وقد بيّن الباحث ما تضمنته الدراسات السابقة في بيان جهود الشيخ السعدي في هذا الباب وبين بتفصيل أن ما كتب في الدراسات السابقة كان موجزاً أو مجملاً .

وقد تضمنت خطة البحث مقدمة وتمهيداً وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

وقد جعل الباحث التمهيد في ترجمة موجزة للشيخ السعدي، والتعريف بالإلحاد وذكر أنواعه.

الفصل الأول بين فيه الباحث جهود الشيخ السعدي في بيان حقيقة الملاحدة وأسباب إلحادهم وأبرز شبهاتهم، والتحذير منهم.

الفصل الثاني بين فيه الباحث منهج الشيخ السعدي في تقرير دلائل الربوبية وهي : الأدلة النقلية وأدلة العقل وأدلة الفطرة وأدلة الحس. كما ضمّنه بيان جهود الشيخ السعدي في إبطال النظريات الإلحادية (نظرية المعرفة عند أرسطو، نظرية قدم العالم، نظرية المنهج الحسي، نظرية داروين).

ولم يغفل الباحث التعريف في هذا البحث بمؤلفات الشيخ السعدي في محاربة الإلحاد، وهي كتاب : (الأدلة القواطع والبراهين في إبطال أصول الملحدين)، وكتاب : (تنزيه الدين وحملته ورجاله مما افتراه القصيمي في أغلاله) وكتاب : (انتصار الحق).

الفصل الثالث خصّه الباحث في جهود الشيخ السعدي في الرد على الملاحدة

في أركان الإيمان الستة، وجعل كل ركن في مبحث مستقل.

الفصل الرابع: فصّل فيه الباحث في بيان أبرز سمات مؤلفات الشيخ السعدي في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة وهي: الرد على الملاحدة من خلال بيان محاسن الدين الإسلامي، وبيان قوة حجج الشيخ السعدي وجمال أسلوبه وتميزه في الرد على الملاحدة، وتنبيه الشيخ السعدي على ضعف أقوال الملاحدة وتهافت حججهم، والرد على الملاحدة من خلال تقريراتهم وأقوال معظميهم. وقد بيّن الباحث الموضوعية والإنصاف لدى الشيخ السعدي مع المخالفين، ورحمته وشفقته عليهم، وختم الباحث هذا الفصل ببيان من هم العلماء الذين استفاد منهم الشيخ السعدي في الرد على الملاحدة، وذكر أبرزهم وهم: شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، كما بيّن استفادة الشيخ السعدي من المجلات والكتب العلمية في الرد على الملاحدة.

المبحث الثاني : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في التفسير وعلوم القرآن، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً.

المطلب الثاني : استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم - عرض ودراسة.

المطلب الثالث : ترجيحات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في التفسير - جمعاً ودراسة.

المطلب الرابع : منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في المناسبات بين السور والآيات.

المطلب الأول

الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً.

رسالة ماجستير تقدّم بها الباحث عبد الله السابح الطيار إلى قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، بإشراف الأستاذ الدكتور محمود محمد شبكة، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٠٦-١٤٠٧هـ.

وقد بيّن الباحث أن من أهم ما دفعه إلى البحث في الموضوع أن الشيخ السعدي - رغم مكانته وتميز منهجيته في التفسير من حيث العرض دون استطراد وجودة المناقشة وغير ذلك - إلا أنه لم يتناول أحدٌ قبله دراسة شخصيته باعتباره مفسراً.

وقد جعل الباحث خطته في مقدمة وبابين وخاتمة، وجعل المقدمة التي تعتبر تمهيداً في ثلاثة فصول، الفصل الأول في حياة الشيخ السعدي الشخصية والفصل

الثاني في شيوخه وتلاميذه والفصل الثالث في آثاره ومؤلفاته.

الباب الأول في التعريف بتفسير الشيخ السعدي وبيان منهجه فيه، في فصلين كل واحد من هذين العنصرين في فصل.

الباب الثاني جعله الباحث في كتب أخرى في التفسير وعلومه ألفها الشيخ السعدي وتضمن أربعة فصول: الفصل الأول في دراسة كتاب القواعد الحسان لتفسير القرآن، الفصل الثاني في دراسة كتاب تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، الفصل الثالث في دراسة كتاب المواهب الربانية من الآيات القرآنية، الفصل الرابع في دراسة كتاب فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام.

وقد توصّل الباحث إلى تميّز الشيخ السعدي في التفسير في حسن عرضه وسهولة عبارته وإيجازه واختصاره.

المطلب الثاني: استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم - عرض ودراسة.

رسالة دكتوراه تقدم بها الباحث سيف بن منصور بن علي الحارثي إلى قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور أحمد بن سعد الخطيب، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٠-١٤٣١هـ.

وقد بيّن الباحث أن تميّز الشيخ عبد الرحمن السعدي وعنايته بالاستنباط في التفسير كان دافعاً ومشجعاً له لاختيار الموضوع. واستشهد بكلام اثنين من أبرز تلاميذ الشيخ السعدي وهما الشيخ محمد بن صالح العثيمين والشيخ عبد الله بن عقيل رحمهم الله جميعاً.

كما بيّن الباحث أن من ثمار إعداده لهذا البحث: إبراز جانب من جهود

الحنابلة في التفسير عموماً، وفي جانب دقيق منه وهو الاستنباط من القرآن الكريم خصوصاً.

وقد خصّ الباحث دراسته في حدود البحث بالاستنباطات التي لا يدل عليها النص مباشرة دلالة ظاهرة مما لا يحتاج إلى استنباط، وإنما تؤخذ من إحدى دلالات النص كدلالة الالتزام أو التضمن ونحو ذلك.

وبيّن أنه بعد تتبعه توصّل إلى جمع أربعمائة وخمسين استنباطاً، تضمنت استنباطات عقدية وفقهية ولغوية وغيرها، ومناسبات الآيات ومناسبات ألفاظ الآيات، واستنباط القواعد الأصولية والقواعد الفقهية، واستنباطات تربوية وسلوكية واستنباطات في السياسة الشرعية وغيرها.

وقد وضع الباحث خطة البحث في مقدمة وتمهيد وقسمين وخاتمة وفهارس.

التمهيد في تعريف الاستنباط في اللغة والاصطلاح.

القسم الأول عنون له بـ : الشيخ عبد الرحمن السعدي ومنهجه في الاستنباط وجعله في خمسة فصول، الفصل الأول في ترجمة الشيخ السعدي وقسمه إلى مبحثين في حياته العلمية والعملية، الفصل الثاني في صيغ الاستنباط وطريقة عرضها عند الشيخ السعدي وقسمه كذلك إلى مبحثين، الفصل الثالث في موضوعات الاستنباط من القرآن الكريم عند الشيخ السعدي وجعله في ثمانية مباحث تضمنت استنباطات الشيخ السعدي من القرآن الكريم في : (علوم القرآن، العقيدة، الفقه، أصول الفقه، اللغة، الإعجاز العلمي، التربية والسلوك، السياسة الشرعية). الفصل الرابع في منهج الشيخ السعدي في طرق الاستنباط من القرآن الكريم وجعله في أحد عشر مبحثاً تضمنت الدلالات وطرق الاستنباط. الفصل الخامس في تأثر الشيخ السعدي باستنباطات المفسرين وموقفه منها وتضمن هذا الفصل تلخيصاً لمميزات استنباطاته.

القسم الثاني جعله الباحث في الجانب التطبيقي لاستنباطات الشيخ السعدي من القرآن الكريم من سورة الفاتحة وحتى سورة الناس.

وعدّد الباحث نتائج كثيرة توصل إليها في بحثه كانت التسع الأولى منها عامة، والعشر الأخيرة كانت خاصة بموضوع الدراسة، منها استخدام الشيخ السعدي لصيغ متنوعة في الاستنباط، واستخدامه في عرض الاستنباط أحياناً طريقة السؤال والجواب، وتنوعت استنباطاته لتشمل عدداً من العلوم، واستخدامه للأساليب العلمية في التفسير في استخراج الاستنباطات وكان الأكثر: دلالة المفهوم «مفهوم المخالفة» ثم دلالة الالتزام ثم الاستنباط بالقياس إلى آخر ما عدّده الباحث مرتباً، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث ظهور تأثر الشيخ السعدي باستنباطات الصحابة والتابعين - أحياناً -، وتأثره بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذيه ابن القيم وابن كثير.

ومن أهم نتائج البحث تميز استنباطات البحث بدقتها وسلامتها من المخالفات العقدية وظهور التمكن الفقهي في استنباطاته الفقهية وسهولة عباراتها وتنوعها. ومن نتائج الدراسة اهتمام الشيخ السعدي بالأمور العصرية ووضعها في مكانها المناسب في الاستنباط مما جعل السعدي ينفرد ببعض الاستنباطات عن سابقيه من المفسرين. ومن نتائج البحث أن الشيخ السعدي نقد بعض استنباطات المفسرين ولكنَّ ذلك قليل، كما أنه يوجد من نقد الشيخ السعدي في بعض استنباطاته من القرآن الكريم وبيَّن الباحث أن منها ما هو صحيح ومنها ما هو غير صحيح ومنها ما هو محل خلاف لا يجزم بخطأ من اختار أحد الآراء.

المطلب الثالث : ترجيحات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في التفسير - جمعاً ودراسة

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث عبد الله بن أحمد زقيلي إلى قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، بإشراف الدكتور عبد العزيز بن ناصر السبر، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٢٥-١٤٢٦هـ.

وقد بيّن الباحث في مقدمته تميز الشيخ عبد الرحمن السعدي في التفسير وعدّد كتبه فيه، وبيّن تميزه في ترجيحاته، وقد بين الباحث أنه وقف على ترجيحات للشيخ السعدي تخالف جمهور المفسرين.

وقد جعل حدود بحثه في كتب الشيخ السعدي المطبوعة في التفسير .

ووضع الباحث خطة البحث في مقدمة وتمهيد وقسمين وخاتمة وفهارس.

التمهيد في نبذة مختصرة عن الشيخ السعدي ومؤلفاته في التفسير.

القسم الأول في التعريف بالترجيح وأهميته وصيغه ووجوهه عند الشيخ السعدي، وقد عقد الباحث مقارنة في هذا القسم بين الشيخ السعدي والشيخ محمد الأمين الشنقيطي من جهة منهج الترجيح وصيغه ومصادره وقرائنه.

القسم الثاني جعله الباحث في دراسة تحليلية لترجيحات الشيخ السعدي، فكانت دراسة تطبيقية، ببيان الترجيح ومقارنته بأقوال غيره من المفسرين مع عقد مناقشة ثم إبراز نتيجة دراسة الترجيحات.

ومما أورده الباحث في نتائج الدراسة تميز الشيخ السعدي في باب الترجيحات، ومن نتائج مقارنة منهجه في الترجيح ومنهج الشيخ محمد الأمين الشنقيطي توصّل الباحث إلى أن الشيخين قد اعتمدا في مصادر الترجيح على القرآن الكريم والحديث واللغة العربية، وزاد الشيخ الشنقيطي الإجماع، وقد ظهر في نتائج المقارنة التباين

الكبير في منهج الترجيح بين السعدي والشنقيطي، فالسمة البارزة في منهج الشيخ السعدي في الترجيح هي الاختصار، أما الشيخ الشنقيطي فعلى العكس منه وسبب ذلك : اختلاف مقصد كل منهما في تفسيره.

المطلب الرابع : منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في المناسبات بين السور والآيات.

رسالة ماجستير تقدمت بها الباحثة رشا بنت عبد الله بن محمد المحيميد إلى قسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، وأشرف عليها الدكتور خالد بن سعد المطرفي، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٥-١٤٣٦هـ.

والبحث تظهر أهميته من جهة أنه يظهر منهج الاستنباط في التفسير عند الشيخ السعدي في موضوع دقيق والتمكن من أدوات الاستنباط فيه يبرز التميّز لدى الشيخ السعدي في التفسير، ألا وهو : المناسبات بين السور والآيات.

وقد وضعت الباحثة خطة بحثها في مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

التمهيد في ترجمة موجزة للشيخ السعدي تضمنت الجانب الشخصي والعلمي.

الفصل الأول في التعريف بعلم المناسبات وبيان أهميته وأشهر المؤلفات فيه.

الفصل الثاني في عناية الشيخ السعدي بالمناسبات ومصادره فيها.

الفصل الثالث في وجوه المناسبات عند الشيخ السعدي وضمّنته الباحثة علوم القرآن الكريم والبلاغة القرآنية.

الفصل الرابع في أنواع المناسبات عند الشيخ السعدي من حيث الموضع، ومن حيث الظهور والخفاء، ومن حيث اللفظ والمعنى، ومن حيث الصيغة.

وقد دوّنت الباحثة في خاتمة بحثها ثماني نتائج الأولى والثانية منها عامة في علم

المناسبات، وأما الست الباقية فكانت في موضوع البحث، حيث توصّلت الباحثة إلى أن الشيخ السعدي قد اهتم باستنباط المناسبات اهتماماً بالغاً، ومما يوضح ذلك تناوله لها في أكثر من مصنف من مصنفاته المتعلقة بالقرآن الكريم، كما قد ابتدأ بذكرها قبل الشروع في تفسير الآية في عدد من المواضع، واستنبط أكثر من مناسبة من موضع واحد. ومن النتائج التي دوّنتها الباحثة أن الشيخ قد اعتمد في ربطه بين أجزاء القرآن الكريم على الاستدلال بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومن النتائج تميز الشيخ السعدي في استنباطاته للمناسبات ومن ذلك : عدم التكلف فيها مع تورعه بعدم الجزم أحياناً بأن ما توصل إليه هو مراد الله. ومن النتائج استثمار الشيخ السعدي دلالة السياق في استنباط المناسبات، كما توصّلت الباحثة إلى أن الشيخ السعدي قد أفاد من ابن القيم كثيراً في استنباط المناسبات كما كان واضحاً تأثره بشيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير. وكان خاتمة النتائج أن الشيخ السعدي قد نوّع وعدّد في وجوه المناسبات فشملت وجوهاً عديدة ولم يقتصر على بعضها.

وقد أوصت الباحثة بثلاث توصيات، الأولى منها عامة في التوصية بمزيد تأصيل وتقعيد لعلم المناسبات من ناحية طرق الوصول إلى استنباط المناسبات، والثانية والثالثة خاصة بعلم المناسبات والشيخ السعدي، حيث أوصت الباحثة باستقراء تفسير الشيخ السعدي وجمع المناسبات التي أوردها فيه، ودراستها دراسة مقارنة مع غيره من العلماء ممن لهم عناية بهذا الجانب حتى يظهر ما تفرد به الشيخ من مناسبات، والتوصية الأخيرة وضعتها الباحثة في استقصاء وجوه المناسبات التي اعتمدها الشيخ السعدي في استنباط المناسبات وإفرادها في دراسة مستقلة وذلك لتميزه وتوسعه في هذا الباب.

المبحث الثالث

الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في أصول الفقه ومقاصد الشريعة والقواعد الفقهية

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره دراسة أصولية تطبيقية.

المطلب الثاني : القواعد الأصولية وتطبيقاتها في كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - جمعاً ودراسة.

المطلب الثالث : مقاصد الشريعة عند العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - دراسة تأصيلية تطبيقية.

المطلب الرابع : القواعد الفقهية عند الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - في كتبه وفتاويه.

المطلب الأول : أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره دراسة أصولية تطبيقية.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث مشعل بن غنيم بن ظافي الظفيري إلى قسم الدراسات العليا الشرعية تخصص أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، بإشراف الدكتور سعيد مصيلحي، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٢١- ١٤٢٢هـ.

وقد بيّن الباحث أن من أسباب اختياره الموضوع ظهور الأثر الواضح للقواعد الأصولية في اختيارات الشيخ السعدي في النوازل، فإن الشيخ قد برز في ميدان استنباط أحكام النوازل، وكان لاختياراته فيها قدم راسخة، ويد طولى متمكنة، شهدت له بذلك فتاواه ومراسلاته، واعترف له معاصروه ومن جاءوا بعده بتلك المكانة البارزة، وأشار الباحث إلى تميز الشيخ السعدي في تأصيل فقهه وجودة ربطه بالأصول والقواعد والضوابط.

وقد جعل الباحث خطة البحث في مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة وفهارس.

التمهيد في التعريف بالقواعد الأصولية وبيان أهميتها وأهم المؤلفات في أثر القواعد الأصولية، وترجمة الشيخ السعدي وبيان جهوده في توضيح القواعد الأصولية.

الباب الأول في الدراسة التأصيلية وهي في شرح أبرز القواعد الأصولية المؤثرة في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل الفقهية النازلة في عصره، وتضمّن هذا الباب أربعة فصول، الفصل الأول في القواعد الأصولية المتعلقة بالإجماع والقياس، الفصل الثاني في القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة المختلف فيها، الفصل الثالث في القواعد الأصولية المتعلقة ببعض دلالات الألفاظ، الفصل الرابع في القواعد

الأصولية المتعلقة بمباحث الحكم والاجتهاد والفتوى.

الباب الثاني في الدراسة التطبيقية لأثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره، وتضمن تمهيداً وخمسة فصول، التمهيد بيّن فيه الباحث تعريف النوازل وذكر مقدمة تعريفية لها، وأهمية القواعد الأصولية في فقه النوازل، ومنهج الشيخ السعدي في اختياراته الفقهية للنوازل. الفصل الأول في المسائل الفقهية النازلة المتعلقة بالعبادات، الفصل الثاني في المسائل الفقهية النازلة المتعلقة بالمعاملات، الفصل الثالث في المسائل الفقهية النازلة في فقه الأسرة، الفصل الرابع في المسائل الفقهية النازلة في الجنايات، الفصل الخامس في مسائل فقهية نازلة متنوعة.

وقد أورد الباحث في الجانب التطبيقي أربعاً وثلاثين مسألة فقهية نازلة، وكان منهجه الخاص في دراسة كل مسألة يقوم على ثلاثة فروع، الفرع الأول في تصوير المسألة، الفرع الثاني في بيان اختيار الشيخ في المسألة النازلة، الفرع الثالث في أثر القاعدة الأصولية في اختياره.

وكان من نتائج البحث التي أوردها الباحث في خاتمته أن الشيخ عبد الرحمن السعدي أدرك أهمية أصول الفقه في عملية الاستنباط ولذلك قدّم المنهج الأصولي على بساط التطبيقات العملية.

المطلب الثاني: القواعد الأصولية وتطبيقاتها في كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - جمعاً ودراسة.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث عبد اللطيف بن شلوه الشاماني إلى قسم أصول الفقه بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور سليمان بن سليم الله الرحيلي، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٢٩-١٤٣٠هـ.

وقد استشهد الباحث في بيان ما تضمنه تفسير الشيخ السعدي من قواعد أصولية بالنقل عن تلميذيه الشيخ محمد العثيمين والشيخ عبد الله بن عقيل، كما وقد بيّن الفرق بين بحثه وبحث أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره دراسة أصولية تطبيقية للباحث مشعل الظفيري [١] بأن أغلب الرسالة المذكورة مسائل فقهية نازلة، ولم يبحث فيها من القواعد الأصولية سوى تسع عشرة قاعدة اشترك معه فيها في ثماني قواعد فقط، وبين الباحث أن رسالته قد تضمنت تسعاً وثمانين قاعدة.

وقد وضع الباحث خطته في مقدمة وتمهيد وأربعة أبواب وخاتمة وفهارس.

التمهيد في التعريف بالقواعد الأصولية والقواعد الفقهية والتعريف بالشيخ السعدي.

الباب الأول في القواعد الأصولية المتعلقة بالحكم الشرعي، وتضمن ثلاثة فصول الفصل الأول في القواعد الأصولية المتعلقة بالحكم التكليفي، والفصل الثاني في القواعد الأصولية المتعلقة بالتكليف، والفصل الثالث في القواعد الأصولية المتعلقة بالحكم الوضعي .

الباب الثاني في القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة، وتضمن فصلين، الفصل الأول في القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة المتفق عليها، والفصل الثاني في القواعد

(١) انظر المطلب السابق.

الأصولية المتعلقة بالأدلة المختلف فيها .

البـاب الثالث في القواعد الأصوليـة المتعلقة بمباحث الألفاظ، وتضمن أربعة فصول، الفصل الأول في القواعد الأصولية المتعلقة بحروف المعاني، الفصل الثاني في القواعـد الأصولية المتعلقة بالأمر والنهي، الفصـل الثالث في القواعد الأصولية المتعلقة بالعام والخاص، الفصل الرابع في القواعد الأصولية المتعلقة بالمفهوم.

البـاب الرابـع في القواعـد الأصوليـة المتعلقة بالنسـخ والتعـارض والترجيح والفتـوى، وتضمـن ثلاثة فصـول، الفصـل الأول في القواعـد الأصوليـة المتعلقة بالنسـخ، الفصل الثـاني في القواعد الأصولية المتعلقة بالترجيـح، الفصل الثالث في القواعد الأصولية المتعلقة بالفتوى.

وقـد ذكر الباحث سـت نتائـج في خاتمة بحثه منهـا ما هو في بيان تميز الشـيخ السعدي في الاستدلال والاستنباط وبناء الرأي على الدليل، ومنها ما هو في بيان عناية الشيخ السـعدي بذكر القواعد الأصولية في تفسيره والتنصيص عليها، كما تضمنت النتائج بيان أن الشيخ السعدي سار على منهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة في المسائل الأصولية المتعلقة بالعقيدة وعدّد الباحث بعض تلك القواعد.

المطلب الثالث : مقاصد الشريعة عند العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - دراسة تأصيلية تطبيقية.

رسـالة دكتوراه تقـدم بها الباحث جميل يوسـف زريوا إلى قسـم أصول الفقه بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور محمد بن سعد اليوبي، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٥-١٤٣٦هـ.

وقـد بيّـن الباحث أن ممـا دفعه إلـى البحث في الموضـوع كثرة عناية الشـيخ عبد الرحمن السـعدي بمقاصد الشـريعة وبيانه لها في كتبه، وتأليفه كتابـاً خاصـاً في

محاسن الشريعة هو كتاب: (الدرة المختصرة في محاسن الإسلام). كما بيَّن أنه لم يسبق بالبحث في جهود الشيخ السعدي في علم مقاصد الشريعة.

وقد جعل الباحث خطة البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة وفهارس.

التمهيد في ترجمة الشيخ السعدي وتأصيل علم مقاصد الشريعة.

الباب الأول في الجانب التأصيلي لمقاصد الشريعة عند الشيخ السعدي وتضمن تمهيداً وفصلين، التمهيد في بيان أهمية مقاصد الشريعة عند الشيخ السعدي ومنهجه فيها، الفصل الأول في تعليل أحكام الله تعالى وموقف الشيخ السعدي من ذلك، الفصل الثاني في مقاصد الشريعة العامة عند العلامة السعدي وقد تضمن هذا الفصل مقصد جلب المصالح ودرء المفاسد، ومقصد التيسير ورفع الحرج.

الباب الثاني في الجانب التطبيقي لمقاصد الشريعة وقواعدها عند الشيخ السعدي، وتضمن أربعة فصول، الفصل الأول في تطبيقات الكليات الثلاث «الضروريات، الحاجيات التحسينيات»، الفصل الثاني في تطبيقات المقاصد الخاصة عند العلامة السعدي، الفصل الثالث في تطبيقات المقاصد الجزئية عند الشيخ السعدي، وهذا الفصل قسّمه الباحث على الأبواب الفقهية «العبادات، النكاح والطلاق، والمعاملات، وأبواب متفرقة»، وقد احتوى على واحد وخمسين مقصداً جزئياً. الفصل الرابع في قواعد مقاصد الشريعة وما يتصل بها وتطبيقاتها عند الشيخ السعدي وكان مجموع القواعد في هذا الفصل إحدى عشرة قاعدة.

الباب الثالث في طرق الكشف عن المقاصد وعلاقتها بالأدلة عند الشيخ السعدي، وتضمن فصلين، الفصل الأول في طرق الكشف عند المقاصد عند الشيخ السعدي، الفصل الثاني في علاقة مقاصد الشريعة بالأدلة عند الشيخ السعدي.

وقد كان في منهج البحث في الرسالة إيراد التطبيقات دون التعليق عليها من

الباحث إلا عند الحاجة الماسة، وذلك لوضوح التطبيقات وللاكتفاء بأسلوبه بحسب ما بيّنه الباحث .

وقد دوّن الباحث في خاتمة بحثه عدداً من النتائج ركّز فيها على النتائج الخاصة بموضوع بحثه، منها : ظهور عناية واهتمام الشيخ السعدي بمقاصد الشريعة، خاصة المقاصد الجزئية، واستثمار الشيخ السعدي مقاصد الشريعة في استنباط أحكام النوازل، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن الشيخ السعدي تطرق إلى المقاصد الشرعية في جميع كتبه ومؤلفاته، وأن المصدر الأساسي لاستنباط مقاصد الشريعة عند السعدي هو القرآن الكريم، وأن الشيخ السعدي لم يكتب في علم مقاصد الشريعة تأصيلاً وإنما كانت عنايته في التطبيق، ومن أهم نتائج البحث التي توصّل إليها الباحث ودوَّنها في نهاية خاتمته: أن طرق الكشف عن المقاصد عند الشيخ السعدي لا تختلف عن طرق الكشف عند المقاصد عند العلماء المتقدمين.

المطلب الرابع : القواعد الفقهية عند الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - في كتبه وفتاويه.

بحث تكميلي لاستيفاء متطلبات الماجستير تقدم به الباحث عبد الرحمن بن فهد بن عبد الرحمن الرومي إلى قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض بإشراف الدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن المحمود، ونوقش في العام الجامعي ١٤٣١-١٤٣٢هـ.

وقد بيّن الباحث في مقدمته أن علو منزلة الشيخ السعدي وفقهه وحرصه على التأليف في القواعد نظماً ونثراً وعلى تدريسها، وكثرة القواعد الفقهية في كتبه، ومشاركة الشيخ في نوازل عصره كزراعة الأعضاء، والخلاف القوي في إعمال بعض القواعد بين الشيخ والمذهب وغيرها من أسباب هي من أهم ما دفعه للبحث

في الموضوع.

وقد وضع الباحث خطة بحثه في مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة وفهارس.

التمهيد وضمنه ثلاثة فصول، الفصل الأول في التعريف بالقواعد الفقهية، الفصل الثاني في التعريف بالشيخ السعدي، الفصل الثالث في التقعيد الفقهي عند الشيخ السعدي.

الباب الأول في القواعد التي تندرج تحت القواعد الكلية الكبرى وتضمن ستة فصول، الفصل الأول في قواعد في النيات والمقاصد والوسائل، الفصل الثاني في قواعد في اليقين والشك، الفصل الثالث في قواعد في التيسير ورفع الحرج، الفصل الرابع في قواعد في العرف، الفصل الخامس في قواعد في المصالح والمفاسد، الفصل السادس في قواعد في العادات والقُرَب.

الباب الثاني في قواعد في الأحكام التكليفية والوضعية وضمنه فصلين، الفصل الأول في قواعد في الأحكام التكليفية، الفصل الثاني في قواعد في الأحكام الوضعية.

الباب الثالث في قواعد في الحقوق والمعاملات وتضمن خمسة فصول، الفصل الأول قاعدة فصل ما بين المعاملات النافعة والضارة الصدق والبيان، الفصل الثاني قاعدة جميع الحقوق والخيارات لا تسقط إلا بإسقاط صاحب الحق قولاً أو فعلاً، الفصل الثالث قاعدة كل مغالبة فيها عوض من الطرفين فهي من الميسر وهو محرم، الفصل الرابع قاعدة ورود عقد على عقد لا ينافيه صحيح، ويثبت لكل من العقدين أحكامه الخاصة، الفصل الخامس قاعدة إذا تبين فساد العقد بطل ما بني عليه وإن فسخ فسخاً اختيارياً لم تبطل العقود الطارئة قبل الفسخ.

وقد ذكر الباحث في خاتمة بحثه نتائج توصّل إليها، حيث تتبّع كل جزئيات البحث، أنتقي منها ما أرى أهمية ذكره في هذا الوصف الموجز : إن أول مؤلفات الشيخ السعدي المستقلة هو تفسيره «تيسير الكريم الرحمن» وأن أكثر كتبه قد قام

بتأليفها بعد سن الخمسين، وأن بناء القواعد عند الشيخ السعدي من أهم معالمه التحرير وكثرة التمثيل، وأن الشيخ السعدي يرى أن القواعد أصل العلم الصحيح في سائر الفنون، وأن مرجع الشريعة كلها إلى العدل، ولما كان العدل قد يخفى في بعض الأبواب جاءت القواعد الفرعية المبينة. وأن الأحكام والقواعد لها ارتباط بأسماء الله الحسنى، وأن للشيخ السعدي استنباطات من القرآن الكريم والسنة النبوية لم يسبق إليها، وأنه أفاد من كتب الحنابلة في القواعد مثل قواعد ابن رجب، وأفاد كثيراً من كتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم واستخرج من كتبهما ألف قاعدة وضابط.

وقد ختم الباحث بذكر ثلاث توصيات يرى أنها جديرة بالعناية بالبحث في تراث الشيخ السعدي هي : بحث حكمة التشريع على وجه العموم وعلى وجه الخصوص من حِكم الأمر والنهي في القرآن والسنة. وبحث التقاسيم، مثل تقسيم العقود إلى ثلاثة ... ونحوه، وبيّن الباحث أن الشيخ السعدي له عناية بهذا الباب في التأصيل مما هو جدير بالجمع . والتوصية الثالثة ببحث الدلالات وتطبيقاتها من دلالة مطابقة وتضمن ولزوم ومن دلالات المفاهيم ونحوها حيث للشيخ إبداع في هذا الباب.

المبحث الرابع : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في الفقه والقضاء، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : تحقيق كتاب تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد.

المطلب الثاني : اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة - جمعاً ودراسة.

المطلب الثالث : اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في قضايا فقهية معاصرة.

المطلب الرابع : الآراء القضائية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - جمعاً ودراسة.

المطلب الأول : تحقيق كتاب تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد .

لقد نظم الإمام محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي المتوفى سنة ٦٩٩هـ متن «المقنع» للموفق ابن قدامة المتوفى سنة ٥٥٨هـ في منظومة سمّاها : «»عقد الفرائد وكنز الفوائد» دالية فقهية تبلغ (خمسة آلاف بيت)[١]، و»المقنع» يعتبر عمدة لدى الحنابلة من زمنه إلى يومنا هذا، وهو أشهر المتون بعد مختصر «الخرقي»، لهذا أفاضوا في شرحه وتحشيته وتصحيحه وتنقيحه ونظمه، وضم ابن عبد القوي إليه كتاب «الشرح الكبير» لشيخه أبي عمر عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٨٢هـ، وضم إليه أيضاً «زوائد الكافي» على المقنع و»زوائد المحرر» على المقنع، وهذا النظم من الكتب المعتمدة في المذهب كما ذكره المرداوي في مقدمة كتاب «الإنصاف» واسم هذا النظم هو «عقد الفرائد وكنز الفوائد».

وقد قام الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي بشرح هذا النظم في كتاب سماه «تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد» وهذا الشرح من الكتب المخطوطة للشيخ التي احتاجت إلى تحقيق، فكان تحقيق هذا الكتاب في مشروع علمي بإعداد أبحاث تكميلية لمرحلة الماجستير بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وذلك باشتراك خمسة وأربعين طالباً في تحقيقه، ومرفق بيان بأسماء الباحثين والأبواب التي تم تحقيقها في كل بحث، وقد نوقشت الأبحاث في العام الجامعي ١٤٢٧-١٤٢٨هـ.

وقد أثبت الباحثون صحة نسبة الكتاب إلى الشيخ عبد الرحمن السعدي، ونقلوا عنه قوله في نهاية المجلد الأول : (تم الجزء الأول من تيسير الكريم الواحد في شرح كنز الفوائد وعقد الفرائد، ويليه الجزء الثاني ... بقلم الفقير إلى ربه،

(١) المدخل لابن بدران ص (٤١٩).

الراجي رضى ربه : عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله بن ناصر بن سعدي)، كما نقلوا عن تلاميذه كالشيخ عبد الله البسام والشيخ عبد الله بن عقيل نسبة الكتاب إليه.

والمنظومة - رغم أنها من أهم بل من أمهات المنظومات الفقهية لدى الحنابلة - إلا أنه لم يسبق شرحها، وكان للشيخ عبد الرحمن السعدي قصب السبق في شرحها، لذلك كان هذا السبب هو من أهم مبررات التحقيق.

وقد ذكر الشيخ السعدي في مقدمته أنه قد اعتمد في إعداد شرحه على المنظومة على ثلاثة مصادر رئيسة هي : «الإنصاف» للمرداوي أو شرح «الإقناع» وهو: «كشاف القناع»، «والمنتهى» للفتوحي، وقد كانت استفادته من كتاب الإنصاف بصورة واضحة - أو بالأحرى هي الغالبة - حيث يضيف إلى ما جاء في الإنصاف بعض التعليقات، وقد بين بعض الباحثين أنه بالنظر للمصادر التي نقل عنها بواسطة هذه المصادر الرئيسة، وجد أن مصادر الشيخ في شرحه تزيد على المائة مصدر، وقد عدّدها بعضهم.

وفي مقدمة الكتاب وبعد ثنائه على نظم الإمام محمد بن عبد القوي بيّن الشيخ السعدي حاجة النظم إلى شرح فقال : (.... ولكنه يحتاج إلى شرح يوضح مشكلاته، ويظهر خفياته، ويبين وجوهه ورواياته، فوضعت عليه هذا التعليق المبارك الذي فيه تبيين للطالبين، وتنبيه للراغبين، مساعدة للمحصلين، وتذكرة للعلماء المبرزين).

وقد اعتمد الباحثون على نسخة بخط المؤلف الشيخ عبد الرحمن السعدي، فرغ منها في عام ١٣٣٩هـ تقع في ثلاثة عشر مجلداً، تشمل على ألفاً ومائة وسبعين لوحة، في كل لوحة ثمانية وعشرون سطراً، في كل سطر خمس عشرة كلمة تقريباً، وهي نسخة كاملة لا نقص فيها، ولا طمس، ولا خرم، وقد كتب المؤلف «النظم» باللون الأحمر، وكتب شرحه باللون الأسود، وهذه النسخة موجودة في دارة الملك

عبدالعزيز برقم (٢٤١ مجموعة السعدي).

وقد كانت خطة البحث موحّدة في جميع الأبحاث، وقد تضمنت مقدمة التحقيق ثمانية مطالب هي : نبذة مختصرة عن الشيخ السعدي، وإثبات نسبة الكتاب إلى المؤلف، ووصف المخطوط، وبيان أماكن وجوده، والتعريف الموجز بالكتاب، وبيان منهج المؤلف في الكتاب، ومصادره فيه، ومحاسنه، والملحوظات عليه، والتعريف بالمنظومة التي وضع عليها الشرح ومؤلفها.

ونظراً لاختلاف الأبواب التي تضمنها كل بحث، واختلاف طريقة الشرح والتعليق من الشيخ السعدي بحسب ذلك التباين، فقد اختلفت جوانب الثناء على الكتاب والملحوظات التي دوّنها الباحثون.

وقد وفقني الله تعالى للحصول على جميع الأبحاث كاملة، وفيما يلي جدول يبيّن تقسيم الكتاب على الباحثين، وذكر الأبواب التي تضمنها كل بحث :

م	عنوان الرسالة	الباحث
١	بداية الكتاب إلى نهاية باب الآنية	أحمد بن محمد الخشيان
٢	بداية باب الاستنجاء إلى نهاية باب إزالة النجاسة	أحمد بن إبراهيم الحمود
٣	بداية باب موجبات الغسل إلى نهاية باب إزالة النجاسة	إياس بن إبراهيم الهزاع
٤	باب الحيض إلى باب ستر العورة من كتاب الصلاة	خالد بن محمد بامشموش
٥	من قوله (وإذا انكشف من العورة) إلى قوله: (في كل خفض ورفع) من باب صفة الصلاة	راشد بن سعد المطوع
٦	من قوله: (فائدة: حيث يستحب رفع اليدين) من باب صفة الصلاة) إلى قوله: (فصل في التراويح وغيرها) من باب صلاة التطوع	رشيد بن سليمان الجبرين
٧	فصل في التراويح وغيرها إلى نهاية فصل في الموقف	ماجد بن محمد الشويمان
٨	بداية فصل في الأعذار المبيحة لترك الجمعة والجماعة إلى نهاية باب صلاة الجمعة	محمد بن علي الحميدي

٩	قوله (باب صلاة العيدين) إلى قوله: ، فائدة: من الصلاة على الميت	عبدالله بن يوسف الزامل
١٠	قوله ، فائدة: يكره لمن صلى عليه أن يعيد الصلاة، من كتاب الجنائز إلى نهاية فصل ،في صدقة الغنم، من كتاب الزكاة	عبدالله بن صالح المحيميد
١١	قوله، فصل في الخلطة، إلى نهاية باب زكاة الفطر	صالح بن سليمان الثنيان
١٢	قوله، باب إخراج الزكاة، إلى قوله، كما تقدم في الصلاة،	محمد بن عبدالرحمن المشيلح
١٣	قوله، فائدتان: إحداهما حكم الحائض تؤخر الغسل...، من كتاب الصيام إلى نهاية باب المواقيت	عبدالرحمن بن سليمان الطوالة
١٤	بداية الإحرام إلى نهاية باب دخول مكة وصفة العمرة	قاسم بن يحي شاجري
١٥	بداية ،باب صفة الحج، إلى نهاية ،فصل في تبييت الكفار، من كتاب الجهاد	خالد بن مطلق العتيبي
١٦	باب ما يلزم الإمام والجيش إلى نهاية كتاب الجهاد	فيصل بن إبراهيم الناصر
١٧	بداية كتاب البيع إلى قول المؤلف ، وقيل : لا ينفذ وهو احتمال في المغني والشرح، من باب الخيار في البيع	معاذ بن سليمان الجبري‌ن
١٨	قوله، فائدة: لو أذن البائع للمشتري في التصرف، إلى قوله، وفي بيعه بغير جنسه ، من باب الصرف	محمد بن عيد العصيمي
١٩	قوله: في باب الربا والصرف في مسألة ، ولا يجوز بيع المحاقلة.. الخ، إلى قوله، في باب الرهن في جواز رهن المصحف،	عبد العزيز بن إبراهيم آل الشيخ
٢٠	قول المصنف: ، فوائد: الأولى: قال في الرعاية الكبرى: وألحقت بالمصحف كتب الحديث يعني في جواز رهنها، في باب الرهن إلى نهاية باب الصلح	فهد بن علي القرعاوي
٢١	من أول الحجر وكتاب الوكالة إلى نهاية ،فائدتان، من كتاب الوكالة	يونس بن صالح بافضل
٢٢	قوله، وإن وكله في بيع فاسد، أو في كل قليل وكثير لم يصح...، من كتاب الوكالة إلى قوله، .ويستحب أن يعطى عند الفطام عبداً أو وليدة، من كتاب الإجارة	عبدالله بن عبدالعزيز المطيردي
٢٣	قوله في كتاب الإجارة، فوائد، إلى قوله في كتاب الغصب، وقال القاضي في المجرد: يجب ثمن البذر	فلاح بن حمود الدوسري
٢٤	قوله، تنبيه: قال الحارثي...، من كتاب الغصب إلى قوله: ، فائدتان: إحداهما لو اشترى واحد لنفسه...، من كتاب الشفعة	عبدالله بن محسن الصاعدي الحربي

٢٥	باب الشفعة من قوله: «فائدتان: أحدهما لو اشترى واحد لنفسه ولغيره بالوكالة شقصاً، إلى نهاية باب اللقطة	مطلق بن حمود المطلق
٢٦	باب اللقيط إلى فائدتان: إحداهما : لو عدم الموالي من كتاب الوقف	علي بن ناصر الخالدي
٢٧	قوله، فوائد متعلقة بكتاب الوقف إلى باب الموصى له وكنايته إلى نهاية فصل في تعليقه بالكلام	نافع بن إبراهيم الهبدان
٢٨	بداية قوله، باب الموصى له، إلى نهاية قوله باب المناسخات	عبدالرحمن بن منصور السدرة
٢٩	باب قسمة التركات إلى باب التدبير	أمجد بن عبدالمحسن اليحي
٣٠	باب التدبير إلى نهاية الشرط الثاني من شروط النكاح	عبدالله بن عبدالرحمن البصيلي
٣١	الشرط الثالث من شروط النكاح : الولي إلى فصل في حكم العنّين	عبدالإله التويجري
٣٢	بداية باب نكاح الكفار إلى نهاية باب الوليمة	طلال بن علي المهنا
٣٣	بداية باب «عشرة النساء» إلى قوله: « والوجه الثاني: لا يقبل في الحكم» من باب صريح الطلاق وكنايته	عبدالملك بن عبدالعزيز الفيز
٣٤	قوله«فائدة : لو طلق امرأة » من كتاب الطلاق إلى فصل في تعلق الطلاق بالكلام	عبدالله بن سعد الواصل
٣٥	فصل في تعليق الطلاق بالإذن إلى نهاية كتاب الكفارة	أحمد بن عجمي العتيبي
٣٦	بداية باب اللعان إلى نهاية كتاب الرضاع	محمد بن أحمد المالك
٣٧	كتاب النفقات إلى نهاية باب شروط القصاص	نايف بن الماشي العنزي
٣٨	بداية باب استيفاء القصاص إلى باب ديات الأعضاء ومنافعها	فهد بن صالح الدباس
٣٩	بداية باب الشجاج وكسر العظام إلى نهاية باب حد السكر	محمد بن عبدالله الزهراني
٤٠	بداية باب التعزيز إلى نهاية كتاب الأطعمة	فهد بن مشخص المطيري
٤١	بداية كتاب الذكاة إلى نهاية كتاب الأيمان	تركي بن عبدالعزيز الصغير
٤٢	أول باب النذر إلى باب طريق الحكم وصفته ، نهاية مسألة: قوله : وإن أحلفه، أو حلف من غير سؤال المدعي لم يعتد بيمنه»	مصطفى بن صالح الزهراني

٤٣	قوله، في كتاب القضاء فائدتان: إحداهما: لو أمسك عن تحليفه و أراد تحليفه بعد ذلك بدعواه المتقدمة كان له ذلك ولو أبرأه من يمينه برئ منها، إلى نهاية كتاب القضاء	مرشد بن إبراهيم المرشد
٤٤	بداية كتاب الشهادات إلى نهاية فائدة: تقدم بينه الإكراه، من كتاب الإقرار	سعيد بن عايض لقحطاني
٤٥	بداية فائدة: تقدم بينة الإكراه على بينة الطواعية إلى نهاية الكتاب	عبدالرحمن بن صالح الفنيخ

المطلب الثاني : اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة - جمعاً ودراسة:

بحث تكميلي لاستيفاء متطلبات الحصول على الماجستير تقدم به الباحث عبد الرحمن بن خالد السعدي إلى قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، بإشراف الدكتور سعد بن عمر الخراشي، ونوقش في العام الجامعي ١٤٣٢-١٤٣٣هـ.

وقد بيّن الباحث أن من أسباب اختياره للموضوع رغبته في إبراز أنموذج لواحد من علماء العصر الحديث جمع بين الأصالة والفقه المعاصر وفهم الواقع وتميزه بسبقه لعصره.

وقد جعل الباحث خطة بحثه في مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

التمهيد في ترجمة الشيخ السعدي وبيان أهليته للاجتهاد والتعريف بالمسائل المستجدة ومنهج الشيخ السعدي في دراستها.

الفصل الأول في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل المستجدة في أبواب العبادات، الفصل الثاني في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل المستجدة

في أبواب المعاملات، الفصل الثالث في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل المستجدة في أبواب فقه الأسرة، الفصل الرابع في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل المستجدة في أبواب الجنايات، الفصل الخامس في اختيارات الشيخ السعدي في المسائل المستجدة المتنوعة.

وقد تضمن البحث اختيارات الشيخ السعدي في سبع وعشرين مسألة قارن بين اختياره فيها واختيار الفقهاء المتأخرين، ومن المسائل التي أوردها الباحث : خلع وتركيب الأسنان للطهارة، الصلاة خلف شارب الدخان، الصلاة خلف المذياع، أثر الإبر المغذية على الصيام، الصيام في البلاد التي ليلها أربع ساعات، توسعة المشاعر المقدسة، ضمان ما تتلفه السيارات، نقل الأعضاء للضرورة، شق بطن الميتة لإخراج الحمل الحي، تعلم العلوم العصرية، دراسة ومعرفة سياسات أحوال الأمم الأجنبية.

وإن من نتائج البحث : بيان تميّز الشيخ السعدي في بحث المسائل المستجدة، ومما يوضح تميزه : التصوُّرُ الفقهيُّ للمسائل المستجَدَّة، واتِّباع الشيخ السعدي المنهج البحثيّ في دراسته للمسائل المستجَدَّة، واعتماده على الأصول الكليَّة والنصوص الشَّرعية ومقاصد التشريع وقواعد الأصول والفِقه عند تقريرِه لرأيه في المسائل المستجَدَّة. كما أن مما تميّز به الشيخ السعدي في بحث المسائل الفقهية المستجدة رجوعه إلى أهل الخبرةِ لتقريرِ رأيه في المسائل المستجَدَّة.

المطلب الثالث : اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في قضايا فقهية معاصرة.

رسالة ماجستير تقدّمت بها الباحثة مها بنت عبد الله السياري إلى قسم الفقه بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، بإشراف الأستاذ الدكتور عبد الله بن عبد الواحد الخميس، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٠-١٤٣١هـ.

حـدّدت الباحثة ضابطاً لموضوعها وهو البحث في المسـائل التي سـئل عنها الشـيخ السـعدي فأجاب، أو ما أورده من غير سـؤال فيما جدَّ في عصره من مسائل قـلَّ كلام الفقهاء السـابقين فيهـا، أو ربما لم توجد وقتئذٍ، وكذلك ما أورده الشـيخ السعدي من المسائل بصورة معاصرة، وإن كان لها أصل في كلام الفقهاء.

وقد وضعت الباحثة خطة بحثها في مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة وفهارس.

التمهيـد في ترجمـة موجـزة للشـيخ السـعدي وبيـان مصطلحاتـه ومنهجه في الاختيارات الفقهية.

الفصـل الأول في قضايـا فقهيـة معاصـرة في العبـادات، وتضمن هـذا الفصل مبحثيـن، المبحـث الأول في قضايا فقهية معاصرة في الطهـارة والصلاة، والمبحث الثـاني في قضايا فقهية معاصـرة في الزكاة والصيام والحج. واشـتمل المبحثان على عشرين مسألة.

الفصل الثاني في قضايا فقهية معاصرة في غير العبادات، وتضمن ثلاثة مباحث، المبحـث الأول في قضايـا فقهية معاصـرة في المعاملات، المبحـث الثاني في قضايا فقهية معاصرة في فقه الأسرة، المبحث الثالث في قضايا فقهية متفرقة، وهذا الفصل تضمن سبعـاً وعشرين مسألة.

وقـد ختمت الباحثـة بحثها بخاتمة ذكرت فيها اختيارات الشـيخ في المسـائل الفقهيـة المعاصرة، لخّصت فيها جميع المسـائل التي تضمّنهـا البحث، وصدّرت النتائج بنتيجة رئيسة وهي أن الشيخ عبد الرحمن السعدي كان علامة زمانه، فقيهـاً قد سبق عصره في تصوّر كثير من القضايا الفقهية المعاصرة، وقد أسند أحكامه بالأدلة.

المطلب الرابع : الآراء القضائية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - جمعاً ودراسة.

بحث تكميلي لاستيفاء متطلبات الحصول على الماجستير تقدم به الباحث مهران بن عبد الله بن فؤاد عبال إلى قسم القضاء والسياسة الشرعية بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وأشرف عليه الدكتور سلمان بن رضي السهلي، ونوقش في العام الجامعي ١٤٣٦ - ١٤٣٧هـ.

وقد بيّن الباحث في مقدمة بحثه أن مكانة الشيخ السعدي العلمية وأهمية اختياراته الفقهية ووفرة آرائه القضائية التي بثّها في كتبه مما دفعه لاختيار موضوع البحث.

وقد وضع الباحث خطة بحثه في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهارس.

التمهيد في التعريف بالشيخ عبد الرحمن السعدي وبيان منهجه ومصادره في آرائه القضائية.

المبحث الأول في آراء الشيخ السعدي في أحكام تولي القضاء وأدب القاضي، وتضمن ثلاثة عشر مطلباً.

المبحث الثاني في آراء الشيخ السعدي في الدعوى وما يتعلق بها من أحكام، وتضمن تسعة مطالب.

المبحث الثالث في آراء الشيخ السعدي في البينات وما يتعلق بها من أحكام، وتضمن ثمانية مطالب.

وقد ذكر الباحث لبعض المطالب فروعاً ولبعض الفروع غصوناً، وتضمن البحث (ستين) مسألة في الآراء القضائية للشيخ عبد الرحمن السعدي.

وقد ختم الباحث بحثه بخاتمة تضمنت نتائج البحث استخدم فيها الأرقام،

فقد بيّن أن الشيخ قد وافق إجماع أهل العلم في خمس وعشرين مسألة، وخالف جمهور أهل العلم في ثماني مسائل، وخالف مذهب الحنابلة في أربع مسائل، وخالف شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة واحدة، وخالف ابن القيم في مسألتين. ونتائج البحث جعلت الباحث يبيِّن نتيجة ختم بها خاتمته وهي أن الشيخ السعدي كان عالماً مجتهداً في ترجيحه للمسائل ولم يكن مقلداً ولا متعصباً، ورغم تأثره بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم إلا أنه خالفهما في بعض المسائل، مما يبين سعة علمه ونصرته لما يرى أنه الصواب.

المبحث الخامس : الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي في الدعوة والتربية، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : المضامين الدعوية في خطب الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - دراسة تحليلية.

المطلب الثاني : الشيخ عبد الرحمن السعدي حياته، علمه، منهجه في الدعوة إلى الله.

المطلب الثالث : الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي منهجه وأثره في الدعوة.

المطلب الرابع : الفكر التربوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي - دراسة تحليلية ناقدة.

المطلب الأول : المضامين الدعوية في خطب الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - دراسة تحليلية.

رسالة دكتوراه تقدّم بها الباحث عبد الله بن ناصر بن محمد العطني إلى قسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بإشراف الدكتور تركي بن عبد الله السكران، ونوقشت في العام الجامعي ١٤٣٥-١٤٣٦هـ.

وقد بيّن الباحث ما تميّزت به خطب الشيخ السعدي مستشهداً بنقل عن تلميذه الشيخ عبد الله بن عقيل في وصفها، وقد وُفِّقَ للوقوف على مائتين وإحدى وأربعين خطبة، تنوّعت في موضوعاتها ومضامينها وتنوعت في أساليبها الدعوية. وقد اعتمد على الخطب التي قام بجمعها د.وليد بن محمد علي «الخطب النافعة المحتوية

على أهم المواضيع الجامعة»، «الفواكه الشهية في الخطب المنبرية»، «الخطب المنبرية على المناسبات»، كما اعتمد على (٨٢) خطبة من نوادر خطب الشيخ السعدي التي لم تطبع من قبل.

وكانت خطة البحث في مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة وفهارس.

التمهيد في التعريف بالشيخ السعدي بتعريف عصره وحياته العلمية والعملية، والتعريف بالخطب وبيان أهميتها في الدعوة إلى الله.

الباب الأول في الدراسة النظرية وتضمن فصلين، الفصل الأول في أهداف خطب الشيخ عبد الرحمن السعدي وخصائصها، الفصل الثاني في منهج الشيخ السعدي في الخطب وخصائصه .

الباب الثاني في الدراسة التحليلية وتضمن ثلاثة فصول، الفصل الأول في وصف وتحليل مضمون خطب الشيخ السعدي وتناول الباحث المضامين المتعلقة بالعقيدة والشريعة والأخلاق والمعاملات. الفصل الثاني دلالات نتائج الدراسة وجعلها بحسب المضامين التي تضمنها الفصل الأول، الفصل الثالث في أوجه الإفادة من خطب الشيخ السعدي في العصر الحديث.

ومن نتائج الدراسة تميز خطب الشيخ السعدي في أهدافها وخصائصها وأصولها العامة التي قامت على الاستدلال الصحيح، وأن مضامين خطب الشيخ السعدي الرئيسة تمثّلت في المضامين المتعلقة بالعقيدة، والشريعة، والأخلاق، والمعاملات. وأن الشيخ السعدي قد اعتنى بقضايا العقيدة في خطبه عناية كبيرة، وأوصى الباحث بأهمية الإفادة من خطب الشيخ السعدي في مضامينها وفي منهجه فيها.

المطلب الثاني : الشيخ عبد الرحمن السعدي حياته، علمه، منهجه في الدعوة إلى الله.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث عبد العزيز بن سعود بن عبد العزيز العمار إلى قسم الدعوة بكلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، بإشراف الدكتور عبد الله بن محمد المطلق ونوقشت في العام الجامعي ١٤٠٥-١٤٠٦هـ.

وقد بيّن الباحث أن سبب اختياره للكتابة في الموضوع هو إبراز علماء المملكة العربية السعودية الذين نفعوا الأمة بعلمهم للتعريف بهم، والبحث موضوعه كما هو موضّح في عنوانه : ترجمة للشيخ السعدي بذكر حياته وعلمه مع بيان منهجه في الدعوة.

وقد وضع الباحث خطة بحثه في ثلاثة فصول.

الفصل الأول في حياته وتضمّن نسبه ونشأته وبيئته الاجتماعية وأخلاقه وصفاته الخُلُقية وأعماله التي قام بها ومرضه ووفاته.

الفصل الثاني في علمه، وتضمّن بيان طلبه للعلم وشيوخه وتلامذته ومؤلفاته.

الفصل الثالث في دعوته، بيّن فيه الباحث فقه الدعوة لدى الشيخ ابن سعدي، ببيان دعوته إلى توحيد الله والإيمان، ودعوته إلى العلم والتربية، ودعوته إلى تصحيح مفاهيم خاطئة، ودعوته إلى نقد الحضارة والاستفادة منها.

ولمّا كان تأريخ البحث متقدّماً فإن الباحث قد أوصى في نهاية بحثه بأن يكتب في الشيخ السعدي دراسات في منهجه في العقيدة والتفسير والفقه وأصول الفقه وقواعد الفقه، وقد كتبت أبحاث في ذلك على ما تقدم في هذه الدراسة الوصفية.

المطلب الثالث

الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي منهجه وأثره في الدعوة.

رسالة ماجستير تقدم بها الباحث عبد الله بن محمد الرميان إلى قسم الدعوة بكلية الدعوة بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمدينة المنورة «المعهد العالي للدعوة سابقاً»، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور علي بن سعيد الغامدي، ونوقشت في العام الجامعي ١٤١٣-١٤١٤هـ.

وقد بيّن الباحث في مقدمته أن الشيخ عبد الرحمن السعدي قد تميّز بأنه جمع إلى العلم الغزير السيرة الحسنة في التربية والتعليم والدعوة، والتحقق بكثير من خصال الخير، كبذل النفس في الدعوة ونشر العلم والتواضع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن دراسة سيرته العلمية والدعوية والتربوية فيها نشر للعلم وتوجيه للدعاة.

وقد جعل خطة بحثه في مقدمة وتمهيد وخمسة أبواب وخاتمة وفهارس.

التمهيد في الحالة السياسية والاجتماعية في عصر الشيخ السعدي.

الباب الأول في حياة الشيخ السعدي العلمية والعملية وجعله في فصلين، الفصل الأول في سيرته الشخصية والفصل الثاني في سيرته العلمية.

الباب الثاني في جهود الشيخ السعدي ومنهجه في الدعوة إلى الله وجعله في أربعة فصول، الفصل الأول في أهمية الدعوة، الفصل الثاني في أساليب الدعوة، الفصل الثالث في أخلاق الداعية، الفصل الرابع في عوائق الدعوة.

الباب الثالث في جهود الشيخ السعدي ومنهجه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونشر العقيدة الصحيحة والرد على المنحرفين وجعله في ثلاثة فصول، الفصل الأول في جهوده ومنهجه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الفصل الثاني في جهوده ومنهجه في نشر عقيدة أهل السنة والجماعة، الفصل الثالث في

جهوده ومنهجه في الرد على المنحرفين.

الباب الرابع في جهود الشيخ السعدي ومنهجه في التربية والتعليم وتضمّن أربعة فصول، الفصل الأول في اهتمامه بالعلم ومنهجه في تربية النفس، الفصل الثاني في جهوده ومنهجه في تربية وتعليم الزوجة والأولاد، الفصل الثالث في جهوده ومنهجه في تربية وتعليم تلاميذه، الفصل الرابع في جهوده ومنهجه في تربية وتعليم العامة.

الباب الخامس في اهتمام الشيخ السعدي بقضايا مجتمعه ومشاكل عصره وتضمّن أربعة فصول، الفصل الأول في توجيهاته للعلماء وحثهم على الإخلاص والترابط، الفصل الثاني في اهتمامه بقضايا الأمة وحرصه على وحدتها، الفصل الثالث في اهتمامه وجهوده في الربط بين العلوم الحديثة النافعة وعلوم الدين، الفصل الرابع في اهتمامه بنقد الحضارة الغربية الفاسدة وتعريتها.

وقد بيّن الباحث في خاتمة بحثه أنه قد اجتهد في استيعاب أصل الدراسة وهو الجهود الدعوية للشيخ السعدي، وأنه قد ضمّن دراسته جهود الشيخ السعدي التربوية والعلمية ولا يدعي الاستيعاب في هذين الجانبين، وبيّن أن رسالته تكمّل الدراسات العلمية في جهود الشيخ السعدي التي قد سبقته وذكر منها ثلاثة وهي جهود الشيخ السعدي في توضيح العقيدة، وجهوده في التفسير، وجهوده في التربية.

المطلب الرابع : الفكر التربوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي - دراسة تحليلية ناقدة.

رسالة دكتوراه تقدم بها الباحث عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الرشودي إلى قسم التربية الإسلامية والمقارنة بكلية التربية بجامعة أم القرى، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور محمد خير عرقسوسي، ونوقشت في العام ١٤١٧ - ١٤١٨هـ.

وقد بيّن الباحث في مقدمته من خلال كلام بعض العلماء منهم : (الشيخ محمد

حامد الفقي، الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ محمد العثيمين، الشيخ عبد الرحمن البسام)، وكذا من بعض النقول التي نقلها عن الشيخ عبد الرحمن بن سعدي تميزه في الجوانب التربوية والتعليمية، وعنايته بذلك في كتبه ومؤلفاته، خاصة في تفسيره.

وحدّد تساؤلات الدراسة في أكثر من عشرة أسئلة، والإجابة عنها تتضح من خلال عرض مجمل الخطة، ومن جميل صنع الباحث أنه في مقدمته أفرد جزءاً عنون له بـ «موضوع الدراسة» تضمن خمس فقرات كل فقرة منها اقتبسها من كتاب، والكتب هي : (وجوب التعاون بين المسلمين، الجهاد في سبيل الله، الرياض الناضرة والحدائق الزاهرة في العقائد والفنون المتنوعة الفاخرة، بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، المناظرات الفقهية) ثم بيّن أن هذه الأقوال ونظائرها تدل على فكر تربوي لدى الشيخ السعدي وهي بحاجة إلى جمعها من بطون مؤلفاته.

وقد جعل الباحث بحثه في مقدمة وخمسة فصول وختمها بتوصيات وفهارس.

الفصل الأول سمّاه : «مدخل إلى الدراسة»، وضمّنه ما يضمّن في المقدمة من: موضوع الدراسة وتساؤلاتها وأهميتها ومصطلحاتها، والدراسات السابقة.

الفصل الثاني في الأطر المؤثرة في فكر الشيخ السعدي وذكر أربعة أطر هي : (الثقافي، السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي).

الفصل الثالث في حياة الشيخ السعدي الشخصية والعلمية وضمنّه مبحثاً في جهوده العلمية ومشاركاته الاجتماعية.

الفصل الرابع في التربية عند الشيخ السعدي وضمّنه خمسة مباحث وهي : أسس التربية، أهداف التربية، ميادين التربية، أساليب التربية، والمبحث الأخير جعله الباحث في المبادئ التربوية عند الشيخ السعدي وذكر تسعة مبادئ ولأهمية

الاطلاع عليها - رغم أن الوصف موجز - فإني أذكرها وهي : (وجوب مزج المبادئ النظرية بالممارسات العملية، أهمية التدرج في التربية والتعليم، الدعوة إلى أسلمة العلوم، إلزامية التعليم، توجيه المعلم إلى أهمية «لا أدري»، الربط بين المخترعات الحديثة والغاية من التربية الإسلامية، محبة العلماء وتوقيرهم، ضرورة مراعاة الفروق الفردية بين المسلمين، نقده للحضارة الغربية المادية).

الفصل الخامس العلم والتعليم عند الشيخ السعدي وقد جعله في مبحثين، الأول في العلم والثاني في التعليم.

ولم يضمّن الباحث في بحثه خاتمة بالعرف المعهود، وإنما كان الختام بتوصيات مميزة، منها :

توصية عامة بالإفادة من مؤلفات الشيخ السعدي في المقررات الدراسية، وأهمية تزويد مكتبات الكليات والجامعات بمؤلفات الشيخ السعدي، وذلك لسهولة الأسلوب ووضوح العبارة وسلامة المعتقد، وقد أوصى الباحث دور الرعاية الصحية والنفسية بأهمية الإفادة من كتاب «الوسائل المفيدة للحياة السعيدة» للشيخ السعدي ونشر توجيهاته في شكل نشرات ومطويات، كما أوصى أئمة وخطباء المساجد بالإفادة من مؤلفات الشيخ السعدي لمناسبتها لجميع طبقات المجتمع، كما أوصى المعلمين بدراسة الأساليب التعليمية والتربوية التي استخدمها الشيخ السعدي في تدريس تلاميذه، فقد أثبت الواقع المعاصر مدى فاعليتها، وتأثيرها الإيجابي، وأوصى الباحث دور النشر بالعناية بطباعة مؤلفات الشيخ السعدي، وقد اقترح الباحث تدريس بعض الكتب في المقررات الدراسية، وذلك بتدريس كتاب القول السديد في مقاصد التوحيد في المرحلة المتوسطة، وكتاب التوضيح والبيان لشجرة الإيمان في المرحلة الثانوية، وكتاب الدرة البهية

شــرح القصيدة التائية في دفع شــبهات القدرية بتدريســها في المرحلة الجامعية، كما أوصى الباحث بالعناية بأفكار الشيخ السعدي.

الخاتمة والتوصيات :

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمـاً كثيراً، وبعد :

في ختام بحثي هذا أوجز أهم النتائج التي توصلت إليها فيما يلي :

١/ في الجدول التالي بيان بالرسائل العلمية - التي تضمنها هذا البحث الوصفي - والتي كتبت في الجهود العلمية للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وقد يسّر الله تعالى لي الوصول إليها بعد رحلة بحث في مكتبات الجامعات والأدلة والفهارس العلمية والمواقع الإلكترونية لمراكز المعلومات، والجدول في بيان عام بعناوين الرسائل وأسماء الباحثين وتحديد نوع الرسالة وتخصصها والجامعة التي كتبت فيها، وفق ما يلي :

م	عنوان الرسالة	اسم الباحث	نوع الرسالة	التخصص	الجامعة
١	الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة.	عبد الرزاق العباد	ماجستير	العقيدة	الجامعة الإسلامية
٢	أعمال القلوب عند الشيخ عبد الرحمن السعدي جمعاً ودراسة.	عبد الله الرحيلي	ماجستير	العقيدة	الجامعة الإسلامية
٣	جهود العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي في تقرير مسائل الإيمان والكفر.	محمد ميزان	ماجستير	العقيدة	الجامعة الإسلامية

٤	جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في تقرير مسائل القدر والرد على المخالفين.	بسام الحجيلي	ماجستير	العقيدة	الجامعة الإسلامية
٥	منهج العلامة ابن سعدي وجهوده في محاربة الإلحاد والرد على الملاحدة.	سعود الغويري	تكميلي ماجستير	العقيدة	جامعة الإمام
٦	الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً.	عبد الله الطيار	ماجستير	القرآن وعلومه	جامعة الإمام
٧	استنباطات الشيخ عبد الرحمن السعدي من القرآن الكريم - عرض ودراسة.	سيف الحارثي	دكتوراه	القرآن وعلومه	جامعة الإمام
٨	ترجيحات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي في التفسير- جمعاً ودراسة.	عبد الله زقيلي	ماجستير	القرآن وعلومه	جامعة الإمام
٩	منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في المناسبات بين السور والآيات.	رشا المحيميد	ماجستير	القرآن وعلومه	جامعة القصيم
١٠	أثر القواعد الأصولية في اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي الفقهية للمسائل النازلة في عصره دراسة أصولية تطبيقية.	مشعل الظفيري	ماجستير	أصول الفقه	جامعة أم القرى

١١	القواعد الأصولية وتطبيقاتها في كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان – جمعاً ودراسة.	عبداللطيف الشاماني	ماجستير	أصول الفقه	الجامعة الإسلامية
١٢	مقاصد الشريعة عند العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي – دراسة تأصيلية تطبيقية.	جميل زريوا	دكتوراه	أصول الفقه	الجامعة الإسلامية
١٣	القواعد الفقهية عند الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي – رحمه الله – في كتبه وفتاويه.	عبد الرحمن الرومي	تكميلي ماجستير	الفقه المقارن	جامعة الإمام
١٤	تحقيق كتاب تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد.	(٤٥) باحث	تكميلي ماجستير	الفقه المقارن	جامعة الإمام
١٥	اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في المسائل الفقهية المستجدة – جمعاً ودراسة.	عبدالرحمن السعدي	تكميلي ماجستير	الفقه المقارن	جامعة الإمام
١٦	اختيارات الشيخ عبد الرحمن السعدي في قضايا فقهية معاصرة.	مها السياري	ماجستير	الفقه	جامعة الإمام

١٧	الأراء القضائية للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي جمعاً ودراسة	مهران عبال	تكميلي ماجستير	الأنظمة	الجامعة الإسلامية
١٨	المضامين الدعوية في خطب الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي – رحمه الله – دراسة تحليلية.	عبد الله العطني	دكتوراه	الدعوة والثقافة الإسلامية	الجامعة الإسلامية
١٩	الشيخ عبد الرحمن السعدي حياته، علمه، منهجه في الدعوة إلى الله.	عبد العزيز العمار	ماجستير	الدعوة	جامعة الإمام
٠٢	الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي منهجه وأثره في الدعوة	عبد الله الرميان	ماجستير	الدعوة	جامعة الإمام
٢١	الفكر التربوي عند الشيخ عبد الرحمن السعدي – دراسة تحليلية ناقدة.	عبد العزيز الرشودي	دكتوراه	التربية الإسلامية	جامعة أم القرى

٢/ الجدول التالي في بيان توزيع الرسائل العلمية على الجامعات السعودية وتوضيح النِسَب المئوية، وفق ما يلي:

م	الجامعة	عدد الرسائل	النسبة المئوية
١	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	٠١	٤٧,٦٪
٢	الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة	٨	٣٨,١٪
٣	جامعة أم القرى	٢	٩,٥٪
٤	جامعة القصيم	١	٤,٨٪

٣/ الجـدول التالي في بيان بأنواع الرسـائل العلمية وتوضيح النِسَـب المئوية، وفق ما يلي :

م	نوع الرسالة	عدد الرسائل	النسبة المئوية
١	دكتوراه	٤	١٩،١٪
٢	ماجستير	١٢	٥٧،١٪
٣	تكميلي ماجستير	٥	٢٣،٨٪

٤/ الجدول التالي في بيان بتوزيع الرسـائل العلمية على التخصصات العلمية وتوضيح النِسَب المئوية، وفق ما يلي :

م	الجامعة	عدد الرسائل	النسبة المئوية
١	العقيدة والمذاهب المعاصرة	٥	٢٤٪
٢	القرآن وعلومه	٤	١٩٪
٣	أصول الفقه ومقاصد الشريعة والقواعد الفقهية	٤	١٩٪
٤	الفقه والقضاء	٤	١٩٪
٥	الدعوة والتربية	٤	١٩٪

٥/ لقـد تبيّـن مـن خلال البحـث عنايـة الجامعات السـعودية ممثلـة في أربع جامعات منها بجهود الشيخ عبد الرحمن السعدي العلمية واهتمامها بتراثه العلمي الكبيـر، وقد تصدّرت تلـك الجامعات جامعة الإمام محمد بن سـعود الإسـلامية بالرياض ثم الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٦/ تنوّعت التخصصات العلمية في العلوم الشـرعية التي كتبت فيها الرسـائل العلمية في جهود الشيخ عبد الرحمن السعدي، وكان مجموعها سبع تخصصات .

٧/ تنوّعت الدراسـات في جهود الشيخ السعدي وخدمته للعلوم الشرعية بين

بحث تكميلي ورسالة ماجستير ورسالة دكتوراه.

٨/ أول رسالة علمية نوقشت في جهود الشيخ السعدي العلمية هي رسالة ماجستير في تخصص (الدعوة)، بعنوان: الشيخ عبد الرحمن السعدي حياته، علمه، منهجه في الدعوة إلى الله، للباحث عبد العزيز بن سعود العمار، قدّمت إلى قسم الدعوة بكلية الدعوة والإعلام بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وكانت مناقشتها في العام الجامعي ١٤٠٥-١٤٠٦هـ، والرسالة الثانية رسالة ماجستير - أيضاً - في تخصص (القرآن وعلومه)، بعنوان: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي مفسراً. للباحث عبد الله السابح الطيار قدمت إلى قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وكانت مناقشتها في العام الجامعي ١٤٠٦-١٤٠٧هـ، والرسالة الثالثة هي رسالة ماجستير - أيضاً - في تخصص (العقيدة)، بعنوان: الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للباحث عبدالرزاق بن عبدالمحسن العباد البدر، قدمت إلى قسم العقيدة بكلية الدعوة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وكانت مناقشتها في العام الجامعي ١٤٠٧-١٤٠٨هـ.

وقد تباينت الرسائل الثلاث في تخصصاتها: (الدعوة، القرآن وعلومه، العقيدة).

٩/ توجد رسائل علمية في جهود الشيخ السعدي سجلت ولم تتم المناقشة، وبيانها في الجدول التالي:

م	عنوان الرسالة ونوعها	التخصص	نوع الرسالة	اسم الباحث	الجامعة
١	الاستنباطات العقدية عند الشيخ السعدي جمعاً ودراسة	العقيدة	ماجستير	يسري الشاعر	جامعة أم القرى

٢	منهج الشيخ عبد الرحمن السعدي في محاربة الإلحاد	العقيدة	ماجستير	ماجد شراحيلي	الجامعة الإسلامية
٣	جهود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي في الرد على المخالفين	العقيدة	ماجستير	محمد شريف	الجامعة الإسلامية
٤	القواعد القضائية عند الشيخ عبد الرحمن السعدي وتطبيقاتها في القضاء السعودي	الدراسات القضائية	ماجستير	عمر آل رميان	جامعة الملك عبد العزيز

١./ أن الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي موسوعة في العلم، وقدوة وإمام في العمل، يبيّن ذلك كثرة الدراسات والبحوث في جهوده العلمية التي تضمّنت سيرته العلمية والتعليمية والدعوية والتربوية وآثاره العلمية النافعة، وسبقه لعصره بما ظهر في اجتهاده في كثير من المسائل المستجدة والنوازل، وقد جمع بين التأصيل والتقعيد والتخريج والتفريع، وتميز في انتقائه لمؤلفاته التي تنوعت في أحجامها وتخصصاتها، وقد ظهر ذلك وغيره من خلال ما تم عرضه في هذه الدراسة الوصفية.

التوصيات : وقد رأيت أهمية التوصية بما يلي :

١/ إعداد دراسة وصفية عن الرسائل العلمية في جهود الشيخ عبد الرحمن السعدي في الجامعات غير السعودية، فقد توصّلت من خلال البحث إلى عدد منها وقد تميّزت في موضوعاتها وإعدادها.

٢/ إعداد دراسة وصفية عن البحوث المحكَّمة في جهود الشيخ السعدي، وقد ظهر لي - أيضاً - وجود عدد منها، في موضوعات مهمة.

٣/ إعداد رسائل علمية وبحوث في جهود الشيخ السعدي في ما لم تسبق دراسته، مثل تخريج الفروع على الأصول، ومعالم التجديد في الفقه والأصول، ومنهجه في التأليف، وغير ذلك.

٤/ العناية بالتوصيات التي تضمنتها كثير من الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي.

٥/ العناية بهذا النوع من الدراسات الوصفية للعلماء الذين كتبت في جهودهم العلمية رسائل وبحوث علمية.

التماس السَّعد في ترجمة السَّعدي

(ورقة عمل)

أ.د. شريفة بنت علي الحوشاني

أستاذ أصول الفقه، جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الحديث عن الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- حديث شيّق، تحار فيه العقول، وتعجز عنه الحروف، فلا تدري كيف تبدأ؟ ولا تدري كيف تصف؟ حياته كلها دروس وعبر، وفوائد كالجمان، وقواعد كاللؤلؤ المنظوم، والعلم في عنيزة كالريح المرسلة، المحملة بالخير، ينتفع منها القاصي والداني، فتغدق على القريب، وتروي البعيد، وقد فتح الله عليه من العلم ما فتح، وبسط له من القبول مالم يبسطه لغيره في زمانه.

ولقد كان لي الشرف والفخر أن أُستكتب في مؤتمر (الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي: آثاره ومنهجه في الاجتهاد والتجديد والدعوة) والفضل لله أولا، ثم لأعضاء اللجنة العلمية ثانياً، وأشكر لهم ثقتهم الكريمة، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

وقد استخرت الله في أي المحاور أكتب، فآثرت الكتابة في المحور السادس، في ترجمة الشيخ السعدي -رحمه الله- وجعلت عنوانه: **(التماس السعدِ في ترجمة السَّعدي)** وذلك لأنه يخالجني شيء من السعادة، حينما أسمع اسمه منطوقاً أو أراه مكتوباً، وحينما قرأت في سيرته العطرة، تمنيت أن أكتب في كل محاور المؤتمر، فهذا جميل وذاك أجمل، ولكنني التزمت بالكتابة عن ترجمة الشيخ، ولست أول من كتب فيها، فقد سبقني من هم أفضل مني، من تلاميذه وأصحابه، فمنهم من كتب وأطال، ومنهم من اختصر، فحاولت أن اجمع ثمار ما كتبوه، واستخلص فوائده، لعلي آتي بجديد، ولكنهم لم يتركوا لي شيئاً.

وقد سرت على المنهج العلمي في كتابة هذا البحث، فسبرت، وجمعت، ووصفت، واستنبطت، حتى جاء البحث في تمهيد وخمسة مباحث:

المبحث الأول: نسبه، ونشأته، وحياته العلمية والعملية. المبحث الثاني: شيوخه. المبحث الثالث: تلاميذه.

المبحث الرابع: مؤلفاته. المبحث الخامس: صور التجديد في حياته. الخاتمة. المصادر والمراجع. الفهارس.

والله أسأل لهذا البحث القبول، وأن يكون خالصاً لوجهه الكريم، وللمؤتمر النجاح والقبول وأن ينفع به الأمة الإسلامية.

تمهيد: الحياة السياسية في عصره:

قبل نهاية المرحلة الثانية من عهد الدولة السعودية، التي انتهت باستيلاء آل رشيد على الرياض عام (١٣٠٩هـ) ولد الشيخ عبد الرحمن السعدي، وعاصر المرحلة الثالثة من عهد الدولة السعودية، التي بدأت عام (١٣١٩هـ)، وكانت فترة حروب وصراع بين آل رشيد والملك عبد العزيز، وخلال (٣٢) عاماً استطاع الملك عبد العزيز -رحمه الله- توحيد المناطق، تحت مسمى « المملكة العربية السعودية»، وكان هذا التوحيد بداية التحول الاجتماعي، والاستقرار الديني، والأمن السياسي، والازدهار الاقتصادي، في المنطقة.

وهذا التحول في جميع مجالاته عاصره الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله-، الذي كان له تأثير واضح في شخصية الشيخ وفي جهوده الدعوية، وفي منهجه ومؤلفاته وآرائه، وفي ازدهار العلم واتساع رقعة التعليم والتعلم والتأليف.[1]

---

(١) ينظر: الموسوعة الجغرافية للعالم الإسلامي، لمجموعة من العلماء،المجلد الثاني القسم الأول (١١٢)، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

المبحث الأول: نسبه ونشأته وحياته العلمية والعملية:

نسبه[1]:

هو الشيخ العلاَّمة، الزاهد، الورع، الفقيه، الأصولي، المفسر، المحقق، المدقق، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي، من بني العنبر، من بني عمرو، أحد البطون الكبيرة من قبيلة بني تميم.

ويتصل نسبه من جهة أمه بأخواله آل عثيمين، وأمه هي: فاطمة بنت عبد الله بن عبد الرحمن العثيمين، وكانت الصلة الاجتماعية والقرابة بين أسرتي آل سعدي وآل عثيمين قوية جداً، حيث يعد جد الشيخ محمد بن صالح بن سليمان العثيمين

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١١)، طبعة مدار الوطن للنشر، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م. علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام (٣/ ٢١٨)، الناشر دار العاصمة -ط٢-١٤١٩هـ. مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٤٣)، طبع على نفقة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية -قطر- ط١-١٤٣٢هـ-٢٠١١م. مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (١٩)، طبعة دار الميمان للنشر والتوزيع -الرياض- ط٢- ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م. مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٢)، الناشر دار اليمامة-ط٢-١٣٩٤هـ. روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢١٩)، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة-ط١-١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م. الأعلام للزركلي (٣/ ٣٤٠)، طبعة دار العلم للملايين -بيروت- لبنان- ط٧- ١٩٨٦م. معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ، ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مقال كتبه أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد، الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (١٧)، مكتبة الرشد - الرياض- ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م. ترجمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (مقال) للدكتور علي بن عبدالعزيز الشبل، شبكة الألوكة، ٨/ ٧/ ١٤٣٥هـ.

خالاً للشيخ عبد الرحمن السّعدي.

مولده[1]:

ولد الشيخ عبد الرحمن السّعدي في مدينة عنيزة بالقصيم، يوم الثاني عشر من محرم عام ألف وثلاثمائة وسبع من الهجرة.

وفاته[2]: ذكر من ترجم له، أنه أصيب عام (١٣٧١هـ) بمرض ضغط الدم وتصلب الشرايين، فكان يعتريه المرض بين فترة وفترة، ولما زاد عليه سافر إلى لبنان للعلاج عام (١٣٧٣هـ)، فنصحه الأطباء بالراحة وقلة التفكير، وعدم إجهاد

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١١)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام (٣/ ٢١٩)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٤٨)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (١٩)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٢)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢١٩)، الأعلام للزركلي (٣/ ٣٤٠)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مقال كتبه أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد، الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (١٨)، ترجمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (مقال) للدكتور علي بن عبدالعزيز الشبل، شبكة الألوكة، ٨/ ٧/ ١٤٣٥هـ.

(٢) ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٢٣)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١١)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (١٩)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٦)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (٣/ ٢٥٠)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢٢٥).

نفسه، فعاد إلى بلده معافى، لكن هم الرسالة والدعوة التي يحملها لم تجعله يرتاح، فعاد إلى ما كان عليه من التعليم والتأليف، والبحث والمراجعة، فعاد المرض إليه أشد مما كان، إلى أن توفاه الله قبل طلوع فجر يوم الخميس ٢٣ من جمادى الآخرة سنة (١٣٧٦هـ)، ودفن بمقبرة «الشهوانية» شمالي مدينة عنيزة، وكان عمره تسعة وستون سنة، حافلة بالعطاء العلمي قضاها في خدمة الدين، رحمه الله رحمة واسعه وأنزله منازل الأنبياء.

نشأته(١):

حينما بلغ الشيخ من العمر أربع سنوات توفيت والدته - رحمها الله - سنة (١٣١ .هـ) وكان والده -رحمه الله- من أهل العلم والصلاح، عمل إماماً لمسجد المسوكف في عنيزة، وكان قبل ذلك هو القارئ الذي يقرأ الدروس في المسجد الجامع، على قاضي عنيزة في ذلك الوقت، الشيخ عبد العزيز بن محمد المانع -رحمه الله-.

نشأ الشيخ عبد الرحمن السعدي السنوات الأولى من طفولته في كنف والده، ولما بلغ سبع سنوات توفي والده -رحمه الله - سنة (١٣١٣هـ)، فأصبح الشيخ يتيم الأبوين، وبعد وفاة والده عاش الشيخ عند زوجة والده، وعطفت عليه وأحبته،

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣١)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١٠)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (٣١)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٢)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (٣/ ٢٢٠)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢١٩)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٥٦،٤٨)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ.

فكان عندها موضع العناية، فلما شب تولى رعايته أخوه الأكبر حمد، واعتنى به عناية فائقة، وكان يناديه باسم الشيخ عبدالرحمن، والشيخ يناديه باسم الأب، ولقد اهتم أخاه حمد بتربيته وتعليمه وتنشئته تنشئة صالحة، وعرف بالصلاح والتقى، وأقبل على العلم بجد ونشاط وهمة عالية، ولفت الأنظار رغم حداثة سنة بذكائه ورغبته الشديدة في طلب العلم.

حياته العلمية[1]:

على الرغم من نشأة الشيخ في عصر سادت فيه الفتن والحروب، واضطربت فيه أوضاع البلاد، وتمزق شمل الجزيرة، وانتشر فيه الخوف والرعب في كل مكان، ومع كل هذه الظروف التي سادت، إلا أن الشيخ وقف حياته على طلب العلم وتعليمه.

اشتغل بقراءة القرآن وحفظه بعد وفاة والده، حتى حفظه عن ظهر قلب، وأتقنه قبل أن يتجاوز الثانية عشرة من عمره، بعد ذلك تفرغ للعلم والتعلم، وانقطع له وجعل جلّ وقته للعلم والاستذكار، والحفظ والفهم والمراجعة.

وتعلم على أيدي العلماء والمشايخ في بلده، ومن يقدم إلى بلده من العلماء، فكان ينهل من كل معين، حتى فاق أقرانه وأدرك في صباه مالم يدركه غيره في زمن

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣٩)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١٠)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (٢٢)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٣)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (٣/ ٢٢١)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢٢.)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (١٢٧)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ.

طويل، حتى أن بعض أقرانه وزملائه تتلمذوا على يديه، وهو في سن البلوغ لما رأوا نبوغه، فصار متعلماً ومعلماً في وقت واحد، وبلغ شأناً عظيماً في كل فنون العلم.

ولما بلغ ثلاثا وعشرين سنة جلس للتدريس، وكان يقضي جميع أوقاته في ذلك، حتى أنه في عام (١٣٥٠هـ) صار مرجعاً للبلاد في العلم وعليه يعتمد في التدريس.

وبعد أن بلغ في العلم مبلغه، تجاوز من اهتمامه بالفقه الحنبلي إلى تعلم التفسير، والحديث، والتوحيد، والنحو، وعلوم اللغة العربية، فعكف على كتب الشيخ ابن تيمية[(١)](ت٧٢٨هـ)-رحمه الله - وكتب تلميذه ابن القيم[(٢)](٧٥١هـ) -رحمه الله- حتى توسعت مداركه، وتقوت عنده ملكة الاستنباط، فخرج من دائرة التقليد إلى دائرة الاجتهاد المقيد، فصار يجتهد ويرجح من الأقوال ما أيده الدليل الصحيح، وصدّقه التعليل، وكان حريصاً أشد الحرص على التقيد بما كان عليه السلف الصالح، في الاعتقاد، والعلم، والعمل، والدعوة، والسلوك، فكانت أعماله العلمية ونهجه الدعوي على ذلك المنهج السلفي الصحيح.

وتواصل مع العلماء في الخارج، وكان بينهم تواصلاً علمياً، عن طريق المكاتبات، والمناقشات فيما صعب من مسائل، وأنزل الأدلة الشرعية على النوازل، والمستجدات في عصره في جميع شؤون الحياة، واستنبط الأحكام، وقد

---

(١) ابن تيمية هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني الحنبلي، شيخ الإسلام، فقيه، أصولي، أهتم بالحديث والتفسير، وأحكم أصول الفقه والفرائض، توفي سنة (٧٢٨هـ). ينظر: الوافي بالوفيات (٧/ ١٥)، مرآة الجنان (٤/ ٢٧٧).

(٢) ابن القيم: هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو عبد الله، كان فقيهاً، مجتهداً، مفسراً، أصولياً، له مؤلفات عدة، توفي سنة (٧٥١هـ). ينظر: العبر في أخبار من غبر (٤/ ١٥٥)، شذرات الذهب (٦/ ١٦٨).

بذل كل وقته للعلم والتعلم إلا ما ندر لضرورة، فكان يعلم ويفيد ويوجه، وذاع صيته في الأقطار والبلاد المجاورة، فاجتمع إليه طلاب العلم من كل حدب وصوب، وأقبلوا عليه إقبالاً عظيماً، لما عرف عنه واشتهر به من سعة العلم، وحسن الإفادة، وكريم الخلق، وطيب المعشر، وقد تميز -رحمه الله- بفضل الله وتوفيقه له، بسرعة البديهة، وسرعة الكتابة، وبديع التحرير.

ولما تمكن من العلم ورسخت قدمه، شرع في التأليف في أصناف العلوم، وسيأتي ذكرها لاحقاً إن شاء الله.

طريقته في التعليم(1): كانت مدرسة الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- مدرسة إصلاح وتجديد، تمثلت في رفض صور التغريب والجمود على حد سواء، والانطلاق إلى تجديد الحياة، عن طريق الاجتهاد في النوازل الفقهية في مختلف ميادين الحياة وبيان أحكامها، والسعي لتأسيس وبناء نهضة إسلامية حديثة، على قواعد التمدن الإسلامي، والتفاعل مع الحضارات الأخرى على نحو يجعل هذا التفاعل عامل قوة لذاتيتنا الحضارية المتميزة، وليس عامل نسخ وتشويه لهويتنا الوطنية والدينية، وأن الدين الإسلامي دين صالح لكل زمان ومكان.

---

(1) ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣٩)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (٣٣)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد السعدي ومساعد السعدي (٢٢)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٣)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام (٣/ ٢٢٣)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد القاضي (١/ ٢٢٣)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٣٠)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ، مواقف الشيخ السعدي، مقال للدكتور فريد الزامل، في صحيفة الجزيرة، العدد(٤٧٦) - ١٨ -محرم-١٤٣٧هـ.

وأما طريقته في التدريس والتعليم، فقد كان له السبق في زمانه في التجديد في طرق التدريس، فكما أنه لم يكن مقلداً في العلوم الشرعية، فكذلك أسلوبه في التدريس لم يكن فيه مقلداً؛ فقد جمع رحمه الله بين الطرق القديمة في التدريس التي تميزت بالجد والقوة والحزم، وبين الطرق الحديثة في عصرنا التي تتميز بالشرح والإيضاح والبيان والتمثيل والتعزيز، ويمكن إجمال الطرق التي اتبعها بما يلي:

١- التدرج في التعليم فكان يبدأ في الأهم فالمهم، ولم يكن يجمع العلوم في وقت واحد على الطلبة.

٢- مراعاة الفروق الفردية والقدرات الذهنية بين الطلاب، والاهتمام بالموهبين والمتفوقين والمتميزين.

٣- الحرص على حفظ المتون المختصرة الجامعة.

٤- توضيح المسائل وشرحها وتقريبها لأذهان الطلبة: فكان يقرأ العبارة، ثم يوضح معناها توضيحاً تاماً، ثم يصورها، ثم يذكر دليلها مع حكمة مشروعيتها، فإن كان يراها أقرّها، وإلا ذكر القول الذي يختاره بنفس الأسلوب، ثم يقوم بنصرة القول بدليله وتعليله، مع بيان سبب تضعيف القول المرجوح.

٥- المناقشة الجماعية والاستنتاج، فكان لا ينتقل من مسألة إلى أخرى حتى يتأكد من فهم الطلاب لها ورسوخها في أذهانهم.

٦- يتعمد تغليط نفسه، ليختبر طلابه، ثم يبين لهم الصواب.

٧- تعويد الطلاب على البحث في مسائل الخلاف، ومن ثم عقد المناظرات بين الطلاب؛ لتقوية مداركهم، وتثبيت معارفهم، وشحذ هممهم، وتعويدهم على المواجهة، وإقامة الحجج والبراهين.

٨- التعزيز النفسي، والدعم المعنوي، وذلك عن طريق تشجيع الطلاب، ووضع الجوائز للمتفوقين، ولمن يحفظ متناً.

أعماله[1]:

امتاز الشيخ -رحمه الله- بأنه رجل اجتماعي، فكان يخالط الأهل والأصحاب والجيران ويجالسهم، ويشاركهم في أفراحهم، ويقف معهم في أحزانهم، وقد بارك الله له في وقته.

ونظراً لمكانة الشيخ العلمية والاجتماعية في الداخل والخارج، فقد تولى الشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- عدة مهام منها:

١- مرجعاً للبلاد في أمور دينهم.
٢- مدرساً في الجامع، فكان يقسم وقته للتدريس حسب فنون العلم.
٣- إماماً وخطيباً وواعظاً في الجامع، وداعياً إلى الله بالحكمة، والموعظة الحسنة.
٤- مفتياً للناس في الداخل والخارج من الدول المجاورة.
٥- كاتباً للوثائق.
٦- محرراً للأوقاف والوصايا والهبات.
٧- عاقداً للأنكحة.
٨- مستشاراً للمجتمع في كل ما يهمهم.
٩- أشرف على المعهد العلمي في عنيزة عندما أسس عام (١٣٧٣هـ)
١٠- اشتغل بالبحث والتأليف.

---

(١) ينظر: الشيخ ابن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٢١)، الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي كما عرفته للشيخ عبدالله العقيل (٢٣،٢٩،٣٤،٣٥)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (١٢٨،١٤٤،٢٣٨،٢٤٩،٢٥٥،٢٥٩)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد السعدي ومساعد السعدي (٢٢،٣٨،٣٩).

وقد كان -رحمه الله- يؤدي هذه الأعمال احتساباً لله دون مقابل مادي، وقد عرض عليه القضاء عام (١٣٦٠هـ) فرفض، وتكدر خاطره ومرض، وانقطعت شهيته عن الأكل؛ حتى أنه كان يغمى عليه في بعض الأوقات، إلى أن كفاه الله همه، ويسر له التخلص منه.

أخلاقه[(١)]:

كان الشيخ عبد الرحمن -رحمه الله- آية في الأخلاق، كسب قلوب العباد بحسن خلقه، فأحبه الجميع، القاصي والداني، من كان في الداخل ومن كان في الخارج، أسر قلوبهم بخلقه، ولين جانبه، وطيب عشرته، محباً للخير باذلاً له،كان رحيماً بالناس، متودداً لهم، رفيقاً بهم، محباً لنفعهم، لا يفرق بين صغير ولا كبير، ولا غني ولا فقير، يتلمس احتياجاتهم، ويهتم بشؤونهم، يؤثرهم على نفسه، ويصلح بينهم، ويبذل لهم النصح، ويدخل عليهم السرور، ويدعو لهم، ويبشرهم بما عند الله من خير، أميناً ومخلصاً لهم في النصح، عفيف اليد، غني النفس، متفائلاً، يحسن الظن بربه، قوياً في الحق، واضحاً في الطرح، عازماً حازماً، ولم

---

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٢٠)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١٥)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد السعدي ومساعد السعدي (٢٢)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٣)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام (٣/ ٢٤٥)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد القاضي (١/ ٢٢٣)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٣.)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ مواقف الشيخ السعدي، مقال للدكتور فريد الزامل، في صحيفة الجزيرة، العدد(٤٧٦) - ١٨ -محرم-١٤٣٧هـ ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي، كتبها أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد.

يعرف المداهنة يوماً، راجح العقل حكيماً، يضع الأمور في موازينها، ومن حكمته كان يقلب المجالس الاجتماعية التي قد يحصل فيها لغط إلى مجالس ذكر وعبادة، بطريقة تربوية دون أن يجرح أحداً، وكان محل تقدير وثناء عند الخاصة والعامة، ولقد أثنى عليه كثير من علماء عصره، واستفاض عنهم، وبهذا الخلق الجم رفعه الله، وأعلى ذكره في العالمين.

يقول عنه الشيخ عبدالله البسام: « له أخلاق أرق من النسيم، وأعذب من السلسبيل، لا يعاتب على الهفوة، ولا يؤاخذ بالجفوة، يتودد ويتحبب إلى البعيد والقريب، يقابل بالبشاشة، ويحيّ بالطلاقة، ويعاشر بالحسنى، ويجالس بالمنادمة، ويجاوب أطراف أحاديث الأنس والود، ويعطف على الفقير والصغير، ويبذل طاقته ووسعه بالخير، ويساعد بماله وجاهه، وينشر علمه ونصحه، ويدلي برأيه ومشورته، بلسان صادق، وقلب خالص، وسر مكتوم، ومهما أردت أن أعدد فضائله ومحاسنه التي يتحلى بها، فإني مقصر، وقلمي عاجز، ولا يدرك هذا إلا من عاشره وجالسه »[(١)]

ويقول أيضاً: « فإن الله سبحانه أعطاه محبة في القلوب، وثقة في النفوس، فأجمعت البلاد على وده، واتفقت على تقديمه، فصار له زعامة شعبية، فإشارته نافذة، وكلمته مسموعة، وأمره مطاع»[(٢)]

ويقول تلميذه الشيخ ابن عقيل: « كان -رحمه الله- سمح الأخلاق، لين العريكة مع كل أحد، يخاطب كل إنسان وكل فئة وجماعة بما يليق بهم، إن كان مع طلبة علم فذلك، وإن كان مع أهل تجارة بحث معهم فيما يصلح شؤونهم، ويحذرهم من الأشياء التي تنتقد على التجارة، من الغش والبخس والكذب والتدليس، وكثرة

(١) علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام (٣/ ٢٤٥).

(٢) المرجع السابق (٣/ ٢٤٦).

الأيمان ونحو ذلك، حتى أنه ربما وعظ النساء بذكر ما ينبغي لهن بكل سهولة، وبخطاب عذب سهل يفهمه كل من سمعه، ومع ذلك فقد كان يمزح مع بعض أصحابه إذا صار للمزاح مناسبة، ولكنه لا يكثر منه» (١)

(١) الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل(١٥).

المبحث الثاني: شيوخه[(١)]

درس على عدد من المشايخ، واستفاد كثيراً منهم، مع ما أعطاه الله من الفهم، والدأب على طلب العلم، والعكوف على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-(ت٧٢٨هـ)، وتلميذه ابن القيم-رحمه الله-(ت٧٥١هـ)، وفتح الله له فتحاً عظيماً، وأنعم الله عليه بمشايخ تنوعت لديهم مصادر التلقي، من مختلف البلاد في الداخل والخارج، فأتته العلوم وهو في بلده، دون سفر ولا ارتحال، وتحصل له مالم يتحصل لغيره، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، ومن مشايخه:

١. الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر -رحمه الله-(١٢٤١هـ-١٣٣٨هـ).

طلب العلم في الشام، ورحل إلى العراق، وأقام بها بضع سنين، وكان حافظاً للصحيحين، وقاضياً في عنيزة، اشتهر عنه الكرم والسخاء، وهو أول شيوخ الشيخ السعدي-رحمه الله- أخذ عنه التفسير، والحديث، وأصولهما.

٢. الشيخ محمد بن عبد الكريم بن إبراهيم بن صالح الشبل -رحمه الله-

(١) ينظر إلى شيوخه في: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣٢-٣٣)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١٥)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد السعدي ومساعد السعدي (٢٢)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٢)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام (٣/ ٢٢٢)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد القاضي (١/ ٢٢٠)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (٦٠-٦٢)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ مواقف الشيخ السعدي، مقال للدكتور فريد الزامل، في صحيفة الجزيرة، العدد(٤٧٦) - ١٨-محرم-١٤٣٧هـ ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي، كتبها أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد، العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، مقال للدكتور خالد النجار، شبكة الألوكة، ٢٨-٣-١٤٣٤هـ.

(ت١٣٤٣هـ).

رحل إلى الحجاز ومصر والعراق والشام؛ لطلب العلم، أخذ عنه الشيخ عبد الرحمن السعدي -رحمه الله- الفقه وأصوله، وعلوم اللغة العربية وغيرها.

٣. الشيخ عبد الله بن عايض العويضي الحربي -رحمه الله- (١٢٤٩هـ-١٣٢٢هـ).

كان حسن الخط، جميل الصوت، تلقى العلم من كبار مشايخ الحجاز ومصر، وتتلمذ على مشاهير علماء نجد، وهو من أوائل مشايخ السعدي-رحمه الله-، أخذ عنه الفقه وأصوله، وعلوم اللغة العربية.

٤. الشيخ صعب التويجري -رحمه الله-(١٢٥٣هـ-١٣٣٩هـ).

أخذ عنه الشيخ السعدي -رحمه الله- الفقه وأصوله، عندما رحل الشيخ صعب-رحمه الله- من بريدة إلى عنيزة وجلس فيها للتدريس.

٥. الشيخ علي بن محمد السناني -رحمه الله-(١٢٦٦هـ-١٣٣٩هـ).

كان مفسراً، ومحدثاً، ذو خط جميل، أخذ عنه الشيخ السعدي -رحمه الله- التفسير، والحديث، والتوحيد، واستفاد من علمه، وكرم أخلاقه.

٦. الشيخ علي بن ناصر أبو وادي -رحمه الله- (١٢٧٣هـ-١٣٦١هـ).

ولد في عنيزة، وطلب العلم والحديث في الهند، كان عالماً بحراً في الحديث، ورجع بإجازات في كتب السنة، وأجاز رهطاً من أهل بلده، وكان ذا خلق وعبادة، قرأ عليه الشيخ السعدي -رحمه الله- الحديث، وأخذ عنه الأمهات الست وغيرها، وأجازه في ذلك.

٧. الشيخ محمد الأمين محمود الشنقيطي -رحمه الله- (١٢٨٩هـ-١٣٥١هـ).

ولد في مدينة شنقيط، وسكن الحجاز زمناً، ثم سكن الزبير، طاف البلاد الإسلامية، طلباً للعلم، وجاهد الإنجليز في البصرة، وأثناء ارتحاله أقام في عنيزة أربع سنين، قرأ عليه الشيخ السعدي -رحمه الله- وأخذ عنه التفسير، والحديث،

وعلوم اللغة العربية، كالنحو والصرف ونحوهما، وأجازه بالرواية.

٨. الشيخ صالح بن عثمان آل قاضي -رحمه الله- (١٢٨٢هـ-١٣٥١هـ).

طلب العلم في مصر والحجاز سبع عشرة سنة، وتولى القضاء في عنيزة سبع وعشرين سنة، وهو أكثر من قرأ عليه الشيخ السعدي-رحمه الله- وتأثر به ولازمه حتى توفي، قرأ عليه في: التوحيد، والتفسير، والفقه وأصوله وفروعه، وعلوم العربية.

٩. الشيخ محمد بن عبد العزيز المحمد المانع -رحمه الله- (١٣٠٠هـ-١٣٨٥هـ).

ولد في عنيزة، وطلب العلم في البصرة، ومصر، ودمشق، وبغداد، صاحب المصنفات المعروفة، تولى منصب (مدير المعارف) في المملكة العربية السعودية سنة (١٣٦٥هـ) وتوفي في بيروت، قرأ عليه الشيخ السعدي-رحمه الله- في عنيزة، وأخذ عنه اللغة العربية وعلومها، واستفاد منه علماً كثيراً.

١٠. الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى -رحمه الله-(١٢٧٠هـ-١٣٤٣هـ).

مؤرخ نسابة، درس على علماء الهند والعراق، ورحل إلى عدد من البلدان طلباً للعلم، وقرأ على جمع من الشيوخ، وأجاز بجميع مروياته للشيخ السعدي-رحمه الله-.

١١. الشيخ محمد بن عبد الله بن حمد بن محمد بن سليم -رحمه الله- (١٢٤٠هـ-١٣٢٣هـ).

رحل له الشيخ السعدي في بريدة، وأخذ عنه التوحيد وغيره.

المبحث الثالث: تلاميذه(١)

تلقى العلم على يد الشيخ السعدي -رحمه الله- عدد كبير من التلاميذ لا يمكن حصرهم، من أهل عنيزة وغيرها، وممن هاجر إلى عنيزة طلباً للعلم، وتجاوز عدد تلاميذه المئة والخمسين، منهم من تولى القضاء، ومنهم من تولى الإفتاء، ومنهم أئمة مساجد وخطباء، ومنهم من تولى التعليم، ومنهم من تولى مناصب رفيعة في الدولة، ومنهم رجال الأعمال، ومن تلاميذه:

١. الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل -رحمه الله- (١٣٣٥هـ-١٤٣٢هـ).

كان من أكبر تلاميذ الشيخ السعدي -رحمه الله- وأطولهم عمراً، تميز رحمه الله بتولي مناصب شرعية كبيرة، كقضاء فرسان، والخرج، والرياض، وتولى قضاء عنيزة في وقت شيخه السعدي، وكان بينه وبين شيخه مكاتبات ومراسلات وقت توليه قضاء جازان، جمعها في كتاب (الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة)، وهو شيخ الحنابلة في عصره.

٢. الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين-رحمه الله- (١٣٤٧هـ-١٤٢١هـ).

(١) ينظر إلى تلاميذه في: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٤١)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (٣٥)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٣)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام (٣/ ٢٣٦)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد القاضي (١/ ٢٢١)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (١٤٥-١٧٥)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ، مواقف الشيخ السعدي، مقال للدكتور فريد الزامل، في صحيفة الجزيرة، العدد(٤٧٦) - ١٨ -محرم-١٤٣٧هـ، ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي، كتبها أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد، ترجمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي، مقال للدكتور علي بن عبد العزيز الشبل، شبكة الألوكة-٨-٧-١٤٣٥هـ.

وهو أكثر تلاميذه ملازمة له، وانتفاعاً به، حيث لازمه ست عشرة سنة، وخلفه في إمامة الجامع بعنيزة، وفي التدريس والوعظ والخطابة، أخذ عنه علم الفقه وأصوله، والعقيدة، والحديث، والتفسير، وعلوم اللغة العربية، والنحو والصرف، وتأثر بمنهجه في تحقيق المسائل العلمية، وترك التقليد، واتباع الدليل الصحيح، والتعليل الصريح.

٣. الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع -رحمه الله- (ت١٣٨٧هـ) تولى القضاء في المجمعة، وفي عنيزة.
٤. الشيخ عبد الرحمن العقيل -رحمه الله- (ت ١٤٣٢هـ)كان قاضياً في جازان.
٥. الشيخ محمد بن سليمان البسام، درس في المسجد الحرام فترة وجيزة.
٦. الشيخ عبد العزيز بن علي المساعد، إمام مسجد الصويطي بعنيزة.
٧. الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الدامغ، إمام مسجد الخريزة بعنيزة.
٨. الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن السعدي-رحمه الله- ابن الشيخ، وكان ذا عناية بطبع مؤلفات والده.
٩. الشيخ محمد بن صالح الفضيلي -رحمه الله- كان قاضياً في تيماء.
١٠. الشيخ يوسف بن عبد العزيز الخرب (الشبل)، حفظ القرآن، وكان مشهوراً بكتابة الوثائق، والمبايعات، في عنيزة، وكان يراجع للشيخ السعدي القرآن كل يوم طيلة حياته.
١١. الشيخ علي بن محمد الصالحي، أسند إليه الشيخ السعدي تدريس صغار الطلبة سنة (١٣٦٠هـ).
١٢. الشيخ إبراهيم بن محمد العمود -رحمه الله- كان قاضياً في جازان، ثم في الرياض، والشيخ السعدي يعتبر خاله -رحمهما الله-.
١٣. الشيخ سليمان بن محمد الشبل -رحمه الله- درّس في المدرسة العزيزية

الابتدائية في عنيزة.

١٤. الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، ألف مناهج تعليمية للمعاهد العلمية، تميزت بالدقة والضبط، وجهوده مشهودة، تولى القضاء بمحكمة التمييز بمكة المكرمة، ومن أشهر مؤلفاته: علماء نجد خلال ستة قرون، وخلال ثمانية قرون.

١٥. الشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان، درّس في معهد إمام الدعوة بالرياض، وسلك طريقة شيخه بالتأليف، وهو أحد العلماء البارزين الذين أثروا المكتبة الإسلامية، وخصوصاً في مجال الوعظ والزهد.

١٦. الشيخ عبد الرحمن بن محمد المقوشي -رحمه الله- عيّن قاضياً في الرياض، ثم بالقويعية، ثم أحيل إلى التقاعد لرغبته.

١٧. الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الخضيري -رحمه الله- (ت١٣٩٣هـ) تولى القضاء بعفيف، وطلب الإعفاء، فعيّن معلماً في المعهد العلمي في شقراء، وبريدة، والمدينة.

١٨. الشيخ محمد بن عبد الرحمن الحنطي، تولى القضاء في الدرعية.

١٩. الشيخ محمد بن عثمان القاضي -رحمه الله - (ت ١٤٤٠هـ) إمام أحد المساجد في عنيزة، وقيّم مكتبة الصالحية في عنيزة.

٢٠. الشيخ عبد الله بن محمد العوهلي -رحمه الله- تولى التدريس بالمعهد العلمي بمكة المكرمة.

٢١. الشيخ حمد بن محمد البسام -رحمه الله- درّس بالمعهد العلمي بعنيزة، ثم درس في جامعة الإمام محمد بن سعود فرع القصيم، وكان هو الذي يتولى القراءة على الشيخ في الدرس.

٢٢. الشيخ إبراهيم بن عبد العزيز الغرير-رحمه الله- إمام مسجد الجديدة بعنيزة.

٢٣. الشيخ حمد بن إبراهيم القاضي -رحمه الله- مدير إحدى المدارس بعنيزة.
٢٤. الشيخ عبد الله بن محمد الفهيد -رحمه الله- كان إماماً لمسجد القاع في عنيزة.
٢٥. الشيخ سليمان بن صالح البسام -رحمه الله- من أعيان عنيزة.
٢٦. الشيخ عبد الله بن محمد الصيخان -رحمه الله- كان قوي الحفظ كفيفاً، توفي وهو في شبابه.
٢٧. الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز الزامل -رحمه الله-كان له عناية بالتاريخ والأنساب.
٢٨. الشيخ عبد العزيز بن محمد البسام -رحمه الله- كان ينوب عن الشيخ في إمامة الجامع وفي الخطابة إذا سافر.
٢٩. الشيخ محمد بن سليمان البسام -رحمه الله- (ت١٣٣٤هـ)، أحد كبار تلاميذ الشيخ، وهو من أخص أصحابه، وكان له منزلة كبيرة عند الشيخ، حفظ القرآن، وتعلم التفسير، والحديث، والتوحيد، والفقه الحنبلي، والفرائض.
٣٠. الشيخ محمد بن صالح الخزيم -رحمه الله- (ت١٣٩٤هـ)، تولى القضاء في الرس، والمذنب، وعنيزة.
٣١. الشيخ علي بن زامل آل سليم -رحمه الله - اهتم باللغة العربية حتى قيل عنه: إنه أعلم زمانه بالنحو، درّس التفسير.
٣٢. الشيخ محمد بن ناصر الحناكي-رحمه الله - تولى القضاء في الرس، والشبيكية، والقويعية.
٣٣. الشيخ عبد الله محمد المطرودي-رحمه الله - قيل إنه كان يحفظ صحيح البخاري بأسانيده.
٣٤. الشيخ سليمان بن إبراهيم البسام -رحمه الله- (١٣٧٧هـ)، كان فقيها، درس

في المعهد العلمي بعنيزة، وعين قاضياً فرفض.

٣٥. الشيخ محمد بن منصور الزامل - رحمه الله - درّس بالمعهد العلمي بعنيزة.

٣٦. الشيخ علي بن محمد الزامل -رحمه الله - درّس في معهد عنيزة العلمي، وهو من أبرز علماء نجد في النحو.

٣٧. الشيخ عبد الله بن حسن البريكان -رحمه الله - درس في معهد عنيزة العلمي.

المبحث الرابع: مؤلفاته:(١)

تأثر منهجه في التأليف بمنهج شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) - رحمه الله- وبمنهج ابن القيم (ت٧٥١هـ) -رحمه الله-، فكان دقيقاً في عباراته، مستوعباً لموضوعاته، خالياً من الحشو والتطويل، مقتصراً على الفوائد المتعلقة ببحثه، وقد تنوعت مؤلفاته في أنواع العلوم الشرعية، فهي تربو على خمسين مؤلفاً، ألف في التوحيد، والتفسير، والفقه، والحديث، والأصول، والآداب، وغيرها، ومن مؤلفاته:

---

(١) ينظر إلى مؤلفاته في: الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣٧-٦٤)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (٣٦-٤٨)، مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي (٢٢)، مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣٩٤-٣٩٦)، علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام (٣/ ٢٢٥-٢٢٧)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي (١/ ٢٢١)، مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، إشراف ومتابعة وتنسيق أبناء الشيخ (١٧٧-٢١٩)، معالم في ترجمة ابن سعدي، (مقال) للدكتور عبدالرحمن بن معلا اللويحق، شبكة الألوكة، ٥/ ١/ ١٤٣٧هـ، مواقف الشيخ السعدي، مقال للدكتور فريد الزامل، في صحيفة الجزيرة، العدد(٤٧٦) - ١٨ -محرم-١٤٣٧هـ، ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي، كتبها أحد تلاميذه، شبكة صيد الفوائد، العلامة عبد الرحمن بن سعدي، مقال للدكتور خالد النجار، شبكة الألوكة -٢٨-٣-١٤٣٤هـ.

١. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.**

أصله كان دروساً في التفسير يلقيها الشيخ على طلابه بعد المغرب، وقع في ثمان مجلدات، أكمله عام ١٣٤٤هـ، وطبع عدة مرات، وانتشر بين الناس، ثم اختصره في كتاب لطيف سماه (تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن).

٢. **القواعد الحسان لتفسير القرآن.**

وهو كتاب نافع وعظيم في علوم القرآن، صاغه على هيئة قواعد، استنبطها الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- من القرآن العظيم، ذكر فيه سبعين قاعدة من القرآن، لا يستغني عنها من له رغبة في تفهم معاني كتاب الله سبحانه وتعالى.

٣. **التوضيح والبيان لشجرة الإيمان.**

هي رسالة صغيرة، تشتمل على مباحث الإيمان وتعريفه، والأمور التي يستمد منها، وفوائده وثماره، وقد جعل الشيخ الإيمان مثل الشجرة التي تغذيها الأعمال الصالحة، كما أن الشجرة تتغذى بالماء.

٤. **توضيح الكافية الشافية.**

وهي شرح على نونية ابن القيم المسماة: (الكافية الشافية)، وقد وضحها الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- توضيحاً كاملاً، لأجل أن يقرب فهمها للقارئ.

٥. **منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين.**

وهي رسالة صغيرة في الفقه، اكتفى فيها الشيخ بذكر القول الراجح بدليله بدون تعرض للخلاف، مفيدة لطالب العلم المبتدئ، لسهولة عباراتها.

٦. **الإرشاد إلى معرفة الأحكام.**

ويسمى أيضاً (إرشاد أولي الأبصار والألباب لنيل الفقه بأقرب الطرق والأسباب)، وهو كتاب مؤلف على طريقة السؤال والجواب، فيه تسعة وتسعون سؤالاً مصحوبة بالأجوبة المفصلة الشافية، من جوامع مسائل الفقه من أوله إلى

آخره، وهو من كتب الفقه التعليمية .

٧. **القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة.**

قسم الشيخ ابن سعدي _رحمه الله- هذا الكتاب إلى قسمين: قسم ذكر فيه جملة من الأصول الجامعة، والقواعد المهمة مع شرحها، وقسم ذكر فيه الفروق بين المسائل المشتبهة والأحكام المتقاربة، وذكر فيه التقاسيم المهمة.

٨. **الوسائل المفيدة للحياة السعيدة.**

هذه الرسالة ألفها الشيخ لما سافر إلى لبنان إثر مرضه سنة (١٣٧٣)، وعولج في الجامعة الأمريكية، واطلع على كتاب (دع القلق وابدأ الحياة) فاستخلص منه رسالة صغيرة الحجم، عظيمة النفع، تحدث فيها الشيخ عن أسباب السعادة، وطرقها، وعن كيفية الحصول على راحة القلب وطمأنينته، وكيفية إزالة الهموم والغموم والأحزان، وقد ترجمت إلى عدة لغات.

٩. **حاشية على الفقه.**

وهي حاشية كتبها الشيخ استدراكاً على جميع الكتب المعتمدة في المذهب الحنبلي.

١٠. **الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي.**

وهي رسالة صغيرة، ذكر فيها جملة من محاسن الدين الإسلامي ومزاياه، ثم ذكر واحداً وعشرين مثلاً، فيها بيان جملة من محاسن الدين الإسلامي.

١١. **تنزيه الدين وحملته ورجاله، مما افتراه القصيمي في أغلاله.**

لما انتكس عبد الله بن علي القصيمي، وأظهر كتابه (هذه هي الأغلال)، وبعد أن اطلع عليه الشيخ، بادر بالرد عليه في هذا الكتاب، حيث زعم القصيمي أن التكاليف الشرعية أغلال في أعناق الناس، ينبغي لهم أن يتحرروا منها، فرد عليه الشيخ برد شاف كاف، كما رد عليه بعض العلماء، وكان رد الشيخ ابن سعدي

-رحمه الله- من أحسن الردود.

١٢. **وجوب التعاون بين المسلمين وموضوع الجهاد الديني.**

في هذه الرسالة حث على التعاون والتآخي، وحث على الجهاد في سبيل الله، وفيها إضافة بيان جملة من الكليات من براهين الدين الإسلامي.

١٣. **القول السديد في مقاصد التوحيد.**

وهذا الكتاب تعليق مختصر على كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- بعبارات واضحة، مفيدة ومختصرة، سهلت المعنى للطلاب، وقد بدأه الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- بمقدمة مشتملة على صفوة عقيدة أهل السنة والجماعة، وخلاصتها المستمدة من الكتاب والسنة.

١٤. **التعليقات على عمدة الأحكام.**

هو تعليق على أحاديث عمدة الأحكام، شارحاً لمقاصدها، مستنبطاً منها الفوائد الفقهية والتربوية.

١٥. **الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة والفنون المتنوعة الفاخرة.**

وهو كتاب عجيب يتحدث في كل فصل منه عن حالة من حالات الناس، وكيف ينبغي للمرء أن يخاطب الناس على قدر عقولهم، وقدر درجاتهم ومعارفهم، وهو مجلد واحد، مشتمل على آداب متفرقة، وفنون متنوعة، وفوائد منثورة.

١٦. **التعليق وكشف النقاب على نظم قواعد الإعراب.**

وهي رسالة صغيرة شرح فيها منظومة في قواعد الإعراب، ولها أصل مخطوط عند الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام.

١٧. **انتصار الحق.**

وهو رسالة صغيرة هادفة، عبارة عن محاورة دينية اجتماعية، بين رجلين كانا متصاحبين، يدينان بالدين الإسلامي، ويشتغلان في طلب العلم، فغاب أحدهما مدة

طويلة ثم التقيا بعد سنوات، وقد تغيرت أحواله وتبدل دينه وأخلاقه، فدارت بينهما هذه المحاورة، وانتهت بإقناع الناصح زميله بفساد ما ذهب إليه.

١٨. **بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار.**

جمع في هذا الكتاب تسعة وتسعين حديثاً، من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، وشرحها شرحاً واضحاً مفيدا مختصراً، وقد حوى أحكاماً وأخلاقاً وآداباً مستقاة من كلام الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم، بل هو أحسن مرجع وأقرب مادة لكل من أراد أن يخطب خطبة، أو يلقي كلمة أو يكتب عن موضوع ديني.

١٩. **التنبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة.**

علّق الشيخ في هذه الرسالة على العقيدة الواسطية لابن تيمية، تعليقاً مفيداً.

٢٠. **الجمع بين الإنصاف ونظم ابن عبد القوي.**

وله اسم آخر (تيسير الكريم الواحد في شرح عقد الفرائد وكنز الفوائد)، لما رأى الشيخ أهمية نظم ابن عبد القوي في الفقه، وأنه لم يقم أحد من المتقدمين بشرحه، رغب أن يتولى شرحه، فبدأ من أوله فشرح قليلاً منه إلى كتاب الحج، ثم رأى أن الشرح سيطول عليه، فصار يكتب الأبيات من النظم ثم ينقل من الإنصاف ما يتعلق بها، فصار بمثابة الشرح للنظم المذكور.

٢١. **الجهاد في سبيل الله.**

بيّن فيه واجب المسلمين، وما فرضه الله عليهم في كتابه، نحو دينهم وبيئتهم الاجتماعية، ومتى يجب عليهم الجهاد، وأنواع الجهاد، كما حث فيه على الترابط والتعاون والتآخي في الله.

٢٢. **رسالة في حكم شرب الدخان.**

وهي رسالة صغيرة، عبارة عن فتوى في بيان تحريم شرب الدخان والاتجار به،

وذكر فيها أضرار الدخان الدينية والبدنية والمالية،

٢٣. الدرة البهية شرح القصيدة التائية في حل المشكلة القدرية.

وهو شرح لتائية ابن تيمية في الرد على القدرية، وسبب تأليفه أن بعض الطلبة اقترح على الشيخ السعدي -رحمه الله- شرح ما أجمل، وما استغلق فهمه من منظومة ابن تيمية، التي رد فيها على الذمي المسيحي، الذي أورد أبياتاً فيها اعتراضاً على شرع الله وقضائه وقدره، فشرح الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- منظومة ابن تيمية شرحاً موجزاً في هذه الكتاب، ووضح كثيراً من عباراتها

٢٤. الدلائل القرآنية في أن العلوم والأعمال النافعة العصرية داخلة في الدين الإسلامي.

وهي رسالة صغيرة، تضمنت البراهين والقواطع الدالة على أن الدين الإسلامي وعلومه وأعماله وتوجيهاته جمعت كل خير، وأن العلوم العصرية التي استحدثت داخلة ضمن علوم الدين، وليست منافية لها، كما يزعمه الجهلة الماديون.

٢٥. الدين الصحيح يحل جميع المشاكل.

وهي رسالة صغيرة، عرض فيها جملة من مشاكل الحياة المهمة، وبين حلولها السليمة المأخوذة من الكتاب والسنة، وعرض في هذه الرسالة خمس مشاكل كمثال وهي:

مشكلة الدين والعقيدة، ومشكلة العلم، ومشكلة الغنى والفقر، ومشكلة السياسة الداخلية، ومشكلة السياسة الخارجية.

٢٦. رسالة في القواعد الفقهية.

وهي رسالة مشتملة على منظومة نظمها الشيخ السعدي -رحمه الله- تتكون من سبعة وأربعين بيتاً في أمهات قواعد الدين، مع شرحه لها.

٢٧. رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه المهمة.

وهي رسالة صغيرة من تسع صفحات، عرّف فيها أصول الفقه، وذكر الأحكام الخمسة التي يدور عليها الفقه، وذكر الأدلة التي يستمد منها الفقه، وذكر جملة من القواعد الأصولية، وشرحها شرحاً موجزاً.

٢٨. سؤال وجواب في المهمات.

وهي رسالة صغيرة في العقيدة، ألفها على طريقة السؤال والجواب، لتكون أقرب للفهم، وأوضح في التعلم، اشتملت على اثنين وعشرين سؤالاً في جوانب متعددة من أمور العقيدة، تدعو الضرورة إلى معرفتها.

٢٩. طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول.

وهذا الكتاب يحتوي على ألف قاعدة، جمعها من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، جعلها على هيئة مسائل كل مسألة تحتوي على قاعدة فقهية، أو ضابطاً فقهياً، وهو من أبرز كتبه الدالة على شدة عنايته بكتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم -رحمهم الله-.

٣٠. الفتاوى السعدية.

في هذا الكتاب جمعت الفتاوى التي كانت تصدر من الشيخ، جواباً لما يرده من الناس، فكان يجيب عليها محررة، ثم يقوم بإرسالها إلى السائل، وبعد وفاته -رحمه الله- جمعت هذه الفتاوى، مرتبة على أبواب الفقه.

٣١. فوائد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام.

جمع فيه الشيخ ما استنبطه من فوائد عظيمة، من قصة يوسف عليه السلام.

٣٢. مجموع الخطب المنبرية.

وهو مجموع كبير يشتمل على إحدى وستين ومئة خطبة، في أهم الموضوعات الجامعة للعقائد، والأخلاق، والآداب الدينية، بأسلوب سهل، وعبارة واضحة، وكان يتكلم في تلك الخطب فيما يهم الناس في موضوع وقتهم، أو الحوادث التي

حدثت، فيتأملها ويستنبط منها مواعظ وعبر، وجاءت خطبه في ثلاثة كتب، وهي:

- الخطب المنبرية في المناسبات.
- الفواكه الشهية في الخطب المنبرية، وهو مشتمل على إحدى وسبعين خطبة من خطب الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- في مجالات متنوعة ومطالب متفرقة.
- مجموع الخطب في المواضع النافعة.

٣٣. مجموع الفوائد واقتناص الأوابد.

هذا الكتاب عبارة عن فوائد نفيسة ومهمة، كتبها الشيخ ابن سعدي -رحمه الله- في عدة مواضيع، على طريقة ابن الجوزي في "صيد الخاطر"، وعلى طريقة ابن القيم في "الفوائد" وفي "بديع الفوائد".

٣٤. المختارات الجلية من المسائل الفقهية.

كتبها الشيخ -رحمه الله- بنفسه بناء على طلب من بعض أصحابه، بوضع كتاب في فقه الحنابلة، على وجه يتضح فيه ما يختاره ويصححه من المسائل الفقهية، التي يكون الراجح فيها غير ما ذكر في بعض كتب الحنابلة، فكان من المصلحة تقييد هذه المسألة، فاختار الشيخ كتاب "شرح مختصر المقنع للبهوتي" من كتب الحنابلة، لأنه أكثر استعمالاً، وأنفع للطلبة في هذا الوقت، فعلق الشيخ على مسائله وجعله كالاستدراك عليه، والتنبيه على ما ذكره خصوصاً، ليكون تنبيهاً على غيره من كتب الحنابلة.

٣٥. المواهب الربانية من الآيات القرآنية.

كتاب عجيب يدل على سعة علم الشيخ وتوقد ذهنه، كما يدل على حرصه على تقييد الفوائد مهما كانت وعدم إضاعة شيء منها، وكان الشيخ إذا قرأ القرآن تستوقفه بعض المعاني، أو الأحكام أو الاستنباطات ويخشى من فواتها، فرأى

تقييدهـا حتـى لا تفوت، وأثناء قراءته لكتاب الله في شـهر رمضان سـنة (١٣٤٧هـ)، كتب هذه الفوائد وسماها بهذا الاسم.

٣٦. **المناظرات الفقهية.**

ألـف الشـيخ هذا الكتـاب علـى طريقة مناظـرة بيـن رجلين، سـمى أحدهما المتوكل على الله، والآخر المستعين بالله، فيدور بينهما حوار في المسائل الخلافية، وكل واحـد منهمـا يذكـر الدليل على قوله، حتـى يظهر في آخـر المناظرة، رجحان قول أحدهما لقوة أدلته، وهكذا في سـائر المسـائل الخلافية، وقد سلك الشيخ هذا المنهج لما له من فوائد عظيمة.

٣٧. **منظومة في السير إلى الله والدار الآخرة.**

وهـي منظومـة تتكون من ثمانية عشـر بيتـًا في الحث على عبـادة الله، ومحبته والإنابـة إليه، وفي الحث على سـلوك الطريق الموصل إلى دار السـلام، وله تعليق على هذه المنظومة.

٣٨. **رسالة عن فتنة المسيح الدجال.**

قسم المؤلف هذه الرسالة قسمين: الأول: في ذكر الأحاديث المتعلقة بالرجال في الصحيحيـن، والثاني: الكلام في النصوص الواردة في الفتنة بشـكل عام، وشـمل مفهـوم الفتنـة فتنة المسـيح الدجـال المعيّن، وجنـس الفتنة من الدجـل والتمويه، ولبس الحق بالباطل، مما يحتاج إلى كشفه، والاستعاذة بالله من فتنته.

٣٩. **الأدلة القواطع والبراهين في إبطال أصول الملحدين.**

وهي رسالة صغيرة، رد الشيخ السعدي -رحمه الله- فيها على الملحدين الذين ينكرون وجود الله سـبحانه وتعالى، وينكرون الرسـالة، ودحض حججهم وأبطلها بالأدلة والبراهين، وأعتنى بنقض أصل فاسد أصّله معلمهم الأول "أرسطو".

ومـع أنها رسـالة صغيـرة الحجم إلا أنها عظيمـة النفع، لما اشـتملت عليه من

ردود رصينة وقوية، تكشف بطلان دعوى هؤلاء الملاحدة الكفرة.

٤٠. رسالة في إجزاء سبع البدنة.

رسالة فقهية بيّن الشيخ فيها معنى "سبع البدنة" بأن البدنة تجزئ عن سَبع شياه، وأن سُبع البدنة يجزئ عن شاة واحدة .

٤١. منظومة في الأحكام الفقهية.

نظمها قبل أن يتجه إلى الأخذ بما قوي دليله، وهو في هذا ينوع في أسلوب عرض المادة العلمية، وهي منظومة طويلة، جاءت في أكثر من أربعمائة بيت نظمها على مذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- مستوعباً لجميع المسائل الفقهية، في مختلف أبواب الفقه.

٤٢. منظومة في القواعد الفقهية مع شرحها.

وهي قليلة الألفاظ، كثيرة المعاني، عظيمة النفع، اشتملت المنظومة على سبعة وأربعين بيتاً، في أمهات القواعد الفقهية.

٤٣. صفوة أصول الفقه المنتخبة من مختصر التحرير.

من الكتب المختصرة جداً في علم أصول الفقه، تناسب جميع المستويات العلمية.

٤٤. رسالة عن يأجوج ومأجوج.

كتب فيها عن يأجوج ومأجوج الذين ورد ذكرهم بالكتاب والسنة، وذكر الأدلة الواردة بشأنهم، تكلم في هذه الرسالة عن حقيقتهم، وتحديد مساكنهم، وبيان المراد بانفتاح ردم ذي القرنين.

٤٥. الأجوبة السعدية عن المسائل الكويتية.

هذا الكتاب جمع فيه إجابات الشيخ السعدي -رحمه الله- على أسئلة بعض علماء الكويت، وكانت بينه وبين ثلاثة من طلاب العلم مراسلات علمية، فكانوا

يسألونه ويجيبهم بإجابات علمية وافية، وفي هذا دلالة على حرص علماء الكويت للوقوف على الحق، وفيه أيضاً دلالة على اهتمام الشيخ بأحوال المسلمين خارج بلاده وتواصله معهم.

٤٦. **الأجوبة السعدية على المسائل القصيمية.**

وهي عبارة عن مراسلات علمية بين الشيخ وبعض المشايخ في القصيم، فكان الشيخ السعدي - رحمه الله- يجيبهم بخط يده، وقد حوت على فوائد ولطائف علمية وأدبية وتربوية، بلغة جميلة عذبة، يستفيد منها قارئها علماً وأدباً وخلقاً.

٤٧. **الأجوبة النافعة عن المسائل الواقعة.**

وهي رسائل شخصية بعثها الشيخ السعدي لتلميذه الشيخ عبد الله العقيل -رحمهما الله- وهي أجوبة سديدة، ومباحث مفيدة، عن الأمور الواقعة في عصره.

٤٨. **رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة.**

كتبها لأجل التيسير على العوام، ممن يريدون قصد بيت الله الحرام للحج أو العمرة، ذكر فيها آداب الحج والعمرة، وما ينبغي للحاج أو المعتمر أن يفعله أو يتجنبه.

٤٩. **حاشية على الإقناع وشرحه.**

وهي عبارة عن حواشٍ على هامش شرح الإقناع، بخط الشيخ السعدي -رحمه الله- نقلها تلميذه الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- تحتوي على تعليقات وإضافات وفوائد.

٥٠. **الحق الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين من الكافية الشافية.**

وهو شرح لجزء من نونية ابن القيم، حيث شرح الشيخ السعدي - رحمه الله- الأبيات المتعلقة بتوحيد الأنبياء والمرسلين من النونية، شرحاً موسعاً.

٥١. **فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام**

المستنبطة من القرآن.

كتاب مختصر، جمع فيه الشيخ ثلاثة فنون، وهي:

- علم التوحيد والعقائد.
- علم الأخلاق والآداب.
- علم الفقه، عبادات ومعاملات وغيرها.

٥٢. تحفة أهل الطلب في تجريد أصول قواعد ابن رجب.

وهو مختصر لكتاب القواعد الفقهية لابن رجب (ت ٧٩٥) -رحمه الله- حاول من خلاله تقريب كتاب القواعد لطلبة العلم، محافظاً على جملة القواعد وألفاظها وتقسيماتها، وقد اختصر كثيراً من الفروع الفقهية المندرجة تحت القواعد.

٥٣. البراهين العقلية على وحدانية الرب ووجوه كماله.

وهي رسالة تتسم بسهولة الألفاظ، ووضوح المعاني وعمقها، أبان فيها الشيخ الأدلة العقلية على وجود الرب، ووحدانيته وكماله، لأجل مواجهة الفكر المادي والإلحادي، ذكر فيها الشيخ الأدلة العقلية المنصوص عليها أو المشار إليها في الكتاب والسنة.

٥٤. أصول عظيمة من قواعد الإسلام.

هذه الأصول التي ذكرها الشيخ -رحمه الله- بناها على خمس قواعد عظيمة، يقوم عليها الدين الإسلامي، وقد بسط القول في هذه القواعد شرحاً وبياناً، وذكراً للشواهد والدلائل بأسلوب علمي بديع.

٥٥. الرد على الزنادقة والقائلين بوحدة الوجود.

جاء هذا الرد في مقال للشيخ ضمن سلسلة من المقالات، في مساجلات الشيخ السعدي -رحمه الله- مع المخالفين للمعتقد الصحيح، نشر المقال في مجلة المنار المصرية.

٥٦. التعليق وكشف النقاب على نظم قواعد الإعراب.

وهـو تعليـق على نظم قواعد الإعراب، نقله من شـرح الشـيخ خالد الأزهري على أصله، ذكر منه ما يتعلق بالنظم، وحذف منه ما يسـتغنى عنه، ونقل عباراته إلا في شيء يسير منها.

وقد كانت غاية الشـيخ السعدي -رحمه الله- من التأليف؛ نشر العلم والدعوة إلـى الله، ولهـذا كان يؤلف ويكتـب ويطبع ما يقدر عليه من مؤلفاتـه، لا ينال عليها عوضـاً ماديـاً، ولا عرضـاً دنيويـاً؛ بل كان يوزعها -رحمه الله- مجانـاً، ليستفيد منها الجميع، ويعم نفعها داخل البلاد وخارجها.

المبحث الخامس: صور التجديد في حياته[1]

كان -رحمه الله- ذا عقلية مفكرة، مبدعة، وعنده بعد نظر، وفهم حقيقي لمقاصد الشريعة، ومآلات الأمور، فليس بغريب أن يظهر التجديد في حياته، ومن صوره:

١. التجديد في البحث في مسائل الخلاف، وإعمال العقل في دائرة الشرع من خلال الاجتهاد، والبعد عن التقليد، فكان يرجح ما أيده الدليل الصحيح، وصدّقه التعليل.

٢. التجديد في طرق التدريس، حيث جمع بين الطرق القديمة، والطرق الحديثة، وسار تلامذته من بعده على نهجه.

٣. التجديد عن طريق التنويع في أسلوب التأليف وعرض المادة العلمية، فكان يكتب ويشرح نثرا، وتارة ينظم المادة العلمية نظماً جميلاً ثم يشرحها، أو يشرح نظم غيره، أو يشرح مختصراً، أو يختصر مطولاً، وهو بهذا ينمي الملكات الإبداعية لدى طلابه، وكانت طريقته هذه تناسب جميع المستويات العلمية، وتراعي الفروق الفردية.

٤. استخدام أسلوب المناظرات والحوار، وتدريب الطلاب على الأسلوب الجدلي، من خلال بناء الدليل أو هدمه، حتى يصلوا إلى معرفة الراجح من المرجوح في المسائل الخلافية.

٥. التجديد في أسلوب الحياة، وكان يقبل التغيير مالم يتعارض مع الكتاب والسنة، ومن ذلك موافقته على تركيب مكبر الصوت (الميكرفون) في الجامع، واستخدامه في الخطب، وأفتى باستحبابه، وبين فوائده، في الوقت الذي عارضه بعض المشايخ وأنكر عليه ذلك، ورأوا أنه بدعة مستحدثة، لم تكن في زمن

(١) ينظر: الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي كما عرفته، للشيخ عبد الله العقيل (١٣، ٢٤، ٣٣)، مجموع مؤلفات الشيخ ابن سعدي، إشراف ومتابعة أبناء الشيخ (١٤١، ١٤٣)، الشيخ عبد الرحمن ابن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، للعباد (٣٩).

النبي -صلى الله عليه وسلم-.

٦. اهتمامه بالقضايا الإسلامية ومتابعتها، ومعرفة أخبارها ومكاتبة علمائها، وكان يشير في خطبة الجمعة إلى ذلك وينقلها إلى مجتمعه.

٧. جعل من مجلة المنار ومجلة الفتح نافذة للاطلاع على العالم الخارجي، وعلى أحوال العالم الإسلامي.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فبعد أن أتم الله علي نعمته وكمل البحث، ورتعت في جنبات حياة الشيخ السعدي -رحمه الله- عرفت عن الشيخ مالم أكن أعرفه من قبل، وإن لم يكن خافياً على غيري، فلقد تبين لي عظم شخصيته، وقوة همته، كان يتعلم ويحفظ وهو في زمن الحرب والفتن، كان رحمه الله يستغل كل دقيقة من حياته في تعلم أو تعليم، لا يعرف لهو الأطفال، ولا ضياع الشباب، تعتبر نشأته أنموذجاً لتخريج أجيال صالحة مصلحة، مؤثرة.

لم يبخل بعلمه، كان يتعلم ويعلم أقرانه، حتى فاقهم علماً، وأمثال هذه الشخصية نادرون، كان ذو عقل راجح، ونظرة بُعديّة، فكان يتأمل المسائل، ويعمل عقله فيها في دائرة النصوص الشرعية، يقلبها ويتعمق في فهمها، حتى رسخ علمه، وقويت ملكته، فخرج من دائرة التقليد إلى دائرة الاجتهاد، فكان يرجح ما قوي دليله، وصح تعليله، وهو بهذا يرد على من يقول إن الإسلام دين جمود.

لم يقتصر على هذا فحسب، بل تميز -رحمه الله- بالتجديد في كل مجالات الحياة، فجدد في طرق التدريس بما يتناسب مع جميع المستويات العلمية، والقدرات الفردية، فجمع بين الطرق الحديثة والقديمة، فكان يستخدم أسلوب الإلقاء، وحفظ المتون، والتحليل، والاستنتاج، والمناقشة، والمراجعة، وكان يدرب الطلبة على المناظرات وكيف يُبنى الدليل، وكيف يهدم، لأجل الوصول إلى الحق في المسألة، وهذا يقابل الدورات العلمية في زماننا هذا.

أيضاً كان -رحمه الله- ينوع في أسلوب عرض المادة العلمية وفي التأليف،

فكان يستخدم أسلوب النثر شرحا أو اختصارا، ويستخدم أسلوب النظم، لينمي ملكة النظم عند من لديه الاستعداد للنظم، ويخصص دروساً للمتفوقين، وهو بهذا يقابل الاهتمام بالموهوبين في زماننا، وكان -رحمه الله- يقبل التغيير في نمط الحياة وقبول المستجدات مالم تتعارض مع الكتاب والسنة، بخلاف بعض أقرانه ممن يرفضون التغيير، دون نظر أو فهم لمقاصد الشرع، ومثال ذلك: (اتخاذ مكبر الصوت في المسجد)، وكان -رحمه الله- في التأليف يربط المواضيع العلمية بالواقع من مستجدات وأحداث، وهو بهذا يتبع المنهج العلمي والمعايير العلمية الحديثة في كتابة البحوث.

ولم يكن -رحمه الله- مقتصراً على بلده، بل حمل هم الأمة الإسلامية، خارج بلده، وتواصل مع علمائها، وكاتبهم وتفقد أحوالهم.

وإنني في خاتمة هذا البحث أوصي: بانتقاء كتب من كتب الشيخ السعدي -رحمه الله- في جميع العلوم، وإدراجها ضمن المقررات الجامعية والمعاهد، والدبلومات الشرعية.

وختاماً: هذا هو الشيخ السعدي -رحمه الله- العلامة، المجتهد، المحقق، المدقق، المفسر، الرجل الذي قدمه على الثرى، ورأسه طاول الثريا، بغيته الفردوس ومجاورة المصطفى، هكذا هي الهمم حين تُؤثر الآخرة على الدنيا.

فاللهم ارحمه برحمتك التي وسعت كل شيء، وانزله أعلى منازل الفردوس ووالديه، وأجزه عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد،،،،،

المصادر والمراجع

١. الأعلام، للزركلي، طبعة دار العلم للملايين -بيروت- لبنان- ط٧- ١٩٨٦م.

٢. ترجمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي، للدكتور علي بن عبد العزيز الشبل، مقال منشور في شبكة الألوكة،٨-٧-١٤٣٥هـ/ ٦-٥-٢٠١٤م.

٣. ترجمة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، كتبها أحد تلامذته، مقال منشور في شبكة صيد الفوائد.

٤. روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، للشيخ محمد بن عثمان القاضي، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة-ط١-١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، طبعة المكتب التجاري -بيروت.

٦. الشيخ ابن سعدي كما عرفته، تأليف عبد الله بن عبد العزيز العقيل، طبعة مدار الوطن للنشر، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٧. الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة، لعبد الرزاق بن عبد المحسن العباد، مكتبة الرشد - الرياض- ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٨. الشيخ عبد الرحمن السعدي وأثره في المجتمع مواقف تستحق التأمل، للدكتور فريد بن عبد العزيز الزامل السليم، مقال منشور في صحيفة الجزيرة، العدد (٤٧٧)، السبت ٢٥-محرم-١٤٣٧هـ.

٩. العبر في أخبار من غبر، للذهبي، تحقيق د. المنجد، طبعة الكويت -١٩٨٤م.

١٠. العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، للدكتور خالد النجار، مقال منشور في شبكة الألوكة، ٢٨-٣-١٤٣٤هـ/ ٧-٢-٢٠١٣م.

١١. علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبد الله البسام، الناشر دار العاصمة -ط٢- ١٤١٩هـ.

١٢. مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، إشراف ومتابعة

وتنسيق أبناء الشيخ، طبع على نفقة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية -قطر- ط١-١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

١٣. مشاهير علماء نجد وغيرهم، للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، الناشر دار اليمامة-ط٢-١٣٩٤هـ.

١٤. مواقف اجتماعية من حياة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، لمحمد بن عبد الرحمن السعدي ومساعد بن عبد الله السعدي، طبعة دار الميمان للنشر والتوزيع -الرياض- ط٢- ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

١٥. الموسوعة الجغرافية للعالم الإسلامي، تأليف مجموعة من العلماء، الناشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

١٦. مواقف الشيخ السعدي -رحمه الله-، للدكتور فريد بن عبد العزيز الزامل السليم، مقال منشور في صحيفة الجزيرة، العدد (٤٧٦)، السبت ١٨-محرم-١٤٣٧هـ.

١٧. مرآة الجنان وعبرة اليقظان، لليافعي، طبعة دار المعارف النظامية- حيدر آباد- الدكن-ط١- ١٣٣٨هـ.

١٨. معالم في ترجمة ابن سعدي، للدكتور عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مقال منشور في شبكة الألوكة، ٥-١-١٤٣٧هـ/ ١٧-١٠-٢٠١٥م.

١٩. الوافي بالوفيات، للصفدي، طبعة فرانزشتانير -ط٢- ألمانيا.

المفكرة الشخصية للشيخ السعدي
قراءة اجتماعية علمية

(ورقة عمل)

مساعد بن عبدالله بن سليمان بن ناصر السعدي

الدمام-المملكة العربية السعودية.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة وقصة مفكرة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ...وبعد:

فأخبرني الخال محمد ابن الشيخ عبدالرحمن السعدي لما كنت في حضرته ضحى احدى الأيام ١٤٢٥هـ، و كنا في مكتبه بسوق الدمام التجاري :أن لديه مفكرة صغيرة الحجم ذات غلاف اسود كان والده الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي يحتفظ بها وترافقه في جيبه،وهي تسمى بمفكرة الجيب يسجل -رحمه الله- في صفحاتها ما يخشى نسيانه،ويوثق ما يخاف ضياعه(جمع فيها الحسابات المالية والتوثيقات الضرورية والفوائد العلمية) والتي قد يحتاج الهيا يوما من الايام،و بها يثبت حقوق و واجبات و أمور اخرى يرى -رحمه الله- أهمية تدوينها في هذه المفكرة،((ولعل هذه المفكرة هي أيضا احدى الدفاتر الصغيرة التي اشار الهيا الشيخ ابن عثيمين في احد دروسه العلمية وفي شرحه مقدمة المجموع للنووي (ص ١٣١) من الكتاب المطبوع حديثاً فقال -رحمه الله- : ومن المهم بالنسبة للطالب أن يعتني بكتابة الأشياء النفيسة التي ربما تغيب عن باله فيما يُستقبل، ويعجز عن إدراكها، ولهذا قال الامام الشافعي :

العِلمُ صَيدٌ والكِتابةُ قَيدُهُ -- قَيِّدْ صيودكَ بالحِبالِ الواثِقَة
فَمِنَ الحَماقَةِ أَنْ تَصيدَغَزالَةً -- وتَترُكها بَينَ الخَلائقِ طالِقَة

حتى قال لنا بعض من كبرونا في الطلب على الشيخ عبدالرحمن بن سعدي -رحمه الله- (والحديث للشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-): كان معه دفتر في جيبه كلما عنت له مسألة كتبها وحصل بذلك فوائد كثيرة، لأن الانسان قد يعنُّ له وهو يمشي،أو وهو جالس أو ما أشبه ذلك فائدة مستنبطة من القرآن أو السنة أو قاعدة، أو ضابط أو فهمٌ في القرآن ثم اذا لم يقيده،وأراده في المستقبل وجده ضائعاً.......))

انتهى كلام الشيخ. والى هنا لعلنا اثبتنا أن المفكرة هي من مخطوطات الشيخ السعدي الشخصية والتي كتبها بيده.

والمفكرة هي جسر عبور إلى دفاتر أخرى أكبر منها(سوف يرد له ذكرها في محتوى هذه الورقات)، فأحببت أن اجعل لها نصيباً من اهتمامي فهي تمثل اوراقاً متناثرة من تراث الحياة العلمية والاجتماعية للشيخ الجد عبدالرحمن ابن سعدي -رحمه الله-.

وخلاصة هذا الورقات أنك ستشاهد صورة عملية من إدارة الجد الشيخ عبدالرحمن -رحمه الله- لشؤونه الخاصة والعامة ضمن دائرته الاجتماعية والأسرية و المالية، وذلك من خلال ما دونه في مفكرته الصغيرة وقد يسميها الشيخ -رحمه الله- الدفيتر (تصغير دفتر) وهي بمعناها الانجليزي (NOTE) وكان يحملها في جيبه،وأحيانا يحفظها في بيته،وفي دولابه الخاص الموجود بالقهوة كما بين هو ذلك بغرض حفظ الوقت والجهد والمال والعلم. ....أخيرا :من عليّ الخال محمد حفظه الله و وهبني إياه مشكورا في ذلك المجلس للاستفادة منها .

تفحصتها بعمق،فوجدت فيها معلومات وبيانات تشير إلى جوانب مهمة من حياة الشيخ -رحمه الله- وحياة مجتمعه لا يمكن أغفالها أو إخفاؤها فعزمت على نسخها بعد عناء كبير في قراءة خط الشيخ القديم والجديد وفك رموزه في بعض صفحاتها .

وقد يرى بعض القراء ومنهم المتخصصين أو الاكاديميين أن بعض المعلومات التي دونتها هنا لا فائدة منها أو ليست ذات أهمية أو لا ينبغي نشرها فليعذروني ففي الطرف الآخر من يتشوف لمثل هذه المعلومات الخاصة ويتطلع لها بشغف وتعني له الكثير،ويحدوني أيضا لنشرها لما عرفت من تنوع شخصيات محبي الشيخ -رحمه الله-، واختلاف أعمارهم ومشاربهم واهتماماتهم،فآثرت نشرها وإخراجها،وقد يستفيد منها من هم في الزمن القادم وقد يجدون فيها بعض ما يشبع حاجاتهم العلمية والاجتماعية.

وصف مفكرة (note) الشيخ -رحمه الله-

١ _ مفكرة الشيخ -رحمه الله- هي بمقاس ١٢ سم طولاً و ٨ سم عرضاً، بسمك ٣/ ٤ سم،وهي بحجم اصغر من كف اليد.(انظر الصور آخر البحث)

٢ - مجلدة تجليد اسود سميك . ويغلب على ظني وبحسب سنة أول توثيق لها (١٣٥٩هـ) وبعدم توافر مكتبات في عنيزة ذلك الوقت أنها مشتراه من مكتبات مكة المكرمة، وأنها صناعة هندية كأغلب دفاتر الشيخ المجلدة ومسطرة .

٣ - ذات أوراق وصفحات صفراء، مسطرة تسطير محاسبي خطوط أفقية يقطعها في جانب الصفحة خطوط حمراء رأسية متقاربة،وهي غير مرقمه .رقمتها من ١ إلى ٦٢ بالحبر الأحمر لتمييزها عن خط الشيخ (وقد أخطأت في الترقيم فكررت صفحة ٣٨ مرتين و ٤٨ مرتين، وابقيت على خطئي حتى لا اشوه المفكرة) مع ملاحظة أن عدد صفحاتها اكثر من ذلك بكثير ويرجع ذلك إلى الاسباب التالية: سقوط بعض الأوراق أو نزعها عمدا من مكانها في حياة الشيخ أو بعده لغرض يخفى علينا

٤ -بعض الأوراق عملت فيها جهدي لكي اثبتها وأفك كلماتها ورموزها لكن لم أستطع قراءتها للأسباب التالية:

أ- مع خبرتي الطويلة في قراءة و معرفة خط الشيخ إلا أنني وجدت صعوبة قراءة خطه -رحمه الله- في بعض الجمل وفي بعض الصفحات (ولعله -رحمه الله- كان يكتب بسرعة غير معتادة).ب-قيام الشيخ -رحمه الله- بشطب (طمس) معالم بعض من الجمل الواردة في بعض الصفحات. وبعضها قد اختفى جزء من معالمها بسبب الرطوبة. ج-قد يرمز الشيخ ويختصر في بعض الصفحات فوجدت صعوبة وعدم قدرة على ربط الكلمات والجمل بعضها ببعض خاصة ما يتعلق بالحسابات المالية،لكن عددها محدود جدا .

٥ - استخدم الشيخ عدة أقلام بأحبار والوان مختلفة، بعضها قوي التركيز والبعض خفيف لا يثبت وباهت فزاد من صعوبة قراءة المفكرة،والغريب أن الشيخ استخدم قلم الرصاص في صفحات قليلة جدا على غير عادته في الكتابة والتوثيق. ٦ - استغرق العمل فيها اكثر من ٤٥ ساعة عمل غير متواصلة بمعونة من الله وتوفيق منه ثم بمساعدة الابناء.

عملي في هذه المفكرة:

١ - قمت أولاً بترقيم صفحات المفكرة (حيث إنها تفتقد الترقيم).

٢ - بقدر الاستطاعة قمت بنسخ ما تحتويه صفحاتها من معلومات أو بيانات .

٣ - التعليق عليها واستخراج جملة من الفوائد حسب تجربتي وخبراتي القاصرة،وتركت بعضها للقارئ لوضوح مقصدها،و لعله يجد ما غاب عني من فوائد.

٤ - لما كانت الفوائد العلمية المدونة في المفكرة صفحاتها متفرقة وذات أهمية علمية،فقد جمعتها في آخر هذه الوريقات دون تحقيق أو زيادة أو نقص ليسهل الرجوع الهيا.

٥ - جمعت الأعلام والأماكن والمحلات التي وردت في المفكرة في مكان واحد ليسهل التعرف عليها .

٦ - تركت بعض الكلمات الخطأ دون تصحيح أو تغيير، سواء كتبت باللغة العربية أو العامية لغرض تعريف الناس بأن مقصود الشيخ هو السرعة في التوثيق دون التدقيق في تحسين الخط أو إعرابه،وأن هذه المفكرة خاصة بالشيخ فينصرف اهتمامه فقط إلى المقصود الأول وهو الحفظ.

٧ - بينت كثير من معاني المصطلحات والكلمات التي كتبها الشيخ في المفكرة أو التي تخص بيئته القصيمية.

٨- ترجمة بعض الأعلام .

٩- شرح وبيان الأماكن والمحلات الواردة في المفكرة.

١٠ - وضع نماذج مصورة من صفحات هذه المفكرة .

صفحات المفكرة	محتوى الصفحات	تعليقات وفوائد
الصفحة (الأولى)	فيها: ذكر أسماء رجال من عائلة السعدي سكان مدينة حائل وهم الذين كانوا يتصلون بالشيخ في عنيزة ،منهم الشاعر شايع بن رباح بن زيد السعدي وحمود بن عثمان السعدي و مطلق السالم السعدي وعلي الزيدان السعدي وسعود الرباح السعدي. فيها قال: النسخة الخطية المجلدين التي كتب معظمهما عبدالعزيز الحمد المصيريع وذكر أنهما ملكه وهي مجلدين لطيفين أرسلهما الشيخ محمد بن عبداللطيف وأمرنا نصححهما ونرسلها اليه في الرياض ليكن ذلك معلوما قاله كاتبه عبدالرحمن بن سعدي ١٨ في ١٨ شعبان سنة١٣٦.هـ .. أرسلناها لصاحبها. فيها: وثق الشيخ -رحمه الله- أجرة دكان المجلس ب ٧ ريالات سنوي في سنة ١٣٦٣هـ. فيها: انه -رحمه الله- سلف ابن أخته نورة القاضي الشيخ إبراهيم بن محمد العمود وأخاه ٦٨ ريال إلا ثلث لنخل القاعية في ٢. صقر سنة ١٣٦٤هـ	- حرصه على صلة الرحم خاصة مع اصل عائلته من أهل حائل. - بذله نفسه في خدمة العلم والتواصل مع المشائخ حتى ولو بعمل قد يأنف أن يقوم به صغار الطلاب. - بيان أن المجلدين ليسا ملكه حتى لا تختلط بأملاكه من الكتب. -فيه بيان أجرة عقار في ذلك الزمن. - دائما ما يقرض -رحمه الله- من يحتاج للمال ومن هو قادر على سداده.

٢	فيها : ذكر الشيخ أماكن تواجد بعض الأموال النقدية والتي كان يحتفظ بها في روشن برجس،و تحت صندوق الشاهي وتحت دولاب في بيت العجروش بالزبون وجعله بالصندوق العلو شمالي اللائحة. فيها: سلفة لابنه عبدالله ٢... ريال.	- حرصه على تعريفه بأماكن وجود الأموال الخاصة والعامة،ومثل هذه الأمور مظنة النسيان. - لديه -رحمه الله- عدد من الصناديق بعضها فوق بعض فأشار إلى احدهم (الصندوق العلو) لتسهيل الوصول اليها. وفيها أيضا حزمه وعدم التكاسل عن الكتابة و عدم اعتماده على ذاكرته المجردة. - تدوينه السُلف التي كانت على أبنائه دون تفريق بينهم (عملا وامتثالا بآية الدين).
٣	فيها :توثيق تاريخ شبي البقرة في ١٥ رمضان سنة١٣٦هـ . وفي ٦ جماد الأخرة سنة١٣٦هـ. وفيها: ذكر شرائه كسوة العيد لأهل بيته من زوجة وبنات وتشمل ست غداف سميكات و سديريتين وسراويل و ثلاث طوايق قماش للبنات ومشاجير للعيد. فيها: أثبت -رحمه الله- كلام الرحياني بأن كروة البيت التي فيها موضي المحمد العمود هي ثمانية أريل بالسنة أوله في ٢. رجب سنة١٣٦هـ.	- بذل الشيخ وقته وجهده بالعناية بحيوانات البيت وتوثيق ما يتعلق بحملها وولادتها . - مباشرته لأمور بيته بنفسه خاصة عندما يغيب عنه أولاده الذكور. - فيه بيان أجرة بيت بعنيزة في ذلك الزمن.

٤	فيها: ذكر بعض أبناء أخيه من امه حمد العلي القاضي وهم علي وفاطمة وإبراهيم و لولوه عمرها ١٤ سنة و سليمان عمره ١١ سنة و عبدالعزيز عمره ٧ سنوات وفايزة عمرها ٩ سنوات ومنيرة ١٢عمرها أو ١٣ سنه وذلك في محرم عام ١٣٦١هـ. فيها: ذكره شرائه كيس شكر بمبلغ ٥٥ ريال (ريال عربي أو ريال فرانسي) من خمسة الأكياس السكر الموجودة في صفة المسجد في ١. جماد أول سنة١٣٦١ هـ ويقول جعلت الدراهم ضمن الدراهم المخصصة للمكتبة وفيها : مشاري الروضة من ثمرة النخيل وبلوغ حراجها في ٥ رجب سنة ١٣٦١ بمجموع ٧٧ ريال. وفيها : استثمار أموال المكتبة وتنميتها في التجارة وذلك بواسطة ابنه محمد.	- اهتمامه بما يزيد صلة الرحم من خلال تدوينه بعض أسماء وأعمار أبناء أخيه حمد... (أما نورة وباسل فلم يذكرهما الشيخ لربما كان التدوين قبل ولادتهما). - فيه بيان أسعار السلع الاستهلاكية الضرورية ذلك الزمن.(ولعل ارتفاع سعر الشكر(السكر) وغيرها من السلع الغذائية بسبب أحداث والآثار الاقتصادية للحرب العالمية الثانية التي بدأت في منتصف سنة ١٣٥٨هـ - ١٩٣٩م وانتهت في عام ١٣٦٤هـ ١٩٤٥م). - إشرافه -رحمه الله- على أموال المكتبة وتنميتها.

٥	فيها النص التالي : بسم الله الرحمن الرحيم توكلنا على الله في تيسير عملنا وتسهيله و إخلاصه لله تعالى متبرئين من حولنا وقوتنا راجين المولى تعالى أن يتم علينا نعمه الظاهرة والباطنة وان يجعل عملنا رضيا له مقربا اليه. لقد يسر الله ولله الحمد بناء المكتبة في رجب سنة ١٣٥٩ هـ .ثم يسر تعالى الشروع في تنظيم ما نقدر عليه من التدريس،فترتب الأخ محمد العبدالعزيز المطوع -رحمه الله- مدرسا مبتدئا في تعليم العقيدة ثم تعليم الفقه، وأول شروعه في ذلك في تاسع شوال سنة١٣٥٩هـ وقد سلمنا له معاش شوال في ٩ القعدة عند تمام شهر خمسة عشر ريال (عربي أو فرانسي).ثم معاش ذي القعدة في أول ذي الحجة ثم معاش ذي الحجة أول محرم ثم معاش محرم أول صفر ثم معاش صفر أول ربيع أول سنة ٦٠هـ ثم معاش ربيع أول في أول ربيع ثاني	- فيه توثيق تأريخ الانتهاء من بناء مكتبه عنيزة في الجامع الكبير. - فيه ترتيب الشيخ محمد بن عبدالعزيز المطوع مدرس للطلاب الصغار. وان أول درس له في المكتبة كان في ٩ شوال سنة ١٣٥٩هـ.
٦	فيها: ذكر ديون وموعد سدادها وأطرافها : حصة العبدالله العلي الزامل السليم و محمد العلي الشكيك ،ومقدار الدين ١٢. ريال يحلن في آخر ربيع أول سنة ١٣٦٨هـ. كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي في آخر ربيع أول سنة١٣٦٧هـ. فيها: ذكر ما دخل عليه من ثلث والده من حنطه ولقيمي وشعير مقدرة ب٢٤. ريال.	

٧	فيها: بسم الله وقف إبراهيم الزامل السليم شقراوين بخليجة الذي بالوهلان على المدرس في مكتبة عنيزة مسقمات ما عليهن مساقاة ولا ولاة ولكنهن .... وذلك بخطه وشهادتي قاله كاتبه عبدالرحمن الناصر بن سعدي وذلك في سنة١٣٦.هـ. وصلى الله على محمد وسلم.	-اهتمام الشيخ بتوثيق أوقاف الناس وحفظها خاصة ما يتعلق بالعلم والتعليم.
٨	فيها: وثيقه استثمار ونصها :بموجب هذا إنني جعلت مع العيال محمد العبدالرحمن السعدي و عبدالله الحمد النفيسي ثلاثة الأف وخمسمائة ٣٥..ريال عربي على وجه المضاربة على بركة الله في شوال سنة ١٣٦٥هـ، والمذكورات تحت نظري وتنفيذهم مرصودات للإعانة على طلبة العلم في بلد عنيزة، والنظر لي فيها مدة حياتي، ومن بعدي أولادي يقومون مقامي في تنفيذها للمستحقين من طلبة العلم حسب اجتهادهم و حاجتهم .إن تيسر لها عقار فذلك المطلوب...) وبين الشيخ أيضا أن المبلغ غير المبلغ السابق القديم لصالح المكتبة و المسجد. وفيها : تأكيد ابنه محمد على استلام هذا المبلغ.	- يظهر فيها الشيخ حرصه على تنمية أموال الوقف والهبات الخاصة بطلبة العلم أو المكتبة أو المسجد والإشراف عليها. - تعاهده واشرافه المباشر على استثمار المال ونصحه بجعلها في استثمارات قليلة المخاطر مثل العقار.

٩	فيها: ذكر علاج طبي للبشرة ذكرها له ناصر (ناصر غير معروف لنا) قوة هندي درهم، و هليلج كابلي درهم، وسكر نباتي درهمين، يدق كل واحد لحاله دقاً ناعماً مثل الغبار ثم يوزن ويخلط وكتب الشيخ نحن دقيناهن جميعا . وفيها: كتب -رحمه الله- بعض الديون النقدية والعينية و زمن سدادها لبعض النساء القريبات من أهل بيته وهن : حصه (جاء الاسم مفرد دون تعريف بها هل هي حصة زوجته أو حصه السليم زوجة ولده محمد، والأقرب أنها زوجته، لأنه يذكر الثانية دائما معرفة النسب) ولولوة العبدالرحمن (السعدي) و ميثى الشكيك و مضاوي العمير.	- لعل الشيخ دون هذه الوصفة الطبية وقام بخلطها قاصد فيها علاج نفسه أو احد أفراد عائلته أو للحاجة مستقبلا. - استعجل الشيخ -رحمه الله- وجمعهن في مكان واحد ودقهن جميعا دون تفريق . - تظهر تواضع الشيخ مع النساء من أهل بيته ومن لهن علاقة بهن وحضورهن عنده وبذله نفسه ووقته لهن خاصة فيما يتعلق بمعاملتهن المالية.
١٠	فيها: نسخ الشيخ خط مرسول من المزيني إلى الشيخ -رحمه الله- في ٢٩ القعدة سنة ١٣٦٥هـ، وفي الرسالة ذكر طوايق قماش وقيمتهن المالية، وفيه ذكر حوالة على عبدالله العلي الخويطر (والد الوزير) وغاية ما في الرسالة طلب شفاعة الشيخ في تأخير وقت سداد الدين الذي عليه من قبل عبدالله. وفيها: أن المزيني كنى الشيخ بقوله يا بو عبدالله .	- فيها شفاعة الشيخ في تأخير سداد مديونية المزيني. - يجد الناس قبول لدى الشيخ في تكنيته بأبي عبدالله بدل اطلاق لقب الشيخ. وبعضهم يكنيه (بأبي ناصر) كعادة أهل نجد يكنون على اسم الأب .

١١	فيها: تفصيل تقسيم ميراث المتوفى فهد المحمد مقسمه إلى ٨. سهم. لأولاده و بناته وزوجاته منهن جدة سليمان العبدالكريم السناني.	- أهل عنيزة يطلقون الاسم بدون ذكر العائلة خاصة اذا عرف بهذا الاسم مثل :فهد المحمد (البسام) أو عبدالرحمن البراهيم ..وهكذا. - من أعمال علماء وقضاة عنيزة نسخ الوثائق وتقسيم المواريث و الديون و الأملاك حفاظا عليها من التلف والضياع.
١٢	فيها : كتب -رحمه الله- أن مع صالح العباد مائتين وخمسه وعشرون ريال بحسب ظني أنهن هذا المقدار والا أنا محررهن بالدفتر الكبير (يرجع أن يكون للشيخ دفاتر كبيرة يسجل فيها المعاملات والوثائق الحسابية) وهن مضاربة وهن للمكتبة وصل منهن تنكة قاز وثلاثة عشر ريال إلا ربع جعلناها في المكتبة في ٢٢ الحجة سنة ١٣٦٥هـ قاله كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي . و تابع -رحمه الله بقوله :وصل منهن تنكتين قاز مقيد قيمتهن بالدفتر. وفيها : تحويل لعبدالعزيز الضيف مبلغ ١٠٠٠ ريال في ١٣ رجب سنة ١٣٦٧هـ.	- يظهر هنا حرص الشيخ على تنمية أموال الوقف والهبات الخاصة بمكتبة عنيزة العلمية والإشراف عليها. وقد تكون الإيرادات عينية مثل تنكة قاز(كيروسين و التي تستخدم في الإنارة) أو على شكل سيوله نقدية.

١٣	فيها: إقراره أن لديه كتباً من عيال عبدالله الأحمد الرواف محمد وسليمان على وجه العارية وهي مذكورات بقائمة بوسط الدفتر (المفكرة) بورقة لحالهن في جماد الآخر سنة ١٣٦٦هـ وكتب أيضا : رديناهن عليهم (بحثت عن ورقة قائمة الكتب ولم أجدها لعلها ضمن الأوراق المنزوعة من المفكرة) فيها : ذكر قرض اقرض أقرضه -رحمه الله- إعانة على زواج حمد العبدالله العمر الحركان مقداره ١٠٠ ريال في ٢٥ صفر سنة ١٣٦٧ه. سددهن عل دفعتين الأولى في ٢٠ جماد الثاني سنة ١٣٦٧ه، والثانية في٢٠ شعبان سنة ١٣٦٧ه. وفيها : قرض لأبنته لولوة العبدالرحمن في ٨ شوال ١٣٦٧ وحولتهن فيها على منيرة الجميعة. وقال -رحمه الله- : هليومين نقبضهن ثم اعقب بقوله : وصلن.	- عدم تحرجه من استعارت الكتب العلمية لمنفعته الخاصة وتقييدها كذلك حرصه على رد العارية لاصطحابها. - بذله -رحمه الله- من ماله الخاص في إعانة المقبلين على الزواج ولو كان على سبيل الإقراض. - إقراضه لأبنته الكبرى لولوه (وهي جدة الأخ رامي وماهر الشبل) لا يمنعه من تسجيل وحفظ الدين.- قبوله الحوالة المالية.
١٤	فيها: ذكر حسابات بعض الزكوات العامة. ومنها بروة الشيخ إبراهيم العامود ٧ ريال و ٣٢ ريال في١٣٨٦ه.	- يستلم الشيخ زكوات وصدقات بعض التجار ويحرص على تقييده لأجل توزيعها مستقبلاً وعدم التفريط بها. - تولي قبض بروة ولد أخته نورة الشيخ إبراهيم العامود -رحمه الله- . البروة :كلمة عامية تطلق على راتب الموظف الحكومي.

١٥	فيها : (نص) بسم الله الرحمن الرحيم – أقرت عندي نورة الحمد الزامل أنها باعت على حصة العبدالله العلي الزامل الهامة المعروفة بينهما وهي التي كانت حصة تستعملها بأربعمائة ريال عربي وقد حولتها على الدراهم اللي عند الولد محمد العبدالرحمن السعدي لحصة وقد جرى التعريف مني بتسليمها للمذكورة شهد بذلك وكتبه عبدالرحمن الناصر السعدي في ١٤ جماد الأخر سنة ١٣٦٦هـ.	- فيه بيان قيمة الهامة ذلك الوقت. - توثيقه -رحمه الله- مبايعات بعض النساء. الهامة: هي من أهم الحلي الذهبية التي تتزين بها هامة رأس المرأة من أعلى وهي مكونة من وحدات مربعة الشكل أو دائرية مطعمة بوحدات من الفيروز الأزرق وهي من حلي العروس)ويقدر سعرها الآن عيار ٢١ بحدود ١٨... ريال.
١٦	فيها : استأجر سليمان العبدالله المحمد العثمان من حصة العبدالعزيز العتيبي بيتهم في الخريزة مدة سنه بخمسين ريال مبتدأه في أخر شهر ربيع الأخر سنة ١٣٦٨هـ. وفيها : إقرار رقية المسعود بدين عليها من حصة العبدالعزيز العتيبي قيمة خام بـ ١٢٠ ريال وهن على ذمة رجل بنتها سليمان الصالح الشبعان يحلن في ٢٠/١٢/١٣٧هـ وهي ضامنتهن، كتبه عبدالرحمن الناصر السعدي في ٢٠ الحجة سنة ١٣٧٠هـ.	- فيه توثيق أجرة عقار في ذلك الزمن . - توثيقه مداينة زوجته مع بعض النساء. - قبوله -رحمه الله- ضمان المرأة لزوج ابنتها.
١٧	فيها : نقله من خط ولده عبدالله عن إملاء عمه حمد الناصر السعدي ثلث نورة الحسين السعدي(ابنة عم والده) من أم القبور و حيالة سليمان البراهيم (السعدي) وثلث الوالد ناصر العبدالله السعدي. فيها: إنفاذه -رحمه الله- لحسين الناصر السعدي أضحيته.	- حرص الشيخ -رحمه الله- على نسخ ما كتبه القضاة والموثوقون من المداينات والأملاك والمواريث لحفظها من الضياع.

١٨	فيها بيان ثلث الوالد ناصر العبدالله السعدي من أم القبور و قليب بالبدايع المسماة دعيفيسة، وبعض وصاياه، وصرفها في أضحية وقربة ماء وتمر في رمضان.	- إفطار الصائم والأضحية هي اكثر ما يوصي به الأموات في ذلك الزمن.
١٩-٢٠.	فيها : بيان أملاك الجد ناصر، والعم حسين الناصر السعدي وبنته نوره وحمد البراهيم الحمد الناصر السعدي كتبه في ٢. الحجة سنة ١٣٦٧هـ.	- حصره -رحمه الله- أملاك جده وعمه وأقاربه المتوفين حفاظا عليها وعلى حق الورثة.
٢١-	فيها تذكرة : وصايا لعم والده حسين الناصر السعدي وابنته نوره في أعمال البر (ضحية – وعشاء في رمضان) وكتب إن أجره وثوابهن له ولوالديه وزوجته رقيه واخوه محمد وذريتهم.	- فيها بيان حرص رجال ونساء أهل عنيزة، ذلك الزمن بذل أموالهم لأعمال البر من خلال الوصايا والوقوف.
٢٢	فيها : وصايا لوالده الشيخ ناصر العبدالله ولعم والده حسين الناصر (السعدي) من أم زرانيق التي بالحفيرية وأم طرقات ودار أم طليحة وما يتبعها من الحوش للوالد ناصر ولعمه حسين .وهي بيد السعدي البراهيم ثم قال :إن شاء الله انهم على أجرهم الحي والميت مايجينا منهن شيء. ووصية عمنا حسين بطريق الخير.	- جرى قلم الشيخ -رحمه الله- بما تعارف عليه أهل عنيزة من التخصيص بذكر اسم العائلة أولا ثم اسم الجد ثانيا. - جملة (إن شاء الله) كتبها مدمجة على غير القاعدة.

٢٣	فيها : وصايا أم القبور ثلث الوالد وتوابعها (١٦ سهم،وهن ثلاثمائة وزنة وعشرين ٤. وزنة ثمين بيد إبراهيم يساوي ٣٢ ريال ٤. وزنة ثمين نورة الحسين يساوي ٣٢ ريال ٨. وزنة ربع لحسين يساوي ٦٤ ريال ١٦. الباقي لثلث الوالد خرج منها خمسون وزنة لفطور الرمضان) وتنفيذها في أعمال البر من ضحايا وقرب (جمع قربة) ماء و تمر لفطور الصوام بالرمضان لوالد الشيخ وما يخص حمد ونوره وعلي وموضي الجبرين - عبدالله المحمد الحماد -عايشه المحمد الحماد -علي وحمد العبدالمحسن البسام (كلهم عيال خواته).	- فيه بيان بذل الشيخ -رحمه الله- نفسه ووقته في خدمة إخواته وأبنائهن .

٢٤	فيها: أن عبدالله العوهلي سلم لـ محمد نصيف بجده ٢.. جنيه مصري وقت إرسال خلاصة التفسير لمصر. وفيها : مجموع المبالغ المرصودة لطباعة الخلاصة (تيسير اللطيف المنان.). فيها : تسليم عيال عثمان الصالح كروة بيتهم إلي فيها أخت الشيخ من دراهم إبراهيم العمود سنة ١٣٧.هـ. وفيها : بيان المبالغ المرصودة لطباعة الرياض الناضرة وهي بيد الولد عبدالله ابنه وعبدالله المحمد العوهلي وما يقابلها من الجنيه المصري. وفيا: أيضا وصلهم لطباعة الكتاب من الخراجا (الخريجي) الف ريال وسليمان الحمد(المحمد) الف ريال .	- كان الشيخ له ارتباط علمي ومحبه خاصه للوجيه محمد نصيف بجده و ترسل كثير من أعمال طباعة الكتب عن طريقه،وبواسطة الشيخ عبدالله العوهلي بمكة المكرمة أو ابنه عبدالله السعدي. - كثير ما يحرص الشيخ مبالغ ماليه خاصه أو متبرع بها لطباعة كتبه ومؤلفاته - فيه بيان بذل الشيخ -رحمه الله- نفسه ووقته في خدمة إخواته وأبنائهن ومنهن : (نورة) أم الشيخ القاضي إبراهيم العامود - لم يذكر الشيخ تعريف عائلة سليمان الحمد (المحمد) والقريب انهم من البسام. - استخدام الشيخ صيغة الجمع النجدي للعوائل مثل الخراجا (الخريجي) القواضا (القاضي) السحاما (السحيمي)......وهكذا.

٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-	-فيها : رصد بعض الديون المسددة (دية قتل غير عمد)لبعض الأطراف من أهل عنيزة و الذي تولاها الشيخ بجمعها من أهل الخير وتوزيعها على الورثة من الأولاد والبنات والزوجة (وقد قام الشيخ بشطبها بطريقة يمكن رؤية الكتابة من خلفها) لكن آثرنا عدم ذكر بعض الأسماء للخصوصية. ومن المشاركين معه في جمع الأموال محمد القبلان وعبدالله السعدي وعبدالله الزامل الصغير وصالح العباد والجنيني، وابن سيف وكان -رحمه الله- يضعها أمانه في صندوق زوجته حصة العبدالعزيز السعدي تحت طلبه في ربيع آخر سنة ١٣٦٨هـ ووضع بعضها في صندوق الخشب الذي بالقهوة. -وفيها يقول سلمنا الذي ارسل محمد العامر ثلاثمائة ريال لفاطمة النعمان قيمة حقها من البيت في ٣. ربيع آخر سنة ١٣٦٨هـ.	- فيه صورة لجهود الشيخ -رحمه الله- في مساعدة المحتاجين و جمع التبرعات المالية لغرض سداد ديونهم، ومنها دية أحد الموتى بسبب حادث سيارة والإشراف على توزيعها للورثة حسب نصيب الزوجة والبنات من والدهن.
٣٠-	فيها إنهاء تسديد ديون (دية القتل غير العمد) والتي قام الشيخ بجمعها وتوزيعها على الورثة من النساء بشهادة وحضور زوجته حصة السعدي،ورقية و نوره وأم عايد (زوجة أبو عايد) في ٢ رجب سنة ١٣٦٨هـ	
٣١	فيها حسابات خاصة بورث والده وبيان كروة الجمال الذي احضر التمر والحنطة وكانت ١٥ ريال وفي المرة الثانية ٨ ريال .	
٣٢	فيها متابعة إنهاء تسديد ديون (دية) قام الشيخ بجمعها وتوزيعها على الورثة	

٣٣	فيها حسابات خاصة وتحديد مكان مفاتيح ووثائق عبدالرحمن المحمد وهي بدولاب روشن القهوة. ووصايا تخص مزيد وعبدالله الغانم- وأبناء فهد الغانم وهما مقبل وعلي وبنيته – صالح الحمد الشبل – نورة العتيبي (نورة الحسين السعدي) -نوره الحمد السعدي وأمها لولوة	- أهل عنيزة يطلقون الاسم بدون ذكر العائلة خاصة اذا عرف بهذا الاسم مثل :عبدالرحمن المحمد أو عبدالرحمن البراهيم خاصة في العوائل الكبيرة والتي يكثر فيها تكرار الأسماء.
٣٤	فيها: تذكير بتسديد قيمة التسجيل البرقي في ٢٧ رجب سنة ١٣٦٩هـ . وفيها كذلك بيان القرض الذي أعطاه فلاح الروضة واسمه عبدالرحمن ١..ريال في جماد الأول سنة١٣٧٠. ٥. ثم أعقبه بكتابة وصلن. وفيها مجموع حسابات أهل الميت ١٣٧١هـ	فيها إثباته للدين وإثباته - لسداد الدين. - وفيها مراجعته -رحمه الله- الدين و متابعته الواصل من منه ،فقال وصلن : أي تم تسديد الدين من قبل المدين
٣٥	فيها توثيق ونصه : أقرت مضاوي المحمد العمير بان عندها للؤلؤة العطية ثلاثمائة وستين ريال ٣٦. يحلن في ٥ جماد أول ١٣٧.د شهد بذلك وكتبه عبدالرحمن بن ناصر السعدي حرر في جماد الأول ١٣٦٩ ٥ . وصلن . بسم الله الرحمن الرحيم أقرت مضاوي المحمد العمير بان عندها وفي ذمتها للؤلؤة العطية أربعمائة وعشرون ريال يحلن في جماد آخر سنة ١٣٧٢هـ شهد على ذلك وكتبه عبدالرحمن الناصر السعدي وحرر في رمضان سنة١٣٧.هـ.	-تظهر تواضع الشيخ مع النساء من أهل بيته ومن لهن علاقة بهن وحضورهن عنده وبذله نفسه ووقته لهن خاصة فيما يتعلق بمعاملتهن المالية. - وفيها مراجعته -رحمه الله- الدين و متابعته الواصل من منه ،فقال وصلن : أي تم تسديد الدين من قبل المدين .

٣٦	صفحة فارغة. ((وهنا وفي منتصف الدفتر تقريبا قلب الشيخ الدفتر للجهة الأخرى وبدأ الكتابة من آخر الدفتر حتى المنتصف)) .	- قد يكون قلبه للدفتر والكتابة وبدء الكتابة من آخر الصفحة هو التسهيل عليه في قلب الصفحات الحديثة.
٣٧	فيها : وصف مكان دفيتر (تصغير دفتر) أعمال الجامع وأسماء أهلها والذي وصلن (ريالات وجنيهات وعصملي وريالات سعودية وغير الذهب أيضا)ووصف محلهن بدفيتر على أيسر الداخل الذي فيه الكتب بالأرض وفي دولاب روشن اسمه (أسماء) و بدولاب القهوة. فيها: تشبيت البقرة أرخها في ١٤صفر١٣٧٣هـ	- اهتمام الشيخ بجمع وحفظ تبرعات ترميم المسجد الجامع الكبير وبذل وقته وجهده في تدقيق الحسابات والتعريف بمكان وجودها (كوصيه) وحتى لا تختلط بأمواله الخاصة. - بذل الشيخ وقته وجهده في خدمة حيوانات البيت وتوثيق ما يتعلق بها وقد تكرر تدوينها في هذا الدفتر أكثر من مرة فلربما يكون عند الشيخ اثنتين أو ثلاث بقر.
٣٨ ــ ٣٨ مكرر	فيها :فائدة عمليه و فقهية في تحديد وقت الظهر والعصر باستخدام الشاخص ثم كتب اسفل الصفحة اسمه كاملا : (عبدالرحمن بن ناصر ابن عبدالله بن ناصر بن حمد بن محمد بن حمد السعدي).	- الشيخ -رحمه الله- يحرص على كتابة الفوائد و المسائل العلمية وقد يدونها على أوراق صغير أو على أغلفة الكتب أو على قفا الرسائل التي ترسل اليه وفي هذه المفكرة قام الشيخ بتدوين عدد لا بأس به من الفوائد والمسائل العلمية. جمعنا نصوصها في آخر هذه الورقات. - لا ادري لماذا كتب اسمه هنا كاملا و لم يتضح لي سبب ذلك..

٣٩	فيها :نسخ وثيقة وكالة عبدالله المحمد الجبر على بنات أخيه وشقيقه حمد :نوره وحصه . على تزويجهن بمن يرضونه هم وأمهم وإخوانه بخط عبدالله المحمد العوهلي وشهادة عبدالرحمن الفهد. أمضاه في رمضان ١٣٦٨هـ .(ثم ذكر انه وضعها في سحيحيرة الوثايق .قاله كاتبه) . فيها: كتابة مداينة أطرافها أم الشكيك (ميثى) والدة رقية و لؤلؤة العطية بشهادة حصة(زوجة الشيخ) والدين ١٢. ريال برهن جميع المواعين إلي عندها يحلن في ربيع أخر ١٣٧١ شهد بإقرارهن عبدالرحمن الناصر السعدي ١٣٧. هـ ربيع الأخر	- قيام الشيخ بنسخ و قبول الوقوف والوكالات حتى في التزويج وحفظها من الضياع أو تجديدها بخط يده . - كثير من مداينات النساء بعضهن البعض يجعلن الرهن في ما يملكنه من زينه مثل الذهب والفضة والزينة أو ما يغلينه و يتعلقن به مثل المواعين (أدوات الطبخ) أو الثياب أو الأثاث البيت . قاله كاتبه : أي عبدالرحمن الناصر السعدي.
٤٠	فيها : فائدة في محاباة المريض مرض الموت المخوف (٢)	الشيخ الجد عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- يحرص على كتابة الفوائد و المسائل العلمية وقد يدونها على أوراق صغير أو على أغلفة الكتب أو على قفا الرسائل التي ترسل اليه وفي هذه المفكرة قام الشيخ بتدوين عدد لا بأس به من الفوائد والمسائل العلمية. جمعنا نصوصها في آخر هذه الورقات.
٤١	فيها : تابع . فائدة في محاباة المريض مرض الموت المخوف (٢)	
٤٢	فيها : ذكر فائدتين (٣)	
٤٣-٤٤	فيها : سؤال وجواب في باب الوديعة (٥)	
٤٥-٤٦	فيها : فائدة في الإجارة (٦)	

٤٧	فيها تتمة فائدة في الإجارة . و فيها : تذكير بتجديد وكالة تزويج بنت أبو مشعاب فقال : وصلنا كتاب من علي العبدالله بن عيد أبو مشعاب وكالة تزويج بنت أبو مشعاب مضاوي العبدالله بن عيد إذا خطبها كفو ورضيت به ويقول أيضا(علي): تجديد للوكالة السابقة وتاريخ هذا الكتاب في ٣ محرم ١٣٧١هـ.	-ثقة أهل عنيزة بالشيخ ومعرفتهم به وانه يسعى في خدمة الناس جعل بعضهم خاصه ممن يعيشون خارج عنيزة بتوكل الشيخ -رحمه الله- تزويج بناتهم أو أخواتهم.
٤٨	فيها : سلفت علي الحمد الصالحي مائة ريال في ربيع أخر ١٣٦٢ هـ وصلنا منهن عشرين صاع حنطة . ثم قال وصلن جميعا. أيضا :سلفت علي الحمد الصالحي مائة وخمسين ريال عربي في ١.رمضان ١٣٦٢ ٥، وصلن . فيها : أن ابن أخته نورة وهو الشيخ القاضي إبراهيم العمود طلب منه اخوه علي معاونته على مصروف البيت وانه مستعد له أن يسلم نصف مصروف العيش والتمر والشكر(السكر) والشاهي ويؤكد على خاله (الشيخ عبدالرحمن)إلا يقصر على أهله بشيء بعد أن يخصم ما يحصل له من بروة الحكومة،ويوصي خاله أن يؤكد على والدته (نورة) إلا تقصر على أهله(زوجته) بشيء وقد تم الشراء بشهادة الشيخ.	- الشيخ علي الصالحي -رحمه الله- من طلاب الشيخ ومن الدعاة المعروفين والشيخ ابن سعدي كان يرعاهم ويساعدهم على نوائب الدهر بالأعطيات أو السلف(القروض) وغيرها. - وفيه تعاون الإخوة إبراهيم وعلي العمود على مصاريف البيت الواحد. - اهتمام الشيخ القاضي إبراهيم لما كان مغتربا عنهم في جنوب المملكة بزوجته وأم أولاده،ويوصي خاله وامه بألا يقصر عليها بشيء.

٤٨ مكررة	فيها : تبرعات من أهل مساجد الأحياء التالية في عنيزة: الصويطي و الشعيبي و الجناح واهل العقيلية و أهل أم إحمار واهل الجامع . وفيها : سلفت بنتي لؤلؤة مائة واثن عشر ريال١١٢ في ٢٧ رجب ١٣٧ه. ثم كتب -رحمه الله- : ما صح ذلك.	- فيه بيان أن أهل المساجد المعروفة بعنيزة ذلك الوقت لهم دور في جمع التبرعات لصالح ترميم وتوسعة الجامع الكبير. - فيها حزم الشيخ وسرعته في التوثيق واذا لم يصح يشطب الوثيقة أو يكتب عليها أنها لم تصح. - فيه سرعته وعدم عنايته هنا بالإملاء فكتب ١١٢ ريال مائة واثن عشر ريال.
٤٩	فيها : أقرت عندي حصة العبدالعزيز العتيبي أنها أجرت منيرة الحمد الصبيعي دارهم المعروفة في بيت الخريزة مدة ثلاث سنين لكل سنه مائة ريال تحل كل مائة ريال عند كمال السنه والابتداء في أول جماد آخر ١٣٧هـ شهد على ذلك البنت لؤلؤة العبدالرحمن السعدي و شهد بذلك كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي	- فيه توثيق أجرة عقار في ذلك الزمن . - فيها كتب اسم زوجته حصة السعدي بما يلقبون به (العتيبي أو العتابا). - فيه أنه لم يكتف بشهادته هو بل جعل أبنته لولوة تشهد على أجرة والدتها أيضا.
٥٠	ورقه بيضاء فارغة.	

٥١	وفيها : بسم الله الرحمن الرحيم وضعنا عند محمد العلي المنصور ثلاثمائة ٣.. ريال عربي للوازم مسجد الجامع من تعمير محمد العلي المنصور وهو حفيد المجدد الأول للجامع سنة ١٢٦٤هـ (منصور العلي الزامل)وذلك في ٥ القعدة وقد جعل فيها ورقه منه.قاله كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي ١٣٦٣هـ ثم اردف وقال أظن جعلهن في إعانة مسجد أم حمار حسب ذكره . وفيها: كتب وصلنا من يد سليمان الصالح المحمد البسام مبلغ من الورث اللي للمرحومة الأخت حصه طلبها علي عبدالهادي من بنته مائة وخمسة وأربعين١٤٥ ريال سلمنا لعلي الحمد نصفهن وأرسلنا لعاشه الحمد نصفهن وذلك في رجب ١٣٧٠هـ.	- يتضح هنا دور الشيخ في عمارة الجامع و مسجد أم حمار وترميمهما كذلك ذكر من تولى العمل ومنهم محمد العلي المنصور وهو حفيد المجدد الأول للجامع سنة ١٢٦٤هـ (منصور العلي الزامل). - كانت العملة المستعملة بعنيزة الريالات ومنها الفرانسي وهو الأقدم والريال العربي وهو الأحدث وكلاهما من الفضة. - توسط الشيخ في إيصال أموال الارث إلى أصحابها والعناية بها. - فيه سرعته وعدم عنايته هنا بالإملاء فكتب عاشه بدل عائشة . ومن خلال قراءتي لمخطوطات الشيخ يحب الشيخ التخفيف في ترك الهمزة.
٥٢	فيها : كتابات محاسبية بخط غير مقروء لم استطع قراءة بعضه أو فهمت بعضه ومنها: باع الكفيل تنكة ب ٢٢ ريال. فيه استلام وتقابض أموال. فيه صورة خطاب كيفية توزيع كتب أو زكوات وصدقات . فيها انه علم أن مرسل الخطاب شرهن على صاحبه الذي وزع الكتب ولم يعطيه فرصة للمشاركة في التوزيع.	- فيه جبر خاطر احدهم لأنه شرهان على الشيخ وأنه ما شرف بتوزيع كتب أو أموال زكوات وقوله أن هذا العمل ما فيه شرهات وان عمله من أعمال الخير ويجب أن تشكر من قام به و على تحمله كلفة التوزيع ربنا لا يحرمكم الأجر (التنكة :غير معرف هنا عددها أو ماهيتها.)

٥٣	فيها : كتب -رحمه الله- ليعلم أن وصيتي و وثائق عليه العمل في صندوق الدولاب بروشن حصه قاله كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي في ٣ الحجة ١٣٦٣هـ . وفيها كتب أيضا :في الدولاب الزنك الذي في روشن القهوة الكبير صرير أو صريرين مكتوب في كل واحد منها صدقة،وكذلك في البريق الحمر الذي في الدولاب الثاني الجميع صدقه لأننا ناوين نوزعها نرجو الله أن يتقبلها منا ومن أهلها. ومما سوى ذلك، ومالم يكتب عليه فهو لي يعني الذي في الدولابين وصندوق الزنك قاله وكتبه عبدالرحمن الناصر السعدي ربيع أول ١٣٦٤هـ	- لم يكتف الشيخ بكتابة وصيته بل عرف -رحمه الله- بمكان وجودها داخل بيته. - نجد هنا بساطة الحياة الاجتماعية في حفظ المال و إخفائه في أماكن غير متوقعة وبعيده عن الأنظار. - كما نرى تورعه وفصله -رحمه الله- أموال الصدقة عن ماله الخاص. - هنا غلب على الشيخ طابع أهل عنيزة في تصغير الأشياء فقال صرير أو صريرين - و من عادة الشيخ -رحمه الله- التخفيف وقلب الهمزة ياء، وهي من لهجة أهل عنيزة وبني تميم فقال :وثائق (جمع وثيقة) كذا قولهم (سائر)ساير و (طائر) طاير و(مصائب) مصايب و (قراءة) قراية .

٥٤	فيها : قال الشيخ -رحمه الله- شبيت البقرة ٢. رجب ١٣٦٤ هـ ثم عادت مرتين . وفيها: بعض الحسابات الشخصية. وفيها: قوله -رحمه الله- الدفتر الذي في روشن حصة فيه دفتر فيه وثائق و توضيح وصيتي ووصية الأخ سليمان و غيرها والوصي بعدي أبنائي الكرام وفقهم الله لعمل الخير قاله وكتبه عبدالرحمن الناصر السعدي وجميع الذي في الصندوقين اللذين قدامك اذا دخلت روشن القهوة فهو ليس لي بل بعضه للمسجد. وبعضه للمكتبة وقد بينت في كل وعاء منها سنعه. وما سوى ذلك مما هو في الدواليب وصندوق الزنك فهو لي من فضل الله .- بعده كلام صعب على قراءته وفهمه أيضا.	- تكرر منه -رحمه الله- تدوين تاريخ شبي البقرة اكثر من مره في هذه المفكرة. - مع كثرة دفع الناس أموال صدقاتهم وزكاتهم للشيخ حتى يوزعها بمعرفته فقد جعل كتابة الوصية عند الشيخ وبيان تفريق أمواله الخاصة عن أموال الناس عمل ضروري يتكرر ذلك كل سنه. - كتابة الوصية واهتمامه بجعلها في مكان معروف يمكن الرجوع لها.
٥٥	فيها :حسابات الداخل عليه للمسجد (الجامع) ومسجد الخريزة والوصايا من ثمار نخيل الروضة والعامرية (سكريه – وأم حمام –وأم الخشب- شقرا) وما وصل الحراج عليها ونقلها الشيخ من خط سليمان المحمد. بتاريخ ١٣٦٤هـ	- الوقف على المساجد ذلك الوقت قد يكون في ثمرة النخيل،وقد تخصص للأمام والمؤذن أو للعناية بالمسجد وصيانته أو للصوام .كما نجد تفصيل لأنواع الثمرة الموقوفة على تلك المساجد.

٥٦	فيها : قوله -رحمه الله- أخذنا دار العجروش بقية أشهر اخو سبيت إلى دخول صفر ١٣٦٨هـ من عين خمس وخمسين . وعبدالرحمن الصالح العجروش اتفقنا حنا واياه . على انه يقول :دام لكم بها لازم من دون نقطع معه كروة فيكون ابتداؤه من أول صفر ١٣٦٨ قال ذلك وكتبه عبدالرحمن والمباشر لعقد الأجرة مع سبيت محمد السليمان البسام ليكن معلوما. وفيها : سلمنا على يد سليمان العبدالله السلمان لعبدالرحمن الصالح العجروش خمس وخمسين ريال أجرة مقدمة للسنه المستقبلة التي مبتداها في صفر ١٣٦٨ه . لأننا حاولناه يعين أجرة فأمتنع وقال : أحسبوه بالي تبون فهذا قد وصله اليوم بنفسه المذكورات ٥٥ ريال واستحقينا داره السنة المستقبلة كلها و ابتداء اليوم واحد صفر ١٣٦٨هـ .قال ذلك كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي .حرر في ١ صفر ١٣٦٨ه. وفيها : أيضا سلمنا على يد سليمان السلمان كروة السنة المستقبلة التي ابتداؤها صفر ١٣٦٩ه لعبدالرحمن العجروش .قاله كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي. وفيها قال : اشتريناه ولله الحمد للعيال عبدالله ومحمد العبدالرحمن السعدي.	- فيه توثيق أجرة عقار في ذلك الزمن . - اكتفى الشيخ بذكر اسمه الأول لان محمد السليمان البسام هو الوسيط وفي هذا العقد - سماحة البائع والمؤجر سليمان العجروش رحمه الله- عند قوله: احسبوه بالي(بـ الذي)انتم تبون (تريدون). - وفيها استخدامه -رحمه الله- اللهجة العامية في كتابة الوثائق والعقود - تدرج الشيخ في تقدير حاجته وتوسعه لبيت العجروش المجاور لبيته الأصلي. فأولا استأجر البيت لأولاده عبدالله ومحمد ولما تبين حاجتهم الضرورية له اشتره من ماله.
٥٧-٥٨	فيها :فوائد علمية (٧)	

٥٩	فيها: كتب -رحمه الله- وصلنا في جماد أخر سنة ١٣٦٧هـ من سليمان حمد المحمد الذكير أربعمائة ريال للإعانة على طبع رسالة التوحيد والجهاد وهذه في السحارة الكبيرة قصدنا إرسالها مع غيرهن لعبدالله (السعدي) لهذا القصد. وعند محمد المنصور ستة دنانير من عبدالحميد العبدالعزيز الصانع إعانة لطبع الرسائل المذكورة عن نفسه جزاه الله خيرا ما بعد اخذناهن . وصلن . سنعنا المذكورات لطبع الكتب. وفيها : أقرت رقية المحمد العلي الشكيك أن عندها لحصة العبدالله السليم مائة وعشرين ريال تحل في محرم ١٣٦٩هـ شهد بذلك عبدالرحمن الناصر بن سعدي وأقرت رقية المحمد الشكيك أنها رهنت حصة في هذا الطلب المذكور جميع ما عندها من ثياب وأواني وأثاث وغيره.شهد بذلك كاتبه عبدالرحمن ناصر السعدي . وصلن جميعا .	- لتجار عنيزة المغتربين في مكة المكرمة والرياض والجبيل والبحرين والكويت والهند والعراق دور واضح وعظيم في دعم العلم والتعليم بعنيزة منها طباعة كتب الشيخ ورسائله فجزاهم الله كل خير. - كثير من مداينات النساء بعضهن البعض يجعلن الرهن في ما يملكنه من زينه الذهب أو ما يغلينه و يتعلقن به مثل المواعين (أدوات الطبخ) أو الثياب أو الأثاث

٦.	فيها : أقرت رقية المحمد الشكيك أن عندها لحصة العبدالعزيز العتيبي مائة ريال وعشرين يحلن في صفر سنة ١٣٦٩هـ - وصلن - أيضا مائتين ريال وثمان وعشرين ريال ٢٢٨ يحلن في جماد أول سنة ١٣٦٩هـ، شهد بذلك وكتبه عبدالرحمن الناصر السعدي . وفيها: سلفت إبراهيم المحمد العامود بقية قيمة التميمة ثمانية عشر ريال ونصف في ١٨ جماد آخر قصدي أخذها من العيال في مكة . وفيها أخذنا سلفنا على إبراهيم (الشيخ إبراهيم العمود) وأبقينا البقية عندنا في صرير مكتوب عليه اسم إبراهيم. وفيها : عند أم الشكيك لحصة العبدالعزيز العتيبي مائة وعشرون ريال يحلن في ذو القعدة سنة ١٣٦٩ هـ . وصل ثلاثين ريال في محرم سنة ١٣٧.هـ.	- لا يقتصر تسجيل الشيخ على كتابة الدين بل يتمه بتسجيل موعد سداده وما تحصل منه و تسجيل المخالصة بين الطرفين الدائن والمدين. - سماحته وقبوله للحوالة.

٦١	فيها: كتب -رحمه الله- وصلنا من عبدالعزيز العبدالله القاضي من قيمة الدكاكين ثلاثة الأف و أربعمائة و اثنين و ثمانين ونصف و قرش، لأن الدكاكين ناوين مشتراها أنها لعبدالعزيز وبقية القيمة اذا تمت سهوم الشركاء يسر الله كل عسير ٢٦ شوال ١٣٦٨هـ - الواصل من عبدالعزيز العبدالله من قيمة الدكاكين ثلاثة الأف وخمسمائة وبقي الف وخمسمائة لأن قيمتهن خاصة خمسة الأف ريال . قلت له : بقية الفلوس اذا تمت مشتريات السهوم قال ذلك كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي . وصلنا جميع الذي عند عبدالعزيز العبدالله وصحت الدكاكين الستة كلها له قال ذلك كاتبه عبدالرحمن ٥ صفر سنة١٣٦٩هـ.	- فيه توثيق أجرة عقار في ذلك الزمن. - توسط الشيخ بين المشتري عبدالعزيز العبدالله القاضي وأصحاب الدكاكين وكذلك الإشراف على تسديد قيمة الدكاكين. - متوسط قيمة الدكان ٨٣٣ ريال تقريبا. - تجريد اسمه من الألقاب والتفخيم عندما قال في آخره : قال ذلك كاتبه عبدالرحمن.
٦٢	فيها : بسم الله الرحمن الرحيم أقرت عندي مضاوي المحمد العمير أن عندها لحصة العبدالعزيز العتيبي أربعمائة وثمانين ريال يحلن بعد ثلاث سنين،يعني يحلن دخول رمضان سنة١٣٧٥هـ شهد على ذلك كاتبه عبدالرحمن الناصر السعدي وحررته في شوال سنة ١٣٧٢هـ . وصل ثلاثمائة وعشرين من مضاوي العمير بإقرار حصة العبدالعزيز باقي مائة وستين ريال يحلن حسب ما ذكر أعلاه دخول ٢ رمضان ١٣٧٥هـ . وصل باقي المبلغ المذكور أعلاه.	- تتبعه -رحمه الله- للأقساط المسددة من الديون وتوثيقها.

مجموع الفوائد العلمية المدونة في مفكرة الشيخ

فائدة أولى في وضع الشاخص لوقت الظهر (ص ٣٨ - ٣٨ مكرر):

بسم الله الرحمن الرحيم

نأخذ خشبه قدر ذراع،فتنصبها قبلة المسجد على جدار نحو القبلة فتنصبه نصباً حتى لا يسقط وان يكون ظله وقت العصر في ارض المسجد فهو احسن، والشاخص المنصوب يورد على الأرض قليلاً بحيث انك اذا أسقطت حجراً يسقط على الأرض ويسمى مسقط حجره،ثم تأخذ وتداً فتضربه في مسقط الحجر وترصد الجدي، بالليل فإذا كانت الحاجزين فوقه أو تحته فهو حين إذ على سمت القطب، فتأتي بخيط وتجعله في يد رجل يمده إلى جهة الجدي وتغمض إحدى عينيك وتنظر في الأخرى، وأنت جاعل رأسك عند الوتد تنظر إلى جهة الجدي والرجل الآخر سامت الخيط فإذا رأيت الجدي من قبل يد الرجل التي سامتت الخيط فتنزل الخيط في الأرض فما وقع عليه الخيط فهو خط نصف النهار وقد دخل وقت الظهر .

فائدة ثانية في معرفة دخول وقت العصر :

تأخذ خيطاً من رأس الخشبة التي هي الشاخص طول الخيط إلى الأرض وتضيف أيضاً إليه طول الظل الذي من الوتد إلى موضع الزوال،ثم تجعل طرف الخيط في الوتد وتمده إلى ظل الشاخص في الأرض فإذا ساوى طرف الخيط ظله فقد دخل وقت العصر.

فائدة ثالثة إذا أردت أن تعرف زوال الشمس وأنت في غير المسجد في برية أو غيرها:

فاغرز عصا في أرض مستوية ثم تخط على راس ظله خطاً كالهلال وتنظر إلى ظله فإن زاد من جهة المشرق فالشمس قد زالت،وإن نقص فخط خطاً كلما نقص

فخط خطاً آخر حتى يزيد فإذا زاد فقد زالت الشمس ولو بقدر شعيرة قال ذلك الشيخ محمد نقلته بحروفه من خط عبدالرحمن المحمد القاضي.

فائدة في محاباة المريض مرض الموت المخوف (ص ٤٠-٤١): محاباة المريض مرض الموت المخوف نوعان:

١- نوع تعتبر من ثلثه. ٢ -ونوع تكون من رأس ماله.

وضابط الأول: أن تكون في أعيان المال ونمائه الموجود. وضابط الثاني: أن تكون في منفعة بدنه أو في ربح مال غير موجود الربح.

فيدخل في الأول: المحاباة في البيع،والشراء،والإجارة بأنواعها،والمحاباة في المساقاة،والمزارعة،والمغارسة، وإمضاء بيع خيار مجلس أو شرط،وكذلك الشفعة ونحوها.

ويدخل في الثاني: محاباة بإجارة بدن المريض لخدمه وعمل ونحوها ومحاباته في قرض ومضاربه والله اعلم.

يطلب الفرق بين مسائل مختلف حكمها (ص ٤١) وهي هذه:

قال في المنتهى وشرحه: وتصح الوصية لفرس حبيس ينفق عليه،فإن مات رد موصي به أو باقيه للورثة،كوصيته بعتق عبد زيد فتعذر أو شراء عبد بألف ليعتق عنه أو عبد زيد بها فاشتروه بألف أو اشتروا عبداً يساويها، أو بدونها، فالفاضل للورثة وفي الرعاية(لابن حمدان) :وإن أوصى أن يشتري عبد زيد بألف فيعتق عنه فلم يبعه زيد أو طلب اكثر أو مات أو عجز الثلث عن ثمنه فالألف إرث.

وفي حاشية الإقناع: ولو وصى أن يشتري له مكاناً معيناً فيوقف على جهة بر فلم يبع ذلك المكان اشترى مكاناً آخر ووقف لها.

وفي المنتهى ولو وصى بعتق نسمه بألف فأعتق بخمس مائة لزمهم عتق أخرى بخمس مائة ولو وصى بشراء فرس للغزو بمعين وبمائة نفقة له فاشترى بأقل منه فباقيه نفقة للإرث.

فائدة (ص ٤٢):

قول بعض الأصحاب وإن وصى بثمر شجرته لزيد ورقبتها لعمرو لم يملك أحدهما إجبار الآخر على سقيها إلى آخره .مع قولهم وإن وصى لرجل بحب زرعه ولآخر بتبنه صح والنفقة بينهما فإن امتنع احدهما أجبر كالحائط المشترك ونحوه،قلت : لا يظهر التفريق بين هذه الأشياء بل الصواب إجراؤها جميعاً على قاعدة الاشتراك وأنه يجبر الآخر على التعمير والتقويم الازم لحق الآخر .

فائدة أخرى (ص ٤٢):

قال في شرح المنتهى :وإن وصى بدينار من غلة داره صح فإن أراد الورثة بيع بعضها وترك ما أجرته دينار فله منعهم لأنه يجوز أن ينقص أجره عن الدينار انتهى .

قلت: ولعل هذا مستند من منع المستأجر في الحكورة التي يسميها أهل نجد الصبرة من بيع طينها أو صون الصبرة في محل معين منها،وهو مستند صحيح،العله فيه واحدة .

سؤال (ص ٤٣ - ٤٤)

قد ذكر الأصحاب رحمهم الله أشياء كثيرة في باب الوديعة وغيرها تضمن فيها الأمانة من أشياء جعلوها من باب التعدي وأشياء من باب التفريط،وفي النفس شيء من بعضها فما الذي يزيل هذا الإشكال عن النفس من العلل والأدلة .

الجواب وبالله التوفيق : الكلام في باب الأمانات كلها مبني على أصل عظيم إذا حقق فهمه ونقح مناطه حصل العلم،وزال الإشكال، وهو أن الأمانات كلها لا ضمان على من هي في يده إذا تلفت،ولا تضمن إلا بالتعدي أو التفريط .فالتعدي فيها :فعل مالا يجوز فيها من خيانة،أو تجرؤ أو استعمال لم يؤذن فيه . والتفريط فيها :ترك ما يجب من حفظها والقيام بحقها .والتعدي والتفريط لم يذكر له

الشارع أمراً معينا محصوراً يتعين الرجوع إليه،فعلم أنه يجب رده إلى عرف الناس وعوائدهم،فما عده الناس تعدياً و تجرؤا على الأمانة من وديعه وغيرها فهو تعدٍّ وما عدوه تفريطاً وتضيعاً فهو تفريط يعلق به الضمان،وما لا فلا،وبهذا الأصل تعرف ما يجب إدخاله مما عينه الفقهاء وما يجب إخراجه والله أعلم

فائدة في الإجارة (ص ٤٥-٤٦- ٤٧)

قال في الاختيارات: وإذا مات المستأجر لم يلزم ورثته تعجيل الأجرة في أصح قولي العلماء،وهذا على قول من يقول لا يحل الدين بالموت ظاهر،وكذا على قول من يقول بحلوله في أظهر قوليهم. إذ يفرقون بين الإجارة وغيرها كما يفرقونا بين الأرض المحتكرة إذا بيعت أو ورثت،فإن الحكر يكون على المشتري والوارث وليس لأصحاب الحكر أن يأخذوا الحكر من البائع ومن تركة الميت في أظهر قولي العلماء ...انتهى .

قلت: الحكر والحكورة :هي المعروفة عند أهل نجد بالصبرة وإن كانوا يستعملونها بلفظ الإجارة فإنها تفارق الإجارة في أكثر الأمور .

منها ما ذكره الشيخ -رحمه الله- في كلامه أن الحكورة تأخذ ممن هي بيده سواء كان المباشر لعقدها أو وارثه أو من انتقلت إليه ببيع أو نحوه .

وليس لأهل الحكورة أن يلزموا البائع بها بخلاف الإجارة،فإن الأجير إذا أجر ما استأجره فإنه يطالب بالأجرة دون من استأجرها منه،أو استعارها أو نحوه،ومما يؤيد هذا أن الحكورة قد اطَّردَ العرف والعادة أن من هي في يده له نقلها إلى غيره ببيع أو هبه أو نحوها وتؤخذ الحكورة ممن هي بيده وهذا جار مجرى الشرط اللفظي، ولو شرط هذا في الإجارة الحقيقية لم يصح هذا الشرط، وأيضاً فإن مقصود الأخذ للأرض بصبرة أن يتملكها ملكاً مؤبدا،ولهذا حيث راعوا لفظ الإجارة التي يشترط لها ذكر المدة، ذكروا مدة طويله جداً يتعذر رجوعها إلى أهلها المصبرين،فعلم بهذا

أن المقصود منها التملك،ولهذا يعدها المتصبر من جملة أملاكه،وإنما هو ملك يبذل عنه هو أو من يكون بيده بعده تلك،الصبرة المقدرة فهي في الحقيقة بمنزلة الأرض الخراجية التي يؤخذ الخراج ممن هي في يده مطلقاً وإذا كان مقصودها مقصود الأرض الخراجية فالتحقيق انه لا يشترط لها مدة، فحيث أطلقت صارت صبرة دائمه وحيث قيدت بمده تقيدت بها .

ص ٥٧ - ٥٨ : فائدة في القسمة والعدل .

أحداها: من قسم شيئا بين أشخاص فهل يتعين عليه العدل بينهم أم لا ؟

الجواب :هذا على أقسام أولا : أن يكون المقسوم حق للمقسوم عليهم . فلا ريب في وجوب المساوة بينهم على قدر أشخاصهم أو على قدر حقوقهم فان ترك العدل لحقه اللوم من جهة ترك أداء الواجب ومن جهة ترك العدل .

ثانيا: وأما أن لا يكون حق واجبا للمقسوم عليهم ولكن على القاسم مراعة العدل بينهم،كعطية الأولاد والزوجات ونحوهم ممن يجب عليه العدل بينهم،فهذا اذا ترك العدل بينهم لحقه اللوم من جهة ترك العدل الواجب .

ثالثا : وأما أن لا يكون حق لهم وليس عليه العدل بينهم وذلك كالزكوات والكفارات وأنواع الصدقات والإحسان المبذول لمحتاجين من أهله، فهذا القسم لا يجب عليه العدل بين المقسوم عليهم اذا وضعه في أهله المستحقين.

فائدة في حق المدعي.

اذا اختلف المدعي والمدعى عليه في مقدار ما على المدعى عليه،فالقول قول المدعى عليه بيمينه اذا لم يكن بينة؛ إلا اذا كان المدعي قد جعله الذي عليه الحق بمنزلة الأمين. كأن يقول له : اضبط ما يكون لك علي مما ابتاعه منك أو أستقرضه أو نحو ذلك فالقول هنا قول الأمين.

فائدة في خطأ الحاكم

اذا اشترى السلطان عبدا ثم اعتقه فان كان من بيت المال كان ولاؤه للمسلمين، وان كان من ماله الخاص كان ولاؤه له ولعصبته كغيره، ونظير هذا خطأ الحاكم في حكمه اذا ترتب عليه تلف فعلى بيت المال، وخطؤه في غير حكمه على عاقلته .

الأعلام التي وردت أسمائهم في المفكرة

ص١ الشاعر :شايع بن رباح بن زيد السعدي -حمود بن عثمان السعدي - مطلق السالم - علي الزيدان -سعود الرباح السعدي - الشيخ محمد بن عبداللطيف(آل الشيخ) ولد بالرياض سنة ١٢٧٣ هـ وتصدى للإفتاء والتدريس وله مكتبة كبيرة ورثها من جده ونماها توفي في سنة ١٣٦٧ هـ -رحمه الله-) - عبدالعزيز الحمد المصيريع (الشيخ عبدالعزيز الحمد المصيريعي احد تلاميذ الشيخ ابن سعدي ولد في عنيزة سنة١٣٢٣ ه عمل في مجال التعليم وكان -رحمه الله- ذو خط جميل نسخ كثيراً من مؤلفات شيخه تطوعا توفي في أول رمضان سنة ١٤١٥هـ) ص٢ الابن عبدالله (وهو :عبدالله بن الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي). ص٣ موضي المحمد العمود (أخت القاضي الشيخ إبراهيم العمود) - الرحياني . ص٤ الأخ حمد (وهو: حمد بن علي القاضي اخو الشيخ من أمهم فاطمة بنت عبدالله بن عبدالرحمن بن سليمان العثيمين رحمها الله) وأولاده فاطمه وإبراهيم (المخرج المسرحي)و سليمان و عبدالعزيز وفايزة ومنيره . ص٥ الشيخ محمد العبدالعزيز بن عبدالله المطوع (من تلاميذ الشيخ ابن سعدي ولد في عنيزة سنة ١٣١٧هـ توفي ودفن في لندن سنة ١٣٨٧هـ). ص٦ حصة العبدالله العلي السليم(الزامل) -محمد العلي الشكيك . ص٧ إبراهيم الزامل السليم . ص٨ محمد العبدالرحمن بن ناصر السعدي(ابن الشيخ) - عبدالله الحمد النفيسي . ص٩ ناصر (جاء اسمه مجرد فهو غير معروف). ميثى الشكيك (أم رقية) . ومضاوي المحمد العمير. سليمان العبدالكريم السناني. ص١ . عبدالله العلي الخويطر (لعله التاجر ووالد وزير المعارف والمستشار في الديوان الملكي معالي الدكتور عبدالعزيز الخويطر -رحمه الله- المزيني (للشيخ عبدالرحمن علاقة بالأخوين عبدالعزيز وعلي اليوسف المزيني وهما من كبار رجالات الاقتصاد والتجارة والصرافة في الكويت وقد هاجرت عائلة

والدهم يوسف من بلدهم الأصل بريدة إلى الكويت عام ١٣١٨هـ ١٩٠١م بعد معركة الصريف مباشرة.) ص١١ فهد المحمد (البسام). ص١٢ صالح العباد (كان خوي للشيخ وصديق له ويلقب (أبو عبود) رافق الشيخ في سفرة علاجه إلى لبنان). ص١٣ عبدالله الأحمد الرواف (الشيخ عبد الله بن أحمد بن عبد الله آل روَّاف ولد في بريدة سنة ١٢٩٢هـ طلب العلم، وأخذ عن علماء بلده، وأشهر مشايخه الشيخ محمد بن عبد الله آل سليم، والشيخ إبراهيم بن حمد آل جاسر توفي مقتولا في عمان سنة ١٣٥٩هـ). وأولاده محمد وسليمان - حمد العبدالله العمر الحركان- لولوة العبدالرحمن(بنت الشيخ عبدالرحمن الناصر السعدي) -منيرة الجميعة. ص١٤ إبراهيم العمود(هو الشيخ القاضي إبراهيم بن محمد بن محمد العمود والدته هي نورة بنت ناصر السعدي أخت الشيخ عبدالرحمن تولى القضاء في جنوب المملكة والرياض والدمام ولد سنة ١٣٢٤هـ وتوفي سنة ١٣٩٤هـ). ص١٥ نورة الحمد الزامل (وهي عمة أبناء عبدالله الحمد الزامل و مؤسسي شركة الزامل المعروفة وهي أم مضاوي العبدالعزيز المزيد والدة حصة العبدالله العلي السليم الزامل) ،ومحمد العبدالرحمن السعدي (الابن الأوسط من الذكور للشيخ عبدالرحمن) .ص١٦ سليمان العبدالله المحمد العثمان - حصة العبدالعزيز العتيبي(وهي زوجة الشيخ و اسمها : حصة العبدالعزيز السعدي .كانت أسرتهم تلقب بالعتابا وجرى ذلك الاسم فيهم) - رقية المسعود - سليمان الصالح الشبعان .ص١٧ عبدالله العبدالرحمن السعدي (الابن البكر للشيخ) .حمد الناصر السعدي (الأخ الأكبر للشيخ وكافله وقت يتمه) - نورة الحسين الناصر السعدي (ابنة عم والد الشيخ)- سليمان البراهيم(الحمد السعدي وهم أهل مزرعة أم القبور المعروفة بعنيزة) - ناصر العبدالله الناصر السعدي(والد الشيخ) .ص١٨ ناصر العبدالله الناصر السعدي(والد الشيخ).ص ١٩-٢٠ الجد ناصر (وهو جد الشيخ ناصر بن حمد بن محمد بن حمد السعدي) - حسين الناصر السعدي ((عم والد الشيخ واخته

هي هيا الناصر السعدي (العتابا) تزوجت عبدالله الحمد العبدالقادر البسام وأنجبت منه المحسنة موضي العبدالله البسام التي قيل فيها المثل الشهير (اذا جاك ولد سمه موضي)) وبنته نوره -حمد البراهيم الحمد الناصر السعدي(وهم أهل مزرعة أم القبور المعروفة بعنيزة).ص٢١ نوره الحسين السعدي (ابنة عم والد الشيخ)-- محمد الناصر السعدي(عم والده ويلقبون بالعتابا) - رقية بنت حمد العبدالقادر البسام زوجة حسين الناصر السعدي .ص٢٢ ناصر العبدالله السعدي (والد الشيخ). حسين الناصر السعدي(عم والد الشيخ). السعدي البراهيم(أبناء إبراهيم الحمد السعدي أهل مزرعة أم القبور المعروفة بعنيزة). ص٢٣ عبدالرحمن الصالح بن محيميد -حمد ونوره وعلي وموضي الجبرين - عبدالله المحمد الحماد -عايشه المحمد الحماد وعلي وحمد العبدالمحسن البسام كلهم أبناء لأخوات الشيخ الخمسة). ص٢٤ عبدالله العوهلي (الشيخ وتاجر الأمين عبدالله بن محمد بن ناصر العوهلي ولد في عنيزة سنة ١٣٢٥هـ وهو أحد خاصة طلاب الشيخ الكبار انتقل إلى مكة للتجارة ولم يترك التعلم والتعليم ودرس بالمعهد العلمي توفي بالرياض سنة ٨ , ١٤هـ)،عيال عثمان الصالح - سليمان المحمد وعبدالرحمن المحمد (البسام)- الخراجا (الخريجي)- النصيف(هو وجيه جدة الشيخ محمد بن حسين بن عمر نصيف ١٣٠٠٢هـ- ١٣٩١هـ).عيال عثمان الصالح . عبدالله العبدالرحمن الناصر السعدي(ابن الشيخ الأكبر). ص٢٥ أبو عايد - محمد القبلان- أم عايد - صالح العباد(كان خوي للشيخ وصديق له ويلقب (أبو عبود) رافق الشيخ في سفرة علاجه إلى لبنان) - عبدالله الزامل- ابن مانع- عبدالعزيز العبدالله الجنيني- ابن سيف - حصه بنت عبدالعزيز الناصر السعدي (زوجة الشيخ ويلقبون بالعتابا). ص٢٨ محمد العامر - فاطمه النعمان. ص٢٩ نوره العايد- رقيه العايد- حصيصه (حصه) العايد .ص٣. حصة العبدالعزيز السعدي (زوجة الشيخ) - رقية و نوره وأم عايد .ص٣٣ عبدالرحمن المحمد (غير معروف وقد يكون من عائلة البسام)- مزيد

الغانم وعبدالله الغانم- مقبل وعلي أبناء فهد الغانم - صالح الحمد الشبل - نورة العتيبي (السعدي) -نوره الحمد السعدي وأمها لولوة. ص٣٤ عبدالرحمن(فلّاح الروضة). ص٣٥ لؤلؤة العطية - مضاوي المحمد العمير . ص٣٨ الشيخ محمد - عبدالرحمن المحمد القاضي. ص٣٩ عبدالله محمد الجبر،ونوره وحصة الحمد الجبر- عبدالرحمن الفهد (غير معروف وقد يكون من عائلة البسام) - أم الشكيك (ميثى وهي والدة رقية المحمد العلي الشكيك)- لؤلؤة العطية . ص٤٧ علي العبدالله بن عيد أبو مشعاب - مضاوي العبدالله بن عيد. ص٤٨ علي الحمد الصالحي - إبراهيم وعلي العمود . .ص٤٨م لولوة العبدالرحمن الناصر السعدي. (بنت الشيخ). ص٤٩ حصة العبدالعزيز الناصر السعدي (زوجة الشيخ)،منيرة حمد الصبيعي (من الظفير)،لولوة العبدالرحمن الناصر السعدي(بنت الشيخ) .ص٥١ محمد العلي المنصور - سليمان الصالح الحمد البسام - حصة وعلي عبدالهادي وعائشة الحمد .ص٥٤ الأخ سليمان (سليمان الناصر السعدي شقيق الشيخ الأصغر ومن تجار الجبيل و الدمام توفي بالدمام سنة ١٣٧٣هـ) . ص٥٦ اخو سبيت -وعبدالرحمن الصالح العجروش - محمد السليمان البسام - سليمان العبدالله السلمان. ص٥٩ سليمان حمد محمد الذكير - عبدالله ابن الشيخ عبدالرحمن السعدي)- محمد المنصور- عبدالحميد العبدالعزيز الصانع (المحسن الكبير وتاجر اللؤلؤ عبدالحميد بن عبدالعزيز الصانع اشتهر بحبه لفعل الخير وصنائع المعروف، (١٣١٢ هـ -١٣٩٦هـ))-حصة العبدالله السليم(الزامل)- رقية المحمد العلي الشكيك. ص٦. أم الشكيك: هي ميثى الشكيك. وأم الشكيك هنا لا تعني أنها أم جميع عائلة الشكيك بل للتفريق بين الأم ميثى والبنت رقية .رقية المحمد العلي الشكيك - حصة العبدالعزيز العتيبي (السعدي زوجة الشيخ) - إبراهيم المحمد العامود . ص٦١ عبدالعزيز العبدالله القاضي .ص٦٢ مضاوي المحمد العمير - حصة العبدالعزيز العتيبي (السعدي) زوجة الشيخ.

مؤلفات الشيخ التي وردت أسماؤها في المفكرة

ص٢٤ خلاصة التفسير (تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القران انتهى من تأليفه في ٣ شوال سنة ١٣٦٨هـ) - الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة .ص٥٩ رسالة التوحيد (القول السديد)- رسالة الجهاد في سبيل الله.

مواقع و مزارع وحيالات جاء ذكرها في المفكرة

ص١ دكان المجلس - نخل القاعية (مزرعة) . ص٥ مكتبة عنيزة (مؤخرة الجامع) . ص٧ خليجة الذي بالوهلان(قليب يتبع مزرعة) . ص١٦ الخريزة (حي) .ص١٧ أم القبور وحيالة سليمان البراهيم السعدي(قليب يتبع مزرعة). ص١٨ قليب بالبدايع المسماة دعيفيسة (مزرعة) . ص٢٢ الحفيرية (قليب يتبع مزرعة) - وأم طرقات(قليب يتبع مزرعة) - ودار أم طليحه (مزرعة بين عنيزة والهلالية) . ص٢٣ أم القبور (قليب يتبع مزرعة). ص٤٨ الصويطي(حي) - الشعيبي (حي) - الجناح(حي) - العقيلية(حي) - أم احمار(مسجد بُدل اسمه إلى أم الخمار) - الجامع (جامع عنيزة الكبير) . ص٤٩ الخريزة (حي) . ص٥٤ مكتبة المسجد (بالجامع الكبير) . ص٥٥ الروضة (مزرعة) - العامرية(مزرعة) .

مصطلحات وأماكن من داخل بيت الشيخ وردت في المفكرة

ص ١ دكان : جمعه دكاكين وهو الحانوت أو المتجر والمكان المعد للبيع .ص ٢ روشن برجس : **الروشن** هو مصطلح نجدي يطلق على الغرف أو الحجرات العلوية للبيت الطيني وهي عادة تخصص للنوم أما **الصفاف** (جمع صفة) فهي الغرف أو الحجرات التي تقع في الدور الأرضي وهي متنوعة الاستخدام **والخلوة** : هي الغرف أو الحجرات التي تقع تحت مستوى سطح الأرض تستخدم للجلوس والنوم فهي باردة صيفا ودافئة شتاء وتفرش عادة بالسجاد أو **بالسهلة** (رمل النفود الأحمر). **وبرجس** هي خادمة صغيرة العمر كانت تخدم في بيت الشيخ وكانت تلهو وتلعب مع والدتي نورة لما كانت في السن السابعة وسميت هذه الدار بها- **صندوق الشاهي تحت الدولاب في بيت العجروش**: يصنع صندوق الشاهي منذ زمن من الخشب الخفيف. خزانة أو صندوق خشبي يقف راسيا على الأرض مسندا ظهره للجدار له أبواب وبعضها يحتوي أدراج و أرفق ويسمى عند أهل الخليج (الكَبَت مشتقة من cupbord) .**بيت عبدالرحمن الصالح العجروش**(هو البيت المجاور لبيت الشيخ وقد اشتراه الشيخ وضمه لبيته لغرض التوسع لابنيه عبدالله و محمد وفتح عليه باب من الدور الأول). **الزبون** (رداء رجالي أو نسائي طويل حتى الكعبين، له كمان طويلان حتى الرسغين وللزبون جيبان جانبيان، وهو من التراث القديم لأهل الجزيرة العربية والعراق. **شمالي اللائحة** (أي شمالي الجدار). ص ٣ **شبي البقرة**: مصطلح نجدي والمقصود منه الجمع بين بقرة البيت مع ثور آخر للتلقيح وأحداث عملية التزاوج والإنجاب. **الكُسْوَةُ** : الثوب يُسْتَتَرُ به ويُتَحَلَّى به في العيد وغيره، **غداف**: عند أهل نجد هو القماش الأسود الخاص لتغطية رأس المرأة ووجهها . **سديرية** : القميص ليس له إكمام،**طوايق** : من طوق وهي جمع

طاقـة والطاقة هـي لفة كبيرة من القماش. **مشـاجير** : قماش مرسـوم عليه بالألوان ورود أو أوراق الأشـجار). **كروة** :الكِرْوَةُ والكِراء : أَجر المسـتأْجَر، كاراه مُكاراةً وكراء واكْتراه وأَكْراني دابّته وداره. ص ٤ **الشـكر**: هو سـكر الطعام المعروف وما يحلا به الشـاي . **الريال الفرانسي (دولار ماريا تريزا)** هي عملة فضية نمساوية كان الناس يتداولونها ومن أشـهر النقود المتداولة قبل تأسيس المملكة خاصة في نجد، إذ استمر التعامـل بهذا الريـال قائمـاً حتى أصـدر الملك عبدالعزيـز -رحمه الله- أول نظام للنقد، تم معه سـك الريال العربي السـعودي من الفضة الخالصة .ص ٥ **ترتيـب** : (تكليف أو تعميد) . ص ٦ **الحنطة (البر)** :هي عبارة عن القمح المقشـور يحضّر منه المأكولات الشـعبية مثل المرقوق والمطازيز والقرصان والحنيني وخبز الصـاج والتـاوة وجميـع المخبوزات،أما **اللقيمـي**: فهو صنف محلـي من جريش القمـح الصلـب،وفي القصيم يحضر منه طبق الجريش المعـروف والعصيد. ص ٧ **مسـقمات**: هـي النخل وثمرتها التي تشـرب من الماء الجـاري والخاصة لصاحب الأرض ولا يأخـذ الفـلاح منها شـيء والتي تدخـل طعمة لأهل البيـت **وماعليهن مساقاة** : أي ليس للفلاح أجرة أو جزء من الثمرة جراء سقيه لهذه النخلات. ص ٩ **البثرة**: خراج يكون عن ماده حارة تدفعها الطبيعة فتستقر في مكان من الجسد تخرج منه،فهـي محتاجة إلـى ما ينضجها ويخرجهـا. **درهم** : المقصود بـه وزن درهم أو درهمين ويستعمل لقياس الأوزان الخفيفة، والدرهم يساوي تقريبا ٢,٩٧٥ غرام ويمثـل جزء من أربعين جزء من الأوقية، **سـكر نبات (بالإنجليزية: - Rock candy)** :هو نوع من أنواع الحلويات التي تتكون من بلورات سـكر كبيرة نسبيـاً. **القوة الهندي**: بعد البحث تبين لنا انه هو القسـط الهندي ويسـمى أيضا بالعود الهندي و التسـمية اللاتينية Costus. **هليلج كابلي (الاسم العلمي:- Terminalia chebula)** :هو نوع نباتي يتبع جنس الهليلج من الفصيلة القمبريطية منسـوبة إلى مدينة

كابل. ص ١ . **طوايق** : جمع طاقة،والمقصود به هنا : لفة كبيرة مطوية من القماش . ص ١٢ **القاز:Gas (الكيروسين)**: وهو مشتق نفطي (كان يجلب لعنيزة عن طريق الكويت من عبدان الإيرانية بواسطة السفن إلى الجبيل وبواسطة الجمالة ينقل إلى عنيزة بوضعه في تنك ويحمي بقطع خشبية اخبرني بذلك الجمال العبيد الله والخال محمد. ويستخدمونه للإنارة وإشعال النار بدل الزيت والشحم الحيواني. **المضاربة** : عقد على الشركة بين اثنين أو أكثر، يقدم أحدهما مالا والآخر عملا، ويكون الربح بينهما حسب الاتفاق والشرط . **التنكة : (Ticking)** جمعها تنكات وهي وعاء من الصّفيح والمعدن الأبيض يُحفظ فيه البنزين أو الزيت ونحوهما بسعة ١٦ لتر أو ١٤ كلغم تقريبا. ص ١٣ **العارية** :لغة اسم لما يعار، ومعناها الشرعي: «عقد يقتضي إباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه». **لحالهن** : لوحدهن . **ردينا**هن: أرجعناهن .**هليومين** : خلال اليومين القادمين. ص ١٥ **الهامة** (هي قطعة ذهبية تزين بها هامة رأس المرأة عند زواجها) . ص ٢١ **عشاء في رمضان** :يعمل عشاء باللحم يوم الخميس ليلة الجمعة سواء جريش أو قرصان أو رز يوزع على الفقراء والجيران وقد يدعى له الأقارب غير المحتاجين). ص ٢٢ **أم زرانيق**: المعنى العام للزرانيق هو البناء المتدرج على جانبي بئر الماء وهما مَنارتانِ تُبْنَيانِ على رأْس البئر من جانبيها فتُوضع عليهما خشبة تُعَرَّض عليهما ثم تعلق فيها البَكْرة (المحالة) فيُسْتَقى بها والمقصود هنا النخلات القريبة من الزرانيق، **الحوش** : كلمة تعني حرفيا المساحة في المنزل التي لم يبن عليها وتعني أيضا الفراغ الموجود بين حيطان المنزل والمنزل نفسه. ص ٢٤ كروة :الكِرْوَةُ والكِراء : أَجر المستأْجَر، كاراه مُكاراةً وكراء واكْتراه وأَكْراني دابّته وداره . ص ٣٠ **صندوق الخشب الذي بالقهوة** (صندوق خشبي يوضع على الأرض وقد يكون مصنوع محلياً لحفظ الاغراض والملابس،**بروشن القهوة** :وهي الحجرة التي يعد فيه القهوة والشاي)

. ص ٣١ **ماعـون بالسـحارة الكبيرة** : الماعون هو وعـاء مجوف من المعدن داخل **سـحارة** : والسحارة هي صندوق خشـبي كبير يوضع على الأرض لحفظ الملابس وغيرها) ص ٣٢ **الدولاب** سـبق بيانه **بروشــن القهوة** :المكان أو الحجرة التي يعد فيه القهوة والشـاي. ص ٣٧ **عصملية** : وتسـمى المجيدية وهي عملة ومسـكوكة نقدية تتبع الدولة العثمانية كانت تستخدم في عنيزة. **شبي البقرة**: سبق بيانه. **صندوق القهوة** : صندوق الخشب الأرضي بروشن القهوة. **رويشن**

الدرجة: تصغير روشن وهي غرفه صغيرة تحت أو قرب الدرج(السلم) وهي قريبـة مـن المكان المعروف والذي اخبرنا أن الشـيخ عادة كان يجلـس فيه للقراءة والتأليف. ص ٣٨ **الشاخِصُ** : الشيء الماثل، ويطلقُ على الهدف والعلامةِ البارزة للحدِّ وللقائم يُحدَّد به القياس . **يورد** :يقع . **الجدي**: هو نجم متعدد (ثلاثي) وهو ألمع نجوم كوكبة الدب الأصغر ونجم القطب الشـمال الحالي. **سـمت** :استقامة. **سـامت** : المعنى هنا نَحَا الخيط نَحْوَهُ بشـدة. **سـامتت** :شـادة. ص٣٩ **سحيحيرة الوثايق** (تصغير سحارة وهو صندوق صغير مصنوع من الخشب يوضع به ما يخاف عليـه التلف). ص٤٨ **بـروة الحكومة**: هو المرتب الشـهري لموظف الحكومي في ذلك الوقت وعادة على شـكل عيني من تمر و قهوة وهيل وشـاهي وسـكر وعيش وغيره وقد يكون عملات معدنية .ص ٥٢ **شرهات** : الشرهة هي العتاب أو المعاتبة لشـيء في النفـس. ص ٥٣ **الدفتـر الكبير**: دفتر ينقل وينسـخ فيه بعـض ما يدونه في المفكـرة – **صنــدوق الزنك** : صندوق مصنــوع من المعدن الخفيـف مطلي بمادة الزنـك . **دولاب روشــن القهوة** : سـبق بيانه – **روشــن حصه**: هــي الغرفة في الدور العلـوي الخاصـة بزوجة الشـيخ ولهـا أيضا غرفـة في الدور الأرضي تسـمى صفة حصـة – **صرير**: تصغير كلمة صُرَّةٌ وهي الخِرْقَةٌ تُجْمَعُ فِيهَا النُّقُودُ وَغَيْرُهَا وَتُشَـدُّ. **أو صريرين** :تصغير صرتان،وجمعها : صُرَرٌ. **البريق الحمر** (بريق الشـاهي يشـجر

باللـون الأحمـر أو الاخضر ويسـمى بريق الغضـار) . **وثائق** : (جمـع وثيقة) وهي مُستَنَد، أو إفادة مكتوبة يُعْتَمَد عليها في إثبات أَمْر والتَّحقُّق منه. **ص ٥٤ شبي البقرة**: تقدم بيانه. **سنعه**:(من لهجة أهل عنيزة) ومعناه :غايته والمراد منه **ص ٥٩ السحارة الكبيرة** (الصندوق الخشـبي الكبير الموضوع على الأرض) **سنعنا**: معناه هنا (انني عملـت بالإجراء الـذي هو الغايـة والمراد من قبـض التبرعـات). **ص٦٠ التميمة** (مـن لهجة أهل عنيزة) : وهي العقيقة في الشـرع ويقصـد بها الذبيحة التي تذبح عن المولود في اليوم السـابع، وهي سـنة مؤكدة. **العيال**: مصطلح نجـدي يطلق أحيانا علـى الزوجة (للتحرج من ذكر اسـمها) واحيانا كثيرة علـى الابناء مهما كبروا وهو المراد هنا.

أخيرا تم الرجوع إلى المصادر التالية:

١. المفكرة الشخصية للشيخ ابن سعدي .(الأصل).
٢. علماء نجد خلال ثمانية قرون. للشيخ عبدالله العبدالرحمن البسام .
٣. شرحه مقدمة المجموع للنووي . للشيخ ابن عثيمين (ص ١٣١).
٤. معمار عنيزة التقليدي من الخلوة إلى المنفوح للمهندس عبدالعزيز الزنيدي.
٥. معاجم اللغة العربية الوسيط والقاموس المحيط ومختار الصحاح.
٦. شرحه مقدمة المجموع للنووي ص ١٣١ من الكتاب المطبوع.
٧. معجم أسر عنيزة . الشيخ محمد بن ناصر للعبودي.
٨. والدتي نورة بنت الشيخ عبدالرحمن السعدي. (شفهي)
٩. الخال محمد بن الشيخ عبدالرحمن السعدي.(شفهي)
١٠. الخالة رقية الشكيك (أم محمد الجطيلي).(شفهي).
١١. العم عبدالعزيز العبدالرحمن البسام .(شفهي)
١٢. إبراهيم جنيد للعطارة. فاتنة الشرق للمجوهرات.(شفهي)
١٣. شجرة عائلة السعدي بحائل وعنيزة الطبعة الثانية ١٤٣٩هـ.(لوحة جدارية)

نماذج من صفحات المفكرة المخطوطة

وصف المفكرة	الصفحة (١،٢)	الصفحة (١٥،١٦)
الصفحة(٣٧،٣٨)	الصفحة (٥٥،٥٦)	الصفحة (٦١ و الاخيرة)

قام بنسخ المفكرة و إخراجها وإعدادها للمؤتمر : مساعد بن عبدالله بن سليمان بن ناصر السعدي ....المباركية الدمام. المملكة العربية السعودية.

المحتويات

١١	منهج الشيخ عبدالرحمن السعدي -رحمه الله- في الاستشهاد بالروايات	د. محمد سيد أحمد شحاته	٤٣٩
جهود الشيخ السعدي في العقيدة ومنهجه في التعامل مع المخالفين			
١٢	الدرس العقدي عند ابن سعدي «شرح الواسطية نموذجاً» (دراسة مقارنة)	د. عبدالله بن عبدالرحمن الرشيد	٤٩٧
١٣	أحكام البدعة عند الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي ومنهجه في الرد على أهل الأهواء والبدع	د. علي بن جابر العلياني	٥٤٥
١٤	جهود العلامة عبد الرحمن السعدي في الرد على المخالفين «الملاحدة أنموذجاً»	أ.د. علي بن عمر السحيباني	٥٩٧
١٥	جهود العلامة عبدالرحمن السعدي في الرد على الفرق والمذاهب المنحرفة في العقيدة	د. كمال عبد العال كمال تمام	٦٥١
١٦	جهود الشيخ السعدي -رحمه الله- في بيان عقيدة النصارى والرد عليهم من خلال تفسيره	أ. آلاء بنت منصور السبيعي	٧٠٧
١٧	منهج الشيخ عبدالرحمن السعدي في التعامل مع المخالفين في العقيدة	أ.د. أحمد بن عبدالرحمن القاضي	٧٥٣
١٨	منهج الشيخ عبدالرحمن السعدي في التعامل مع الخلاف والمخالف العقدي	د. زياد بن حمد العامر	٧٨٧
١٩	منهج الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي -رحه الله- في الرد على أهل الإلحاد	د. خالد بن ضحوي الظفيري	٨٣٧
٢٠	الجدل والمناظرة عند العلامة ابن سعدي -رحمه الله-	د. عبدالرحمن بن معلا اللويحق	٨٨٩
٢١	السعدي والقصيمي والتنزيه من الأغلال «حوار أحادي ولقاء لم يتم»	د. إبراهيم بن عبد الرحمن التركي	٩٣٧
جهود الشيخ السعدي ومنهجه في الفقه			
٢٢	ملامح النزعة الفقهية عند الشيخ عبدالرحمن بن سعدي -رحمه الله- من خلال «تيسر الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»	أ.د. عبد الله بن حمد الغطيمل	٩٥٩

٢٣	اختيارات الشيخ السعدي في المسائل الفقهية الطبية	د. سهير محمد يوسف القضاة ود. منى النصار	٩٨٥
٢٤	بعض الآراء الفقهية في أبواب المعاملات المالية للشيخ السعدي والتي خالف فيها مذهب الحنابلة مع بيان نقده وتعليلاته	د. جزاع بن نواف المجلاد العنزي	١٠٣٣
٢٥	حكم جريان الربا في الاوراق النقدية عند العلامة عبدالرحمن السعدي	د. خالد بن مطلق الدغيلبي	١٠٨١
٢٦	معالم فقه الفتوى عند الشيخ ابن سعدي -رحمه الله-	د. طلال بن سليمان الدوسري	١١٣١
٢٧	فقه التنزيل في فتاوى الشيخ السعدي «المعاملات المالية نموذجاً»	د. عبير ربحي شاكر قدومي	١١٨٣
٢٨	منهج الشيخ السعدي في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة	د. سعاد محمد عبد الجواد بلتاجي	١٢٢٧
جهود الشيخ السعدي ومنهجه في أصول الفقه			
٢٩	التوظيف الدلالي عند الشيخ السعدي	د. محمد بن إبراهيم التركي	١٢٧٩
٣٠	تحصين مناطات الأحكام عند الشيخ عبدالرحمن بن سعدي -رحمه الله	د. خالد بن عبدالله المزيني	١٣٢٧
٣١	منهج العلامة السعدي في الفتوى	أ.د. عبدالعزيز بن محمد العويد	١٣٥١
٣٢	النظر المقاصدي في مصنفات الشيخ السعدي -رحمه الله- «منظومة القواعد الفقهية أنموذجاً»	أ.د. محمود حامد محمد عثمان	١٣٨٣
٣٣	منهج العلامة عبدالرحمن ابن سعدي -رحمه الله- في علم الجدل والمناظرة ، وجهوده فيه تأصيلاً وتطبيقاً	د. مازن بن عبد الله العقل	١٤٢٣
٣٤	التقسيم الرياضي في فقه السعدي «البيوع أنموذجاً»	د. عبد العزيز بن أحمد البجادي	١٤٨٣

جهود الشيخ السعدي ومنهجه في الدعوة والتربية والفكر الإسلامي			
٣٥	المنهج الدعوي عند العلامة السعدي من خلال خطبه	د. يونس بن عمر بن عبدالله ضيف	١٥٢٣
٣٦	جهود الشيخ السعدي في التربية	د. عبدالهادي بن صالح الغامدي	١٥٥٣
٣٧	قيم الأمن الفكري في محتوى الخطب المنبرية للشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي -رحمه الله-	أ.د. مندور عبد السلام فتح الله	١٥٨٧
جهود الشيخ السعدي ومنهجه في علوم اللغة			
٣٨	جهود الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي في اللغة والنحو	د. علي بن سليمان الحامد	١٦٥٣
٣٩	جهود الشيخ السعدي -رحمه الله- في التفسير البلاغي	أ.د. إبراهيم بن عبد الله السماعيل	١٦٩١
الاجتهاد والتجديد في تراث الشيخ السعدي			
٤٠	آراء الشيخ السعدي الفقهية في التقنيات الحديثة	د. نغم إسماعيل محمود عبد اللاه	١٧١٧
٤١	موقف الشيخ العلامة السعدي من الإعجاز العلمي من خلال كتابه الدلائل القرآنية	أ.د. أحمد بن عبد الله الباتلي	١٧٧٩
٤٢	جهود العلامة عبدالرحمن السعدي في الشرح الحديثي وملامح إبداعه فيه	د. نبيل بن أحمد بلهي	١٨١١
٤٣	التجديد في تدريس الفقه عند العلامة ابن سعدي	أ.د. عبد العزيز بن محمد الحجيلان	١٨٥٩
٤٤	الجمع بين الأقوال عند السعدي «سورة فاطر أنموذجاً»	د. فاطمة عبد الغفار إبراهيم الحاج	١٨٨١
٤٥	معالم من السياسة الشرعية عند العلامة ابن سعدي -رحمه الله-	د. صغير بن محمد الصغير	١٩٣٧

أثر الشيخ السعدي في النهضة العلمية			
٤٧	علاقة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي بالمجتمع	أ.د. أحمد بن عبدالعزيز البسام	٢٠٢٩
٤٨	منهجية التفريق والتقسيم عند الشيخ السعدي وأثرهما في الاختيار الفقهي والمناظرة والتعليم	أ.د. سعيد بن متعب القحطاني	٢٠٩٧
٤٩	موقف الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي من المخترعات الحديثة	د. محمد بن إبراهيم السعيدي	٢١٦١
٥١	الرسائل العلمية في جهود الشيخ السعدي «دراسة وصفية»	أ.د. عارف بن عوض الركابي	٢١٩٩
ترجمة الشيخ السعدي وما كتب عن سيرته			
٥١	التماس السَّعد في ترجمة السَّعدي	أ.د. شريفة بنت علي الحوشاني	٢٢٦٣
٥٢	المفكرة الشخصية للشيخ السعدي «قراءة اجتماعية علمية»	أ. مساعد بن عبدالله السعدي	٢٣٠٥